

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

كلية أصول الدين والشريعة والحضارة الإسلامية

قسم الكتاب والسنة

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

قسنطينة

رقم التسلسلي : 2009/.....

تم التسجيل :

عنوان البحث

منهج الحافظ ابن كثير
في نقد الرواة والمرويات
من خلال تفسيره

بحث مقدم لنيل درجة دكتوراه العلوم في الكتاب والسنة

إشراف الأستاذ الدكتور: محمد خالد اسطنبولي

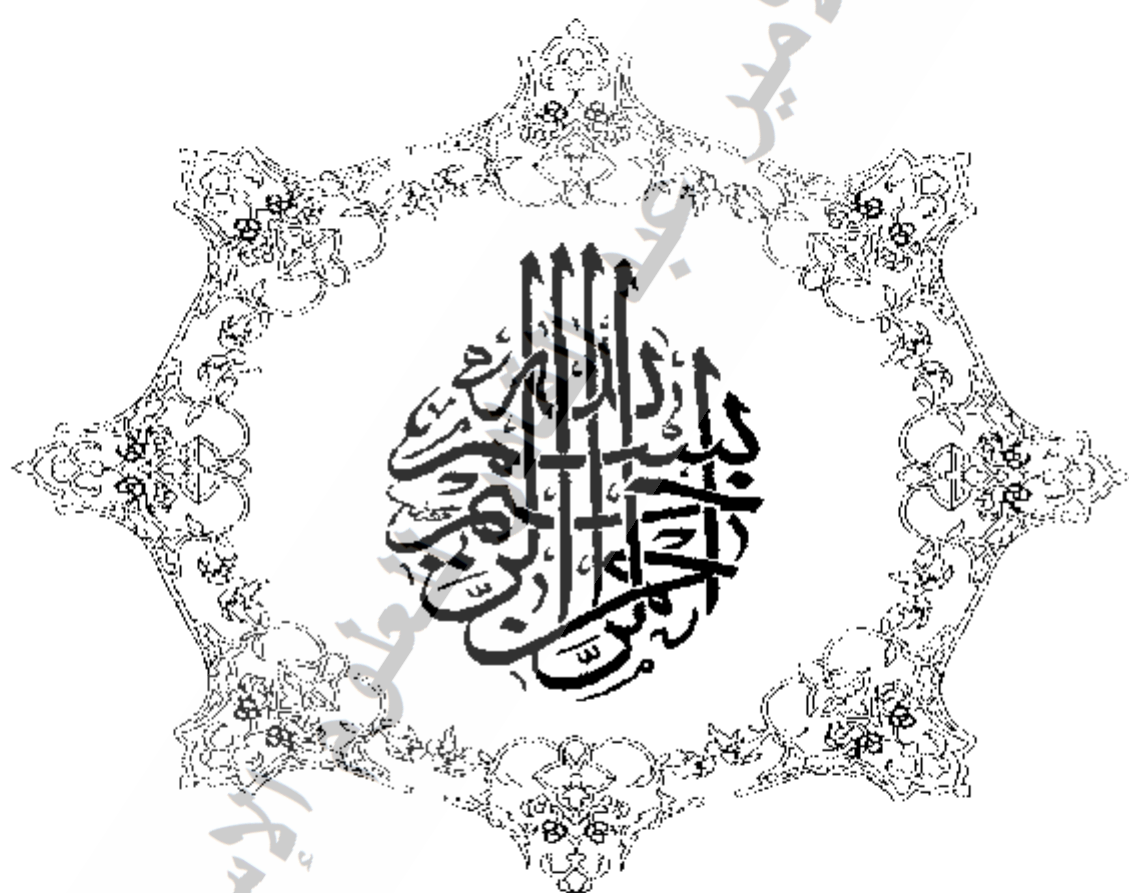
من إعداد الطالب : يوسف عبداللاوي

الجزء الأول والثاني

لجنة المناقشة

الامم واللقب	الصفة	الرتبة العلمية	الجامعة الأصلية
أ.د نصر ملعن	رئيسا	أستاذ التعليم العالي	جامعة الأمير عبد القادر
أ.د محمد خالد اسطنبولي	مقررا	أستاذ التعليم العالي	جامعة ليرار
د. مختار نصيرة	عضوا	أستاذ محاضر	جامعة الأمير عبد القادر
د. مصطفى حميدو	عضوا	أستاذ محاضر	جامعة بقة
د. حسان موهوبي	عضوا	أستاذ محاضر	جامعة الأمير عبد القادر

السنة الجامعية : 1430/1429 هـ - 2009/2008 م



﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيَعْلَمَ اللَّهُ كُلَّ شَيْءٍ عَلَيْهِ﴾

[البقرة: 282]

إني رأيت أنه لا يكتب إنسان كتاباً في يومه إلا قال في غده لو غير هذا لكان
أحسن ، ولو نريد لكان يستحسن ، ولو قدم هذا لكان أفضل ، ولو ترك هذا
لكان أجمل ، وهذا من أعظم العبر ، وهو دليل على استيلاء النقص
على جملة البشر .

عماد الدين الأصفهاني

الإهداء.

إلى الروح التي ترهف في عيائها مسابحة في ملكوت الله، روح والذي العزيز تغمدته
الله بوسع رحمته.

إلى التي ابتلعت حرارة الشوق وألم الفراق في صدرها - رغم هيامها بي - لسنوات
طويلة وما زال، أمني الحنون أطلال الله بقاءها.

إلى التي أعانتني بطول صبرها والتنازل عن بعض حقها في سبيل إنجاز هذه الرسالة
زوجتي الحبيبة.

إلى فلذات أحبابي، أولادي الأحياء: آية، أماني، آلاء، محمد أكرم.

إلى مشايخي وأرباب الحقوق عليّ: مشرقي الدكتور محمد خالد سطنبولي، ومشرقي
المساعد الدكتور عماد الدين الرشيد، ومشرقي في الماجستير الدكتور نصر سلمان
وشيوخني: الأستاذ عبد الكريم بلقط، والدكتور حمزة عبد الله المالبيري، وشيخ
قراء الشام كريم راجح.

إلى توأم الروح رفيق درب في طلب العلم صديقي العزيز الأستاذ كمال قدة.

إلى جميع إخواني وأخواتي وأقاربي وأحبابي في الله في واد سوف وفي عموم الجزائر
ومعاري في من أحبتي خلع جنود الوطن.

إلى الوطن الشامخ بشموخ ثورته وعزة أهله ودماء شهدائه، وطني الجزائر.

إلى من علمونا فن صناعة الموت الشريف على ثرى فلسطين الحبيبة، وقدموا أروع
صور العزة والكرامة، وتعالوا على ألم الحصار لصناعة الانتصار في زمن الانكسار
أهل غزة في أرض العزة.

شكر و عرفان

يسرني أن أقدم بالشكر الجزيل والعرفان الخالص لكل من أسهم معي في إخراج هذه الرسالة

حتى وصلت إلى صورتها النهائية وأخص منهم بالذكر أعزائي وأحبائي :

ابن عمتي الأستاذ عقبة عبد اللاوي الذي سخر نفسه ومكتب عمله لتسهيل مستلزمات الطبع

كما أضفت لمسته الفنية على الرسالة رونقا وجمالا .

الصديق علي باللهوشي الذي يعجز اللسان على شكره ، وهو الذي أنفق سخاء كبير من وقته

الثمين ، وعمل بعناية فائقة ، على تتبع الهفوات ، على مستوى طبع البحث وترتيبه وتنسيقه .

طالب العلم المجيد ياسين عموري الذي أكرمني الله بوجوده بسوريا طيلة بقائي هناك في إطار المنحة

الطويلة المدى ، فكان المجيب عند الطلب ، خصوصا إذا تعلق الأمر بتوفير المصادر والمراجع ، وكذا

فنيات الكتابة على الكمبيوتر .

والشكر موصول كذلك لخالي وأخي الذي لم تله أمي علي صيفي ولابن أختي الأستاذ الجامعي

والصحفي النشيط مفيد عبد اللاوي وللصديق عبد الرحيم تركي ، والأستاذ عبد الرؤوف عتوسي

الذين لم يفوتوا فرصة الإسهام في خدمتي كلما احتجت إليهم .

وأختم بعاطر شكري وشائي لإخوتي وأصدقائي يحي المنظر الجميل يحي سيدي عبد الله والقائمين

على مدرسة البيان لتحفيظ القرآن ورئيس جمعية الضاوية طاهر باي بالوادي الذين ظلت أعينهم

تراقب تطورات عملي في رسالتي لحظة بلحظة ثم توجوا هذا الاهتمام بهبة جماعية لحضور عرس

الناقشة وقد كان عرسا بحق .

وفي الأخير: شكري وتقديري لكل من أمدني بمعلومة أو صوب لي خطأ أو ساهم في هذا البحث

بقليل أو كثير وأسأل الله للجميع المثوبة والأجر .

و آخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

فهرس الموضوعات

المقدمة

2	تقديم عام
4	إشكالية البحث
5	دوافع البحث
6	خطة البحث
13	الدراسات السابقة
22	الخطوات المنهجية المتبعة
25	منهج البحث
26	الصعوبات والعقبات

شهاد

الحافظ ابن كثير وكاتبه العسير

30	المبحث الأول: التعريف بالإمام ابن كثير وآثاره العلمية
30	المطلب الأول: ترجمة الحافظ ابن كثير
30	الفرع الأول: عصره
32	الفرع الثاني: نسبه ومولده وظليه للعلم
35	الفرع الثالث: شيوخه
41	الفرع الرابع: مكانته العلمية وتلاميذه ووفاته وثناء العلماء عليه
47	المطلب الثاني: آثاره العلمية
47	الفرع الأول: وقفة مع بعض المؤلفات المعاصرة التي أحصت مصنفات ابن كثير
52	الفرع الثاني: إحصاء مؤلفات الحافظ ابن كثير
73	المبحث الثاني: منهجه في التفسير وموارده فيه
73	المطلب الأول: منهجه في التفسير
73	أولا: تفسير القرآن بالقرآن
74	ثانيا: تفسير القرآن بالسنة
75	ثالثا: تفسير القرآن بأقوال الصحابة
76	رابعا: تفسير القرآن بأقوال التابعين
77	خامسا: موقفه من الإسرائيليات

79.....	المطلب الثاني: موارده في كتابه التفسير.....
80.....	الفرع الأول: موارده الحديثية.....
89.....	الفرع الثاني: في التفسير وعلوم القرآن.....
94.....	الفرع الثالث: مصادره في الفقه وأصوله.....
96.....	الفرع الرابع: في التاريخ والسير والتراجم.....
99.....	الفرع الخامس: في علوم اللغة.....
99.....	الفرع السادس: مصادر في موضوعات مختلفة.....

الباب الأول: معجم في قد الرواة

الفصل الأول: معجم في تعديل الرواة

106.....	المبحث الأول: صفة من تقبل روايته عند الحافظ ابن كثير.....
106.....	المطلب الأول: حد العدالة وشروطها ومراتب ألفاظها عند ابن كثير.....
106.....	الفرع الأول: تعريف العدالة لغة واصطلاحاً.....
108.....	الفرع الثاني: شروط العدالة.....
114.....	الفرع الثالث: مذهبه في كيفية ثبوت عدالة الراوي.....
117.....	موقف الحافظ ابن كثير من مذهب ابن عبد البر في كيفية ثبوت عدالة الراوي.....
125.....	المطلب الثاني: الضبط وشروطه عند الحافظ ابن كثير.....
125.....	الفرع الأول: تعريف الضبط لغة واصطلاحاً.....
127.....	الفرع الثاني: شروط الضبط.....
132.....	الفرع الثالث: بم يعرف ضبط الراوي ٢.....
134.....	المطلب الثالث: مراتب ألفاظ التعديل عند ابن كثير.....
134.....	الفرع الأول: مراتب ألفاظ التعديل عند أئمة الحديث.....
142.....	الفرع الثاني: مراتب التعديل عند الحافظ ابن كثير.....
144.....	المبحث الثاني: طريقته في تعديل الرواة.....
144.....	المطلب الأول: صياغته لحكم التعديل بلفظه.....
159.....	المطلب الثاني: اكتفاؤه بمجرد سوق نصوص الأئمة في تعديل الراوي.....
163.....	خلاصة الفصل.....

الفصل الثاني: معجم في جرح الرواة

165.....	المبحث الأول: ألفاظ الجرح ومراتبها عند ابن كثير.....
165.....	المطلب الأول: تعريف الجرح لغة واصطلاحاً.....

167.....	المطلب الثاني: مراتب ألفاظ التجريح عند الحافظ ابن كثير.....
167.....	الفرع الأول: مراتب ألفاظ التجريح عند أئمة الحديث.....
172.....	الفرع الثاني: مراتب ألفاظ التجريح عند ابن كثير.....
173.....	المبحث الثاني: طريقته في جرح الرواة.....
173.....	المطلب الأول: حكمه على الرواة جرحاً.....
191.....	المطلب الثاني: اكتشافه بمجرد سوق أقوال أئمة النقد في جرح الرواة.....
201.....	خلاصة الفصل.....

الفصل الثالث: منهج في العمل على الرواة من أهل البدع

204.....	المبحث الأول: مذاهب العلماء في حكم رواية المبتدع وتحريم مذهب الحافظ ابن كثير في المسألة.....
204.....	المطلب الأول: التعريف بفرق أهل الأهواء والبدع.....
206.....	أولاً: الشيعة.....
208.....	ثانياً: الخوارج.....
210.....	ثالثاً: القدرية.....
213.....	رابعاً: المرجئة.....
216.....	خامساً: الجهمية.....
218.....	سادساً: المعتزلة.....
220.....	المطلب الثاني: مذاهب العلماء في قبول رواية المبتدع.....
236.....	مذهب الحافظ ابن كثير في المسألة.....
237.....	الموازنة والترجيح بين المذاهب.....
245.....	المبحث الثاني: تعامل ابن كثير مع الرواة من أهل الأهواء في تفسيره.....
245.....	المطلب الأول: الرواة الشيعة.....
276.....	المطلب الثاني: الرواة القدرية.....
301.....	المطلب الثالث: الرواة المرجئة.....
317.....	المطلب الرابع: الرواة المعتزلة.....
324.....	المطلب الخامس: الرواة الذين رموا برأي الخوارج.....
335.....	خلاصة الفصل.....

الفصل الرابع: موقفه من الرواة الجاهيل

339.....	المبحث الأول: موقفه من جهالة الراوي.....
339.....	المطلب الأول: حقيقة الجهالة.....

340.....	المطلب الثاني: أقسام الجهالة
341.....	أولا مجهول العين
346.....	موقف الحافظ ابن كثير من مجهول العين
350.....	مذاهب العلماء في ارتفاع جهالة العين
352.....	مذهب الحافظ ابن كثير في ارتفاع الجهالة عن الراوي (جهالة العين و الحال)
355.....	ثانيا مجهول الحال
356.....	حكم رواية مجهول الحال عند الحافظ ابن كثير
357.....	ثالثا: المستور
361.....	مذهب الحافظ ابن كثير في المستور
364.....	المبحث الثاني: الرواة الذين حكم عليهم في تفسيره بالجهالة وأقوال النقاد فيهم
364.....	المطلب الأول: من حكم عليهم بالجهالة بعد تحديد اسم الراوي المقصود بهذا الوصف
364.....	الفرع الأول: مجهولو العين
392.....	الفرع الثاني: مجهولو الحال
400.....	الفرع الثالث: المستورون
405.....	المطلب الثاني: الرواة الذين وصفهم ابن كثير بالجهالة في بعض الأسانيد دون أن يعينهم
413.....	خلاصة الفصل

الفصل الخامس: موقفه من قطري الجرح والتعديل في الراوي الواحد

416.....	المبحث الأول: مذاهب العلماء في تعارض الجرح والتعديل وتحرير مذهب الحافظ ابن كثير في المسألة
416.....	المطلب الأول: معنى تعارض الجرح والتعديل وبيان أنواعه
416.....	الفرع الأول: تعريف التعارض في لغة العرب واصطلاح العلماء
418.....	الفرع الثاني: أنواع التعارض بين الجرح والتعديل
420.....	المطلب الثاني: أسباب تعارض الجرح والتعديل
426.....	المطلب الثالث: مذاهب العلماء في تعارض الجرح والتعديل
434.....	المطلب الرابع: تحرير مذهب الحافظ ابن كثير في المسألة
436.....	المبحث الثاني: نماذج ممن تعارض فيهم جرح و تعديل وموقفه من ذلك
436.....	المطلب الأول: من ساق اختلاف أئمة النقد في توثيقهم وتجريحهم والسياق يشعر بميله إلى التعديل لأمارات دالة على ذلك
446.....	المطلب الثاني: من ساق اختلاف أئمة النقد في توثيقهم وتجريحهم والسياق يشعر بميله إلى التضعيف لأمارات دالة على ذلك
464.....	خلاصة الفصل

الباب الثاني: منهجهم في مدد المرويات

الفصل الأول: منهجهم في الحكم على الحديث بالاتصال

- المبحث الأول: الحديث المتصل وصيغ الأداء التي تعبر عن صفته ومذهب ابن كثير في ذلك 467
- المطلب الأول: أقوال النقاد في الحديث المتصل ومذهب ابن كثير في ذلك 467
- الفرع الأول: تعريف العلماء للحديث المتصل 467
- الفرع الثاني: أقوال النقاد في اشتراط الاتصال لصحة الحديث 468
- الفرع الثالث: تعريف ابن كثير وقوله في شرط الاتصال 470
- الفرع الرابع: تطبيقات عملية في تفسيره 470
- المطلب الثاني: صفة رواية الراوي عمن روى عنه 482
- الفرع الأول: صيغ الأداء ودلالاتها عند النقاد 482
- الفرع الثاني: صيغ الأداء ودلالاتها عند الحافظ ابن كثير 486
- الفرع الثالث: تطبيقات عملية من تفسيره 487
- المبحث الثاني: موقفه من أنواع الحديث المندرج ضمن المتصل 493
- المطلب الأول: الحديث المعنعن ومذاهب العلماء في الحكم عليه 493
- الفرع الأول: تعريفه 493
- الفرع الثاني: نصوص النقاد فيما يشترط للحكم على المعنعن بالاتصال 493
- الفرع الثالث: تلخيص مذاهب العلماء في الحكم على الإسناد المعنعن 496
- الفرع الرابع: مذهب الحافظ ابن كثير في الإسناد المعنعن 500
- المطلب الثاني: مذهبه في الحديث المؤنان 504
- الفرع الأول: تعريفه 504
- الفرع الثاني: تلخيص ابن كثير لمذاهب العلماء في المؤنان 504
- الفرع الثالث: التحقيق في دعوى اختلاف الأئمة بين صيغتي "عن" و"أن" 504
- الفرع الرابع: أمثلة تطبيقية من التفسير 507
- المطلب الثالث: المزيد في متصل الإسناد 510
- الفرع الأول: تعريفه 510
- الفرع الثاني: نص ابن الصلاح في المسألة 511
- الفرع الثالث: مجمل القول في المسألة وتلخيص العلماء لها 512
- الفرع الرابع: مذهب الحافظ ابن كثير في المزيد في متصل الأسانيد 514
- الفرع الخامس: نماذج تطبيقية من التفسير 515
- خلاصة الفصل 522

الفصل الثاني: منهج في الحكم على الحديث بالاعتلال

525.....	تمهيد.....
526.....	المبحث الأول: مذهبه في الحديث المرسل.....
526.....	المطلب الأول: حقيقة المرسل وحكمه ومذاهب النقاد فيه.....
526.....	الفرع الأول: تعريف الحديث المرسل.....
529.....	الفرع الثاني: مذاهب العلماء في قبول المرسل أو رده.....
534.....	الفرع الثالث: المفاضلة بين المراسيل.....
537.....	المطلب الثاني: تحرير مذهب الحافظ ابن كثير في المرسل.....
537.....	الفرع الأول: الجانب النظري.....
539.....	الفرع الثاني: نماذج تطبيقية.....
539.....	أولاً: نماذج من رده لبعض المراسيل.....
542.....	ثانياً: نماذج من قبوله لبعض المراسيل.....
542.....	1- مراسيل بعض كبار التابعين.....
544.....	2- مراسيل بعض أواسط التابعين.....
556.....	3- المرسل الذي يعتضد بغيره.....
558.....	4- المرسل الذي اشتهر بين السلف وأفتوا بمقتضاه.....
561.....	المبحث الأول: مذهبه في الحديث المدلس.....
561.....	المطلب الأول: حقيقة المدلس وحكمه ومذاهب النقاد فيه.....
561.....	الفرع الأول: تعريف الحديث المدلس.....
564.....	الفرع الثاني: حكمه.....
567.....	الفرع الثالث: مذاهب العلماء في الحديث المدلس.....
571.....	الترجيح.....
572.....	المطلب الثاني: مذهب الحافظ ابن كثير في الحديث المدلس.....
572.....	الفرع الأول: الجانب النظري.....
574.....	الفرع الثاني: نماذج تطبيقية.....
593.....	المبحث الثالث: منهجه في الحديث المبهم.....
593.....	المطلب الأول: مفهومه وأنواعه وحكم كل نوع.....
593.....	الفرع الأول: تعريفه.....
594.....	الفرع الثاني: أنواع المبهم.....
598.....	المطلب الثاني: المبهم عند الحافظ ابن كثير.....
598.....	الفرع الأول: الجانب النظري.....

600	الفرع الثاني: أمثلة تطبيقية.....
604	المبحث الرابع: منهجه في الحديث المنقطع.....
604	المطلب الأول: تعريفه وحكمه.....
604	الفرع الأول: تعريفه.....
605	الفرع الثاني: حكم الحديث المنقطع.....
605	الفرع الثالث: وسائل الكشف عن الانقطاع.....
606	المطلب الثاني: الحديث المنقطع عند الحافظ ابن كثير.....
606	الفرع الأول: الجزء النظري.....
607	الفرع الثاني: نماذج تطبيقية.....
607	أولاً: نماذج حكم عليها بالانقطاع بالتنصيص على عدم الإدراك، أو اللقاء أو السماع، أو ورودها بصيغة تدل على وجود واسطة بين الراوي ومن فوقه.....
611	ثانياً: نماذج من أحاديث منقطعة حكم عليها بالحسن أو جودة الإسناد.....
615	خلاصة الفصل.....

الفصل الثالث: منهجه في الحكم على الحديث بالصحة

618	المبحث الأول: حكمه نفسه على الحديث بالصحة.....
618	المطلب الأول: ما حكم عليه بصحة الحديث أو صحة إسناده.....
625	المطلب الثاني: ما حكم عليه بحسن الحديث أو حسن إسناده.....
635	المطلب الثالث: ما حكم عليه بجودة الحديث أو جودة إسناده.....
650	المطلب الرابع: ما حكم عليه بالقول: "على شرط الشيخين أو أحدهما" أو بمصطلحات أخرى.....
659	المبحث الثاني: سوقه لأقوال الأئمة في الحكم على الحديث.....
659	المطلب الأول: اعتماده الأئمة في التصحيح.....
659	الفرع الأول: اقتضاه بعزو الحديث إلى الجماعة أو الصحيحين أو أحدهما.....
663	الفرع الثاني: اعتماده أقوال الأئمة في التصحيح.....
664	أولاً: أقوال النقاد في تصحيح من اشتهر بالتساهل وموقف الحافظ ابن كثير منهم.....
672	ثانياً: نماذج من اعتماده على أقوال النقاد في الحكم على الحديث بالصحة.....
681	المطلب الثاني: سوقه لأقوال الأئمة في تضعيف حديث وتعقبهم بتصحيحه.....
692	المبحث الثالث: منهجه في تقوية الأحاديث الضعيفة.....
692	المطلب الأول: أقوال النقاد في تقوية الأحاديث الضعيفة ومذهبه في ذلك.....
692	الفرع الأول: أقوال أئمة النقد.....
697	الفرع الثاني: مذهب الحافظ ابن كثير في تقوية الأحاديث الضعيفة.....
698	المطلب الثاني: نماذج تطبيقية لتقويته الضعيف.....

698	الفرع الأول: نماذج مما قواه بتعدد الطرق
708	الفرع الثاني: نماذج مما قواه بناء على شهرة الحديث
710	الفرع الثالث: نماذج مما قواه بناء على أن العمل بمقتضاه
715	خلاصة الفصل

الفصل الرابع: منهج في الحكم على الحديث بالضعف

718	تمهيد
718	المبحث الأول: أسباب التضعيف المتعلقة بالطعن في الراوي
718	المطلب الأول: التفرد
718	الفرع الأول: أهمية الاستعانة بالتفرد في الكشف عن علل الحديث
720	الفرع الثاني: حقيقة التفرد
722	الفرع الثالث: مذهب الحافظ ابن كثير في المسألة
723	الفرع الرابع: نماذج تطبيقية
728	المطلب الثاني: القرابة
728	الفرع الأول: ما حكم بغرابته وقصد به التفرد
732	الفرع الثاني: ما حكم بغرابته وقصد به ضعف الحديث
737	المطلب الثاني: المخالفة
737	الفرع الأول: معنى المخالفة وصورها
739	الفرع الثاني: الشاذ
739	أولاً: حقيقته عند النقاد
740	ثانياً: تعريف المحفوظ
741	ثالثاً: تعريف الحافظ ابن كثير للشاذ
741	رابعاً: نماذج تطبيقية
749	الفرع الثالث: المنكر
749	أولاً: حقيقته عند النقاد
750	ثانياً: تعريف الحافظ ابن كثير
751	ثالثاً: نماذج تطبيقية
756	المبحث الثاني: أسباب التضعيف المتعلقة بنقد متن الحديث
756	المطلب الأول: مخالفة الحديث لظاهر القرآن
756	الفرع الأول: عرض السنة على القرآن الكريم وموقف الحافظ ابن كثير منها
758	الفرع الثاني: نماذج تطبيقية
765	المطلب الثاني: مخالفته للأصول الشرعية والقواعد المقررة

769	المطلب الثالث: مخالفته للوقائع والأحداث التاريخية.....
773	المبحث الثالث: موقفه من العمل بالحديث الضعيف.....
773	المطلب الأول: آراء النقاد في العمل بالحديث الضعيف وموقفه من ذلك.....
773	الفرع الأول: مذاهب النقاد في العمل بالحديث الضعيف.....
777	الفرع الثاني: مذهب الحافظ ابن كثير في العمل بالحديث الضعيف.....
778	الفرع الثالث: نماذج تطبيقية.....
778	أولاً: تشدده في أحاديث العقائد والأحكام.....
780	ثانياً: تسامحه في الترغيب والترهيب وقضايا الأيمان.....
784	المبحث الرابع: منهجه في الحكم على الحديث بالوضع.....
784	المطلب الأول: الأمارات الدالة على الوضع عند النقاد، وموقف الحافظ ابن كثير منها.....
784	الفرع الأول: علامات الوضع عند النقاد.....
787	الفرع الثاني: أمارات الوضع عند الحافظ ابن كثير.....
789	المطلب الثاني: نماذج تطبيقية.....
789	النموذج الأول: وفيه خلاف للواقع التاريخي وركاكة في المعنى.....
794	النموذج الثاني: ما انعدم وجوده في دواوين الستة.....
794	النموذج الثالث: ما كان راويه وضاعاً.....
795	النموذج الرابع: ما رده بناء على حقائق التاريخ والمعروف في اللغة.....
798	النموذج الخامس: ما رده لتناقضه مع صريح القرآن الكريم.....
800	خلاصة الفصل.....
801	الخاتمة.....
811	ملخص الرسالة باللغة العربية.....
818	ملخص الرسالة باللغة الأجنبية.....

الملاحق

824	فهرس الآيات القرآنية.....
829	فهرس الأحاديث والآثار.....
836	فهرس الأعلام.....
843	فهرس المصنف والمراجع.....
865	فهرس الموضوعات.....

المقدمة

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله على تمام فضله وإنعامه، وسابغ إحسانه وإكرامه، فهو الذي بنعمته تتم الصالحات، ويعونه تنزل البركات والرحمات، ويتوفيقه تتحقق المقاصد والغايات .

وأشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله وصفته من خلقه وخليله، تركنا على المحجة البيضاء ليلها كنهارها، لا يزيغ عنها إلا هالك
صلّ اللهم وبارك عليه وعلى آل بيته الطاهرين، وأصحابه الهداة المهديين وارض عنهم تبعهم واقضى أثرهم بفضل وإحسان إلى يوم الدين.

وبعد:

لا جدال في كون علم مصطلح الحديث، من أنفع العلوم الشرعية وأولها بالعناية والدراسة، لتعلقه المباشر بالسنة النبوية الشريفة التي هي المصدر الأساس للتشريع بعد القرآن الكريم كما هو معلوم .

هذا العلم يستمد أهميته من الدور المنوط به، لكونه سلّم الوصول إلى معرفة صحيح السنة من سقيمها، وثقات الرجال من ضعفائهم، حتى غدا من خصائص هذه الأمة، ومن علامات تميزها .

وما كان لهذا العلم أن تورف ظلاله، وتنبّع ثماره، لولا تسخير الله لرجال بذلوا من الوقت والجهد والصحة والمال في الدرس والتحصيل، حتى بلغوا في العلم الغاية فاعتنوا بهذا الفن أشد العناية، فكانت على أياديهم الفتوحات، وأشرقت بهم أنوار الفيوضات، وارتفعت بهم للعلم النافع منارات، وتهاوت على أياديهم معاول الزندقة والبدع والضلالات، وكما قال العلامة ابن القيم: " ولولا ضمان الله بحفظ دينه وتكفله بأن يقيم له من يجدد أعلامه، ويحيي منه ما أماته المبطلون، وينعش ما أخمله الجاهلون لهدمت أركانه، وتداعى بنيانه، ولكن الله ذو فضل على العالمين " (1) .

(1) - انظر مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، الإمام ابن قيم الجوزية، تح: محمد حامد الفقي دار الكتاب العربي - بيروت - ط: الثانية (1393هـ/1973م) (79/3) .

ومن أعلام هذا الدين ومن رجالات هذا الفن، الإمام الحافظ المفسر المحدث المؤرخ الفقيه الأصولي، الزاهد العابد المجاهد أبو الفداء عماد الدين إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي الشافعي الأثري .

وهو من أعلام القرن الثامن الهجري والذي برز فيه عدد من أساطين العلم والمعرفة وجهابذة الفكر والتجديد ومعظمهم إما من شيوخه، أو من تلاميذه، ويقف على رأس هؤلاء شيخ الإسلام ابن تيمية، والأئمة ابن القيم، والذهبي، والمزي والبرزالي، والزرکشي، والعراقي، وإمام القراءات ابن الجزري.... وغيرهم كثير .

وحاز الحافظ ابن كثير المكانة العلية والدرجة الرفيعة في سماء المعارف والعلوم، بشهرة كتابيه العظيمين "التفسير" و"البداية والنهاية" في التاريخ .

وما زاد هذين السفرين وغيرهما من مؤلفاته شرفا ورفعة، كون الأحاديث والآثار هي المادة الخام لرسم معالم الموضوع، والمطية والمركب للوصول إلى الهدف والمقصد، وما زاد العمل نفاسة وغلاء، ورصانة وإحكاما، تلك الصناعة الحديثية المتميزة التي كانت تضبط الخطوة وتؤسس للفكرة وتؤمن الوصول إلى الغاية .

من هذا المنطلق أولعت بكتابه "التفسير" الذي استطاع بلا منازع أن يتربع على عرش كتب التفاسير جميعها لما سبقت الإشارة إليه، ولما سيأتي من الكلام عليه .

كيف لا وصاحبه الناقد الجهيد استطاع أن يجعل كتابه زيادة على موضوعه الأساس، مصدرا مهما من مصادر الرواية والدراية، فقد وقفت شخصا أثناء قراءتي للكتاب من أوله إلى آخره، على ما يربو عن سبعة آلاف حديث مرفوع عدا الموقوف والمقطوع وبقيّة الآثار، ولا تكاد تجد حديثا واحدا لم يعزه إلى مصدره .

أما الصناعة الحديثية والتي تجسدت في تعقباته أو نقده للأحاديث سنداً ومتناً فقد بلغ فيها - فيما أزع - قمة الإبداع وغاية الإمتاع ومتهى الثراء المعرفي المتخصص، بجمعه المتقن بين أحكام أهل التأسيس من المتقدمين، وآراء ذوي النظر من المتأخرين، وما أفاء الله عليه هو من البصر الحكيم، مما جعل كثيرا من آرائه موضع إقناع، وفيصلا في مواضع النزاع .

هذه المادة النقدية الدسمة استشارتني لأقف عندها، كي أرسم معالم منهج الرجل فيما قرره من قواعد وفيما أصدر من أحكام تتعلق بالرواة والمرويات .

• إشكالية البحث

تفسير الحافظ ابن كثير، خزان كبير، وموسوعة ضخمة، تضم أكثر من سبعة آلاف حديث مرفوع، وآلاف غيرها من الموقوفات والمقطوعات، يعقب أكثرها تعليقات حافلة بالفوائد الحديثية والنكات الإسنادية، سواء ما تعلق منها بنقد الرواة، أو تلك المتعلقة بنقد المرويات .

ونحن نقف عند هذا الجهد، نغرض لنا جملة من التساؤلات التي يتعين علينا أن نجد لها جوابا في بحثنا هذا -ياذن الله-، ومن هذه التساؤلات ما يأتي:

✓ هل كان الحافظ ابن كثير مجرد ناقل وجامع لأراء غيره من المتقدمين والمتأخرين ولم يكن له في ذلك غير الترتيب والتهذيب ؟ أم أنه أدلى بدلوه فناقش وحلل، وجمع رجع، ووافق وخالف ؟ وكانت له في كل ذلك آراء تميزه عن غيره .

✓ هل كان الحافظ ابن كثير يملك منهجا نقديا مبينا على أسس علمية محكمة أفضت به إلى الحكم على الأحاديث قبولا وردا، وعلى الرجال توثيقا وتضعيفا ؟ وهل وافق بهذا المنهج ما كان عليه المتقدمون من النقاد، أو المتأخرون ؟ أم أنه جمع بين المنهجين واستفاد من كلا المدرستين .

✓ وما هي القيمة العلمية لأحكام الحافظ ابن كثير الحديثية ؟ وهل كان متساهلا أو متشددا أو معتدلا في تلك الأحكام ؟ .

✓ وهل كان للحافظ ابن كثير مصطلحات نقدية في الجرح والتعديل أو في الحكم على الأحاديث من القبول والرد، تفنن في نسج حروفها وتركيب ألفاظها، للدلالة على معنى محدد أراد الوصول إليه ؟ وهل كان في تلك المصطلحات -مفردة كانت أم مركبة-، ما يستغرب لفظه ويستشكل معناه ؟ .

✓ وهل يمكن أن نعتم منهجه النقدي الحديثي في تفسيره، على بقية ما اشتهر من مؤلفات الأخرى خصوصا كتابه "البداية والنهاية" ؟ أم كان الأمر مختلفا ؟ .

هذه جملة من الإشكالات لا بد من طرحها في مثل هذا الموضوع، لنجد لها إجابات كافية ومقنعة في بحثنا، للوصول إلى نتائج حاسمة - بإذن الله وتوفيقه - .

دوافع البحث في هذا الموضوع

زيادة على ما تمت الإشارة إليه أثناء الكلام عن أهمية الموضوع، فإنني أخص أهم الدواعي التي استحثني للكتابة فيه في النقاط الآتية:

1. حبي لدراسة علوم السنة، وميلي الأشد للدراسات النقدية فيها .
2. ثراء المادة النقدية الحديثية في كتب ابن كثير عامة وفي "تفسيره" خاصة .
3. الجهود التي بذلت لخدمة تفسير ابن كثير على كثرتها، سواء ما تعلق منها بخدمة التفسير نفسه تحقيقاً لنصه وتخريجاً لأحاديثه، أو بعض الدراسات التي اهتمت بالكشف عن منهجه فيه (في التفسير أو الحديث) غاب عن معظمها دراسة الجانب النقدي من هذا الجهد العظيم، فأردت أن يكون بحثي خطوة في هذا الاتجاه .
4. منهج المتأخرين في النقد الحديثي يختلف في بعض تفاصيله عن منهج المتقدمين كما هو معلوم، وكون الحافظ ابن كثير علماً من أعلام النقاد المتأخرين يجعل من الوقوف على دراسة منهجه، استكمالاً لتوضيح معالم هذه المدرسة التي نعتقد بلا شك أنها تتكامل مع جهود الأوائل، سواء كانت في موقع الشرح لأرائهم أو الاختصار، أو كانت في موقع التعقب والرد، حتى وإن ألبانهم ظروف التكيف مع مستجدات العصر المنهجية والمعرفية، إلى ابتداء أساليب وابتكار أدوات لتفعيد ما تنأثر من أحكام حديثية في كلام المتقدمين بما يبدو في الظاهر تنكياً على منهجهم في بعض جوانبه، والذي تُرجم بمخالفات لبعض أحكامهم، أثناء الإسقاط على تلك القواعد والمقررات .
5. مكانة تفسير ابن كثير ضمن دائرة التفسير بالمأثور لا ينكرها إلا جاهل، وهذه المنزلة تتميزز أكثر، بالكشف عن قيمة الثروة النقدية التي يحويها كتابه من دون التفاسير بالمأثور الأخرى على كثرتها، فمن دواعي كتابتي في هذا الموضوع الوصول إلى هذا الهدف .

• عنوان البحث

رأيت أنّ أنسب عنوان يحقق لي هذه الأهداف التي ذكرت ما يأتي:

«منهج الحافظ ابن كثير في نقد الرواة والمرويات من خلال تفسيره»

وفيما يأتي خطة البحث إجمالاً ثم تفصيلاً .

• خطة البحث إجمالاً

قسمت البحث إلى مقدمة وتمهيد وباين بتسع فصول وخاتمة .

تكلمت في المقدمة عن أهمية البحث في هذا الموضوع ودوافع اختياري له كما وقفت عند بعض الدراسات التي تقاطعت مع موضوع بحثي في القليل أو الكثير وأشارت إلى الجديد الذي اهتمت به دراستي عن الأبحاث المتقدمة، كما عرّفت بموضوع الرسالة من خلال بسط خطته العامة بأبوابها وفصولها ومباحثها، كما كان من المهم الإشارة إلى أهم الخطوات المنهجية التي التزمت بها في الشكل والمضمون وكذا المنهج المتبع في الدراسة، وأهم العوائق التي اعترضتني، وشكر من كان له فضل عليّ - أيا كان حجمه - في إنجاز هذا العمل.

ثم كان التمهيد الذي خصصته للحديث عن حياة الحافظ ابن كثير وكتابه التفسير، وهو مدخل تقليدي لكنه مهم تستلزمه أي دراسة من مثل هذه الأبحاث . وكان وقوفي عند مؤلفات الحافظ ابن كثير وموارده في كتابه، أهم مفضل في التمهيد، بل من أهم مفاخر هذه الرسالة - فيما أزع - .

ثم شرعت في الكلام عن الباب الأول الذي خصصته للحديث عن منهجه في نقد الرواة، وقسمته إلى فصول خمسة: أولها: منهجه في تعديل الرواة، وثانيها: منهجه في جرحهم، وثالثها: كيفية تعامله مع الرواة من أهل البدع والأهواء ورابعها: منهجه في التعامل مع الرواة المجاهيل، وآخر فصول هذا الباب: منهجه في التعامل مع من تعارض فيه جرح وتعديل .

ثم تلاه الباب الثاني الذي تكلمت فيه عن منهجه في نقد المرويات، والذي قسمته إلى أربعة فصول، أولها: خصصته للحديث عن منهجه في الحكم على الحديث بالانصال، والثاني: منهجه في الحكم على الحديث بالانقطاع، والثالث: منهجه في الحكم على الحديث بالصحة، والرابع والأخير، منهجه في الحكم على الحديث بالضعف .

ثم كانت خاتمة البحث، وتلتها فهارس متنوعة للآيات، والأحاديث والآثار والأعلام والمترجم لهم، ثم قائمة المصادر والمراجع، ففهرس الموضوعات .

• خطة البحث تفصيلاً

المقدمة

ثم التمهيد: والذي عنوانه "الحافظ ابن كثير وكتابه التفسير" وضمته مبحثان .

المبحث الأول: التعريف بالإمام ابن كثير وآثاره العلمية .
المبحث الثاني: منهجه في التفسير وموارده فيه .
وكلاهما يحويان عدداً من المطالب .

الباب الأول: وعنوانه " منهجه في نقد الرواة "

وضمته خمسة فصول كل فصل يحوي عدداً من المباحث والتي تحوي بدورها عدداً من المطالب، وبعض المطالب امتلزم تقسيمه إلى فروع .

الفصل الأول: منهجه في تعديل الرواة

وفيه مبحثان

المبحث الأول: صفة من تقبل روايته عند الحافظ ابن كثير

تكلمت فيه عن العدالة والضبط من حيث التعريف والشروط، ومذهبه في كليهما، ومراتب ألقاظ التعديل عنده، كما تكلمت عن موقفه من مذهب الحافظ ابن عبد

البر في كيفية ثبوت عدالة الراوي، لشهرة هذا المذهب وكثرة ردود العلماء موافقة أو مخالفة .

المبحث الثاني : طريقته في تعديل الرواة

تكلمت فيه عن أساليبه وطرقه في التعبير عن عدالة من رأى تعديلهم، إما بصياغة عبارات التعديل بلفظه بأن يحكم على كل راو على حدة وهذا هو الأعم الأغلب، وإما أن يحكم على مجموع السند، وإما أن يكتفي بسوق نصوص بعض أئمة النقد في تعديل هذا الراوي أو ذاك. إما أن يذكرها ابتداء وإما أن يذكرها كرد أو تعقب على من رأى تضعيف هذا الراوي أو ذاك .

ثم ختمت الفصل بخلاصة .

الفصل الثاني: منهجه في جرح الرواة

وفيه مبحثان .

المبحث الأول: ألفاظ الجرح ومراتبها عند ابن كثير .

تكلمت فيه عن تعريف الجرح لغة واصطلاحاً، وعن مراتب ألفاظ التجريح عنده

المبحث الثاني: طريقته في جرح الرواة .

تكلمت فيه كما في مبحث التعديل عن الأساليب والطرق التي سلكها للتعبير عن جرح الراوي، فكان تارة يحكم بنفسه على الراوي بصياغته هو، وهذا هو الغالب أو يحكم على مجموع رجال السند أو جلهم بحكم واحد يصوغه في عبارة واحدة، وتارة يكتفي بمجرد سوق نصوص بعض المتكلمين في الرجال في جرح هذا الراوي أو ذاك .

ثم ختمت الفصل بخلاصة .

الفصل الثالث: منهجه في التعامل مع الرواة من أهل البدع

وقسمته إلى مبحثين .

المبحث الأول: مذاهب العلماء في حكم رواية المبتدع وتحرير مذهب الحافظ ابن كثير في المسألة.

وقد تكلمت فيه نظريا عن ست فرق من المبتدعة: الشيعة والخوارج والقدورية والمرجئة والجهمية والمعتزلة، عرفتهم وكشفت عن أهم معتقداتهم، ومذاهب العلماء في قبول مروياتهم، وحزرت آراء ابن كثير في كل ذلك .

المبحث الثاني: تعامل ابن كثير مع الرواة من أهل الأهواء في تفسيره.

وهو مبحث تطبيقي ذكرت فيه عددا من الرواة من أهل هذه الفرق ممن ذكرهم المحافظ ابن كثير في تفسيره، عرضت أقوال أئمة النقد فيهم، من متقدمين ومتأخرين ومعاصرين، متشددين ومتساهلين ومعتدلين، ثم رأي ابن كثير في كل واحد ممن ذكرت ثم ختمت الفصل بخلاصة .

الفصل الرابع: موقفه من الرواة المجاهيل

وقسمته إلى مبحثين: أولهما نظري، والثاني تطبيقي .

المبحث الأول: موقفه من جهالة الراوي.

تكلمت فيه عن الجهالة بجميع أقسامها (العين، والحال، والستر)، ومواقف العلماء منها، وحزرت مذهبه فيما طرحت من مسائل .

المبحث الثاني: الرواة الذين حكم عليهم في تفسيره بالجهالة وأقوال النقاد فيهم.

وهو مبحث تطبيقي صرف تناولت فيه عددا من الرواة الذين حكم بجهالتهم ممن ذكرهم في تفسيره، عرضت أقوال النقاد فيهم على النحو الذي ذكرت سلفا وأبرزت رأي ابن كثير في كل راو منهم .

ثم ختمت الفصل بخلاصة .

الفصل الخامس: موقفه من تعارض الجرح والتعديل في الراوي الواحد

وقسمته أيضا إلى مبحثين: أولهما نظري، والثاني تطبيقي .

المبحث الأول: مذاهب العلماء في تعارض الجرح والتعديل وتحريم مذهب المحافظ ابن كثير في المسألة .

تكلمت فيه عن معنى التعارض وأنواعه وأسبابه ومذاهب العلماء فيه وتحرير مذهبه في المسألة .

المبحث الثاني : نماذج ممن تعارض فيهم جرح وتعديل وموقفه من ذلك .

وهو مبحث تطبيقي تناولت فيه عددا ممن تعارض فيهم جرح وتعديل ممن ذكرهم في تفسيره وتكلمت عنهم بنفس منهج سيري فيمن سبق .

ثم ختمت الفصل بخلاصة .

الباب الثاني : منهجه في نقد المرويات

وضمته أربعة فصول كل فصل يحوي عددا من المباحث والتي تحوي بدورها عددا من المطالب، وبعض المطالب استلزم تقسيمه إلى فروع .

الفصل الأول : منهجه في الحكم على الحديث بالاتصال

وهو فصل امتزج فيه النظري بالتطبيقي في وحدة موضوعية واحدة، وقد قسمته إلى مبحثين اثنين .

المبحث الأول : الحديث المتصل وصيغ الأداء التي تعتبر عن صفته ومذهب ابن كثير في ذلك .

المبحث الثاني : موقفه من أنواع الحديث المدرج ضمن المتصل .

وفيه تكلمت عن الحديث المعنعن، والمأنان، والمزيد في متصل الأسانيد ومدى اعتبارهم من المتصل وشروط ذلك، وحزرت مذهب ابن كثير لكل نوع، وسقت عددا من النماذج التطبيقية التي تدعم ما تم تقريره في الجانب النظري .

ثم ختمت الفصل بخلاصة .

الفصل الثاني : منهجه في الحكم على الحديث بالانقطاع

واقترضى هذا الفصل أن أبدأه بتمهيد، تحدثت فيه عن معنى الانقطاع عموما لغة واصطلاحا .

ثم قسمت هذا الفصل إلى أربع مباحث .

المبحث الأول: مذهبه في الحديث المرسل.

تكلمت فيه عن حقيقته ومذاهب العلماء فيه، وحررت مذهب ابن كثير النظري في المرسل ودللت عليه بنماذج تطبيقية عديدة، بعضها مراسيل كبار التابعين، وأخرى لأواسطهم، ونماذج لما اعتضد بغيره، ولما اشتهر بين السلف وأفتي بمقتضاه .

المبحث الثاني: مذهبه في الحديث المدلس.

تكلمت فيه عن حقيقته وحكمه ومذاهب العلماء فيه، وحررت مذهب ابن كثير النظري في المدلس بأقسامه، ودللت على كل ذلك بنماذج تطبيقية عديدة .

المبحث الثالث: منهجه في الحديث المبهم.

تحدثت فيه عن مفهومه وأنواعه وحكم كل نوع، وتحدثت عن المبهم عند ابن كثير بشقيه النظري والتطبيقي .

المبحث الرابع: منهجه في الحديث المنقطع .

وسرت فيه على نسق ما سبق، من حيث التعريف وبيان الحكم، ثم تكلمت على المنقطع عند ابن كثير نظريا وعمليا .

وتنوعت النماذج فيما حكم عليها بالانقطاع، بالتنصيص على عدم الإدراك، أو اللقاء أو السماع، أو بورودها بصيغة تدل على وجود واسطة بين الراوي ومن فوقه ونماذج لأحاديث منقطعة حكم عليها بالحسن أو جودة الإسناد.

ثم ختمت الفصل بخلاصة .

الفصل الثالث: منهجه في الحكم على الحديث بالصحة

وهو فصل تكاد أن تكون جميع مباحثه بفروعها تطبيقية، وقد قسمته إلى ثلاثة مباحث .

المبحث الأول: حكمه نفسه على الحديث بالصحة.

على اختلاف أنواعها وصيغها، من صحة أو حسن أو جودة للحديث أو إسناده أو ما عبر عن كونه على شرط الشيخين أو أحدهما، أو ما عبر عن صحته بصيغ ومصطلحات أخرى .

المبحث الثاني: سوقه لأقوال الأئمة في الحكم على الحديث.

إما بسوق مروياتهم من مدوناتهم الحديثية، أو سوق أقوالهم في الحكم على الحديث، سواء منهم من اشتهر بالتساهل، أو من اشتهر بالتشدد أو الاعتدال، وبعض ذلك ساقه دون تعقيب كتعبير منه على تبيينه، والبعض الآخر ساقه ثم تعقبه بنقيضه .

المبحث الثالث: منهجه في تقوية الأحاديث الضعيفة.

تكلمت فيه في الشق النظري عن أقوال النقاد في تقوية الأحاديث الضعيفة ومذهبه في ذلك.

ثم في الشق العملي، سقت نماذج تطبيقية لتقويته الضعيف، إما بتعدد الطرق أو بناء على شهرة الحديث، أو ما كان العمل بمقتضاه .

ثم ختمت الفصل بخلاصة .

الفصل الرابع: منهجه في الحكم على الحديث بالضعف

صدرته بتمهيد كمدخل ضروري للفصل .

وقسمت الفصل إلى أربعة مباحث .

المبحث الأول: أسباب التضعيف المتعلقة بالطعن في الراوي.

تكلمت فيه عن التفرد ثم الغرابة وأوجه الشبه والاختلاف بينهما من حيث الاستعمال عند الحافظ ابن كثير، ثم تكلمت عن المخالفة بقسميها (الشذوذ والنعارة) وسقت أقوال النقاد في كل ذلك، وحزرت مذهب ابن كثير في المسائل المطروحة ودلت عليها بعدد من النماذج التطبيقية .

المبحث الثاني: أسباب التضعيف المتعلقة بنقد متن الحديث.

وذكرت من الأسباب: مخالفة الحديث لظاهر القرآن، ومخالفته للأصول الشرعية والقواعد المقررة، ومخالفته للوقائع والأحداث التاريخية .

بدأت في كل مسألة مما ذكرت بمقدمات نظرية فيها من آراء العلماء وآرائه في هذه الأسباب، ثم شفعتها بتطبيقات عملية من تفسيره .

المبحث الثالث: موقفه من العمل بالحديث الضعيف.

تكلمت في الجانب النظري منه عن آراء النقاد في العمل بالحديث الضعيف وموقفه من ذلك، ثم سقت نماذج تطبيقية، بعضها تعبر عن تشدده في أحاديث العقائد والأحكام، والبعض الآخر عن تسامحه في أحاديث الترغيب والترهيب وفضائل الأعمال .

المبحث الرابع: منهجه في الحكم على الحديث بالوضع.

تكلمت في الجانب النظري منه عن الأمارات الدالة على الوضع عند النقاد وموقف الحافظ ابن كثير منها .

وفي الجانب التطبيقي سقت نماذج عديدة حكم عليها بالوضع لأمارات مختلفة تدل على ذلك، منها ما فيه خلاف للواقع التاريخي وركاكة في المعنى، ومنها ما انعدم وجوده في دواوين السنة، ومنها ما كان راويه وضاعاً، ومنها ما رده بناء على حقائق التاريخ والمعروف في اللغة، وأخيراً وليس آخراً ما رده لتناقضه مع صريح القرآن الكريم .

ثم ختمت الفصل كالعادة بخلاصة .

ثم كانت خاتمة البحث بأكمله والتي لخصت فيها أهم النتائج المتوصل إليها .

• الدراسات السابقة

الدراسات التي اهتمت بسبر أغوار منهج النقد الحديثي عند الحافظ ابن كثير عامة وفي تفسيره خاصة عزيزة ونادرة، وما قد يوحي أنه كذلك من خلال العنوان، لم يصب - في نظري - من المنهج إلا اليسير، وأكثر الدراسات التي اهتمت بالجانب

الحديثي عنده، كانت للتعريف بجهوده، والكشف عن بعض آرائه في علم الحديث دون الغوص في عمق المسائل، ومطابقتها للواقع التطبيقي في تفسيره أو تاريخه أو غيرهما من مؤلفاته، ومقارنة كل ذلك وموازنته بآراء النقاد .

وسوف أعرض لبعض الأبحاث الحديثية التي اهتمت بالتفسير كمجال للتطبيق⁽¹⁾ والتي تقاطعت مع موضوعي في مساحات تتسع أو تضيق في العنوان أو بعض المضامين .

وفي المقابل لن أعرج على الدراسات التي اهتمت بالحافظ ابن كثير كمحدث وعرفت بجهوده في ذلك، - إلا على سبيل الذكر لبعضها مما هو بين يدي - لكثرتها وابتعادها عن مضمون ما سأتكلم عنه .

والأبحاث التي سأتكلم عنها في الحين خمسة وهي:

1. "منهج الحافظ ابن كثير في نقد المرويات من خلال تفسيره للقرآن الكريم" للباحث خيرى قلري أيوب محمود، وهي عبارة عن رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية الآداب بجامعة -القاهرة- سنة (1418هـ/1998م) .

وقد قام الباحث كما قال هو نفسه بتصنيف جهود ابن كثير إلى قسمين: الأول: اعتماده على جهود السابقين وتم فيه دراسة أصوله ومصادره في القبول والرد، وهل كان نقادا لهذه المصادر ومراجعا لها أم لا ؟ ما الذي استفاده ابن كثير من قيم إيجابية من هذه الأصول؟ وماهي الآراء الراجعة والمرجوحة التي اختارها من السابقين ؟ .

وفي القسم الثاني: تناولت الدراسة اجتهادات ابن كثير بنفسه عندما لا يجد تقييما للمروي لدى السابقين من خلال نقده للمرويات في مرويات التفسير والإسرائيليات والوعظ والتاريخ ومرويات أهل الفرق، والتفصيل في رواية الراوي الواحد .

(1) - هذا دراسة واحدة كان مجال تطبيقها البداية والنهاية، ولأهمية موضوعها المتعلق بالنقد الحديثي خصصتها بالكلام كما سنرى - بإذن الله وتوفيقه - .

وبناء على ما سبق تم تقسيم الرسالة إلى أربعة فصول كل فصل ينقسم إلى قسمين⁽¹⁾.

وعلى الرغم من أن عنوان هذه الرسالة يشترك مع موضوع بحثي في شقه الثاني "المرويات" إلا أن أبرز ما يلاحظ عليها ما يأتي:

✓ عدم إحكام خطة البحث كما ينبغي، إذ غابت عناوين بعض الفصول، بما يجعل القارئ لا يدرك المضمون إلا بعد قراءة جميع عناوين المباحث المدرجة فيه، والترتيب غير المنطقي وغير المفهوم بين الفصول، إذ خصص القسم الثاني للحديث عن فتح ابن كثير لباب الاجتهاد في الحكم على الحديث، وذكر فيه عددا من أنواع الضعيف الذي صححه ابن كثير ثم أعاد ذكر عدد من هذه الأنواع في الفصل الثالث الذي خصصه للحديث عن مراتب الضعيف، وهذا الأخير لم أر فيه تطابقا بين عنوانه ومضمونه ولا تناسبا بينه وبين ما سبقه من فصول.

فضلا عن هذا وذاك يلاحظ الاختلال الواضح والكبير جدا بين عدد صفحات الفصول (ف1: 145 صفحة، ف2: 55 صفحة، ف3: 119 صفحة ف4: 51 صفحة).

✓ الأسلوب الذي كان أبعد ما يكون عن لغة المحدثين، حيث أفرط صاحبه في استعمال مصطلحات وعبارات أهل الفلسفة، والسياسة، والاجتماع والقانون والعلوم التجريبية من مثل (الذاتية، الموضوعية، القيمي، الأسلوب الإجرائي الانفعالية، جدلية المنهج، معيار المجازفة، العلوم التجريبية.... الخ).

ومن أبرز تلك العبارات المستغربة بل والمستهجنة أسلوبا، والتي لم أر من سبقه إليها من المتخصصين في علوم الحديث قوله عقب تعقيبه على إسناد حديث صححه ابن كثير رغم رواية عكرمة مولى ابن عباس له على خلقية ما نسب إليه من رأي الخوارج: «وتلك هي الموضوعية التي ارتضاها علماء

(1) - أنظر منهج الحافظ ابن كثير في نقد المرويات للباحث خيري قنري أيوب، ص: (ج، د) من المقدمة.

الحديث، وإن لم يكونوا موضوعيين فمن بعدهم يكون منصفاً ؟ وهاهي الديمقراطية بعينها عندهم....»⁽¹⁾.

ولم يتوقف الأمر عند حدود عبارة أو مصطلح، وإنما تعداه إلى تخصيص صفحات بأكملها للحديث عن الذرة ومكوناتها وأشعة "إكس" ونظريات "هايزنبرج" و"أينشتاين" في إدراك العلم التجريبي للكميات والكيفيات لا الماهيات، قال كل هذا أثناء كلامه عن تحقيق صنيع ابن كثير في مراعاة النسبية في تطبيق قواعد علم الحديث⁽²⁾.

ورسالته مليئة بهذا النوع من المصطلحات والعبارات والإسقاطات .
✓ أما من حيث المضمون فإنه لم يسلك في مناقشة الأمثلة العملية التي ساقها من تفسير ابن كثير، أو من مؤلفاته الأخرى أسلوب المتخصصين في مثل هذه الدراسات، حيث كان يكتفي -في الغالب- بعدد محدود من أقوال العلماء في الحكم على راو، أو على حديث، ثم يستفيض في قراءة رأي ابن كثير وتحليله على ضوء ما نقله من أقوال -على قلتها كما ذكرنا- وبذات الأسلوب الذي علقنا عليه قبل قليل .

وهذه الملاحظات التي أبديتها لا تعني التقليل من شأن هذه الرسالة، فلها مزايا عديدة يضيق نطاق هذه الصفحات عن ذكرها، لكنني نبهت على ما رأيته لا يتسجم مع طبيعة هكذا موضوع، لأبرز في النهاية ما جاء به بحثي من فروق وإضافات .

ولعل أهم ما يمكن أن يلاحظ في باب الفروق زيادة على أخذي بالملاحظات التي سبقت، هو تناولي لموضوع الرواة في باب مستقل وجمعي بينه وبين المرويات، حتى تتكامل رؤية منهجه بكل موضوعية من خلال الجمع بين كل أجزاء الصورة .

(1)- انظر المرجع السابق، ص: 214.

(2)- انظر المرجع نفسه ص (270-276).

2. "الصناعة الحديثية عند الحافظ إسماعيل ابن كثير في كتابه تفسير القرآن العظيم" للباحث: مهند زكريا يحيى الشرباتي، قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في الحديث الشريف وعلومه من كلية الدراسات الفقهية والقانونية بجامعة آل البيت -الأردن- برقم (9620102008).

وقصد الباحث -كما قال- من خلال هذا العنوان دراسة علوم الحديث التي أودعها ابن كثير في تفسيره .

وقسم رسالته إلى أربعة فصول: الفصل الأول: للتعريف بابن كثير، والثاني: للتعريف بتفسيره، والثالث: تحدث فيه عن منهجه في تناوله الأحاديث وذكرها، أي ما ذكره بالأسانيد وبغيرها، والتنقيص على مخرجيها والكلام عليها صحة وضعفا في الغالب -كما قال-، وفي الفصل الرابع: تحدث فيه عن علوم الحديث المذكورة في تفسيره ما تعلق منها بالمتن، وما تعلق منها بالسند، وما كان مشتركاً بينهما، ثم تناول نقده لمتن الحديث⁽¹⁾.

وما يلاحظ على هذا العمل صغر حجمه الذي لا يتعد (183) صفحة من دون الفهارس، مما انعكس سلباً على معالجة المسائل المطروحة التي كانت في الغالب مختصرة جداً لا تفي بالغرض ولا تعكس النتائج المرجوة .

كما كانت النماذج التطبيقية قليلة، وأكثر من ذلك لا يعرضها على مشرحة النقد بل يكفي بإيراد ما قاله ابن كثير بشأنها - في الغالب -، فهي دراسة وصفية تماماً، تتبع فيها صاحبها ما قاله ابن كثير في هذه المسألة أو تلك في هذا الموضع أو ذاك، ليصل في النهاية إلى نتيجة مفادها مجرد الكشف عن مفردات علوم الحديث الموجودة في تفسيره .

هذا الجهد وإن كان من نتائجه الطيبة استثارة همم الباحثين للتعلم في الجانب الحديثي الموجود في تفسيره، إلا أن صاحبه كان بمقدوره ألا يكفي

(1)- انظر الصناعة الحديثية عند الحافظ إسماعيل ابن كثير في كتابه تفسير القرآن العظيم" للباحث: مهند زكريا يحيى الشرباتي، ص: (ط-ي) من الملخص، و(3-4) من المقدمة.

بمجرد الوصف، وإنما يتعامل مع الجهد بروح نقدية للكشف عن قيمة عمل الحافظ ابن كثير في تفسيره .

3. "منهج ابن كثير في توثيق متون السنة"، إعداد الباحث: محمود قرني محمد محمد، وهي رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه، من جامعة القاهرة (فرع القيوم)، كلية دار العلوم، قسم الشريعة الإسلامية (1424هـ/2003م) . والمجال التطبيقي لهذه الرسالة "تفسير ابن كثير" كما أوضح في مقدمته وكما هو ظاهر في رسالته، وإن لم ينص على ذلك في العنوان . وقد قسم بحثه إلى مقدمة وتمهيد وستة أبواب وخاتمة، بحجم يصل إلى (510) من الصفحات مع الفهارس .

تناول في الباب الأول: عوامل ظهور توثيق المتن وتطوره، وفي الباب الثاني: مقياس عرض السنة على ظاهر القرآن عند ابن كثير، وفي الباب الثالث: مقياس عرض السنة بعضها على بعض، وفي الباب الرابع: مقياس عرض الحديث على الوقائع والأحداث التاريخية، وفي الباب الخامس: مقياس سير متن الحديث، وفي الباب السادس: نقد متون السنة بمخالفات الثقات . وهي رسالة جيدة نافعة في مجالها تشكل النماذج التطبيقية من التفسير عمودها الفقري، وهي تشترك مع موضوع رسالتي في بعض متعلقات الفصل الأخير من الباب الثاني أثناء كلامي عن منهجه في الحكم على الحديث بالضعف .

فزيادة على تباين موضوعينا في الكثير من الجوانب، فإنني اختلقت معه حتى فيما اشتركنا فيه مما أشرت إليه، وذلك في طريقة معالجة ومناقشة الأمثلة والنماذج، ففي الوقت الذي كنت أتناول الحديث بالبحث سنلًا ومتنا بالطريقة التي أشرت إليها في العديد من المرات في هذه المقدمة كان يركز على الإكثار من النماذج على حساب دراستها ونقدها .

4. "الإمام ابن كثير وأثره في علم الحديث رواية ودراسة مع دراسة منهجية تطبيقية على تفسير القرآن العظيم" للدكتور: عدنان بن محمد بن عبد الله آل شلش، طبع دار الفاضل - الأردن - الطبعة الأولى (1425هـ/2005م) وهي

في الأصل عبارة عن رسالة تقدم بها الباحث لنيل درجة الدكتوراه في الحديث النبوي الشريف وعلومه من جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية في السودان، ونال بها صاحبها درجة الامتياز مع مرتبة الشرف الأولى .

وقد ارتكزت هذه الدراسة على ثلاثة محاور رئيسة كما قال صاحبها:

الأول: التعريف بابن كثير وآثاره العلمية . والثاني: محور استقرائي يشمل في دراسة منهجه الحديثي من خلال تفسيره، واستخراج موارده وأحكامه النقدية وشروحه لغريب الحديث، ومنهجه في التصحيح أو التضعيف للحديث بناء على المتن أو السند، والثالث: محور نقدي على هيئة مقارنة بين ابن كثير وابن حجر في أحكامهما النقدية على الرجال من تجريح أو تعديل، الأول من خلال تفسيره، والثاني من خلال تقريب التهذيب⁽¹⁾ .

وبناء على ذلك قسم بحثه إلى مقدمة وتمهيد وثلاثة أبواب وخاتمة تحدث في الباب الأول: عن أثره في علم المصطلح والرجال، وفي الباب الثاني: عن أثره في تحرير التاريخ من خلال دراسة منهجية على كتابه البداية والنهاية، وخُصص الباب الثالث للدراسة المنهجية التطبيقية على التفسير .

وهذه الدراسة فيها من المزايا الإيجابية الشيء الكثير، لعل أهمها - فيما أرى - وفيما اعتبرته شخصيا من إبداعات الباحث، ذلك المعجم والرسم البياني الذي خصصه في آخر الرسالة لجميع الرواة الذين تكلم عنهم الحفاظ ابن كثير بتوثيق أو تضعيف، بالتصريح أو بالإشارة، والذين بلغ عددهم - حسب إحصاء الباحث - (371) راويا، والمقارنة بينها وبين أحكام الحفاظ ابن حجر في التقريب .

لكن ومع ذلك غلب على هذه الدراسة الطابع الوصفي الظاهري لجهود ابن كثير، لا التحليلي النقدي المقارن، ولما كان الجانب التطبيقي على التفسير بابا من الأبواب فقط، كان الاختصار هو الغالب، والإشارة إلى ملامح المنهج عامة دون الغوص في عمق المسائل، ورغم ثنائنا على معجمه

(1) - انظر الإمام ابن كثير وأثره في علم الحديث رواية ودراسة، ص (11-12) من المقدمة.

للجرح والتعديل، إلا أن ذلك أيضا كان على حساب دراسة منهجه في نقد الرواة .

5. "المنهج النقدي الحديثي عند ابن كثير في كتابه البداية والنهاية"، إعداد الطالب: أيمن محمود سليم العمري، قدمت هذه الرسالة استكمالا لمتطلبات درجة الماجستير في الحديث، من كلية الدراسات الإسلامية بالجامعة الأردنية (1998م) .

وقسم الباحث رسالته إلى مقدمة وسبعة أبواب وخاتمة، تحدث في الباب الأول: عن ابن كثير وعصره وسيرته، وفي الباب الثاني: عن الجرح والتعديل في البداية والنهاية، وفي الباب الثالث: منهجه في العلل، وفي الرابع: منهجه في الحكم على الأحاديث والسند من حيث الصحة والضعف، والباب الخامس: الصنعة الحديثية عند ابن كثير في البداية والنهاية، وفي الباب السادس: منهجه في الإسرائيليات، والباب السابع والأخير: منهجه في بيان فقه الحديث .

✓ وفي الظاهر تبدو الرسالة غنية ومتنوعة في أبوابها وفصولها ومباحثها وتمتاز بجودة الترتيب وإحكام العناوين، وهذا ما لا يجوز أن ننكره، بل إنني أقّر باستفادتي مما أشرت إليه في أجزاء من خطة رسالتي، لكنني أقول فيها ما قلته عن الدراسات السابقة من ملاحظات، حيث كان الطابع العام لها، عرضا عاما للمسائل المطروحة ووصفا لجهد حديثي في البداية والنهاية، وغاب عن الرسالة -في نظري- محتوى العنوان الذي كتبت من أجله "المنهج النقدي الحديثي" فليس هناك دراسة نقدية بالبحث والتحليل والمقارنة للرواة، ولا المرويات .

✓ ومن بين الدراسات التي اهتمت عامة بابن كثير كمحدث، أو اهتمت بالتعريف بجهوده الحديثية، أو تكلمت عن مسائل محددة من جانب حديثي مما تحصلت عليه أثناء رحلة البحث والتنقيب داخل الوطن وخارجه، ما يأتي:

1- "جهود الحافظ ابن كثير القرشي في علمي الحديث دراية ورواية" من إعداد: العجمي دمنهوري خليفة (رسالة دكتوراه) بتاريخ (1392هـ / 1972م) من شهر رمضان، بجامعة القاهرة .

2- "منهج الإمام ابن كثير في روايته ونقده للإسرائيليات" إعداد: مصطفى محمد مصطفى الخان، (مذكرة ماجستير في التفسير) من كلية الدراسات الإسلامية، بالجامعة الأردنية بعمان، أيار: 2004م .

✓ وهناك دراسة تبدو مهمة بعنوان "الحافظ ابن كثير وجهوده في الجرح والتعديل في تفسيره" للباحث عبد العزيز عبد الله الزير (ماجستير) فيما يربو عن (600) صفحة من جامعة الملك سعود بالرياض، سمعت عنها بعد إتمامي للباب الأول المتعلق بمضمون هذه الرسالة نفسها أي باب الرواة، ولم أستطع الحصول عليها رغم المحاولات .

ورغم ذلك فرسالتني تفوقت عليها بالجمع بين الرواة والمرويات، وفي ذلك تأثير بالغ - كما لا يخفى على المتخصصين - في رسم معالم المنهج النقدي عامة عند الحافظ ابن كثير .

✓ ويعد كل ما سبق عرضه من الدراسات السابقة أستطيع القول بكل ثقة واطمئنان ما يأتي:

أولاً: أن رسالتي أضافت إلى جهود السابقين شيئين مهمين جداً .

أ- الجمع بين الرواة والمرويات في الدراسة، ورغم ما تطلبه ذلك مني من جهد كبير ووقت طويل، ترجم إلى هذا العدد الكبير من الصفحات وبحجم مجلدين كبيرين، إلا أنني رأيت كل ذلك يهون في سبيل الوصول إلى الهدف الأسمى المتمثل في إبراز منهج الحافظ ابن كثير النقدي بكل وضوح وموضوعية وشمول ودقة، ورغم نسيية هذه الأوصاف، إلا أن حجم الإنجاز الذي بذلته - بتوفيق الله وسداده وعونه - أدّى بي إلى أن أقول ما قلته .

ب- أسلوب معالجة هذا المنهج النقدي، ففي الوقت الذي غلب على معظم الدراسات التي عرّفت بها الطابع التجميعي للجهود ثم الاكتفاء بمجرد الوصف، فإنني غصت في عمق النماذج التطبيقية، فإذا تعلق الأمر بالراوي فإنني أعرض أقوال المتكلمين في الرجال بمقدميهم ومتأخريهم ومعاصريهم فيما توافر لديّ ثم رأي ابن كثير، ثم الموازنة وإذا تعلق الأمر بالمرويات فزيادة على العمل على مضاعفة النماذج قدر المستطاع، وتخريج المروي تخريجا علميا، فإنني أعرض أقوال النقاد فيه عقب رأي ابن كثير، للوصول إلى الموازنة والترجيح .

ثانيا: رغم وجود عدد من الدراسات التي سبقتني في طرح هذا الموضوع من هذا الجانب أو ذاك، إلا أن كل ذلك لم يشف غليلي وحفّزني أكثر على الاعتماد - بعد الله ﷻ - على جهدي الشخصي .

وأستطيع أن أجزم بلا ادعاء، أو مبالغة، أن بناء رسالتي بمضمونها وأفكارها واختيار نماذجها، ونسج خطتها في غالب مباحثها، هو إبداع وابتكار، وتجديد بلا اجترار، بما يفوق 90 % من النسبة .

أهم الخطوات المنهجية التي سرت على منوالها في بحثي

أولا: على مستوى المضمون

1. موضوع بحثي يركز على ترصد مواضع النقد الحديثي في تفسيره ومناقشتها لرسم معالم منهجه فيه، أما ما سكّته عنه - وهو عدد غير قليل - فليس من مستلزمات بحثي - فيما رأيت -، وإنما هي من متطلبات الدراسات التي تتكلم عن التفسير ومنهجه فيه .

2. كان الاعتماد في غالبه على التفسير بمقدمته المسماة "فضائل القرآن" في استقاء النماذج التطبيقية وتعقباته النقدية عليها وهذا أمر بدهي لأنه هو موضع الدراسة في بحثي، لكنني لم أغفل الاستفادة في هذا الجانب من عدد من مؤلفاته الأخرى خصوصا "البداية والنهاية" الذي يعدّ مع التفسير مجالا خصبا

لقراءة منهجه الحديثي لكثرة ما أورد فيه من نصوص ولوفرة مادته النقدية فضلا على المشتركات بينه وبين التفسير في هذا وذاك .

3. مناقشتي للرواة في الباب الأول، وللمرويات في الباب الثاني، حرصت فيهما كل الحرص - في الغالب - على استعراض آراء عدد من المتقدمين وهم أكثر ومعروفون، وكذا آراء عدد من المتأخرين، وكان التركيز في معظمه على الأئمة: الذهبي، وابن حجر، والهيتمي في باب الرواة، وتنوعت الأسماء في باب المرويات. وكانت الاستفادة أيضا في البابين من آراء بعض المعاصرين وكان التركيز على الشيخ الألباني لوفرة مادته النقدية في مؤلفاته الكثيرة والمتنوعة، وبدرجات متفاوتة الشيوخ: شعيب الأرنؤوط، وأحمد شاكر، وعبد الرحمن المعلمي - رحمهم الله جميعا - .

4. كان الاعتماد في - الغالب - في الكشف عن آرائه النظرية للمسائل المطروحة على كتابه "اختصار علوم الحديث" والذي اشتهر بطبعاته المعاصرة مع شرحه المسمى "الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث" وفي مواضع نادرة من "التفسير"، أو "البداية" لطبيعة موضوعيهما.

5. لم أخصص المرويات الإسرائيلية أو ما يسمى بـ "الإسرائيليات" التي وردت في تفسيره بكلام مستقل لاعتبارين اثنين: أولهما: كثرة الكلام عليها في كل الدراسات التي تكلمت عن منهج ابن كثير في التفسير، أو تلك التي تكلمت عن تفسيره من الجانب الحديثي كما هو الشأن بالنسبة لبعض الأبحاث التي أشرنا إليها عند كلامنا عن الدراسات السابقة، الثاني: أنني ذكرت عددا منها أثناء عرضي للنماذج لهذه المسألة، أو تلك وتعاملت معها بنفس منهج النقد الحديثي كبقية المرويات⁽¹⁾ .

(1) - انظر نموذج قصة هاروت وماروت الذي أوردته أثناء كلامي عن شرط الاتصال في الفصل المتعلق بمنهجه في الحكم على الحديث بالاتصال، وكذا ما ذكرته من نماذج من الزامتين اللتين أصابهما عبد الله بن عمرو بن العاص باليرموك من أخبار أهل الكتاب، كالأثر الذي أوردته في فصل الجهالة من رواية بجير بن أبي بجير، أو ما أوردته من مفردات ابن لهيعة أثناء كلامي عن التفرد في الفصل المتعلق بمنهجه في التضعيف .

ثانياً: على مستوى الشكل

1. عدم التقيد بالضرورة بالتوازن بين الفصول في عدد مباحثها ومطالبها وصفحاتها، على اعتبار أن هذا المنهج لا يستقيم على الدوام مع طبيعة البحث في العلوم الشرعية، فإن ما يقتضيه موضوع فصل أو مبحث من التطويل أو الاختصار قد لا يقتضيه الآخر .
2. استفرغت الجهد -قدر الاستطاعة- في تخريج جميع الأحاديث والآثار الواردة في الرسالة تخريجا علميا وافيا، أنسب فيه الحديث إلى الكتاب والباب، بل وأشير إلى رقمه إن وجد - في معظم الأحيان - وكثيرا ما أجمع الطرق وأحدّد الراوي مدار الحديث. والتزمت في الغالب الأعم بعدم الاكتفاء بعزو الحديث إلى الصحيحين فقط .
3. اكتفيت بالترجمة لمن رأيت الحاجة إلى ترجمتهم، كأن يكون هو موضوع البحث في باب الرواة، أو يكون الكلام عليه جرحا أو تعديلا مطلوباً للحكم على الحديث في باب المرويات، وبين هذا وذاك ترجمت لعدد آخر من الرواة ممن استلزم السياق العام للكلام ترجمتهم لمزيد فائدة وبيان وتجنب في كل ذلك - حسب ما أدى إليه اجتهادي - الترجمة للمعروفين والمشاهير لدى العلماء وطلبة العلم الشرعي عامة، وطلبة علم الحديث خاصة، وقد نوعت في مصادر الترجمة، وكان تقريب الحافظ ابن حجر هو اللون الغالب .
4. لم أفوت فرصة الوقوف على غريب الألفاظ في الأحاديث والآثار وإن لم تكن بتلك الكثرة، والتزمت بشرحها من مظانها المعروفة عند أهل هذا الفن من كتب غريب الحديث ومعاجم اللغة .
5. حرصت على أن أختتم كل فصل من فصول الرسالة بخلاصة أجمع فيها أهم نتائجه، وأبرز فيها آراء الحافظ ابن كثير في المسائل المطروحة فيه، تسهيلا على القارئ من عناء طول هذا البحث وشاعته .
6. وفيما يتعلق بالمصادر والمراجع، فقد رتبها حسب حروف المعجم كما هو متبع في أغلب البحوث العلمية لسهولة وسرعة الوصول إليه، وقد رتبت بيانات الطبع بذكر اسم المؤلف أولا، ثم المؤلف ثم المحقق إن وجد، ثم

المؤسسة الطابعة، ثم مكان الطبع يعقبه رقم الطبعة وتاريخها إن وجد، هذا في قائمة المصادر والمراجع، كما أذكر هذه البيانات كاملة على الترتيب المشار إليه عند ذكر المصدر أو المرجع أول مرة في البحث، ثم أشير إلى الكتاب بما يدل عليه كلما تكرر مع ذكر الجزء والصفحة، وإذا اعتمدت على أكثر من طبعة لكتاب معين، فإنني ألتزم بما ذكرته سلفاً، مع إشارة خفيفة بين مطتين إلى المؤسسة الطابعة للطبعة التي عليها أكثر الاعتماد ومثال ذلك "تهذيب التهذيب" لابن حجر فقد اعتمدت طبعتين، طبعة مؤسسة "الرسالة ناشرون" وهي الأقل استعمالاً والأسبق من حيث اعتمادي عليها، والأخرى طبعة مؤسسة "الرسالة" وهي الغالبة، وهي التي كنت أشير إليها كل مرة وإذا سكثت فهي إشارة مني إلى الطبعة الأخرى، وإن كانت المنهجية قد تعطي الأولوية إلى عكس ما سرت عليه، لكن سار البحث على هذا المنوال وكان الرجوع إلى الأولى أكلف للجهد والوقت فتركت الأمر على ما ذكرت. وفي بعض الأحيان كنت أشير إلى المحقق لشهرة طبعته ونفاضة عمله فيه، لا إلى المؤسسة كما كان الأمر بالنسبة إلى "تفسير الطبري" حيث اعتمدت طبعتين الأولى طبع دار الفكر ببيروت، والثانية طبع مؤسسة الرسالة بتحقيق أحمد شاكر وأخيه محمود شاكر - رحمهما الله تعالى - فكنت أشير إلى الأخيرة بالقول - طبعة شاكر - وأسكت عن الأخرى .

• المنهج المتبع في البحث

التزمت في جميع مباحث رسالتي المنهج التحليلي المقارن، بتتبع واستقراء جميع المواضع النقدية المتعلقة بالرواة والمرويات في تفسير ابن كثير من أول الكتاب إلى آخره، ثم تحليلها لاستخراج ما يكمن فيها من قواعد وأحكام، ومقارنتها بمواقف أهل النقد من المتقدمين والمتأخرين من معاصريه ومن غيرهم، ثم عرض هذا الواقع التطبيقي على القواعد النظرية في علم المصطلح مما كتبه هو وغيره، للوصول إلى اكتشاف مدى تطابق أو تباين الواقعين عنده .

• الصعوبات والعقبات

كأي رسالة وبحث أكاديمي، العقبات قد تكثر وقد تقل لكنها لا تنعدم بحال من الأحوال، ولعل أكبر عقبة اعترضتني في بداية الطريق هو شح مثل هذه الدراسات النقدية الجادة مما يعني قلة المراجع في هذا المجال، ولكن هذه العقبة استطعت بحمد الله تجاوزها أو التخفيف من آثارها في أقل الأحوال، بالتوكل على الله أولا وأخيرا، ثم بشحذ العزيمة ورفع الهمة للتعميل على الجهد الشخصي، وكذا بشد الرحال إلى عدد من الأقطار العربية التي تواصلت فيها مع عدد من دراسات باحثيها التي تدور في فلك موضوعي ولو في جانب من جوانبه، فكانت القاهرة أولا، ثم دمشق، فعمّان الأردن، ثم المدينة المنورة على ساكنها أفضل صلاة وأزكى سلام .

ثم كانت الرحلة المباركة الثانية والطويلة إلى الجمهورية العربية السورية في إطار المنحة طويلة المدى التي استغرقت (18) شهرا، فكان فيها التفرغ التام للبحث والتتقيب، فاستطعت بحمد الله وتوفيقه وعونه - أن أتجاوز بهذه المحطة، العقبة الثانية في رسالتي وهي طول موضوعها بقسميها الكبيرين الرواة والمرويات، والذي يكفي قسم منها فقط لأن يكون موضوعا بحاله في الدكتوراه، وقد كان، كما أشرنا في الدراسات السابقة .

• وفي الأخير وبعد توفيق الله لي وامتنانه عليّ بإتمام هذا العمل، فالواجب يحثم عليّ أن أذكر أصحاب الفضل ممن كان لهم أثر في تقويم هذه الرسالة منهجا، أو أسلوبا أو موضوعا، ويقف على رأس هؤلاء جميعا شيخي الأستاذ الدكتور محمد خالد اسطنبولي المشرف على هذا البحث، ورغم قلة لقاءاتي معه بسبب بعد مكان عمله وسفري الطويل إلى سوريا في إطار البحث، إلا أن هذا لم يحل دون الاستفادة من ملاحظاته القيمة، وتوجيهاته السليمة وهو صاحب الباع الكبير والخبرة الطويلة كما لا يخفى على أي باحث في هذا الفن بالجزائر .

وآيات العرفان والشكر والامتنان في المقام الثاني للدكتور عماد الدين الرشيد رئيس قسم علوم القرآن والحديث بكلية الشريعة بجامعة دمشق، المشرف المساعد كما تقتضيه مستلزمات المنحة الطويلة التي استغرقتها لإكمال متطلبات الحصول على

درجة الدكتوراه، ورغم كثرة انشغالاته، لأعبائه الإدارية ومهامه العلمية، وارتباطاته الفكرية والدعوية والأكاديمية على المستوى العالمي، إلا أنه لم يخل علي بتدليل ما استطاع من عقبات، وتسهيل ما صعب علي من مهمات .

كما لا أنسى مشرفي في رسالة الماجستير الأستاذ الدكتور نصر سلمان الذي تعهدني بالرعاية، وخضني بكثرة السؤال والعناية كعادته دائما، واستهواه موضوع بحثي وشجّعني عليه، وذلّل في طريقي كثيرا من العقبات خصوصا ما تعلق بالمستلزمات الإدارية .

أما زميلي الرئيس السابق لقسم الكتاب والسنة بجامعة الغراء الأمير عبد القادر الدكتور بو بكر كافي، فقد كان أثره كبيرا ومؤثرا على نقطة الانطلاق في بحثي، ولا يخفى أن أصعب الأمور ابتداؤها وأعني بذلك الخطة العامة للبحث، فله مني جزيل الشكر، وأسأل الله أن ينفع به الأمة حيث هو، وأن يبارك في مقامه وفي تحصيله وعطائه العلمي بالرياض .

والواجب يحتم علي أيضا أن أقدم آيات الشكر والعرفان لمن كان لهم الفضل بعد الله ﷻ في صقل معارفي الحديثية وتهذيبها وتوجيهها الوجهة الصحيحة وأذكر من بينهم شيخني فضيلة الدكتور حمزة عبد الله العاليياري، وأستاذي الكريمين الدكتور حسان موهوبي، والدكتور حميد قوفي .

كما أشكر القائمين على جامعة الأمير عبد القادر من مدير وإداريين وأساتذة ومكّبيين، ممن ساعدوا من قريب أو بعيد، وأسأل الله تعالى أن يحفظ بهم ولهم جامعتنا المباركة .

والشكر والعرفان والامتنان أيضا لكل القائمين على الكليات والمعاهد والمكتبات الجامعية للدول التي زرناها في إطار إعداد هذه الرسالة كما سبق وأن ذكرت وأخصّ كلية الشريعة بجامعة دمشق التي احتضنتنا طوال مدة إقامتنا هناك .

وأما وجه الجزائر بسوريا، وأقصد به السفارة الجزائرية هناك، فأشكرها بصدق من كل قلبي لتكفلها الطيب بكل مستلزمات العيش الكريم لنا طوال المدة .

كما أشكر وزارة التعليم العالي والبحث العلمي التي منحتني هذه الفرصة الغالية للتفرغ للبحث العلمي في إطار هذه المنحة، والتي ما كان لها أن تكون لولا اختياري

مع عدد من الزملاء الباحثين من طرف المجلس العلمي الموقر لجامعتنا الغراء
فلجميع الزملاء الأساتذة المشككين له كبير شكري وعظيم امتناني .

وفي الأخير أستمح كل من كان له فضل عليّ في رسالتي ولم أذكره اسماً لسهو أو
غفلة أو تسيان، فلساني لن ينقطع عن الدعاء لهم بموفور الصحة والعافية والسلامة
في الدارين .

وختاماً أسأل الله العليّ القدير أن يبارك في عملي هذا وأن يتقبله خالصاً لوجهه
الكريم، وأن ينفع به الباحثين داخل الوطن وخارجه، وأن يسدّد العمل بملاحظات
المتخصصين .

فاللهم علمنا ما ينفعنا، وانفعنا بما علّمتنا، وزدنا علماً. آمين .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

جامعة أم القرى

تمهيد

الحافظ ابن كثير وكتابه التفسير

وفيه مبحثان

المبحث الأول

التعريف بالإمام ابن كثير وأثاره العلمية

المبحث الثاني

منهجية في التفسير وموارده فيه

المبحث الأول: التعريف بالإمام ابن كثير وأثاره العلمية

وفيه مطلبان

المطلب الأول : ترجمة الحافظ ابن كثير

الفرع الأول: عصره

عاش ابن كثير فيما بين (700-774هـ)، والعصر الذي عاشه يتصف بأمور منها:

1- حكم المماليك المسيطر على الشام، ومصر خلعاً لحكم الأمويين، وقد كانت هذه الفترة امتداداً لأحداث عظيمة، ونكبات شديدة مرت على العالم الإسلامي منها الحروب الصليبية التي ظلت طيلة مئتي سنة، وذلك من سنة 490هـ وحتى سنة 690هـ⁽¹⁾، ومنها هجوم التتار على البلاد الإسلامية وسقوط بغداد في أيديهم سنة 656هـ وما أعقب ذلك من إراقة دماء الألوف من الناس بدم بارد، وقتل العلماء وإتلاف ثروة هائلة من العلوم والمعارف التي كانت تحويها بطون الكتب التي ألقيت في النهر كما عاثوا في أرض بغداد فساداً ودماراً وتخريباً وحرقة وسلباً ونهباً، بضعة وثلاثين يوماً بما لم يشهد له التاريخ مثيلاً⁽²⁾.

وقد لعب المماليك دوراً مهماً في حماية البلاد بصد هجمات التتار من الشرق والصليبيين من الغرب⁽³⁾.

2- كثرة النزاع على السلطان، فقد شهدت هذه الفترة توالي عدد كبير من السلاطين، حتى أن هناك من لا تتعدى مدة حكمه أياماً معدودة، وفي ذلك يقول صاحب خطط الشام: "وتواتر عزل الولاة والنواب يحلب كل هذا في مدة يسيرة وجرى

(1)- انظر خطط الشام لمحمد كرد علي، الطبعة الثانية، سنة 1389هـ، دار العلم للملايين بيروت: (2/123) وما بعدها.

(2)- المرجع نفسه (2/104) وما بعدها.

(3)- انظر البداية والنهاية للإمام الحافظ أبي الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي، تحقيق: علي شيري، دار إحياء التراث العربي، ط: 1 (1408هـ/1988م) (13/173) وما بعدها، والبداية أيضاً (27/14) وما بعدها.

في هذه السنة (742هـ) من تقلبات الملوك والنواب واضطرابهم، ما لم يجر في مئات السنين...⁽¹⁾.

3- اضطراب الحالة السياسية أدى إلى تردٍ في الحالة الاجتماعية، حيث وقع في هذه الفترة عدد من المجاعات بسبب الاحتكار وعدم الاستقرار، مما نتج عنه انتشار كثير من الأوبئة وكثرة الوفيات⁽²⁾.

4- انتعاش كبير في الحركة العلمية والفكرية رغم الاضطرابات على المستوى السياسي والاجتماعي، وذلك يرجع إلى عدد من الأسباب أهمها:

أ- كثر الزواج إلى مصر والشام، عقب سقوط بغداد في الشرق، والأندلس في الغرب، وفي أولئك النازحين عند من العلماء، الأمر الذي نشأ عنه حركة علمية جيدة ومتنوعة⁽³⁾.

ب- تنافس المماليك في تشجيع العلوم، وتقريبهم للعلماء، وإجزال العطاء لهم وكثرة الأوقاف عليهم، لعلمهم أن ذلك سينعكس على تثبيت أركان دولتهم.

ج- تنامي روح الوعي في عموم الأمة⁽⁴⁾ بعد تلك النكبات، لأن ثقافة الانتصار لا يمكن أن تثبت إلا في أجواء العلم والمعرفة والوعي، والعكس بالعكس.

وكان من مظاهر هذا النشاط العلمي الكبير، كثرة المساجد والمدارس والمخوانق، وقد سجل عبد القادر النعيمي أكثر من: 158 مدرسة في دمشق⁽⁵⁾.

(1) - انظر خطط الشام (2/116-117).

(2) - انظر البداية والنهاية (13/236) (14/261) وما بعدها.

(3) - انظر حياة ابن كثير وكتابه تفسير القرآن العظيم، د: محمد بن عبد الله بن صالح الفالح، مكتبة دار البيان للطباعة الأولى (1425هـ/2003م)، ص: 11.

(4) - هذا السبب والذي قبله مستفاد من كتاب "منهج ابن كثير في التفسير"، د: سليمان بن إبراهيم اللاحم، دار مسلم - الرياض - الطبعة الأولى (1420هـ/1999م)، ص: 15.

(5) - انظر الدواوين في تاريخ المدارس، النعيمي (عبد القادر بن محمد، ت: 927هـ)، تحقيق جعفر الحسني، مكتبة الثقافة الدينية - مصر - طبعة سنة: 1988م: (2/3) وما بعدها.

واشتهر من رواد هذه المدارس خلق كثير منهم: ابن دقيق العيد، وابن تيمية وبرهان الدين الفزاري، وابن القيم، والذهبي، والمزي، وصاحبنا الحافظ ابن كثير وغيرهم كثير .

5- كما امتاز القرن الثامن بشيوع التصوف، حتى كادت الطرق الصوفية أن تغطي الساحة كاملة، ومعظم العلماء ينتسبون إلى إحدى الطرق، وقد ساعدت الكثير من هذه الطرق على شيوع البدع والخرافات وتجميد العقل والإتباع المطلق والتقليد الأعمى للشيخ، كما ساد في هذا العصر الجمود الفقهي، والتقليد الكامل للمذاهب⁽¹⁾.

لكن بجانب هذه السمات ظهر بعض قادة التجديد من الأئمة والفقهاء المصلحين، الذين دعوا للعودة إلى الإسلام الصافي والالتزام بالقرآن والسنة ومحاربة غلاة التصوف، ونبذ البدع، وقاد هذا الفريق شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى الذي جاهد بالحق والدعوة إلى الله واجتهد في محاربة البدع ومظاهر التصوف الدخيلة مما أثار العداوة عليه، لكن أيده بعض كبار علماء عصره كالمزي، والبرزالي والذهبي وابن القيم، وابن كثير الذي لحقه كثير من الأذى -كغيره- لتأييده ابن تيمية والإفتاء ببعض آرائه⁽²⁾.

الفرع الثاني: نسبه ومولده وطلبه للعلم

نسبه: هو الشيخ الإمام الحافظ الحجة، شيخ المفسرين، عمدة المحدثين والمؤرخين عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير بن ضوء بن كثير القيسي القرشي النسب، البصري الأصل، الدمشقي النشأة والتعلم والتعليم الشافعي المذهب⁽³⁾.

(1)- انظر ابن كثير الدمشقي الحافظ المفسر المؤرخ الفقيه، د: محمد الزحيلي، دار القلم - دمشق - الطبعة الأولى (1415هـ/1995م)، ص: 41 .

(2)- انظر حياة ابن كثير وكتابه، ص: 12 .

(3)- انظر الدور الكامنة في أعيان المائة الثامنة، ابن حجر، تحقيق: محمد عبد المعيد ضبان، دار النشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية - صيدر آباد/ الهند - 1392هـ/ 1972م، الطبعة: الثانية: (1/445)، وإنباء الغمر بأبناء العمر في

مولده: الأقرب أن الحافظ ابن كثير ولد في سنة 700هـ⁽⁴⁾ وهذا مستفاد من قوله إن أباه «توفي في شهر جمادى الأولى سنة ثلاث وسبعمئة، وكنت إذ ذاك صغيراً ابن ثلاث سنين أو نحوها، لا أدركه إلا كالحلم»⁽⁵⁾.

على أن هناك من ذكر أن ولادته كانت سنة إحدى وسبعمئة⁽³⁾.

ولد - رحمه الله - بقرية "مجيدل" من أعمال "بصرى"⁽⁴⁾ - التي فيها والدته - وبها نشأ، أشار إلى هذا في ترجمته لوالده، إذ قال «.. ثم تحول إلى خطابة مجيدل القرية التي فيها الوالدة، فأقام بها مدة طويلة»⁽⁵⁾، ومكثت العائلة في تلك القرية قرابة أربع سنين بعد وفاة الأب، ثم تحولت الأسرة إلى دمشق سنة 797هـ، وكان من توفيق الله لابن كثير أن يرتحل إلى دمشق، إذ هي من أهم الحواضر العلمية، لما اشتملت عليه من دور للحديث، لاسيما وقد قصدتها عدد من الأسر العريقة العلمية هرباً من الحروب كآسرة: آل تيمية، وآل القدس⁽⁶⁾.

كما يشر الله له رعاية كريمة تربية وتعلماً، من أخيه الأكبر عبد الوهاب الذي هو بمثابة الأب والأستاذ الأول، واستمر في ملازمته إلى سنة 750هـ وهذا قول ابن كثير نفسه حيث قال: «ثم تحولنا من بعده -أي والده- في سنة 707هـ إلى دمشق صحبة كمال الدين عبد الوهاب، وكان لنا شقيقاً، وبنا رقيقاً شقيقاً، وقد تأخرت وفاته إلى سنة

التاريخ، ابن حجر، تحقيق: د. محمد عبد المعيد خان، دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان - 1406 هـ - 1986م الطبعة: الثانية: (45/1)، وانظر منهج ابن كثير في التفسير، إبراهيم اللاحم، ص: 16.

(1)-انظر إنباء الغمر: (45/1)، وطبقات الحفاظ للسيوطي، ص: 534.

(2)-انظر البداية (37/14).

(3)-انظر ذيل (تذكرة الحفاظ للذهبي)، محمد بن علي بن الحسن الحسيني الدمشقي الشافعي، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت، ص: 57، والدارس في تاريخ المدارس: (27/1).

(4)- بصرى في موضعين بالضم والقصر إحداها بالشام من أعمال دمشق وهي قصبة كورة حوران مشهورة عند العرب قديماً وحديثاً. انظر معجم البلدان ياقوت بن عبد الله الحموي أبو عبد الله، دار الفكر - بيروت - : (441/1).

(5)- انظر البداية والنهاية: (37/14).

(6)- انظر حياة ابن كثير وكتابه، ص: 16.

خمسين وسبعمائة، فاشتغلت على يديه في العلم، فيسر الله تعالى على يديه ما يسر وسهل منه ما تعسر⁽¹⁾.

وقد استفاد ابن كثير من هذه الصحبة المتميزة مع أخيه، علما وفهما، كما تأثر بالأجواء العلمية التي تسود مدينة دمشق، كل ذلك ساهم في علو كعبه وتميز شخصيته فيما بعد.

طلبه للعلم: تربى ابن كثير في بيت علم، ونشأ في أسرة متراحمة وبعد استقراره مع أسرته في دمشق، اشتغل في طلب العلم في سن مبكرة على يد أخيه عبد الوهاب ثم جالس العلماء فحفظ القرآن، وهو لم يتجاوز الحادية عشرة، كما صرح بذلك في "تاريخه"⁽²⁾.

كان له عناية بالقراءات، وسمع صحيح مسلم في تسعة مجالس بقراءة محمد بن محمد بن سهل بن محمد الأزدي الغرناطي الأندلسي المتوفى سنة 730هـ على الشيخ نجم الدين بن العسقلاني⁽³⁾.

وسمع الموطأ وغيره، وقرأ "تهذيب الكمال" للمزي، وحفظ "التنبيه" للشيرازي في فروع الفقه الشافعي، "ومختصر ابن الحاجب" في الأصول، وبرع في الحديث والتفسير، والتاريخ، والفقه، والأصول، والنحو، ودرس الحساب، وقد منحه الله حافظه قوية، وفهما ثاقبا، وعلما جما، واطلاعا واسعا، شهد له بذلك شيوخه وتلاميذه⁽⁴⁾.

(1) - انظر البداية والنهاية: (37/14) .

(2) - المصدر نفسه: (37/14) .

(3) - المصدر نفسه: (172/14) .

(4) - انظر منهج ابن كثير لللاحم، ص: (20-21) .

الفرع الثالث: شيوخه

لقد صقلت موهبة الحافظ ابن كثير العلمية، ونمّيت معارفه الدينية علي أيدي عدد كبير من الشيوخ والعلماء، ممن كان لهم شأن كبير في زمانهم، وسنكتفي بذكر وأشهرهم، وترتيبهم على حسب سني وفاتهم⁽¹⁾.

1- عيسى المظعم⁽²⁾ (719هـ): سمع منه بدمشق في مراحل مبكرة من حياته.

2- القاسم بن عساكر⁽³⁾ (723هـ): كما ذكر ذلك عدد ممن ترجم له⁽⁴⁾.

3- شمس الدين الشيرازي⁽⁵⁾ (723هـ): ذكر ذلك، عندما ترجم له في "تاريخه"⁽⁶⁾.

(1) - استفدنا أسماءهم وترتيبهم على النحو الذي ذكرنا من كتاب "ابن كثير الدمشقي الحافظ المفسر المؤرخ الفقيه" ص: (75-96)، وزدنا على ما ذكر.

(2) - الشيخ الصالح المعمر الرحلة عيسى بن عبد الرحمن بن معالي بن أحمد بن إسماعيل بن عطف بن مبارك بن علي بن أبي الجيش المقدسي الصالح المظعم، راوي صحيح البخاري وغيره، وقد سمع الكثير من مشايخ عدة وترجمه الشيخ علم الدين البرزالي في تاريخه توفي ليلة السبت رابع عشر ذي الحجة، وصلي عليه بعد الظهر في اليوم المذكور بالجامع المظفري، ودفن بالساحة بالقرب من تربة الموليين، وله أربع وسبعون سنة رحمه الله تعالى. انظر البداية والنهاية: (109/14).

(3) - القاسم بن أبي غالب المظفر بن محمود بن ناج الأمانه أبو الفضل أحمد بن الحسن بن هبة الله بن عبد الله بن محمد بن عساكر الدمشقي الطيب بهاء الدين ولد سنة 629، وسمع من ابن النبي وابن سني الدولة والعز النسابة في آخرين، وحدث بالإجازة عن القطيعي وأبي الوفاء بن منته وغيرهما، وكان يعالج المرضى احتساباً، وله من وقته وملكه شيء وأقر وخدم في ديوان الخزانة مدة ثم ترك، وكان يتوعد إلى المحدثين، وخرج له البرزالي والعلائي وابن الصيرفي وكان يتصدق ويؤثر، وجعل داره دار حديث، وروى الكثير وعمر وتفرّد وأزعمش خطه، لكنه منع بحواصيه وذهبه قال الذهبي: كان كثير المحاسن صبورا على الطلبة وينسب إلى تخليط في نحلته، قرأ عليه البرزالي نحواً من خمس مائة جزء ومات في شعبان سنة 723. انظر الدرر الكامنة: (280/4).

(4) - انظر الدرر الكامنة: (445/1)، إنباء النعم: (46/1)، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ابن عماد الحنبلي تحقيق: عبد القاهر الأرناؤوط محمود الأرناؤوط، دار ابن كثير - دمشق - 1406هـ، ط1: (231/6).

(5) - شيخنا الأصيل شمس الدين أبو نصر محمد بن عماد الدين أبي الفضل محمد بن شمس الدين أبي نصر محمد بن هبة الله بن محمد بن يحيى بن بندار بن معيل الشيرازي، مولده في شوال تسع وعشرين وستمائة، وسمع الكثير وأسمع وأفاد في عليّة شيخنا المزني تلمذه الله برحمته، قرأ عليه عدة أجزاء بنفسه أثابه الله وكان شيخنا حسناً خيراً مباركاً متواضعاً، يذهب الریعات والمصاحف، له في ذلك يد طولى، ولم يتدنس بشيء من الولايات، ولا تدنس بشيء من وظائف المدارس ولا الشهادات، إلى أن توفي في يوم عرفة بيستانه من الحزة وصلي عليه بجامعها ودفن بترتها رحمه الله. انظر البداية والنهاية: (126/14).

(6) - انظر البداية والنهاية: (126/14).

- 4- ابن اللباد⁽¹⁾ - شيخه في القراءات -: هو الشيخ محمد بن جعفر بن فرعوش ويقال: اللباد، قال ابن كثير «وقد قرأت عليه شيئاً من القراءات»⁽²⁾.
- 5- إسحاق بن يحيى الأمدي⁽³⁾ (725هـ) وقد صرح الحافظ ابن كثير، عندما ترجم له في «تاريخه»⁽⁴⁾، وقد سمع منه الحديث .
- 6- محمد بن أحمد الزرآد⁽⁵⁾ (726هـ): وقد سمع منه الحديث⁽⁶⁾ .
- 7- ابن قاضي شهاب⁽⁷⁾ (726هـ): ترجم له الحافظ ابن كثير ولم يذكر ما يؤشر على أنه من شيوخه، ولكن ذكر ذلك من ترجم لابن كثير⁽⁸⁾ .

(1) الشيخ محمد بن جعفر بن فرعوش، ويقال له اللباد ويعرف بالمؤله، كان يقرئ الناس بجامع نحواً من أربعين سنة، وقد قرأت عليه شيئاً من القراءات، وكان يعلم الصغار عقد الراء والحروف المتقنة كالراء ونحوها، وكان متقللاً من الدنيا لا يقتني شيئاً، وليس له بيت ولا خزائن، إنما كان يأكل في السوق وينام في الجامع، توفي في مستهل صفر وقد جاوز السبعين، ودفن في باب الفراهيس رحمه الله . انظر البداية والنهاية (4/131).

(2) انظر البداية والنهاية (14/131).

(3) - شيخنا عفيف الدين الأمدي عفيف الدين إسحاق بن يحيى بن إسحاق بن إبراهيم بن إسماعيل الأمدي ثم الدمشقي الحنفي شيخ دلو الحديث الظاهرية، ولد في حدود الأربعين وستمائة، وسمع الحديث على جماعة كثيرين، منهم يوسف بن خليل، ومجد الدين بن تيمية، وكان شيخنا حسناً يهي المنظر سهل الإسماع يحب الرواية ولديه فضيلة، توفي ليلة الاثنين ثاني وعشرين رمضان، ودفن بقاسيون، وهو والد فخر الدين ناظر الجيوش والجامع . انظر البداية والنهاية (14/138-139) .

(4) انظر البداية والنهاية: (14/139)، وانظر الدرر الكامنة (1/445).

(5) - العالم المسند شمس الدين محمد بن أحمد بن أبي الهيثم بن الزرآد الصالح، روى شيئاً كثيراً، وتفرد خرجت له مشيخة، روى عن البخلي، ومحمد بن عبد الهادي، والبلداني وخطيب مرده، زوالكري، وكان يروي المسند، والسيرة، ومسند أبي عوانة، والأنواع والتفاسيم، ومسند أبي يعلى وأشياء . اختصر، واحتاج، وتغير ذهنه واختلط قبل موته بعام أو أكثر، ومات بشوال في قاسيون عن ثمانين سنة . انظر المعبر في خبر من غير، للذهبي تحقيق: أبو هاجر محمد المسعود بن بسبوني زغلول دلو الكتب العلمية - بيروت: (78/4) - يتصرف يسير - .

(6) انظر الدرر الكامنة (1/445).

(7) - ابن قاضي شهاب الشيخ الإمام العالم شيخ الطلبة ومفيدهم كمال الدين أبو محمد عبد الوهاب بن ذؤيب الأسدي الشهي الشافعي، ولد بحوران في سنة ثلاث وخمسين وستمائة، وقدم دمشق واشتغل على الشيخ تاج الدين الفزاري، ولازمه وانتفع به وأعاد بحلقته، وتخرج به، وكذلك لازم أخاه الشيخ شرف الدين، وأخذ عنه النحو واللغة، وكان بارعاً في الفقه والنحو، وكان يمتكف جميع شهر رمضان، ولم يتزوج قط، لم يدرس قط ولا أفتى، مع أنه كان ممن يصلح أن يأذن في الإفتاء، ولكنه كان يتورع عن ذلك، وقد سمع الكثير: سمع المسند للإمام أحمد وغير ذلك، توفي بالعمرة المجاهدة - وبها كانت إقامته - ليلة الثلاثاء حادي عشرين ذي الحجة، وصلي عليه بعد صلاة الظهر، ودفن بمقابر باب الصغير، وفيها كانت وفاته . انظر البداية والنهاية (14/146) .

(8) - انظر إنباء الغمر (1/46)، شلوات الذهب: (6/231).

8- ابن الزملكانى⁽¹⁾ (727هـ): فقد كان يصفه بـ "شيخنا" أو "شيخنا العلامة" كلما روى عنه خبراً أو حادثة⁽²⁾.

9- شيخ الإسلام ابن تيمية (728هـ): وكان شديد التأثر به، كثير الاحتفاء بأرائه حتى قال الحافظ ابن حجر: "...فقتن بحبه وامتنحن بسببه"⁽³⁾.
ورغم أنه لم ينقل على أنه أخذ عنه شيئاً بعينه، إلا أن الجميع متفق على أنه كان من خاصة تلاميذه⁽⁴⁾.

10- برهان الدين الفزاري الشهير بابن الفركاح⁽⁵⁾ (729هـ): سمع منه "صحيح مسلم" وغيره في الحديث، وتقفه عليه في المذهب الشافعي، وكان معجباً به، ومعتزلاً

(1) - قاضى القضاة ذو الفنون جمال الإسلام كمال الدين أبو المعالى محمد بن على بن عبد الواحد بن عبد الكريم الزملكانى الأنصارى السماكى الدمشقى الشافعى قاضى قضاة دمشق بمدينة بليس في سادس عشر رمضان سنة 727هـ، ومولده سنة سبع وستين وستمائة في شوال، وكان إماماً علامة بصيراً بمذهبه وأصوله قوى العربية صحيح الذهن، فصيحاً أدبياً ناظماً ناثراً، أفنى وله نيف وعشرون سنة، وصنف وكتب، ومن مصنفاته: رسالة في الرد على الشيخ تقي الدين في مسألة الطلاق، ورسالة في الرد عليه في مسألة الزيارة وشرح قطعة من المنهاج ونظم ونثر، وتولى قضاء دمشق بعد القاضي جلال الدين القزويني لما نقل إلى قضاء الديار المصرية فتوجه إلى مصر فمات ببليس. انظر النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، جمال الدين أبي المحاسن يوسف بن تغري بردي الأتابكي، دار النشر: وزارة الثقافة والإرشاد القومي - مصر -: (270/9).

(2) - انظر البداية والنهاية (306/6 و323) (37/14).

(3) - انظر الدرر الكامنة: (445/1).

(4) - انظر أيضاً الدرر الكامنة: (445/1)، إنباء الغمر (46/1)، شذرات الذهب: (231/6).

(5) - إبراهيم بن عبد الرحمن بن إبراهيم بن سباع بن ضياء هو الشيخ الجليل الإمام العلامة الورع شيخ الشافعية برهان الدين أبو إسحاق الفزاري الصعدي الأصل، وولد الشيخ برهان الدين سنة ستين، برع في الفقه على والده وقرأ العربية على عمه شرف الدين وقرأ الأصول وبعض المنطق وتفنن، وجرد الكتاب، ونشأ في صون وخير وإكباب على المعلم والإفادة، وتخرج به الأصحاب وأذن في الفتوى لجماعة، وانتهى إليه إتقان غوامض المذهب علق على التنبيه شرحاً في مجلدات، وكان فيه رفق ورحمة يكره الفن ولا يدخل فيها وله جلالة ووقع في النفوس وكانت وفاته في سنة تسع وعشرين وسبعمائة ودفن عند والده بباب الصغير وكانت جنازته مشهورة رحمه الله تعالى. انظر فوات الوفيات، محمد بن شاكر بن أحمد الكبي، تحقيق: علي محمد بن يعوض الله/عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية - بيروت - 2000م، الطبعة الأولى: (76/1-77) - مع شيء من الاختصار -.

بفضله وغزير علمه، إلى الحد الذي قال عنه: "وبالجملة فلم أر شافعيًا من مشايخنا مثله" (1).

وقد ترجم له بإسهاب في "تاريخه" (2).

11- ابن غيلان الحنبلي (3) - شيخه في القرآن - (730هـ): أخذ عنه القرآن الكريم وختم على يديه، وفي ذلك يقول ابن كثير: "كان يقرئ القرآن طرقي النهار وعليه ختمت القرآن في سنة أحد عشر وسبعمائة" (4).

12- الحجاج ابن الشحنة (5) (730هـ): وقد صرح بسماحه منه، فقال: "وسمعنا عليه بدار الحديث الأشرفية في أيام الشتويات نحوًا من خمسمائة جزء بالإجازات والسماع" (6).

(1) - انظر البداية والنهاية (167/14).

(2) - المصدر نفسه (167/14).

(3) - شيخنا الصالح العباد التامك الخاشع شمس الدين أبو عبد الله محمد بن الشيخ الصالح العابد شرف الدين أبي الحسن بن حسين ابن غيلان البعلبكي الحنبلي، إمام مسجد السلالة بدار البطيخ العتيقة، سمع الحديث وأسمعه، وكان يقرئ القرآن طرقي النهار، وعليه ختمت القرآن في سنة أحد عشر وسبعمائة، وكان من الصالحين الكبار، والعباد الأخيار، توفي يوم السبت سادس صفر وصلي عليه بالجامع ودفن بباب الصغير، وكانت جنازته حافلة. انظر البداية والنهاية (172/14).

(4) - انظر البداية والنهاية (172/14).

(5) - الحجاج ابن الشحنة الشيخ الكبير المسند المعمر الرحلة شهاب الدين أبو العباس أحمد بن أبي طالب بن نعمة بن حسن بن علي بن بيان الدير مقرني ثم الصالحي الحجاج المعروف بابن الشحنة، سمع البخاري على الزبيدي سنة ثلاثين وستمائة بقاسيون، وإنما ظهر سماحه سنة ست وسبعمائة ففرح بذلك المحدثون وأكثروا السماع عليه فقرئ البخاري عليه نحوًا من مئتين مرة وغيره، وسماحه من الزبيدي وابن اللقي، وله إجازة من بغداد فيها مائة وثمانية وثلاثون شيخًا من العوالي المستدين، وقد سمع عليه السلطان الملك الناصر، وخط عليه وأبسه الخلعة بيده، وسمع عليه من أهل الديار المصرية والشامية أمم لا يحصون كثيرًا، عاش مائة سنة محققًا، وزاد عليها ونوفي الحجاج يوم الاثنين خامس عشرين صفر من هذه السنة، وكانت جنازته حافلة رحمه الله. انظر البداية والنهاية (172/14-173) - مع شيء من الاختصار -.

(6) - انظر البداية والنهاية (173/14).

13- عبد الله بن محمد بن يوسف المقدسي⁽¹⁾ (737هـ): وقد صرح الحافظ ابن كثير بسماعه منه، حيث قال في "تاريخه":

"قرأت عليه عام ثلاث وثلاثين وسبعمائة، بعد مرجعنا من القدس، كثيراً من الأجزاء والفوائد"⁽²⁾.

14- مؤرخ الشام البرزالي⁽³⁾ (739هـ): وقد ترجم له في "تاريخه" وكان في أكثر المواضع التي يذكره فيها، يصفه بقوله: "شيخنا"⁽⁴⁾.

15- أبو الحجاج المزي (742هـ): وقد لازمه طويلاً وسمع منه أكثر تصانيفه وتخرج على يديه، ثم صاهره وتزوج ابنته، وصار قريباً منه في بيته⁽⁵⁾.

(1)- شيخنا الإمام العالم العابد شمس الدين أبو محمد عبد الله بن العفيف محمد بن الشيخ تقي الدين يوسف بن عبد المنعم ابن نعمة المقدسي النابلسي الحنبلي، إمام مسجد الحنابلة بها، ولد سنة سبع وأربعين وستمائة، وسمع الكثير وكان كثير العبادة حسن الصوت، عليه البهاء والوقار وحسن الشكل والسمت، قرأت عليه عام ثلاث وثلاثين وسبعمائة مرجعنا من القدس كثيراً من الأجزاء والفوائد، وهو والد صاحبنا الشيخ جمال الدين يوسف أحد مفتي الحنابلة وغيرهم، والمشهورين بالخير والصلاح، توفي يوم الخميس ثاني عشرين ربيع الآخر ودفن هناك رحمه الله. انظر البداية والنهاية (209/14).

(2)- انظر البداية والنهاية (209/14).

(3)- القاسم بن محمد بن يوسف، الشيخ الإمام الحافظ المحدث المؤرخ، علم الدين أبو محمد ابن المدلل بهاء الدين ابن الحافظ زكي الدين البرزالي الإشبيلي ثم الدمشقي الشافعي، ولد في جمادى الأولى سنة خمس وستين وستمائة، وحفظ القرآن "والثنية" ومقدمة ابن الحاجب، وسمع سنة ثلاث وسبعين من أبيه ومن القاضي عز الدين ابن الصائغ، ولما سمع "صحيح البخاري" من الإبرلي بعثه والده فسمعه سنة سبع، وأحب الحديث ونسخ الأجزاء ودار على الشيخوخ، وسمع من ابن أبي الخير وابن أبي عمر وابن علان وابن شيان والمقداد والفخر، وجد في الطلب، وذهب إلى بعلبك، وارتحل إلى حلب سنة خمس وثمانين، وفيها ارتحل إلى مصر، وأكثر عن العز الحارثي وطبقته، وكتب بخطه الصحيح المصحح كثيراً، وله تاريخ بدأ فيه من عام مولده الذي توفي فيه الإمام أبو شامة فجعله صلة لتاريخ أبي شامة في خمس مجلدات، وله مجاميع وتعليق كثيرة، وعمل في فن الرواية عملاً قل من يبلغ إليه، ويبلغ عدد مشايخه بالسماع أثر من ألفين، وبالإجازة أكثر من ألف، قال الشيخ شمس الدين الذهبي: وهو الذي حجب إلي طلب الحديث، قال لي: خطك يشبه خط المحدثين، فأثر قوله في سمعت وتخرجت به في أشياء، توفي بخليص بكرة الأحد الرابع من ذي الحجة سنة تسع وثلاثين وسبعمائة عن أربع وسبعين سنة ونصف وتأسف الناس عليه، رحمه الله تعالى. انظر فوات الوفيات: (219/2-221) - مع شيء من الاختصار -.

(4)- انظر البداية والنهاية (179/13 و313 و37/14 و214).

(5)- انظر ابن كثير الدمشقي الحافظ، للزحيلي، ص: 92.

16- مؤرخ الإسلام الذهبي (748هـ): ومع أن ابن كثير لم يذكر أنه قرأ على الذهبي شيئاً من كتب العلم، إلا أن ابن قاضي شعبة في تاريخه ذكر أن ابن كثير ممن سمع من الذهبي⁽¹⁾ وقد أشار إليه ابن كثير في التفسير في عدد من المواضع مستفيداً من أقواله في النقد، وكان يصفه بقوله: "شيخنا"⁽²⁾.

17- شمس الدين الأصفهاني⁽³⁾: أخذ عنه الأصول كما قال القاضي ابن قاضي شعبة⁽⁴⁾.

18- عبد الوهاب بن عمر بن كثير، كمال الدين (750هـ): هو الشقيق الأكبر للمحافظ ابن كثير، ولم تذكر كتب التراجم والتاريخ تفصيلاً عن حياته وتكوينه وعلمه إلا ما ذكره ابن كثير عنه، وأنه تفقه به في أول أمره، وتولى رعايته بعد وفاة الأب وصحبه في رحلته إلى دمشق، فقال معترفاً بفضلته، ومخلداً لذكوره، ومبيناً لحياته⁽⁵⁾: "ثم تحولنا من بعده في سنة سبع وسبعمائة إلى دمشق صحبة كمال الدين عبد الوهاب، وقد كان لنا شقيقاً، وبنا رفيقاً شفوفاً، وقد تأخرت وفاته إلى سنة خمسين فاشتغلت على يديه في العلم فيسر الله تعالى منه ما يسر، وسهل منه ما تعسر"⁽⁶⁾.

(1)- انظر حياة ابن كثير وكتابه، ص: 19.

(2)- انظر تفسير القرآن العظيم، المحافظ ابن كثير، خروج أحاديثه: محمود بن الجليل، وليد بن محمد بن سلامة خالد بن محمد بن عثمان، ومتضمنة تحقيقات العلامة: محمد ناصر الدين الألباني، مطابع دار البيان الحديثة، نشر مكتبة الصفا - القاهرة - الطبعة: الأولى (1423هـ/2002م): (1/309 و311)، (2/151)، وغيرها من المواضع.

(3)- شمس الدين أبو الثناء محمود بن عبد الرحمن بن أحمد بن محمد بن أبي بكر بن علي الشافعي العلامة الأصبهاني ولد في شعبان سنة أربع وسبعين، سمع كلامه النقي بن نعيمه فيبلغ في تعظيمه، ودرس بعد ابن الزملاكي بالرواحية ثم قدم القاهرة، قال الأسنوي: كان بارعاً في العقليات صحيح الاعتقاد محباً لأهل الصلاح طارحاً للتكلف، وكان يمتنع كثيراً من الأكل لئلا يحتاج إلى الشرب فيحتاج إلى دخول الخلاه فيضيق عليه الزمان حتى يفسد كثيراً وشرح كافية ابن الحاجب وشرح مختصره الأصلي وشرح منهاج الفيضاني وطوالعه وشرح بديعة ابن الساعاتي وشرح الساوية في العروض وغير ذلك مات في ذي القعدة بالطاعون ودفن بالقرافة. انظر شذوات الذهب: (51/7).

(4)- طبقات الشافعية، أبو بكر بن أحمد بن محمد بن عمر بن قاضي شعبة، تحقيق: د. المحافظ عبد العليم خان عالم الكتب - بيروت - 1407، الطبعة: الأولى، (3/85).

(5)- انظر ابن كثير الدمشقي المحافظ، ص: (75-76).

(6)- انظر البداية والنهاية (37/14).

الفرع الرابع: مكانته العلمية وتلاميذه ووفاته وثناء العلماء عليه

أولاً: مكانته العلمية

قَدِمَ ابن كثير من بَصْرَى سنة: 707هـ إلى دمشق، وسكن في الصاغة الحثيقة⁽¹⁾ وبعد ذلك تحول في إقامته إلى المدرسة النجيبية، التي أوقفها جمال الدين آقوش وجعلها مدرسة للشافعية، قال الحافظ ابن كثير: «وبها إقامتنا جعلها الله داراً تعقبها دار القرار في الفوز العظيم»⁽²⁾.

والمحيط الذي تربى فيه ابن كثير بدءاً من قرينته الأولى التي كان والده يتولى الخطابة فيها وعناية أخيه عبد الوهاب فيه، ونشأته في كنف دمشق ذات المدارس العلمية، جعلت مواهبه تظهر مبكرة وتنمو.

ولا أدل على ذلك من توليه التدريس في يوم الخميس 11 جمادى الأولى سنة 736هـ بالمدرسة النجيبية، كما ذكر عن نفسه⁽³⁾.

كما دَرَسَ ابن كثير في الجامع الأموي، فقد ورد في البداية والنهاية «وفي صبيحة يوم الأربعاء 28 من شوال سنة 767هـ حضر العلامة عماد الدين بن كثير درس التفسير الذي أنشأه ملك الأمراء منكلي بغا وحضر، واجتمع القضاة والأعيان وأخذ في أول تفسير الفاتحة، وكان يوماً مشهوداً»⁽⁴⁾.

وقد تولى التدريس في تربة أم الصالح عوضاً عن الذهبي بعد وفاته، وكان ذلك يوم الأحد 16 من شهر ذي القعدة من عام 748هـ⁽⁵⁾، وولي مشيخة دار الحديث الأشرفية عوضاً عن السبكي⁽⁶⁾.

(1)- المصدر السابق: (52/14).

(2)- المصدر نفسه: (283/13).

(3)- المصدر نفسه: (201/14).

(4)- المصدر نفسه: (365/14).

(5)- المصدر نفسه: (260/14).

(6)- انظر طبقات الشافعية: (86/3).

ومما يدل على رسوخه في العلم وثقة المجتمع فيه، مشاركته الفاعلة في أمر الفتوى حيث كانت ترد إليه الفتاوى من الحكام وغيرهم.

يقول في حادثة الإسكندرية التي وقعت في يوم الأربعاء 22 من شهر الله المحرم لعام: 767هـ « وفيه وردت الأخبار بما وقع من الأمر الفظيع بمدينة الإسكندرية من الفرنج لعنهم الله، فلم يجدوا بها نائباً ولا جيشاً، ولا حافظاً للبحر ولا ناصراً فدخلوها يوم الجمعة بكرة النهار بعدما ما حرقوا أبواباً كبيرة منها، وعاثوا في أهلها فساداً يقتلون الرجال ويأخذون الأموال، ويأسرون النساء والأطفال، فالحكم لله العلي الكبير المتعال وأقاموا بها يوم الجمعة، والسبت، والأحد، والاثنين، والثلاثاء فلما كان صبيحة يوم الأربعاء قدم الشاليش المصري، فأقلعت الفرنج -لعنهم الله- عنها، وقد أسروا خلقاً كثيراً يقاومون أربعة آلاف، وأخذوا من الأموال ذهباً، وحريراً وبهاراً، وغير ذلك مالا يحد، ولا يوصف، وقدم السلطان، والأمير الكبير يلغا ظهر يومئذ، وقد تفارط الحال وتحولت الغنائم كلها إلى الشوائب بالبحر، فسمع للأسرى من العويل والبكار والشكوى، والجأر إلى الله والاستغاثة به ثم بالمسلمين ما قطع الأكباد، وذرفت له العيون، وأصم الأسماع، فإنا لله وإنا إليه راجعون.

إلى أن قال: وجاء المرسوم من الديار المصرية إلى نائب السلطنة بمسك النصارى من الشام جملة واحدة، وأن يأخذ منهم ربع أموالهم لعمارة ما خرب من الإسكندرية، ولعمارة مراكب تغزو الفرنج، فأهانوا النصارى وطلبوا من بيوتهم يعنف وخافوا أن يقتلوا... إلى أن قال: وقد طلّبت يوم السبت السادس عشر من صفر إلى الميدان الأخضر للاجتماع بنائب السلطنة، وكان اجتماعنا بعد العصر فرأيت منه أنساً كثيراً، ورأيت كامل الرأي والفهم، حسن العبارة كريم المجالسة، فذكرت له أن هذا لا يجوز اعتماده في النصارى، فقال إن بعض فقهاء مصر أفتى الأمير الكبير بذلك، فقلت له: إن هذا مما لا يسوغ شرعاً، ولا يجوز لأحد أن يفتي بهذا، ومتى كانوا باقين على الذمة يؤدون إلينا الجزية ملتزمين بالذلة والصغار، وأحكام العملة قائمة. لا يجوز أن يؤخذ منهم الدرهم الواحد -الفرد- فوق ما يذلونه من الجزية، ومثل هذا لا يفتنى على

الأمير... إلى أن قال: فجعل يعجبه هذا جداً، وذكر أن هذا كان في قلبه وأني كاشفته بهذا....»⁽¹⁾.

ثانياً: تلاميذه

هذا النشاط العلمي المتميز، والانشغال بالتدريس في المدارس والمساجد كما سبق ذكره، جمع حوله عدداً من التلاميذ لا يحصون، كما قال ابن عماد الحنبلي: «وتلاميذه كثيرة»⁽²⁾، لكننا سنكتفي بذكر أشهرهم.

1- ابن الجزري: واسمه محمد بن محمد بن الجزري الدمشقي المتوفى سنة: 816هـ، إليه انتهت رئاسة علم القراءات، أخذ عن ابن كثير الحديث، ومن أشهر مؤلفاته: النشر في القراءات العشر⁽³⁾.

2- ابن حجي: وهو أحمد بن حجي بن موسى الدمشقي، توفي سنة: 816هـ أخذ عن ابن كثير الحديث، ومن مؤلفاته: الذيل على تاريخ ابن كثير، وقد اشتهر عنه قوله: «ما اجتمعت به قط إلا استفدت منه، وقد لازمته ست سنين»⁽⁴⁾.

3- الزركشي: وهو محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي، توفي سنة: 794هـ أخذ عنه الحديث، وقرأ عنه مختصره، وتأثر به وصدحه، ومن أشهر مؤلفاته: البرهان في علوم القرآن⁽⁵⁾.

4- العراقي: أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي، الحافظ الشهير، وكان ابن كثير ممن يبلغ في الثناء عليه بل وصرح باستفادته منه، توفي سنة: 806هـ⁽⁶⁾.

(1) انظر البداية والنهاية: (358/4-359).

(2) انظر شذرات الذهب: (231/6).

(3) انظر الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، منشورات دار مكتبة الحياة - بيروت - (256/9).

(4) انظر الضوء اللامع: (269/1)، طبقات الشافعية: (12/4)، إنباء الغمر: (46/1).

(5) انظر الدرر الكامنة: (134/5)، إنباء الغمر: (140/3).

(6) انظر الضوء اللامع: (173/4)، طبقات الحفاظ، ص: 543.

ثالثاً: وفاته

بعد سنوات من العطاء العلمي في مجال التدريس وتربية الأمة، والتأليف النافع المميز، توفي الإمام الحافظ إسماعيل بن كثير في يوم الخميس السادس والعشرين من شعبان سنة: 774هـ، ودفن في مقبرة الصوفية بجوار شيخه ابن تيمية⁽¹⁾.

رابعاً: ثناء العلماء عليه

ومما يدل على مكانته العلمية ثناء العلماء عليه، على اختلاف تخصصاتهم وبلدانهم فمن ذلك:

قول الإمام الذهبي (748هـ): «إسماعيل بن عمر بن كثير، فقيه متقن، ومحدث متقن، ومفسر نقاد، وله تصانيف مفيدة»⁽²⁾.

وترجم له تلميذه أبو المحاسن الحسيني (765هـ)، وأثنى عليه فقال: «الشيخ الإمام العالم الحافظ المفيد البارع عماد الدين أبو الفداء... وأفتى ودرس وناظر وبرع في الفقه والتفسير والنحو وأمعن النظر في الرجال والعلل»⁽³⁾.

وقال المؤرخ أبو طاهر ابن حبي الحلبي (779هـ): «إمام ذوي التسييح والتهليل وزعيم أرباب التأويل، سمع وجمع وصنف، وأطرب الأسماع بقوله وشنف وحدث وأفاد، وطارت أوراق فتاويه إلى البلاد، واشتهر بالضبط والتحرير وانتهت إليه رئاسة العلم في التاريخ والحديث والتفسير»⁽⁴⁾.

وقال تلميذه ابن حجي (816هـ): «وكان أحفظ من أدركنا لمتون الأحاديث وأعرفهم بجرحها، ورجالها وصحيحها، وسقيهما، وكان أقرانه، وشيوخه يعترفون له بذلك وكان يستحضر شيئاً كثيراً من التفسير، والتاريخ قليل النسيان وكان فقيهاً جيداً

(1) - انظر النجوم الزاهرة: (123/11)، الدرر الكامنة: (445/1)، إنباء الغمر: (45/1)، الدواوين في تاريخ المدارس (27/1).

(2) - انظر ذيل تذكرة الحفاظ لتلميذه أبي المحاسن الحسيني الدمشقي، محمد بن علي بن الحسن الحسيني الدمشقي الشافعي، دار الكتب العلمية - بيروت - ص. 58.

(3) - المصدر نفسه، ص: (57-58).

(4) - انظر إنباء الغمر (46/1).

الفهم صحيح الذهن، يستحضر شيئاً كثيراً، ويشارك في العربية مشاركة جيدة، وينظم الشعر وما أعرف أنني اجتمعتُ به على كثرة ترددي إليه، إلا وأفدت منه....»⁽¹⁾.

وقال الحافظ ابن ناصر الدين الدمشقي (842هـ): «الإمام العلامة الحافظ عماد الدين ثقة المحدثين عمدة المؤرخين علم المفسرين أبو الفداء...»⁽²⁾.

وقال الحافظ ابن قاضي شهاب (851هـ): «إسماعيل بن عمر بن كثير الشيخ الإمام العالم العلامة الحافظ شيخ المفسرين، عمدة المحدثين والمؤرخين، مفتي المسلمين إلى أن قال وأقبل على حفظ المتن والأسانيد، والعلل والرجال، والتاريخ حتى برع في ذلك وهو شاب»⁽³⁾.

وقال الحافظ ابن حجر (852هـ): «وكان كثير الاستحضار حسن المفاكهة سارت تصانيفه في البلاد في حياته، وانتفع بها الناس بعد وفاته»⁽⁴⁾.

وقال العلامة بدر الدين العيني (855هـ): «كان قدوة العلماء والحفاظ، وعمدة أهل المعاني والألفاظ. وسمع وجمع وصف ودرس وحدث وألف. وكان له اطلاع عظيم في الحديث والتفسير والتاريخ، واشتهر بالضبط والتحرير، وانتهى إليه علم التاريخ والحديث والتفسير، وله مصنفات عديدة مفيدة»⁽⁵⁾.

وقال الحافظ جلال الدين السيوطي (911هـ): «الإمام المحدث الحافظ ذو الفضائل عماد الدين»⁽⁶⁾.

وقال الإمام الشوكاني (1250هـ): «وبرع في الفقه والتفسير والنحو وأمعن النظر في الرجال والعلل... وأفتى ودرس وله تصانيف مفيدة منها التفسير المشهور وهو في

(1) - انظر طبقات الشافعية: (85/3)، شذرات الذهب: (231/6).

(2) - انظر الرد الوافر، محمد بن أبي بكر بن ناصر الدين الدمشقي، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي - بيروت - 1393، الطبعة: الأولى، ص: 92.

(3) - تاريخ ابن قاضي شهاب (417/3)، نقل عن حياة ابن كثير وكتابه، ص: 24.

(4) - انظر الدرر الكامنة (445/1).

(5) - انظر النجوم الزاهرة: (123/11).

(6) - انظر طبقات الحفاظ السيوطي، دار الكتب العلمية - بيروت - 1403، الطبعة: الأولى، ص: 534.

مجلدات وقد جمع فيه فاعى ونقل المذاهب والأخبار والآثار وتكلم بأحسن كلام وأنفسه وهو من أحسن التفاسير إن لم يكن أحسنها... وله التاريخ المشهور وقد انتفع الناس بمصنفاته ولا سيما التفسير⁽¹⁾.

فهذه نخبة صالحة من أقوال العلماء في مدح الحافظ ابن كثير، وما يؤكد غزارة علمه، ورسوخ قلمه في عدد من القنون، مؤلفاته الكثيرة والمتنوعة، والتي ستعرف عليها في المطلب الموالي.

(1) - انظر البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، العلامة محمد بن علي الشوكاني، دار المعرفة - بيروت - (153/1).

المطلب الثاني: آثاره العلمية

الفرع الأول: وقفة مع بعض المؤلفات المعاصرة التي أحصت مصنفات ابن كثير

إن هذا النشاط المتميز في الدرس والتحصيل، وفي تربية الأجيال على الفهم الصحيح والسلوك القويم، وتكوين المريدين على صلابة العود في مجال العلم والفهم والتفاعل مع قضايا المجتمع وهموم الناس، لم تشغله على أن يجرّد قلمه الحصين للكتابة في عدد مهم من الفنون التي برز فيها، حتى يترك ثروة للأجيال تستفح بها، وتكون له بمثابة الصدقة الجارية وأكرم بها من صدقة .

ولقد سارت تصانيفه في البلاد في حياته، وانتفع الناس بها بعد مماته، كما قال الحافظ ابن حجر مما سلف ذكره، ويقف على رأس مؤلفاته شهرة وتأثيراً ومنفعة كتاباه في التفسير والتاريخ .

ومما يجدر التنبيه إليه أن عدد مؤلفاته لم يقع حصرها من ذي قبل، وظل الكشف عنها متواصلاً إلى يوم الناس هذا، وذلك بسبب ضياع معظمها، أو وجود عدد منها ما زال مخطوطاً وأكثره أجزاء مبتورة بسبب الضياع أيضاً .

وقد اهتم عدد من الباحثين المعاصرين ممن كتب عن ابن كثير بالكشف عن أسماء هذه المؤلفات وزيادة على المتداول المعروف، وكان مصدرهم الأساس في ذلك ما صرح به هو نفسه في مؤلفاته، خصوصاً في "التفسير" و"التاريخ" .

وممن كتب عن مؤلفاته في عصرنا مما هو مطبوع ومتداول:

أولاً: الشيخ سليمان بن إبراهيم اللاحم - رسالة ماجستير من جامعة الإمام عام 1401/1400هـ بعنوان: (منهج ابن كثير في التفسير) حيث ذكر (42) مؤلفاً، وأضاف إليها (7) مؤلفات قال بأنها جردت واستخلصت من بعض كتب ابن كثير وأكثرها من البداية والنهاية، ولكنه لم يستوعب كل مؤلفاته، ولم يرتبها لا على الموضوعات ولا على حروف الهجاء، ولم يميز بين المطبوع والمخطوط، ولا بين الموجود والمفقود وإنما ابتداءً بذكر المؤلفات الكبيرة، ثم الأجزاء الصغيرة، ثم ذكر بعض الكتب التي استخرجت في الغالب من البداية والنهاية .

ثانياً: ثم كتب الدكتور مطر بن أحمد بن مسفر الزهراني -رسالة ماجستير- من جامعة أم القرى عام -1402 هـ - بعنوان: (الإمام ابن كثير المفسر) وذكر خمسين وخمسين (55) مؤلفاً وقد قسمها إلى المطبوع، وذكر فيه تسعة (9) كتب، وأدخل فيها ما ليس منها، والمخطوط اثني عشر (12) والمفقود ثلاثين (30)، وفاته بعضها. وهو من أحسن من كتب في ذلك⁽¹⁾.

ثالثاً: ثم كتب الدكتور إسماعيل سالم عبد العال في رسالته للدكتوراه «ابن كثير ومنهجه في التفسير» من جامعة القاهرة -كلية دار العلوم- سنة: 1403 هـ 1983 م وذكر تسعة وخمسين (59) مؤلفاً حيث ذكرها حسب الفنون:

- التفسير وفيه: 2

- السنة وعلومها وشرحها: 25.

- الفقه: 12.

- الأصول: 1.

- التاريخ: 4.

- السير والتراجم: 9.

- كتب أخرى: 6.

وفاته بعضها، وأدخل فيها ما ليس منها، حيث ذكر عدداً من مسانيد بعض الصحابة، كالخلفاء الأربعة، وأنس بن مالك، وعبد الله بن عباس، وأبي هريرة، وعائشة وغيرهم، رحمهم الله، وأجمعين، وزعم أن ابن كثير قد أفرد لكل واحد من هؤلاء مسنداً على حدة واحتج بما قاله ابن كثير نفسه في "جامع المسانيد" من إشارات تدل على ذلك، لكنه ذكر بأن جميعها مرقم بنفس ترقيم "جامع المسانيد" كمخطوط.

لكن الظاهر أن معظم هذه المسانيد مما ضمنه كتابه الكبير "جامع المسانيد" إلا بعضها أفرد على حدة كما سنشير عند عرضنا لمؤلفاته.

(1) - استغذته من كتاب "حياة ابن كثير وكتابه"، ص: 38.

وفي العموم قد أجاد وأفاد في تتبعه لمؤلفات ابن كثير، كما امتاز عمله بمحاولة استيعاب وحصر المصادر التي أفاد منها ابن كثير في تفسيره.

رابعاً: وكتب الدكتور مسعود الرحمن خان الندوي، دراسة بعنوان "الإمام ابن كثير سيرته - ومؤلفاته - ومنهجه في كتابة التاريخ"⁽¹⁾.

وحصر من مؤلفاته اثنين وخمسين (52) كتاباً، وقسمها كما يلي:

- المطبوع: 11.

- المخطوط: 17.

- الكتب والرسائل المفقودة 24.

وقد أجاد وأفاد، ولكنه لم يستوعب، وأدخل فيه ما ليس منه.

خامساً: وكتب الدكتور عبد المعطي أمين قلجي ترجمة وافية للمحافظ ابن كثير عند فيها مؤلفاته، وأثبتها في مقدمة تحقيقه لموسوعة الحافظ ابن كثير التي طالما انتظرها العلماء وطلاب العلم في مشارق الأرض ومغاربها، ويتعلق الأمر بكتابه الموسوم بـ "جامع المسانيد والسنن الهادي لأقوم مشن" الذي طبعته دار الكتب العلمية بيروت، في طبعته الأولى سنة (1415هـ/1994م).

وقد أحصى من مؤلفاته (45) مصنفاً، وقسمها قسمين: المطبوعة والمخطوطة وذكر (12) عنواناً في هذا القسم، ثم المفقودة، وذكر في هذا القسم (33) عنواناً.

وقد وقف وقفة موجزة للتعريف بجميعها، والإحالة إلى مواطن ذكرها والإشارة إليها، سواء من بعض مؤلفات المصنف، أو غيره من المصادر.

ويعتبر عمله من المحاولات الجادة للكشف والتعريف بمؤلفات ابن كثير، إلا أنه أهمل ذكر بعضها، وأدخل فيها ما ليس منها، فضلاً على أنه سردها دون مراعاة لترتيب أبجدي، ولا موضوعي - أي حسب الموضوع -.

(1) - الأصل أنها مقدمة لرسائله للدكتوراه في قسم الدراسات الإسلامية، بجامعة عليكرة الإسلامية في الهند عام 1404هـ 1984م وعنوانها "دراسة لابن كثير كمؤرخ في ضوء كتابه البداية والنهاية".

سادسا: ثم كتب الدكتور محمد الزحيلي تحت سلسلة أعلام المسلمين «ابن كثير الدمشقي الحافظ - المفسر - المؤرخ - الفقيه» بنحو: 390 صفحة - من القطع الصغير - ونشر الكتاب سنة: 1415هـ - 1995م، عن دار القلم بدمشق ط: الأولى.

ولم يستطع الاستفادة من الدراسات المعاصرة التي سبقته، لعدم علمه بها بعد بحث وتحرر كما قال، عدا ما كتبه الدكتور مسعود الرحمان خان الندوي في أطروحته للدكتوراه: "دراسة لابن كثير كمؤرخ في ضوء كتابه البداية والنهاية" في قسم الدراسات الإسلامية بجامعة عليكرة الإسلامية بالهند، ثم طبعت في كتابين واطلع عليهما كما قال واستفاد منهما بعد إضافات لمصححه مجد مكي، خصوصا في الإضافات المتعلقة ببعض الكتب المنسوبة إلى الحافظ ابن كثير .

وقد تناول الدكتور الزحيلي مؤلفات ابن كثير، وقال بأن الأصلي منها لا يتجاوز (20) مؤلفا، ثم أخذ يرتب هذه المؤلفات حسب موضوعاتها، وأضاف إليها عددا من المؤلفات التي اختصرت بعض مطولاته كالتفسير والتاريخ، أو تلك التي اهتمت بتخريج أحاديث بعض كتبه أو فهرستها، وأوصل مجموعها إلى (52) مؤلفا وساقها على صعيد واحد، توهم القارئ بأن جميعها من مؤلفات الحافظ ابن كثير على الرغم من أنه كان ينفي بين الحين والآخر نسبة هذا الكتاب أو ذاك إلى ابن كثير إما بحجة أنه لم يؤلفه استقلالا، أو أنه استل من البداية والنهاية، أو التفسير، وإما بعدم ثبوت نسبته إليه .

سابعا: ما كتبه الدكتور محمد بن عبد الله بن صالح الفالح في كتابه "حياة ابن كثير وكتابه تفسير القرآن العظيم"⁽¹⁾ الذي طبعته دار البيان بالرياض في طبعته الأولى سنة (1425هـ/2004م) .

ويعتبر هذا الكتاب من أحدث ما كتب عن حياة ابن كثير ومؤلفاته، وأكثر الكتب - فيما أعلم - إحصاء لمؤلفات ابن كثير من حيث عددها، فقد أوصلها إلى (68) كتابا وقد أبدع في إحصائها، وترتيبها، وتصنيفها إلى ما هو مطبوع، ومخطوط ومفقود، وقام

(1) - الأصل أن هذا الكتاب كما قال مؤلفه، مقدمة لرسائله للدكتوراه الموسومة بـ "تفسير ابن كثير دراسة وتحقيقا" ثم طبعه مستقلا بالعنوان المين أهلاه، واقتضى المقام كما قال إلى إجراء بعض التعديلات والصياغة .

بترتيبها حسب موضوعاتها، وتكلم عن جميعها، إما بالإشارة إلى طبعاتها إذا كانت مطبوعة أو إلى أماكن تواجدها إذا كانت مخطوطة، أو بالإشارة إلى تصريح مصنفها ابن كثير بتأليفها ومواطن تصريحه إذا كانت مفقودة .

لكن على الرغم من هذا الجهد الذي بذله، إلا أنه ما انتقد فيه غيره ممن تكلم عن هذا الموضوع من إدخالهم من المؤلفات ما ليس لابن كثير نسبة أو استقلالاً، وقع فيه، خصوصاً فيما يتعلق بإحصائه كل ما استلّه بعض الكتاب من "البداية والنهاية" و"التفسير" وساقه على صعيد واحد مع ما ألفه ابن كثير استقلالاً، وهذا ما اعتبره شخصياً عملاً لا يعبر عن واقع الحال بدقة، وتنقصه النظرة الموضوعية، بل أقرأ فيه رغبة في إحصاء أكبر عدد ممكن من مؤلفاته لإضافة جديد على ما ذكره السابقون .

وفيما يتعلق بنا: فقد بذلت جهداً - بعون الله وقوته - يمكن أن يضاف إلى جهود السابقين ممن ذكرت، وممن لم أذكر، غرّبت فيه جهود السابقين، حيث استبعدت كل المؤلفات المطبوعة والمتداولة في السوق مما ثبت أن ابن كثير لم يؤلفها استقلالاً وإنما استلّها بعض الكتاب من "تاريخه"، و"تفسيره" .

كما استبعدت ما لم يثبت نسبته إليه، وأما ما ثبت أو غلب على الظن ثبوته فإنني أذكره .

وقد أضفت على جهود السابقين، تصنيف بعض ما ذكره على أنه مخطوط في قسم المطبوع، بحكم أنه صار من المطبوع والمتداول في وقتنا - بحمد الله - .

كما أنني - وبحكم مروري على التفسير بأكمله - أضفت إحالات أخرى لم يذكرها من أشرت إلى دراساتهم، إلى كتب مفقودة أقرّ بتأليفها .

وقبل بدئي بتناول هذه المؤلفات، أقرّ باستفادتي من كل هؤلاء الذين تحدثت عن جهودهم، خصوصاً مما كتبه محمد بن عبد الله الفالح على الرغم مما ذكرته من ملاحظاتي عليه .

وسردي لهذه المؤلفات سيأخذ بعين الاعتبار الملاحظات التي ذكرتها وسأقسمه إلى ما هو مطبوع ومخطوط ومفقود، مستفيداً مما قام به غيري ممن أشرت إليهم وأعمل على ترتيب المطبوع منها حسب موضوعاتها .

الفرع الثاني: إحصاء مؤلفات الحافظ ابن كثير

• **الكتب المطبوعة**

أولاً: القرآن وعلومه

1- تفسير القرآن العظيم:

وستكلم عنه لاحقاً - بإذن الله - .

2- فضائل القرآن:

الأصل أنه كتاب مستقل جعله ابن كثير كمقدمة لتفسيره كما قال في "بدايته":
«...كما قررنا ذلك في كتاب "فضائل القرآن" الذي كتبناه مقدمة في أول كتابنا التفسير والله الحمد والمنة»⁽¹⁾.

وقد تناول هذا الكتاب زيادة على مضمون عنوانه، تاريخ القرآن، وكتابه، ولغته والأحرف، وكيفية الترتيل .

وقد طبع عديد المرات طبعات مستقلة في القاهرة، وبيروت، وجدة، وغيرها كما طبع مع التفسير في أكثر من طبعة .

ثانياً- الحديث وعلومه

3- اختصار علوم الحديث:

علق عليه عبد الرزاق حمزة، وسماه الباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث وطبعه بالمطبعة المأجدية بمكة سنة: 1353هـ .

(1) - انظر البداية والنهاية: (369/5).

ثم علق عليه أحمد شاكر باسم الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث وطبع بمصر سنة: 1355هـ وأعيد طبعه: 1370هـ، ثم أعيد طبعه أيضاً بعناية دار العاصمة بالرياض سنة: 1415هـ بتعليق: علي بن حسن بن عبد الحميد.

4- جامع المسانيد والسنن الهادي لأقوم سنن:

هو أضخم أعمال الحافظ ابن كثير على الإطلاق، كلفه عناء كبيراً، وجهداً فائقاً إلى الحد الذي صرح فيه عبد المعطي قلججي، بأنه استطاع أن يتفوق به على شيخه الحافظ المزني في كتابه "تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف" الذي وضعه للكتب الستة ولواحقها⁽¹⁾.

وقد جمع فيه مؤلفه عشرة كتب: الأمهات الست، ومسند الإمام أحمد والبخاري وأبي يعلى، والمعجم الكبير للطبراني، وقد فرغ منه مؤلفه سنة: 763هـ ونشرته المكتبة التجارية بمكة في 37 مجلداً، تحقيق عبد المعطي قلججي، ثم دار الكتب العلمية بيروت، سنة (1415هـ/1994م) كما أشرنا إلى ذلك سلفاً، وذكر القلججي أنه آخر ما صنعه ابن كثير⁽²⁾، لكن الدكتور محمد بن عبد الله الفالح قال: «لا يسلم له بذلك حيث إن كتاب الاجتهاد ألفه 766هـ»⁽³⁾.

5- مسند الفاروق أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطاب، وأقواله على أبواب العلم:

وقد حققه الدكتور عبد المعطي قلججي، وطبعته دار الوفاء بمصر، سنة (1411هـ/1991م)، ط: الأولى، وأصله رسالة دكتوراه قد سجلها مطر الزهراني بجامعة أم القرى 1406هـ⁽⁴⁾.

(1)- انظر جامع المسانيد والسنن الهادي لأقوم سنن، ابن كثير، تحقيق: د. عبد المعطي أمين قلججي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى (1415هـ/1994م)، (236/1).

(2)- انظر المصدر نفسه: (236/1).

(3)- انظر حياة ابن كثير وكتابه، ص: 41.

(4)- نفس المرجع والصفحة.

6- ذكر مولد رسول الله ﷺ ورضاعه:

وهو عبارة عن رسالة صغيرة، ذكر فيه بعض الأحاديث المنقولة المقبولة عند الحفاظ المتقين، فيما يتعلق بمولد رسول الله، طبع سنة: (1961م) عن نسخة خطية واحدة في جامعة (برنستون أمريكا)، وعني بذلك صلاح الدين المنجد، ثم طبع مرة أخرى سنة: (1407هـ/ 1987م) عن دار ابن كثير في دمشق، تحقيق: محمود الأرناؤوط وياسين محمد السواس. في: 34 ورقة⁽¹⁾.

ثالثاً- في الفقه:

7- تحفة الطالب بمعرفة أحاديث مختصر ابن الحاجب:

تحقيق عبد الغني بن حميد الكبيسي: 1406هـ دار حراء بمكة، مجلد واحد وهو رسالة علمية، وقد ألفه المصنف قبل سنة: 744هـ.

8- إرشاد الفقيه إلى معرفة أدلة التنبيه:

وهو كتاب في فروع الفقه الشافعي، وقد طبع بتحقيق: بهجة يوسف حمد أبو الطيب مؤسسة الرسالة: ط1، (1416هـ/ 1996م).

9- الاجتهاد في طلب الجهاد:

ألفه ابن كثير في آخر حياته سنة: (766هـ) حينما هجم الفرنج على الإسكندرية طبع سنة: (1347هـ) بمصر لكنه غير محقق، وطبع ثانية سنة: 1400 هـ دار اللواء بالرياض، تحقيق د. عبد الله بن عبد الرحيم عسيلان، ويقع في: 37 صفحة.

10- الآداب والأحكام المتعلقة بدخول الحقام:

تحقيق: سامي بن محمد جاد الله، نشرته دار الوطن، بالرياض، (1418هـ- 1991م) في: 74 صفحة بدون المقدمة والفهارس⁽²⁾.

(1)- انظر حياة ابن كثير وكتابه، ص: 42، ابن كثير الدمشقي، ص: 171.

(2)- انظر حياة ابن كثير وكتابه، ص: 43، ومنهج ابن كثير في التفسير، ص: 57.

وقد سماه البعض بـ "آداب الحمامات"، وأشاروا إلى تحقيقه أيضاً من طرف الشيخ أبي عبد الرحمن بن عقيل الظاهري⁽¹⁾.

رابعاً- الطبقات والتراجم:

11- طبقات الفقهاء الشافعيين:

طبع الكتاب باعتماد كل من: الدكتور أحمد عمر هاشم، ومحمد علي زينهم سنة: (1409هـ-1988م) القاهرة، مكتبة دار الثقافة الدينية، في ثلاث مجلدات⁽²⁾.

رتبه على الطبقات، لكنه فيه خلائق ممن لا حاجة لطلبة العلم إلى معرفة أحوالهم⁽³⁾.

12- مناقب الإمام الشافعي:

وهذا الكتاب جعله المصنف جزءاً من كتاب طبقات الفقهاء الشافعيين كالمقدمة لها، والمناقب طبع: (1412هـ-1991م)، ط: الأولى، طبعته مكتبة الشافعي بالرياض تحقيق د. تحليل ملا خاطر⁽⁴⁾.

خامساً- التاريخ والسير:

13- البداية والنهاية:

بدأ في تأليفه قبل إكمال التفسير⁽⁵⁾ طبع العديد من المرات، وهو من أشهر الكتب التي أرخت للأحداث التاريخية إن لم يكن أشهرها على الإطلاق، وقد انتشر الكتاب في مشارق الأرض ومغاربها، وتلقاه العلماء وطلبة العلم بالدرس والتحصيل.

(1)- انظر الإمام ابن كثير سيرته ومؤلفاته، ص: 144، ص: وابن كثير الدمشقي الحافظ، ص: 182.

(2)- انظر حياة ابن كثير وكتابه، ص: 43، ابن كثير الدمشقي، ص: 173.

(3)- انظر جامع المسابيد: (214/1).

(4)- انظر حياة ابن كثير وكتابه، ص: 43.

(5)- انظر التفسير (103/1) عند الآية 36 من سورة البقرة حيث قال: «كما قد بسطنا هنا في أول كتابنا (البداية والنهاية).

14- السيرة النبوية:

ذكره في التفسير، حيث قال: «وموضع ذلك كتاب السيرة»⁽¹⁾ ولعل ما قام باستخراجه الدكتور مصطفى عبد الواحد من البداية والنهاية هو الذي عناه المصنف عندما قال: " واستمر النصارى على دينهم بلمشق وغيرها نحواً من ثلاثمائة سنة حتى بعث الله محمداً ﷺ فكان من شأنه ما تقدم بعضه في كتاب السيرة من هذا الكتاب »⁽²⁾ حيث إن مصطفى عبد الواحد استخرج السيرة من البداية في أربعة مجلدات، وعلق عليها ونشرتها دار الرائد العربي في بيروت عام: 1407هـ-1891م ط: الثالثة⁽³⁾.

لكن الدكتور إسماعيل سالم عبد العال اعتبر هذا الكتاب الذي استخرجه مصطفى عبد الواحد من "البداية والنهاية" ليس هو الذي أفرد ابن كثير في السيرة حيث قال: «وعبارته - أي ابن كثير - واضحة حين قال: "أفردناه موجزاً وبسيطاً" وإذا كان الموجز منهما مستقلاً عن البداية والنهاية، فإن البسيط يكون كذلك»⁽⁴⁾.

15- الفصول في اختصار سيرة الرسول ﷺ:

أشار إليه في تفسير سورة الأحزاب آية: 37 قال: «في كتاب السيرة الذي أفردناه موجزاً وبسيطاً والله الحمد»⁽⁵⁾.

وقد طبع الكتاب عام 1357هـ بمصر بدون تحقيق، وعلى نسخة ناقصة ثم طبع 1413هـ-1992م بتحقيق د: محمد العيد الخطراوي ود: محيي الدين مستو، ونشرته دار التراث بالمدينة النبوية⁽⁶⁾، ثم توالى الطباعات بعد ذلك، وقد قال محققاه في مقدمة الطبعة الثالثة: " وقد تأكد لدينا أن اسم الكتاب في أقدم مخطوطة له هو (الفصول في

(1)- المصدر السابق (73/8) سورة الصف: 6، وانظر أيضاً (43/4)، (64/5).

(2)- انظر البداية والنهاية (165/9).

(3)- انظر حياة ابن كثير وكتابه، ص: 45.

(4)- انظر ابن كثير ومنهجه في التفسير، ص: 152.

(5)- انظر التفسير (186/6) من تفسير الآية: 26 من سورة الأحزاب.

(6)- انظر حياة ابن كثير وكتابه، ص: 47.

سيرة الرسول (ﷺ)، وهذا مفيد جدا لأنه يدفع الالتباس عن الكتاب في أن يكون اختصارا لكتاب آخر، وهو ما أكدناه منذ الوهلة الأولى⁽¹⁾.

• الكتب المخطوطة

16- كتاب العقائد:

يقع في 57 صفحة، وبهامشه كتاب علامات المهدي المنتظر لابن حجر، وقد وقفت عليه -القائل صاحب "حياة ابن كثير وكتابه التفسير"- مخطوطاً بالمكتبة المركزية بجامعة الملك عبد العزيز بجلة برقم: 239 ضمن مجموع 16 وصورة منه بمكتبة جامعة الإمام المكتبة المركزية رقم 9837 ف، وفي وسطه وآخره نقص⁽²⁾.

17- الأحكام الكبير:

وقد صرح بتأليفه لهذا الكتاب في عدد من المواضع في تفسيره⁽³⁾، وفي عدد من كتبه الأخرى، وهو كتاب مبسوط في شرح الحديث، قال ابن عماد: "وشرع في أحكام كثيرة حافلة كتب منها مجلدات إلى الحج"⁽⁴⁾، وقال الإمام السيوطي: «وشرع في كتاب كبير في الأحكام لم يتمه»⁽⁵⁾.

وقد شرع بعض طلبة العلم في تحقيق أجزاء من هذا المخطوط⁽⁶⁾، ونسأل الله أن يسخر لهذا المؤلف القيم من يأتي على بقية مباحثه، حتى ينتفع بها طلبة العلم.

(1) - انظر الفصول في سيرة الرسول، لابن كثير، تحقيق د: محمد العيد خطراوي، د: محيي الدين مستو، دار الكلم

الطيب - دمشق - الطبعة: العاشرة، ص: 7.

(2) - انظر حياة ابن كثير وكتابه، ص: 48.

(3) - انظر التفسير (1/24 و 107 و 391)، (2/150 و 244)، (3/36).

(4) - انظر شذرات الذهب (6/231).

(5) - انظر طبقات الحفاظ، ص: 534.

(6) - ومن ذلك رسالة الماجستير لصاحبها الطالب: رابح مختاري، والتي تناول فيها بالدراسة والتحقيق كتاب الأذان من "الأحكام الكبرى" والتي نوقشت الموسم الجامعي: (1422-1423هـ/2001-2002م) بكلية أصول الدين بجامعة الجزائر

18- كتاب المساجد وما يختص بها من الأحكام وما يجب لها من التوقير

والاحترام:

ذكره المصنف بهذا النص ضمن كتابه الأحكام الكبير⁽¹⁾، وقد صرح بتأليفه لهذا الجزء، فقال: «وقد وردت أحاديث كثيرة في بناء المساجد واحترامها وتوقيرها وتطهيرها وتبخيرها وذلك له محل مفرد يذكر فيه، وقد كتبت في ذلك جزءاً على حدة والله الحمد والمنة»⁽²⁾.

19- التكميل في الجرح والتعديل ومعرفة الثقات والضعفاء والمجاهيل:

هكذا عنوان المصنف كتابه، كما وقفت عليه شخصياً في آخر المخطوط الذي صورت جزءاً منه، من قسم المخطوطات بدار الكتب المصرية، والذي قال ناسخه في آخره: "... فأكمل في تسع مجلدات هذا آخرها في ليلة النصف من شعبان سنة أربع وأربعين وتسع مائة، والحمد لله أولاً وآخراً ظاهراً وباطناً، وكان الفراغ من هذا الكتاب في سلخ ذي القعدة سنة أربع وسبعين وسبع مائة"⁽³⁾.

ولم يشر إليه الحافظ ابن كثير بعنوانه الكامل بعد الذي ذكرنا - فيما بلغه وسعي واجتهادي في البحث - سوى في "اختصاره"، ووسمه بـ"التكميل في معرفة الثقات والضعفاء والمجاهيل" أي لم يذكر فيه عبارة "الجرح والتعديل" كما ذكرنا سلفاً، وقال متحدثاً عن موضوعه أثناء كلامه عن كتب التراجم التي اعتنت بالثقات والضعفاء في "اختصاره": "... وتهذيب شيخنا الحافظ أبي الحجاج المزني، وميزان شيخنا الحافظ أبي عبد الله الذهبي، وقد جمعت بينهما، وزدت في تحرير الجرح والتعديل عليهما، في كتاب

(1) - انظر حياة ابن كثير وكتابه، ص: 49

(2) - انظر التفسير (330/5)، وانظر أيضاً (206/1).

(3) - التكميل في الجرح والتعديل ومعرفة الثقات والضعفاء والمجاهيل، للحافظ ابن كثير، نسخة دار الكتب المصرية برقم: (8135) فلم -

وسميته " التكميل في معرفة الثقات والضعفاء والمجاهيل "، وهو من أنفع شيء للفقهاء البار، وكذلك للمحدث⁽¹⁾.

وقد أحال عليه كثيرا في "بدايته"⁽²⁾ مكتفيا بالإشارة إلى عنوانه، بأول كلمة منه "التكميل".

وقد ذكر عدد ممن ترجم له، هذا الكتاب ضمن جملة مؤلفاته، منهم تلميذه أبو المحاسن الحسيني⁽³⁾، وابن قاضي شهبة⁽⁴⁾، وابن العماد⁽⁵⁾.

20- الكواكب الدراري:

نسبه إليه حاجي خليفة، وقال بأن ابن كثير نفسه انتخبه من كتابه البداية والنهاية⁽⁶⁾، واختصر الأحداث التاريخية، ويقع في ثلاث مجلدات، ولا يعرف منه اليوم إلا المجلد الثالث في مكتبة عمومي باستنبول برقم: 5016⁽⁷⁾.

• الكتب المفقودة

21- شرح صحيح البخاري:

ذكره في أكثر من موضع من التفسير، ومن ذلك في سورة البقرة عند الكلام عن الحديث الذي فيه دلالة على العمل بالوجادة التي اختلف فيها أهل الحديث كما قال: «كما قررته في أول شرح البخاري»⁽⁸⁾.

(1)- انظر الباحث الحديث شرح اختصار علوم الحديث لابن كثير، أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت ط1 (1403هـ/1983)، ص: (237-238).

(2)- انظر البداية والنهاية (111/8) (42/9) (23/10) (61/11) وفي مواضع غير ما ذكرنا.

(3)- انظر ذيل تذكرة الحفاظ، ص: 58.

(4)- انظر طبقات الشافعية: (86/3).

(5)- انظر شذرات الذهب: (231/6).

(6)- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، مصطفى بن عبدالله القسطنطيني الرومي الحنفي، دار الكتب العلمية - بيروت - (1413 - 1992): (1521/2).

(7)- انظر ابن كثير الدمشقي، ص: 286.

(8)- انظر التفسير (58/1)، وانظر أيضا: (197/6 و275)، (126/7 و215 و247 و260)، (7/8 و3 و68 و273).

والملاحظ أن أغلب الإحالات كانت على أول صحيح البخاري مما يدل على أنه لم يتمه، وهذا ما أشار إليه بعض المترجمين، كابن القاضي شهبة الذي قال: " وشرح قطعة من البخاري ⁽¹⁾، ونفسه قاله ابن العماد ⁽²⁾ .

22- مختصر (المدخل إلى كتاب السنن للبيهقي):

ذكر ذلك المصنف في مقدمة اختصار علوم الحديث، قال: «كتاب الحافظ الكبير أبي بكر البيهقي المسمى (بالمدخل إلى السنن الكبرى) وقد اختصرته أيضاً، من غير وكس ولا شطط، والله المستعان وعليه الاتكال ⁽³⁾ .

23- مسند الصديق:

ذكره المصنف في تفسير سورة آل عمران آية: 153، حيث قال: «وقد ذكرنا طرقه والكلام عليه مستقصى في مسند أبي بكر الصديق» ⁽⁴⁾ .

وقد اعتبر الدكتور إسماعيل سالم عبد العال ⁽⁵⁾ أن مسند أبي بكر وسيرته ضمهما كتاب واحد، على خلاف البعض ممن فصل بينهما ⁽⁶⁾، واعتبرهما كتابين مستقلين واحتج بما قال ابن كثير في الباعث: «وقد ذكرت سيرته وفضائله ومسنده والفتاوى عنه في مجلده على حدة، والله الحمد» ⁽⁷⁾، وهو على حق فيما قال فقد أكد على ذلك في البداية والنهاية حين قال: «وقد ذكرنا ترجمة الصديق وسيرته وأيامه وما روى من الأحاديث، وما روي عنه من الأحكام في مجلد وله الحمد» ⁽⁸⁾، وحتى بعض الإحالات على سيرة الصديق دون ذكر مسنده كما في التفسير عندما قال: «وقد أوردت لهذا الأثر

(1) - انظر طبقات الشافعية: (86/3).

(2) - انظر شذرات الذهب: (231/6).

(3) - انظر الباعث، ص: 17.

(4) - انظر التفسير (74/2).

(5) - انظر ابن كثير ومنتجه في التفسير، ص: 154.

(6) - كمحمد بن عبد الله الفالح في "حياة ابن كثير وكتابه"، ص: 53 و60.

(7) - انظر الباعث، ص: 178.

(8) - انظر البداية والنهاية (23/7).

طرقاً كثيرة في سيرة الصديق عند ذكر وفاته⁽¹⁾، لا تدل على انفصالهما - فيما أرى - وإنما ذكر ذلك على سبيل الاختصار خصوصاً إذا كانت المسألة المحال عليها كما هنا تتعلق بسيرته وأحواله.

24- مسند الشيخين:

ذكره المصنف في فضائل القرآن عند ذكره للقراء من أصحاب النبي في أول التفسير حيث قال: «وقد بسطت تقرير ذلك في كتاب مسند الشيخين»⁽²⁾، كما ذكره في موضع آخر من تفسيره⁽³⁾، وقال في "بدايته"⁽⁴⁾: "وقد تفصيت طرق هذا الحديث (حديث: إنا لا نورث ما تركناه صدقة) وألفاظه في مسندي الشيخين أبي بكر وعمر رضي الله"، وقال الإمام السيوطي: «وله مسند الشيخين»⁽⁵⁾.

25- جزء في تكذيب حديث أن السجل كاتب النبي:

ذكره في تفسير سورة الأنبياء آية: 104 حيث قال: «السجل كاتب للنبي وهذا منكر جداً وقد أفردت لهذا الحديث جزءاً على حده والله الحمد»⁽⁶⁾.

26- البعث والنشور:

ذكره المصنف في تفسير سورة البقرة آية: 48 عند حديثه عن الشفاعة وقال: «وقد بسطت الكلام على الأحاديث المتواترة في الشفاعة، وأقسامها وأنواعها في كتابنا في البعث والنشور، والله الحمد والمنة»، قلت - أي محمد بن عبد الله الفالح - ولم أعلم أحداً نبه على هذا المؤلف⁽⁷⁾.

(1) - انظر التفسير (266/7) في آخر تفسير الآية: 19 من سورة ق.

(2) - انظر فضائل القرآن، الحافظ ابن كثير، نج: محمد أنس مصطفى الخن، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: 1 (1428/2007)، ص: 70.

(3) - انظر التفسير: (76/2) عند تفسير الآية 144 من سورة آل عمران.

(4) - انظر البداية والنهاية (309/5).

(5) - انظر طبقات الحفاظ (ص: 534).

(6) - انظر التفسير (223/5).

(7) - انظر حياة ابن كثير وكتابه، ص: 54.

قلت - الباحث - : لم أعر على عنوان هذا الكتاب في هذه الإحالة التي أحال عليها في ما بين يدي من الطبعة التي اعتمدتها، ولا في بقية كتبه المتداولة .

27- جزء في دخول مؤمني الجن الجنة:

ذكره المصنف في تفسير سورة الأحقاف آية: 36 قال: «وقد أفردت هذه المسألة في جزء على حدة والله الحمد والمنة»⁽¹⁾.

28- جزء في حديث الصور:

ذكره في "تفسيره" في تفسير سورة الأنعام: 74، « وقد اختلف عليه في إسناد هذا الحديث - أي حديث الصور - وجوه كثيرة قد أفردتها في جزء على حدة»⁽²⁾.

29- كتاب في السماع:

ذكره حاجي خليفة في كشف الظنون⁽³⁾.

30- شعب الإيمان:

أشار إليه صاحب كتاب " حياة ابن كثير وكتابه تفسير القرآن العظيم " ⁽⁴⁾ وقال أنه موجود ضمن مخطوطات مكتبة صبحي السامرائي الخاصة برقم: 292 بمركز البحث العلمي بمكة .

كما ذكر الدكتور محمد الزحيلي بأنه عثر عليه ضمن مخطوطات مكتبة الأسد تقع في ثلاث ورقات، واحتمل أن تكون مسئلة من أحد كتبه⁽⁵⁾.

31- رسالة في أحاديث الإشراف:

توجد في مكتبة الأوقاف ببغداد في نحو خمس ورقات⁽⁶⁾.

(1)- انظر التفسير (203/6).

(2)- المصدر نفسه (172/3) عند تفسير الآية 73 من سورة الأنعام.

(3)- انظر كشف الظنون (1002/2).

(4)- انظر ص: 55.

(5)- انظر ابن كثير الدمشقي، ص: 180.

(6)- حياة ابن كثير وكتابه، ص: 56.

32- كتاب الصيام:

صرح باسمه المصنف في تفسير سورة البقرة آية: 184. قال: وقد بسطنا هذه المسألة مستقصاة في كتاب الصيام الذي أفردناه لله الحمد والمنة⁽¹⁾، كما أشار إليه في موضع آخر من التفسير⁽²⁾.

33- الأحكام الصغير:

ذكره ابن كثير في كتابه اختصار علوم الحديث، النوع الخامس والأربعون حيث قال: «وقد تكلمنا على ذلك في مواضع من كتابنا التكميل، والأحكام الكبير والصغير»⁽³⁾، وقد ذكره حاجي خليفة باسم "الأحكام الصغرى في الحديث"⁽⁴⁾.

34- صفة النار:

ذكره صريحاً في تفسير سورة القارعة، حيث قال: «وقد أوردناه في كتاب صفة النار - أجازنا الله منها بمئة وكرمه -»⁽⁵⁾.

35- الأحاديث الواردة في فضل الأيام العشرة من ذي الحجة:

وقد أشار إلى تأليفه هذا الجزء عقب تناوله حديث ابن عباس مرفوعاً والذي رواه البخاري، في فضل العمل في العشر الأول من ذي الحجة، عند تفسيره الآية: 28 من سورة الحج، حيث قال: «وقد تقصيت هذه الطرق وأفردت لها جزءاً على حدة»⁽⁶⁾.

(1)- انظر التفسير: (254/1).

(2)- المصدر نفسه: (86/4).

(3)- انظر الباعث، ص: 197.

(4)- انظر كشف الظنون: (19/1).

(5)- انظر التفسير: (292/8).

(6)- المصدر نفسه: (242/5).

36- مسألة الذبيحة التي لم يذكر اسم الله عليها:

أشار إلى تصنيفه هذا الجزء في تفسير سورة الأنعام آية: 112، حيث قال: «وقد أفردت هذه المسألة على حدة»⁽¹⁾.

37- جزء في ميراث الأبوين مع الإخوة:

ذكره في تفسير سورة النساء الآية: 11، حيث قال: «وقد أفردت لهذه المسألة جزءاً على حدة»⁽²⁾.

38- جزء في المراد بالصلاة الوسطى:

ذكره المصنف في تفسير الآية: 238 من سورة البقرة، عقب عرضه لأقوال العلماء في المقصود بالصلاة الوسطى، حيث قال: «ولتقرير المعارضات والجوابات موضع آخر غير هذا، وقد أفردناه على حدة والله الحمد والمنة»⁽³⁾.

39- مذهب الشافعي في أن الصلاة على النبي في التشهد الأخير فرض:

نسبه صاحب "حياة ابن كثير وحياته" إليه، مستفيداً ذلك مما ذكره ابن كثير نفسه في كتابه "المسائل الفقهية التي انفرد بها الشافعي" ⁽⁴⁾.

40- فضل يوم عرفة:

ذكره المصنف في تفسير الآية: 199 من سورة البقرة، حيث قال: «وقد أوردناه في جزء جمعناه في فضل يوم عرفة»⁽⁵⁾.

(1) المصدر السابق: (3/195).

(2) المصدر نفسه: (2/136).

(3) المصدر نفسه: (1/522).

(4) انظر حياة ابن كثير وكتابه، ص: 58، وكتاب "المسائل الفقهية التي انفرد بها الشافعي" طبعته مكتبة الآداب بمصر سنة 1406 هـ بتحقيق إبراهيم بن علي صندوقي.

(5) انظر التفسير: (1/286).

41- بطلان وضع الجزية عن يهود خيبر:

أشار إليه المصنف في البداية والنهاية فقال: «وأما ما يدعيه طائفة من يهود خيبر أن بأيديهم كتاب من النبي ﷺ يضع الجزية عنهم، فهو كذب وبهتان مختلق موضوع. وقد جمعت في ذلك جزءاً مفردة بينت فيه بطلانه، وأنه موضوع وبيته وجمعت مفرق كلام الأئمة فيه والله الحمد والمنة»⁽¹⁾.

42- بيع أمهات الأولاد:

نص على ذلك في "البداية والنهاية" حيث قال: «وقد أفردنا لهذه المسألة وهي بيع أمهات الأولاد - مصنفاً مفرداً على حدته»⁽²⁾.

43- تحريم الجمع بين الأختين:

وذلك حينما عرض أبو سفيان على رسول الله ﷺ التزوج من ابنته عزة فبين له أنه لا يجوز الجمع بين الأختين حيث إن أختها أم حبيبة زوجته. ذكر ذلك ابن كثير في البداية والنهاية حيث قال: «وأفردنا له مصنفاً على حدة والله الحمد والمنة»⁽³⁾.

44- زواج رسول الله ﷺ من أم سلمة وولاية الابن لأمه في عقد النكاح:

وذكر أن الذي ولي عقدها ابنها سلمة، ذكر ذلك المصنف في حوادث سنة أربع من الهجرة في البداية والنهاية حيث قال: «وقد جمعت في ذلك جزءاً مفرداً...»⁽⁴⁾.

(1) - انظر البداية والنهاية: (373/5)، وقد تحدث عن موضوع هذا الكتاب، الدكتور مسعود الرحمن الندوي في كتابه "الإمام ابن كثير سيرته - مؤلفاته - ومنهجه في كتابة التاريخ"، د: مسعود الرحمن خان الندوي، دار ابن كثير - دمشق - الطبعة الأولى (1420هـ/1999م)، ص: 141-142.

(2) - المصدر نفسه: (325/5).

(3) - المصدر نفسه: (23/8).

(4) - المصدر نفسه: (104/4).

45- حديث كفارة المجلس (طرقه وألفاظه وعمله):

أول إشارة لهذا الجزء كان في آخر تفسير سورة الصافات، حيث قال: «وقد وردت أحاديث في كفارة المجلس، وقد أفردت لها جزءاً على حدة»⁽¹⁾، كما أشار إليه في مواضع أخرى من تفسيره بعد ذلك⁽²⁾.

46- جزء في الأحاديث الواردة في قتل الكلاب:

صرح بذلك المصنف في البداية والنهاية في أحداث سنة 749هـ بعد أن فشا الطاعون في الشام، فقال: «وقد جمعت جزءاً في الأحاديث الواردة في قتلهم واختلاف الأئمة في نسخ ذلك»⁽³⁾.

47- أحاديث الأصول:

ذكره المصنف عند إشارته إلى عصمة الأمة بمجموعها فيما أجمعت عليه مما علم اتفاقهم عليه تحقيقاً في تفسير الآية: 115 من سورة النساء، حيث قال: «وقد وردت أحاديث صحيحة كثيرة في ذلك، وقد ذكرنا منها طرفاً صالحاً في كتاب أحاديث الأصول»⁽⁴⁾.

وقد صنفه الدكتور إسماعيل سالم عبد العال ضمن كتب السنة وعلومها وقال: «ولعل الكتاب على نمط (جامع الأصول في أحاديث الرسول) لابن الأثير الجزي، أو لعله جمع الأحاديث الجوامع التي يقال أن مدار الدين عليها . والكتاب لا ندري عن وجوده شيئاً»⁽⁵⁾.

(1) - انظر التفسير: (31/7).

(2) - المصدر نفسه: (293/7) عند الآية 48 من سورة الطور، (317/8) عند آخر سورة النصر.

(3) - انظر البداية والنهاية: (262/14).

(4) - انظر التفسير: (393/2).

(5) - انظر ابن كثير ومنهجه في التفسير، ص: 129.

48- المقدمات⁽¹⁾:

ذكره المصنف في اختصار علوم الحديث عند الكلام على الحديث المرسل فقال: «وأما كونه حجة في الدين فذلك يتعلق بعلم الأصول، وقد أشبعنا الكلام في ذلك في كتابنا المقدمات»⁽²⁾، كما أحال عليه عديد المرات في "اختصاره"⁽³⁾، وأشار إليه في "التفسير" عند الآية: 85 من سورة مريم⁽⁴⁾.

49- سيرة عمر بن الخطاب:

أشار إليه المصنف في "تاريخه"، بقوله: «كما بسطنا ذلك في ترجمة عمر بن الخطاب وسيرته التي أفردناها في مجلد»⁽⁵⁾، وذكره في "التفسير" فقال: «كما أوردنا كيفية إسلامه في سيرته المفردة والله الحمد والمنة»⁽⁶⁾.

50- فضائل الشيخين أبي بكر وعمر:

ذكر ذلك في النهاية حيث قال: «وقد بسطنا القول في هذا في فضائل الشيخين»⁽⁷⁾.

51- فتح القسطنطينية:

ذكره في تفسير الآية: 55، من سورة سورة آل عمران، حيث قال: «وقد أخبر الصادق المصدوق أمته بأن آخرهم سيفتحون، ويستفيئون ما فيها من أموال، ويقتلون

(1)- وقد احتمل الدكتور محمد الزحيلي أن يكون في علم المصطلح وحجته في ذلك أنه أحال عليه أكثر من مرة في اختصاره لعلوم الحديث . انظر: ابن كثير الدمشقي، ص: 165، وإلى نفس الاحتمال ذهب الدكتور سليمان بن إبراهيم اللاحم في كتابه "منهج ابن كثير في التفسير"، ص: 56 .

(2)- انظر الباحث، ص: 46 .

(3)- المصدر نفسه، ص: 92، 97، 127 .

(4)- انظر التفسير (5/155).

(5)- انظر البداية والنهاية (23/7).

(6)- انظر التفسير (8/139) عند تفسيره لسورة الملعون.

(7)- انظر النهاية في الفتن والملاحم لابن كثير نقلا عن "ابن كثير ومنهجه في التفسير" ص: 155.

الروم مقتلة عظيمة جداً، لم ير الناس مثلاً، ولا يرون بعدها نظيراً، وقد جمعت في هذا جزءاً مفرداً»⁽¹⁾.

52- ميرة منكلي بغا الشمسي (ما يتنى ويتنى في سيرة المعز السيفي منكلي بغا):

ذكره ابن قاضي شعبة في تاريخه في معرض ترجمته للأمير منكلي، وكذا السخاوي في الإعلان بالتوبيخ⁽²⁾.

53- مشيخة خرجها لشيخه علاء الدين القويزي:

ذكر ذلك في البداية والنهاية عند ترجمته لشيخه علاء الدين القويزي علي بن إسماعيل قال: «وخرجت له مشيخة سمعتها عليه»⁽³⁾.

54- مقدمة مفردة في الأنساب:

ذكر ذلك المصنف في تفسير الآية: 13 من سورة الحجرات، قال: «وقد لخصت هذا في مقدمة مفردة جمعتها من كتاب الإنباه لأبي عمر بن عبد البر، ومن كتاب القصد والأمم في معرفة أنساب العرب والعجم، فجميع الناس في الشرف بالنسبة الطينية إلى آدم وحواء عليهما السلام سواء»⁽⁴⁾.

55- جزء في ذكر المهدي:

قال المحافظ ابن كثير: «ولا شك أن المهدي الذي هو ابن المنصور ثالث خلفاء بني العباس، ليس هو المهدي الذي وردت الأحاديث المستفيضة بذكره، وأنه يكون في آخر الزمان، يملأ الأرض عدلاً وقسطاً، كما ملئت جوراً وظلماً، وقد أفردنا للأحاديث الواردة فيه جزءاً على حدة، كما أفرد له أبو داود كتاباً في سننه»⁽⁵⁾.

(1) - انظر التفسير (29/2).

(2) - انظر حياة ابن كثير وكتابه، ص: 62.

(3) - انظر البداية والنهاية (169/14).

(4) - انظر التفسير: (258/7).

(5) - انظر البداية والنهاية (278/6).

56- الأذكار وفضائل الأعمال:

ذكر ذلك المصنف عند الكلام على الاستعاذة فقال: «وقد جاء في الاستعاذة أحاديث كثيرة يطول ذكرها هاهنا، وموطنها كتاب الأذكار وفضائل الأعمال»⁽¹⁾ ولم يذكر هذا الكتاب أي ممن ترجم للمحافظ ابن كثير، كما صرح الدكتور إسماعيل عبد العال بالقول: «ولم أعثر على هذا الكتاب مطبوعاً أو مخطوطاً»⁽²⁾.

57- ترجمة لشيخه ابن تيمية:

أشار إلى ذلك في "بدايته" فقال: «وقد أفردت له تراجم كثيرة، وصنف في ذلك جماعة من الفضلاء وغيرهم، وسألخص من مجموع ذلك ترجمة وجيزة في ذكر مناقبه وفضائله وشجاعته وكرمه ونصحه وزهادته وعبادته وعلومه المتنوعة الكثيرة الموجودة وصفاته الكبار والصغار، التي احتوت على غالب العلوم ومفرداته في الاختيارات التي نصرها بالكتاب والسنة وأفتى بها»⁽³⁾.

وهذا الكتاب لا يدري هل أتمه أم لا ؟، وإذا أتمه لا يدري أين هو ؟ كما قال بعض من ترجم له من المعاصرين⁽⁴⁾.

• الكتب المستقلة من بعض مصنفاته⁽⁵⁾

جميعها مطبوع، ومتداول في السوق، ويقع الاشتباه عند الكثيرين على أنها كتب مستقلة للمحافظ ابن كثير، لذلك أفردناها بالذكر، للتفريق بينها، وبين مؤلفاته الأصلية مع التنبيه على أنها أكثرها مستل من كتابه "البداية والنهاية".

(1)- انظر التفسير (26/1).

(2)- انظر ابن كثير ومنهجه في التفسير، ص: 158.

(3)- انظر البداية والنهاية (160/14).

(4)- انظر ابن كثير ومنهجه في التفسير، ص: 156، حياة ابن كثير وحياته، ص (62-63).

(5)- استندنا عناوين هذه الكتب في مجملها من المراجع الآتية: حياة ابن كثير وكتابه، ص (41-62)، الإمام ابن كثير سيرته- مؤلفاته، ص (93-147)، ابن كثير الدمشقي المحافظ، ص (153-183).

أولاً: من البداية والنهاية

1- حجة الوداع:

كتاب مطبوع مأخوذ من البداية والنهاية⁽¹⁾ نشرته دار القرآن - بيروت، وقد طبع في ألمانيا الغربية ط: الأولى سنة: 1406هـ - 1891م.

2- شمائل الرسول ﷺ:

مأخوذ من البداية والنهاية⁽²⁾ بتعليق، واعتناء، الدكتور مصطفى عبد الواحد طبعته دار المعرفة بيروت، سنة (1967م)، في 584، ودار القبلة، بالمملكة العربية السعودية سنة (1409هـ - 1988م)، ط: الثانية، في: 588 صفحة.

3- قصص الأنبياء:

أشار إليه في البداية والنهاية حيث قال: «وقد بسطنا ذلك في قصص الأنبياء من كتابنا هذا»⁽³⁾ وهذا الكتاب علق عليه الكثيرون، وطبع طبعات كثيرة، في القاهرة وبيروت، ودمشق، وغيرها، وذلك لطبيعة موضوعه.

4- المسيح عيسى ابن مريم:

بتعليق عبد الرحمن حسن محمود، نشر مكتبة الآداب مصر: (1406هـ / 1986م) في 159 صفحة من الحجم الصغير، وهذا الكتاب مأخوذ من البداية والنهاية⁽⁴⁾.

5- الدلائل معجزات النبي ﷺ:

بدراسة وتحقيق: محمد عبد العزيز الهلاوي، ونشرته مكتبة القرآن - القاهرة - سنة: 1992 ويقع في: 288 صفحة، وهو مأخوذ من البداية والنهاية⁽⁵⁾.

(1) - انظر حياة ابن كثير وكتابه، ص: 45.

(2) - المرجع نفسه، ص: 45.

(3) - انظر البداية والنهاية (311/6).

(4) - انظر حياة ابن كثير وكتابه، ص: 46.

(5) - المرجع نفسه، ص: 46.

6- عمر بن عبد العزيز:

طبع مستقلاً في سلسلة "مذاهب وشخصيات" بالقاهرة سنة: 1962م، بتعليق أحمد الشرباصي في: 86 صفحة، وهو مستل من البداية والنهاية⁽¹⁾.

7- علامات يوم القيامة:

بتعليق عبد اللطيف عاشور، الناشر: مكتبة القرآن - القاهرة - سنة 1980م ويقع في 150 صفحة، كما أن الكتاب مطبوع بثونس، لنفس المحقق - دار بوسلامة - 1983، ويقع في: 149 صفحة⁽²⁾.

8- استشهاد الحسين:

طبع مع عنوان آخر "رأس الحسين ﷺ" لابن تيمية، وطبع الكتابان بجدة - دار المدني - 1985 م، ويقعان في: 190 صفحة⁽³⁾.

9- ما ورد من الرواية في البداية والنهاية:

انتزعه ابن حجر العسقلاني ملخصاً ما ذكره ابن كثير في القسم الأول والرابع من البداية والنهاية، وهذا الكتاب مخطوط بدار الكتب المصرية برقم: 522 ويقع في: 78 ورقة⁽⁴⁾.

ثانياً: كتب مستلة من بعض مصنفاته الأخرى

10- الإسراء والمعراج:

انتزع هذا الجزء من التفسير، رتبته وأضاف إليه بعض التعليقات الشيخ: إسماعيل الأنصاري، الناشر مكتبة الرياض الحديثة سنة 1393هـ، ط: الأولى: 97 صفحة، وطبع

(1) - انظر المرجع السابق، ص: 46، وابن كثير الدمشقي (ص: 314).

(2) - انظر ابن كثير الدمشقي، ص: (166-167)، حياة ابن كثير وكتابه التفسير، ص: 47.

(3) - انظر ابن كثير الدمشقي، ص: 169.

(4) - انظر حياة ابن كثير وكتابه، ص: 52.

بمصر: سنة 1992م بعناية عبد العزيز الهلالي، ونشرته دار الطلائع ويقع في: 159 صفحة⁽¹⁾.

11- باب ذكر المسائل الفقهية التي انفرد بها الإمام الشافعي من دون إخوانه من الأئمة

طبع باسم (المسائل الفقهية التي انفرد بها الشافعي)، تحقيق: إبراهيم بن علي صندقجي: - 1406هـ - في: 145 صفحة، وهو مستل من "طبقات الفقهاء الشافعية" وهذه المسائل تمثل ثلث كتاب ابن كثير: "مناقب الشافعي" كما ذكره محققه الأستاذ: خليل ملا خاطر⁽²⁾.

12- أحاديث التوحيد والرد على أهل الشرك:

نسب هذا الكتاب إلى ابن كثير، والصحيح أنه لمؤلف آخر هو محمد بن عبد الله الغزنوي، ثم إن هذا الكتاب لم يطبع على هامش جامع البيان، بل طبع على هامش الفوز الكبير للشاه ولي الدين الدهلوي في آخر جامع البيان في تفسير القرآن بالهند دلهي سنة 1297هـ، ومؤلف جامع البيان: معين الدين بن صفى الدين، وليس معين بن شافع، وقد صحح الخطأ الدكتور: مسعود الرحمن الندوي⁽³⁾.

وقد ذكرنا هذا الكتاب هنا فقط للتنبيه، حتى لا يعتقد أنه من مؤلفاته - رحمه الله -

(1) - المرجع السابق (ص306).

(2) - انظر حياة ابن كثير وكتابه، ص: 42.

(3) - انظر الإمام ابن كثير سيرته، ص: 146.

المبحث الثاني: منهجه في التفسير وموارده فيه المطلب الأول: منهجه في التفسير

أوضح الحافظ ابن كثير في مقدمة تفسيره المنهج الذي سار عليه وهو:

أولاً- تفسير القرآن بالقرآن .

ثانياً- تفسير القرآن بالسنة .

ثالثاً- تفسير القرآن بأقوال الصحابة.

رابعاً- تفسير القرآن بأقوال التابعين.

خامساً- موقفه من الإسرائيليات.

أولاً- تفسير القرآن بالقرآن:

قال الحافظ ابن كثير: «فإن قال قائل فما أحسن طرق التفسير؟ فالجواب: أن أصح الطرق في ذلك أن يفسر القرآن بالقرآن، فما أجمل في مكان، فإنه قد بسط في موضع آخر»⁽¹⁾ فهذا القسم يكثر في تفسير ابن كثير إذ المصنف شديد الاعتناء بهذا. وقد اتخذ ابن كثير في هذا طريقين:

الأول: أن يفسر الآية بآية أخرى تبين معناها، مثال ذلك: قوله في تفسير قوله تعالى: «(فتلقى آدم من ربه كلمات)»⁽²⁾، قيل: إن هؤلاء الكلمات مفسرة بقوله تعالى: «(قالا ربنا ظلمنا أنفسنا وإن لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين)»⁽³⁾ وروي هذا عن مجاهد وسعيد بن جبير، وأبي العالية، والربيع بن أنس، والحسن، وقتادة ومحمد بن كعب القرظي، وخالد بن معدان، وعطاء الخرساني، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم»⁽⁴⁾.

(1)- انظر التفسير: (12/1).

(2)- سورة البقرة: 37.

(3)- سورة الأعراف: 23.

(4)- انظر التفسير: (103/1).

الثاني: التفسير بالآيات المتعلقة بالموضوع الواحد، فقد أبدع الحافظ ابن كثير في تطبيق هذا المنهج، فتراه يحشد الآيات التي يجمعها وحدة الموضوع .

ومن الأمثلة على ذلك في تفسيره لقوله تعالى: ﴿أَيَحْسَبُونَ أَنَّمَا نُمْدَهُم بِهِ مِنْ مَالٍ وَبَيْنَ نَسَارِعَ لَهُمْ فِي الْخَيْرَاتِ بَلْ لَا يَشْعُرُونَ﴾⁽¹⁾، يعني أيعظن هؤلاء المغرورون أن ما نعطيهم من الأموال والأولاد لكرامتهم علينا ومعزتهم عندنا؟ كلا ليس الأمر كذلك كما يزعمون في قولهم ﴿نحن أكثر أموالاً وأولاداً وما نحن بمعذبين﴾⁽²⁾، لقد أخطأوا في ذلك وخاب رجاؤهم، بل إنما نفعل بهم ذلك استدراجاً ﴿فلا تعجبك أموالهم ولا أولادهم إنما يريد الله ليعذبهم بها في الحياة الدنيا﴾⁽³⁾، وذكر عدة آيات ثم قال: «والآيات في هذا كثيرة»⁽⁴⁾.

ثانياً- تفسير القرآن بالسنة:

وفي هذا يقول الحافظ ابن كثير: «فإن أعياك ذلك فعليك بالسنة فإنها شارحة للقرآن وموضحة له، بل قد قال الإمام أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي -رحمه الله-: كل ما حكم به الرسول ﷺ فهو ما فهمه من القرآن» إلى أن قال: «والغرض أنك تطلب تفسير القرآن منه فإن لم تجده فمن السنة»⁽⁵⁾.

وقد تميز الحافظ ابن كثير عن غيره من المفسرين في تفسير القرآن بالسنة وأبدع غاية الإبداع في جمع النصوص النبوية وحشدها في تفسير معظم آيات القرآن الكريم ولم يتوقف الأمر عند مجرد الجمع وحسن الترتيب وبراعة الاستشهاد، وإنما أضاف إلى ذلك قدرة فائقة في تتبع كثير من الأحاديث بالنقد لأسانيدھا ومتونها، مما يؤا تفسيره محل الصدارة بين التفاسير الأثرية، ساعده على كل ذلك قريحة وقادة وحافظة سيالة واستيعابا عميقا لفن مصطلح الحديث .

(1)- سورة المؤمنون: 55-56.

(2)- سورة مباء: 35.

(3)- سورة التوبة: 55.

(4)- التفسير: (1/276-277).

(5)- المصدر نفسه: (1/12).

والأمثلة من هذا النوع أكثر من أن تعدّ وأن تحصى، لطبيعة تفسيره كما أشرنا وفي رسالتنا عدد كبير منها، خصوصا في الباب الثاني المتعلق بمنهج ابن كثير في نقد المرويات، بما يغني عن ذكر نماذج هنا .

ثالثاً- تفسير القرآن بأقوال الصحابة:

قال ابن كثير: «وحيتذ إذا لم نجد التفسير في القرآن، ولا في السنة رجعنا في ذلك إلى أقوال الصحابة فإنهم أدري بذلك لما شاهدوه من القرائن والأحوال التي اختصوا بها، ولما لهم من الفهم التام، والعلم الصحيح والعمل الصالح، لاسيما علماءهم وكبرائهم، كالأئمة الأربعة الخلفاء الراشدين، والأئمة المهديين، وعبد الله بن مسعود -رضي الله عنه- إلى أن قال: «ومنهم الحبر البحر عبد الله بن عباس ابن عمر رسول الله ﷺ وترجمان القرآن»⁽¹⁾.

ولقد كان "تفسيره" ميدانا خصيبا لعرض أقوال الصحابة ﷺ في تفسير آيات القرآن، وعلى وجه الخصوص أقوال ترجمان القرآن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما وهذه الأقوال منتشرة على طول التفسير وعرضه، ومن نماذج ذلك:

ما ذكره في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا يُوْخِذُ مِنْهَا عَدْلٌ﴾⁽²⁾، حيث نقل في تفسيرها قول ابن عباس: «بدل، والبدل: الفدية»⁽³⁾.

وما نقله عنه أيضا في تفسير قوله تعالى ﴿اللَّهُ الصَّمَدُ﴾⁽⁴⁾ حيث قال: «يعني الذي يصمد الخلائق إليه في حوائجهم ومسائلهم»⁽⁵⁾.

(1)- المصدر السابق: (12/1-13) .

(2)- سورة البقرة: 48 .

(3)- انظر التفسير: (112/1) .

(4)- سورة الصمد: 2 .

(5)- انظر التفسير: (326/8) .

ومن نماذج ذلك ما ذكره في تفسير قوله تعالى ﴿ولا يدخلون الجنة حتى يلج الجمل في سم الخياط﴾⁽¹⁾ حيث قال: «هكذا قرأه الجمهور، وفسروه بأنه البعير. قال ابن مسعود: هو الجمل ابن الناقة، وفي رواية: زوج الناقة»⁽²⁾.

رابعاً- تفسير القرآن بأقوال التابعين:

قال ابن كثير: «إذا لم تجد التفسير في القرآن، ولا في السنة، ولا وجدته عن الصحابة، فقد رجع كثير من الأئمة إلى أقوال التابعين كمجاهد بن جبر، فإنه كان آية في التفسير» إلى أن قال: «وكسعيد ابن جبير، وعكرمة مولى ابن عباس، وعطاء بن أبي رباح، والحسن البصري، ومسروق بن الأجدع، وسعيد بن المسيب، وأبو العالية والربيع بن أنس، وقتادة، والضحاك بن مزاحم، وغيرهم من التابعين وتابعيهم ومن بعدهم فنذكر أقوالهم، فيقع في عباراتهم تباين في الالفاظ فيحسبها بعض من لا علم عنده اختلافاً، فيحكيها أقوالاً، وليس كذلك».

فإن منهم من يعبر عن الشيء بلازمه أو بنظيره، ومنهم من ينص على الشيء بعينه، والكل بمعنى واحد في كثير من الأماكن، فليفتن اللبيب لذلك» إلى أن قال: «فإن اختلفوا فلا يكون قول بعضهم حجة على بعض، ولا على من بعدهم. ويرجع في ذلك إلى لغة القرآن، أو السنة أو عموم لغة العرب، أو أقوال الصحابة في ذلك»⁽³⁾.

وما قلناه عن أقوال الصحابة، نقوله أيضاً عن أقوال التابعين، من حيث كثرة إيراد ابن كثير لأقوالهم في تفسير كثير من آيات القرآن الكريم، ومن نماذج ذلك:

ما نقله الحافظ ابن كثير في تفسيره قوله تعالى ﴿ختم الله على قلوبهم﴾⁽⁴⁾ من قول مجاهد في تفسيرها: «نبئت أن الذنوب على القلب تحف به من كل نواحيه حتى تلتقي عليه، فالتقاؤها عليه الطبع، والطبع الختم»⁽⁵⁾.

(1)- سورة الأعراف: 40 .

(2)- انظر التفسير: (243/3) .

(3)- المصدر نفسه: (14/1) .

(4)- سورة البقرة: 7 .

(5)- انظر التفسير: (63/1) .

ومن النماذج إirاده قول عكرمة مولى عباس في تفسيره للقول السديد، عند قوله تعالى ﴿يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقلوا قولا سديدا﴾⁽¹⁾ حيث قال: «القول السديد: لا إله إلا الله»⁽²⁾.

خامسا - موقفه من الإسرائيليات:

يقف تفسير ابن كثير على رأس التفسير جميعا في الكشف عن المرويات الإسرائيلية، ونقدها، والتحذير منها، يقول محمد أبو شهبة: «ومن خصائص هذا التفسير العظيم: أنه يعتبر نسيجا وحده في التنبيه على الإسرائيليات، والموضوعات في التفسير»⁽³⁾.

ولقد كشف الحافظ ابن كثير عن منهجه في الحكم الأحاديث الإسرائيلية حيث قال: «الأحاديث الإسرائيلية تذكر للاستشهاد لا للاعتضاد، فإنها على ثلاث أقسام:

أحدها: ما علمنا صحته مما بأيدينا مما يشهد له بالصدق فذاك صحيح.

والثاني: ما علمنا كذبه بما عندنا مما يخالفه.

والثالث: ما هو مسكوت عنه، لا من هذا القبيل ولا من هذا القبيل، فلا تؤمن به ولا تكذبه، ونجوز حكايته لما تقدم، وغالب ذلك مما لا فائدة فيه تعود إلى أمر ديني»⁽⁴⁾.

وقد لخص الباحث الدكتور محمود قرني محمد محمد منهج الحافظ ابن كثير في التعامل مع هذا القسم - أي المسكوت عنه - في النقاط الآتية:

- 1- أن ما نقل عن أهل الكتاب من هذا القسم تجوز روايته .
- 2- أن هذا المروي لا فائدة فيه تعود على المكلفين في دينهم، ولا دنياهم .

(1) - سورة الأحزاب: 70 .

(2) - انظر التفسير: (237/6) .

(3) - انظر الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير، محمد أبو شهبة، مكتبة السنة - القاهرة - الطبعة: الرابعة (1408هـ)، ص: 129 .

(4) - انظر التفسير (13/1) .

3- أن هذا المروي يذكر على سبيل التحلي والاستشهاد، لا على سبيل الاحتجاج به، والاعتماد عليه .

4- وجوب استيعاب الأقوال في حكاية الخلاف، وأن تنبه على الصحيح منها وأن تبطل الباطل، وتذكر فائدة الخلاف وثمرته .

5- عدم إثارة الخلاف فيما لا طائل تحته، حتى لا يطول النزاع، ويضيع الوقت

6- الإعراض عن كثير من هذه الأحاديث الإسرائيلية، لما فيها من تضييع للوقت ولما اشتملت عليه من الكذب⁽¹⁾ .

(1) - انظر منهج ابن كثير في توثيق متون السنة، محمود قرني محمد محمد - رسالة دكتوراه - من جامعة القاهرة فرع الفيوم، كلية دار العلوم، قسم الشريعة الإسلامية، سنة (1424هـ/2003م) ص: 318 .

المطلب الثاني: موارد في كتابه "التفسير"

أحصى عدد ممن كتب عن الحافظ ابن كثير وتفسيره موارد، واختلفوا في عددها.

فقد أحصى الدكتور مطر الزهراني موارد فأوصلها إلى (164) مصدراً، ورتبها على حروف الهجاء⁽¹⁾.

أما الدكتور إسماعيل عبد العال فقد أحصى (241) مصدراً ورتبها على الموضوعات⁽²⁾.

لكنه أدخل فيه ما ليس منه، كذكره لبعض المصادر التي لم يأخذ منها ابن كثير مباشرة، وإنما أخذ منها بواسطة، وأيضاً ذكره لمؤلفات ابن كثير من كتب وأجزاء مما نص عليها في تفسيره، على الرغم من أن هذا الأخير كان يحيل عليها دون إشارته إلى أنه أخذ منها.

واكتفى الدكتور محمد الفالح بإحصاء (75) مصدراً، قال أنها مستقاة من الجزء الأول من سورة البقرة مع بعض الزيادات، ورتبها حسب الموضوعات⁽³⁾، وقد جمع فيه بين الموارد التي نص عليها الحافظ ابن كثير بأسمائها، وتلك التي اكتفى بذكر أسماء مؤلفيها.

وقد أدليت بدلوي في هذا الشأن، وأحصيت (186) من موارد، بعد مروري على كامل التفسير - بحمد الله -، وأهم ما تميز به عملي الخصص فيما يأتي:

1- اكتفيت بذكر المصادر التي نص عليها بالاسم، وإلا فإن موارد تشمل كل الأقوال التي ساقها في "التفسير" سواء كانت مربوطة بمصادرها أم لا، وهي تعد بالآلاف. إن لم تكن بالآلاف.

(1) - انظر الإمام ابن كثير المفسر لمطر الزهراني: ص 112 - رسالة ماجستير - نفلا عن "حياة ابن كثير وكتابه تفسير القرآن العظيم"، ص: 85.

(2) - انظر ابن كثير ومنهجه في التفسير، ص: (172-231).

(3) - انظر "حياة ابن كثير وكتابه تفسير القرآن العظيم"، ص: (83-96).

2- استبعدت كل مصنفات ابن كثير التي نص عليها في "تفسيره" لما سبق ملاحظته .

3- استبعدت بعض الموارد التي نص عليها من سبق ذكرهم، مما رأيت أنها ليست من موارده .

4- توصلت إلى عدد من الموارد التي لم يصل إليها من سبق ذكرهم - وهذا من فضله وتوفيقه - .

5- صنفت موارده حسب ترتيب الموضوعات، لكن على خلاف ما صنع من سبق ذكرهم، لطبيعة رسالتي، على اعتبار أنها دراسة حديثة في التفسير، فقد قسمتها إلى: موارد حديثة، وموارد غير حديثة، وكل قسم يحتوي تقسيمات أخرى .

6- أشرت إلى الكتب المطبوعة بحرف . (ط) .

الفرع الأول: موارده الحديثة

وقد قسمتها إلى قسمين: كتب الرواية، وكتب حديثة أخرى .

أولاً: كتب الرواية

ونعني بها المصادر الحديثة التي استقى منها ابن كثير الأحاديث الآثار، وهي كثيرة ومتنوعة، بعضها أكثر من الأخذ منها، ومنها ما أخذ منها بنسب متفاوتة .

أ- المصادر التي أكثر من الأخذ منها

1- الجامع الصحيح للإمام البخاري، المتوفى (256هـ). (ط).

2- صحيح مسلم للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري المتوفى سنة (261 هـ). (ط).

3- سنن أبي داود (سليمان بن الجارود بن الأشعث الأزدي السجستاني) المتوفى سنة (275 هـ). (ط).

4- سنن الترمذي (الجامع) لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سهل الترمذي المتوفى (279 هـ). (ط) .

5- سنن النسائي (أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي)، المتوفى سنة (303 هـ). (ط).

6- سنن ابن ماجه (أبي عبد الله محمد بن يوسف بن ماجه القزويني)، المتوفى سنة (327 هـ). (ط).

7- مسند الإمام أحمد بن حنبل (أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني الذهلي)، المتوفى (241 هـ)، وصاحب المذهب الحنبلي المشهور. (ط).

وقد قام الدكتور إسماعيل سالم عبد العال - رحمه الله - بعمل إحصاء لهذه المصادر في تفسير ابن كثير، فتوصل إلى ما يأتي⁽¹⁾:

أحمد	البخاري	مسلم	الترمذي	النسائي	أبو داود	ابن ماجه
1885	1488	1412	785	765	690	524

هذا دون احتساب ما في "فضائل القرآن"، والذي أثبت في عدد من الطبقات مع التفسير كمقدمة له .

والملاحظ أن ابن كثير كان شديد الاحتفاء بـ "مسند أحمد" إلى الحد الذي كان يختار فيه في كثير من الأحيان، ألفاظ الإمام أحمد في سوره للأحاديث، على الرغم من وجوده في أحد الصحيحين، حيث كان من منهجه، أن يذكر سياق الحديث من "المسند"، ثم يتحدث عن خروجه من الأئمة .

ولا غرابة في صنيعه هذا إذا علمنا أنه قال في معرض الإشادة بالمسند: «وكذلك يوجد في مسند الإمام أحمد من الأسانيد والمتون شيء كثير مما يوازي كثيراً من أحاديث مسلم، بل والبخاري أيضاً، وليست عندهما، ولا عند أحدهما، بل ولم يخرجها أحد من أصحاب الكتب الأربعة، وهم: أبو داود، والترمذي والنسائي وابن ماجه»⁽²⁾.

وقال بشأن حسن سياقاته: «لا يوازيه مسند في كثرته وحسن سياقاته»⁽³⁾ .

(1) - انظر ابن كثير ومنهجه في التفسير، ص: 208، وقد تصرف في ترتيبها حسب نسبة ذكرها في التفسير.

(2) - انظر الباحث، ص: 25.

(3) - المصدر نفسه، ص: 30.

ب- المصادر التي استفاد منها بنسب متفاوتة

- 8- الموطأ للإمام مالك⁽¹⁾.
- 9- الأنواع والتقاسيم في الحديث لابن حبان⁽²⁾ (الحافظ محمد بن أحمد بن حبان البستي) والمتوفى (354 هـ) بترتيب ابن بلبان الفارسي . (ط) .
- 10- صحيح ابن خزيمة⁽³⁾ (محمد بن إسحاق النيسابوري)، المتوفى سنة (311 هـ) . (ط) .
- 11- المستدرک علی الصحيحین للحاکم للنيسابوري⁽⁴⁾ (أبي عبد الله محمد بن عبد الله بن حمد بن نعيم الضبي النيسابوري الشهير بالحاكم وبابن البيع)، المتوفى (404 هـ) . (ط) .
- 12- السنن الكبرى للإمام أبي بكر البيهقي⁽⁵⁾. (ط) .
- 13- سنن الدارقطني⁽⁶⁾ (أبي الحسن علي بن عمر الدارقطني الشافعي) المتوفى (385 هـ) . (ط) .
- 14- سنن سعيد بن منصور الخراساني⁽⁷⁾، المتوفى (227 هـ) . (ط) .
- 15- سنن أبي بكر الأثرم⁽⁸⁾، (من أصحاب أحمد بن حنبل واسمه أحمد بن محمد بن هاني ويكنى أبا بكر) .

(1)- انظر كنماذج على ذلك التفسير: (20/1 و46 و321 و347)، (2/130 و214)، (3/120 و9/4)، (4/104 و7/126 و252 و359)، (8/14 و130 و223 و329) .

(2)- انظر كنماذج على ذلك المصدر نفسه: (1/29 و23/1)، (6/281)، (8/297) .

(3)- انظر كنماذج على ذلك المصدر نفسه: (1/29 و23/1)، (6/231)، (8/165) .

(4)- انظر كنماذج على ذلك المصدر نفسه: (1/29)، (5/81)، (8/276 و282) .

(5)- انظر كنماذج على ذلك المصدر نفسه: (5/81)، (6/229 و298)، (7/195 و198 و256)، (8/39 و126 و315) .

(6)- انظر كنماذج على ذلك المصدر نفسه: (1/331)، (2/190)، (3/14)، (4/208)، (6/239)، (7/196) .

(7)- انظر كنماذج على ذلك المصدر نفسه: (1/29 و58)، (2/5)، (3/210)، (4/51)، (5/49)، (8/282 و276) .

(8)- انظر كنماذج على ذلك المصدر نفسه: (1/310 و328) .

- 16- مسند أبي بكر البزار⁽¹⁾ (أحمد بن عمرو البصري البزار)، المتوفى (291 هـ أو 292). (ط) .
- 17- مسند أبي بكر الحميدي⁽²⁾ (الحافظ عبد الله بن الزبير المكي)، المتوفى (219 هـ). (ط) .
- 18- مسند أبي داود الطيالسي⁽³⁾، سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي الفارسي مولى بني الزبير المتوفى (202 هـ، وقيل 204 هـ). ط .
- 19- مسند أبي يعلى الموصلي⁽⁴⁾ (الحافظ أحمد بن علي بن المثنى الموصلي) المتوفى (307 هـ). (ط) .
- 20- مسند الدارمي⁽⁵⁾ (عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي السمرقندي)، المتوفى (255 هـ). (ط) .
- 21- مسند الشافعي⁽⁶⁾ (الإمام الكبير صاحب المذهب المعروف باسمه محمد بن إدريس الشافعي)، المتوفى (204 هـ). (ط) .
- 22- مسند عبد بن حميد⁽⁷⁾ (عبد بن حميد بن نصر أبو محمد الكسي) المتوفى (249 هـ). (ط) .

(1) - انظر كنماذج على ذلك المصدر السابق: (140 و24/1)، (70 و43/2)، (112 و101/3)، (69 و56/4)، (92/5 و232)، (91 و278/6)، (259 و63/7)، (217 و12/8) .

(2) - انظر كنماذج على ذلك المصدر نفسه: (100/2)، (304/4)، (224 و222/7)، (85 و327/8) .

(3) - انظر كنماذج على ذلك المصدر نفسه: (127 و105/1)، (140 و183/2)، (140 و28/3)، (124 و4/4)، (296 و92/5)، (299 و74/6)، (351 و255/7)، (279 و71/8) .

(4) - انظر كنماذج على ذلك المصدر نفسه: (183/1)، (8/2)، (299 و239/3)، (281 و69/5)، (278 و91/6)، (337 و117/7)، (119 و4/8) .

(5) - انظر كنماذج على ذلك المصدر نفسه: (310 و19/1)، (324/8) .

(6) - انظر كنماذج على ذلك المصدر نفسه: (127/2)، (220/6)، (272/7)، (29/8) .

(7) - انظر كنماذج على ذلك المصدر نفسه: (250/1)، (180/2)، (69/4)، (81 و256/7)، (112/8) .

- 23- مسند محمد بن يحيى العبدى⁽¹⁾ (الحافظ أبى عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن منده بن الوليد العبدى)، المتوفى (395 هـ).
- 24- مسند الهيثم بن كليب⁽²⁾ (ابن شريح الشاشى أبى سعيد)، المتوفى (335) وكتابه يسمى (المسند الكبير فى الحديث). (ط) -
- 25- معجم أبى العباس الدغولي⁽³⁾، (أبى العباس محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله السرخسى الدغولي)، المتوفى (325 هـ) .
- 26- معجم أبى القاسم البغوي⁽⁴⁾ (عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي ويعرف بابن بنت منيع) المتوفى (317 هـ) .
- 27- المعجم الكبير للطبراني⁽⁵⁾ (أبى القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني) المتوفى (360 هـ) . (ط) -
- 28- المعجم الأوسط للطبراني⁽⁶⁾ . (ط) -
- 29- السنة للطبراني⁽⁷⁾ .
- 30- المطولات للطبراني⁽⁸⁾ . (ط) -
- 31- السنن لأبى بكر بن عاصم⁽¹⁾ (الحافظ أحمد بن عمر الشيباني)، المتوفى (287 هـ) . (ط) -

(1) - انظر كنماذج على ذلك المصدر السابق: (5/2) .

(2) - انظر كنماذج على ذلك المصدر نفسه: (85/2)، (101/8) .

(3) - انظر كنماذج على ذلك المصدر نفسه: (259/2) .

(4) - انظر كنماذج على ذلك المصدر نفسه: (122/3) .

(5) - انظر كنماذج على ذلك المصدر نفسه: (108/1 و 282)، (14/2 و 60)، (63/3 و 224)، (7/4 و 189)، (70/5 و 266)، (6/25 و 288)، (7/75 و 344)، (8/11 و 234)، وقد اعتمده كثيرا فى تفسيره، وهناك مزيد من النماذج فى ثنايا الرسالة .

(6) - انظر كنماذج على ذلك المصدر نفسه: (8/293)، وهذا قد صرح فيه بكونه من "المعجم الأوسط"، وهذا لا يعني أن الوحيد فكثيرا ما كان ينسب إلى الطبراني، دون تسمية كتابه، ويكون الحديث فى "الأوسط" .

(7) - انظر كنماذج على ذلك المصدر نفسه: (8/326) .

(8) - انظر كنماذج على ذلك المصدر نفسه: (3/168) .

32- المستخرج على البخاري للمحافظ أبي بكر البرقاني⁽²⁾ (أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب الخوارزمي)، المتوفى (425 هـ).

33- المستخرج على الصحيحين للضياء المقدسي (محمد بن عبد الواحد)⁽³⁾ المتوفى (643 هـ).

34- الأسماء والصفات للبيهقي⁽⁴⁾ (أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي) المتوفى (453 هـ) . ط .

35- الخلافيات للبيهقي⁽⁵⁾ . (ط).

36- دلائل النبوة للبيهقي⁽⁶⁾ . (ط).

37- دلائل النبوة لأبي زرعة الرازي⁽⁷⁾ (عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد فروخ الرازي (أبي زرعة) المتوفى (264 هـ).

38- دلائل النبوة لأبي نعيم الأصبهاني⁽⁸⁾ (أحمد بن عبد الله الأصبهاني) المتوفى سنة 420 هـ، صاحب حلية الأولياء . (ط) .

39- المختارة للضياء المقدسي⁽⁹⁾، واسمه "الأحاديث المختارة" وقد قال ابن كثير بشأنه: «وقد جمع الشيخ ضياء الدين محمد بن عبد الواحد المقدسي في ذلك كتاباً سماه "المختارة"، ولم يتم، وكان بعض الحفاظ من مشايخنا يرجحه على مستدرك الحاكم والله أعلم»⁽¹⁰⁾، وعلق الشيخ أحمد شاكر على هذا فقال: «كأنه يعني شيخه

(1)- انظر كنماذج على ذلك المصدر السابق: (58/2)، (186/3) .

(2)- انظر كنماذج على ذلك المصدر نفسه: (36/5 و241) .

(3)- انظر كنماذج على ذلك المصدر نفسه: (102/8) .

(4)- انظر كنماذج على ذلك المصدر نفسه: (102/8) .

(5)- انظر كنماذج على ذلك المصدر نفسه: (305/8) .

(6)- انظر كنماذج على ذلك المصدر نفسه: (299/1)، (46/2)، (285/3)، (107/4)، (6/5)، (48/6)، (223/7) .

(7)- انظر كنماذج على ذلك المصدر نفسه: (114/5) .

(8)- انظر كنماذج على ذلك المصدر نفسه: (29/5)، (195/7 و196 و197 و200 و201)، (6/8 و269) .

(9)- انظر كنماذج على ذلك المصدر نفسه: (81/5)، (257/7)، (112/8) .

(10)- انظر الباعث، ص: 27.

المحافظ ابن تيمية، رحمه الله⁽¹⁾، وقال ابن كثير في البداية والنهاية: «وهي أجود من مستدرك المحاكم لو كمل»⁽²⁾. (ط).

40- المراسيل لأبي داود⁽³⁾. (ط).

41- مصنف عبد الرزاق الصنعاني⁽⁴⁾ (أبو بكر عبد الرزاق بن همام) المتوفى (211هـ)، وثارة يسميه "مسند". (ط).

42- جزء حديثي⁽⁵⁾ للحسن بن عرفة بن يزيد العبدي البغدادي (أبي علي) وكان ابن كثير يصفه بـ"الجزء المشهور".

ثانياً- بقية كتب السنة وعلوم الحديث وشروحه:

43- شرح مسلم للنووي⁽⁶⁾ (أبي زكريا محيي الدين بن شرف) المتوفى (676) . (ط).

44- علل الخلال⁽⁷⁾ (أبي بكر أحمد بن محمد بن هارون البغدادي الحنبلي المعروف بالخلال)، المتوفى (311هـ). (ط).

45- عارضة الأحوذ في شرح الترمذي للإمام أبي بكر محمد بن العربي⁽⁸⁾ المتوفى سنة 543 هـ . (ط).

46- الثقات لابن حبان⁽⁹⁾ (أبو حاتم البستي) المتوفى (354). (ط).

(1) - انظر نفس المرجع السابق والصفحة .

(2) - انظر البداية والنهاية (198/13).

(3) - انظر كنماذج على ذلك التفسير: (194/3)، (214/4)، (359/7)، (80/8) .

(4) - انظر كنماذج على ذلك المصدر نفسه: (152/5)، (115/7 و 174 و 239)، (77/8 و 211 و 327) .

(5) - انظر كنماذج على ذلك المصدر نفسه: (19/5 و 267) .

(6) - انظر المصدر نفسه: (117/5) .

(7) - انظر المصدر نفسه: (301/7) .

(8) - انظر المصدر نفسه: (303/3) .

(9) - انظر كنماذج على ذلك المصدر نفسه: (317/1)، (166/2)، (105/3)، (312/7)، (173/8)، وهذه أمثلة ذكر

فيها ابن كثير كتاب "الثقات" بالاسم، وإلا فإن نقله لأقوال ابن حبان في التوثيق كثيرة في "التفسير" وإن لم يذكر اسم الكتاب .

47- الجرح والتعديل لابن أبي حاتم⁽¹⁾ (عبد الرحمن بن محمد بن إدريس) المتوفى (327هـ). (ط).

48- التاريخ الكبير للإمام البخاري⁽²⁾. (ط).

49- الأربعين الطائفة⁽³⁾ لأبي الفتوح محمد بن محمد بن علي الطائي الهمداني المتوفى (555 هـ)، والمسمى (الأربعين في إرشاد السائر إلى منازل اليقين).

50- تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف لأبي الحجاج المزي⁽⁴⁾ المتوفى (742هـ). (ط).

51- الأفراد للدارقطني⁽⁵⁾ أما اسم الكتاب فهو: (فوائد الأفراد). (ط).

52- الأمالي لأحمد بن سليمان النجاد⁽⁶⁾ (أبي بكر أحمد بن سليمان بن الحسن الحنبلي المعروف بالنجاد، فقيه محدث)، توفي (348 هـ).

53- جامع الأصول لابن الأثير⁽⁷⁾ (المبارك بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري) المتوفى (606 هـ) أما الكتاب فهو "جامع الأصول من أحاديث الرسول". (ط).

54- جامع الثوري⁽⁸⁾ (سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري)، المتوفى (161هـ) وجامعه يسمى (الجامع الكبير).

(1) - انظر كنماذج على ذلك المصدر السابق: (167/1)، (98/4)، وانظر نماذج أخرى في الأمثلة التطبيقية في رسالتنا.

(2) - انظر كنماذج على ذلك المصدر نفسه: (163/6).

(3) - انظر المصدر نفسه: (193/3).

(4) - انظر المصدر نفسه: (126/3).

(5) - انظر كنماذج على ذلك المصدر نفسه: (61/2)، (239/3).

(6) - انظر المصدر نفسه: (154/8).

(7) - انظر المصدر نفسه: (21/1).

(8) - انظر المصدر نفسه: (248/5).

- 55- الجامع لأدب الراوي والسامع⁽¹⁾: للخطيب البغدادي (أبي أحمد بن علي بن ثابت المعروف بالخطيب)، البغدادي والمتوفى (463 هـ). (ط).
- 56- جامع المسانيد لابن الجوزي⁽²⁾ (أبي الفرج عبد الرحمن بن علي) المتوفى (597 هـ).
- 57- جزء في الأحاديث التي تنهى عن إثبات النساء في أدبارهن للذهبي⁽³⁾ المتوفى (742 هـ).
- 58- جزء في الأحاديث الواردة في الاستغفار للدارقطني⁽⁴⁾.
- 59- المحدث الفاصل بين الراوي والواعي للرامهرمزي⁽⁵⁾ (الحافظ أبي محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الرامهرمزي)، المتوفى (260 هـ). (ط).
- 60- مشكل الحديث لأبي جعفر الطحاوي⁽⁶⁾ (أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي المصري الطحاوي)، المتوفى 321، وقيل: 322 هـ. (ط).
- 61- مشكل الحديث لابن قتيبة⁽⁷⁾ (عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري أبي محمد) المتوفى (276 هـ). (ط).
- 62- الموضوعات لأبي الفرج الجوزي⁽⁸⁾. (ط).
- 63- نواتر الأصول للترمذي⁽⁹⁾ واسم الكتاب كاملاً (نواتر الأصول في معرفة أحاديث الرسول) لأبي عبد الله محمد بن علي الحكيم الترمذي، المتوفى (380 هـ). (ط)

(1) - انظر المصدر السابق: (231/6).

(2) - انظر: فضائل القرآن، ص: 97.

(3) - انظر التفسير: (311/1).

(4) - المصدر نفسه: (14/2).

(5) - المصدر نفسه: (102/7).

(6) - المصدر نفسه: (306/1).

(7) - المصدر نفسه: (222/6).

(8) - المصدر نفسه: (289/2).

(9) - انظر كنماذج على ذلك المصدر نفسه: (288/4)، (281/6).

الفرع الثاني: في التفسير وعلوم القرآن

أ- في التفسير:

64- تفسير الطبري: واسم الكتاب (جامع البيان في تأويل القرآن) للإمام محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: 310هـ)، وهو أول وأكثر تفسير بلا منازع اعتمده الحافظ ابن كثير، حيث اقتبس منه في (876) موضعا بحسب إحصاء الدكتور عدنان آل شلش⁽¹⁾.

فلا تكاد تخلو صفحة من صفحات تفسيره من حديث مقتبس منه، ورسالتنا تحوي عددا معتبرا من النماذج المأخوذة من تفسيره، بما يعني عن الإشارة هنا إلى نماذج أخرى.

وتصنيفنا لتفسير الطبري، ضمن موارد في "التفسير وعلوم القرآن"، لا يعني أنه اقتبس منه نصوصا من كلامه في تفسير القرآن، ولكنه اتخذ في أكثر اقتباساته مصدرا من مصادر الرواية.

65- تفسير ابن أبي حاتم، للإمام الحافظ أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي المتوفى سنة (327 هـ): ويأتي في الدرجة الثانية في كثرة نقل الحافظ ابن كثير عنه، حيث اقتبس منه في (817) موضعا بحسب إحصاء الدكتور عدنان آل شلش⁽²⁾.

وقد اتخذ مصدرا من مصادر الرواية، على اعتبار أن ابن أبي حاتم اقتصر في كتابه على رواية الأحاديث بأسانيد في تفسير القرآن الكريم، وما تصنيفنا إياه في هذا الموضع كما تفسير الطبري، إلا للعرض الذي ألف من أجله، وهو تفسير القرآن.

66- تفسير ابن مردويه⁽³⁾ (أبي بكر أحمد بن موسى بن مردويه) ت 410 هـ.

(1) - انظر الإمام ابن كثير وأثره في علم الحديث رواية ودراية - مع دراسة منهجية تطبيقية على تفسير القرآن العظيم د: عدنان بن محمد بن عبد الله آل شلش، دار الفانس - الأردن - الطبعة: الأولى (1425هـ/ 2005م) ص: 471

(2) - انظر المرجع نفسه، ص: 473.

(3) - انظر كنماذج على ذلك في التفسير: (1/168 و 339 و 361 و 396)، (2/14 و 9)، (5/81)، (7/174 و 210)

وقد أكثر الحافظ ابن كثير من النقل عنه أيضا، حيث اقتبس منه في (385) موضعا بحسب إحصاء الدكتور عدنان آل شلش⁽¹⁾، وكلها من تفسيره وإن لم يصرح به بالاسم، في أغلب الأحيان .

67- تفسير آدم بن أبي إياس⁽²⁾، المتوفى (220 هـ) .

68- تفسير أبي بكر بن المنذر⁽³⁾، المتوفى (318 هـ) .

69- تفسير أبي مسلم الأصبهاني⁽⁴⁾ (محمد بن بحر)، المتوفى سنة (322 هـ) واسم كتابه: "جامع التأويل لمحكم التنزيل".

70- تفسير أبي الشيخ الأصبهاني⁽⁵⁾ (عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان) المتوفى (369 هـ) .

71- تفسير البغوي⁽⁶⁾ (أبو محمد الحسن بن مسعود بن محمد الفراء)، المتوفى (516 هـ)، واسم كتابه (معالم التنزيل). (ط).

72- جزء في تفسير قوله تعالى: ﴿ذلك ليعلم أني لم أخنه بالغيب﴾⁽⁷⁾ لابن تيمية⁽⁸⁾ (تقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحلیم)، المتوفى سنة 728 هـ. (ط).

73- تفسير الثعلبي⁽⁹⁾ (أحمد بن محمد بن إبراهيم أبو إسحاق النيسابوري) المتوفى (427 هـ).

(1)- انظر الإمام ابن كثير وأثره، ص: (477-478) .

(2)- انظر كنماذج على ذلك التفسير: (133/1 و148) .

(3)- انظر كنماذج على ذلك المصدر نفسه: (247/2 و327/5) .

(4)- انظر المصدر نفسه (182/1) .

(5)- انظر المصدر نفسه (247/2) .

(6)- انظر كنماذج على ذلك المصدر نفسه: (257/5 و120/7 و151 و309)، (47 و9/8) .

(7)- سورة يوسف: 52 .

(8)- انظر التفسير: (228/4) .

(9)- المصدر نفسه: (331/8) .

- 74- تفسير أبي علي الجبائي⁽¹⁾، المتوفى (303 هـ) .
- 75- تفسير ابن الجوزي⁽²⁾ واسم الكتاب (زاد المسير في علم التفسير) . (ط) .
- 76- تفسير ابن دحيم⁽³⁾ (أبي إسحاق إبراهيم بن عبد الرحمن بن إبراهيم بن دحيم)، المتوفى (319 هـ) .
- 77- تفسير الرازي⁽⁴⁾ (محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي البكري أبو عبد الله المشهور بفخر الدين الرازي)، المتوفى (606 هـ)، وكتابه يسمى "التفسير الكبير المشهور بمفاتيح الغيب" . (ط) .
- 78- تفسير الزمخشري⁽⁵⁾ (جار الله أبي القاسم محمود بن عمر الخوارزمي) المتوفى (538 هـ) وكتابه يدعى (الكشاف عن حقائق التنزيل، وعيون الأقاويل في وجوه التأويل) . (ط) .
- 79- تفسير السدي الكبير⁽⁶⁾، المتوفى (137 هـ) .
- 80- تفسير سنيد بن داود⁽⁷⁾، المتوفى (226 هـ) .
- 81- تفسير شعاع بن مخلد⁽⁸⁾، المتوفى (235 هـ) .
- 82- تفسير عبد بن حميد⁽⁹⁾ .

(1) المصدر السابق: (139/1) .

(2) المصدر نفسه: (158/8) .

(3) المصدر نفسه: (211/2-212) .

(4) انظر كنماذج على ذلك في المصدر نفسه: (1/71 و81 و90 و344) .

(5) انظر كنماذج على ذلك في المصدر نفسه: (1/52 و223)، وقد أحال عليه بذكر اسمه فقط وهو يقصد تفسيره في العديد من المرات .

(6) انظر كنماذج على ذلك في المصدر نفسه: (1/60 و73 و97)، (3/269)، (4/300) .

(7) انظر كنماذج على ذلك في المصدر نفسه: (2/151)، (3/293)، (6/126) .

(8) انظر كنماذج على ذلك في المصدر نفسه: (1/361 و301) .

(9) انظر كنماذج على ذلك في المصدر نفسه: (1/102)، (2/166) .

- 83- تفسير عبد الرحمن بن زيد بن أسلم⁽¹⁾، المتوفى (182هـ).
- 84- تفسير عبد الرزاق الصنعاني⁽²⁾، المتوفى (211هـ) . (ط) .
- 85- تفسير ابن عطية⁽³⁾، واسمه (المحرر الوجيز) لأبي محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي (المتوفى 542هـ) .
- 86- تفسير ابن عطية العوفي⁽⁴⁾، المتوفى (111هـ) .
- 87- تفسير القرطبي⁽⁵⁾ (أبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي) المتوفى (671هـ)، وتفسيره يسمى "الجامع لأحكام القرآن الكريم" . (ط).
- 88- تفسير مالك بن أنس إمام دار الهجرة⁽⁶⁾، وهو جزء مجموع له.
- 89- تفسير الماوردي⁽⁷⁾ (أبي الحسن علي بن محمد بن حبيب)، المتوفى (450هـ) واسم تفسيره "النكت والعيون".
- 90- تفسير الواحدي⁽⁸⁾ (علي بن أحمد بن محمد بن علي أبي الحسن) المتوفى (468هـ) . (ط) .
- 91- تفسير وكيع بن الجراح⁽⁹⁾، المتوفى (197هـ) .

(1) - انظر المصدر السابق (204/3)، لم يرد اسم التفسير في النسخة التي اعتمدتها، ولكن أشير إلى ذلك في نسخ أخرى .

(2) - انظر المصدر نفسه (167/1) .

(3) - انظر المصدر نفسه (340/1) .

(4) - انظر كنماذج على ذلك في المصدر نفسه: (122/1 و 130 و 187) .

(5) - انظر كنماذج على ذلك في المصدر نفسه: (36/1 و 51 و 89)، (71/5) .

(6) - انظر المصدر نفسه (132/2) .

(7) - انظر المصدر نفسه (228/4) .

(8) - انظر المصدر نفسه: (343/2) .

(9) - انظر كنماذج على ذلك المصدر نفسه: (282/1 و 348 و 374-375) .

ب- في علوم القرآن:

- 92- "البيان" لأبي عمرو الداني⁽¹⁾ (الحافظ أبي عمرو عثمان بن سعيد بن عثمان بن سعيد المعروف بالداني (444 هـ)، واسم الكتاب "جامع البيان في القراءات السبع" . ط .
- 93- "التيان" لأبي زكريا النواوي⁽²⁾ (محيي الدين يحيى بن شرف النووي المتوفى سنة 677 هـ)، أما اسم الكتاب فهو "التيان في آداب حملة القرآن" . (ط) .
- 94- جزء فيمن جمع القرآن من المهاجرين للحافظ ابن السمعاني⁽³⁾ (القاضي أبي سعيد عبد الكريم بن أبي بكر، محمد بن أبي المظفر المتصور التميمي المروزي) المتوفى (512 هـ) .
- 95- شرح الشاطبية للشيخ شهاب الدين أبي شامة⁽⁴⁾ (عبد الرحمن بن إسماعيل المقدسي الدمشقي) المتوفى (665 هـ) .
- 96- فضائل القرآن لأبي عبيد القاسم بن سلام⁽⁵⁾، المتوفى (224 هـ) . (ط) .
- 97- معاني القرآن للزجاج⁽⁶⁾ (أبي إسحاق إبراهيم بن السري الزجاج) المتوفى (311 هـ) . (ط) .
- 98- الناسخ والمنسوخ لأبي عبيد القاسم بن سلام⁽⁷⁾ . (ط) .

(1)- ذكره الدكتور إسماعيل عبد العال في "ابن كثير ومنهجه في التفسير" ص: 176، ونسب ذكره إلى تفسير ابن كثير، ولم أجد الكتاب منصوصاً عليه بالاسم في التفسير ولا في مقدمته "الفضائل" في الطبعة التي اعتمدها.

(2)- انظر كنزادج على ذلك في فضائل القرآن: ص: 96 و 119 .

(3)- المصدر نفسه: ص: 70 .

(4)- انظر التفسير: (265/8) .

(5)- انظر كنزادج على ذلك المصدر نفسه: (48/1 و 49 و 50 و 51)، (286/7) .

(6)- انظر المصدر نفسه: (33/1) .

(7)- انظر المصدر نفسه: (297/5) .

الفرع الثالث: مصادره في الفقه وأصوله

- 99- الإرشاد في أصول الفقه⁽¹⁾ لإمام الحرمين الجويني أبي المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف (478 هـ). (ط).
- 100- الاستذكار لأبي عمر بن عبد البر⁽²⁾ (يوسف بن عبد البر النمري القرطبي الأندلسي)، (643 هـ). (ط).
- 101- الإملاء للإمام الشافعي⁽³⁾.
- 102- الأم للإمام الشافعي⁽⁴⁾. (ط).
- 103- الأموال الشرعية وبيان جهاتها ومصارفها⁽⁵⁾ لأبي عبيد القاسم بن سلام . (ط).
- 104- الإيجاز في علم القرائن لابن اللبان⁽⁶⁾ (أبي الحسين محمد بن عبد الله بن اللبان المصري)، (402 هـ).
- 105- الإيضاح لأبي علي الطبري⁽⁷⁾ (أبي علي الحسن بن القاسم الطبري الشافعي)، المتوفى (305 هـ)، واسم الكتاب (الإيضاح في الفروع).
- 106- المحاشي للمنذري⁽⁸⁾ (عبد العظيم بن عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله المنذري زكي الدين أبي محمد) المتوفى (656 هـ).

(1)- المصدر السابق: (171/2).

(2)- انظر كتماذج على ذلك المصدر نفسه: (320/1 و325)، (153/2).

(3)- انظر المصدر نفسه: (26/1).

(4)- انظر المصدر نفسه: (26/1)، (106 و11/3)، (272/7).

(5)- انظر المصدر نفسه: (5/4).

(6)- انظر المصدر نفسه: (136/2).

(7)- المصدر نفسه: (157/2).

(8)- المصدر نفسه: (241/2).

- 107- الشامل للصباغ⁽¹⁾ (واسمه الشامل في فروع الشافعية) لأبي نصر عبد السيد بن محمد المعروف بابن الصباغ الشافعي، المتوفى (477 هـ).
- 108- شرح المذهب للنووي⁽²⁾ واسمه (المجموع). (ط) .
- 109- الشرح الكبير للرافعي⁽³⁾ (أبي القاسم عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم القزويني الرافعي)، المتوفى (623 هـ)، وكتابه يسمى: (العزیز فی شرح الوجیز) . (ط) .
- 110- الصلاة للمروزي⁽⁴⁾ (أبي عبد الله محمد بن نصر المروزي)، المتوفى (294 هـ) . (ط) .
- 111- الكامل للهدلي⁽⁵⁾ (أبي القاسم يوسف بن علي بن جبارة بن محمد الهدلي المغربي) المتوفى (465 هـ).
- 112- العدة للرافعي⁽⁶⁾.
- 113- فضائل الأوقات للبيهقي⁽⁷⁾.
- 114- عمل اليوم والليلة للإمام النسائي⁽⁸⁾. (ط) .
- 115- فضائل الصلاة على النبي ﷺ لأحمد بن فارس اللغوي، أبي الحسين القزويني، المتوفى (395 هـ).

(1)-المصدر السابق: (210/2)، (74/3) .

(2)-المصدر نفسه: (344/4) .

(3)-المصدر نفسه: (171/2) .

(4)-المصدر نفسه: (65/3) .

(5)-المصدر نفسه: (25/1) .

(6)-المصدر نفسه: (278/8) .

(7)-المصدر نفسه: (277/8) .

(8)- انظر كتابنا في ذلك المصدر نفسه: (25/1 و357)، (254/4)، (81/5)، (225/6)، (56/7)، (323/8) .

(9)-المصدر نفسه: (222/6) .

116- فضل الصلاة على النبي ﷺ للقاضي إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل الأذري أبي إسحاق⁽¹⁾، المتوفى (282 هـ) . (ط) .

117- كتاب لابن تيمية في إبطال التحليل⁽²⁾ تضمن النهي عن تعاطي الوسائل المفضية إلى كل باطل. (ط) . ضمن الفتاوى.

118- كشف المغطى في تبين الصلاة الوسطى للحافظ أبي محمد عبد المؤمن بن خلف الدمياطي⁽³⁾ المتوفى (706 هـ).

119- المحلى لابن حزم⁽⁴⁾ (أبي محمد بن حزم علي الظاهري)، المتوفى (456 هـ). (ط) .

120- الهداية لأبي الحسن المرغياني⁽⁵⁾، المسمى (الهداية شرح بداية المبتدي) لأبي الحسن علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الرشداني المرغياني المتوفى (593 هـ). (ط) .

121- المختصر للإمام الشافعي⁽⁶⁾.

122- القراءة خلف الإمام لأبي عبد الله البخاري⁽⁷⁾. (ط) .

123- النهاية للإمام الجويني⁽⁸⁾، واسم الكتاب (نهاية المطلب في دراية المذهب)

الفرع الرابع: في التاريخ والسير والتراجم

124- الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر⁽⁹⁾. (ط) .

(1)- انظر كشاف على ذلك المصدر السابق: (233/6 و224 و225 و227 و229) .

(2)- المصدر نفسه: (382/1) .

(3)- المصدر نفسه: (340/1) .

(4)- المصدر نفسه: (255/1) .

(5)- المصدر نفسه: (194/3) .

(6)- المصدر نفسه: (11/3) .

(7)- المصدر نفسه: (316/1) .

(8)- المصدر نفسه: (22/3) .

(9)- المصدر نفسه: (200/6) .

- 125- أسد الغابة في معرفة الصحابة لابن الأثير⁽¹⁾. (ط).
- 126- أسماء الصحابة للمحافظ أبي نعيم الأصبهاني⁽²⁾.
- 127- الإكليل للهمذاني⁽³⁾ (أبي محمد الحسن بن أحمد بن يعقوب الهمذاني اليمني)، المتوفى (334 هـ)، والكتاب يسمى "الكامل في أنساب حمير وأيام ملوكها".
- 128- تاريخ الخطيب للبغدادي⁽⁴⁾، والمسمى (تاريخ بغداد). (ط).
- 129- تاريخ ابن عساكر⁽⁵⁾ (علي بن الحسن)، والمسمى (تاريخ مدينة دمشق) المتوفى (571 هـ). (ط).
- 130- تاريخ مكة للأزرقي⁽⁶⁾ (أبي الوليد محمد بن عبد الله الأزرقى)، المتوفى بعد سنة (244 هـ) بقليل. (ط).
- 131- تهذيب الأسماء واللغات للنووي⁽⁷⁾. (ط).
- 132- التنوير في مولد السراج المنير للمحافظ أبي الخطاب عمر بن دحية⁽⁸⁾ (عمر بن الحسن بن علي بن محمد بن دحية الكلبي الأندلسي)، المتوفى (632 هـ).
- 133- الروض الأنف للسهيلي (عبد الرحمن بن عبد الله السهيلي)⁽⁹⁾، المتوفى (581 هـ)، وكتابه يدعى "الروض الأنف الباسم" في شرح السيرة. (ط).

(1)- المصدر السابق: (93/6) لم يذكره بالاسم .

(2)- المصدر نفسه: (284/8) .

(3)- المصدر نفسه: (248/6) .

(4)- المصدر نفسه: (223/5) .

(5)- انظر كتابناج على ذلك المصدر نفسه: (123/4)، (211/5 و321)، (171/7)، (112/8) .

(6)- المصدر نفسه: (214/1) .

(7)- المصدر نفسه: (113/5) .

(8)- المصدر نفسه: (29/5) .

(9)- انظر كتابناج على ذلك المصدر نفسه: (132/4)، (297/6) .

- 134- سير الفقهاء⁽¹⁾ للفقير يحيى بن إبراهيم بن مزين الطليطلي أبي زكريا المتوفى (259هـ).
- 135- الشفاء للقاضي عياض اليحصبي⁽²⁾، المتوفى (544هـ)، (ط).
- 136- الطبقات الكبرى لابن سعد⁽³⁾ (أبي عبد الله محمد بن سعد بن منيع) المتوفى (230هـ)، (ط).
- 137- معرفة الصحابة لابن منده⁽⁴⁾ (أبي عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد المعروف بابن منده، حفيد أبي عبد الله محمد بن يحيى) المتوفى (472هـ).
- 138- معرفة الصحابة للموصلي⁽⁵⁾ (الحافظ أبي يعلى الموصلي).
- 139- مغازي الأموي سعيد بن يحيى الأموي⁽⁶⁾.
- 140- مغازي عبد الله بن لهيعة⁽⁷⁾، المتوفى (174هـ).
- 141- المغازي لمحمد بن إسحاق بن يسار⁽⁸⁾، صاحب السيرة، المتوفى (150هـ)، (ط).
- 142- المغازي لموسى بن عقبة بن أبي العباس الأسدي⁽⁹⁾، المتوفى سنة (141هـ).

(1)- المصدر السابق: (279/6).

(2)- المصدر نفسه: (23/2)، (277/3)، (159/5)، (226/6).

(3)- المصدر نفسه: (52/6).

(4)- المصدر نفسه: (141/5).

(5)- المصدر نفسه: (340/4).

(6)- انظر كنماذج على ذلك المصدر نفسه: (14/3)، (106/4).

(7)- انظر المصدر نفسه: (84/8).

(8)- انظر كنماذج على ذلك المصدر نفسه: (14/3 و 26).

(9)- انظر كنماذج على ذلك المصدر نفسه: (84/2)، (84/8).

الفرع الخامس: في علوم اللغة

143- الجمل لابن القاسم عبد الرحمن بن إسحاق الزجاجي⁽¹⁾، المتوفى (337هـ).

144- الزاهر لابن الأنباري⁽²⁾ (أبي بكر محمد بن القاسم بن محمد بن بشار المشهور بابن الأنباري)، المتوفى (228 هـ). (ط).

145- الصحاح لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري⁽³⁾، المتوفى (393 هـ) وقيل: 398 أو 400 هـ). (ط).

146- الغريب لأبي عبيد القاسم بن سلام⁽⁴⁾. (ط).

الفرع السادس: مصادر في موضوعات مختلفة

147- إثبات عذاب القبر لليهقي⁽⁵⁾.

148- الأذكار للنسائي⁽⁶⁾.

149- الأذكار للنووي⁽⁷⁾. (ط).

150- الكبائر للذهبي⁽⁸⁾. (ط).

151- خلق أفعال العباد لأبي عبد الله البخاري⁽⁹⁾.

152- فضائل الإمام الشافعي⁽¹⁰⁾، لابن أبي حاتم الرازي.

(1)- المصدر السابق: (243/6).

(2)- المصدر نفسه: (33/1).

(3)- انظر كنماذج على ذلك المصدر نفسه: (201/2)، (296/5).

(4)- انظر كنماذج على ذلك المصدر نفسه: (358/1)، (129/2)، (116/4)، (39/5).

(5)- انظر كنماذج على ذلك المصدر نفسه: (113/8).

(6)- انظر كنماذج على ذلك المصدر نفسه: (129/6).

(7)- انظر كنماذج على ذلك المصدر نفسه: (206/6).

(8)- المصدر نفسه: (171/2).

(9)- المصدر نفسه: (17/7).

(10)- المصدر نفسه: (344/1).

- 153- الإشراف على مذاهب الأشراف⁽¹⁾ للوزير أبي المظفر يحيى بن محمد بن هبيرة، المتوفى (560 هـ).
- 154- الاعتقاد لليهقي⁽²⁾. (ط).
- 155- الإتياء على قبائل الرواة لابن عبد البر⁽³⁾.
- 156- الأحوال لابن أبي الدنيا⁽⁴⁾ (أبي بكر عبد الله أو عبد الله بن محمد بن أبي الدنيا القرشي بالولاء)، المتوفى (281 هـ). (ط).
- 157- التفكير والاعتبار لابن أبي الدنيا⁽⁵⁾. ط .
- 158- ذم المسكر لابن أبي الدنيا⁽⁶⁾. (ط) .
- 159- الخمول والتواضع لابن أبي الدنيا⁽⁷⁾. (ط).
- 160- التقوى لابن أبي الدنيا⁽⁸⁾. ط .
- 161- كتاب القبور لابن أبي الدنيا⁽⁹⁾. ط .
- 162- التذكرة للقرطبي⁽¹⁰⁾. (ط).
- 163- التوحيد للإمام ابن إسحاق بن خزيمة⁽¹¹⁾. ط .

(1) المصدر السابق: (178/1) .

(2) انظر كنماذج على ذلك المصدر نفسه: (35/5) .

(3)-المصدر نفسه: (248/6) .

(4)- انظر كنماذج على ذلك المصدر نفسه: (266/5)، (153/6 و 278)، (114/7) .

(5)- انظر كنماذج على ذلك المصدر نفسه: (111/2 و 114)، (98/5)، (104/6)، (100/8) .

(6)- المصدر نفسه: (114/3) .

(7)- المصدر نفسه: (148/5) .

(8)-المصدر نفسه: (237/6) .

(9)- انظر كنماذج على ذلك المصدر نفسه: (141/6) .

(10)- انظر كنماذج على ذلك المصدر نفسه: (185/2)، (39/5)، (208/8) .

(11)-المصدر نفسه: (158/5) .

- 164- جزء مجموع في الجراد لابن عساكر⁽¹⁾.
- 165- ذم الطفيليين للخطيب البغدادي⁽²⁾.
- 166- الرد على الجهمية للإمام أحمد بن حنبل⁽³⁾. (ط) .
- 167- الرد على الجهمية للدارمي⁽⁴⁾ (عثمان بن سعيد بن خالد التميمي الدارمي (أبي سعيد) المتوفى (280 هـ). (ط) .
- 168- الزهد للإمام أحمد بن حنبل⁽⁵⁾. ط .
- 169- الزهد لعبد الله بن المبارك⁽⁶⁾، المتوفى (181 هـ). (ط) .
- 170- السابق واللاحق للخطيب البغدادي⁽⁷⁾.
- 171- السر المكتوم في مخاطبة الشمس والنجوم⁽⁸⁾، المنسوب لأبي عبد الله الرازي.
- 172- صفة الجنة للحافظ أبي عبد الله المقدسي⁽⁹⁾.
- 173- صفة العرش لمحمد بن عثمان بن أبي شيبة⁽¹⁰⁾، المتوفى (297 هـ).

(1)- انظر كنماذج على ذلك المصدر السابق: (271/3) .

(2)- انظر المصدر نفسه: (217/6) .

(3)- انظر المصدر نفسه: (255/5) .

(4)- انظر المصدر نفسه: (340/7) .

(5)- انظر كنماذج على ذلك المصدر نفسه: (267/3)، (246/7) .

(6)- المصدر نفسه: (240/6) .

(7)- المصدر نفسه: (132/4) .

(8)- انظر كنماذج على ذلك المصدر نفسه: (175/1) .

(9)- انظر كنماذج على ذلك المصدر نفسه: (312/59/2)، (344/7)، (137/8) .

(10)- انظر كنماذج على ذلك المصدر نفسه: (254/4)، (141/8) .

- 174- العجائب الغريبة للمحافظ محمد بن المنذر⁽¹⁾ (أبي عبد الرحمن محمد بن المنذر بن سعيد بن عثمان السلمي المعروف بشكر)، قال ابن كثير يصف مضمون الكتاب: "وهو مشتمل على فوائد جلية وغريبة"⁽²⁾.
- 175- الفكاهة للزبير بن بكار⁽³⁾ (أبي عبد الله الزبير بن بكار بن أحمد بن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير)، المتوفى (256 هـ).
- 176- القصيد والأمم بمعرفة أصول أنساب العرب لابن عبد البر⁽⁴⁾.
- 177- كتاب في الروح للمحافظ أبي عبد الله بن منده⁽⁵⁾.
- 178- مسانيد الشعراء لابن مردويه⁽⁶⁾.
- 179- مكارم الأخلاق⁽⁷⁾ لأبي بكر الخرائطي (محمد بن جعفر بن سهل الخرائطي)، المتوفى (327 هـ). (ط).
- 180- مساويء الأخلاق للخرائطي⁽⁸⁾، في جزئه الثاني. (ط).
- 181- المستقصى للمحافظ البهائي⁽⁹⁾.
- 182- المشهور في أسماء الأيام والشهور للشيخ علم الدين السخاوي⁽¹⁰⁾. (علي بن محمد بن عبد الرحمن الهمداني شيخ القراء بدمشق) المتوفى (643 هـ).

(1)- انظر كتناذج على ذلك المصدر السابق: (101/6)، (8/132 و252).

(2)- انظر المصدر نفسه: (8/132).

(3)- انظر المصدر نفسه: (6/52).

(4)- انظر كتناذج على ذلك المصدر نفسه: (6/247)، (6/258).

(5)- انظر المصدر نفسه: (7/63).

(6)- انظر المصدر نفسه: (7/286).

(7)- انظر المصدر نفسه: (5/141).

(8)- انظر كتناذج على ذلك المصدر نفسه: (8/298).

(9)- انظر المصدر نفسه: (4/70).

(10)- انظر كتناذج على ذلك المصدر نفسه: (4/86).

183- المعارف لابن قتيبة⁽¹⁾. (ط).

184- مقصورة ابن دريد⁽²⁾ (أبي بكر محمد بن الحسن بن دريد المتوفى سنة 321هـ).

185- النسب للزبير بن بكار⁽³⁾. (ط).

186- نواذر الأصول للمقرطبي⁽⁴⁾.

عبد القادر للعلوم الإسلامية

(1)- انظر كنماذج على ذلك المصدر السابق: (113/5) .

(2)- انظر كنماذج على ذلك المصدر نفسه: (125/5) .

(3)- المصدر نفسه: (20/2) .

(4)- المصدر نفسه (36/1) .

الباب الأول

منهجه في نقد الرواة

وفيها خمسة فصول

الفصل الأول

منهجه في تعديل الرواة

الفصل الثاني

منهجه في جرح الرواة

الفصل الثالث

منهجه في التعامل مع الرواة من أهل البدع

الفصل الرابع

منهجه في التعامل الرواة الجاهيل

الفصل الخامس

موقفه من تعارض الجرح والتعديل في الراوي الواحد

الفصل الأول

منهجية في تعديل الرواة

وفي مبحثان

المبحث الأول:

صفة من تقبل روايته عند الحافظ ابن كثير

المبحث الثاني :

طريقته في تعديل الرواة

المبحث الأول: صفة من تقبل روايته عند الحافظ ابن كثير

يقول الحافظ ابن كثير: "المقبول: الثقة الضابط لما يرويه وهو المسلم العاقل البالغ سالما من أسباب الفسق وخوارم المروءة، وأن يكون مع ذلك متيقظا غير مغفل حافظا إن حدث من حفظه، فاهما إن حدث بالمعنى، فإن اختل شرط مما ذكرنا ردت روايته"⁽¹⁾.

وابن كثير في هذا التعريف يجمع بين ركنين لا بد من توفرهما في الراوي حتى تقبل روايته، وهما: العدالة والضبط.

فما المقصود بالعدالة تفصيلا؟ وما شروطها؟ وبم ثبت؟ وما مراتب ألقاظها عند ابن كثير؟ وماذا يعني ابن كثير بـ "الضبط" وما شروطه فيه؟. هذا ما سنتعرف عليه من خلال هذين المطلبين.

المطلب الأول: حد العدالة وشروطها عند ابن كثير
الفرع الأول: تعريف العدالة لغة واصطلاحاً

أولاً: تعريفها لغة: العدالة مصدر عدل بالضم يقال: عدل فلان عدالة وعدولة فهو عدل أي رضا ومقنع في الشهادة⁽²⁾، فالعدالة إذا هي العدل، والعدل في اللغة يأتي بمعان متعددة منها: ما يقابل الجور فهو الحكم الحق⁽³⁾، كما قال تعالى: ﴿وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط﴾⁽⁴⁾.

ومن معانيه، القدية⁽⁵⁾، قال تعالى: ﴿لا يقبل منها عدل﴾⁽⁶⁾.

(1) - الباعث الحثيث: 87.

(2) - توجيه النظر في أصول الأثر، الشيخ طاهر الجزائري الدمشقي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية - حلب، الطبعة الأولى، 1416هـ - 1995م: (1/96).

(3) - لسان العرب لابن منظور ط3 (1414هـ/1994) مادة: "عدل" دار صادر بيروت 430/11.

(4) - المائدة: 42.

(5) - لسان العرب: 431/11.

(6) - البقرة: 123.

ومن معانيه: النظير والمثيل⁽¹⁾، وفي التنزيل ﴿أو عدل ذلك صياما﴾⁽²⁾.

ويرد بمعنى الاستقامة يقال: فلان عادل، إذا كان مستقيماً السيرة في الإنصاف والحكم بالحق⁽³⁾.

ثانياً: تعريف العدالة اصطلاحاً

"العدالة ملكة تحمل على ملازمة التقوى والمروءة"⁽⁴⁾.

وقد فسر شيخ الإسلام ابن حجر و تلميذه السخاوي التقوى بالقول: "والمراد بالتقوى، اجتناب الأعمال السيئة من شرك أو فسق أو بدعة"⁽⁵⁾.

ولمزيد شرح وبيان لما أجمل في هذا التعريف، فلأنني سأسوق مقولة - على طولها - نسبها الخطيب البغدادي للقاضي أبي بكر محمد بن الطيب بإسناده، لأنني أرى فيها تفصيلاً مرضياً فيقول: "والعدالة المطلوبة في صفة الشاهد والمخبر هي العدالة الراجعة إلى استقامة دينه وسلامة مذهبه، وسلامته من الفسق وما يجري مجراه مما اتفق على أنه مبطل للعدالة من أفعال الجوارح والقلوب المنهي عنها والواجب أن يقال في جميع صفات العدالة أنها اتباع أوامر الله تعالى، والالتناء عن ارتكاب ما نهى عنه، مما يسقط العدالة وقد علم مع ذلك أنه لا يكاد يسلم المكلف من البشر من كل ذنب ومن ترك بعض ما أمر به، حتى يخرج الله من كل ما وجب له عليه، وأن ذلك يتعذر، فيجب لذلك أن يقال أن العدل هو من عرف بأداء فرائضه ولزوم ما أمر به وتوقي ما نهى عنه وتجنب الفواحش المسقطه، وتحري الحق والواجب في أفعاله ومعاملته، والتوقي في لفظه مما يثلم الدين والمروءة، فمن كانت هذه حاله فهو الموصوف بأنه عدل في دينه

(1) - لسان العرب 432/11.

(2) - المائدة: 95.

(3) - أصول السرخسي لأبي بكر السرخسي تحقيق أبي الوفا الأفغاني دار المعرفة بيروت 350/1.

(4) - فتح المغيث شرح ألفية الحديث الإمام السخاوي، تعليق صلاح عويضة ط [1414/1993]. دار الكتب العلمية، بيروت (315 و 27/1) وانظر أيضاً نزعة النظر بشرح نخبة الفكر لابن حجر العسقلاني، علق عليه أبو عبد

الرحيم محمد كمال الدين الأدلبي، شركة الشهاب الجزائر ص: 18.

(5) - النزعة ص: 19 و فتح المغيث طبعة (1413/1993م): 315/1.

ومعروف بالصدق في حديثه، وليس يكفيه في ذلك اجتناب كبائر الذنوب التي يسمى فاعلها فاسقا، حتى يكون مع ذلك متوقيا لما يقول كثير من الناس أنه لا يعلم أنه كبير بل يجوز أن يكون صغيرا، نحو الكذب الذي يقطع على أنه كبير ونحو التطفيف بحبة وسرقة باذنجانة، وغش المسلمين بما لا يقطع عندهم أنه كبير من الذنوب لأجل أن الفاذورات وإن لم يقطع على أنها كبائر يستحق بها العقاب، فقد اتفق على أن فاعلها غير مقبول الخبر والشهادة إما لأنها متهمة لصاحبها ومسقطه له وممانعة من ثقته وأمانته أو لغير ذلك، فإن العادة موضوعة على أن من احتملت أمانته سرقة بصللة وتطفيف حبة احتملت الكذب، وأخذ الرشاء، على الشهادة ووضع الكذب في الحديث، والاكسباب به فيجب أن تكون هذه الذنوب في إسقاطها للخبر والشهادة بمثابة ما اتفق على أنه فسق يستحق به العقاب، وجميع ما أضربنا عن ذكره مما لا يقطع قوم على أنه كبير، وقد اتفق على وجوب رد خبر فاعله وشهادته فهذه سبيله في أنه يجب كون الشاهد والمخبر سليما منه⁽¹⁾. وقد ذهب إلى قريب من هذا الكلام الإمام أبو حامد الغزالي رحمه الله⁽²⁾

ويمكن إجمال وتلخيص هذا التفصيل في خمسة أركان أساسية ينبغي أن تتوفر في الراوي حتى يحكم له بالعدالة. وهي التي ستكلم عنها -ياذن الله تعالى- في الفرع الموالي.

الفرع الثاني: شروط العدالة

ما سبق ذكره كان كلاما عاما على أهميته، غارقا في التفاصيل والجزئيات وهو ما درج عليه المتقدمون عادة في تعاريفهم، فحاول المتأخرون جمعه واختصاره وتقعيده وصاروا يتكلمون عما ينبغي أن يتوفر في الراوي حتى يكون عدلا تحت مسمى "شروط العدالة" ويقف في مقدمة هؤلاء الإمام أبو عمرو بن الصلاح حيث قال: "أجمع جماهير أئمة الحديث والفقه، على أنه يشترط فيمن يحتج بروايته، أن يكون عدلا ضابطا لما يرويه، وتفصيله: أن يكون مسلما بالغا عاقلا، سالما من أسباب الفسق وخوارم المروءة

(1) - الكفاية في علم الرواية الخطيب البغدادي ط (1409/1988) ص: 102 .

(2) - المستصفي في علم الأصول أبو حامد الغزالي، تحقيق محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية بيروت ط (1417هـ/1996م) ص: 125.

متيقظا غير مغفل، حافظا إن حدث من حفظه، ضابطا لكتابه إن حدث من كتابه، وإن كان يحدث بالمعنى، اشترط فيه مع ذلك أن يكون عالما بما يحيل المعاني⁽¹⁾.

وإذا أخذنا الشروط المتعلقة بالعدالة فقط، فنقول هي شروط خمسة حسب ابن الصلاح.

1- الإسلام 2- البلوغ 3- العقل 4- السلامة من أسباب الفسق 5- السلامة من خوارم المروءة.

وهو نفس ما ذهب إليه الحافظ ابن كثير في اختصاره لمقدمة ابن الصلاح⁽²⁾ وقد سبقت الإشارة إلى ذلك في مقدمة هذا المبحث.

أولا: الإسلام: فلا تقبل رواية الكافر إجماعا، قال الإمام الفخر الرازي: "الكافر الذي لا يكون من أهل القبلة، أجمعت الأمة على أنه لا تقبل روايته، سواء علم من دينه المبالغة في الاحتراز من الكذب، أم لم يعلم"⁽³⁾.

وقد قيد الرازي هنا الكافر بالذي لا يكون من أهل القبلة، والصحيح أن الكافر عموما لا تقبل روايته، سواء كان كافرا أصليا أو كان مسلما ثم كفر ببدعة⁽⁴⁾ أو غيرها وذلك لأن الرواية منصب شريف، فسلب منه لخشته ولأن عداوته وخصومته للمسلمين في الدين، وقد تحمله على الكيد لهم، والتلبيس عليهم في دينهم وإدخال ما ليس منه فيه⁽⁵⁾، على أن الإسلام يشترط عند أداء الرواية لا عند تحملها فقد ثبتت روايات كثيرة لغير واحد من الصحابة كانوا حفظوها قبل إسلامهم وأدوها بعده⁽⁶⁾.

(1)- علوم الحديث لأبي عمرو بن الصلاح تعليق إسماعيل زرمان، ط1 (1425هـ/2004م) مؤسسة الرسالة ناشرون بيروت، ص68.

(2)- انظر الباعث الحثيث، ص87.

(3)- المحصول في علم الأصول، محمد بن عمر بن الحسين الرازي، تحقيق: طه جابر فياض العلواني جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - الرياض، الطبعة الأولى: 1400، (567/4).

(4)- مسألة رد رواية من كفر ببدعته مسألة خلافية ليس عليها إجماع، مستأولها في بحثنا لاحقا - بإذن الله .

(5)- انظر القواعد والمسائل الحديثية المختلف فيها بين المحدثين وبعض الأصوليين و أثر ذلك في قبول الأحاديث أودعها، أميرة بنت علي بن عبد الله الصاعدي، مكتبة الرشد الرياض، ط1 (1421هـ/2000م) ص: 249.

(6)- الكفاية ص98.

ثانياً: البلوغ: فلا تقبل رواية الصبي غير المميز بإجماع، أما إذا تحمل في صغره وأدى ما سمعه بعد بلوغه وكان ضابطاً لما سمعه، فلا خلاف في قبول روايته، لإجماع الصحابة على قبول رواية ابن عباس وابن الزبير والنعمان بن بشير من أحداث الصحابة من غير فرق بين ما تحملوه في حالة الصغر وبعد البلوغ^(١).

أما إذا كان الصبي مميزاً وإن كان موثقاً به، فالخلاف قائم في قبول روايته من عدمها والجمهور على عدم قبولها إلا بشرط البلوغ^(٢).

والوجه في رد روايته أنه قد يعلم أنه غير آثم لارتفاع قلم التكليف عنه فيكذب والشرع لم يجعل الصبي ولياً في أمر دنياه، ففي أمر الدين أولى، لما في قبول خبره من تنفيذ أو ولاية على جميع المسلمين^(٣).

ثالثاً: العقل: وهو شرط في حالة التحمل والأداء، فلا تقبل رواية المجنون بإجماع العلماء

قال الشوكاني: "لا أعرف خلافاً في عدم قبول رواية المجنون في حال جنونه أما لو سمع في حال جنونه ثم أفاق فلا يصح ذلك، لأن وقت الجنون غير ضابط"^(٤).
أما إذا كان جنونه متقطعاً وأثر في زمن إفاقته فلا تقبل روايته^(٥).

رابعاً: السلامة من أسباب الفسق: والمراد بالفسق: هو العصيان والترك لأمر الله والخروج عن طريق الحق^(٦).

(١) - انظر الأحكام في أصول الأحكام، سيف الدين علي بن محمد الأمدي أبو الحسن، تحقيق: د. سيد الجميلي، دار الكتاب العربي - بيروت - 1404، الطبعة: الأولى: (84/2).

(٢) - التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح للحافظ العراقي تحقيق عبدالرحمان محمد عثمان طه (1401هـ/1981م) دار الفكر - بيروت - ص 137.

(٣) - أسباب اختلاف المحدثين، د: خلدون الأحدث، ط 1 (1405هـ/1985م) الدار السعودية، جدة، ص 68.

(٤) - إرشاد الفحول إلى تحقيق علم الأصول، محمد بن علي الشوكاني، تحقيق: محمد سعيد البدر أبو مصعب دار الفكر - بيروت - 1412 - 1992، الطبعة: الأولى، ص: 95.

(٥) - انظر تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، تأليف: عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، مكتبة الرياض الحديثة - الرياض: (300/1).

(٦) - لسان العرب: 308/10 مادة "فسق".

ومن كانت هذه صفته فلا يمكن أن يؤتمن على حديث رسول الله ﷺ، لكن السؤال الذي يطرح، هل كل معصية يمكن أن يرمي صاحبها بالفسق وترد بسببها روايته أم لذلك حدود وضوابط؟ خصوصا مع معرفتنا المسبقة بأن الإنسان مهما بلغ شأنه في التقوى والاستقامة فلا بد أن يدرك حظه من المعصية . ولو كانت قليلة . حاشا الأنبياء . ولو افترضنا جدلا ضرورة البراءة من المعاصي لقبول رواية الراوي ما سلم لنا خبر وما استقامت لنا رواية.

يقول الخطيب البغدادي: "ولو عمل العلماء والمحكام على أن لا يقبلوا خبرا ولا شهادة إلا من مسلم بريء من كل ذنب قل أو كثر، لم يمكن قبول شهادة أحد ولا خبره"⁽¹⁾.

وجوابا على السؤال الذي طرحناه سلفا نقول بمثل مقالة الخطيب البغدادي: "والواجب عندنا ألا يرذ الخبر ولا الشهادة إلا بعصيان قد اتفق على رد الخبر والشهادة به"⁽²⁾.

وحدّ هذا العصيان المتفق على رد الخبر به . في اعتقادنا . هو ما عرف به الإمام السخاوي الفسق عندما قال: هو ارتكاب كبيرة أو إصرار على صغيرة⁽³⁾ . وهو الحد الذي شاع وتناقله المحدثون والفقهاء في كتبهم⁽⁴⁾.

وحدّ الإصرار كما قال العز بن عبد السلام: "إذا تكررت منه الصغيرة تكررا يشعر بقلّة مبالاته بدينه إشعار ارتكاب الكبيرة بذلك ردت شهادته وروايته بذلك، وكذلك إذا اجتمعت صفات مختلفة الأنواع بحيث يشعر بمجموعها بما يشعر أصغر الكبائر"⁽⁵⁾.

(1) - الكفاية: ص 104 .

(2) - نفس المصدر والصفحة .

(3) - فتح المغيب: طبعة (1413هـ/1993م) 315/1 .

(4) - انظر المجروحين الإمام محمد بن حيان بن أحمد بن أبي حاتم التميمي البستي، تحقيق: محمود إبراهيم زايد دار الوحي - حلب - 1396هـ الطبعة: الأولى، 79/1، و "تنقيح الأنظار" لمحمد بن إبراهيم الوزير اليماني الصنعائي المطبوع مع شرحه "توضيح الأفكار": 117/2، و"المستصفى"، ص: 125 .

(5) - قواعد الأحكام في مصالح الأنام، العز بن عبد السلام ط (1419هـ/1998م) مؤسسة الريان بيروت، ص 23

ولا طائل من وراء إحصاء أسباب الفسق إذا ترسخت في الأذهان قاعدة العز بن عبد السلام التي يدخل تحتها عشرات الأسباب المنصوص عليها أو غير المنصوص عليها.

خامساً: خوارم المروءة:

المروءة: هي آداب نفسية تحمل مراعاتها الإنسان على الوقوف عند محاسن الأخلاق وجميل العادات⁽¹⁾

والخوارم: جمع خوارم، والخرم: المفسد⁽²⁾. فتعني بخوارم المروءة: مفسداتها.

وكثير ما مثل العلماء لخوارم المروءة بأمثلة شاعت في الأوساط وتناقلتها الكتب قديماً وحديثاً، كالأكل في الطرقات والمسير مكشوف الرأس، وكثرة التردد على الأسواق وإطالة المكث على قوارع الطرقات..... الخ. وهذه أمثلة لا ريب مرتبطة بالأعراف والعادات أو ما يسمى بالسلوك الاجتماعي، وأخذها على أنها مسلمات تصلح كأمثلة مسقطة للمروءة قاذخة في العدالة في كل زمان ومكان أمر مجاني للصواب.

وقد ذكر الخطيب البغدادي طرفاً من أخبار من تركوا أحاديث رواة أخلوا بالمروءة - حسب زعمهم -، كترك شعبة بن الحجاج لحديث رجل، لأنه رآه يركب على برذون⁽³⁾، وعنه أيضاً أنه ترك حديث رجل قال بأنه رآه على فرس يجري ملء فروجه⁽⁴⁾، كما يروى عنه أنه ترك حديث رجل رآه يلعب بالشطرنج ثم روى عنه بواسطة.

(1) - توجيه النظر: (97/1).

(2) - لسان العرب، مادة (خرم) 172/12.

(3) - البرذون: الدابة. انظر لسان العرب 50/13 - مادة برذن -.

(4) - قال أبو زيد الأنصاري: العرب تقول جرت الدابة ملء فروجها وفروجها ما بين قوائمها، فالفروج رفع بملء ويقال في المذكر: جرى الفرس ملء فروجه، وهي ما بين قوائمه، أي من شدة إسرعه في الجري امتلاً ما بين قوائمه بالغبلة والتراب. انظر الزاهر في معاني كلمات الناس، أبو بكر محمد بن القاسم الأنباري، تحقيق: د. حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة - بيروت - 1412 هـ - 1992، الطبعة: الأولى (261/2).

أو عدم كتابة جرير⁽¹⁾ لأحاديث سماك بن حرب⁽²⁾ لأنه رآه يبول قائما، أو ترك الحكم بن عتيبة⁽³⁾ الرواية عن زاذان⁽⁴⁾، وعلل ذلك بالقول: كان كثير الكلام... إلى آخر ذلك من الأمثلة الكثيرة.

وقد أورد الخطيب هذه الأخبار تحت عنوان: باب ذكر بعض أخبار من استفسر في الجرح فذكر ما لا يسقط العدالة⁽⁵⁾.

وهذا ذهب من الخطيب البغدادي على عدم ارتقاء هذا أسباب إلى أن تكون قواعد مطردة يجري بها العمل عبر العصور والأزمان دون مراعاة للأعراف والعادات ورأي ضرورة ردها للعلماء للفصل فيها، حيث قال: "والذي عندنا في هذا الباب ردّ خبر فاعلي المباحات إلى العالم والعمل في ذلك بما يقوى في نفسه فإن غلب على ظنه من أفعال مرتكب المباح المسقط للمروءة أنه مطبوع على فعل ذلك، والتساهل به، مع كونه مما لا يحمل نفسه على الكذب في خبره وشهادته، بل يرى إعظام ذلك وتحريمه والتترّه عنه قبل خبره. وإن ضعفت هذه الحال في نفس العالم واتهمه عندما وجب عليه ترك العمل بخبره ورد شهادته"⁽⁶⁾.

والأدق من هذا والأضبط أن تربط المروءة بالأعراف والبيئات، وما أحسن ما استحسنه الإمام السخاوي من قول الزنجاني في شرح الوجيز: المروءة يرجع في

(1) جرير بن عبد الحميد بن قرط بضم الفاف وسكون الراء بعدها طاء مهملة الضبي الكوفي نزيل الري وقاضيا ثقة صحيح الكتاب، قيل كان في آخر عمره بهم من حفظه مات سنة ثمان وثمانين ومائة وله إحدى وسبعون سنة. انظر التقریب، ص: 139.

(2) سماك بكسر أوله وتخفيف الميم بن حرب بن أوس بن خالد الذهلي البكري الكوفي أبو المنيرة صدوق وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة وقد تغير بأخرة فكان ربما تلقن من الرابعة مات سنة ثلاث وعشرين ومائة. انظر التقریب، ص: 255.

(3) الحكم بن عتيبة بالمشاة ثم المرحلة مصفرا أبو محمد الكندي الكوفي ثقة ثبت فقيه إلا أنه ربما دلس من الخامسة مات سنة ثلاث عشرة ومائة أو بعدها وله نيف وستون. انظر التقریب، ص: 175.

(4) زاذان أبو عمر الكندي البزاز ويكنى أبا عبد الله أيضا صدوق يرسل وفيه شعبة من الثانية مات سنة اثنين وثمانين انظر تقریب التهذيب لابن حجر، ط(1426هـ/2005م) مؤسسة الرسالة ناشرون ص: 213.

(5) - الكفاية: ص: 138-142.

(6) - المصدر نفسه: ص: 139.

معرفتها إلى العرف، فلا تتعلق بمجرد الشارع وأنت تعلم أن الأمور العرفية قلما تضبط بل هي تختلف باختلاف الأشخاص والبلدان، فكم من بلد جرت عادة أهله بمباشرة أمور لو يأمرها غيرهم يعد خرمًا للمروءة⁽¹⁾.

الفرع الثالث: مذهبه في كيفية ثبوت عدالة الراوي

يقول الحافظ ابن كثير: "وثبت عدالة الراوي باشتهاره بالخير والثناء الجميل عليه، أو بتعديل الأئمة، أو اثنين منهم له، أو واحد الصحيح، ولو بروايته عنه في قول"⁽²⁾.

وهو بذلك يزيد الأمر تفصيلاً على ما ذكره ابن الصلاح⁽³⁾، حيث اكتفى هذا الأخير بالتنصيص على ركنين أساسيين بهما تثبت عدالة الراوي وهما: الشهرة والاستفاضة، وتعديل الأئمة للراوي أو اثنين منهم على الأقل.

والذي يبدو أن الإمام ابن الصلاح اكتفى في هذا الموضع بذكر القدر المتفق عليه بين الأئمة في هذه المسألة دون ما اختلفوا حوله، والدليل على ذلك أنه عندما كان يناقش مسألة ثبوت الجرح والتعديل بقول الواحد أم الاثنين، فعرض مذاهب العلماء في ذلك ثم صحح اختيار الخطيب البغدادي وهو ثبوت الجرح والتعديل بقول الواحد⁽⁴⁾.

كما صحح عدم اعتبار رواية العدل عن رجل سقاه توثيقاً له⁽⁵⁾.

لكن الحافظ ابن كثير أبدع في جمع شتات ذلك في موضع واحد حتى تضبط المسألة ويعرف على مذاهب العلماء في كيفية ثبوت عدالة الراوي. والذي يبدو من خلال صياغته للعبارة السابقة أن مذهبه في المسألة يتلخص فيما يأتي:

(1) - فتح الغيث: 316/1.

(2) - الباعث، ص 88.

(3) - المقدمة، ص 68.

(4) - المصدر نفسه، ص 70.

(5) - المصدر نفسه، ص 71.

1. الشهرة والاستفاضة

2. تعديل الأئمة للراوي أو اثنين منهم على الأقل

3. تعديل إمام واحد للراوي على المذهب الصحيح.

ونستبعد النقطة الرابعة والمتمثلة في اعتبار رواية العدل عن الراوي تعديلا له أن تكون من مذهبه، لأنها لو كانت كذلك لتعقبها بتصحيح أو ترجيح كما فعل مع سابقتها فضلا على أن الشواهد العملية في تعديله للرواة في تفسيره تشهد على صحة استنتاجنا. كما سنرى لاحقا - بإذن الله - وإليكم تفصيل هذه النقاط .

أولا: الشهرة والاستفاضة

ذكر الخطيب البغدادي أن من اشتهر بنباهة الذكر، واستقامة الأمر، والصدق والبصيرة والفهم لا يسأل عن عدالتهم وإنما يسأل عن عدالة من كان في عداد المجهولين، أو أشكل أمره على الطالبين. ومثل لذلك ممن كانت هكذا حالهم، بمالك بن أنس وسفيان الثوري وسفيان بن عيينة وشعبة بن الحجاج وأبي عمرو الأوزاعي والليث بن سعد وحماد بن يزيد وعبد الله بن المبارك يحيى بن سعيد القطان وعبد الرحمن بن مهدي ووكيع بن الجراح ويزيد بن هارون وعفان بن مسلم وأحمد بن حنبل وعلي بن المديني ويحيى بن معين⁽¹⁾.

وهذا هو الصحيح في مذهب الشافعي . ﷺ . وعليه الاعتماد في فن أصول الفقه كما قال أبو عمرو بن الصلاح⁽²⁾، وقد ذكر الخطيب البغدادي بأسانيده شواهد من أقوال كبار الأئمة⁽³⁾ على أنه من استفاضت شهرته لا يسأل عن عدالته، من ذلك قول أحمد بن حنبل في إسحاق بن راهويه - عندما سئل عنه - مثل إسحاق يسأل عنه؟ إسحاق عندنا إمام من أئمة المسلمين.

(1) - الكفاية: ص 109 .

(2) - المقدمة: ص 68 .

(3) - الكفاية: ص 110 .

وكذلك قول يحيى بن معين عندما سئل عن الكتابة عن أبي عبيد⁽¹⁾ والسماع منه فقال: مثلي يسأل عن أبي عبيد؟ أبو عبيد يسأل عن الناس. وكذلك قول ابن جابر: لا يؤخذ العلم إلا عمن شهد له بالطلب.

ثانياً: تعديل الأئمة أو اثنين منهم على الأقل

وتزكية الاثنين فما فوق تثبت بها عدالة الراوي بالاتفاق⁽²⁾، وإنما الخلاف فيما دون ذلك أي في تزكية الواحد، وعبرة ابن كثير في هذا الموضوع دالة بوضوح على القدر المتفق عليه والمختلف فيه في المسألة. لكن اشتراط الاثنين في التزكية .

حكاه القاضي أبو بكر بن الباقلاني - كما قال السخاوي⁽³⁾ - عن أكثر الفقهاء من أهل المدينة وغيرهم، كما هو قول محمد بن الحسن⁽⁴⁾ واختيار الطحاوي .

ثالثاً: تعديل إمام واحد للراوي

وهذا مذهب كثير من أهل العلم كما قال الخطيب البغدادي⁽⁵⁾ الذي ذهب المذهب نفسه حيث قال: والذي نستحبه أن يكون من يزكي المحدث اثنين للاحتياط فإن اقتصر على تزكية واحد أجزأ⁽⁶⁾ وقد ذكر أنه اختيار القاضي أبي بكر الباقلاني⁽⁷⁾.

(1) - أبو عبيد: هو القاسم بن سلام بن عبد الله الإمام الحافظ المجتهد ذو الفنون له بضعة وعشرون كتاباً منها كتاب " الأموال " و " غريب الحديث " و " فضائل القرآن " و " الناسخ والمنسوخ " و " المواعظ ". قال البخاري وغيره: مات سنة أربع وعشرين ومائتين بمكة. انظر ترجمة ضافية له في " مسير أعلام النبلاء " تحقيق: شعيب الأرنؤوط ، محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة - بيروت - 1413، الطبعة: التاسعة: (490/10-509) .

(2) - ولا يخرق هذا بما روي عن أبي عبيد القاسم بن سلام بأنه لا يقبل في التزكية بأقل من ثلاث لأن المعتمد هو قبولها من الاثنين كما قال السخاوي في فتح الغيث 320/1 .

(3) - فتح المغيث: طبعة (1413هـ/1993م) 320/1 .

(4) - الشيباني الفقيه الحنفي المشهور، أحد صاحبي أبي حنيفة .

(5) - الكفاية: ص 120 .

(6) - المصدر نفسه: ص 120 .

(7) - المصدر نفسه: ص 122 .

وقد صرح هذا الرأي ابن الصلاح⁽¹⁾، وابن كثير⁽²⁾، وابن حجر⁽³⁾، واختاره من الأصوليين الرازي⁽⁴⁾، والآمدني⁽⁵⁾، وهو قول أبي حنيفة وأبي يوسف⁽⁶⁾.

موقف الحافظ ابن كثير من مذهب ابن عبد البر في كيفية ثبوت عدالة الراوي

ذهب الحافظ أبو عمر بن عبد البر إلى توثيق كل من اشتهر بالعلم والعناية به حيث قال: "كل حامل علم معروف العناية به، فهو عدل محمول في أمره أبداً على العدالة حتى تتبين جرحته في حاله أو في كثرة غلطه لقوله ﷺ (يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين)"⁽⁷⁾.

وممن ذهب مذهبه من المتأخرين أبو بكر بن المواق فقال في كتابه بغية النقاد: "أهل العلم محمولون على العدالة حتى يظهر منهم خلاف ذلك"⁽⁸⁾.

وكذلك ابن الجزري⁽⁹⁾ حيث قال: "إن ما ذهب إليه ابن عبد البر هو الصواب وإن رده بعضهم"، وسبقه المزي فقال: هو في زماننا مرضي، بل ربما يتعين⁽¹⁰⁾.

(1) - انظر المقدمة: ص 70 .

(2) - انظر الباعث: ص 88 .

(3) - انظر نزهة النظر: ص 88 .

(4) - انظر المحصول: (4/585) .

(5) - انظر الإحكام للآمدني: (2/97) .

(6) - انظر التقييد والإيضاح للمراقي: ص 143 .

(7) - التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد أبو عمر بن عبد البر، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب - (1387هـ) (1/28) .

ومعنى الحديث كما في توضيح الأفكار (2/127-128) : التحريف: التغيير، والغالي من غلا في الأمر غلوا: جاوز حذو. وانتحال المبطلين: من قولهم "انتحلته" أي ادعاه لنفسه وهو لغيره، والمبطل: من أبطل، إذا أتى بغير الحق. ومعنى الحديث، يعمدون عنه تغيير من يفسره بما يتجاوز فيه الحد فيخرج به عن قوانين الشرع، وادعاء من يدعي فيه شيئا يكون باطلا لا يوافقه الواقع. وكأنه يشير بالجملة الأولى إلى من يغير تفسير الأحاديث النبوية تعمدًا أو تلبيسًا، وبالثانية إلى من يكذب على النبي ﷺ، فإنه بادعائه لحديث لم يحدث به ولا سمعه يتحجل باطلا.

(8) - انظر التقييد والإيضاح للمراقي: ص 139 .

(9) - القاريء المشهور .

(10) - فتح الغيث: 326/1-327 .

ونحوه قول ابن سيد الناس: لست أراه إلا مرضياً، وكذا قال الذهبي: إنه حق قال: ولا يدخل في ذلك المستور، فإنه غير مشهور بالعناية بالعلم، فكل من اشتهر بين الحفاظ بأنه من أصحاب الحديث، وأنه معروف العناية بهذا الشأن، ثم كشفوا عن أخباره فما وجدوا تبيناً ولا اتفاق لهم علم بأن أحدا وثقه، فهذا الذي عنه الحفاظ، وأنه يكون مقبول الحديث إلى أن يلوح فيه جرح⁽¹⁾.

وممن وافق ابن عبد البر أيضاً: الإمام النووي حيث قال في شرح معنى الحديث: "وهذا إخبار منه ﷺ بصيانة العلم وحفظه، وعدالة ناقله وأن الله تعالى يوفق له في كل عصر خلفاً من العدول يحملونه، ويتفنون عنه التحريف وما بعده فلا يضيع .

وهذا تصريح بعدالة حامله في كل عصر، وهكذا وقع والله الحمد، وهذا من أعلام النبوة، ولا يضّر مع هذا كون بعض الفساق يعرف شيئاً من العلم، فإن الحديث إنما هو إخبار بأن العدول يحملونه، لا أن غيرهم لا يعرف شيئاً منه، والله أعلم⁽²⁾.

والرأي نفسه اختاره العلامة ابن قيم الجوزية حيث قال . رحمه الله . في شرح معنى الحديث أيضاً: أخير ﷺ أن العلم الذي جاء به يحمله عدول أمته من كل خلف حتى لا يضيع ويذهب، وهذا يتضمن تعديله ﷺ لحملة العلم الذي بعث به، وهو المشار إليه في قوله: هذا العلم، فكل من حمل العلم المشار إليه لا بد وأن يكون عدلاً، وبهذا اشتهر عند الأئمة عدالة نقله وحملته اشتهاراً لا يقبل شكاً ولا امتراء، ولا ريب أن من عدله رسول الله لا يسمع فيه جرح فالأئمة الذين اشتهروا عند الأمة بنقل العلم النبوي وميراثه كلهم عدول بتعديل رسول الله ﷺ، ولهذا لا يقبل قدح بعضهم في بعض⁽³⁾.

(1) - المصدر السابق: ص 327 .

(2) - تهذيب الأسماء واللغات، الإمام النووي، نج: عبدة علي كوشكك، دار الفحاء-دمشق - /دار المنهل ناشرون - دمشق - الطبعة: الأولى (1427هـ/2006م)، (83/1-84) .

(3) - مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة، محمد بن أبي بكر أبيوب الزرعي أبو عبد الله، دار الكتب العلمية - بيروت: (163/1) .

والمذهب أيضا كان اختيار العلامة ابن الوزير اليماني، حيث قال: ثم إن ما ذهب إليه ابن عبد البر وابن المواق هو الذي عليه عمل الموافق والمخالف في أخذ اللغة من اللغويين وأخذ الفتيا من المفتين وأخذ الفقه ومذاهب العلماء عن شيوخ العلم⁽¹⁾.

وكذا الأمير الصنعاني حيث قال: فمن كان حامل علم معروفا بالعناية به فهو عدل حتى يظهر قادح في عدالته⁽²⁾.

وقد أفاد الحافظ السخاوي أن الخطيب سبق إلى ذلك⁽³⁾. فقد روى الخطيب البغدادي من طريق محمد بن أحمد بن يعقوب بن شبة قوله: رأيت رجلا قدم رجلا إلى إسماعيل بن إسحاق القاضي فادّعي عليه دعوى فسأل المدعي عليه فأنكر فقال المدعي: ألك بيّنة؟ قال: نعم فلان وفلان، قال: أما فلان فمن شهودي وأما فلان فليس من شهودي قال: فيعرفه القاضي؟ قال نعم. قال: لماذا؟ قال: أعرفه يكتب الحديث. قال: فكيف تعرفه في كتبة الحديث؟ قال: ما علمت إلا خيرا، قال: فإن النبي ﷺ قال: "يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله" فمن عدّله رسول الله ﷺ أولى ممن عدلته أنت. فقال: نعم فهاته فقد قبلت شهادته⁽⁴⁾.

لكن ابن الصلاح وجمهور المحدثين ذهبوا إلى عدم قبول الاشتهار بحمل العلم طريقا للتركية⁽⁵⁾. فقد علّق ابن الصلاح على ما ذهب إليه ابن عبد البر بقوله: وفيما قاله اتساع غير مرضي⁽⁶⁾. ووافقه ابن أبي الدم الحموي⁽⁷⁾ واعتبره مذهبا غير مرضي لخروجه

(1) - انظر تنقيح الأنظار المطبوع مع شرحه توضيح الأنكار: (131/2).

(2) - توضيح الأنكار: (131/2).

(3) - فتح الغيث: (326/1).

(4) - شرف أصحاب الحديث، الخطيب البغدادي ط (1425هـ/2004م) دار البصيرة الإسكندرية ص: 55.

(5) - انظر نظرية نقد الرجال، د: عماد الدين محمد الرشيد ط (1420هـ/1999م) دار الشهاب ص: 178.

(6) - المقدمة ص: 69.

(7) - إبراهيم بن عبد الله بن عبد المنعم بن علي بن محمد بن فائق بن محمد بن أبي الدم القاضي أبو إسحاق، ولد بحماة في حادي عشرين جمادى الآخرة سنة ثلاث وثمانين وخمسائة، ودخل بغداد فسمع بها من ابن مكينة وغيره وحدث بحلب والقاهرة، وله شرح الرسيط وكتاب أدب القضاء وتاريخ، توفي في منتصف جمادى الآخرة سنة اثنين وأربعين وستمائة. انظر طبقات الشافعية ناج الدين بن علي بن عبد الكافي السبكي، تحقيق: د. محمود محمد الطناحي، د. عبد الفتاح محمد الحلوة، هجر للطباعة والنشر والتوزيع - 1413هـ، الطبعة: الثانية، (115/8).

عن الاحتياط⁽¹⁾.

وعدم قبول جمهور المحدثين لهذا المذهب مرده إلى عدم تسليمهم بصحة الدليل الذي ساقه ابن عبد البر من جهة ثبوته ومن جهة معناه.

مناقشة دليل ابن عبد البر

ضعف كثير من العلماء استدلال ابن عبد البر بهذا الحديث على كثرة طرقه يقول الإمام السخاوي: "لكن خولف ابن عبد البر بكون الحديث مع كثرة طرقه ضعيف بحيث قال الشارح: إنه لا يثبت منها شيء"⁽²⁾.

وقد روي هذا الحديث بأسانيد متصلة ومرسلة، وحكم الحافظ العراقي على جميع الطرق التي ورد منها الحديث مسنداً متصلاً بالضعف⁽³⁾.

بل إن عبد البر نفسه حكم عليها بذلك وقال: أسانيد كلها مضطربة غير مستقيمة⁽⁴⁾.

وقال الإمام الدارقطني: إنه لا يصح مرفوعاً يعني مسنداً⁽⁵⁾.

وقد نقل الحافظ السخاوي عن شيخه الحافظ ابن حجر قوله: "وأورده ابن عدي من طرق كثيرة كلها ضعيفة، وحكم غيره عليها بالوضع، وإن قال العلائي في حديث أسامة منها: إنه حسن غريب"⁽⁶⁾.

وهذا الكلام من الحافظ ابن حجر مشعر بأنه يرى ضعف جميع طرقه بما فيها طريق أسامة بن زيد، وقد نقل الحافظ السخاوي قول أبي نعيم بخصوص حديث أسامة: "إنه لا يثبت"⁽⁷⁾.

(1)- فتح المغيث: طبعة (1413هـ/1993م) 326/1.

(2)- المصدر نفسه: 323/1.

(3)- التقييد والإيضاح: ص 139.

(4)- فتح المغيث: طبعة (1413هـ/1993م) 323/1.

(5)- نفس المصدر والجزء والصفحة.

(6)- نفس المصدر 324-323/1.

(7)- نفس المصدر 324/1.

هذا فيما يخص الطرق الموصولة المسندة.

أما أشهر طرق الحديث فقد ورد مرسلًا من طريق معان بن رفاعة السلامي⁽¹⁾ عن إبراهيم بن عبد الرحمان⁽²⁾ عن النبي ﷺ قال الحافظ العراقي: "هكذا رواه ابن أبي حاتم في مقدمة الجرح والتعديل وابن عدي في مقدمة الكامل والعقيلي في تاريخ الضعفاء في ترجمة معان بن رفاعة وقال إنه لا يعرف إلا به"⁽³⁾.

ثم قال الحافظ العراقي: "وهذا إما مرسل أو معضل وإبراهيم هذا الذي أرسله لا يعرف شيئًا من العلم غير هذا قاله أبو الحسن بن القطان في بيان الوهم والإيهام"⁽⁴⁾.

وعند السيوطي: "وإبراهيم هو الذي أرسله قال فيه ابن القطان: لا نعرفه البتة"⁽⁵⁾.

وأما معان الذي اشتهر الحديث من طريقه فقد ضعفه أغلب المتكلمين في الرجال، كابن معين، وأبي حاتم، وابن حبان، والعقيلي، وابن عدي، والجوزجاني.

وفي مقابل هؤلاء وثقه ابن المديني وأحمد بن حنبل ودحيم⁽⁶⁾.

وقد أجمل الحافظ ابن حجر فيه بقوله: "لين الحديث كثير الإرسال"⁽⁷⁾.

وبالجملة فهذا الطريق ضعيف لإرساله وضعف رواته، ولا يمكن للطرق الموصولة أن تنتهض لتقوية هذا المرسل، لضعفها وعدم ثبوت أي منها كما أفاد بذلك

(1) - معان يضم أوله وتخفيف المهملة بن رفاعة السلامي بتخفيف اللام الشامي لين الحديث كثير الإرسال من السابعة مات بعد الخمسين. انظر التزيين، ص: 537.

(2) - إبراهيم بن عبد الرحمن المذري تابعي مقل ما علمته وأهبا، أرسل حديث يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله انظر الميزان: (1/165-166).

(3) - التقييد والإيضاح: ص 138.

(4) - المصدر نفسه: ص 139.

(5) - انظر التدريب: 302/1.

(6) - انظر الجرح والتعديل 422/8، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للذهبي، تحقيق: محمد عوامة، دار القبلة للثقافة الإسلامية، مؤسسة علوم - جدة - 1413 - 1992، الطبعة: الأولى: (2/274)، التقييد والإيضاح: ص 139.

(7) - انظر التزيين، ص: 469.

الحافظ العراقي⁽¹⁾.

وقد صحح الحديث أحمد بن حنبل كما أفاد بذلك الخطيب البغدادي بإسناده إلى مهني بن يحيى قال: سألت أحمد يعني ابن حنبل عن حديث معان بن رفاعة عن إبراهيم بن عبد الرحمن العذري قال: قال عليه السلام: يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله.... الحديث، فقلت لأحمد: كأنه كلام موضوع، قال: لا هو صحيح، فقلت: ممن سمعته أنت؟ قال: من غير واحد، قلت: من هم؟ قال حدثني به مسكين⁽²⁾ إلا أنه يقول: معان عن القاسم بن عبد الرحمن، قال أحمد: معان بن رفاعة لا بأس به⁽³⁾.

وقد تبعه ابن القطان بالقول: "وتخفي على أحمد من أمره. أي من أمر معان. ما علمه غيره ثم ذكر أقوال المضعفين له"⁽⁴⁾.

وقد عقب على تعقيب ابن القطان الإمام الزركشي بالقول: "وفيما صار إليه ابن القطان من تضعيفه نظر، فإنه يتقوى بتعدد طرقه، ومن شواهد كتاب عمر إلى أبي موسى: المسلمون عدول بعضهم على بعض إلا مجلودا في حد أو مجربا عليه شهادة زور أو طعنا في ولاء أو نسب"⁽⁵⁾.

وممن صححه أبو موسى عيسى بن صبيح⁽⁶⁾ كما ذكر السخاوي إلا أنه قال: أبو

(1)- التقييد والإيضاح: ص 139.

(2)- مسكين بن بكير الحراني أبو عبد الرحمن الحذاء صدوق يخطئ وكان صاحب حديث من التاسعة مات سنة ثمان وتسعين. انظر التقریب، ص: 529.

(3) شرف أصحاب الحديث: ص 54.

(4)- التقييد والإيضاح: ص 139، التدریب 303/1.

(5)- أفاده عبد الوهاب عبد اللطيف بهامش كتاب التدریب 303/1.

(6)- أبو موسى عيسى بن صبيح الملقب بالمردازة البصري، من كبار المحترلة أرباب التصانيف الغزيرة، أخذ عن بشر بن المعتمر، وتزهد، وتعبد وتفرّد بمسائل مفقودة، وزعم أن الرب يقدر على الظلم والكذب، ولكن لا يفعله وقال بكفر من قال: القرآن قديم، وبكفر من قال: أفعالنا مخلوقة، وقال برؤية الله، وكفر من أنكرها، حتى إن رجلا قال له: فالجنة التي عرضها السماوات والأرض لا يدخلها إلا أنت وثلاثة 11 فسكت. ذكره قاضي حمة شهاب الدين إبراهيم في كتاب "الفرق" وأنه مات سنة ست وعشرين ومئتين. انظر السيرة (548/10).

موسى هذا ليس بعمدة، وهو من كبار المعتزلة⁽¹⁾، ونسب الإمام الصنعاني لابن حبان القول بتصحيحه⁽²⁾.

هذا مجمل ما قيل في الحديث من جهة ثبوته من عدمه.

أما من جهة معناه: فقد ورد بصيغتين برفع لفظة (يحمل) على أنها خبر. وبالجزم باقترانها بلام الأمر (ليحمل)، لكن هل يمكن أن يحمل الحديث على أنه خبر؟

قال الحافظ العراقي: "ولا يصح حمله على الخبر لوجود من يحمل العلم وهو غير عدل وغير ثقة فلم يبق له محمل إلا على الأمر، ومعناه: أنه أمر الثقات بحمل العلم وإن العلم إنما يقبل عن الثقات."

والدليل على أنه للأمر ما ورد في بعض طرق أبي حاتم: ليحمل هذا العلم - بلام الأمر - "3".

وقد نحى منحاه الحافظ السخاوي حيث قال: "وكيف يكون خبرا وابن عبد البر نفسه يقول: فهو عدل محمول في أمره على العدالة حتى يتبين جرحه، فلم يبق له محمل إلا على الأمر ومعناه أنه أمر الثقات بحمل العلم، لأن العلم إنما يقبل من الثقات" ⁽⁴⁾.

وقال الإمام السيوطي: "ثم على تقدير ثبوته إنما يصح الاستدلال به لو كان خبرا، ولا يصح حمله على الخبر لوجود من يحمل العلم وهو غير عدل وغير ثقة" ⁽⁵⁾.

وبالجملة فالحديث مردود عند أغلب العلماء، وهو ما يؤكد صحة ما ذهب إليه الحافظ ابن كثير عندما كان يعلق على استدلال ابن عبد البر بهذا الحديث حيث قال: "لو صح ما ذكره من الحديث لكان ما ذهب إليه قويا ولكن في صحته نظر قوي والأغلب عدم صحته" ⁽⁶⁾.

(1) - فتح المغيث: طبعة (1413هـ/1993م) 324/1.

(2) - توضيح الألفاظ: 129/2.

(3) - انظر التدريب: (303/1).

(4) - فتح المغيث: طبعة (1413هـ/1993م) 324/1.

(5) - التدريب: 303/1.

(6) - الباحث: ص 89.

وقد أُوخِت هذه العبارة للدكتور الباحث عماد الدين الرشيد بأن ابن كثير لا يرى بأساً مما ذهب إليه ابن عبد البر لولا عدم ثبوت الحديث حيث قال: "أما ابن كثير فلم ير في متن الحديث ما يطعن فيه ولولا أن سنده لا يحتمل إثباته، لقال بقول ابن عبد البر"⁽¹⁾ ولكنني لا أشاطر الدكتور هذا الاستنتاج، على اعتبار أن ابن كثير أراد القول - فيما فهمت - بأن صحة الحديث لو ثبتت هي التي تؤيد رجاحة ما ذهب إليه ابن عبد البر، ولكنه لم يثبت.

وما يؤيد صحة ما ذهب إليه هو تعجب الحافظ ابن كثير من تصحيح ابن عبد البر لهذا الحديث عندما كان يعلق عليه في البداية والنهاية⁽²⁾ حيث قال: "وهذا الحديث مرسل وإسناده فيه ضعف، والعجب أن ابن عبد البر صححه واحتج به على عدالة كل من حمل العلم".

واعتقد أن العبارة تدلّ بكل وضوح على أن الحافظ ابن كثير مع جمهور العلماء الذين رقبوا استدلال ابن عبد البر بالحديث من جهة ثبوته ومن جهة معناه⁽³⁾.

(1) - نظرية نقد الرجال: ص 179 .

(2) - البداية والنهاية، ابن كثير، (371/10) .

(3) - وعلى الرغم من تأثره الشديد بشيخه الحافظ المزني إلا أنه لم يقل بقوله في هذه المسألة . وقد أشرنا إلى رأي المزني المؤيد إلى ما ذهب إليه ابن عبد البر في بداية مناقشة هذه المسألة . وكذا خالف شيخه ابن القيم الجوزية ، وهذا يؤكد من كون الحافظ ابن كثير كان مجتهداً لا مقلداً خصوصاً في علم الحديث .

المطلب الثاني: الضبط وشروطه عند الحافظ ابن كثير الفرع الأول: تعريف الضبط لغة واصطلاحاً

أولاً: التعريف اللغوي: الضبط لزوم الشيء وحبسه، ضبط عليه وضبطه يضبط ضبطاً وضباطة، وقال الليث: الضبط لزوم شيء لا يفارقه في كل شيء. وضبط الشيء حفظه بالجزم، والرجل ضابط أي حازم، ورجل ضابط: قوي شديد، وفي التهذيب: شديد البطش والقوة والجسم⁽¹⁾.

ثانياً: التعريف الاصطلاحي: عرّفه العلامة أحمد محمد شاكر . رحمه الله . بالقول: "الضبط هو إتقان ما يرويه الراوي، بأن يكون متيقظاً لما يروي، غير مغفل حافظاً لروايته إن روى من حفظه، ضابطاً لكتابه إن روى من الكتاب، عالماً بمعنى ما يرويه ولما يحيل المعنى عن المراد إن روى بالمعنى، حتى يثق المطلع على روايته المتتبع لأحواله، بأنه أدى الأمانة كما تحملها، لم يغير منها شيئاً، وهذا مناط التفاضل بين الرواة الثقات"⁽²⁾.

وهذه الأوصاف التي ينبغي أن تتوفر في الضابط أتى على ذكرها جماهير أهل الحديث فيما يشبه الإجماع⁽³⁾، على اعتبار أنه حكى عن أبي حنيفة ومالك وأبي بكر الصيدلاني المروزي⁽⁴⁾ من أصحاب الشافعي بأنه لا حجة إلا فيما رواه الراوي من حفظه وتذكره⁽⁵⁾.

(1) - لسان العرب: 340/7 مادة - ضبط - .

(2) - الباعث الحديث، ص 87-88 .

(3) - انظر المقدمة: ص 68، فتح المغيث: طبعة (1413هـ/1993م) 213/1، التدريب: 301/1 .

(4) - محمد بن داود بن محمد الداودي، أبو بكر شارح مختصر المزني، وهو الصيدلاني تلميذ الإمام أبي بكر القفال المروزي . انظر طبقات الشافعية: (4/148) .

(5) - المقدمة: ص 123 .

كما نسب هذا المذهب للزين الكتاني⁽¹⁾ من المتأخرين كما قال الإمام السخاوي⁽²⁾ وقد اعتبر الإمام ابن الصلاح أهل هذا المذهب من المتشددين⁽³⁾.

ولعل الناظر فيما ذكره المحافظ ابن كثير من الأوصاف التي ينبغي أن تتوفر في الضابط يعتقد لأول وهلة أنه من أصحاب هذا المذهب الشديد لأنه قال في "اختصاره": "وأن يكون مع ذلك متيقظا غير مغفل، حافظا إن حدث من حفظه، فاهما إن حدث على المعنى"⁽⁴⁾، حيث أسقط ركنا من الأركان أو شرطا من الشروط تداوله أهل الاصطلاح من المتقدمين والمتأخرين، وهو أن يكون ضابطا لكتابه إن حدث من كتابه فهو بهذه الصياغة وكأنه من القائلين بعدم جواز الاعتماد، إلا على الحفظ من الذاكرة.

وفي اعتقادي أن أمرا كهذا غير وارد البتة على اعتبار أنه لو كان كذلك لنبه على أن هذا الرأي هو اختياره أثناء كلامه على صفة رواية الحديث في النوع السادس والعشرين أثناء نقله لما قال ابن الصلاح فيما ذكرناه سلفا، حيث كانت هذه عادته في اختصاره إذا كان له رد أو تعقيب أو مزيد بيان، فضلا على أنه ذكر تصريحاً في فرع من فروع هذا الباب فيما اختلف المحافظ وكتابه، فإنه يرجع إلى كتابه إن كان اعتماده عليه

(1)- عمر بن أبي الحرم بن عبد الرحمن بن يونس الشيخ زين الدين ابن الكتاني، الفقيه الأصولي شيخ الشافعية الشيخ زين الدين، ولد سنة ثلاث وخمسين وستمائة، وحدث عن ابن عبد الدائم بالإجازة وقرأ أصول الفقه على البرهان المراغي بدمشق وأقام بدمشق مدة ثم انتقل إلى مصر وتولى قضاء المحلة فأنصرف إليها وأقام بها مدة ثم عاد إلى القاهرة ودرس للمحدثين بالقبة المنصورية وشاع اسمه حتى ضربت به الأمثال، وكان قد ولى في آخر عمره بمناقشة الشيخ محيي الدين النووي وأكثر من ذلك وكتب على الروضة حواشي وقف والذي أطال الله عموه على بعضها وأجاب عن كلامه

توفي بسكنه على شاطئ النيل في خامس عشر شهر رمضان سنة ثمان وثلاثين وسبعمائة . انظر طبقات الشافعية: (377/10).

(2)- فتح المغيب طبعة (1413هـ/1993م): 198/2 .

(3)- المقدمة: ص123، والرأي نفسه رآه السخاوي (فتح المغيب طبعة (1413هـ/1993م): 198/2)، وكذا السيوطي (التدريب 93/2) .

(4)- الباعث: ص87 .

وإن كان من غيره فليرجع إلى حفظه⁽¹⁾. وهذا يبين في أنه لا يرى مانعا من أن يكون اعتماد الراوي في روايته على الكتاب إن كان ضابطا له.

ناهيك على أنه لو كان من أهل التشديد في هذه المسألة بأن أسقط هذا الشرط عمدا، لما فات الإشارة إليه من طرف من جاءوا بعده ممن كتبوا في المصطلح للمحافظ ابن حجر والإمام السخاوي والإمام السيوطي، ولتنبيه إلى ذلك أيضا العلامة أحمد شاكر شارح اختصاره فالظاهر أنه أسقطه من باب الاختصار انسجاما مع مسمى كتابه.

الفرع الثاني: شروط الضبط

من خلال ما سبق ذكره يتبين أن للضبط شروطا أربعة.

أولا: أن يكون الراوي متيقظا غير مغفل: واليقظة تعني الانتباه عند السماع وعند الرواية وعدم الغفلة تأكيد على ذلك، والمغفل: "لا يميز الصواب من الخطأ كالنائم والساهي إذ المتصف بها لا يحصل الركون إليه، ولا تميل النفس إلى الاعتماد عليه"⁽²⁾.

من هنا رد أهل الحديث رواية من عرف بالتساهل في سماع الحديث أو إسماعه كمن لا يبالي بالنوم في مجلس السماع أو عرف بكثرة السهو في رواياته، أو بقبول التلقين في الحديث⁽³⁾.

وقد عقد الخطيب البغدادي أبوابا متتالية في كتابه الكفاية كلها في ترك الاحتجاج بمن عرف بقلة الضبط والإتقان.

فقد عقد بابا في الاحتجاج بمن كثر غلطه وكان الوهم غالبا على روايته وأورد فيه ما قاله عبد الرحمان بن مهدي: "الناس ثلاثة: رجل حافظ متقن فهذا لا يختلف فيه وآخر يهم والغالب على حديثه الصحة فهذا لا يترك حديثه، وآخر يهم والغالب على حديثه الوهم فهذا يترك حديثه"⁽⁴⁾.

(1)- المصدر السابق: ص 135 .

(2)- فتح المنبث: طبعة (1413هـ/1993م) 314/1 .

(3)- المقدمة: ص 75 - بتصرف يسير .

(4)- الكفاية: ص 174 .

كما عقد بابا ثانيا في رد حديث أهل الغفلة⁽¹⁾، وثالثا في رد حديث من عرف بقبول التلقين وأود فيه من ضمن ما أورد مقولة الحميدي: "...ومن قبل التلقين ترك حديثه الذي لقن فيه وأخذ عنه ما أتقن حفظه إذا علم ذلك التلقين حادثا في حفظه لا يعرف به قديما، وأما من عرف به قديما في جميع حديثه، فلا يقبل حديثه ولا يؤمن أن يكون ما حفظه مما لقن..."⁽²⁾.

كما عقد بابا رابعا في ترك من عرف بالتساهل في سماع الحديث⁽³⁾، وخامسا في ترك الاحتجاج بمن عرف بالتساهل في رواية الحديث، وأورد في هذا الباب ما قاله القاضي أبو بكر محمد بن الطيب⁽⁴⁾: "...ومن عرف بكثرة السهو والغفلة وقلة الضبط رد خبره ويرد خبر من عرف بالتساهل في حديث رسول الله ﷺ"⁽⁵⁾.

كما عقد بابا سادسا في ترك الاحتجاج بمن لم يكن من أهل الضبط والدراية وإن عرف بالصلاح والعبادة⁽⁶⁾.

ثانيا: أن يكون حافظا إن حدث من حفظه: وهو ما يسميه أهل الحديث بضبط الصدر وهو أحد قسمي الضبط، وذلك بأن: يثبت ما سمعه في حفظه بحيث يبعد زواله من قوة الحافظة ويتمكن من استحضاره متى شاء⁽⁷⁾. فإذا كانت الذاكرة لا تسعفه لضعف أو لكثرة نسيان فلا بد من الاعتماد على الكتاب، وهو الشرط الثالث الذي اشترط فيمن كانت هكذا حاله .

(1)- المصدر السابق: ص 179 .

(2)- المصدر نفسه: ص 181 .

(3)- المصدر نفسه: ص 182 .

(4)- هو الباقلاني المتكلم الفقيه المالكي المشهور .

(5)- الكفاية: ص 184 .

(6)- المصدر نفسه: ص 190 .

(7)- فتح الغيث: 314/1، وانظر نزهة النظر: ص 19 .

ثالثاً: ضابطاً لكتابه إن حدث من كتابه: أو ما يسمى بضبط السطر أو ضبط الكتاب، والذي عرفه الحافظ ابن حجر بالقول: "وهو صيانتُه لديه منذ سمعه فيه وصححه، إلى أن يؤدي منه"⁽¹⁾. وصيانتُه تكون من التزوير والتغيير والتبديل⁽²⁾.

ومن تمام الصيانة مقابلة كتابه بأصل سماعه وكتاب شيخه الذي يرويه عنه⁽³⁾ وقد لخص العلامة أحمد شاكر في تعليقاته على "اختصار علوم الحديث" لابن كثير مسألة المقابلة تلخيصاً شيقاً أحببنا إيراده هنا كاملاً: فيقول - رحمه الله -: (بعد إتمام نسخ الكتاب نجب مقابله على الأصل المنقول منه، أو على أصل آخر مقابل، أو على نسخة من الأصل مقابلة، هذا لتصحيح المنسوخ، خشية سقوط شيء منه أو وقوع خطأ في النقل. قال عروة بن الزبير لابنه هشام: "كتب؟ قال: نعم، قال: عرضت كتابك؟ قال: لا قال: لم تكتب؟"، وقال الأخفش: "إذا نُسخ الكتاب ولم يعارض، ثم نسخ ولم يعارض خرج أعجمياً"، ويقابل الكاتب نسخه على الأصل مع شيخه الذي يروي عنه الكتاب إن أمكن وهو أحسن، أو مع شخص آخر، ويقابل بنفسه وحده كلمة كلمة، ورجحه أبو الفضل الجارودي⁽⁴⁾ فقال: "أصدق المعارضة مع نفسك" بل ذهب بعضهم إلى وجوبه فقال: "لا تصح مع أحد غير نفسه ولا يقلد غيره" وأرى أن هذا يختلف باختلاف الظروف والأشخاص، وكثير من الناس يتقنون المقابلة وحدهم، ويطمثون إليها أكثر من المقابلة مع غيرهم. وإذا لم يتمكن الكاتب من مقابلة نسخه بالأصل فيكتفي بأن يقابلها غيره ممن يثق به ويستحب لمن يسمع من الشيخ أن يكون بيده نسخة يقابل عليها، فإن

(1) - النزهة ص: 19 .

(2) - فتح الغيث: 314/1، التدريب: 301/1.

(3) - انظر المقدمة: ص 112، واختصار علوم الحديث: 131 .

(4) - محمد بن أحمد بن محمد الحافظ أبو الفضل الجارودي الهروي، قال أبو النصر الفامي: كان عديم النظر في العلوم خصوصاً في علم الحفظ والتحديث وفي النقل من الدنيا والاكتفاء بالقوت، وحيداً في الورع، وقال بعضهم: هو أول من سن بهرأة تخريج الفوائد وشرح الرجال والتصحيح . وقال ابن طاهر المقدسي: سمعت أبا إسماعيل عبد الله بن محمد الأنصاري يقول: سمعت الجارودي يقول: رحلت إلى الطبراني فقرئني، وأدنانني وكان يتعسر علي في الأخذ فقلت له: أيها الشيخ تتعسر علي وتبذل للآخرين فقال لأنك تعرف قدر هذا الشأن .

توفي في الثالث والعشرين من شوال سنة ثلاث عشرة وأربعمائة. انظر طبقات الشافعية: (4/115) .

لم يكن فينظر مع أحد الحاضرين في نسخته وذهب ابن معين إلى اشتراط ذلك، فقد سئل عن من لم ينظر في الكتاب والمحدث يقرأ، هل يجوز أن يحدث بذلك؟ فقال: "أما عندي فلا يجوز، ولكن عامة الشيوخ هكذا سماعهم"، قال النووي: "والصواب الذي قاله الجمهور أنه لا يشترط"، أما إذا لم يعارض الراوي كتابه بالأصل، فذهب القاضي عياض إلى أنه لا يجوز له الرواية منه عند عدم المقابلة، والصواب الجواز إذا كان ناقل الكتاب ضابطاً صحيح النقل قليل السقط. وينبغي أن يبين حين الرواية أنه لم يقابل على الأصل المنقول منه، كما كان يفعل أبو بكر البرقاني فإنه روى أحاديث كثيرة قال فيها: "أخبرنا فلان ولم أعارض بالأصل"، ثم إن الشروط التي سبقت في تصحيح نسخة الراوي ومقابلتها بأصلها تعتبر أيضاً في الأصل المنقول عنه، لئلا يقابل نسخته على أصل غير موثوق به، ولا يقابل على ما نقل منه"⁽¹⁾.

رابعاً: أن يكون الراوي قاهماً إن حدث بالمعنى: وهذا الشرط مستفاد من عبارة ابن كثير نفسه والتي سبق إيرادها، وقد عبر ابن الصلاح عن هذا الشرط بالقول: "وإن كان يحدث بالمعنى، اشترط فيه مع ذلك أن يكون عالماً بما يحيل المعاني"⁽²⁾.

وقد لخص الحافظ ابن كثير هذه المسألة فقال: (وأما روايته الحديث بالمعنى فإن كان الراوي غير عالم ولا عارف بما يحيل المعاني، فلا خلاف أنه لا يجوز له رواية الحديث بهذه الصفة، فإن كان عالماً بذلك، بصيراً بالألفاظ ومدلولاتها وبالمترادف من الألفاظ ونحو ذلك، فقد جَوَزَ ذلك جمهور الناس سلفاً وخلفاً، وعليه العمل، كما هو المشاهد في الأحاديث الصحاح وغيرها، فإن الواقعة تكون واحدة وتجيء بألفاظ متعددة من وجوه مختلفة متباينة. ولما كان هذا قد يوقع في تغيير بعض الأحاديث، منع من الرواية بالمعنى طائفة آخرون من المحدثين والفقهاء والأصوليين، وشددوا في ذلك أكبر التشديد، وكان ينبغي أن يكون هذا هو الواقع ولكن لم يتفق ذلك. والله أعلم

(1) - الباحث الحديث: ص 131-132، وانظر مقدمة ابن الصلاح: ص 112-113 فكثر من الأقوال التي ساقها أحمد شاكر مستفادة منه .

(2) - المقدمة: ص 68 .

وقد كان ابن مسعود وأبو الدرداء وأنس رضي الله عنهم يقولون إذا روي الحديث: "أو نحو هذا" أو شبهه "أو قريبا منه" ⁽¹⁾.

وقد لخص الشيخ محمد محي الدين عبد الحميد أشهر الأقوال في حكم رواية الحديث بالمعنى فقال: "واختلفوا في جواز الرواية بالمعنى إذا كان الراوي عالما بصيرا ولهم في ذلك أقوال أشهرها ستة:

القول الأول: وهو قول طائفة من المحدثين والفقهاء والأصوليين منهم ابن سيرين ⁽²⁾ وثعلب ⁽³⁾، وأبو بكر الرازي، ويروى عن ابن عمر: لا يجوز أيضا إلا باللفظ الذي سمعه.

القول الثاني: وهو قول يروى عن مالك ويروى عن الخليل بن أحمد أيضا يجوز ذلك في غير الأحاديث المرفوعة إلى النبي ﷺ فأما فيها فلا يجوز.

القول الثالث: وهو قول جمهور السلف والخلف ومنهم الأئمة الأربعة بجواز الرواية بالمعنى في الأحاديث المرفوعة وغيرها إذا قطع بأن اللفظ الذي يروى به يؤدي المعنى الذي سمع داله، وذلك هو الذي تشهد به أحوال الصحابة والسلف وتدل عليه روايتهم القصة الواحدة بألفاظ مختلفة.

والقول الرابع: وهو قول الماوردي: إن كان الراوي ذكرا اللفظ الذي سمعه لم يجز أن يغيره، وإن لم يكن ذكرا إياه جاز، لأنه تحمل اللفظ والمعنى، وقد عجز عن أداء أحدهما فليزمه أداء الآخر، لا سيما أن تركه قد يكون كتما للأحكام.

(1) - انظر الباحث الحديث، ص: 136.

(2) - أحمد بن يحيى بن زيد بن سيار الشيباني أبو العباس ثعلب، إمام الكوفيين بفدادي وله معرفة بالقراءات، كان حجة ثقة سأل عن مسألة فقال: لا أدري فقال الرجل مثلك يقول لا أدري فقال لو أن لأملك بمدد لا أدري بعرا لاستغنت.

له التواليف المفيدة وفصيحته مع صفوه مفيد توفي سنة 219. انظر البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة، محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، تحقيق: محمد المصري، جمعية إحياء التراث الإسلامي - الكويت - 1407، الطبعة: الأولى، ص: 9.

القول الخامس: وإليه ذهب الخطيب، يجوز إبدال لفظ بلفظ آخر مرادف له والقول السادس: إن كان المطلوب بالحديث عملاً لم يجز، وإن كان المطلوب به علماً كالعقائد جاز، لأن المعول في العلم على معناه لا لفظه⁽¹⁾.

وفي عصرنا هذا وبما أننا لسنا في زمن الرواية وقد استقرت الأحاديث بألفاظها الواردة في كتب الحديث فلا يجوز أن يروى الحديث بالمعنى من باب الاحتجاج، يقول العلامة أحمد شاكر: "وأما الآن فلن ترى عالماً يجهل لأحد أن يروى الحديث بالمعنى إلا على وجه التحدث في المجالس، وأما الاحتجاج وإيراد الأحاديث فلا"⁽²⁾.

الفرع الثالث: بم يعرف ضبط الراوي ؟

يقول الحافظ ابن كثير: "ويعرف ضبط الراوي بموافقة الثقات لفظاً ومعنى وعكسه عكسه"⁽³⁾.

وهذا اختصار لما قاله ابن الصلاح والذي يحسن إيراده هنا لمزيد بيان: "يعرف كون الراوي ضابطاً أن نعتبر رواياته بروايات الثقات المعروفين بالضبط و الإتقان، فإن وجدنا رواياته موافقة . ولومن حيث المعنى . لرواياتهم، أو موافقة لها في الأغلب والمخالفة نادرة، عرفنا حينئذ كونه ضابطاً ثباتاً، وإن وجدناه كثير المخالفة لهم عرفنا اختلال ضبطه، ولم نحتاج بحديثه"⁽⁴⁾.

إذا فموافقة الراوي لمرويات غيره من الحفاظ المتقنين دليل على ضبطه وحفظه وهو ما اعتبره الإمام الشافعي صفة لازمة لمن تقوم الحجة بخبره حيث قال: ".....إذا شرك أهل الحفظ في الحديث وافق حديثهم"⁽⁵⁾. وقال في موضع آخر: "ويعتبر على

(1) - تعليقات محيي الدين عبد الحميد بهامش توضيح الأفكار 371/2-372. يتصرف يسير. وقد كتب الشيخ طاهر الجزائري بحثاً مستفيضاً في رواية الحديث بالمعنى وما يتعلق بذلك في كتابه القيم "توجيه النظر" (671/2-755)، يستحب الرجوع إليه .

(2) - الباعث الحثيث: ص 138 .

(3) - المصدر نفسه ص: 89 .

(4) - مقدمة ابن الصلاح: ص 69 .

(5) - الرسالة، الإمام الشافعي، تحقيق أحمد شاكر. - القاهرة - 1358 - 1939، ص: 370 .

أهل الحديث بأن إذا اشتركوا في الحديث عن الرجل بأن يستدل حفظ أحدهم بموافقة أهل الحفظ⁽¹⁾. وحد الموافقة بأن تكون هي الغالبة، فليس من شرط الراوي الضابط ألا يخطئ أو يخالف، لأن الحد الأدنى من ذلك لا يكاد يسلم منه أحد مهما بلغ في الحفظ والإتقان .

يقول الإمام الترمذي . رحمه الله . " وإنما تفاضل أهل العلم بالحفظ والإتقان والتثبت عند السماع، مع أنه لم يسلم من الخطأ والغلط كثير من الأئمة مع حفظهم⁽²⁾" وقال ابن معين: "من لم يخطئ فهو كذاب"⁽³⁾ وقال ابن المبارك : " ومن يسلم من الوهم"⁽⁴⁾

لكن إذا كانت المخالفة هي الغالبة، فهي علامة على قلة الضبط وسوء الحفظ ومن كان هكذا حاله وجب رد حديثه يقول الإمام مسلم: " وعلامة المنكر في حديث المحدث ، إذا ما عرضت روايته للحديث على رواية غيره من أهل الحفظ والرضا خالفت روايته روايتهم، أو لم تكد توافقها، فإذا كان الأغلب من حديثه كذلك كان مهجور الحديث غير مقبولة ولا مستعملة"⁽⁵⁾.

لهذا صار موضوع الكشف عن المخالفة بالغ الأهمية لقياس مدى ضبط الراوي يقول شيخنا الدكتور حمزة عبد الله المالبياري: " ولهذا اهتم المحدثون في تراجم الضعفاء بذكر أحاديثهم التي خالفوا الثقات فيها ليبرهنوا على سوء حفظهم، مثل كتاب الضعفاء الكبير للعقيلي والكامل لابن عدي والميزان للذهبي وكذا التاريخ الكبير للإمام للبخاري⁽⁶⁾ .

(1)- المصدر السابق:ص383 .

(2)- الباعث الحديث:ص138 .

(3)- شرح علل الترمذي، ابن رجب، نج: د. نور الدين عمر، دار الملاح: (1/159) .

(4)- نفس المصدر والصفحة .

(5)- مقدمة صحيح مسلم بشرح النووي، مكتبة المنصورة، القاهرة، 46/1 .

(6)- الحديث المعلول قواعد وضوابط، د: حمزة عبد الله المالبياري، دار الهدى عين مليلة الجزائر، ص: 35 .

المطلب الثالث: مراتب ألفاظ التعديل عند ابن كثير

ذكرنا في المطلبين السابقين، أن العدالة والضبط يمثلان عنصري توثيق الراوي عند الحافظ ابن كثير وغيره من المحدثين، لكن ما نريد إيضاحه هنا هو أن رواية الحديث لم يكونوا على درجة واحدة من الاتصاف بهذين العنصرين من عدم الاتصاف بهما فهناك من كان في أعلى درجات العدالة والضبط وهناك من هو في أدنى درجاتهما حتى يصل إلى فقدانهما وبين هذا وذاك مراتب ودرجات . ومن هنا جاءت عبارات علماء الجرح والتعديل في الحكم عليهم متفاوتة بحسب مراتبهم ولكل مرتبة ألفاظها.

وقد وردت عن الحافظ ابن كثير، ألفاظ كثيرة في التعديل والتجريح وإن كانت لا تخرج في مجملها عما قرره أئمة هذا الشأن، لكن الوقوف عندها أمر ضروري حتى يكتمل نصاب هذا البحث.

والمنهجية العلمية تقتضي التطرق أولاً إلى مراتب ألفاظ التعديل عنده من الجانب النظري قبل التطرق إلى عباراته التي استعملها في تعديل الرواة في تفسيره وهو الجانب التطبيقي في هذه المسألة، مرجئين الكلام عن مراتب ألفاظه في الجرح بشقيه النظري والتطبيقي عقب ذلك . بإذن الله . .

وبحكم أن الحافظ ابن كثير لم يفضل في هذا الموضوع من الجانب النظري وإنما استغنى بالإشارة عن العبارة وبالاختصار بدلاً عن التطويل على اعتبار أن هذه المسألة موضع اتفاق بينه وبين غيره من الأئمة في إطارها العام . كما سنرى لاحقاً . فإن هذا سيؤدي بنا حتماً إلى أن نبتدئ أولاً بعرض آراء أهل الحديث في المسألة.

الفرع الأول: مراتب ألفاظ التعديل عند أئمة الحديث

اختلف المحدثون في تقسيم مراتب التعديل فقد رتب أبو حاتم طبقات ألفاظهم في أربعة مراتب⁽¹⁾، وأثنى على صنيعه الإمام أبو عمر بن الصلاح ووصفه بالجودة والحسن وسار على ترتيبه مع زيادات لبعض الألفاظ التي لم يذكرها ابن أبي حاتم⁽²⁾

(1)- الجرح والتعديل: 37/2

(2)- مقدمة ابن الصلاح: ص 66-77 .

وزاد عليها زين الدين العراقي ألفاظا استفادها من كلام أهل هذا الشأن واعتبر أن مراتب التعديل أربع أو خمس⁽¹⁾.

وأكثر من توسع في تقسيم مراتب ألفاظ التعديل المحافظ السخاوي حيث أوصلها إلى ست مراتب واستوعب بذلك جميع مذاهب أئمة هذا الشأن في هذه المسألة، وسنتبع تقسيمه . بإذن الله . لهذا الاعتبار مع الإشارة لمن قال بهذا التقسيم أو ذاك، وإلى مواضع الخلاف والاستدراك.

المرتبة الأولى: ما ورد بلفظ يدل على المبالغة كأفعل التفضيل كأن يقال أوثق الخلق وأثبت الناس⁽²⁾.

ومن ذلك ما قاله هشام بن حسان: "حدثني أصدق من أدركته من البشر محمد بن سيرين"⁽³⁾. وقال ابن خزيمة: "ما رأيت تحت أديم السماء أعلم بحديث رسول الله ﷺ ولا أحفظ له من البخاري"⁽⁴⁾. وقال أبو داود: "ليس في الدنيا أحسن حديثاً من شعبة..."⁽⁵⁾ وقد ألحق بهذه المرتبة قولهم: إليه المنتهى في الثبوت، وقد نسب السخاوي هذا القول لشيخه ابن حجر⁽⁶⁾، من ذلك قول الإمام أحمد: "يحيى بن سعيد إليه المنتهى في الثبوت بالبصرة"⁽⁷⁾.

كما ألحق بهذه المرتبة قولهم: لا أعرف له نظيراً .

(1) - فتح المغيث: طبعة (1413هـ/1993م): 391/1-394 .

(2) - انظر التقريب: ص14، نزهة النظر: ص88، فتح المغيث: طبعة (1413هـ/1993م) 391/1، التدوين: 342/1-343 .

(3) - تهذيب التهذيب، المحافظ ابن حجر، دار الفكر - بيروت - 1404 1984، الطبعة: الأولى: (191/9) وفتح المغيث: 391/1 .

(4) - انظر شرح علل الترمذي: (225/1) .

(5) - المصدر نفسه: (174/1) .

(6) - انظر النزهة: ص88، فتح المغيث: طبعة (1413هـ/1993م): 391/1 .

(7) - شرح علل الترمذي: (193/1) .

ومن هذا القبيل قول عبد الله بن أحمد بن حنبل الشيباني: "سمعت أبي يقول: حدثني يحيى القطان، وما رأيت عيناى مثله" (1).

ومن ذلك أيضا ما قاله أيوب السخيتاني: "ما بقي على وجه الأرض مثل يحيى" (2)، يعني يحيى بن أبي كبير (3).

المرتبة الثانية: الوصف بما يدل على المبالغة لكنها دون المرتبة السابقة على حسب ترتيب الحفاظ السخاوي كقولهم، فلان لا يسأل عن مثله، أو من مثل فلان؟ وهذه المرتبة هي أولى عند بعضهم كما ذكر السخاوي (4).

وممن عدها مع سابقتها في مرتبة واحدة، الإمام السيوطي حيث قال: "والمرتبة التي زادها شيخ الإسلام - أي ابن حجر - أعلى من مرتبة التكرير وهي الوصف بأفعل أوثق الناس، أثبت الناس أو نحوه، كإليه المتهى في الثبت، قلت: ومنه لا أحد أثبت منه، ومن مثل فلان، وفلان لا يسأل عنه، ولم أر من ذكر هذه الثلاثة وهي في ألفاظهم" (5).

وقد تعقبه الدكتور عماد الدين الرشيد في ادعائه السبق في الإشارة إلى هذه العبارات الثلاث بالقول: "ولعله لم يقف على كلام السخاوي . رحمه الله تعالى . الذي ذكر واحدا من هذه الألفاظ الثلاثة وجعلها رتبة مستقلة" (6).

(1) - انظر التهذيب: (191/11) .

(2) - المصدر نفسه: (235/11) .

(3) - يحيى بن أبي كبير الطائي مولا هم أبو نصر اليمامي ثقة ثبت لكنه بدلس ويوسل من الخامسة مات سنة اثنتين وثلاثين وقيل قبل ذلك. انظر التتريب، ص: 596 .

(4) - فتح المغيث: طبعة (1413هـ/1993م): 391/1 .

(5) - التتريب: 342/1-343 .

(6) - نظرية نقد الرجال: ص 283 .

ومن ذلك قول أحمد بن صالح المصري حين سئل عن محمد بن عبد الله بن نمير⁽¹⁾ فقال للسائل: "سألني عن رجل لم أر بالعراق مثله"⁽²⁾.

وقال شعبة: حدثت سفيان بإحدى عن قتادة فقال لي: "وكان في الدنيا مثل قتادة؟"⁽³⁾

وقال أحمد بن حنبل حين سئل عن إسحاق بن راهويه فقال: "مثل إسحاق يسأل عنه؟ إسحاق عندنا إمام من أئمة المسلمين"⁽⁴⁾.

المرتبة الثالثة: ما كرر فيه أحد ألفاظ التعديل، إما لفظاً، كثرة ثقة أو ثبت ثبت أو حجة حجة.

أو معنى، كثرة حجة، أو ثقة حافظ أو حجة حافظ أو ثقة ثبت أو ثقة متقن أو نحو ذلك وهذه الصيغة عندها الذهبي المرتبة الأولى فقال: "رحمه الله... فاعلى العبارات في الرواة المقبولين ثبت حجة و ثبت حافظ، وثقة متقن، وثقة ثقة"⁽⁵⁾.

وقد تبعه الحافظ العراقي على هذا، حيث قال: "فالمرتبة الأولى العليا من ألفاظ التعديل ولم يذكرها ابن أبي حاتم ولا ابن الصلاح فيما زاده عليه، وهي إذا كرر لفظ التوثيق المذكور في هذه المرتبة إما مع تباين اللفظين كقولهم: ثبت حجة، أو ثبت حافظ، أو ثقة ثبت، أو ثقة متقن، أو نحو ذلك، وإما مع إعادة اللفظ الأول كقولهم ثقة ثقة ونحوها"⁽⁶⁾.

(1) - محمد بن عبد الله بن نمير الهمداني بسكون الهمي الكوفي أبو عبد الرحمن ثقة حافظ فاضل من العاشرة مات سنة أربع وثلاثين ومائتين. انظر التقريب، ص: 490.

(2) - انظر التهذيب: (252/9).

(3) - المصدر نفسه: (317/8).

(4) - الكفاية: ص 110.

(5) - انظر ميزان الاعتدال، شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق: الشيخ علي محمد معروض والشيخ عادل أحمد عبدالموجود، دار الكتب العلمية - بيروت - 1995، الطبعة: الأولى، 114/1.

(6) - شرح ألفية العراقي المسماة بالتهصرة والتذكرة، الحافظ زين الدين العراقي (ت 806هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت - (3/2).

وعلل موافقته للذهبي وتصحيحه لما ذهب إليه بالقول: "لأن التأكيد الحاصل بالتكرار لا بد أن يكون له مزية على الكلام الخالي عن التأكيد"⁽¹⁾.

وقد جمع الحافظ ابن حجر في مقدمة التقريب⁽²⁾ بين هذه المرتبة ومرتبة أفعال التفضيل في منزلة واحدة هي الأولى إذا ما استثنينا مرتبة الصحابة التي تفرد بذكرها من دون أئمة الحديث جميعا .

وأما في شرح النخبة⁽³⁾ فقد عدها مرتبة ثانية بعد صيغة أفعال التفضيل.

وقد أطلق أئمة الجرح والتعديل هذا الوصف بصيغة التكرير على النحو الذي بينا على عدد من أكابر الرواة من ذلك قول ابن معين في أبي إسحاق الفزاري⁽⁴⁾: "ثقة ثقة"⁽⁵⁾ وقال أحمد بن حنبل: "كان وكيع حافظا حافظا"⁽⁶⁾.

وقال ابن حجر في عمر بن إبراهيم البغدادي⁽⁷⁾: "ثقة حافظ"⁽⁸⁾ والأمثلة أكثر من أن تحصى.

وكلما زاد عدد المرات في التأكيد على المرتين كان أعلى من هذه المرتبة كما ذكر ذلك الحافظ السخاوي، وضرب مثالا على ذلك بقول ابن سعد في شعبة: "ثقة

(1) - التقييد والإيضاح: ص 157 .

(2) - مقدمة التقريب: ص 14 .

(3) - نزهة النظر: ص 88 .

(4) - إبراهيم بن محمد بن الحارث بن أسماء بن خارجة بن حصن بن حذيفة الفزاري الإمام أبو إسحاق ثقة حافظ له تصانيف من الثامنة مات سنة خمس وثمانين وقيل بعدها. انظر التقريب، ص: 92.

(5) - انظر التهذيب: (131/1) .

(6) - شرح العلل ص: 135.

(7) - عمر بن إبراهيم بن سليمان البغدادي أبو الأذنان جمع أذن وهو لقب وكنيته أبو بكر جزري الأصل نزل العراق ثقة حافظ من الثانية عشرة مات سنة تسعين ومائتين وقيل قبل ذلك. انظر التقريب، ص: 410 .

(8) - انظر التقريب، ص: 410 .

مأمون ثبت حجة صاحب حديث⁽¹⁾. ثم قال: وأكثر ما وقفنا عليه من ذلك قول ابن عيينة: حدثنا عمرو بن دينار، وكان ثقة ثقة تسع مرات، وكأنه سكت لا تقطع نفسه⁽²⁾.

المرتبة الرابعة: ما ورد فيه أحد أوصاف التوثيق بصيغة الإنفراد لا التكرير كثقة أو ثبت أو حجة، أو حافظ أو إمام أو كأنه مصحف ونحو ذلك.

وتعتبر هذه المرتبة هي الأولى عند ابن أبي حاتم والخطيب البغدادي وابن الصلاح والثانية عند الذهبي والعراقي والرابعة عند السخاوي⁽³⁾.

ووصف الراوي بالحفظ أو الضبط لا يدلان بالضرورة على كونه ثقة بل لا بد من ثبوت عدالته إذ مجرد الوصف بكل منهما غير كاف في التوثيق، بل بين المعدل وبينهما عموم وخصوص من وجه لأنه لا يوجد بدونهما، ويوجدان بدونه، ويوجد الثلاثة.

ويدل لذلك أن ابن أبي حاتم سأل أبا زرعة عن رجل فقال له: حافظ ؟، قال له: هو صدوق وكان أبو أيوب سليمان بن داود الشاذكوني⁽⁴⁾ من الحفاظ الكبار إلا أنه كان يتهم بشرب النبيذ وبالوضع، حتى قال البخاري: هو أضعف عندي من كل ضعيف.

ورؤي بعد موته في النوم، ف قيل ما فعل الله بك؟ قال: غفر لي، ف قيل: بماذا؟ قال: كنت في طريق أصبهان فأخذني مطر، وكان معي كتب، ولم أكن تحت سقف ولا شيء فأنكبت على كتبي حتى أصبحت وهذا المطر، فغفر الله لي بذلك في آخرين⁽⁵⁾.

وقد قاس الحافظ السخاوي الإتيان على الضبط حيث قال: "والظاهر أن مجرد الوصف بالإتيان كذلك قياساً على الضبط إذ هما متقاربان لا يزيد الإتيان على الضبط

(1) فتح المغيث: 392/1 .

(2) - المصدر نفسه: 392/1 .

(3) - انظر الجرح والتعديل: 37/2، مقدمة ابن الصلاح: ص76، ميزان الاعتدال: 1/141، التقييد والإيضاح: ص157 فتح المغيث: طبعة (1413هـ/1993م) 392/1.

(4) - سليمان بن داود بن داود بن علي بن عبد الله بن عباس أبو أيوب البغدادي الهاشمي الفقيه ثقة جليل قال أحمد بن حنبل يصلح للخلافة من العاشرة مات سنة تسع عشرة ومائتين، وقيل بعدها. انظر التقييد، ص: 251.

(5) - انظر فتح المغيث: 392/1، توضيح الأفكار: 264/2 .

سوى استعارة لمزيد الضبط وصنيع ابن أبي حاتم يشعر به، فإنه قال: إذا قيل للواحد إنه ثقة أو متقن ثبت فهو ممن يحتاج بحديثه، حيث أردف المتقن بالثبوت المقتضي للعدالة بدون (أو) التي عبر بها في غيرها⁽¹⁾.

المرتبة الخامسة: وصف الراوي بإحدى هذه العبارات: ليس به بأس، أو لا بأس به أو صدوق أو مأمون أو خيار⁽²⁾.

وهذه المرتبة هي الثانية عند ابن أبي حاتم وابن الصلاح، والثالثة عند العراقي والذهبي والخامسة عند السخاوي⁽³⁾.

ويما أن هذه العبارات لا تشير صراحة على التوثيق فقد اعتبر ابن أبي حاتم أن صاحبها ممن يكتب حديثه وينظر فيه⁽⁴⁾، وعلل ابن الصلاح ذلك بالقول: "لأن هذه العبارات لا تشعر بشريطة الضبط، فينظر فيه ويختبر حتى يعرف ضبطه"⁽⁵⁾.

ومما تجدر الإشارة إليه أن ابن أبي حاتم وابن الصلاح قد اعتبر أن عبارة: "محله الصدق" من ضمن هذه المرتبة وقد نازعهما في ذلك الحافظ العراقي تبعاً للذهبي وأخبرها إلى المرتبة التي تليها فقال: "وأخرت هذه اللفظة . أي محله الصدق . إلى المرتبة التي تلي هذه تبعاً لصاحب الميزان"⁽⁶⁾.

وقد علل السخاوي التفريق بين " صدوق " و " محله الصدق " في كون الأولى تدل على المبالغة في وصف الصدق بخلاف الثانية⁽⁷⁾.

(1)-فتح الغيث:392/1.

(2)-من الخير ضد الشر، ومن ذلك وصف لسيف بن عبيد الله بأنه من خيار الخلق كما وقع في أصل حديثه من سنن النسائي. انظر فتح المغيث: طبعة (1413هـ/1993م): 393/1.

(3)-انظر الجرح والتعديل: 37/2، مقدمة ابن الصلاح: ص77، ميزان الاعتدال 114/1 التقييد والإيضاح: ص162 فتح الغيث: 393/1.

(4)-الجرح والتعديل: 37/2.

(5)-مقدمة ابن الصلاح: ص77.

(6)-التبصرة والتذكرة: (4/2).

(7)-فتح الغيث: 393/1.

المرتبة السادسة: ما أشعر بالقرب من التجريح، وهي أدنى المراتب كقولهم: محله الصدق أو شيخ، أو شيخ وسط، أو وسط أو إلى الصدق ما هو أو روى الناس عنه، أو مقارب⁽¹⁾ أو صالح الحديث أو صويلح أو حسن الحديث أو نحو ذلك.

وهذه المرتبة هي الثالثة عند أبي حاتم⁽²⁾ لكنه اقتصر فيها على لفظة "شيخ" وجعل "صالح الحديث" المرتبة الرابعة، وتبعه في ذلك ابن الصلاح⁽³⁾.

أما الحافظان الذهبي والمراقي فقد جعلها المرتبة الرابعة⁽⁴⁾. وأما السخاوي ففي السادسة ونحن على ترتيبه نسير⁽⁵⁾.

ومن العبارات التي يمكن أن تصنف ضمن هذه المرتبة ما ذكره الحافظ ابن حجر في المرتبة الخامسة حسب ترتيبه: "صدوق سيء الحفظ، أو صدوق يهمل، أو له أوهام، أو يخطئ أو تغير بآخرة، ويلحق بذلك من رمي بنوع من البدعة، كالشيع والقدر، والنصب والإرجاء والتجهم، مع بيان الداعية من غيره"⁽⁶⁾.

ومما تجدر الإشارة إليه أن ألفاظ هذه المرتبة كثيرة جداً، ولا يكاد يوجد إمام من أئمة هذا الشأن إلا وله بعض الألفاظ التي استقل بها عن غيره، وكتب الجرح والتعديل مليئة بشواهد ذلك، لكن الضابط في التعرف على الألفاظ التي تصنف في هذه المرتبة أو سابقتها أي أدنى مراتب التعديل هو كل ما أشعر بالقرب من أسهل التجريح كما قال الحافظ السخاوي⁽⁷⁾.

(1) يجوز فيها الوجهان كسر الراء وفتحها والمعتمد الكسر، فبالكسر معناه أن حديثه مقارب لحديث غيره من الثقات، وبالفتح أي حديثه يقاربه حديث غيره. والمعنى العام للعبارة: يقارب الناس في حديثه ويقاربونه أي ليس حديثه بشاذ ولا منكر. انظر فتح المغيث: طبعة (1413هـ/1993م): 394/1. بتصرف يسير.

(2) -الجرح والتعديل: 37/2.

(3) -مقدمة ابن الصلاح: ص 77.

(4) -ميزان الاعتدال: 114/1، التبصرة والتذكرة: (2/4-5)، وفي التقييد والإيضاح: ص 162 قال: من الرتبة الرابعة أو الثالثة.

(5) -فتح المغيث: طبعة (1413هـ/1993م): 393/1.

(6) -مقدمة التقييد: ص 14.

(7) -فتح المغيث: طبعة (1413هـ/1993م): 395/1.

واختلاف الأئمة كما رأينا في تعداد مراتب التعديل وفي تصنيف بعض العبارات والألفاظ في هذه المرتبة أولئك، ليس خلافا في الجوهر، وإنما هي جزئيات تختلف فيها وجهات النظر فالإتفاق حاصل إجمالاً.

وهذه المراتب وإن وصفت جميعاً بأنها مراتب التعديل، لكن ليس على درجة واحدة من حيث الاحتجاج يقول الحافظ السخاوي: "ثم إن الحكم في هذه المراتب الاحتجاج بالأربعة الأولى منها وأما التي بعدها، فإنه لا يحتاج بأحد من أهلها لكون ألفاظها لا تشعر⁽¹⁾ بشريطة الضبط، بل يكتب حديثهم ويختبر⁽²⁾".

الفرع الثاني: مراتب التعديل عند الحافظ ابن كثير

لم ينقل عن ابن كثير من كلام في هذا الموضوع . فيما نعلم . غير ما كتبه في مختصره لعلوم الحديث، حيث كانت له إشارات عابرة جد مختصرة جمع فيها الكلام عن مراتب التعديل والتجريح في آن واحد. واكتفى بنقل ما قاله الخطيب البغدادي: "أعلى العبارات في التعديل والتجريح أن يقال "حجة" أو "ثقة"، وأدناها أن يقال كذاب"⁽³⁾.

وهذا يؤشر على أنه مع ترتيب ابن أبي حاتم وابن الصلاح و الخطيب البغدادي لمراتب التعديل وكذا التجريح وأشار في موضعين⁽⁴⁾ إلى أن ابن الصلاح قد بسط الكلام في المسألة مما يعني أنه يحيل عليه، وهذه الإحالة لا تعني أنه يهمل عبارات غيره واختياراتهم في ترتيبها، لكن طبيعة " مختصره " تتنافى مع بسط مسائل متفرعة

(1)- في الطبعة التي اعتمدها: (لا تشعر بسمي بشريطة الضبط) وقد اعتمدت على تصحيح الدكتور عماد الدين الرشيد في كتابه "نظرية نقد الرجال" ص: 298، والذي اعتمد في تصحيحه على الطبعة الهندية للكتاب لأن زيادة (يسمى) لا معنى لها.

فضلاً على أن هذه العبارة هي نفسها التي استعملها ابن الصلاح أثناء حديثه عن المرتبة الثانية في التعديل عنده والتي أشرنا إليها في صلب الموضوع (انظر المقدمة: ص 77) فالظاهر أن السخاوي استعارها من ابن الصلاح

(2)- فتح المنيث: طبعة (1413هـ/1993م): 395/1.

(3)- انظر الباحث الحديث: ص 100، وانظر عبارة الخطيب في الكفاية: ص 138.

(4)- الباحث الحديث: ص 100-101.

كهنه ، لكنه أشار إلى ذلك بعد نقله لعبارة الخطيب في أعلى مراتب التعديل والتجريح وأدناها حيث قال: "وبين ذلك أمور كثيرة يعسر ضبطها"⁽¹⁾.

وقد نبهنا الحافظ ابن كثير إلى أن هناك عبارات خاصة لبعض الأئمة لا بد من الوقوف عندها ومعرفة مقاصد قائلها، لأن ظواهر هذه الألفاظ قد لا تدل بالضرورة على مراد أصحابها منها، فقال: (وتم اصطلاحات لأشخاص، ينبغي التوقيف عليها ومن ذلك قول ابن معين: "إذا قلت: ليس به بأس" فهو ثقة، قال ابن أبي حاتم: إذا قيل "صدوق" أو "محله الصدق" أو "لا بأس به" فهو ممن يكتب حديثه ويُنظر فيه..... والواقف على عبارات القوم يفهم مقاصدهم لما عرف من عباراتهم في غالب الأحوال، وبقرائن ترشد إلى ذلك)⁽²⁾.

والظاهر - والله أعلم - أن الحافظ ابن كثير كان منسجماً في تفسيره مع ما ذكره هنا فقد كانت عباراته ومصطلحاته المستعملة في تعديله للرواة كما سنرى في المبحث الموالي، لا تخرج في مجملها عما ذكره ابن أبي حاتم وابن الصلاح بزياداته عليه.

وهذا يطمئنا على صحة ما ذهبنا إليه من كون الحافظ ابن كثير قد سار على خطى ابن أبي حاتم وابن الصلاح والخطيب البغدادي في ترتيب ألفاظ التعديل والله أعلم.

(1)- المصدر السابق: ص 100.

(2)- المصدر نفسه: ص 101-102، تصرف في عباراته بما يخدم الكلام عن التعديل وحذفت ما يتعلق ببعض مصطلحات التجريح التي أشار إليها.

وقد نبه كثير من الأئمة إلى مثل ما تبّه إليه ابن كثير ومن بينهم شيخه الذهبي الذي قال: "ثم أهتم من ذلك أن نعلم بالامتقراء التام: غرق ذلك الإمام الجليل واصطلاحه ومقاصده بعباراته الكثيرة". الموقظة في علم مصطلح الحديث الذهبي، عناية عبدالفتاح أبو غدة، ط 3 (1418هـ) دار البشائر الإسلامية - بيروت -، ص: 82.

المبحث الثاني: طريقته في تعديل الرواة

بعد قراءة وتبج وتأمل لكامل تفسيره رأيت أن الحافظ ابن كثير تعددت أساليبه وطرقه في التعبير عن عدالة من رأى تعديلهم، فكان تارة يصوغ عبارات التعديل بلفظه بأن يحكم على كل راو على حدة وهذا هو الأعم الأغلب وإما أن يحكم على مجموع السند. وتارة يكتفي بسوق نصوص بعض أئمة النقد في تعديل هذا الراوي أو ذاك. إما أن يذكرها ابتداء وإما أن يذكرها كرد أو تعقب على من رأى تضعيف هذا الراوي أو ذاك

المطلب الأول : صياغته لحكم التعديل بلفظه :

وقد سلك في ذلك مسلكين.

المسلك الأول: ذكر الراوي والحكم عليه تعديلا

لقد وقفت على أربعين (40) راويا ممن عدلهم الحافظ ابن كثير بلفظه واختلفت صياغته في ذلك وتنوعت حسب مرتبة الراوي، وعموم هذه الألفاظ لا تخرج في إطارها العام عن مراتب ألفاظ التعديل الأربعة حسب تقسيم أبي حاتم وابن الصلاح والخطيب البغدادي والتي رجحنا سلفا بأنها مذهب الحافظ ابن كثير أيضا، ولكون الكثير من هذه الألفاظ التي صاغها في تعديل هؤلاء الرواة لا أثر لها نصا ضمن المراتب المشار إليها، وإن كان لها أشباه ونظائر معنى، صار تصنيفها - بالنسبة لي - حسب هذه المراتب من الصعوبة والعسر، وسبق أن أشرت إلى اعترافه هو بصعوبة هكذا ألفاظ⁽¹⁾، لذلك رأيت أن أصنفها حسب مرتبة الاحتجاج وفي ذلك من الثمار العملية ما لا يخفى⁽²⁾، وبما أن الكلام يدور على ألفاظ التعديل فإن مراتبه من هذه الحيثية تنقسم إلى قسمين: مرتبة الاحتجاج ومرتبة الكتابة والنظر والاعتبار.

(1) - انظر ص: 143 من البحث.

(2) - لأن الفائدة من معرفة مراتب الرواة هو التعرف على من يقبل حديثه ومن يرد، ومن هم في مقام الاحتجاج بأخبارهم أو مقام النظر والاعتبار أو مقام الرد والطرح، فإذا علم هذا فسيتمكن حتما في الحكم على الحديث احتجاجا أو اعتبارا أو إسقاطا .

المرتبة الأولى: مرتبة الاحتجاج

وتشمل الرواة الذين رأى الحافظ ابن كثير الاحتجاج بحديثهم، والعمل به وإن كانوا يتفاوتون في ضبطهم وإتقانهم، وقد ضمتها كل الألفاظ التي رأيت أنها تندرج ضمن المرتبة الأولى على حسب تقسيم ابن أبي حاتم وابن الصلاح والتي رجحت أنها مذهب ابن كثير أيضا أو المراتب الأربعة الأولى على حسب تقسيم الإمام السخاوي كما رأينا وهي الأنسب من الناحية العملية على اعتبار أنها تحصر أكبر عدد ممكن من ألفاظ التعديل المختلفة والمتنوعة التي تصدر من أئمة النقد ومنهم الحافظ ابن كثير وقد بلغ عدّة من رأى الاحتجاج بخبرهم بهذا الاعتبار ستا وعشرين (26) راويا وألفاظه في التعديل التي رأينا أنها تندرج ضمن هذه المرتبة .

أ. ما كان بلفظ يدل على المبالغة:

1. قتادة بن دعامة السدوسي: وهو أثبت وأحفظ⁽¹⁾.
2. سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب: أثبت في أبيه من مولاه نافع⁽²⁾.
- ب. ما كرر فيه أحد ألفاظ التعديل وإن تباين اللفظ:
 1. إسماعيل بن عمر أبو المنذر الواسطي: أحد الثقات الأثبات⁽³⁾.
 2. الهيثم بن جميل: هو ثقة حافظ⁽⁴⁾.
 3. عوف بن أبي جميلة: أحد الأئمة الثقات⁽⁵⁾.
 4. حماد بن سلمة: أحد الأئمة الثقات⁽⁶⁾.

(1)- انظر التفسير 20/2.

(2)- المصدر نفسه 168/1.

(3)- المصدر نفسه 352/7.

(4)- المصدر نفسه 331/1.

(5)- المصدر نفسه 19/5.

(6)- المصدر نفسه 305/3.

5. الحارث بن غسان: ثقة بصري ليس به بأس⁽¹⁾.
- ج. ما اكتفى فيه بأحد أوصاف التوثيق بصيغة الإنفراد:
 1. سليمان بن بلال: أحد الأثبات⁽²⁾.
 2. عثمان بن صالح: أحد الثقات روى عن البخاري في صحيحه⁽³⁾.
 3. أبو عبيد الله مولى عمر بن عبد العزيز: وكان ثقة⁽⁴⁾.
 4. هارون بن رثاب: تابعي ثقة من رجال مسلم⁽⁵⁾.
 5. سعيد بن مجاهد الطائي: وكان ثقة⁽⁶⁾.
 6. سراج بن مشجر: هو ثقة وثقه ابن معين⁽⁷⁾.
 7. القاسم بن الفضل الحداني: هو ثقة وثقه يحيى القطان وعبد الرحمان بن مهدي⁽⁸⁾.
 8. عبيد الله بن عبد الله أبو مدلة مولى أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها: وكان ثقة⁽⁹⁾.
 9. أحمد بن نصر بن زياد أبو عبيد الله القرشي النسابةوري: المقرئ الزاهد الفقيه أحد الثقات الذين روى عنهم البخاري ومسلم في غير الصحيحين⁽¹⁰⁾.

(1)- المصدر السابق 124/5-125.

(2)-المصدر نفسه 9/3.

(3)-المصدر نفسه 328/1.

(4)-المصدر نفسه 140/3.

(5)-المصدر نفسه 296/5.

(6)-المصدر نفسه 59/7.

(7)-المصدر نفسه 126/2 ، وقال بمنزلة هذا في 160/2 من إرشاد الفقيه إلى أدلة التبيين لابن كثير تحقيق بهجة يوسف حمد أبو الطيب مؤسسة الرسالة ط1 (1416هـ/1996م).

(8)-المصدر نفسه 276/8.

(9)-المصدر نفسه 59/7.

(10)-المصدر نفسه 112/8.

10. ثابت بن يزيد (أبو زيد الأحول البصري): أحد الثقات⁽¹⁾.
 11. عبد الملك بن محمد الصنعاني: لا يعرف أنه اختلط ولم يذكر ذلك أحد غير حمزة الكتاني وهو ثقة⁽²⁾.
 12. سعيد بن أبي سعيد المقبري: متفق عليه⁽³⁾.
- د. ما قال فيه: ثقة عن فلان:
1. حكام بن سلمة الرازي: كان ثقة عن أبي جعفر الرازي به⁽⁴⁾.
 2. سلمة بن تمام (أبو عبد الله الشقري): ثقة عن أبي القعقاع⁽⁵⁾.
- هـ. ما حكم فيه على الرجل بلفظ: يحتج به الأئمة الكبار، محتج به في الصحيح، من رجال البخاري ومسلم، من رجال السنن.
1. عبد الله بن محمد بن عقيل (ابن عقيل): يحتج به الأئمة الكبار⁽⁶⁾.
 2. عكرمة مولى ابن عباس: محتج به في الصحيح⁽⁷⁾.
 3. محمد بن حمير الحمصي: من رجال البخاري⁽⁸⁾.
 4. معقل بن عبيد الله الجزري: كان من رجال مسلم⁽⁹⁾.
 5. أبو ميمونة: من رجال السنن والترمذي يصحح له⁽¹⁰⁾.

(1)- المصدر السابق 206/8.
(2)- المصدر نفسه 309/1.
(3)- المصدر نفسه 328/1.
(4)- المصدر نفسه 169/1.
(5)- المصدر نفسه 310/1.
(6)- المصدر نفسه 21/1 وفي 30/3 قال: ضعيف، وقال 78/1 من إرشاد الققيه: "محتج به عند كثير من الأئمة مع أنه سيء الحفظ" وقال في 133/2 من نفس المصدر: تكلموا فيه من قبل حفظه.
(7)- المصدر نفسه 232/2.
(8)- المصدر نفسه 359/1.
(9)- المصدر نفسه 194/3.
(10)- المصدر نفسه 198/5.

ثانيا: مرتبة النظر والكتابة والاعتبار⁽¹⁾

وهي تشمل الرواة الذين عدلهم بالألفاظ وعبارات لا تشعر بشرية الضبط وإنما يكتب حديثهم وينظر فيه، على اختلاف فيما بينهم في الدرجات فمنهم من عدل بعبارات هي أقرب إلى التوثيق ومنهم من عدل بالألفاظ هي أقرب إلى أدنى مراتب التجريح وإن لم تكن جرحا في حد ذاتها ويشملهم جميعا وصف التعديل بمختلف المنازل والرتب .

وقد ضمنت هذه المرتبة كل الألفاظ التي رأيت أنها تندرج ضمن المراتب الثانية والثالثة والرابعة حسب تقسيم ابن أبي حاتم وابن الصلاح وابن كثير أو المرتبتين الخامسة والسادسة حسب تقسيم السخاوي الذي عمد إلى حصر الألفاظ الغريبة من بعضها والمتشابهة واختصرها في مرتبتين فقط وعدة من عدلهم بهذا الاعتبار أربعة عشر (14) راويا، وألفاظه التي رأيت، أنها تندرج ضمن هذه المرتبة:

أ - ثقة متهم ببدعة⁽²⁾

1 . الصلت بن بهرام: كان من ثقات الكوفيين ولم يرم بشيء سوى الإرجاء⁽³⁾.

(1) - هذه المصطلحات يطلقها المحدثون عادة على الرواة الضعفاء ممن كان ضعفهم خفيفا فتقبل أحاديثهم في الشواهد والمتابعات لا في الأصول، يقول الحافظ ابن كثير: (ويقتصر في باب الشواهد والمتابعات من الرواية عن الضعيف - القريب الضعيف - ما لا يقتصر في الأصول، كما يقع في الصحيحين وغيرهما مثل ذلك، ولهذا يقول الدارقطني في بعض الضعفاء: "يصلح للاعتبار" أو "لا يصلح أن يعتبر به") انظر الباعث الحديث ص: 56 . والاعتبار عند المحدثين معناه: (تتبع طرق حديث أتفرد بروايته راو، ليعرف هل شاركه في روايته غيره أو لا) انظر "تيسير مصطلح الحديث" د: محمود الطحان مكتبة المعارف الرياض، ط8 (1407هـ/1987م) ص: 141 . (فإن قيل في الراوي: "لا يعتبر به" أي لا ينظرون لطرق أخرى، لمعرفةهم بسوء حاله وأن ضعفه الشديد لا يحتمل أن يقوى بحديث غيره) انظر الشرح والتعليل لألفاظ الجرح والتعديل، يوسف محمد صديق ط1 (1410هـ/1990م) مكتبة ابن تيمية، الكويت ص: 145 .

(2) - اعتبر الحافظ ابن حجر، من كان هكذا وصفه في المرتبة الخامسة حسب تقسيمه مع من كان صدوقا سيء الحفظ أو صدوقا بهم أو له أوهام أو يخطئ أو تغير بآخرة، وهي مرتبة من مراتب الكتابة والنظر والاعتبار. انظر التفرغ ص: 14 .

(3) - التفسير 299/3.

2. علي بن بذيمة: إن كان ثقة إلا أنه شيعي غال⁽¹⁾.

ب. من قال فيهم: متوسط، شيخ صالح، شيخ، أشبه، لا يعتمد الكذب.

1. سعيد بن بشير: متوسط وروايته عن الأعمش عزيزة⁽²⁾.

2. عبد الجبار بن سليمان أبو سليمان النفاط: شيخ صالح يشبه مالك بن أنس⁽³⁾.

3. الربيع بن صبيح: وقد تكلم فيه غير واحد من جهة حفظه وهو رجل صالح ثقة في نفسه⁽⁴⁾.

4. بجير بن أبي بجير: شيخ لا يعرف إلا بهذا الحديث⁽⁵⁾.

6. شهر بن حوشب: وهو لا يعتمد الكذب⁽⁶⁾.

(1) - المصدر السابق 4/3.

(2) - المصدر نفسه 307/8 و قال في 148/6 و 177: فيه ضعف ، وفي 50/1 قال: فيه لين.

(3) - المصدر نفسه 209/8.

(4) - المصدر نفسه 289/7.

(5) - المصدر نفسه 260/3.

(6) - المصدر نفسه 120/1 ، وقال في 228/1 من إرشاد الفقيه: تكلم فيه، وقال في البداية والنهاية (333/9): "تابعي جليل كان عالما عابدا ناسكا لكن تكلم فيه جماعة بسبب أخذه خريطة من بيت المال يغير إذن ولي الأمر، فعابوه وتركوا حديثه وقد وثقه جماعات آخرون وقبلوا روايته وأثنوا عليه". وما يؤكد ميله إلى تعديله هو حكمه على إسناد حديث هو من بين رجاله بقوله: إسناد لا بأس به. انظر التفسير 341/4.

و قد اشتهرت قصة أخذه الخريطة، قال الإمام الذهبي:

روى يحيى بن أبي بكير الكرماني عن أبيه قال كان شهر بن حوشب على بيت المال فأخذ خريطة فيها دراهم فقبل فيه:

لقد باع شهر دينه بخريطة فمن يأمن القراء بهذا يا شهر

أخذت بها شيئا طفيفا وبعته من ابن جرير إن هذا هو الغدر

قلت (القاتل الذهبي): إسنادها منقطع ولعلها وقعت وتاب منها أو أخذها متأولا أن له في بيت مال المسلمين حقا نسأل الله الصفح . انظر: سير أعلام النبلاء (375/4) .

ج - من قال فيهم: لم أر أحدا جرحه، ليس فيه مجروح⁽¹⁾.

1. داود بن صالح التمار: قال الإمام أحمد لا أرى به بأسا وذكره ابن حبان في الثقات ولم أر أحدا جرحه⁽²⁾.

2. أبو علاء الشامي: شيخ أصبغ لا يعرف إلا بهذا الحديث، ولكن لم يجرحه أحد⁽³⁾.

د - من لم يذكر فيه جرح أو تعديل⁽⁴⁾.

1. أحمد بن طارق: لا أعرفه بعدالة أو جرح⁽⁵⁾.

2. نعيم بن نمحة: شيخ جرير بن عثمان لا أعرفه بنفي ولا إثبات غير أن أبا داود السجستاني قد حكم بأن شيوخ جرير كلهم ثقات⁽⁶⁾.

3. موسى بن جبير: ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ولم يحك فيه شيئا من هذا ولا هذا فهو مستور الحال⁽⁷⁾.

4. خالد بن عرعة السهمي الكوفي: لم يذكر فيه . ابن أبي حاتم . جرحا ولا تعديلا⁽⁸⁾.

(1) - يقول الحافظ الذهبي: (وقد اشتهر عند طوائف من المتأخرين، إطلاق اسم "الثقة" على من لم يجرح، مع ارتفاع الجهالة عنه وهذا يسمى مستورا، ويسمى محله الصدق، ويقال فيه: شيخ) انظر الموقظة: ص 78.

(2) - التفسير 166/2.

(3) - المصدر نفسه 235/3.

(4) - من لم يعرف بعدالة أو جرح هم المسكوت عنهم وهذه المسألة من مباحث الجهالة التي منخصص لها مبحثا مستقلا لاحقا بإذن الله، غير أننا نشير إلى أن المسكوت عنهم منهم من يشبه المستور ومنهم من شبه مجهول الحال وكلاهما ممن يكتب حديثهم ويعتبر به، انظر رواية الحديث الذين سكت عليهم أئمة الجرح والتعديل بين التوثيق والتجهيل، عذاب محمود الحمش دار راسم جدة ص: 244.

(5) - التفسير 289/2. وقال في البداية والنهاية (2/183) تعليقا على نفس الأستاذ الذي ذكره في تفسيره: وهذا إسناد لا بأس به لكني لا أعرف حال أحمد بن طارق هذا.

(6) - الضير 50/8.

(7) - المصدر نفسه 167/1.

(8) - المصدر نفسه 212/8.

5. مولى أبي بكر: جهالة مثله لا تضر لأنه تابعي كبير ويكفي نسبته لأبي بكر⁽¹⁾

المسلكت الثاني: الحكم على مجموع رجال السند: وقد بلغ مجموع الأسانيد التي حكم عليها إجمالا واحدا وثلاثين (31) إسنادا وتنوعت عباراته في الحكم عليها حسب مراتب الرواة.

أولا. الإسناد الذي وصف رجاله بأنهم ثقات: وهذا الوصف كان الأعم الأغلب في مجمل الأسانيد المذكورة وبلغ عدد الأسانيد التي أطلق على رجالها هذا الوصف واحدا وعشرين (21) إسنادا وهي بدورها على ضربين.

أ. الإسناد الذي وصف جميع رجاله بأنهم ثقات⁽²⁾: وبلغ عددها أربعة عشر (14) إسنادا وهي كالآتي:

1. قال ابن كثير: قال الإمام أحمد: حدثنا أبو اليمان حدثنا إسماعيل بن عياش عن ضمضم ابن زرعة قال: قال شريح بن عبيدة... الحديث.

ثم قال عقب الحديث: وإسناد رجاله كلهم ثقات شاميون حمصيون فهو حديث صحيح⁽³⁾.

(1) - المصدر السابق 75/2.

(2) - يقول العلامة عبد الرحمن المعلمي اليماني: (...وتنحو هذا قول المحدث: "شيوخ كلهم ثقات" أو "شيوخ فلان كلهم ثقات" فلا يلزم من هذا أن كل واحد منهم بحيث يستحق أن يقال له بمفرده على الإطلاق "هو ثقة" وإنما إذا ذكروا الرجل في جملة من أطلقوا عليهم ثقات فاللزام أنه ثقة في الجملة أي له حظ من الثقة وقد تقدم في القواعد أنهم ربما يتجاوزون في كلمة "ثقة" فيطلقونها على من هو صالح في دينه وإن كان ضعيف الحديث أو نحو ذلك. وهكذا قد يذكرون الرجل في جملة من أطلقوا أنهم ضعفاء، وإنما اللازم أن له حظا ما من الضعف كما نجد لهم يذكرون في كتب الضعفاء كثيرا من الثقات الذين تكلم فيهم أيسر كلام). التنكيل (587/2).

(3) - التفسير 56/2، هذا التأكيد على أن رجال الإسناد شاميون حمصيون ثقات، جاء على خلفية ما قيل في إسماعيل بن عياش إذا روى عن غير الشاميين، فقد قال عنه ابن كثير في (10/193) من البداية والنهاية: "إسماعيل بن عياش الحمصي أحد المشاهير من أئمة الشاميين وفيه كلام" وهذا الكلام أبان عنه في مواضع أخرى من كتبه حيث قال في 63/1 من "إرشاد الفقيه": (لنأمن في ثلاثة أقوال: توثيقه مطلقا وتضعيفه مطلقا والأكثرون على تضعيفه إذا روى عن غير الشاميين) ولقد كان الحافظ ابن كثير يعتبر رواية إسماعيل عن غير الشاميين علة توجب رد الحديث، انظر 129/2 من "إرشاد الفقيه". وفي المقابل كان يعتبر رواية ابن عياش عن الشاميين من أصح أسانيد، انظر 58/2 و273 من نفس المصدر.

2. قال ابن كثير: قال الحافظ أبو بكر البيهقي: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرنا أبو العباس محمد بن يعقوب حدثنا محمد بن إسحاق الصاغانى حدثنا هارون بن رثاب حدثنا ابن وهب حدثنا جرير بن حازم أنه سمع قتادة بن دعامة قال: حدثنا أنس بن مالك.... الحديث .

ثم قال عقب الحديث: وهذا إسناد جيد رجاله كلهم ثقات⁽¹⁾.

3. قال ابن كثير: قال الإمام أحمد حدثنا يزيد حدثنا حماد بن سلمة عن أيوب عن أبي قلابة عن عبد الله بن يزيد عن عائشة.... الحديث.

ثم قال عقبه: وإسناده صحيح ورجالهم كلهم ثقات⁽²⁾.

4. قال ابن كثير: قال النسائي: أخبرني إبراهيم بن الحسن هو المقسمي حدثنا حجاج بن محمد عن عمر بن ذر عن أبيه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس... الحديث.
ثم قال عقبه: ورجال إسناده كلهم ثقات⁽³⁾.

5. قال ابن كثير: قال الحافظ أبو يعلى الموصلي: حدثنا محمد بن منهل الضير حدثنا يزيد بن زريع عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس.... الحديث.

ثم قال عقبه: فهذا حديث ثابت عن رسول الله ﷺ بل متواتر مقطوع بصحته عند أئمة الحديث النقّاد لتعدد طرقه وقوة أسانيده وثقة رجاله⁽⁴⁾.

6. قال ابن كثير: ثم رواه أي . الحافظ أبو عبد الرحمن محمد بن المنذر الهروي المعروف بشكر في كتاب المعجائب . عن شعيب بن أيوب عن معاوية بن هشام عن سفيان بن محمد المنكدر عن جابر الحديث .

ثم قال عقبه: وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات ولم يخرجوه⁽⁵⁾.

(1) - انظر الضبير 34/3 .

(2) - المصدر نفسه 213/6 .

(3) - المصدر نفسه 37/7 .

(4) - المصدر نفسه 347/7 .

(5) - المصدر نفسه 132/8 .

7. قال ابن كثير: وقد ترجم أبو داود في سننه على هذا فقال: باب بيان أن ليلة القدر في كل رمضان: حدثنا حميد بن زنجويه النسائي أخبرنا سعيد بن أبي مريم حدثنا محمد بن جعفر بن أبي كثير حدثني موسى بن عقبة عن أبي إسحاق عن سعيد بن جبير عن عبد الله بن عمر.....الحديث .

ثم قال عقبه: وهذا إسناد رجاله ثقات⁽¹⁾.

8. قال ابن كثير: قال أبو داود الطيالسي: حدثنا حماد بن سلمة عن الجريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري.....الحديث.

ثم قال عقبه: إسناد رجاله ثقات⁽²⁾.

9. قال ابن كثير: قال البخاري: حدثنا محمد بن سلام حدثنا أبو معاوية عن هشام عن أبيه عن عائشة....الحديث.

ثم قال عقبه: رواية الثقات ممن وقفه على عائشة⁽³⁾.

10. قال ابن كثير: رواه أبو داود قال حدثنا أحمد بن حنبل حدثنا معاذ بن هشام حدثنا أبي عن أبي قتادة عن أبي نضرة عن عمران بن حصين.....الحديث.

وكذا رواه النسائي عن إسحاق بن راهويه عن معاذ بن هشام الدستوائي عن أبيه عن قتادة به .

ثم قال عقبه: وهذا إسناد قوي رجاله كلهم ثقات⁽⁴⁾.

11. قال ابن كثير: قال ابن أبي حاتم: قرئ على يونس بن عبد الأعلى أخبرنا ابن وهب أخبرني شبيب بن سعيد عن أبي الجوزاء عن ابن عباس.....الحديث .

(1)- المصدر السابق 279/8.

(2)- المصدر نفسه 279/8.

(3)- المصدر نفسه 100/2.

(4)- المصدر نفسه 74/3.

ثم قال عقبه: ورجاله ثقات⁽¹⁾.

12. قال ابن كثير: لما رواه أحمد وابن ماجة بإسناد رجاله كلهم ثقات⁽²⁾ ولم يذكر ابن كثير أسماؤهم، والإسناد الذي ورد في سنن ابن ماجة كالتالي: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا زيد بن حباب ثنا عبد الله بن عياش عن عبد الرحمان الأعرج عن أبي هريرة مرفوعاً... الحديث⁽³⁾.

13. قال ابن كثير: و قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي قال: كتب إلي أحمد بن حفص بن عبد الله النيسابوري حدثني أبي حدثنا إبراهيم بن طهمان عن موسى بن عقبة عن محمد بن المنكدر عن جابر.... الحديث.

ثم قال عقبه: وهذا إسناد جيد رجاله كلهم ثقات⁽⁴⁾.

14. قال ابن كثير: قال ابن جرير: حدثنا المثنى حدثنا الحجاج أخبرنا حماد عن خالد الحذاء عن عمير بن سعد قال سمعت علياً رضي الله عنه يقول.... الحديث.

ثم قال عقبه: وهذا الإسناد رجاله ثقات⁽⁵⁾.

ب. الإسناد الذي وثق جميع رجاله إسناداً واستثنى واحداً منهم: قد بلغ عددها سبعة أسانيد (7) وهي كالآتي:

1. قال ابن كثير: قال الحافظ أبو يعلى: حدثنا محمد بن بكير حدثنا عبد القاهر السري السلمي حدثنا حميد عن أنس.... الحديث.

ثم قال عقبه: وهذا إسناد جيد، ورجاله كلهم ثقات، ما عدا عبد القاهر بن السري، وقد سئل عنه ابن معين فقال: صالح⁽⁶⁾.

(1)- المصدر السابق 151/8.

(2)- المصدر نفسه 250/5.

(3)- رواه ابن ماجة كتاب الأضاحي باب الأضاحي واجبة هي أم لا ؟ انظر سنن ابن ماجة تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي دار الكتاب المصري-دار الكتاب اللبناني ، برقم (3123) (2/1044).

(4)- المصدر نفسه 135/8.

(5)- المصدر نفسه 168/1.

(6)- المصدر نفسه 59/2.

2. قال ابن كثير: قال الفقيه الإمام أبو عبد الله بن بطة رحمه الله: حدثنا أحمد بن محمد بن سلم حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني حدثنا يزيد بن هارون حدثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة... الحديث .

ثم قال عقبه: وهذا إسناد جيد فإن أحمد بن محمد بن مسلم هذا ذكره الخطيب في تاريخه ووثقه وياقي رجاله مشهورون ثقات ويصحح الترمذي بمثل هذا الإسناد كثيرا⁽¹⁾.

3. قال ابن كثير: قال الحافظ أبو القاسم الطبراني: حدثنا أحمد بن عبد الوهاب بن نجدة الحوطي حدثنا المغيرة حدثنا جرير بن عثمان عن نعيم بن نمحة... الحديث .

ثم قال عقبه: هذا إسناد جيد ورجالهم كلهم ثقات، وشيخ جرير بن عثمان هو نعيم بن نمحة لا أعرفه بنفي ولا إثبات⁽²⁾.

4. قال ابن كثير: قال الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى في مسنده: أخبرنا يحيى بن بكير حدثنا زهير بن محمد عن موسى بن جبير عن نافع عن عبد الله بن عمر... الحديث .

وهكذا رواه أبو حاتم ابن حبان في صحيحه عن الحسن عن سفيان عن أبي بكر بن أبي شيبة عن يحيى بن بكير به .

ثم قال عقبه: رجاله كلهم ثقات من رجال الصحيحين إلا موسى بن جبير هذا وهو الأنصاري السلمي مولا هم المدني الحذاء إلى أن قال: فهو مستور الحال⁽³⁾.

5. قال ابن كثير: قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الله بن نمير حدثنا عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء بن أبي رباح حدثني من سمع أم سلمة الحديث.

(1) - المصدر السابق 290/3.

(2) - المصدر نفسه 50/8.

(3) - المصدر نفسه 167/1.

ثم قال عقبه: في إسناده من لم يسم وهو شيخ عطاء وبقية رجاله ثقات⁽¹⁾.

6. قال ابن كثير: قال أبو يعلى: حدثنا يحيى بن معين حدثنا أبو اليمان حدثنا إسماعيل بن عياش عن عمر بن محمد عن زيد بن أسلم عن أبيه عن أبي هريرة... الحديث.

ثم قال عقبه: رجاله كلهم ثقات إلا شيخ إسماعيل بن عياش فإنه غير معروف⁽²⁾.

7. قال ابن كثير: قال ابن جرير: حدثنا ابن حميد حدثنا حكام عن عنبسة هو ابن أبي سعيد عن كثير بن زاذان عن أبي حازم عن أبي هريرة... الحديث.

ثم قال عقبه: كثير بن زاذان هذا قال ابن معين لا أعرفه، وقال أبو زرعة وأبو حاتم مجهول وباقي رجاله ثقات⁽³⁾.

ثانياً: الأسانيد التي وصف رجالها بأنهم على شرط الصحيحين أو أحدهما أو على شرط الجماعة: وعددها ستة (6) أسانيد وهي كالآتي:

1. قال ابن كثير: قال الترمذي: حدثنا قتيبة حدثنا أبو عوانة عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن أم سلمة... الحديث.

ثم قال عقبه: ورجالهم على شرط الصحيحين⁽⁴⁾.

2. قال ابن كثير: قال الحافظ أبو يعلى: حدثنا أبو كريب حدثنا يونس بن بكير عن الأعمش عن أبي صالح عن ابن عمر... الحديث.

ثم قال عقبه: ورجالهم على شرط الصحيحين⁽⁵⁾.

(1)- المصدر السابق 193/6.

(2)- المصدر نفسه 77/7.

(3)- المصدر نفسه 173/4.

(4)- المصدر نفسه 331/1.

(5)- المصدر نفسه 214/6.

3 . قال ابن كثير: قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو زرعة حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن عبد الله بن عمرو... الحديث .

ثم قال عقبه: وهذا إسناد جيد قوي رجاله على شرط الصحيح⁽¹⁾.

4 . قال ابن كثير: قال الإمام أحمد: حدثنا علي بن عاصم حدثنا عبد الله بن عثمان بن خثيم عن سعيد بن جبير وصححه عن ابن عباس.....الحديث.

ثم قال عقبه: هذا حديث جيد الإسناد رجاله على شرط مسلم⁽²⁾.

5 . قال ابن كثير: قال الإمام أحمد: حدثنا يحيى عن ابن عجلان سمعت أبي عن أبي هريرة.....الحديث.

ثم قال عقبه: وهذا إسناد جيد قوي رجاله على شرط مسلم⁽³⁾.

6 . قال ابن كثير: وله شاهد في حديث أبي هريرة فيما تقدم من رواية الإمام أحمد والترمذي وابن ماجه من طريق ابن أبي ذئب عن محمد بن عمرو بن عطاء عن سعيد بن يسار عنه.

ثم قال عقبه: وهذا إسناد رجاله على شرط الجماعة⁽⁴⁾.

ثالثا: الأسانيد التي وصف رجالها بأنهم لا بأس بهم وعندها اثنان (2).

1 . قال ابن كثير: قال عبد الله بن الإمام أحمد: وجدت في كتاب أبي بخطه حدثني عبد المتعال بن عبد الوهاب حدثنا يحيى بن سعيد الأموي حدثنا مجالد عن أبي الوداك قال: قال: أبو سعيد.....الحديث.

ثم قال عقبه: ورجال هذا الحديث لا بأس بهم⁽⁵⁾.

(1) - المصدر السابق 251/7.

(2) - المصدر نفسه 239/3.

(3) - المصدر نفسه 113/4.

(4) - المصدر نفسه 141/8.

(5) - المصدر نفسه 291/2.

2. قال ابن كثير: ورواه النسائي عن محمد بن رافع وعبد بن عبد الله وكل منهما عن زيد ابن الحباب به... الحديث.

ثم قال عقبه: وهذا إسناد رجاله لا بأس بهم⁽¹⁾.

رابعاً: الأسانيد التي وصف رجالها بأنهم معروفون: وذلك في إسناد واحد.

قال ابن كثير: فأخبرنا المحافظ أبو عبد الله الذمعي أخبرنا أبو الفضل بن عسكر أنبأنا الإمام أبو بكر بن القاسم بن أبي سعيد الصفار أخبرتنا عمّة أبي عائشة بنت أحمد بن منصور بن الصفار أخبرنا الشريف أبو السنايك هبة الله بن أبي الصهباء محمد بن حيدر القرشي حدثنا الإمام الأستاذ أبو إسحاق الإسفراييني قال أخبرنا الإمام أبو بكر أحمد بن إبراهيم الإسماعيلي حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة حدثنا أحمد بن طارق حدثنا مسلم بن خالد حدثنا زياد بن سعد عن محمد بن المنكدر عن صفوان بن سليم عن أنس بن مالك... الحديث.

ثم قال عقبه: رجاله كلهم معروفون إلا أحمد بن طارق هذا فإني لا أعرفه بعدالة أو جرح⁽²⁾.

خامساً: الأسانيد التي وصف رجالها بأنه ليس فيهم مجروح: وقع ذلك في إسناد واحد.

قال ابن كثير: قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الله بن يزيد حدثنا نوح بن جعونة السلمي عن مقاتل بن حيان عن عطاء عن ابن عباس... الحديث.

ثم قال عقبه: وإسناده حسن ليس فيه مجروح ومثله حسن⁽³⁾.

(1)- المصدر السابق 245/8.

(2)- المصدر نفسه 289/2.

(3)- المصدر نفسه 72/2.

المطلب الثاني: اكتشافه بمجرد سوق نصوص الأئمة في تعديل الراوي

وقد بلغ عدد من رأى تعديلهم بهذه الطريقة تسعا وعشرين (29) راويا وتنوعت أساليبه في ذلك، فمن الرواة من ساق تعديل الأئمة لهم ابتداء وهم الأعم الأغلب ومنهم من ساق تعديل الأئمة لهم كردّ أو تعقيب على من رأى تضعيفهم.

الأسلوب الأول: من ساق تعديل الأئمة لهم ابتلاء: وهؤلاء على ضربين.

الأول: من اكفى بسوق عبارات الأئمة في تعديلهم فقط دون الإشارة إلى من جرحهم وعددهم ثلاث وعشرون (23) راويا والعبارات التي ساقها يمكن أن نصف من خلالها هؤلاء الرواة إلى مرتبتين.

أ. مرتبة الاحتجاج:

1. عبد الله بن جعفر القرشي: وثقه أحمد وعلي بن المدني ويعقوب بن معين وغيرهم⁽¹⁾.

2. سعيد بن مسلم بن بانك المدني: وثقه أحمد وابن معين وأبو حاتم⁽²⁾.

3. أبو نصير الواسطي (مسلم بن عبيد): وثقه الإمام أحمد وابن حبان⁽³⁾.

4. أحمد بن محمد بن مسلم: وثقه الحافظ أبو بكر الخطيب البغدادي⁽⁴⁾.

5. ابن أبي رواد: قال الحاكم في مستدركه: كان ثقة عابدا مجتهدا شريف النسب⁽⁵⁾.

6. عثمان بن محمد الأخنسي: وثقه ابن معين⁽⁶⁾.

(1) - المصدر السابق 328/1.

(2) - المصدر نفسه 322/7.

(3) - المصدر نفسه 74/2-75.

(4) - المصدر نفسه 133/1.

(5) - المصدر نفسه 266/1.

(6) - المصدر نفسه 328/1.

7. عباد بن راشد: قال الإمام عبد الله بن أحمد: عباد بن راشد ثقة⁽¹⁾.
 8. عثمان بن واقد: وثقه يحيى بن معين⁽²⁾.
 9. أصبغ بن زيد الجهني: وثقه يحيى بن معين وغيره⁽³⁾.
 10. أبو بشر: يقال له ابن المزلق، قال البزار: كان ثقة⁽⁴⁾.
 11. أمية بن خالد: قال البزار: هو ثقة مشهور⁽⁵⁾.
 12. عبد الرزاق بن عمر: قال أبو داود: كان من ثقات المسلمين من المتعبدين⁽⁶⁾.
 13. أبو عقيل: قال أحمد: وهو عبد الله بن عقيل صالح الحديث ثقة⁽⁷⁾.
 14. مدرك بن سعد: قال يزيد بن محمد: شيخ ثقة⁽⁸⁾.
 15. كلثوم بن جبر: قال الحاكم: وقد احتج مسلم بكلثوم بن جبر⁽⁹⁾.
- ب. مرتبة النظر والكتابة والاعتبار:

1. عبد القاهر بن السري: وقد سئل عنه ابن معين فقال: صالح⁽¹⁰⁾.
2. محمد بن أبي القاسم الكوفي: قيل إنه صالح الحديث⁽¹¹⁾.

(1) - المصدر السابق 42/2 وقال عنه في موضع آخر من الكتاب: روى له البخاري مقرونا لكن ضعفه بعضهم ثم حكم على إسناده الحديث بشوله إسناده لا يأمن به، انظر 285/4.

(2) - المصدر نفسه 75/2.

(3) - المصدر نفسه 235/3.

(4) - المصدر نفسه 311/4.

(5) - المصدر نفسه 256/5.

(6) - المصدر نفسه 145/4.

(7) - المصدر نفسه 68/2.

(8) - المصدر نفسه 145/4.

(9) - المصدر نفسه 294/3.

(10) - المصدر نفسه 59/2 وقد حكم على إسناده بالجودة.

(11) - المصدر نفسه 132/3.

3 . سعيد بن يزيد وهو الأحمسي البجلي الكوفي: قال أبو حاتم: هو شيخ يروى عنه⁽¹⁾ .

4 . عمران بن عصام الضبي أبو عمارة البصري: ذكره ابن حبان في الثقات وذكره خليفة بن خياط في التابعين من أهل البصرة وكان شريفا نبيلاً حظياً عند الحجاج بن يوسف ثم قتله يوم الزاوية سنة 83 هـ⁽²⁾ .

5 . الصلت السدوسي: مولى سويد بن منجوف أحد التابعين الذين ذكرهم ابن حبان في الثقات⁽³⁾ .

6 . خلف بن موسى: ذكره ابن حبان في الثقات وقال ربما أخطأ⁽⁴⁾ .

7 . روح بن المسيب: قال البزار: رجل من أهل البصرة مشهور⁽⁵⁾ .

8 . سليمان بن مسلم الخشاب: قال البزار: هو بصري مشهور⁽⁶⁾ .

الثاني: من ساق عبارات الأئمة في تعديلهم وتجريحهم والظاهر ميله إلى تعديلهم لأمارات دالة على ذلك⁽⁷⁾، وعددهم أربعة رواة .

1. بشر بن مهاجر: خرج له مسلم ووثقه ابن معين وقال النسائي ما به من بأس إلا أن الإمام أحمد قال فيه: منكر الحديث قد اعتبرت أحاديثه فإذا هي تأتي بالعجب وقال البخاري: يخالف في بعض أحاديثه، وقال أبو حاتم الرازي: يكتب حديثه ولا يحتج به وقال ابن عدي: روى ما لا يتابع عليه وقال الدارقطني: ليس بالقوي⁽⁸⁾ .

(1) - المصدر السابق 93/8 .

(2) - المصدر نفسه 246/8 .

(3) - المصدر نفسه 194/3 .

(4) - المصدر نفسه 312/7 .

(5) - المصدر نفسه 191/6 .

(6) - المصدر نفسه 194/8 .

(7) - ومن علامات ذلك الحكم على عموم السند بالحسن مثلاً أو كان عدد الموثقين أكثر من المجرحين وكان الابتداء بسرد أقوالهم أو كان المخرج من المعتنقين في الجرح أو الإشارة إلى أنه مخرج في أحد الصحيحين إلى آخر ذلك من الأمارات .

(8) - التفسير 1/ 49 وقد حكم على إسناده بالحسن .

2. جابر بن صبح الراسبي أبو بشير البصري : وثقه ابن معين والنسائي وقال أبو الفتح الأزدي: لا تقوم به الحجة⁽¹⁾.

3. إبراهيم بن مهدي: وثقه أبو حاتم وقال يحيى بن معين يأتي بمناكير⁽²⁾.

4. نوح بن قيس الحداني: وثقه أحمد وأبو داود غيرهما وحكى ابن معين تضعيفه⁽³⁾.

الأسلوب الثاني: من ساق تعدلا الأئمة لهم كرد على من رأى تضعيفهم: ولم أقف في ذلك إلا على اثنين من الرواة فقط وهما.

1. حفص بن حميد: قال علي بن المديني: هذا حديث حسن الإسناد إلا أن حفص بن حميد مجهول لا أعلم روى عنه غير يعقوب بن عبد الله الأشعري، قلت- أي ابن كثير- بل قد روى عنه أيضا أشعث بن إسحاق وقال فيه يحيى بن معين: صالح ووثقه النسائي وابن حبان⁽⁴⁾.

2. يوسف بن مازن: وقول الترمذي إن يوسف بن مازن مجهول فيه نظر فإنه قد روى عنه جماعة منهم حماد بن سلمة وخالد الحذاء ويونس بن عبيد، وقال فيه يحيى بن معين: هو مشهور وفي رواية عن ابن معين: هو ثقة⁽⁵⁾.

(1) المصدر السابق 24/3 والإمام أبو فتح الأزدي عذه علماء الجرح والتعديل من المشعطين، يقول الحافظ الذهبي في ترجمة أبان بن إسحاق المدني في "ميزان الاعتدال": (قال أبو الفتح الأزدي: متروك، قلت- القائل الذهبي -: لا يترك فقد وثقه أحمد والمجلي وأبو الفتح: يُسرف في الجرح، وله مصنف كبير للغاية في المجروحين جمع فأوعى، وجرح خلقا بنفسه لم يسبقه أحد إلى التكلم فيهم، وهو المتكلم فيه) انظر الميزان: 117/1.

(2)- التفسير 38/4 وقد حكم على إسناده بالحسن.

(3)-المصدر نفسه 303/4 وقال بأن حديثه أخرجه مسلم وأهل السنن وإن كان قد حكم على حديثه بالقول: فيه نكارة شديدة.

وقال في البداية والنهاية(369/5): هو ثقة من رجال مسلم. وهذا يؤكد ميله الواضح إلى توثيقه.

(4)- التفسير 281/5.

(5)- المصدر نفسه 276/8.

الخلاصة:

إذا نظرنا إلى مجمل الألفاظ التي استعملها في التعبير عن عدالة الرواة في تفسيره وهي: أحد الأئمة الثقات، أحد الثقات الأثبات، ثقة حافظ، أحد الأثبات أثبت وأحفظ، أثبت في فلان ثقة، ثقة عن فلان، محتج به في الصحيح يحتج به الأئمة الكبار من رجال البخاري، من رجال مسلم، من رجال السنن، ثقة ليس به بأس، ثقة لكنه شيعي، ثقة مرجئ صالح الحديث، شيخ صالح، متوسط أشبه، لم يجرحه أحد مستور الحال، لا أعرفه بعدالة أو جرح، لا أعرفه بنفي ولا إثبات.

فيمكن أن نقول بأنه غطى بهذه الأوصاف جميع المراتب الستة التي رأيناها في مراتب ألفاظ التعديل، وهي تقسيم الإمام السخاوي، ولكنه في الوقت نفسه لم يكن ميالا إلى الألفاظ الغريبة أو قليلة التداول، بل كان أقرب إلى التبسيط وعدم التعقيد فكان بذلك أميل في اختيار العبارات والألفاظ إلى مذهب ابن أبي حاتم وابن الصلاح والخطيب البغدادي.

كما أن للمقام . فيما نرى . تأثير في ميله إلى تبسيط العبارة واختصارها، فكتابه كتاب تفسير وليس كتاب جرح وتعديل، ناهيك على أنه كان في معظم الأحيان ناقلًا لكلام غيره من المتكلمين في الرجال، وما كان له من أحكام خاصة، فهي عبارة عن تلخيص لمجمل آراء أئمة الجرح والتعديل في هذا الرجل أو ذاك، ومقام التلخيص يتطلب . فيما أرى والله أعلم . للتعبير عن الحكم، انتقاء أخصر العبارات وأبسطها وأبعدها عن التعقيد .

الفصل الثاني

منهجه في جرح الرواة

وفيه مبحثان

المبحث الأول:

ألفاظ الجرح ومراتبها عند ابن كثير

المبحث الثاني :

طريقته في جرح الرواة

المبحث الأول: ألفاظ الجرح ومراتبها عند ابن كثير

المطلب الأول: تعريف الجرح لغة واصطلاحاً.

الفرع الأول: التعريف اللغوي.

الجَرْحُ مصدر جَرَحَ يَجْرَحُ جَرْحاً، وورد في اللغة على عدة معان منها⁽¹⁾.

1- الجَرْح: الكَسْب، نقول جرح أي اكتسب ومن ذلك قوله ﷺ «والذي يتوفاكم بالليل ويعلم ما جرحتم بالنهار»⁽²⁾.

ومثله اجترح: أي عمل وكسب، ومن ذلك قوله تعالى «أم حسب الذين اجترحوا السيئات أن نجعلهم كالذين آمنوا وعملوا الصالحات سواء»⁽³⁾.

وإنما سمي ذلك اجتراحاً لأنه عمل بالجوارح وهي الأعضاء والكواشب⁽⁴⁾. وذوات الصيد من الطير والسباع والكلاب جوارح لأنها تجرح لأهلها أي تكسب لهم⁽⁵⁾.

ويطلق الجرح على كسب الرزق، قال ابن منظور: "فلان يجرح لعياله"⁽⁶⁾.

2- الجَرْح: شق الجلد، كقولهم: جرحه بجديدة جرحاً، والاسم الجَرْح⁽⁷⁾.

(1)- استندنا هذه المعاني من لسان العرب لابن منظور مادة "جرح" (423-422/2)، ومعجم مقاييس اللغة لابن فارس، تحقيق عبد السلام هارون، دار الفكر، ط (1399هـ/1979م) 451/1، ومختار الصحاح لأبي بكر الرازي تحقيق: محمود خاطر، مكتبة لبنان ناشرون - بيروت - 1415 - 1995، الطبعة: طبعة جديدة، ص: 42.

(2)- الأنعام: 60.

(3)- المجاثية: 21.

(4)- معجم مقاييس اللغة: 451/1.

(5)- لسان العرب: 423/2.

(6)- المصدر نفسه: 423/2.

(7)- معجم مقاييس اللغة: 451/1.

وعند ابن منظور⁽¹⁾: جَرَحَهُ يَجْرَحُهُ جَرْحًا، أَثَرُ فِيهِ بِالسَّلَاحِ وَفِيهِ قَوْلُهُ ﷺ: «وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ»⁽²⁾.

2- الجرح: الشتم، نقول جرحه يجرحه جرحا باللسان أي شتمه ومنه:

لا تمضحنِ عرضي فإني ماضحُ
عرضك إن شاتمتي وقادحُ
في ساقٍ من شاتمني وجسارحُ⁽³⁾.

4- الجرح: إسقاط العدالة، قال ابن منظور: "جرح الحاكم الشاهد، إذا عثر منه على ما تسقط به عدالته من كذب وغيره"⁽⁴⁾، وقد قيل ذلك في غير الحاكم، فقيل: جرح الرجل غصّ شهادته⁽⁵⁾، ويقال: استجرح الشاهد، والاستجراح النقصان والعيب والفساد، وفي خطبة عبد الملك⁽⁶⁾: "وعظتكم فلم تزدادوا على الموعظة إلا استجراحا" أي فسادا⁽⁷⁾، وقد سلّم ابن فارس بهذا المعنى، إلا أنه قال: "بأن اللفظ لا يدل عليه، بل الذي أراده عبد الملك: أنكم ما تزدادون على الوعظ إلا ما يكسبكم الجرح والطعن عليكم كما تُجرح الأحاديث"⁽⁸⁾.

الفرع الثاني: التعريف الاصطلاحي (اصطلاح المحدثين).

الجرح في اصطلاح أهل العلم يرد بمعنيين:

أ - جرح الشاهد.

(1)- لسان العرب: 422/2.

(2)- المائدة: 45.

(3)- لسان العرب: 422/2.

(4)- المصدر نفسه: 422/2.

(5)- المصدر نفسه: 422/2.

(6)- هو عبد الملك بن مروان الخليفة الأموي المشهور.

(7)- لسان العرب: 423/2.

(8)- معجم مقاييس اللغة: 451/1.

ب - جرح الراوي.

ولكننا سنقتصر في تعريفنا على الشق المتعلق باصطلاح أهل الحديث، أي جرح الراوي والمراد به: "الطعن في عدالة الراوي أو ضبطه أو كليهما بما يقتضي ردّ حديثه وعدم قبول روايته"⁽¹⁾.

المطلب الثاني: مراتب ألفاظ التجريح عند الحافظ ابن كثير

كنا قد أشرنا سلفاً⁽²⁾ أن هناك من كان في أعلى درجات العدالة والضبط، وهناك من هو في أدنى درجاتهما، حتى يصل إلى فقدانهما، وبين هذا وذاك درجات ومراتب ومن هنا جاءت عبارات علماء الجرح والتعديل في الحكم عليهم متفاوتة بحسب مراتبهم ولكل مرتبة ألفاظها.

وقد رأينا مراتب ألفاظ التعديل، بقي أن نتحدث هنا عن مراتب ألفاظ التجريح مبتدئين بمراتبها عند أهل الصنعة، ثم اختيار الحافظ ابن كثير في ترتيبها.

الفرع الأول: مراتب ألفاظ التجريح عند أئمة الحديث

ما حصل من خلاف بين الأئمة في مراتب ألفاظ التعديل حصل هنا أيضاً، وإننا سنواصل السير على وفق تقسيم الحافظ السخاوي وترتيبه لألفاظها لاستيعابه جميع مذاهب الأئمة، فقد أوصلها - رحمه الله - إلى ست مراتب كما في التعديل، مبتدئاً بأسوئها وصولاً إلى أيسرها، على خلاف ترتيب ابن أبي حاتم ثم ابن الصلاح، مع أن العكس في هذه كان أنسب - كما قال السخاوي نفسه - لتكون مراتب القسمين كلها منخرطة في سلك واحد بحيث يكون أولها الأعلى من التعديل وآخرها الأعلى من التجريح⁽³⁾.

(1) - علم أصول الجرح والتعديل، د: أمين أبو لاي دار ابن عفان، السعودية، ط: (1418هـ/1997م) ص 71، وقد قال المؤلف: أنه صاغه من عدة تعريفات.

(2) - انظر ص 143 من البحث.

(3) - فتح المغيب: طبعة (1413هـ/1993م): 397/1-398.

المرتبة الأولى: وهي أشد المراتب سوءاً وهي الوصف بما دل على المبالغة في الجرح وأصرح ذلك التعبير بأفعل، كأكذب الناس، أو إليه المنتهى في الوضع، أو هو ركن الكذب ونحو ذلك.

وهذه المرتبة مما استقل الحافظ ابن حجر بذكرها وتبعه في ذلك تلميذه الحافظ السخاوي⁽¹⁾ وممن قيلت فيه بعض هذه الألفاظ، كثير بن عبد الله بن عمرو المزني⁽²⁾ فقد قال فيه الشافعي وأبو داود: "ركن من أركان الكذب"⁽³⁾.

وكذا إسحاق بن نجيج الملطي⁽⁴⁾ قال فيه أحمد بن حنبل: "من أكذب الناس يحدث عن النبي ﷺ برأي أبي حنيفة"⁽⁵⁾.

المرتبة الثانية: أن يقال فلان كذاب أو وضاع أو دجال، أو يكذب أو يضع الحديث أو يضع الحديث، وهذه هي أسوأ المراتب عند ابن أبي حاتم وعند الخطيب البغدادي وابن الصلاح والذهبي والعراقي، قال الأمير الصنعاني: "وقد أدخل ابن أبي حاتم والخطيب بعض ألفاظ المرتبة الثانية"⁽⁶⁾ في هذه المرتبة، قال ابن أبي حاتم: إذا قالوا متروك أو ذاهب الحديث أو كذاب فهو ساقط لا يكتب حديثه، وقال الخطيب: أدون العبارات أن يقال كذاب ساقط الحديث"⁽⁷⁾.

(1)-انظر النكت على نزعة النظر في توضيح "تخبة الفكر" علي بن حسن عبد الحميد الحلبي الأتري، دار الجوزي، السعودية ط4 (1419هـ-1998م) ص187، و"فتح المغيب" 198/1..

(2) هو كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف بن زيد المزني المدني، قال أحمد بن حنبل: متكرر الحديث ليس بشيء، وقال يحيى بن معين: ضعيف الحديث، وقال أبو زرعة: وأمي الحديث ليس بالقوي، وقد ضعفه كافة أئمة الجرح والتعديل، مات سنة 150هـ. انظر الجرح والتعديل (154/7)، ميزان الاعتدال: (492/5-494)، تهذيب التهذيب (377/8).

(3)-انظر الجرح والتعديل: (235/2).

(4)-إسحاق بن نجيج الملطي أبو صالح أو أبو يزيد نزيل بغداد كذبه من الناسعة. انظر التقريب، ص: 103.

(5)-المحدث الفاضل بين الراوي والواعي، القاضي الحسن بن عبد الرحمن الراهمي مزي، تحقيق د: محمد عجاج الخطيب ط3 (1404هـ/1984) ص596، ميزان الاعتدال: (493/3).

(6)-وهي الثالثة عند السخاوي كما عليه اختيارنا.

(7)-توضيح الأفكار 269/2.

ولم يرتض الحافظ العراقي تبعا للذهبي هذا الصنيع، بل كلاهما جعلهما من المرتبة التي تلي هذه⁽¹⁾. وقد أطلقت هذه الألفاظ على جماعة كبيرة من الضعفاء سنذكر بعضهم في المبحث الموالي والذي سنخصصه لذكر الرواة الذين جرحهم ابن كثير وعباراته في ذلك.

المرتبة الثالثة: ومن ألفاظها، فلان متهم بالكذب أو الوضع، فلان يسرق الحديث أو فلان ساقط، أو هالك، أو ذاهب الحديث، أو متروك الحديث أو تركوه أو لا يعتبر به أو بحديثه أو ليس بثقة، أو ليس بثقة ولا مأمون، وفيه نظر، وسكتوا عنه ومن ألفاظها أيضا مجمع على تركه، وهو على يدي عدل أو مؤذ بالتخفيف⁽²⁾.

وهذه المرتبة هي الثانية عند العراقي وكذا الذهبي، إلا أن هذا الأخير استثنى من ذلك قولهم: متهم بالكذب، ومتفق على تركه، حيث اعتبرها أسوأ من بقية الألفاظ⁽³⁾.

المرتبة الرابعة: ومن ألفاظها: فلان رَدَّ حديثه، أو رَدَّوا حديثه أو مردود الحديث أو فلان ضعيف جدا، أو واهٍ بمرّة، أو واهٍ، أو تالف أو قد طرحوا حديثه، أو لا تحل الرواية عنه أو ليس بشيء، أو لا شيء، أو فلان لا يساوي فلسا، أو لا يسوي شيئا، ونحو ذلك⁽⁴⁾.

ومما ينبغي التنبيه عليه هو أن هناك بعض المصطلحات وإن كان الاتفاق حاصل عند أغلبهم في كونها تتوافق في معانيها مع بقية ألفاظ هذه المرتبة، إلا أنه ينبغي الوقوف عند استعمال بعض الأئمة لها في غير ما هو مراد في هذه المرتبة، من ذلك قولهم: فلان ليس بشيء، قال ابن حجر. رحمه الله - "ذكر ابن قطان الفاسي أن مراد ابن معين بقوله في بعض الروايات ليس بشيء يعني أن أحاديثه قليلة جدا"⁽⁵⁾.

(1)- نفس المصدر السابق والجزء والصفحة.

(2)- انظر فتح المغيث: طبعة (1413هـ/1993م): 398/1، توضيح الأفكار 269/2.

(3)- انظر ميزان الاعتدال: (114/1).

(4)- فتح المغيث طبعة (1413هـ/1993م): 399/1.

(5)- هدي الساري مقدمة فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل السفلاي الشافعي، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، محب الدين الخطيب، دار المعرفة - بيروت - 1379 -، ص: 421.

فلا يكون إطلاق ذلك اللفظ جرحاً كما قال الأمير الصنعاني⁽¹⁾.

وقد وجدنا الإمام الشافعي يستعمل هذه العبارة في أردأ أنواع الجرح حيث كان يساوي بينها وبين قولهم فلان كذاب، قال المزني: "سمعتني الشافعي يوماً وأنا أقول: فلان كذاب، فقال لي: يا أبا إبراهيم أكس ألفاظك أحسنها، لا تقل فلان كذاب، ولكن قل حديثه ليس بشيء"⁽²⁾.

وقد قال الإمام السخاوي عقب إيراد قول الشافعي: وهذا يقتضي أنها حيث وجدت في كلام الشافعي تكون في المرتبة الثانية⁽³⁾.

المرتبة الخامسة: ومن ألفاظها، فلان ضعيف، أو منكر الحديث، أو مضطرب الحديث أو فلان وإو أو فلان ضعفه أو فلان لا يحتج به ونحوها.

وهذه المرتبة هي الرابعة عند الذهبي والعراقي، إلا أن الذهبي رحمه الله جعل قولهم لا يحتج به في المرتبة الموالية⁽⁴⁾.

ومما تجدر الإشارة إليه أن مصطلح "منكر الحديث" تعددت صيغ استعماله عند الأئمة فتارة يقال "منكر الحديث" وتارة أخرى يقال "حديثه منكراً" أو "له ما ينكر" أو "له مناكير".... الخ.

كما تعددت معانيه حسب اصطلاح كل إمام وقد ذهب المتقدمون إلى خلاف ما ذهب إليه المتأخرون في تحديد معنى قولهم "منكر الحديث" وفي حق من تطلق هذه العبارة.

وسنرجع الكلام عن هذه المسألة في الفصل المتعلق بمنهجه في الحكم على الحديث بالضعف من الباب الثاني على اعتبار أنه أكثر من استعمال مصطلح الإنكار على عدد من الرواة المعجروحين، وكذا غير قليل من الأحاديث.

(1)- توضيح الإنكار 2/270.

(2)- فتح المغيث طبعة (1413هـ/1993م): 399/1.

(3)- نفس المصدر والجزء والصفحة، ولفظة "الثانية" التي تشير إلى المرتبة ساقطة من الطبعة لكن فهمت من السياق.

(4)- انظر ميزان الاعتدال: (1/14)، والتبصرة والتذكرة: (2/11-12).

المرتبة السادسة: ومن ألفاظها، فيه مقال أو فيه أدنى مقال، أو ضَعَف أو فيه ضَعَف وفلان تعرف وتنكر، أو ليس بذلك، أو ليس بذاك القوي، أو ليس بالمتين أو ليس بالقوي، أو ليس بحجة أو ليس بعمدة، أو ليس بمأمون أو ليس بالمرضي، أو للضعف ما هو أو فيه خلاف، أو لئن الحديث أو فيه لين، و تكلموا فيه، أو سيء الحفظ، أو نحو ذلك .

وهذه المرتبة هي الخامسة عند العراقي وقد جعل ابن أبي حاتم قولهم: ليس بقوي أسوأ من قولهم: لين الحديث، وأدنى منه مرتبة ووافقه ابن الصلاح .

وقد زاد الحافظ السخاوي⁽¹⁾ بعض العبارات وعدّها في هذه المرتبة، من ذلك قوله: ليس من إبل القباب⁽²⁾، ومثّل له بقول مالك في عطف بن خالد⁽³⁾ أحد من اختلف في توثيقه وتجريحه. ونحو:

ليس من جمال المحامل⁽⁴⁾، ومثّل له بقول داود بن رشيد⁽⁵⁾ في سريح بن يونس⁽⁶⁾: ليس من جمازات، أي أبرة المحامل، والجماز: البعير.

(1) - انظر فتح الغيث 400/1.

(2) - هي الجمال التي يحمل عليها الهودج، والهودج محمّل له فبة تُستر بالثياب يركب فيه النساء ، وإذا قالوا بالنفي (ليس) فمعناه الجرح الخفيف للراوي، وأنه ما بلغ مبلغ العقلام. انظر الشرح والتعليل لألفاظ الجرح والتعديل - مرجع سابق - ص: 37.

(3) - عطف بتشديد الطاء بن خالد بن عبد الله بن العاص المخزومي أبو صفوان المدني صلوق بهم من السابعة مات قبل مالك . انظر التقریب، ص: 393 .

(4) - جمال المحامل: تطلق على البعير الذي يقوى على حمل الأثقال المسافات الطويلة، يشق بها الصحراء ويعرف طرقها ، ويعنون به في الإثبات ، كمال عدالة الراوي وإتقان وضبط المحدث ، وأنه يقوى على تحمّل الحديث وبقاء حفظه في ذاكرته زمناً طويلاً يؤديه بطرقه المختلفة ، مع كمال معرفته بألفاظها دون تغيير ولا تبديل انظر الشرح والتعليل لألفاظ الجرح والتعديل ص: 37.

(5) - داود بن رشيد بالتصغير الهاشمي مولا هم الخوارزمي تزل بغداد ثقة من العاشرة مات سنة تسع وثلاثين . انظر التقریب، ص: 198 .

(6) - سريح بن يونس بن إبراهيم البغدادي أبو الحارث مروزي الأصل ثقة عابد من العاشرة مات سنة خمس وثلاثين انظر التقریب، ص: 229 .

ومن زياداته قولهم: فلان مجهول، أو فيه جهالة أولا أدري ما هو، وقد سبقه شيخه ابن حجر⁽¹⁾ وكان أكثر منه دقة حيث ميز بين مجهول الحال ومجهول العين وميز بينهما في المراتب على خلاف السخاوي الذي عمم وجعلهما في مرتبة واحدة .

أما حكم هذه المراتب، فهي كما قال الحافظ السخاوي: (والحكم في المراتب الأربع الأول أنه لا يحتاج بواحد من أهلها ولا يستشهد به ولا يعتبر به، وكل من ذكر من بعد لفظ "لا يساوي شيئا" وهو ما عدا الأربع، بحديثه اعتبر، أي يخرج حديثه للاعتبار⁽²⁾).

الفرع الثاني: مراتب ألفاظ التجريح عند ابن كثير

ما قلناه سلفا في مراتب التعديل عنده يقال هنا أيضا، فقد تكلم عن مراتب التجريح بعبارات جد موجزة مع مراتب التعديل، مما أوحى لنا كما رأينا سلفا⁽³⁾ أنه مع الترتيب الذي ذهب إليه الأئمة ابن أبي حاتم وابن الصلاح والمخطيب البغدادي مع مراعاته لاختيارات غيرهم في ترتيب هذه الألفاظ .

وما يؤكد هذا هو تنبيهه على ضرورة الوقوف عند عبارات القوم لفهم مقاصدهم ومن ذلك قوله: (أن البخاري إذا قال: " سكتوا عنه "، أو " فيه نظر " فإنه يكون في أدنى المنازل وأردئها عنده، ولكنه لطيف العبارة في التجريح فليعلم ذلك)⁽⁴⁾ .

والجانب التطبيقي مما ستناوله في المبحث الموالي، سيفضل ما أجمل في الجانب النظري على اعتبار أن التفسير حوى عددا كبيرا من الرواة الذين جرحهم بشتى العبارات، ونعتهم بمختلف الأوصاف التي تتوزع على مختلف المراتب التي أشرنا إليها من أدناها إلى أردئها .

(1)-انظر التقریب ص14.

(2)-انظر فتح المنیث طبعة (1413هـ/1993م): 400/1.

(3)-انظر: ص142 من البحث .

(4)-انظر الباحث الحیث :ص101

المبحث الثاني: طريقته في جرح الرواة

انتهج الحافظ ابن كثير الطريقة نفسها في جرح الرواة كما في تعديلهم، فكان تارة يحكم بنفسه على الراوي بصياغته هو، وهذا هو الغالب، أو يحكم على مجموع رجال السند أو جلهم بحكم واحد يصوغه في عبارة واحدة، وتارة يكتفي بمجرد سوق نصوص بعض المتكلمين في الرجال في جرح هذا الراوي أو ذاك، وانتهج هذا الأسلوب مع ما يقارب نصف عدد الرواة الذين تكلم فيهم بما يجرح عدالتهم.

وجملة من جرحهم في كامل تفسيره بشئ أساليب الجرح وطرقه . حسب ما بلغه اجتهدادي في البحث. بلغ مئة وأربعة وتسعين (194) راوياً⁽¹⁾.

المطلب الأول: حكمه على الرواة جرحاً

وسلك في ذلك مسلكين.

المسلك الأول: أن يورد حكم الجرح في راو بعينه

وقفت على مئة وأربعة عشر (114) راوياً ممن جرحهم بهذا الأسلوب واختلفت ألفاظه في ذلك وتنوعت حسب مرتبة الراوي، ولكثرة الألفاظ وتنوعها وصعوبة حصرها وتصنيفها في هذه المرتبة أو تلك فإنني سأنتهج نفس الطريقة التي انتهجتها في ترتيب ألفاظه في التعديل وذلك بأن أصنف ألفاظه في الجرح، حسب مرتبة الاعتبار والرد.

أولاً: مرتبة النظر والكتابة الاعتبار: ولأول وهلة قد يبدو هذا الاعتبار في التقسيم في هذا الموضع بالذات غريباً، فإذا كان رد رواية المجروح معلومة السبب مفهومة المعنى، فما موقع النظر والكتابة والاعتبار في أحاديث المجروحين؟

نجيب بالقول: إنه من المعلوم أن الرواة المعدلين درجات، كذلك المجروحين مراتب ومنازل. فهناك المجروح الهالك الساقط الذي اجتمع أئمة الشأن على ترك حديثه وهناك المجروح الذي لم يطعن في عدالته وإنما تسلل له الضعف من سوء في الحفظ أو اختلاط أو تدليس، فمن كان من الصنف الأول فيضرب على حديثه ويطرح، ومن

(1) - هذا العدد لا يشمل حكمه على بعض الأسانيد إجمالاً، أي حكمه على أكثر من راو مرة واحدة، أو حكمه عليه دون تحديد لاسم المجروح .

كان من الصنف الثاني فيكتب حديثه وينظر فيه للاعتبار، يقول المحافظ السخاوي: "إذا كان الحديث من الموصوف رواته واحد فأكثر بسوء حفظ أو اختلاط أو تدليس مع كونهم من أهل الصدق والديانة، فذاك يُجبر بكونه أي المتن من غير وجه يذكر ويكون العاضد الذي ينحط عن الأصلي معه كافياً لمنع الخدش فيه" (1).

فإذا كان حديث سيء الحفظ ونحوه من أهل المرتبتين الأخيرتين، يتقوى بعاضد لا ينحط عن الرواية الأصلية المعتضدة، وهذا مقصد السخاوي في نصه، فمن باب أولى أن تكون روايته ابتداء تكتب وينظر فيها للاعتبار.

وروى الخطيب البغدادي بسنده إلى يعقوب بن سفيان قوله: "سمعت أحمد بن صالح وذكر مسلمة بن علي" (2) فقال: لا يترك حديث رجل حتى يجتمع الجميع على ترك حديثه، قد يقال فلان ضعيف، فأما أن يقال، فلان متروك فلا، إلا أن يجتمع الجميع على ترك حديثه" (3).

فإذا كان الراوي متروك الحديث فرد روايته محل اتفاق بين الجميع، أما إذا كان ضعيفاً من أهل المرتبتين الخامسة والسادسة المشار إليهما سابقاً، فلا ينبغي هجران روايته فأقل شأنها أن تكتب ويعتبر بها.

وتتضح هذه المسألة أكثر في حكم ابن أبي حاتم على أصحاب مراتب الجرح فيما نقله عنه ابن الصلاح حيث قال: (إذا أجابوا في الرجل "لين الحديث" فهو ممن يكتب حديثه وينظر فيه اعتباراً، وإذا قالوا: "ليس بقوي" فهو بمنزلة الأول في كتب حديثه إلا أنه دونه).

(1)- فتح المنيث: طبعة (1413هـ/1993م): 86/1، ولقطة "منع" الواردة في النص، جاءت في المطبوع "مع" وصححها: د. عماد الدين الرشيد بما يقتضيه النص كما نص على ذلك في كتابه "نظرية نقد الرجال" ص: 335 في الهامش.

(2)- مسلمة بن علي الخشني بضم الخاء وفتح الشين المعجمة ثم نون أبو سعيد الدمشقي البلاطي متروك من الثامنة مات قبل مئة تسعين. انظر التزييد، ص: 531.

(3)- الكفاية: ص: 137.

وإذا قالوا: "ضعيف الحديث" فهي دون الثاني لا يطرح حديثه بل يعتبر به، وإذا قالوا: "متروك الحديث"، أو ذاهب الحديث، أو كذاب، فهو ساقط الحديث، لا يكتب حديثه⁽¹⁾.

وبناء على ما سبق ذكره، سنقسم من سنذكرهم من أهل هذه المرتبة إلى صنفين:
أ. من تكلم فيهم الحافظ ابن كثير بألین عبارات الجرح وأخفها وهم أهل المرتبة السادسة حسب التقسيم الذي اخترناه.

ب. من أطلق فيهم حكم الضعف أو الإنكار ونحوه ذلك، وهم أهل المرتبة الخامسة.

أولا : من تكلم فيهم الحافظ ابن كثير بألین عبارات الجرح

1. زيد العمي: فيه ضعف⁽²⁾.
2. محمد بن حميد: وفيه ضعف⁽³⁾.
3. سليمان بن الأرقم: فيه ضعف⁽⁴⁾.
4. علي بن يزيد: فيه ضعف⁽⁵⁾.
5. يحيى بن أيوب الغافقي: فيه شيء⁽⁶⁾.
6. نجيع بن عبد الرحمان (أبو معشر): إمام المغازي والسير ولكن فيه ضعف⁽⁷⁾.
7. عبد الرحمان بن زياد الأفريقي: فيه ضعف⁽⁸⁾.

(1)-مقدمة ابن الصلاح:ص78. بتصرف يسير..

(2)-الضهير:115/1.

(3)-المصدر نفسه:59/1.

(4)-المصدر نفسه:236/3، وضمته في 180/1، 272/4، ولكن قال في 276/2 من إرشاد الفقيه: متروك الحديث.

(5)-المصدر نفسه:313/3، وقال في 74/5: يصف في الحديث، وقال في 289/2: ضعيف.

(6)-المصدر نفسه:202/1، وقال في 302/1 من إرشاد الفقيه: أخرجا له (أي الشيخان) وهو يترقب.

(7)-المصدر نفسه:255/1، 38/4.

(8)-المصدر نفسه:97/4، وقال في 308/1: ضعيف الحديث.

8. مسلم بن خالد الزنجي: فيه كلام⁽¹⁾.
9. يزيد بن عبد الرحمان (أبو خالد الدالاني): فيه كلام⁽²⁾.
10. عبد الله بن خليفة: ليس بذلك المشهور⁽³⁾.
11. عبد الله بن لهيعة: في حفظه سوء⁽⁴⁾.
12. القاسم أبو عبد الرحمان (شيخ علي بن يزيد): فيه ضعف⁽⁵⁾.
13. عثمان بن عبد الرحمان الوقاصي: فيه ضعف⁽⁶⁾.
14. صالح بن يحيى بن المقدم: فيه كلام⁽⁷⁾.
15. أبو جعفر الرازي: الظاهر أنه سيء الحفظ ف فيما تفرد به نظر⁽⁸⁾.
16. الأجلح: وهو ابن عبد الله الكندي يكنى أبو حجية ضعف بعض الشيء⁽⁹⁾.
17. عبد الله بن سلمة: في حفظه شيء وقد تكلموا فيه⁽¹⁰⁾.

-
- (1)-المصدر السابق: 309/1، وقال في 217/7: تكلم فيه بعض الأئمة.
 - (2)-المصدر نفسه: 329/1، وقال في 217/1 من إرشاد الفقيه: وفيه ضعف.
 - (3)-المصدر نفسه: 361/1.
 - (4)-المصدر نفسه: 87/6، وقال في 119/2: إذا صرح بالتحديث فهو حسن، وأطلق الحكم بتضعيفه في: 308/1، 211/4 و 236/5، 87/6، 279/8، وقال في (369/7) من البداية والنهاية: قال ابن عدي: هذا حديث متكرر ولعل البلاء فيه من ابن لهيعة فإنه شديد الإفراط في التشيع وقد تكلم فيه الأئمة ونسبوه إلى الضعف وقال في 59/1 من "إرشاد الفقيه": ضعيف سيء الحفظ إلا أنه صرح ما هنا بالتحديث فلعله يترقى إلى الحسن.
 - و قال في "الأحكام الكبرى-ماجستير"-ص: 241 من قسم-التحقيق- عقب إسناد فيه ابن لهيعة: وهذا حسن لأن ابن لهيعة صرح بالسمع، وإنما يخشى من سوء حفظه وتدليسه.
 - (5)-التفسير: 313/3.
 - (6)-المصدر نفسه: 209/4، والغريب أن الحافظ ابن كثير قال في 166/1 من إرشاد الفقيه: الوقاصي متروك وكذبه السعدي.
 - (7)-المصدر نفسه: 319/4.
 - (8)-المصدر نفسه: 25/5.
 - (9)-المصدر نفسه: 108/7، وقال في 380/7 من البداية والنهاية: شيعي ومثله لا يقبل إذا تفرد بمثلها.
 - (10)-المصدر نفسه: 77/5، وفي موضع آخر من نفس الجزء والصفحة قال عنه: له بعض ما ينكر.

18. عبادة بن نسي: فيه ضعف وفي سماعه من شداد نظر⁽¹⁾.
19. حمزة الزيات: فيه ضعف⁽²⁾.
20. عمر بن هارون البلخي: فيه ضعف⁽³⁾.
21. عطاء بن أبي أسلم الخراساني: له غرائب وفي بعض حديثه نكارة⁽⁴⁾.
22. عبد الملك بن قدامة (أبو قتادة الجمحي): تكلم فيه⁽⁵⁾.
23. أبو جناب الكلبي: تكلموا فيه⁽⁶⁾.
24. حكيم بن جبير: وفيه ضعف⁽⁷⁾.
25. شريك بن عبد الله بن أبي نمر: اضطرب في هذا الحديث وساء حفظه ولم يضبطه⁽⁸⁾.
26. محمد بن عثمان: مجهول الحال⁽⁹⁾.

(1)-المصدر السابق: 124/5 ، وشداد هو الصحابي الجليل، شداد بن أوس بن ثابت الخزرجي ابن أخي حسان بن ثابت أبو يعلى ويقال: أبو عبد الرحمان، قال ابن عبد البر: شهد أبو شداد واستشهد بأحد روى عن النبي ﷺ وعن كعب الأحبار وروى عنه ابنه يعلى ومحمد، ومحمود بن الربيع ومحمود بن لييد وعبد الرحمان بن غنم وبشير بن كعب وآخرون. قال ابن سعد: مات سنة ثمان وخمسين وهو ابن خمس وسبعين وكانت له عبادة واجتهاد في العمل وقال أبو نعيم: توفي بفلسطين أيام معاوية، وقال ابن حبان: دفن ببيت المقدس. انظر الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر العسقلاني، ط1 (1328هـ) دار إحياء التراث العربي، 139/2-140.

(2)-التفسير: 177/5 .

(3)-المصدر نفسه: 28/1 ، وقال في 231/6: ضعيف ، ولكن قال في 122/1 من إرشاد الفقيه: ضعيف جدا .

(4)-المصدر نفسه: 246/6 .

(5)-المصدر نفسه: 173/8 .

(6)-المصدر نفسه: 247/6 ، وحكم على إسناده حديثه بالحسن .

(7)-المصدر نفسه: 47/1 ، ولكن قال عنه في 358/1: قال الترمذي: وقد تكلم فيه شعبة وضعفه، قلت (أي ابن كثير): وكذا وضعفه أحمد ويحيى بن معين وغير واحد من الأئمة وتركه ابن مهدي وكذبه السعدي . وقال عنه في 378/1: وقد تركه شعبة بن الحجاج وضعفه غير واحد من الأئمة من جراء هذا الحديث (وذكر ابن كثير هذا الحديث).

(8)-المصدر نفسه: 4/5 .

(9)-المصدر نفسه: 38/5 .

27. أبو بكر العيسى: في حكم المجهول⁽¹⁾.
 28. عاصم بن عمر بن عثمان: عاصم هذا مجهول⁽²⁾.
 29. إبراهيم بن يحيى بن أبي يعقوب: ليس بمعروف⁽³⁾.
 30. أبو (الحسن بن عمارة): غير معروف⁽⁴⁾.
 31. عمر بن محمد (شيخ إسماعيل بن عياش): غير معروف⁽⁵⁾.
 32. نعيم بن ربيعة: فإنه غير معروف إلا في هذا الحديث⁽⁶⁾.
 33. أبو الحرث: غير معروف⁽⁷⁾.
 34. عمارة بن عبد: لا أعرفه⁽⁸⁾.
 35. سعد أبو غيلان الشيباني: لا أعرفه⁽⁹⁾.
 36. عمارة أبو الحسن: غير معروف⁽¹⁰⁾.
- ثانياً: من أطلق فيهم حكم الضعف أو الإنكار أو عدم الاحتجاج ونحوه .
1. محمد بن عيسى: هو الهلالي : ضعيف⁽¹¹⁾.
 2. طلحة بن عمرو: وهو ضعيف⁽¹²⁾.

(1)- المصدر السابق: 98/4.

(2)- المصدر نفسه: 100/3 .

(3)- المصدر نفسه: 86/6.

(4)- المصدر نفسه: 114/5.

(5)- المصدر نفسه: 77/7.

(6)- المصدر نفسه: 296/3.

(7)- المصدر نفسه: 325/1.

(8)- المصدر نفسه: 282/3.

(9)- المصدر نفسه: 283/3 .

(10)- المصدر نفسه: 113/5.

(11)- المصدر نفسه: 37/1.

(12)- المصدر نفسه: 47/1 ، وكذا ضعفه في 111/2 من إرشاد الفقيه .

3. عيسى بن ميمون: ضعيف الرواية لا يحتج به⁽¹⁾.
4. إسماعيل بن مسلم المكي: يضعف في الحديث⁽²⁾.
5. الربيع السمان (أشعث بن سعيد البصري): وهو ضعيف الحديث⁽³⁾.
6. عاصم بن عبيد الله بن عبد الله بن عامر بن ربيعة: ضعيف⁽⁴⁾.
7. عمر بن قيس: وهو ضعيف⁽⁵⁾.
8. عبد الوهاب بن مجاهد بن جبر المكي: لا يحتج به⁽⁶⁾.
9. محمد بن يونس الكديمي: وهو ضعيف⁽⁷⁾.
10. عبد الرحمان بن اليلمانى: ضعيف⁽⁸⁾.
11. سليمان بن داود اليماني: وهو ضعيف⁽⁹⁾.
12. أبو علي الرحي (حسين بن قيس): وهو ضعيف عند أهل الحديث⁽¹⁰⁾.
13. عطية العوفي (عطية بن سعد بن جنادة العوفي): ضعيف⁽¹¹⁾.
14. موسى بن عبيدة (الريزي): ضعيف⁽¹²⁾.

(1)-المصدر السابق: 51/1.

(2)-المصدر نفسه: 174/1 ، وقال في 278/5: ضعيف ، وضعفه أيضا في 89/2 من إرشاد الفقيه ، ولكن قال في

52/1 و55 و232 من نفس المصدر: متروك الحديث . وقال في 301/1 من نفس المصدر: ضعيف جدا .

(3)-المصدر نفسه: 190/1 ، وقال في 116/1 من إرشاد الفقيه: أجمعوا على ضعفه ومنهم من تركه وكذبه .

(4)-المصدر نفسه: 190/1 ، وانظر أيضا 116/1 و239 و87/2 من إرشاد الفقيه .

(5)-المصدر نفسه: 275/1.

(6)-المصدر نفسه: 84/3 ، وقال في 378/1: ضعيف ، ولكن قال في 182/1 من إرشاد الفقيه : متروك بمرة .

(7)-المصدر نفسه: 125/2 .

(8)-المصدر نفسه: 128/2.

(9)-المصدر نفسه: 165/2.

(10)-المصدر نفسه: 167/2.

(11)-المصدر نفسه: 188/2 و8/4 و375/7.

(12)-المصدر نفسه: 289/2 و59/3 و50/5 و228/6 و162/8 و228/8 ، وقال في 194/1: نكلموا فيه عن

محمد بن كعب وقال في 37/2 من إرشاد الفقيه: ضعيف .

15. جوير (ابن سعيد الأزدي أبو القاسم البلخي): ضعيف⁽¹⁾.
16. عبد الرحمان بن زيد بن أسلم: ضعيف⁽²⁾.
17. محمد بن الزبير: ضعيف⁽³⁾.
18. أبو المهزم (يزيد بن مفيان): ضعيف⁽⁴⁾.
19. إبراهيم بن مسلم الهجري: ضعيف⁽⁵⁾.
20. مروان بن سالم القرقيساني (أبو عبدالله الشامي): ضعيف تكلم فيه غير واحد من الأئمة⁽⁶⁾.
21. إسحاق بن عبد الله القروي: ضعيف⁽⁷⁾.
22. يونس بن الحارث: ضعيف⁽⁸⁾.
23. إبراهيم بن الحكم: ضعيف⁽⁹⁾.
24. مفيان بن وكيع: ضعيف⁽¹⁰⁾.
25. أبو هارون العبدي (عمارة بن جوين): مضعّف عند الأئمة⁽¹¹⁾.
26. الحسين بن أبي جعفر: ضعيف⁽¹²⁾.

(1)-المصدر السابق: 291/2.

(2)-المصدر نفسه: 9/3 و 19/7، وقال في 359/1 من إرشاد الفقيه: ضعيف جدا.

(3)-المصدر نفسه: 106/3.

(4)-المصدر نفسه: 120/3.

(5)-المصدر نفسه: 124/3.

(6)-المصدر نفسه: 195/3.

(7) المصدر نفسه: 220/3.

(8)-المصدر نفسه: 126/4، وانظر أيضا 58/1 من إرشاد الفقيه.

(9)-المصدر نفسه: 144/4 و 112/8.

(10)-المصدر نفسه: 226/4.

(11)-المصدر نفسه: 16/5.

(12)-المصدر نفسه: 43/5.

27. بقية بن الوليد: عن الحجازيين ضعيف⁽¹⁾.
28. عبد الكريم بن أبي المخارق البصري المؤدب: تابعي ضعيف الحديث⁽²⁾.
29. عويذ بن أبي عمران الجوني: ضعيف⁽³⁾.
30. أبو العطف الجزري (الجراح بن منهال): ضعيف⁽⁴⁾.
31. جبارة بن المغلس: ضعيف⁽⁵⁾.
32. يزيد بن أبي زياد: ضعيف⁽⁶⁾.
33. حصين بن عمر: ضعيف⁽⁷⁾.
34. رشدين بن كريب: ضعيف⁽⁸⁾.
35. رشدين بن سعد: ضعيف⁽⁹⁾.
36. عبد الله بن خراش بن حوشب: ضعيف⁽¹⁰⁾.
37. إبراهيم بن الحكم بن أبان: ضعيف⁽¹¹⁾.

-
- (1)-المصدر السابق: 266/5.
 - (2)-المصدر نفسه: 296/5 ، وقال في 97/8: ضعيف لم يدرك عليا.
 - (3)-المصدر نفسه: 86/6.
 - (4)-المصدر نفسه: 122/6.
 - (5)-المصدر نفسه: 226/6.
 - (6)-المصدر نفسه: 133/7 ، وقال في 65/1 من إرشاد الفقيه: فيه كلام ، وقال في 313/1 من نفس المصدر: ممن ساء حفظه.
 - (7)-المصدر نفسه: 245/7.
 - (8)-المصدر نفسه: 274/7.
 - (9)-المصدر نفسه: 349/7 ، وقال عنه أيضا: "كان رجلا صالحا ضعيف الحديث عند الأكثرين" انظر تحفة الطالب بمعرفة أحاديث مختصر ابن الحاجب لابن كثير تحقيق عبد الغني بن حميد الكيسي دار حراء مكة ط1 (1406هـ) ص: 256 ، وانظر الكلام نفسه في 27/3 من إرشاد الفقيه ، وقال في 275/2 من نفس المصدر: ضعيف.
 - (10)-المصدر نفسه: 357/7 ، وكذا ضعفه في 90/2 من إرشاد الفقيه .
 - (11)-المصدر نفسه: 112/8.

38 علي بن زيد بن جدعان : له مناكير وغرائب كثيرة⁽¹⁾.

39 إبراهيم بن الفضل: هذا الحديث فيه نظر لحال إبراهيم بن الفضل⁽²⁾.

40 معان بن رفاعه السلامي: ضعيف⁽³⁾.

ثانيا: مرتبة الرد وعدم الاعتبار:

وهي المرتبة التي قال فيها ابن أبي حاتم: "إذا قالوا: متروك الحديث، أو ذاهب الحديث أو كذاب، فهو ساقط الحديث لا يكتب حديثه"، وهي المنزلة الرابعة⁽⁴⁾.
فهذه المرتبة سنذكر فيها من تكلم فيهم الحافظ ابن كثير بأشد الألفاظ والعبارات سوءا وسنقسمهم إلى مرتبتين .

أ . مرتبة المتروكين والمتهمين وساقطي الحديث ومن بالغ في وصفهم بأشد عبارات الضعف، وهي توازي المرتبتين الثالثة والرابعة، كما هو تقسيم السخاوي .

ب . مرتبة الكذابين والوضاعين، وهي توازي المرتبتين الأولى والثانية عند السخاوي، وقد جمع ابن أبي حاتم الكذابين مع المتهمين بالكذب والمتروكين وذاهبي الحديث وساقطي في مرتبة واحدة وهي الرابعة حسب تقسيمه، وهي أشد المراتب سوءا حسب تقسيمه المشار إليه آنفا.

(1)-المصدر السابق: 235/4 موقال في 350/1: عنده مناكير، موقال في 388/1: في أحاديثه نكارة، وقال في 305/3: له منكرات وقال في 12/6: فيه ضعف في سياقاته غالبا نكارة شديدة وقال في 21/7: منكر الحديث وقال في 141/7: يأتي في رواياته بالمنكرات غالبا وقال في 263/6 من البداية والنهاية: في روايته غرابة ونكارة وفيه تشيع وقال في 34/2 من إرشاد الفقيه: تكلموا فيه وله مناكير .

(2)-المصدر نفسه: 277/6.

(3)-المصدر نفسه: 289/2.

(4)-علوم الحديث، ابن الصلاح، ص: 78.

أولاً: الرواة المتروكون والمتهمون وساقطو الحديث ومن بالغ في وصفهم بأشد عبارات الضعف

1. محمد بن السائب الكلبي: متروك الحديث⁽¹⁾.
2. محمد بن نجيع بن عبد الرحمان المدني: وهو جدير بالإنكار فإنه متروك⁽²⁾.
3. حصين بن مخارق: متهم بالوضع⁽³⁾.
4. حارثة وهو ابن أبي الرجال محمد بن عبد الرحمان: متروك الحديث ضعيف عند الجميع⁽⁴⁾.
5. مظاهر بن أسلم المخزومي: ضعيف بالكلية⁽⁵⁾.
6. الحاكم بن ظهير الفزاري الكوفي: وهو متروك⁽⁶⁾.
7. عمر بن صبيح: متهم⁽⁷⁾.
8. سالم بن أبي حفصة: متروك⁽⁸⁾.
9. يزيد الرقاشي: ضعيف جداً⁽⁹⁾.

-
- (1)-التفسير: 16/1 ، وقال في 55/1 : وهو ممن لا يحتج بما انفرد ، وقال في 138/2 من إرشاد الفقيه: متروك لا يحتج بما انفرد به .
 - (2)-المصدر نفسه: 255/1.
 - (3)-المصدر نفسه: 279/1.
 - (4)-المصدر نفسه: 313/1 ، وقال في 245/1 من إرشاد الفقيه: ضعيف .
 - (5)-المصدر نفسه: 316/1 ، وقال في 114/2 : ضعيف ، وقال في 229/2 من إرشاد الفقيه : متروك الحديث .
 - (6)-المصدر نفسه: 361/1 ، وقال في 114/2 : ضعيف ، وقال في 215/4 : ضعفه الأئمة وتركه الأكثرون وقال الجوزجاني: ساقط .
 - (7)-المصدر نفسه: 120/2 . وقال في "البداية والنهاية" (336/2): متروك كذاب متهم بالوضع .
 - (8)-المصدر نفسه: 188/2 وانظر أيضا 64/1 و226 من إرشاد الفقيه.
 - (9)-المصدر نفسه: 241/4 ، وقال في 115/1 : زيد العمي فيه ضعف وشيخه يزيد الرقاشي أضعف منه ، وقال في 115/4 و 207/8 : ضعيف . وقال في 291/4 : له غرائب ومنكرات وهو ضعيف الرواية عند الأئمة ، وقال في 37/7 : يزيد وإن كان من الصالحين لكنه ضعيف الحديث عند الأئمة ، وقال في 289/2 : أضعف من الربذي (أي موسى بن عبيدة) ، وقال في 258/2 من إرشاد الفقيه: ضعيف جدا .

10. الفضل بن عيسى الرقاشي: ضعيف بمرة⁽¹⁾.
11. القاسم بن محمد بن عبدالله بن محمد بن عقيل: متروك الحديث⁽²⁾.
12. عمر بن عبدالله بن يعلى الثقفي: مجمع على ضعفه وذكروا أنه كان يشرب الخمر⁽³⁾.
13. عباد بن كثير: متروك الحديث⁽⁴⁾.
14. عمرو بن ثابت: متروك⁽⁵⁾.
15. سلام بن سلم ويقال سليم المدائني (سلام بن سلم الطويل): هو متروك⁽⁶⁾.
16. إبراهيم بن يزيد: وهو أضعف من سفيان بن وكيع (مذكور في الضعفاء)⁽⁷⁾.
17. صالح بن بشير المري: ضعيف جدا⁽⁸⁾.
18. الزبير بن سعيد: متروك⁽⁹⁾.
19. أبو عقيل (يحيى المتوكل): هو متروك⁽¹⁰⁾.
20. محمد بن الحسن بن زبالة: متروك⁽¹¹⁾.

(1)-المصدر السابق: 292/2.

(2)-المصدر نفسه: 30/3.

(3)-المصدر نفسه: 105/3 ، وقال في 224/2 من إرشاد الفقيه: كان ضعيفا فاسقا يشرب الخمر.

(4)-المصدر نفسه: 223/3 ، وقال في 29/2 من إرشاد الفقيه: وقد تكلموا فيه ، وقال في 130/2 من نفس المصدر: وفيه ضعف.

(5)-المصدر نفسه: 178/4.

(6)-المصدر نفسه: 212/4 ، وقال في 217/8: قال البزار: سلام هذا أحسبه سلاما المدائني ، وهو لين الحديث ، وقال في 79/1 من إرشاد الفقيه: متروك بمرة وكذبه بعض الأئمة .

(7)-المصدر نفسه: 226/4 ، وسفيان بن وكيع ذكرناه سلفا في الضعفاء في مرتبة من يعتبر بحديثهم .

(8)-المصدر نفسه: 241/4 ، وقال في 350/4: ضعيف عند الأئمة.

(9)-المصدر نفسه: 334/4 .

(10)-المصدر نفسه: 38/5 .

(11)-المصدر نفسه: 57/5 .

21. عبد المهيمن بن عباس: ضعيف بالكلية⁽¹⁾.
22. الحسن بن عماره: متروك⁽²⁾.
23. يحيى بن سعيد العطار الحمصي: ضعيف جدا⁽³⁾.
24. جابر بن يزيد الجعفي: ضعيف جدا⁽⁴⁾.
25. محمد بن مروان السدي الصغير: متروك⁽⁵⁾.
26. الحسن بن دينار البصري: متروك⁽⁶⁾.
27. محمد بن عبيد الله العرزمي: متروك⁽⁷⁾.
28. السري بن إسماعيل (ابن عم الشعبي): ضعيف جدا⁽⁸⁾.
29. المثنى بن الصباح: متروك الحديث بمره⁽⁹⁾.
30. جسر بن فرقد: ضعيف الحديث بالكلية⁽¹⁰⁾.
31. جوير بن سعيد: متروك الحديث⁽¹¹⁾.
32. العلاء بن محمد: متهم بالوضع⁽¹²⁾.

-
- (1)-المصدر السابق: 57/5 ، وقال في 221/6: متروك .
 - (2)-المصدر نفسه: 114/5 ، وقال في 75/1 من إرشاد الفقيه: متروك بمره وكذب به شعبة واتهمه بالوضع ، وقال في 283/2 و326 و329 من نفس المصدر: متروك الحديث .
 - (3)-المصدر نفسه: 354/1 ، وقال في 135/5 : متروك .
 - (4)-المصدر نفسه: 270/5 ، وقال في 282/3 و147/6 و307/8: ضعيف ، ويمثل ذلك قال في 356/1 من إرشاد الفقيه .
 - (5)-المصدر نفسه: 230/6 .
 - (6)-المصدر نفسه: 21/7 .
 - (7)-المصدر نفسه: 242/7 ، وانظر أيضا 116/1 من إرشاد الفقيه ، وقال في 252/1 من نفس المصدر: ضعيف .
 - (8)-المصدر نفسه: 4/8 .
 - (9)-المصدر نفسه: 97/8 ، وقال في 307/7: ضعيف .
 - (10)-المصدر نفسه: 195/8 .
 - (11)-المصدر نفسه: 259/8 ، وقال في 291/2: ضعيف ، وقال في 252/2 من إرشاد الفقيه: متروك الحديث .
 - (12)-المصدر نفسه: 325/8 .

33. حسين الأشقر: شيعي متروك⁽¹⁾.

34. جعفر بن الزبير (الحنفي أو الباهلي) : متروك⁽²⁾.

ثانياً : الرواة الكذّابون والوضّاعون

1. سيف بن محمد الثوري : كذّاب متروك⁽³⁾.

2. عبد الغفار بن القاسم بن أبي مريم: هو متروك كذّاب شيعي اتهمه علي بن المديني بالوضع وضعفه الأئمة⁽⁴⁾.

3. أبو داود الأعمى (نفع بن الحارث): كذّاب⁽⁵⁾.

4. داود بن المحبر: أحد الوضّاعين للحديث⁽⁶⁾.

المسلك الثاني: أن يحكم بلفظ أو عبارة واحدة على جلّ رجال السند أو بعضهم: وله في ذلك طريقتان.

الطريقة الأولى: أن يجمع راويين أو أكثر ويحكم عليهم بالحكم نفسه

وقد أحصيت اثني عشر نموذجاً (12) من كامل تفسيره، سنقسمهم على وفق ما عملنا سابقاً أي حسب الاعتبار والرد.

أ. ما كان منها في مرتبة النظر والاعتبار: وعددها عشرة (10).

1. قال ابن كثير: قال جعفر الفريابي: حدثنا قتيبة حدثنا ابن لهيعة عن عبد

الرحمان بن زياد بن أنعم عن أبي عبد الرحمان الحبلي عن عبد الله بن عمر مرفوعاً... الحديث.

(1) - المصدر السابق: 288/6 ، وقال في 134/7 : شيعي متخوّف ولا يقبل خبره في هذا المحل .

(2) - المصدر نفسه: 194/8 و 291 ، وقال في 296/3 و 308/7 : ضعيف .

(3) - المصدر نفسه: 84/4 .

(4) - المصدر نفسه: 49/6 .

(5) - المصدر نفسه: 192/6 ، وقال في 221/6 : 221 .

(6) - المصدر نفسه: 19/8 ، وقال في 276/3 : كذّاب ، وقال في 288/5 : ضعيف متروك .

ثم قال عقبه: ابن لهيعة وشيخه ضعيفان⁽¹⁾.

2. قال ابن كثير: قال ابن عدي: حدثنا عبد الله المحاملي حدثنا سعيد بن يحيى الأموي حدثنا محمد بن حمزة عن زيد بن ربيع عن أبي عبيدة عن عبد الله مرفوعا... الحديث.

ثم قال عقبه: محمد بن حمزة وهو الجزري وشيخه فيهما مقال⁽²⁾.

3. قال ابن كثير: قال الحافظ أبو يعلى: حدثنا محرز بن عون حدثنا عثمان بن مطر حدثنا عبد الغفور عن أبي نصيرة عن أبي رجاء عن أبي بكر مرفوعا... الحديث. ثم قال عقبه: عثمان بن مطر وشيخه ضعيفان⁽³⁾.

4. قال ابن كثير: قال الحافظ البيهقي: ورواه إسماعيل بن أبي إدريس عن أسامة وعبد الله وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن ابن عمر مرفوعا... الحديث. ثم قال عقبه: وثلاثهم كلهم ضعفاء ولكن بعضهم أصلح من بعض (أي أسامة وزيد وعبد الرحمن بن أسلم)⁽⁴⁾.

5. قال ابن كثير: قال الإمام أحمد: حدثنا أبو المغيرة حدثنا معاذ بن رفاعة حدثني علي بن يزيد عن القاسم بن أبي أمامة الباهلي عن عقبة بن عامر مرفوعا... الحديث.

وروى الترمذي نحوه من طريق عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد به.

ثم قال عقبه: ولكن علي بن يزيد وشيخه القاسم أبو عبد الرحمن فيهما ضعف⁽⁵⁾.

6. قال ابن كثير: روى إمام الأئمة محمد بن إسحاق بن خزيمة في كتاب التوحيد عن زياد بن أيوب عن إبراهيم بن المنذر الحزامي حدثنا إبراهيم بن مهاجر بن

(1)-المصدر السابق: 309/1، وسبق أن أفردنا كل واحد من هذين الراويين فيمن جرحهم بالبن عبارات الجرح.

(2)-المصدر نفسه: 310/1.

(3)-المصدر نفسه: 74/2.

(4)-المصدر نفسه: 9/3، وقال في 19/7: عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ضعيف الحديث.

(5)-المصدر نفسه: 313/3، وسبق أن منفت كل واحد منهما فيمن جرحهم بالبن عبارات الجرح.

مسمار عن عمر بن حفص بن ذكوان عن مولى الحرقة يعني عبد الرحمان بن يعقوب عن أبي هريرة مرفوعا.

ثم قال عقبه: وإبراهيم بن مهاجر وشيخه تكلم فيهما⁽¹⁾.

7. قال ابن كثير: إسماعيل القاضي حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي حدثنا عمر بن هارون عن موسى بن عبيدة عن محمد بن ثابت عن أبي هريرة مرفوعا... الحديث.

ثم قال عقبه: في إسناده ضعيفان وهما عمر بن هارون وشيخه⁽²⁾.

8. قال ابن كثير: قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي حدثنا علي بن محمد الطنافسي حدثنا أبو معاوية عن عبيد الله بن الوليد الرصافي عن عطية العوفي عن أبي سعيد الخدري مرفوعا.

ثم قال عقبه: والرصافي وشيخه ضعيفان⁽³⁾.

9. قال ابن كثير: قال الإمام أحمد: حدثنا الحسن بن موسى حدثنا ابن لهيعة حدثنا دراج عن أبي الهيثم عن أبي سعيد مرفوعا.... الحديث.

ورواه ابن جرير عن يونس عن ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن دراج به.

ثم قال عقبه: إلا أن دراجا وشيخه أبا الهيثم ضعيفان⁽⁴⁾.

10. قال ابن كثير: قال الحافظ أبو يعلى الموصلي: حدثنا عبد الغفار بن عبد الله بن الزبير حدثنا علي بن مسهر عن عبد الرحمان بن إسحاق عن خليفة بن قيس عن خالد بن عرفطة قال: كنت جالسا عند عمر.... الحديث.

(1)-المصدر السابق: 158/5.

(2)-المصدر نفسه: 231/6، وسبق أن صفت عمر بن هارون فيمن جرحهم بألین عبارات الجرح ، وموسى بن عبيدة في أطلق فيهم حكم الضعف .

(3)-المصدر نفسه: 345/7 ، وعطية العوفي سبق أن صفته ضمن مرتبة الضعفاء ممن يمكن أن يعتبر بحديثهم .

(4)-المصدر نفسه: 142/8.

وقد رواه ابن أبي حاتم في "تفسيره" مختصراً من حديث عبد الرحمان بن إسحاق به .

ثم قال عقبه: وعبد الرحمان بن إسحاق هو أبو شيبة الواسطي وقد ضعفه وشيخه⁽¹⁾ .

ب . ما كان منها في مرتبة الرد: وقد أحصيت في ذلك نموذجين اثنين فقط وهما:

1 . قال ابن كثير: حدثنا القاسم: حدثنا الحسين حدثني حجاج عن صالح المري عن يزيد الرقاشي عن أنس بن مالك موقوفاً... الحديث.

ثم قال عقبه: ويزيد الرقاشي وصالح المري ضعيفان جداً⁽²⁾.

2 . قال ابن كثير: قال ابن أبي حاتم: ذكر عن عمرو بن علي بن أبي بكر الأسفدني حدثنا مروان بن معاوية الفزاري عن جعفر بن الزبير عن القاسم عن أبي أمامة مرفوعاً .

ثم قال عقبه: والقاسم هو الراوي عنه وهو جعفر بن الزبير كلاهما متروك⁽³⁾.

الطريقة الثانية: أن يحكم على بعض رجال السند بعبارة واحدة دون تحديد المقصود منهم بالضعف

وقد أحصيت في ذلك ستة نماذج (06) وهي كما يلي:

1 . قال ابن كثير: قال الإمام الطبراني: حدثنا أبو زرعة حدثنا إبراهيم بن المنذر حدثنا عيسى بن شعيب بن ثوبان عن فليح الشماس عن عبيد بن أبي عبيد عن أبي هريرة مرفوعاً.

(1)-المصدر السابق: 213/4 .

(2)-المصدر نفسه: 241/4، وسبق أن صنفت كل واحد منهما فيمن جرحهم بأسوأ عبارات الجرح (مرتبة الضعفاء جداً والمتروكين).

(3)-المصدر نفسه: 194/8 ، القاسم هو أبو عبد الرحمان ويقال ابن عبد الرحمان . أما جعفر بن الزبير فقد سبق تصنيفه ضمن مرتبة الضعفاء جداً والمتروكين .

ثم قال عقبه: وفي رجاله من لا يعرف⁽¹⁾.

2. قال ابن كثير: وقد رواه البزار من طريق مجاهد عن حديث أبي هريرة بنحوه فقال: حدثنا محمد بن إسحاق البكالي حدثنا عثمان بن سعيد حدثنا داود بن علي عن ليث عن مجاهد عن أبي هريرة مرفوعا... الحديث.

ثم قال عقبه: في إسناده بعض من تكلم فيه⁽²⁾.

3. قال ابن كثير: قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي حدثني سفيان بن حمزة عن كثير عن زيد عن ربيع بن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري عن أبيه عن جده مرفوعا... الحديث.

ثم قال عقبه: هذا إسناده غريب وفيه بعض الضعفاء⁽³⁾.

4. قال ابن كثير: وفي الحديث الذي رواه الإمام أحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجة من حديث المنهال عن زاذان عن البواء مرفوعا... الحديث.

ثم قال عقبه: والله أعلم بصحته فقد تكلم في بعض رواه ولكنه مشهور⁽⁴⁾.

5. قال ابن كثير: قال ابن أبي حاتم: ذكر عن عبد الله بن زاهر حدثني أبي عن عمرو بن شمر عن جابر هو الجعفي عن محمد بن علي عن جابر بن عبد الله مرفوعا... الحديث.

ثم قال عقبه: هذا حديث منكر وإسناده فيه ضعف ولكن معناه صحيح⁽⁵⁾.

6. قال ابن كثير: قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي وأبو زرعة قالوا حدثنا قيس بن حفصة الدارمي حدثنا دلهم بن دهمم العجلي حدثنا عائذ بن ربيعة النميري حدثني قرعة بن دعموص النميري أنهم وفدوا على رسول الله ﷺ... الحديث.

(1)-المصدر السابق: 25/6.

(2)-المصدر نفسه: 225/6.

(3)-المصدر نفسه: 27/8.

(4)-المصدر نفسه: 141/8.

(5)-المصدر نفسه: 227/8.

ثم قال عقبه: غريب جدا ورفعته منكر وفي إسناده من لا يعرف⁽¹⁾.

المطلب الثاني: اكتفائه بمجرد سوق أقوال أئمة النقد في جرح الرواة

وقد بلغ عدد من جرحهم بهذه الطريقة ثمانين (80) راويا، وتنوعت أساليبه في ذلك فمن الرواة من ساق جرح الأئمة لهم دون الإشارة إلى من عدلهم و منهم من أشار إلى جرح الأئمة لهم دون تحديد لاسم الجارح، ومنهم من ساق اختلاف أئمة النقد في توثيقهم وتجريحهم والسياق يشعر بميله إلى التضعيف.

الأسلوب الأول: من ساق فيهم نصوص الجارحين دون المعدلين

ومن جرحهم بهذا الأسلوب ثلاثة وستين (63) راويا وهم بذلك يشكلون الأغلبية المطلقة من الرواة الذين اكتفى بمجرد سوق نصوص الأئمة في جرحهم، وهم كالآتي:

1. المغيرة بن قيس البصري: قال أبو حاتم الرازي: منكر الحديث⁽²⁾.
2. طلحة بن عبد الرحمن السلمي الواسطي: يكنى بأبي محمد وقيل أبو سليمان المؤدب قال فيه الحافظ أبو أحمد بن عدي: روى عن قتادة أشياء لا يتابع عليها⁽³⁾.
3. أحمد بن القاسم بن الريان: قال شيخنا أبو عبد الله الذهبي: ورواية أحمد بن القاسم بن الريان هذا الحديث وهم منه وقد ضعفوه⁽⁴⁾.
4. أبو تميمه الهجيمي: قال الترمذي: قال البخاري: أبو تميمه لا يتابع على حديثه⁽⁵⁾.

(1)-المصدر السابق: 309/8 .

(2)-المصدر نفسه: 59/1 .

(3)-المصدر نفسه: 119/1 .

(4)-المصدر نفسه: 309/1 .

(5)-المصدر نفسه: 309/1 .

5. مجالد بن سعيد: ومجالد ضعفه غير واحد من أهل العلم منهم أحمد بن حنبل⁽¹⁾.
6. عبد الأعلى بن أعين: قال أبو زرعة: عبد الأعلى هذا منكر الحديث⁽²⁾.
7. هلال بن عبد الله مولى ربيعة بن عمرو بن مسلم الباهلي: قال الترمذي: هلال مجهول وقال البخاري: هلال هذا منكر الحديث⁽³⁾.
8. خالد بن يزيد البجلي: وقد تكلم فيه ابن عدي⁽⁴⁾.
9. جعفر بن محمد بن خالد بن الزبير بن العوام القرشي الزبيري: قال البخاري: لا يتابع في حديثه، وقال الحافظ أبو الفتح الأزدي: منكر الحديث⁽⁵⁾.
10. عبد بن المؤمل: قال البيهقي: ليس بالقوي⁽⁶⁾.
11. إسحاق بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله: ضعف علي بن المديني هذا الحديث .
- من جهة إسحاق بن يحيى هذا فإنه تكلم فيه يحيى بن سعيد القطان وأحمد ويحيى بن معين و البخاري وأبو زرعة وأبو حاتم ومحمد بن سعد والنسائي وغيرهم⁽⁷⁾.
12. سعيد بن خالد بن أبي الطويل: ضعفه أبو زرعة وغير واحد من الأئمة وقال العقيلي: لا يتابع على حديثه، وقال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج به، وقال الحاكم: روى عن أنس أحاديث موضوعة⁽⁸⁾.

(1)-المصدر السابق: 328/1 .

(2)-المصدر نفسه: 19/2 .

(3)-المصدر نفسه: 50/2 ، وقال في 306/1 من إرشاد الفقيه: مجهول.

(4)-المصدر نفسه: 60/2 .

(5)-المصدر نفسه: 16/1 .

(6)-المصدر نفسه: 48/2 .

(7)-المصدر نفسه: 85/2 .

(8)-المصدر نفسه: 121/2 .

13. شعبة بن دينار مولى ابن عباس: تكلم فيه مالك بن أنس⁽¹⁾.
14. حنش: قال الترمذي: هو أبو علي الرحيبي، وهو حسين بن قيس وهو ضعيف عند أهل الحديث ضعفه أحمد وغيره⁽²⁾.
15. حماد بن واقد: قال الترمذي: ليس بالحافظ⁽³⁾.
16. دهشم بن قران العكلي: قال الشيخ أبو عمرو بن عبد البر: ضعيف أعرابي ليس حديثه مما يحتج به⁽⁴⁾.
17. نمران بن جارية: قال ابن عبد البر: ضعيف أعرابي أيضا⁽⁵⁾.
18. كثير بن زاذان: قال ابن معين: لا أعرفه، وقال أبو زرعة وأبو حاتم: مجهول⁽⁶⁾.
19. هارون بن كثير: وقد نص على جهالته أبو حاتم⁽⁷⁾.
20. يحيى بن كثير: قال الدارقطني: يحيى بن كثير هذا يقال له أبو النضر متروك الحديث⁽⁸⁾.
21. أغلب بن تميم: قال البزار: ليس بالقوي⁽⁹⁾.
22. عبد الرحمان بن عبد الله بن عمرو: قال البزار: وهو منكر الحديث⁽¹⁰⁾.

(1)-المصدر السابق: 136/2.

(2)-المصدر نفسه: 167/2.

(3)-المصدر نفسه: 172/2.

(4)-المصدر نفسه: 75/3.

(5)-المصدر نفسه: 75/3.

(6)-المصدر نفسه: 173/4.

(7)-المصدر نفسه: 212/4.

(8)-المصدر نفسه: 243/4.

(9)-المصدر نفسه: 303/4، وقال في 63/7: قال البزار: ليس بالحافظ، وقال في 324/8: قال البزار: الحسن بن أبي جعفر والأغلب بن تميم هما متقاربان في سوء الحفظ.

(10)-المصدر نفسه: 321/4.

23. أحمد بن أبي طيبة: هو أبو محمد الجرجاني قاضي قومس كان أحد الزهاد أخرج له النسائي في سننه، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه، وقال ابن عدي: حدث بأحاديث أكثرها غرائب⁽¹⁾.
24. عيسى بن عون: قال الحافظ أبو فتح الأزدي: عيسى بن عون عن عبد الملك بن زرارة لا يصح حديثه⁽²⁾.
25. بشر بن المنذر: يقال له قاضي المصيصة، قال الحافظ أبو جعفر العقيلي: في حديثه وهم⁽³⁾.
26. عون بن عمارة: قال أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار: ليس بالحافظ ولم يتابع عليه⁽⁴⁾.
27. أيوب بن نهيك: هو الجبلي، قال فيه أبو حاتم الرازي: ضعيف، وقال أبو زرعة: منكر الحديث .
- وقال أبو الفتح الأزدي: متروك الحديث⁽⁵⁾.
28. يونس بن سليم: قال الترمذي: ويونس لا نعرفه⁽⁶⁾.
29. عدي بن الفضل: قال البزار: ليس هو بالحافظ وهو شيخ متقدم في الموت⁽⁷⁾.
30. عبد الرزاق (شيخ عبد بن حميد): قال الترمذي: ولا يعرف إلا من حديثه وكان يضطرب فيه⁽⁸⁾.

(1) المصدر السابق: 295/3.

(2) -المصدر نفسه: 95/5 .

(3) -المصدر نفسه: 112/5 .

(4) المصدر نفسه: 121/5 .

(5) -المصدر نفسه: 133/5 .

(6) -المصدر نفسه: 265/5 .

(7) -المصدر نفسه: 265/5 .

(8) -المصدر نفسه: 272/5 .

31. عنبة بن عبد الرحمان: قال الترمذي: عنبة ضعيف الحديث ذاهب⁽¹⁾.
32. محمد بن زاذان: قال الترمذي: منكر الحديث⁽²⁾.
33. إسحاق بن عبد الله القرشي: قال البزار: لين الحديث جدا⁽³⁾.
34. سلامة الكندي: قال شيخنا الحافظ أبو الحجاج المزي: ليس بمعروف، ولم يدرك عليا⁽⁴⁾.
35. عثمان بن مطر: قال البزار: من أهل البصرة ليس بقوي⁽⁵⁾.
36. هارون أبو محمد: قال الترمذي: شيخ مجهول⁽⁶⁾.
37. أبو محمد عبد الله بن هلال النحوي الضرير: سأل ابن كثير شيخه أبا الحجاج المزي عنه ، فقال: أنه لم يعرفه⁽⁷⁾.
38. أبو حفص عمر بن أحمد (شيخ الإمام الحاكم): سأل ابن كثير شيخه أبا الحجاج المزي عنه فقال: أنه لم يعرفه⁽⁸⁾.
39. أبو حمزة: واسمه ميمون ، قال الترمذي: تكلم فيه من قبل حفظه⁽⁹⁾.
40. عمر بن أبي خثعم: قال الترمذي: يضعف، قال البخاري: منكر الحديث⁽¹⁰⁾.
41. هشام أبو المقدم: قال الترمذي: يضعف⁽¹¹⁾.

(1)-المصدر السابق: 315/5 .

(2)-المصدر نفسه: 315/5 .

(3)-المصدر نفسه: 215/6 .

(4)-المصدر نفسه: 222/6 .

(5)-المصدر نفسه: 278/6 .

(6)-المصدر نفسه: 281/6 .

(7)-المصدر نفسه: 298/6 .

(8)-المصدر نفسه: 298/6 .

(9)-المصدر نفسه: 142/7 .

(10)-المصدر نفسه: 163/7 .

(11)-المصدر نفسه: 163/7 .

42. أبو بكر بن أبي سبرة: قال البزار: لين⁽¹⁾.
43. سعيد بن سلام العطار: قال البزار: ليس من أصحاب الحديث⁽²⁾.
44. روح بن جناب القرشي الأموي مولا هم أبو سعيد الدمشقي: وقد أنكر عليه هذا الحديث جماعة .
- من الحفاظ منهم الجوزجاني والعقيلي والحاكم أبو عبد الله النيسابوري وغيرهم⁽³⁾.
45. سعيد بن دينار الدمشقي: قال أبو حاتم: مجهول⁽⁴⁾.
46. الربيع بن صبيح: قال أبو حاتم: تكلم فيه غير واحد من جهة حفظه وهو رجل صالح ثقة في نفسه⁽⁵⁾.
47. الوليد بن مسلم: حكى الترمذي عن الإمام أحمد أنه كان لا يعرفه⁽⁶⁾.
48. حجاج بن أرطاة: ضعفه الإمام أحمد وغير واحد⁽⁷⁾.
49. فرات بن السائب: ضعفه الإمام أحمد وابن معين والبخاري وأبو حاتم والدارقطني وغير واحد⁽⁸⁾.

(1)-المصدر السابق: 276/7 .

(2)-المصدر نفسه: 276/7 .

(3)-المصدر نفسه: 285/7 .

(4)-المصدر نفسه: 289/7 .

(5)-المصدر نفسه: 289/7 .

(6)-المصدر نفسه: 327/7 ، وقال في 355/1 من إرشاد الفقيه: ضعيف .

(7)-المصدر نفسه: 60/8 ، وقال في 302/1 من إرشاد الفقيه: وإن كان مسلم قد أخرج له متابعة إلا أنه قد تركه زائدة وابن المبارك وابن مهدي ويحيى القطان ويحيى بن معين وأحمد وغيرهم ، وقال في 343/1 من نفس المصدر: ضعيف ، وقال في 110/2 من المصدر نفسه: فيه ضعف ، وقال في 252/2 من نفس المصدر: وقد تكلموا فيه .

(8)-المصدر نفسه: 113/8 .

50. معلى بن عبد الرحمان: قال البزار: حدث عنه جماعة من أهل العلم واحتملوا حديثه لكنه تفرد بأحاديث لا يتابع عليها⁽¹⁾.

51. سهيل بن عبد الله القطعي: قال الترمذي: ليس بالقوي⁽²⁾.

52. عائذ بن شريح: قال أبو حاتم: ضعيف وفي حديثه ضعف⁽³⁾.

53. مطهر بن الهيثم: قال فيه أبو سعيد بن يونس: كان متروك الحديث ، وقال ابن حبان: يروي عن موسى بن علي وغيره ما لا يشبه حديث الأثبات⁽⁴⁾.

54. حفص بن سليمان: قال الحافظ أبو بكر البزار: لين الحديث وقد روي عنه واحتمل حديثه⁽⁵⁾.

55. يونس الحذاء: قال أبو حاتم: مجهول⁽⁶⁾.

56. أبو حمزة البيسانى: قال أبو حاتم: مجهول⁽⁷⁾.

57. أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبد الله بن أبي بزة المقرئ (الإمام البزي): من ولد القاسم بن أبي بزة، وكان إماماً في القراءات، فأما في الحديث فقد ضعفه أبو حاتم الرازي.

وقال: لا أحدث عنه وكذا أبو جعفر العقيلي قال: هو منكر الحديث⁽⁸⁾.

58. الخليل بن مرة: ضعفه البخاري وغيره بمرة⁽⁹⁾.

(1)-المصدر السابق: 159/8 .

(2)-المصدر نفسه: 175/8 .

(3)-المصدر نفسه: 206/8 .

(4)-المصدر نفسه: 309/8 .

(5)-المصدر نفسه: 216/8 .

(6)-المصدر نفسه: 249/8 .

(7)-المصدر نفسه: 249/8 .

(8)-المصدر نفسه: 265/8 .

(9)-المصدر نفسه: 324/8 .

59. حاتم بن ميمون: ضعفه البخاري⁽¹⁾.
60. محبوب بن هلال: قال أبو حاتم الرازي: ليس بالمشهور⁽²⁾.
61. عبد الرحمان بن إسحاق: قال الترمذي: وقد تكلم بعض أهل العلم فيه من قبل حفظه⁽³⁾.
62. عبد الرحمان بن أبي بكر بن أبي مليكة المليكي: قال الترمذي: تكلم فيه بعض أهل العلم من قبل حفظه⁽⁴⁾.
63. عيسى بن راشد: قال البخاري: مجهول⁽⁵⁾.
- الأسلوب الثاني: من أشار إلى جرح الأئمة لهم دون تحديد لاسم الجارح**
- وعدد من جرحهم بهذا الأسلوب تسعة (9) فقط ، وهم كالآتي:
1. بكر بن خنيس: ضعفه غير واحد من الأئمة وتركه آخرون⁽⁶⁾.
 2. المحارث الأعور: يُضعف في الحديث⁽⁷⁾.
 3. محمد بن ثابت العبدي: وقد ضعفه بعض الحفاظ⁽⁸⁾.
 4. إبراهيم بن هشام بن يحيى الفساني: لا شك أنه قد تكلم فيه غير واحد من أئمة الجرح والتعديل من أجل هذا الحديث⁽⁹⁾.

(1)-المصدر السابق: 324/8 .

(2)-المصدر نفسه: 325/8 .

(3)-المصدر نفسه: 58/7 .

(4)-المصدر نفسه: 83/7 ، وانظر الكلام نفسه في 359/1 .

(5)-المصدر نفسه: 4/3 .

(6)-المصدر نفسه: 310/1 .

(7)-المصدر نفسه: 50/2 ومثله قاله في 306/1 من إرشاد الفقيه ، وقال في 137/2 من التفسير : قال الترمذي: وقد تكلم فيه بعض أهل العلم ، قلت (أي ابن كثير): لكن كان حافظاً للفرائض معتنياً بها وبالحساب .

(8)-المصدر نفسه: 192/2 .

(9)-المصدر نفسه: 289/2 .

5. أبو هارون العبدى: واسمه عمارة بن جوين، مضعف عند الأئمة⁽¹⁾.
 6. عبد الله بن جعفر المديني: والد علي بن المديني، وقد تكلموا فيه⁽²⁾.
 7. مسلمة بن علي: وهو الخشني الدمشقي البلاطي ضعيف الرواية عند الأئمة⁽³⁾.
 8. مسلم بن خالد الزنجي: وقد تكلم فيه بعض الأئمة رحمهم الله⁽⁴⁾.
 9. عبد الملك بن قدامة: (أبو قتادة الجمحي): تكلم فيه⁽⁵⁾.
- الأسلوب الثالث: من ساق اختلاف أئمة التقد في توثيقهم وتجريحهم والسياق يشعر بميله إلى التضعيف لأمارات دالة على ذلك⁽⁶⁾:**

وجملة من جرحهم بهذا الأسلوب سبعة (7) رواة، وهم كالآتي:

1. عبد الحميد بن سنان: وهو حجازي لا يعرف إلا بهذا الحديث، وقد ذكره ابن حبان في كتاب الثقات، وقال البخاري: في حديثه نظر⁽⁷⁾.
2. النضر بن زرارة بن عبد الأكرم الذهلي الكوفي: قال فيه أبو حاتم الرازي: هو مجهول مع أنه روى عنه غير واحد، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: روى عنه قتيبة بن سعيد أشياء مستقيمة⁽⁸⁾.
3. الحارث بن عبيد الأيادي: قال البزار: وكان رجلاً مشهوراً من أهل البصرة قلت: (أي ابن كثير)، الحارث بن عبيد هذا هو أبو قدامة الإيادي أخرج له مسلم في

(1)-المصدر السابق: 16/5 .

(2)-المصدر نفسه: 284/5، وقال في 244/8: ضفته ولله الإمام علي بن المديني وغيره .

(3)-المصدر نفسه: 85/6 .

(4)-المصدر نفسه: 217/7 .

(5)-المصدر نفسه: 173/8 .

(6)-ومن هذه الأموات كثرة عدد المجريين على حساب المعدلين أو كان من عدلهم لا يعتمد على توثيقه إذا انفرد بذلك كابن حبان أو حكم على الحديث بالضعف إلى آخر ذلك من الأمارات.

(7)-المصدر نفسه: 164/2 .

(8)-المصدر نفسه: 105/3 ، وقد حكم على الحديث بضعف إسناده لحال النضر بن زرارة كما قال .

صحيحه إلا أن ابن معين ضعفه، وقال: ليس هو بشيء، وقال الإمام أحمد: مضطرب الحديث، وقال أبو حاتم الرازي: يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال ابن حبان: كثر وهمه فلا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد⁽¹⁾.

4. إسحاق بن محمد بن إسماعيل الفروي: روى عنه البخاري وذكره ابن حبان في الثقات وضعفه أبو داود والنسائي والعقيلي والدارقطني، وقال أبو حاتم الرازي: كان صدوقا إلا أنه ذهب بصره، فربما لُقن وكتبه صحيحة، وقال مرة: هو مضطرب⁽²⁾.

5. تمام بن نجیح: قال البزار: هو صالح الحديث قلت (أي ابن كثير): وثقه ابن معين وضعفه البخاري وأبو زرعة وابن أبي حاتم والنسائي وابن عدي ورماه ابن حبان بالوضع وقال الإمام أحمد: لا أعرف حقيقة أمره⁽³⁾.

6. إسماعيل بن رافع (قاضي المدينة): وقد اختلف فيه فمنهم من وثقه ومنهم من ضعفه ونص على نكارة حديثه غير واحد من الأئمة كأحمد بن حنبل وأبي حاتم وعمرو بن علي القلاص ومنهم من قال فيه: هو متروك وقال ابن عدي: أحاديثه كلها فيه نظر إلا أنه يكتب حديثه في جملة الضعفاء⁽⁴⁾.

7. المنذر بن المغيرة: قال فيه أبو حاتم: مجهول ليس بمشهور، وذكره ابن حبان في الثقات⁽⁵⁾.

(1)-المصدر السابق: 296/7 ، وقد حكم ابن كثير على حديثه بالقول: فهذا الحديث من غرائب رواياته فإن فيه نكارة وغرابة ألفاظ وسياقا عجيبا ، وقال ابن كثير في 6/5: قال البزار: الحارث بن عبيد كان رجلا مشهورا من أهل البصرة وقال عنه في 100/1 من إرشاد الفقيه: متكلم فيه كثيرا.

(2)-المصدر نفسه: 173/8 ، وقد حكم على حديثه بالضعف بالقول: هذا حديث غريب جدا بل منكر نكارة شديدة (3)-المصدر نفسه: 216/8 ، وأما ما يله إلى تضعيفه هو كثرة القائلين بتضعيفه.

(4)-المصدر نفسه: 172/3 ، وحكم على حديثه (وهو حديث الضمور) بالضعف بالقول: وقد اختلف عليه في إسناده هذا الحديث على وجوه كثيرة قد أوردتها في جزء على حدة وأما سياقه فغريب جدا .

(5)-المصدر نفسه: 317/1 ، وقد يفهم من كلامه أنه يميل إلى تضعيفه لأنه قال عقب سرد حديثه: "فهذا لو صح لكان صريحا... الخ .

فبعد هذا العرض المفصل للجرح نظرياً وعملياً ، يمكن أن نقول بأن الحافظ ابن كثير قد انتهج أساليب وطرقاً في جرح الرواة تقترب إلى حد كبير من أساليبه في التعديل والتي رأيناها سلفاً، فكان تارة يحكم على الراوي بنفسه بعد أن يحدده، أو يحكم على جلّ أو بعض رجال السند بلفظ أو عبارة واحدة من صياغته هو وتارة يكتفي بمجرد سوق نصوص الأئمة في جرح الرواة إما بالاكْتفاء بسوق نصوص الجارحين فقط أو بسوق نصوص الجارحين والمُعذّلين في الراوي الواحد مع ميله إلى التجريح بأمارات دالة على ذلك أو بالإشارة إلى جرح الأئمة لهذا الراوي أو ذاك دون تحديد لاسم الجارح .

وتنوعت تبعاً لذلك ألفاظه وعباراته في الجرح والتي يمكن أن نلخصها في ما يلي:

. عباراته وألفاظه التي صنفها ضمن ألبن عبارات الجرح: فيه لين، فيه ضعف فيه شيء، فيه كلام، ليس بذلك المشهور، ليس بالقوي، في حفظه سوء، سيء الحفظ ضَعَف بعض الشيء، تكلموا فيه، له غرائب وفي بعض حديثه نكارة، عنده مناكير اضطرب في الحديث وساء حفظه ولم يضبطه، مجهول الحال، في حكم المجهول مجهول، ليس بمعروف غير معروف، لا أعرفه .

. عباراته وألفاظه التي صنفها ضمن حالات الضعف أو الإنكار أو عدم الاحتجاج وما شابه:

ضعيف، ضعيف الرواية لا يحتج به، هو ضعيف الحديث لا يحتج به، ضعيف تكلم فيه غير واحد من الأئمة، ضعيف عند أهل الحديث، مضعّف عند الأئمة يضعف في الحديث، له مناكير وغرائب كثيرة .

. عباراته وألفاظه التي صنفها ضمن حالات الرد والطرح وعدم الاعتبار: متروك متروك الحديث، متروك الحديث ضعيف عند الجميع، متروك الحديث بمرة شيعي متروك، ضعيف جداً، ضعيف بالكلية، ضعيف بمرة، مُجمع على ضعفه أضعف من

فلان، متهم، متهم بالوضع، كذاب، كذاب متروك، أحد الوضاعين للحديث، متروك كذاب شيعي .

والملاحظة نفسها التي لاحظناها أثناء كلامنا على عباراته في التعديل وهي أن الحافظ ابن كثير بقدر ما نوع في ألفاظه وعباراته في الجرح، بقدر ما كان بعيدا عن التكلف في اختيار الصعب والمعقد من هذه الألفاظ والعبارات، وللأسباب نفسها التي سبق أن عللنا بها ميله إلى التبسيط وعدم التعقيد في اختيار عباراته وألفاظه في التعديل .

الفصل الثالث

منهجه في التعامل مع الرواة من أهل البدع

وفيه مبحثان

المبحث الأول

مذاهب العلماء في حكم رواة البدعة المبتدع وتصنيف

مذهب الحافظ ابن كثير في المسألة

المبحث الثاني :

تعامل ابن كثير مع السرواة من أهل البدع والأهواء

في تفسيره

المبحث الأول: مذاهب العلماء في حكم رواية المبتدع وتحرير مذهب الحافظ ابن كثير في المسألة

إن المتتبع لجهود ابن كثير في نقد الرجال في تفسيره يلحظ أنه وثق عددا من الرجال وجود وحسن بل وصحح جملة من الأسانيد، التي من بين رواتها أصحاب بدع وأهواء من متحلي المذاهب، كالشيعة والخوارج والقدرية والمرجئة وغيرهم كما سنرى ذلك في الجانب التطبيقي من هذا المبحث إن شاء الله.

وقد يبدو للوهلة الأولى أن هذا الأمر لا يستقيم مع ما قررناه سلفا من أن مذهب المحققين من أهل الحديث ومنهم ابن كثير، يشترطون عدالة الراوي كأساس لتوثيقه والبدعة تتناقض في الظاهر مع العدالة كما هو معلوم.

إذا فما الموقف النظري للحافظ ابن كثير من هذه المسألة؟ هل كان يرى القبول المطلق لمرويات أهل الأهواء والبدع؟ أم يرى عكس ذلك؟ أم يذهب مذهب التفصيل؟

ولكن قبل ذلك وحتى تكتمل الصورة، لا بد من التعريف بهذه المذاهب التي يعرف أصحابها عند أهل السنة أنهم من أهل البدع والأهواء، وما موقف أئمة النقد من الرواية عنهم؟ لنخلص في الأخير إلى رأي ابن كثير، لنوازن بين موقفه ومواقف غيره من العلماء المتقدمين والمتأخرين.

المطلب الأول: التعريف بفرق أهل الأهواء والبدع

يقول الحافظ ابن كثير: (أول بدعة وقعت في الإسلام فتنة الخوارج، وكان مبدؤهم بسبب الدنيا حين قسم رسول الله ﷺ غنائم حُثَيْن، فكانهم رأوا في عقولهم الفاسدة أنه لم يعدل في القسمة، ففاجؤوه بهذه المقالة، فقال قائلهم -وهو ذو الخُوَيْصرة- بقر الله خاصرته -اعدل فإنك لم تعدل، فقال له رسول الله ﷺ: "لقد نجبت وخسرت إن لم أكن أعدل، أيا متني على أهل الأرض ولا تأمئوني". فلما قفا الرجل استأذن عمر بن الخطاب -وفي رواية خالد بن الوليد- رسول الله في قتله فقال: "ذعه فإنه يخرج من ضئضئ هذا-أي: من جنسه -قوم يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم

وصيامه مع صيامهم، وقراءته مع قراءتهم، يَمْرُقُونَ من الدين كما يَمْرُقُ السهم من الرميّة، فأينما لقيتموهم فاقتلوهم، فإن في قتلهم أجراً لمن قتلهم⁽¹⁾.

ثم كان ظهورهم أيام علي بن أبي طالب، وقتلهم بالنُّهروان، ثم تشعبت منهم شعوب وقبائل وآراء وأهواء ومقالات ونحل كثيرة منتشرة، ثم تَبَعَت القَدَرِيَّة، ثم المعتزلة، ثم الجَهْمِيَّة، وغير ذلك من البدع⁽²⁾.

وسنقتصر على تعريف ستة من هذه المذاهب والنحل وهم: الشيعة والخوارج والمرجئة والقدرية والجهمية والمعتزلة، على اعتبار أنهم أكبر فرق أهل الأهواء ومنهم تفرعت جميع النحل تقريباً، وهم الذين أكثر أهل الجرح والتعديل من الكلام عن روايتهم، وتباينت آراؤهم بشأن قبول مروياتهم.

(1) - أخرجه البخاري في الجامع الصحيح محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، اليمامة - بيروت -، الطبعة الثالثة، (1407 - 1987)، كتاب (المناقب) باب (علامات النبوة) برقم (4103/1321)، ومسلم في الجامع الصحيح المسمى صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، دار الجيل بيروت - دار الأفاق الجديدة - بيروت، كتاب (الزكاة) باب (ذكر الخولج وصفاتهم) برقم (2505) (112/3).

(2) - انظر التفسير: (6/2)، عند تفسيره لقوله تعالى "فأما الذين في قلوبهم زيغ.." الآية: 7 آل عمران .

أولاً: الشيعة

التعريف اللغوي: قال الرازي: شِيعَةُ الرَّجُلِ أَتْبَاعُهُ وَأَنْصَارُهُ. وَشَيْعَ الرَّجُلِ ادَّعَى دَعْوَى الشَّيْعَةِ. وَكُلُّ قَوْمٍ أَمْرُهُمْ وَاحِدٌ يَتَّبِعُ بَعْضُهُمْ رَأْيَ بَعْضٍ فَهُمْ شَيْعٌ - وقوله: ﴿ كَمَا فَعَلَ بِأَتْبَاعِهِمْ مِمَّنْ قَبْلُ ﴾ ⁽¹⁾، أي بأمتثالهم مِنَ الشَّيْعِ الْمَاضِيَةِ ⁽²⁾.

وقال الزبيدي (ت 1205هـ): "كل من عاون إنساناً وتحزب له فهو له شيعة. وأصل الشيعة من المشايعة وهي المطاوعة والمتابعة" ⁽³⁾.

التعريف الاصطلاحي:

يقول الإمام الشهرستاني - رحمه الله - : "الشيعة هم الذين شابعوا علياً - عليه السلام - على الخصوص وقالوا بإمامته وخلافته نصاً ووصية، إما جلياً، وإما خفياً، واعتقدوا أن الإمامة لا تخرج من أولاده، وإن خرجت فبظلم يكون من غيره، أو بتقية من عنده. وقالوا: ليست الإمامة قضية مصلحة تناط باختيار العامة وينتصب الإمام بنصيبهم، بل هي قضية أصولية، وهي ركن الدين لا يجوز للرسل عليهم السلام إغفاله وإهماله، ولا تفويضه إلى العامة وإرساله، ويجمعهم القول بوجوب التعيين والتنصيب، وثبوت عصمة الأنبياء والأئمة وجوباً عن الكبار والصغار. والقول بالتولي والتبزي قولاً وفعلًا وعقداً إلا في حال التقية، ويخالفهم بعض الزيدية في ذلك" ⁽⁴⁾.

ويقول الإمام ابن خلدون - رحمه الله - "اعلم أن الشيعة لغة هم الصحب والأتباع، ويطلق في عرف الفقهاء والمتكلمين من الخلف والسلف على أتباع علي وبنيه عليه السلام. ومذهبهم جميعاً متفقين عليه أن الإمامة ليست من المصالح العامة التي تفوض إلى

(1) - ميبأ: 54 .

(2) - مختار الصحاح، للرازي، ص: 148 وانظر في الصحاح تاج اللغة و صحاح العربية، إسماعيل بن حماد الجوهري، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار دار العلم للملايين بيروت ط 4 يناير 1990 مادة "شيع" ص (1240/3)، والقاموس المحيط، الفيروز آبادي: مؤسسة الرسالة - بيروت مادة شيع ص: 949، ولسان العرب: 188/8 مادة - شيع - .

(3) - تاج العروس من جواهر القاموس محمد مرتضى الحسيني الواسطي الزبيدي دار مكتبة الحياة بيروت: 405/5.

(4) - الملل والنحل أبو الفتح محمد بن عبد الكريم بن أحمد الشهرستاني، تحقيق محمد سيد كيلاني، دار المعرفة بيروت 146/1 (بلا سنة للطبع)

نظر الأمة، ويتعين القائم بها بتعيينهم، بل هي ركن الدين وقاعدة الإسلام، ولا يجوز لنبي إغفاله ولا تفويضه إلى الأمة، بل يجب عليه تعيين الإمام لهم ويكون معصوماً من الكبائر والصغائر، وأن علياً عليه السلام هو الذي عينه صلوات الله وسلامه عليه بنصوص يثقلونها ويؤولونها على مقتضى مذهبهم، لا يعرفها جهاينة السنة ولا نقلة الشريعة، بل أكثرها موضوع أو مطعون في طريقه، أو بعيد عن تأويلاتهم الفاسدة⁽¹⁾.

وهذان التعريفان من أدق وأشمل ما عرفت به هذه الطائفة - فيما أرى -، ولعل أفضل خلاصة يمكن أن نصل إليها في هذا الشأن، هو القول بأن تعريف الشيعة مرتبط أساساً بتطور معتقداتهم، حسب الأطوار التاريخية التي مروا بها، كما أن التشيع درجات وأطوار ومراحل.. كذا فرق وطوائف.

وبالجملة نقول: بأن الشيعة لم يكونوا على درجة واحدة، بل كان منهم الغالي الذي بالغ في تقدير علي وبنيه ووضعه في درجة التقديس التي يعلو فيها على جميع البشر، ومنهم المعتدلون المقتصدون، الذين اقتصروا على تفضيله على كل الصحابة من غير تكفير أحد، وبين هذا وذاك فرق وأحزاب⁽²⁾.

العلوم الإسلامية

(1)- مقدمة ابن خلدون، دار النشر: دار القلم - بيروت - 1984، الطبعة: الخامسة، ص: 196.

(2)- انظر معنى هذا الكلام في "المذاهب الإسلامية" محمد أبو زهرة، المطبعة النموذجية القاهرة، بلا سنة طبع: ص: 98.

ثانياً: الخوارج

التعريف اللغوي: من الخروج: نقيض الدخول **خَرَجَ يَخْرُجُ خُرُوجاً**⁽¹⁾.

التعريف الاصطلاحي: "كل من خرج عن الإمام الحق الذي اتفقت الجماعة عليه يسمى خارجياً سواء كان الخروج في أيام الصحابة على الأئمة الراشدين، أو كان بعدهم على التابعين بإحسان، والأئمة في كل زمان"⁽²⁾.

يقول الإمام الأشعري: "أجمعت الخوارج على إكفار علي بن أبي طالب رضوان الله عليه أن حكمهم ومختلفون هل كفره شرك أم لا وأجمعوا على أن كل كبيرة كفر إلا النجدة"⁽³⁾ فإنها لا تقول ذلك وأجمعوا على أن الله سبحانه يعذب أصحاب الكبائر عذاباً دائماً إلا النجدة أصحاب نجدة"⁽⁴⁾.

وقال الإمام النووي: "الخوارج: صنف من المبتدعة يعتقدون أن من فعل كبيرة كفر، وخلد في النار ويطعنون لذلك في الأئمة ولا يحضرون معهم الجمعات والجماعات"⁽⁵⁾.

ويقول الحافظ ابن حجر: "الخوارج فرقة من المبتدعة خرجوا على علي حيث اعتقدوا أنه يعرف قتلة عثمان ويقدر عليهم ولا يقتص منهم لرضاء بقتله ومواطأته إياهم ويعتقدون أن من أتى كبيرة فقد كفر واستحق الخلود في النار ويطعنون لذلك في الأئمة ولا يجتمعون معهم في الجمعة والجماعات أعاذنا الله من شرهم"⁽⁶⁾.

(1)- لسان العرب 2/249 مادة - خرج - .

(2)- الملل والنحل 1/114 .

(3)- أتباع نجدة بن عامر النخعي وهم يرون أن قتل من خالفهم واجب وأكثر الخوارج بنجستان على مقالته. انظر اعتقادات فرق المسلمين والمشركين، محمد بن عمر بن الحسين الرازي أبو عبد الله، تحقيق: علي سامي النشار دلو الكتب العلمية - بيروت، 1402، ص: 47 .

(4)- مقالات الإسلاميين ص: 86 . وانظر الملل والنحل 1/114-115

(5)- انظر روضة الطالبين وعمدة المفتين، للإمام النووي، المكتب الإسلامي - بيروت - 1405، الطبعة: الثانية 51/10

(6)- تلخيص الحبير في أحاديث الرافي الكبير، للحافظ ابن حجر، تحقيق: السيد عبد الله هاشم الميماني المنفي - المدينة المنورة - 1384 - 1964، (45/4) .

التعريف المختار:

يمكن أن نجتمع بين جميع التعاريف التي عرضناها فنقول: هم صنف من المبتدعة خرجوا عن الإمام علي عندما قبل التحكيم في موقعة صفين، ولم يقتص من قتلة عثمان مع قدرته على ذلك حيث اعتقدوا بمعرفته لهم ومواطأته إياهم ورضاه بقتله، فحكموا بناء على ذلك بكفره وكفر كل الصحابة إلا نفرا يسيرا ممن اعتزلوا الفتنة، كما حكموا بتكفير مرتكب الكبيرة وخلوده في النار لأنه ليس مؤمنا بزعمهم، واستحلوا بذلك دماء المسلمين وأموالهم وأعراضهم - حيث حكموا بسبي نسائهم - .

وكانوا مع ذلك أكثر الفرق تعبدا وتحثا وأقلهم كذبا عن رسول الله ﷺ، لأنهم يعتقدون كفر مرتكب الكبيرة والكذب من أشد الكبائر عندهم.

وكانوا كما قال العلامة أبو زهرة - رحمه الله - "أشد الفرق الإسلامية دفاعا عن مذهبها وحماسة لأرائها، وأشد الفرق تدينا في جملتها، وأشدّها تهورا واندفاعا"⁽¹⁾

(1) - المذاهب الإسلامية، ص: 98 .

ثالثاً: القدرية

التعريف اللغوي:

يقول الفيروزآبادي: الْقَدَرُ، محرّكة: الْقَضَاءُ، وَالْحُكْمُ، وَمَبْلَغُ الشَّيْءِ، وَيُضَمُّ كَالْمِقْدَارِ، وَالطَّاقَةُ كَالْقَدْرِ فِيهِمَا جَمْعُ أَقْدَارٍ⁽¹⁾.

وقال ابن منظور: الْقَدَرُ: الْقَضَاءُ الْمُؤَقَّقُ، يُقَالُ قَدَرَ الْإِلَهُ كَذَا تَقْدِيرًا وَإِذَا وَافَقَ الشَّيْءُ الشَّيْءَ، قُلْتُ جَاءَهُ قَدْرُهُ ابْنُ سَيِّدِهِ الْقَدْرُ وَالْقَدَرُ الْقَضَاءُ وَالْحُكْمُ، وَهُوَ مَا يُقَدَّرُهُ اللَّهُ ﷻ مِنَ الْقَضَاءِ وَيُحْكَمُ بِهِ مِنَ الْأُمُورِ قَالَ اللَّهُ ﷻ (إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ)⁽²⁾ أَيِ الْحُكْمِ⁽³⁾.

ويقول المرتضى الزبيدي: الْقَدَرُ محرّكة : الْقَضَاءُ الْمُؤَقَّقُ، نَقْلُهُ الْأَزْهَرِيُّ عَنِ اللَّيْثِ وَفِي الْمُحْكَمِ: الْقَدَرُ: الْقَضَاءُ وَالْحُكْمُ وَهُوَ مَا يُقَدَّرُهُ اللَّهُ ﷻ مِنَ الْقَضَاءِ وَيُحْكَمُ بِهِ مِنَ الْأُمُورِ. وَالْقَدَرُ أَيْضًا: مَبْلَغُ الشَّيْءِ⁽⁴⁾.

التعريف الاصطلاحي:

يقول الإمام أبو الحسن الأشعري: "القدرية: الذين يقولون إن الله تعالى لا يعلم الشيء حتى يكون لأن الله تعالى إذا كتب ذلك وأمر بأن يكتب فلا يكتب شيئاً لا يعلمه - جل عن ذلك وتقدس -"⁽⁵⁾.

لكن هذا التعريف لا ينطبق إلا على متقدمي القدرية، وأما متأخروهم فقد أثبتوا لله العلم، ولكنهم نفوا وقوع أفعال العباد بإرادة الله وقدرته.

(1)- القاموس المحيط: مادة "القدر" 641/1 .

(2)- سورة القدر: 1 .

(3)- في لسان العرب 74/5، مادة - قدر - .

(4)- تاج العروس: مادة "قدر" (481/3) .

(5)- الإبانة عن أصول الديانة، أبو الحسن الأشعري، تحقيق: د. فؤاد حسين محمود، دار الأنصار - القاهرة - 1397، ط: 1، ص: 227 .

يقول الإمام النووي: " وزعمت أنه - ﷺ - لم يقدرها ولم يتقدم علمه ﷻ بها وأنها مستأنفة العلم أي إنما يعلمها سبحانه بعد وقوعها وكذبوا على الله ﷻ وجل عن أقوالهم الباطلة علوا كبيرا، وسميت هذه الفرقة قدرية لإنكارهم القدر، قال أصحاب المقالات من المتكلمين: وقد انقرضت القدرية القائلون بهذا القول الشنيع الباطل، ولم يبق أحد من أهل القبلة عليه، وصارت القدرية في الأزمان المتأخرة، تعتقد إثبات القدر ولكن يقولون: الخير من الله والشر من غيره، تعالى الله عن قولهم " (1) .

ويقول الحافظ ابن حجر: " وقد حكى المصنفون في المقالات عن طوائف من القدرية إنكار كون الباري عالما بشيء من أعمال العباد قبل وقوعها منهم، وإنما يعلمها بعد كونها . قال القرطبي وغيره: قد انقرض هذا المذهب، ولا نعرف أحدا ينسب إليه من المتأخرين، قال: والقدرية اليوم مطبقون على أن الله عالم بأفعال العباد قبل وقوعها وإنما خالفوا السلف في زعمهم بأن أفعال العباد مقدورة لهم وواقعة منهم على جهة الاستقلال، وهو مع كونه مذهباً باطلاً أخف من المذهب الأول .

وأما المتأخرون منهم فأنكروا تعلّق الإرادة بأفعال العباد، فراروا من تعلّق القديم بالمحدث " (2) .

وعلى هذا فالقدرية فرقتان:

الأولى: تنكر سبق علم الله بالأشياء قبل وجودها، وتزعم أن الله لم يقدر الأمور أزلاً، ولم يتقدم علمه بها، وإنما يأتئفها حال وقوعها، وهؤلاء هم الغلاة قال العلماء: والمنكرون لهذا وهؤلاء الطائفة انقرضوا وهم الذين كفرهم الأئمة، مالك والشافعي وأحمد، وهم الذين قال فيهم الإمام الشافعي -رحمه الله-: ناظروا القدرية بالعلم فإن أقروا به خصموا وإن أنكروه كفروا (3).

(1)- شرح مسلم (1/154)، حديث جبريل عن شرافع الاسلام، كتاب "الإيمان" باب "بيان الإسلام والإيمان والإحسان".

(2)- انظر فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر، نج: محب الدين الخطيب، دار المعرفة - بيروت - (1/119).

(3)- انظر لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدرّة المضيئة في عقد الفرقة المرضية، شمس الدين أبو العون محمد بن أحمد بن سالم الأسفاري الحنبلي، مؤسسة الخافقين - دمشق - الطبعة الثانية (1402هـ/1982م).

الفرقة الثانية: المتوسطون أو عامة القدرية ممن كانوا - كما وصفهم الحافظ ابن حجر مما نقلناه عنه قبل قليل - مطبقين على أن الله عالم بأفعال العباد قبل وقوعها وإنما خالفوا السلف في زعمهم بأن أفعال العباد مقدورة لهم وواقعة منهم على جهة الاستقلال، وهو مع كونه مذهباً باطلاً أخف من المذهب الأول .

وأما المتأخرون منهم فأنكروا تعلق الإرادة بأفعال العباد فراراً من تعلق القديم بالمحدث .

ولقد اعتبر شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عامة كلام السلف في ذم القدرية ينطبق على الفرقة الأولى وهم متقدمو القدرية أو من يسمون "الغلاة"، أما الفرقة الثانية وهم متأخروهم، فقد قال عنهم: "أما هؤلاء فهم مبتدعون ضالون لكنهم ليسوا بمنزلة أولئك، وفي هؤلاء خلق كثير من العلماء والعباد، كُتب عنهم العلم، وأخرج البخاري ومسلم لجماعة منهم، لكن من كان داعية إليه، لم يخرجوا له، وهذا مذهب فقهاء أهل الحديث، كأحمد وغيره، أن من كان داعية إلى بدعة فإنه يستحق العقوبة، لدفع ضرره عن الناس وإن كان في الباطن مجتهداً، وأقل عقوبته أن يهجر فلا يكون له مرتبة في الدين، لا يؤخذ عنه العلم، ولا يستقضى ولا تقبل شهادته" (1).

(1) - انظر: مجموع الفتاوى، كتاب "الإيمان الكبير" (386/7-387) .

رابعاً: المرجئة

التعريف اللغوي:

من الإرجاء، يقول ابن منظور: "والإرجاء: التأخير. ومنه سميت المرجئة: وهم صنف من المسلمين يقولون: الإيمان قول بلا عمل، كأنهم قدموا القول وأرجؤوا العمل أي أخره"⁽¹⁾.

التعريف الاصطلاحي:

يقول الإمام الشهرستاني: "الإرجاء على معنيين:

أحدهما: بمعنى التأخير كما في قوله تعالى: ﴿قَالُوا أَرْجِهْ وَأَخَاهُ﴾⁽²⁾، أي أمهله وأخره.

والثاني: إعطاء الرجاء.

أما إطلاق اسم المرجئة على الجماعة بالمعنى الأول فصحيح، لأنهم كانوا يؤخرون العمل عن النية والعقد، وأما بالمعنى الثاني فظاهر، فإنهم كانوا يقولون: لا تضر مع الإيمان معصية كما لا تنفع مع الكفر طاعة.

وقيل الإرجاء: تأخير حكم صاحب الكبيرة إلى يوم القيامة، فلا يقضى عليه بحكم ما في الدنيا، من كونه من أهل الجنة أو من أهل النار.

وقيل الإرجاء: تأخير علي عليه السلام عن الدرجة الأولى إلى الرابعة

والمرجئة أربعة أصناف: مرجئة الخوارج ومرجئة القدرية ومرجئة الجبرية والمرجئة المخالصة⁽³⁾.

(1)- لسان العرب مادة "رجأ". وانظر أيضاً القاموس المحيط مادة "أرجأ" 105/1 وناج العروس فصل "الراء" من باب "الهمزة" مادة "أرجأ" (69/1).

(2)- سورة الأعراف: 111 - سورة الشعراء: 36.

(3)- الملل والنحل 139/1 - بتصرف يسير - .

ولكن مصطلح الإرجاء إذا أطلق فلا يراد به في الأعم الأغلب غير إخراج الأعمال من مسمى الإيمان، فمن صدق بقلبه، ونطق بلسانه، فهو مؤمن كامل الإيمان عندهم، ولو فعل ما فعل من ترك الواجبات وفعل المحرمات، ويستحق دخول الجنة ولو لم يعمل خيراً قط .

وهؤلاء هم الذين عرفهم الإمام بدر الدين العيني بالقول: "المرجئة وهم فرقة من فرق الإسلام يعتقدون أنه لا يضر مع الإيمان معصية كما أنه لا ينفع مع الكفر طاعة سموها مرجئة لاعتقادهم أن الله تعالى أرجأ تعذيبهم على المعاصي أي أخره عنهم" (1) .

وتحدث العلامة أبو زهرة عن ظروف نشأتهم وما استقرت عليه عقائدهم فقال: "هذه الفرقة نشأت في وسط شاع فيه الكلام في مرتكب الكبيرة أهو مؤمن أم غير مؤمن فالخوارج قالوا كافراً، والمعتزلة قالوا غير مؤمن، وقد يسمى مسلماً، والحسن البصري وطائفة من التابعين قالوا: عنه منافق لأن الأعمال دليل القلوب، وليس اللسان دليلاً على الإيمان، وقال الجمهور من المسلمين هو مؤمن عاص، أمره بيد الله، إن شاء عذبه بقدر ذنبه وإن شاء عفا عنه، وفي وسط هذا الاختلاف جهرت هذه الفرقة بأنه لن يضر مع الإيمان ذنب، كما لا ينفع مع الكفر طاعة، ومن المstemين إليهم من قال أن المرتكب يرجأ إلى تعالى يوم القيامة وهؤلاء يتلاقون إلى حد كبير مع طائفة كبيرة من جمهور العلماء السنيين بل إنه عند التمحيص تبين أن آراءهم هي آراء الجمهور" (2) .

ويعلق أبو زهرة على مثل هذا الرأي - إرجاء حكم مرتكب الكبيرة - بأنه منهاج سليم ثم يقول "...ولكن خلف من بعد هؤلاء خلف لم يقف من مرتكب الكبيرة ذلك الموقف السليبي بل تجاوزه وقرر أنه لا يضر مع الإيمان ذنب، فقالوا إن الإيمان إقرار وتصديق واعتقاد ومعرفة، ولا يضر مع هذه الحقائق معصية، فالإيمان منفصل عن العمل..." (3)

(1)- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني، دار إحياء التراث العربي - بيروت، (250/11-251)، من كتاب "اليوع" في باب "ما يذكر في بيع الطعام والحكرة".

(2)- انظر: المذاهب الإسلامية، ص 199 .

(3)- المرجع نفسه: 202 .

ثم يقول: "ولقد قسم بعض العلماء المرجئة إلى قسمين:

مرجئة السنة: وهم الذين قرروا أن مرتكب الذنب يعذب بمقدار ما أذنب ولا يخلد في النار، وقد يعفو الله عنه ويتعلمه برحمته، فلا يعذب أصلاً، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم، وفي هذا القسم يدخل أكثر الفقهاء والمحدثين .

والقسم الثاني: مرجئة البدعة وهؤلاء هم الذين اختصوا باسم الإرجاء عند الأكثرين، وهم الذين يستحقون مقالة سوء من الجميع.

وعندي أن الأولى إبعاد وصف الإرجاء عن الأئمة الأعلام حتى لا يشترك معهم في الإسلام أولئك الإباحيون"⁽¹⁾.

(1) - المرجع السابق، ص: 206

خامسا: الجهمية

يعتبر تعريف عبد القاهر البغدادي من أقدم التعاريف التي جمعت أهم معتقداتهم، حيث قال - رحمه الله - : "الجهمية أتباع جهم بن صفوان"⁽¹⁾ الذي قال بالإجبار والاضطرار إلى الأعمال وأنكر الاستطاعات كلها، وزعم أن الجنة والنار تبيدان وتفتيان، وزعم أيضا أن الإيمان هو المعرفة بالله تعالى فقط، وأن الكفر هو الجهل به فقط، وقال لا فعل ولا عمل لأحد غير الله تعالى، وإنما تنسب الأعمال إلى المخلوقين على المجاز، كما يقال: زالت الشمس ودارت الرحي من غير أن يكونا فاعلين أو مستطيعين لما وصفتا به . وزعم أيضا أن علم الله تعالى حادث وامتنع من وصف الله تعالى بأنه شيء أو حي أو عالم أو مريد، وقال لا أصفه بوصف يجوز إطلاقه على غيره كشيء موجود وحي وعالم ومريد ونحو ذلك، ووصفه بأنه قادر وموجد وفاعل وخالق ومحیی وممیت، لأن هذه الأوصاف مختصة به وحده . وقال بحدوث كلام الله تعالى كما قالته القدريه ولم يسم الله تعالى متكلما به . وأكفره أصحابنا في جميع ضلالاته"⁽²⁾.

ولخص الشيخ ابن العثيمين أهم معتقداتهم فقال: "ملهمهم في الصفات التعطيل والنقي، وفي القدر القول بالجبر، وفي الإيمان القول بالإرجاء وهو أن الإيمان مجرد الإقرار بالقلب وليس القول والعمل من الإيمان ففاعل الكبيرة عندهم مؤمن كامل الإيمان فهم معطلة، جبرية، مرجئة وهم فرق كثيرة"⁽³⁾.

ويمكن في الأخير أن نعدد أشهر معتقداتهم في نقاط:

1- إنكارهم لجميع الأسماء والصفات.

(1) - جهم بن صفوان أبو محرز الراسبي، مولا هم، السمرقندي، الكاتب المتكلم، أس الضلالة، ورأس الجهمية، كان صاحب ذكاء وجدال وكان ينكر الصفات، وينزه الباري عنها بزعمه، ويقول بخلق القرآن. ويقول: إن الله في الأمكنة كلها. انظر سير أعلام النبلاء: (26/6-27) .

(2) - الفرق بين الفرق ص: 199 . وانظر أيضا مقالات الإسلاميين ص: 279-280 .

(3) - شرح لمعة الاعتقاد الهادي إلى سبيل الرشاد، مطبوع ضمن مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين، محمد بن صالح بن محمد العثيمين (ت 1421هـ)، جمع وترتيب : فهد بن ناصر بن إبراهيم السليمان الناشر : دار ابن الهيثم - دار الشريعة، ط: 2 (1414هـ/1994م)، (91/5) .

2- إنهم في باب الإيمان مرجئة، يقولون: إن الإيمان يكفي فيه مجرد المعرفة القلبية، وهذا شر أقوال المرجئة.

3- إنهم في باب القدر جبرية، ينكرون قدرة العبد واختياره في فعله.

4- ينكرون رؤية الخلق لله يوم القيامة.

5- يقولون: إن القرآن مخلوق.

6- يقولون بقضاء الجنة والنار.

إلى غير ذلك من المعتقدات الباطلة التي قال بها الجهمية⁽¹⁾.

(1)- في مقال له في مجلة جامعة أم القرى العدد: 20 بعنوان: مواقف الطوائف من توحيد الأسماء والصفات د. محمد بن خليفة بن علي النعيمي .

سادسا: المعتزلة

يقدم الإمام الشهرستاني تعريفا شاملا ودقيقا لهذا المذهب، يجمع فيه بين ما اتفقت عليه جميع فرقهم وطوائفهم، نعرضه بطوله لأنه يغنينا عن كثرة إيراد الآراء نظرا لشموله واستيعابه، فيقول: "قالذي يعم طائفة المعتزلة من الاعتقاد، القول: بأن الله تعالى قديم، والقدم أخص وصف ذاته، ونفوا الصفات القديمة أصلا، فقالوا: هو عالم بذاته قادر بذاته، حي بذاته، لا يعلم وقدره وحياة، هي صفات قديمة، ومعان قائمة به لأنه لو شاركته الصفات في القدم الذي هو أخص الوصف لشاركته في الإلهية .

واتفقوا على أن كلامه محدث مخلوق في محل، وهو حرف وصوت كتب أمثاله في المصاحف حكايات عنه، فإن ما وجد في المحل عرض قد فنى في الحال، واتفقوا على أن الإرادة والسمع والبصر ليست معاني قائمة بذاته .

لكن اختلفوا في وجوه وجودها ومحامل معانيها، واتفقوا على نفي رؤية الله تعالى بالابصار في دار القرار، ونفي التشبيه عنه من كل وجه: جهة، ومكانا، وصورة وجسما، وتحيزا، وانتقالا وزوالا، وتغيرا، وتأثرا . وأوجبوا تأويل الآيات المتشابهة فيها وسموا هذا النمط: توحيدا .

واتفقوا على أن العبد قادر خالق لأفعاله خيرا وشرها، مستحق على ما يقعله ثوابا وعقابا في الدار الآخرة والرب تعالى منزّه أن يضاف إليه شر وظلم، وفعل هو كفر ومعصية، لأنه لو خلق الظلم كان ظالما، كما لو خلق العدل كان عادلا .

واتفقوا على أن الله تعالى لا يفعل إلا الصلاح والخير، ويجب من حيث الحكمة رعاية مصالح العباد، وأما الأصلح والألطف ففي وجوبه عندهم خلاف، وسموا هذا النمط عدلا، واتفقوا على أن المؤمن إذا خرج من الدنيا على طاعة وتوبة استحق الثواب والعوض، والتفضل معنى آخر وراء الثواب، وإذا خرج من غير توبة عن كبيرة ارتكبها، استحق الخلود في النار، لكن يكون عقابه أخف من عقاب الكفار، وسموا هذا النمط: وعدا ووعدا .

واتفقوا على أن أصول المعرفة، وشكر النعمة واجبة قبل ورود السمع والحسن والقبح يجب معرفتهما بالعقل، واعتناق الحسن واجتناب القبح واجب كذلك وورود التكليف الطاف للباري تعالى، أرسلها إلى العباد بتوسط الأنبياء عليهم السلام امتحانا واختبارا ﴿لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَىٰ مَنْ حَيَّىٰ عَنْ بَيِّنَةٍ﴾ (1) (2).

ويقدم الشيخ محمد صالح العثيمين - رحمه الله - تعريفاً يجمع فيه بين النشأة التاريخية لمذهبهم وأهم معتقداتهم بأوجز عبارة فيقول: "المعتزلة وهم أتباع واصل بن عطاء الذي اعتزل مجلس الحسن البصري حين كان الحسن يقرر أن فاعل الكبيرة مؤمن ناقص الإيمان، فأعتزله واصل، وجعل يقرر أن فاعل الكبيرة في منزلة بين منزلتين ومذهبهم في الصفات إنكار صفات الله كالجهمية، ومذهبهم في أفعال العباد أن العبد مستقل بفعله ويفعل بإرادة وقدرة مستقلاً عن قضاء الله وقدره، عكس الجهمية ولذلك سموا قدرية ومذهبهم في الوعيد أن فاعل الكبيرة مخلد في النار عكس الجهمية القائلين بأنه لا يدخل النار ولذلك سموا الوعيدية⁽³⁾، ومذهبهم في أسماء الإيمان والدين أن فاعل الكبيرة في منزلة بين منزلتين، ليس مؤمناً ولا كافراً، عكس الجهمية القائلين بأنه مؤمن كامل الإيمان ولذلك سموا أصحاب المنزلة بين منزلتين"⁽⁴⁾.

(1)- سورة الأنفال: 42.

(2)- الملل والنحل 43/1-45.

(3)- هم القائلون بأن الله يجب عليه عقلاً أن يعذب العصاة، كما يجب عليه أن يثيب المطيع، فمن مات على كبيرة ولم يتب منها لا يجوز عندهم أن يفر الله له. انظر: شرح العقيدة الواسطية لشيخ الإسلام ابن تيمية، محمد خليل هراس ط1، الناشر: الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، 1413هـ - 1992م ص: 248.

(4)- تعليقات على العقيدة الواسطية: مطبوعة ضمن مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين: (292/4).

المطلب الثاني: مذاهب العلماء في قبول رواية المبتدع

رواية المبتدع من المسائل التي ثار بشأنها خلاف واسع بين أهل العلم، فقبلها البعض بإطلاق، وردّها آخرون بإطلاق و ذهب طائفة واسعة مذهب التفصيل مع اختلاف في هذا التفصيل بين رأي وآخر.

ولكن ينبغي أن نقف قبل التفصيل في هذه المذاهب عند تعريف المبتدع في حد ذاته، ومن عناء علماء الحديث بهذا الوصف.

تعريف المبتدع لغة:

قال مرتضى الزبيدي: "وقال أبو عدنان: المبتدع: الذي يأتي أمراً على شبه لم يكن ابتداءً إياه . قال الله جل شأنه: ﴿بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾⁽¹⁾، أي مُبْتَدِعُهَا وَمُبْتَدِئُهَا لَا عَلَى مِثَالِ سَبَقٍ"⁽²⁾

تعريف المبتدع اصطلاحاً:

حتى نعرف المبتدع، لا بد من تعريف ما ينسب إليه، أي البدعة .

قال الإمام الشاطبي: "طريقة في الدين مخترعة تضاهي الشرعية، يقصد بالسلوك عليها المبالغة في التعبد لله سبحانه"⁽³⁾.

وهذا على رأي من لا يدخل العادات في معنى البدعة، وأما على رأي من أدخلها مع العادات، فيعرفها الشاطبي بالقول: "طريقة في الدين مخترعة تضاهي الشرعية يقصد بالسلوك عليها ما يقصد بالطريقة الشرعية"⁽⁴⁾.

(1)- سورة البقرة: 117 .

(2)- ناج العروس (مادة بدع)، وانظر معجم مقاييس اللغة مادة (بدع) (1/209) - المصباح المنير (1/53) - مختار الصحاح مادة (بدع) من: 18.

(3)- الاعتصام، الشاطبي، المكتبة التجارية الكبرى - مصر، (1/37).

(4)- المصدر نفسه: (1/37).

وقال الحافظ ابن رجب: "والمراد بالبدعة ما أحدث مما لا أصل له في الشريعة يدل عليه وأما ما كان له أصل من الشرع يدل عليه فليس ببدعة شرعاً وإن كان بدعة لغة"⁽¹⁾.

وقال السيوطي: "البدعة عبارة عن فعل تصادم الشريعة بالمخالفة أو توجب التعاطي عليها بزيادة أو نقصان"⁽²⁾.

فالمبتدع إذا: من أحدث شيئاً بالزيادة أو النقصان، لا أصل له في الشرع يدل عليه، ولو كان القصد مبالغة في التعبد، أو مشابهة لقربة.

والبدعة قسمان: - بدعة مكفرة - وبدعة غير مكفرة .

1- البدعة المكفرة: وضابطها: إنكار مجمع عليه، مقطوع بثبوته، معلوم من الدين بالضرورة، أو استحلال ما كان منتهياً عنه قطعاً من أصول الشريعة أو فروعها .

يقول الإمام الذهبي: " ولا نكفر أهل القبلة، إلا بإنكار متواتر من الشريعة"⁽³⁾.

ويقول ابن دقيق العيد: " لا نكفر أحداً من أهل القبلة إلا بإنكار قطعي من الشريعة "⁽⁴⁾.

وعلاوة ذلك اتفاق الأئمة على وصف هذه البدعة أو تلك على أنها مكفرة حتى لا يقع التساهل والتسرع في إطلاق الأحكام دون تثبيت وروية.

يقول الحافظ ابن حجر: "فالمكفر بها - أي البدعة - لا بد أن يكون ذلك التكفير متفقاً عليه من قواعد جميع الأئمة، كما في غلاة الروافض من دعوى بعضهم حلول

(1)-جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم، ابن رجب الحنبلي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وإبراهيم باجس مؤسسة الرسالة - بيروت - 1417هـ - 1997م، الطبعة: السابعة، ص: 266.

(2)-الامر بالاتباع والنهي عن الابتداع، السيوطي .

(3)-الموقظة، ص: 85-86 .

(4)-انظر فتح المغيث شرح ألفية الحديث، السخاوي، دار الكتب العلمية - بيروت - 1403هـ الطبعة: الأولى (334/1) .

الإلهية في علي أو غيره، أو الإيمان برجوعه إلى الدنيا قبل يوم القيامة، أو غير ذلك وليس في الصحيح من حديث هؤلاء شيء البتة⁽¹⁾.

كما ينبغي الثبت مما يرمى به، وأن نزنه بميزان الشرع لا الهوى والعصية حتى لا تصيب سهامنا أعراضا بريئة، كما يفعل الكثيرون اليوم ممن يطلقون الأحكام بالتكفير لمجرد شبهة، أو فعل أو اعتقاد لا يخرج من الملة.

ويقول أيضا: "التحقيق أنه لا يرد كل مكفر ببدعته، لأن كل طائفة تدعي أن مخالفها مبتدعة، وقد تبالغ فتكفر مخالفها، فلو أخذ ذلك على الإطلاق لاستلزم تكفير جميع الطوائف، فالمعتمد أن الذي ترد روايته من أنكر أمرا متواترا من الشرع معلوما من الدين بالضرورة، وكذا من اعتقد عكسه، فأما من لم يكن كذلك وانضم إلى ذلك ضبطه لما يرويه مع ورعه وتقواه فلا مانع من قبوله"⁽²⁾.

والمكفر ببدعته، ليس مناط بحثنا، على اعتبار أن الإسلام من شروط قبول رواية الراوي، كما هو معلوم ومقرر عند أئمة هذا الشأن.

يقول العلامة المعلمي: "لا شبهة أن المبتدع إن خرج ببدعته عن الإسلام لم تقبل روايته لأن من شرط قبول الرواية الإسلام"⁽³⁾.

2- البدعة غير المكفرة: هي التي يطلق عليها البدعة المفسدة، وضابطها: ما لا يلزم منه تكذيب بشيء من الوحيين، كبذع الخوارج، والروافض غير الغلاة، وبذع أهل الملل والنحل ممن خالفوا أصول أهل السنة والجماعة ولهم فيما ذهبوا إليه تأويل مستساغ.

(1)-انظر هدي الساري، ص: 385 .

(2)-انظر نزهة النظر، ص: 127.

(3)- التكميل بما في تأييد الكوثري من الأباطيل، عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني (ت: 1386هـ)، تخرجات وتعليقات، محمد ناصر الدين الألباني، زهير الشاويش، عبد الرزاق حمزة، المكتب الإسلامي ط2 (1406هـ/1986م) (228/1).

يقول الحافظ ابن حجر: "والمفسق بها كبذع الخوارج والروافض الذين لا يغفلون ذلك الغلو وغير هؤلاء من الطوائف المخالفين لأصول السنة خلافا ظاهرا لكنه مستند إلى تأويل ظاهرة مائغ"⁽¹⁾.

والمبتدع الذي لم يكفر ببدعته، هو الذي اختلف بشأنه أهل الحديث في قبول روايته من عدمها إلى مذاهب أربعة:

- 1- المنع المطلق .
- 2- القبول المطلق .
- 3- قبول رواية من لا يستحل الكذب لتصرة مذهبه .
- 4- قبول رواية غير الدعاة لمذاهبهم .

المذهب الأول: المانعون بإطلاق

روي هذا القول عن الإمام مالك وسفيان بن عيينة والحميدي⁽²⁾ ويونس بن أبي إسحاق⁽³⁾ وعلي بن حرب⁽⁴⁾، كما حكى عن القاضي أبي بكر الباقلاني وحجتهم في المنع أن في الرواية عنه ترويجا لأمره وتنويها بذكره .

(1)- انظر هدي الساري، ص: 385 .

(2)- الحميدي عبد الله بن الزبير بن عيسى الأزدي أبو بكر المكي. أحد الأئمة جالين ابن عيينة تسع عشرة سنة وروى عنه وعن مسلم الزنجي وعبد العزيز العمي وخلق وعنه البخاري والذهلي وأبو زرعة وأبو حاتم وخلق. قال أحمد: الحميدي عندنا إمام. وقال ابن سعد كان ثقة كثير الحديث مات بمكة سنة 219هـ انظر طبقات الحفاظ، ص: 181 .

(3)- عمرو بن عبد الله الهمداني السبيعي الكوفي، محدث الكوفة، أبو إسرائيل، وابن محدثها، ووالد الحافظين: إسرائيل وعيسى، وأخو إسحاق، وعم يوسف بن إسحاق. كان أحد العلماء الصادقين، يعد في صفار التابعين. توفي سنة تسع وخمسين ومئة. انظر: السير (26/7-27) باختصار -

(4)- علي بن حرب هو ابن محمد بن علي بن حيان بن مازن بن الغضيرة، الإمام المحدث الثقة الأديب، مسند وقته، أبو الحسن، الطائي الموصل، ولد بأذريجان في سنة 175 هـ، وتنشأ بالموصل. سمع سفيان بن عيينة، وحفص بن غياث ووكيع بن الجراح، حدث عنه: النسائي، ويحيى بن صاعد، والمحاملي، وقال يزيد بن محمد في " تاريخ الموصل " : رحل علي مع أبيه، وسمع وصنف، وخرج " المسند "، وكان عالما بأخبار العرب وأسابيها، أدبا شاعرا، مات علي في شوال سنة 265 هـ بالموصل. انظر السير: (251/12-253) - باختصار و تصرفه يسير - .

قال الخطيب البغدادي: « اختلف أهل العلم في السماع من أهل البدع والأهواء كالقدرية والخوارج والرافضة، وفي الاحتجاج بما يروونه فمنعت طائفة من السلف صحة ذلك، لعل أنهم كفار عند من ذهب إلى إكفار المتأولين، وفساق عند من لم يحكم بكفر متأول، ومن يروى عنه ذلك مالك بن أنس⁽¹⁾ .

وقال الحافظ ابن حجر: « فالمنع من قبول رواية المبتدعة الذين لم يكفروا يبدعهم كالرافضة والخوارج ونحوهم ذهب إليه مالك وأصحابه والقاضي أبو بكر الباقلاني وأتباعه »⁽²⁾ .

وقال الحافظ ابن رجب: "وهذه المسألة قد اختلف العلماء فيها قديماً وحديثاً وهي الرواية عن أهل الأهواء والبدع فمنعت طائفة من الرواية عنهم كما ذكره ابن سيرين، وحكي نحوه عن مالك وابن عيينة والحميدي و يونس بن أبي إسحاق و علي بن حرب وغيرهم .

وروى أبو إسحاق الفزاري⁽³⁾ عن زائدة⁽⁴⁾ عن هشام⁽⁵⁾ عن الحسن⁽⁶⁾ قال:

(1)-انظر الكفاية، ص: 120 .

(2)-لسان الميزان، ابن حجر المسقلاني، تحقيق: دائرة المعارف النظامية - الهند - مؤسسة الأعلمي للمطبوعات - بيروت - 1406 - 1986، الطبعة: الثالثة، (10/1) خطبة الكتاب .

(3)-واسمه إبراهيم بن محمد الحارث بن أسماء بن خارجة بن حصن بن حذيفة بن بدر، وكان ثقة فاضلاً صاحب سنة وغزو كثير الخطأ في حديثه، ومات بالمصيصة سنة ثمان وثمانين ومائة في خلافة هارون، انظر الطبقات الكبرى لمحمد بن سعد، دار صادر، بيروت (488/7) .

(4)- زائدة بن قدامة الثقفي الكوفي الحافظ أبو الصلت أحد الأعلام. قال أبو داود الطيالسي: كان لا يحدث صاحب بدعة. مات مرابطاً بأرض الروم سنة إحدى وستين ومائة. قال أبو حاتم: صاحب سنة. وقال أبو أسامة: كان أصدق الناس. وروى له الجماعة. انظر الوافي بالوفيات، صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي، تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث - بيروت - 1420هـ - 2000م، (114/14) .

(5)- هشام بن حسان الحافظ الامام أبو عبد الله الأزدي القردوسي مولا هم البصري قال ابن عيينة كان اعلم الناس بحديث الحسن، وكان حماد بن سلمة لا يختار عليه احداً في حديث ابن سيرين وقيل كان له الف حديث مات في اول صفر سنة ثمان واربعين ومائة. انظر تذكرة الحفاظ: (163/1-164) .

(6)-اي الحسن البصري .

" لا تسمعوا من أهل الأهواء " أخرجه ابن أبي حاتم ⁽¹⁾ ⁽²⁾ . ثم يبين الحافظ ابن رجب علة المنع عند هؤلاء بالقول:

"والممانعون من الرواية لهم مأخذان:

أحدهما: تكفير أهل الأهواء أو تفسيتهم، وفيه خلاف مشهور .

والثاني: الإهانة لهم والهجران والعقوبة بترك الرواية عنهم، وإن لم نحكم بكفرهم أو فسقهم .

ولهم مأخذ ثالث: وهو أن الهوى والبدعة لا يؤمن معه الكذب، ولا سيما إذا كانت الرواية مما تعضد هوى الراوي ⁽³⁾ .

وقد استدل أهل هذا المذهب لتقوية حجتهم أيضا بأدلة عقلية ونقلية سردها الدكتور نور الدين عثر، مستقيدا إياها مما ذكره الخطيب في الكفاية ⁽⁴⁾ فقال:

(أما الاستدلال بالعقل: فقال فيه الخطيب: " وقال من ذهب إلى هذا المذهب أن الكافر والفاسق بالتأويل بمثابة الكافر المعاند والفاسق العامد فيجب أن لا يقبل خبرهما ولا تثبت روايتهما .

وأما النقل: فأخرج بسنده عن ابن عمر عن النبي ﷺ أنه قال: " يا ابن عمر دينك دينك إنما هو لحكمك ودمك، فانظر عمن تأخذ، خذ عن الذين استقاموا ولا تأخذ عن الذين مالوا ⁽⁵⁾ " .

(1)-انظر الجرح والتعديل: 33/2 .

(2)-شرح العلل (53/1) .

(3)-المصدر نفسه (54/1) .

(4)-انظر الكفاية، ص: 120 .

(5)-قال الحافظ السخاوي في فتح الغيث (327/1): " لا يصح " .

وقال الشيخ الألباني: (ضعيف) . أخرجه الخطيب في " الكفاية " من طريقين عن المبارك مولى إبراهيم بن هشام المرابطي قال: حدثنا المطاف بن خالد عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: فذكره . قلت: وهذا إسناده ضعيف، المطاف هذا مختلف فيه، وقد أورده النحوي في " الضعفاء " وقال: " وثقه أحمد وغيره، وقال أبو حاتم: ليس بذلك " وقال الحافظ في " التقریب " : " صدوق بهم " والمبارك مولى إبراهيم بن هشام المرابطي لم أجد له ترجمة، انظر

وهذا يمنع قبول روايات المبتدعة ولو لم يكفروا.

ويالأسانيد عن علي بن أبي طالب والضحاك بن أبي مزاحم⁽¹⁾ ومحمد بن سيرين وأنس بن سيرين⁽²⁾ بالفاظ متقاربة والمعنى واحد أنهم قالوا: "إن هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذونه" ولفظ بعضهم: "إنما هذا الحديث...."⁽³⁾.

وعن محمد بن سيرين قال: "كانوا لا يسألون عن الإسناد حتى كان بآخرة، فكانوا يسألون عن الإسناد لينظروا من كان صاحب سنة كتبوا عنه، ومن لم يكن صاحب سنة لم يكتبوا عنه"⁽⁴⁾.

ثم أخرج آثارا عن بعض أئمة الحديث تركوا رواة لكونهم مبتدعة⁽⁵⁾.

سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيء في الأمة، الألباني، مكتبة المعارف - الرياض - الطبعة: الأولى (1412هـ/1992م) "برقم" (1126)، (257/3-258).

(1)- الضحاك بن مزاحم، صاحب التفسير الهلالي الخراساني، أبو محمد، وقيل أبو القاسم، حدث عن ابن عباس وابن عمر وأبي سعيد الخدري وأنس ابن مالك وسعيد بن جبير والأسود وعطاء وطاوس وغيرهم. وثقه أحمد بن حنبل وابن معين، وضعفه يحيى القطان وغيره، واحتج به النسائي وغيره، وكان مدلساً، وقيل إنه كان فقيه مكتب فيه ثلاثة آلاف صبي، توفي سنة خمس أو ستة مائة، وروى له الأربعة. انظر الوافي بالوفيات: (207/16).

(2)- أنس بن سيرين، هو مولى الأنصار، آخر بني سيرين موتاً. ولد في آخر خلافة عثمان، ودخل على زيد بن ثابت، وحدث عن ابن عباس وغياب بن عبد الله وابن عمر وابن مسروق وجماعة، روى له البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه، ووثقه ابن معين وغيره. وتوفي على الصحيح سنة عشرين ومائة. انظر الوافي بالوفيات: (237/9).

(3)- أخرجه الإمام مسلم في مقدمة صحيحه باب (في أن الإسناد من الدين) (26) (11/1).

(4)- أخرجه مسلم في صحيحه من حديث محمد بن سيرين، باب أن الإسناد من الدين بلفظ "لم يكونوا يسألون عن الإسناد فلما وقعت الفتنة قالوا سمعوا لنا رجالكم فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم. انظر صحيح مسلم (11/1).

والترمذي في سننه كتاب العلل من حديث ابن سيرين أيضاً بلفظ "كان في الزمن الأول لا يسألون عن الإسناد فلما وقعت الفتنة سألوا عن الإسناد لكي يأخذوا حديث أهل السنة ويدعوا حديث أهل البدع" فشرح العلل (51/1).

(5)- أصول الجرح والتعديل وعلم الرجال، نور الدين عثر، دار اليمامة - دمشق - الطبعة الثانية معدلة وموسعة، 1427-2007 ص: 150

المذهب الثاني: القائلون بالقبول المطلق

يقول الخطيب البغدادي: "وقال جماعة من أهل النقل والمتكلمين أخبار أهل الأهواء كلها مقبولة وإن كانوا كفارا وفساقا بالتأويل"⁽¹⁾.

وقد اختار هذا القول، أبو الحسين البصري⁽²⁾ معللا بأن الظن بصدقه غير زائل.

قال الإمام الأمدي: "وقال أبو الحسين البصري: "إن كان ذلك فيمن اشتهر بالكذب والتدين به لنصرة مذهب فلا تقبل روايته، لعدم الوثوق بصدقه، وإن كان متحرجا في مذهبه متحرزا عن الكذب حسب احتراز العدل عنه، فهو مقبول الرواية لأن صدقه ظاهر مظنون"⁽³⁾.

وقد نسب الإمام الشوكاني أيضا إلى الإمام الجويني⁽⁴⁾.

ثم أشار الخطيب إلى حجة هؤلاء بالقول: "وقد احتج من ذهب إلى قبول أخبارهم بأن مواقع الفسق متعمدا والكافر الأصلي معاندان، وأهل الأهواء متأولون غير معاندين، وبأن الفاسق المتعمد أوقع الفسق مجانة، وأهل الأهواء اعتقدوا ما اعتقدوا ديانة"⁽⁵⁾.

(1)-انظر الكفاية، ص: 121 .

(2)-أبو الحسين محمد بن علي بن الطيب البصري المتكلم على مذهب المعتزلة، وهو أحد أئمتهم الأعلام المشار إليه في هذا الفن، كان جيد الكلام مليح العبارة غزير المادة، إمام وقته، وله التصانيف الفائقة في أصول الفقه، منه "المعتمد" وهو كتاب كبير، ومنه أخذ فخر الدين الرازي كتاب المحصول وله "تصنيف الأدلة" في مجلدين، و"غرر الأدلة" في مجلد كبير، و"شرح الأصول الخمسة" وكتاب في الإمامة، وغير ذلك في أصول الدين، وانتفع الناس بكتبه، وسكن بغداد وتوفي بها يوم الثلاثاء خامس شهر ربيع الآخر سنة ست وثلاثين وأربعمائة، رحمه الله تعالى. انظر وفيات الأعيان (271/4).

(3)-الإحكام للأمدي: (85/2) وقد تصرف الأمدي فيما قاله أبو الحسين البصري قليلا - فيما نعتقد -، لأن عبارة أبي الحسن كما جاءت في كتابه (المعتمد في أصول الفقه) هي كالآتي: "والأولى أن يقبل خبر من فسق أو كفر بتأويل إذا لم يخرج من أهل القبلة وكان متحرجا لأن الظن لصدقه غير زائل.... فأما من تدين بالكذب لينصر مقالته فالظن لا يحصل بصدقه". المعتمد في أصول الفقه، نع خليل الميس، دار الكتب العلمية، ط 1 (1403هـ) 135/2.

(4)-انظر إرشاد الفحول، ص: 96 .

(5)-الكفاية، ص: 124 .

وهذا المذهب أشار إليه الخطيب البغدادي كما رأينا ولم يحكه كثير ممن كتبوا في هذا الفن، وخصوصاً ابن الصلاح ومن نقل عنه.

يقول الحافظ العراقي: "وفي المسألة قول رابع لم يحكه ابن الصلاح، أنه تقبل أخبارهم مطلقاً، وإن كانوا كفاراً، أو فساقاً بالتأويل. حكاة الخطيب عن جماعة من أهل الثقل والمتكلمين"⁽¹⁾.

المذهب الثالث: قبول رواية من لا يستحل الكذب لنصرة مذهبه

وحاصل هذا المذهب قبول الرواية من أي وعاء خرجت، ما لم يكن صاحبها ممن يستحل الكذب لنصرة لمذهبه، لأن هذا الضابط سيمنعه من الكذب أو الانتحال أو الزيادة أو النقصان عن عمد.

وممن قال بهذا الإمام الشافعي، فقد روى عنه الخطيب البغدادي قوله: "وتقبل شهادة أهل الأهواء إلا الخطائية"⁽²⁾ من الرافضة لأنهم يرون الشهادة بالزور لموافقهم"⁽³⁾ وحكاة الخطيب"⁽⁴⁾ عن ابن أبي ليلى"⁽⁵⁾ وسفيان الثوري، وأبي يوسف القاضي.

(1)- التبصرة والتذكرة: (332/1).

(2)- هم الخطائية أتباع أبي الخطاب الأسدي وهم خمس فرق هم يقولون إن الإمامة كانت في أولاد علي إلى أن انتهت إلى محمد بن جعفر الصادق ويقولون إن الأئمة كانوا آلهة، والخطائية يرون شهادة الزور لموافقهم على مخالفهم وخرج أبو الخطاب على والي الكوفة في أيام المنصور فبعث عسكرياً إليه قاسروه وأمر بصلبه في كناسة الكوفة وأتباعه كانوا يقولون ينبغي أن يكون في كل وقت إمام ناطق وآخر ساكت والأئمة يكونون آلهة ويعرفون الغيب، ويقولون إن علياً كان في وقت النبي صامتاً وكان النبي ناطقاً ثم صار علي بعده ناطقاً وهكذا يقولون في الأئمة إلى أن انتهى الأمر إلى جعفر وكان أبو الخطاب في وقته إماماً صامتاً وصار بعده ناطقاً وأتباع أبي الخطاب اختلفوا بعد صلبه خمس فرق. انظر التبصير في الدين، ص: 126 - باختصار.

(3)- الكفاية، ص: 120.

(4)- المصدر نفسه، ص: 120.

(5)- ابن أبي ليلى محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري الكوفي قاضي الكوفة وفتيها وعالمها ومقرئها في زمانه، روى عن الشعبي وعطاء ابن أبي رباح وعطية العوفي وغيرهم، وقرأ عليه حمزة الزيات، قال أحمد بن يونس: كان أفقه أهل الدنيا، وقال المجلي: كان فقيهاً صدوقاً صاحب ستة جوائز الحديث قارئاً عالماً بالقراءات، وقال أبو زرعة: ليس هو بأقرب ما يكون، وقال أحمد: مضطرب الحديث، وقال حفص ابن غياث: من جلالته قرأ القرآن على عشرة شيوخ وكان من أحسن الناس وأحسنهم خطأً ونقلاً للمصحف وأجملهم وأنبههم روى عنه الأربعة، توفي سنة تسع وأربعين ومائة. انظر الوافي بالوفيات: (184/3-185) - باختصار.

ونُسب هذا المذهب إلى أبي حنيفة ويحيى بن سعيد وعلي بن المديني⁽¹⁾.
وقال الحافظ السخاوي: "بل حكاها الحاكم في المدخل عن أكثر أئمة الحديث
وقال القمخر الرازي في المحصول أنه الحق ورجحه ابن دقيق العيد"⁽²⁾.

وحجة هؤلاء فيما ذهبوا إليه، ساقها الخطيب البغدادي فقال: "والذي يعتمد عليه
في تجويز الاحتجاج بأخبارهم، اشتهر من قبول الصحابة أخبار الخوارج وشهاداتهم
ومن جرى مجراهم من الفساق بالتأويل، ثم استمرار عمل التابعين والخالفين بعدهم
على ذلك، لما رأوا من تحزيبهم الصدق وتعظيمهم الكذب وحفظهم أنفسهم عن
المحظورات من الأفعال، وإنكارهم على أهل الرب والطرائق المذمومة، ورواياتهم
الأحاديث التي تخالف آراءهم ويتعلق بها مخالفوهم في الاحتجاج، فاحتجوا برواية
عمران بن حطان⁽³⁾ وهو من الخوارج، وعمرو بن دينار وكان ممن يذهب إلى القدر
والشيع، وكان عكرمة⁽⁴⁾ إياضيا وابن أبي نجيج⁽⁵⁾ وكان معتزليا، وعبد السوارث
بن سعيد⁽⁶⁾ وشبل بن عباد⁽⁷⁾ وسيف بن سليمان⁽⁸⁾ وهشام

(1)-انظر شرح الملل ص: 16 .

(2)-انظر فتح المغيث (329/1) .

(3)-عمران بن حطان بن عتيان السدوسي البصري، من أعيان العلماء لكنه من رؤوس الخوارج. قال الفرزدق:
عمران بن حطان من أشعر الناس، لأنه لو أراد أن يقول مثلاً لقال، ولنا نقول أن نقول مثل قوله، توفي عمران بن
حطان سنة أربع وثمانين. انظر السير (214/4)

(4)-هو عكرمة مولى ابن عباس رضي الله عنه سيأتي الكلام عليه في الجانب التطبيقي لهذا الفصل.

(5)-ابن أبي نجيج عبد الله بن يسار أبي نجيج، مولى الأخنس الثقي قال يعقوب بن شيبة: هو ثقة
قدري. توفي في حدود الأربعين ومائة روى له الجماعة. انظر الوافي بالوفيات (362/17) .

(6)-عبد الوارث بن سعيد العبدي مولاهم البصري التنوري. هو الإمام، أحد الأعلام. كان إماماً حجة متعبداً لكنه
قدري. وكان من خواص تلامذة عمرو بن عبيد. توفي في المحرم سنة ثمانين ومائة. وروى له الجماعة، الوافي
بالوفيات (189/19) .

(7)-شبل بن عباد المقرئ المكي صاحب ابن كثير، وثقه أحمد بن حنبل وغيره، وتوفي سنة ثمان وأربعين ومائة،
وروى له البخاري وأبو داود والنسائي. انظر الوافي بالوفيات (57/16) .

(8)-سيف بن سليمان المكي، أحد الثقات. كان من موالي بني مخزوم، رماه يحيى بن معين بالقدر. وقال مات في سنة
إحدى وخمسين ومئة. انظر السير (338/06) .

الدستوائي^(١) وسعيد بن أبي عروبة^(٢) وسلام بن مسكين^(٣) وكانوا قدسية، وعلقمة بن مرثد^(٤) وعمر بن مرة^(٥) ومسعر بن كدام^(٦) وكانوا مرجئة، وعبيد الله بن موسى^(٧) وخالد بن مخلد^(٨) وعبد الرزاق بن همام^(٩) وكانوا يذهبون إلى التشيع، في خلق كثير يتسع ذكرهم دون أهل العلم قديما وحديثا رواياتهم واحتجوا بأخبارهم، فصار ذلك كالإجماع منهم وهو أكبر الحجج في هذا الباب وبه يقوى الظن في مقاربة الصواب^(١٠)

(١)- هشام الدستوائي هو الحافظ الحجة أبو بكر بن أبي عبد الله سبر الربيعي مولا هم البصري الناجر كان يبيع الثياب المجلوبة من دستواه إحدى كور الأهواز ولذلك يقال له صاحب الدستوائي، قال ابن سعد كان ثقة حجة إلا أنه يرى القدر توفي سنة ثلاث وخمسين ومائة وقيل سنة أربع. انظر تذكرة الحفاظ (١/١٦٤).

(٢)- سعيد بن أبي عروبة مهوان الإمام الحافظ أبو النضر العدوي مولا هم البصري أحد الأعلام أول من صنف الأبواب بالبصرة، قال أحمد بن حنبل: لم يكن له كتاب إنما كان يحفظ. قال أحمد بن حنبل: كان قتادة وسعيد يقولان بالفدر ويكتمان، وقيل أنه تغير حفظه قبل موته بعشر سنين مات سنة ست وخمسين ومائة رحمه الله تعالى. انظر تذكرة الحفاظ (١/١٧٧) - باختصار -

(٣)- سلام بن مسكين النمري الأزدي أبو روح من المتقين وأهل الفضل في الدين مات سنة أربع وستين ومائة. انظر: مشاهير علماء الأمصار، ابن حبان البستي، تحقيق: م. فلايشهر دار الكتب العلمية - بيروت، - ١٩٥٩ (١/١٥٧).

(٤)- علقمة بن مرثد الإمام الفقيه الحجة أبو الحارث الحضرمي الكوفي، عداة في صغار التابعين، ولكنه قديم الموت. قال الإمام أحمد: هو ثبت في الحديث. توفي سنة عشرين ومئة. انظر السير: (٥/٢٠٦).

(٥)- سبائي الكلام عليه في الجانب التطبيقي من هذا الفصل.

(٦)- مسعر بن كدام بن ظهير بن عبيدة بن الحارث، الإمام الثبت، شيخ العراق، أبو سلمة الهلالي الكوفي، الأحول، الحافظ، من أسنان شعبة توفي في رجب سنة خمس وخمسين ومئة. انظر السير: (٧/١٦٣).

(٧)- سبائي الكلام عليه في الجانب التطبيقي من هذا الفصل.

(٨)- خالد بن مخلد الإمام المحدث، الحافظ المعثر المغرب، أبو الهيثم البجلي الكوفي القطواني. وقطوان: مكان بالكوفة، جل روايته عن أهل المدينة، مات سنة ثلاث عشرة وميتين. انظر السير: (١٠/٢١٧).

(٩)- أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الصنعائي، مولى حمير، قال أبو سعد ابن السمعتي: قبل ما رحل الناس إلى أحد بعد رسول الله ﷺ مثل ما رحلوا إليه وكانت ولادته في سنة ست وعشرين ومائة. وتوفي في شوال سنة إحدى عشرة ومائتين باليمن رحمه الله تعالى. انظر وفيات الأعيان (٣/٢١٦-٢١٧).

(١٠)- انظر الكفاية ص: ١٢٥، وقد ساق د: نور الدين عتر هذه الحجة ثم علق عليه في الهامش بالقول: وثبه هنا قارئ كتاب الكفاية إلى أن هذا الاستدلال قد ساقه الخطيب معطوفا على الدليل السابق مما يوهم أنه متعلق به. ولكنه في الواقع مستقل عنه. لأن الدليل السابق على هذا مطلق في قبول أخبار المبتدعة من غير أي تقييد، فيطبق المذهب القائل بذلك وهو المذهب الثاني. والدليل الأخير مفيد بكونهم لا يستحلون الكذب بدليل صريح عبارات في ذلك

الرابع: مذهب القائلين بقبول رواية غير الدعاة لبدعهم

وهو مذهب أكثر العلماء، فقد نسب الخطيب هذا القول للإمام أحمد ورواه بسنده عن ابن مهدي وابن المبارك:

قال الخطيب: « وقال كثير من العلماء: يقبل أخبار غير الدعاة من أهل الأهواء فأما الدعاة فلا يحتج بأخبارهم وممن ذهب إلى ذلك أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل⁽¹⁾ .

وقال عبد الرحمن بن مهدي: « من رأى رأياً ولم يدع إليه احتمال، ومن رأى رأياً ودعا إليه فقد استحق الترك⁽²⁾ .

وقال علي بن الحسن بن شقيق⁽³⁾: « قال قلت لعبد الله - يعني ابن المبارك -: سمعت من عمرو بن عبيد . فقال بيده هكذا أي كثرة . قلت : فلم لا تسميه وأنت تسمى غيره من القدريّة . قال: لأن هذا كان رأساً⁽⁴⁾ .

وهو مذهب الإمامين يحيى بن معين ومسلم . فقد قال عباس بن محمد⁽⁵⁾: "سمعت يحيى - ابن معين - يقول: ما كتبت عن عباد بن صهيب⁽⁶⁾ وقد سمع عباد بن

كوصفه لإيهم ب (تحريم الصدق...) فكان دليلاً لمذهب الشافعي ومن معه (انظر: "أصول الجرح والتعديل"؛ نور الدين عتر ص: 151-152

(1) - انظر الكفاية، ص: 121 .

(2) - المصدر نفسه، (126-127).

(3) - علي بن الحسن بن شقيق الحافظ محدث مرو أبو عبد الرحمن العبدلي المروزي، وقال ابن معين: ما قدم علينا من خراسان أفضل منه، كان عالماً بآبائنا المبارك، وقد سمع منه الكتب مراراً. مات سنة خمس عشرة ومائتين رحمه الله تعالى قلت: عاش ثمانياً وسبعين سنة حديثه عال في صحيح البخاري. تذكرة الحفاظ (1/370) .

(4) - انظر الكفاية، ص: 127

(5) - عباس بن محمد بن حاتم الحافظ الامام أبو الفضل الهاشمي مولاهم الدوري البغدادي صاحب يحيى بن معين، حدث عنه أهل السنن الأربعة، وقال الأصم: لم أر في مشايخي أحسن حديثاً منه. وُلِدَ سنة خمس وثمانين ومائة. قلت (الذهبي): وكتابه في الرجال عن ابن معين مجلد كبير نافع ينفع عن بصره بهذا الشأن، وتوفي في صفر سنة إحدى ومائتين. انظر تذكرة الحفاظ (2/579) - باختصار - .

(6) - عباد بن صهيب الكلبي ويكنى أبا بكر، وقد كان طلب العلم وسمع من الناس، وكان قديماً ولكنه كان قد روى داعية فترك حديثه، وتوفي بالبصرة في شوال سنة اثني عشرة ومائتين. انظر طبقات ابن سعد (7/297) .

صهيب من أبي بكر بن نافع⁽¹⁾ وأبو بكر بن نافع قديم، يروي عنه مالك بن أنس . قلت ليحيى: هكذا تقول في كل داعية لا يكتب حديثه إن كان قدريا أو رافضيا أو غير ذلك من أهل الأهواء، من هو داعية قال: لا يكتب عنهم، إلا أن يكونوا ممن يظن به ذلك ولا يدعوا إليه، كهشام الدستوائي وغيره ممن يرى القدر ولا يدعوا إليه⁽²⁾ .

وقال الإمام مسلم: " واعلم وفقك الله أن الواجب على كل أحد عرف التمييز بين صحيح الروايات ومقيمها وثقات الناقلين لها من المتهمين: أن لا يروي منها إلا ما عرف صحة مخارجه والستارة في ناقله وأن يتقي منها ما كان منها عن أهل التهم والمعاندين من أهل البدع"⁽³⁾.

والعنيد كما يقول ابن منظور: " الجائر عن القصد الباغي الذي يرد الحق مع العلم به"⁽⁴⁾ . ومن كان هكذا حاله فلا شك أنه داعية إلى بدعته .

وقد رجح ابن الصلاح هذا المذهب فقال: « وهذا المذهب أعدلها وأولاهما »⁽⁵⁾

وقال الإمام النووي: « وهذا مذهب كثيرين أو الأكثر من العلماء، وهو الأعدل الصحيح »⁽⁶⁾ .

(1) - أبو بكر بن نافع مولى ابن عمر - حدث عن أبيه، وسالم، وعنه مالك بن أنس، والفراروردي. قال أحمد / : هو أوثق ولد نافع. قلت (الذهبي): له أخوان عمر وعبد الله. فأما عبد الله فضعيف. وأما عمر فالظاهر أنه أوثق الأخوة. لأنه مخرج في الصحيحين، وما علمت فيه مقالا، وأما أبو بكر ففيه لين ما وهو صدوق. قال ابن عدي: قد روى عنه غير مالك أشياء غير محفوظة. انظر الميزان 343/7 .

(2) - تاريخ ابن معين - رواية الدوري: يحيى بن معين أبو زكريا - الناشر: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي - مكة المكرمة - الطبعة الأولى، 1399 - 1979 - تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف 139/4

(3) - صحيح مسلم بشرح النووي - المقدمة - المسمى "المنهاج" دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الثانية 1392، (60/1) .

(4) - لسان العرب: (307/3)، مادة "عند" .

(5) - مقدمة ابن الصلاح، ص: 114 .

(6) - صحيح مسلم بشرح النووي - المقدمة - (60/1) .

بل نقل ابن حبان الاتفاق على ذلك، فقال في ترجمة جعفر بن سليمان الضبيعي⁽¹⁾: « جعفر بن سليمان من الثقات المتقنين في الروايات، غير أنه كان يتحلل الميل إلى أهل البيت ولم يكن بداعية إلى مذهبه وليس بين أهل الحديث من أئمتنا خلاف، أن الصدوق المتقن إذا كان فيه بدعة ولم يكن يدعو إليها أن الاحتجاج بأخباره جائز، فإذا دعا إلى بدعته سقط الاحتجاج بأخباره، ولهذه العلة ما تركوا حديث جماعة ممن كانوا يتحللون البدع ويدعون إليها وإن كانوا ثقات، واحتججنا بأقوام ثقات انتحالهم كانتحالهم سواء، غير أنهم لم يكونوا يدعون إلى ما يتحللون وانتحال العبد بينه وبين ربه إن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه، وعلينا قبول الروايات عنهم إذا كانوا ثقات على حسب ما ذكرناه في غير موضع من كتبنا⁽²⁾ ».

وأعاد التأكيد على هذا الموقف في موضع آخر بالقول: "الداعية إلى البدع، لا يجوز أن يحتج به عند أئمتنا قاطبة، لا أعلم بينهم فيه خلافاً"⁽³⁾.

وساق في موضع ثالث مبرر عدم الرواية عن أمثال هؤلاء فقال: " وأما المتحللون المذاهب من الرواة مثل الإرجاء والتفرض وما أشبههما، فإننا نحتج بأخبارهم إذا كانوا ثقات على الشرط الذي وصفناه، ونكل مذاهبهم وما تقلدوه فيما بينهم وبين خالقهم إلى الله جل وعلا، إلا أن يكونوا دعاة إلى ما انتحلوا، فإن الداعي إلى مذهبه والذاب عنه حتى يصير إماما فيه، وإن كان ثقة ثم رويناه عنه، جعلنا للاتباع لمذهبه طريقا وسوغنا للمتعلم الاعتماد عليه وعلى قوله، فالاحتياط ترك رواية الأئمة الدعاة منهم والاحتجاج بالرواة الثقات منهم، على حسب ما وصفناه، ولو عمدنا إلى ترك حديث الأعمش وأبي إسحاق وعبد الملك بن عمير وأضرابهم، لما انتحلوا وإلى قتادة وسعيد بن أبي عروبة وابن أبي ذئب وأسنانهم لما تقلدوا، فتركنا حديثهم لمذاهبهم لكان الشيء

(1)- جعفر بن سليمان الضبيعي الجرشى من أهل البصرة كتبه أبو سليمان كلف ينزل في بني ضبيعة فتسب إليها يروى عن ثابت ومالك بن دينار روى عنه بن المبارك وأهل العراق مات في رجب سنة ثمان وسبعين ومائة وكان ينفذ الشيخين. انظر الثقات لابن حبان، تحقيق: السيد شرق الدين أحمد، دار الفكر، الطبعة: الأولى - 1395 - 1975 (140/6).

(2)- الثقات: (140/6-141).

(3)- المجروحين: 64/3.

اليسير وإذا استعملنا ما وصفنا، أعنا على دحض السنن، وطمسها، بل الاحتياط في قبول رواياتهم الأصل الذي وصفناه دون رفض ما روه جملة" (1).

ونحى الإمام الحاكم نفس المنحى بدعوى الإجماع على ذلك فقال: "... فإن الداعي إلى البدعة لا يكتب عنه ولا كرامة، لإجماع جماعة من أئمة المسلمين على تركه" (2).

وقد اعتبر الإمام الذهبي عدم قبول رواية الدعاة إلى بدعهم مذهب الكثير من الحفاظ فقال: "قلت: هذه مسألة كبيرة، وهي: القدرى، والمعتزلي والجهمي والرافضي إذا علم صدقه في الحديث وتقواه، ولم يكن داعياً إلى بدعته، فالذي عليه أكثر العلماء قبول روايته، والعمل بحديثه، وترددوا في الداعية، هل يؤخذ عنه؟ فذهب كثير من الحفاظ إلى تجنب حديثه، وهجرانه" (3).

وذهب الحافظ ابن حجر إلى ترجيح هذا المذهب أيضاً فقال: "... والثالث التفصيل بين أن يكون داعية أو غير داعية فيقبل غير الداعية ويرد حديث الداعية وهذا المذهب هو الأعدل وصارت إليه الطوائف من الأئمة وادعى بن حبان إجماع أهل النقل عليه..." (4).

وقيد بعض المتسبين إلى هذا المذهب هذا الإطلاق، بأن لا يكون ذلك فيما يقوي بدعته.

قال الإمام السيوطي: "قيد جماعة قبول غير الداعية بما إذا لم يرو ما يقوي بدعته، صرح بذلك الحافظ أبو إسحاق الجوزجاني، شيخ أبي داود والنسائي، فقال في كتابه «معرفه الرجال»: ومنهم زائع عن الحق - أي: عن السنة - صادق اللهجة فليس فيه

(1)- الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان (160/1) ابن بلبان الفارسي مؤسسة الرسالة - بيروت: الطبعة الثانية 1414 - 1993 تحقيق: شعيب الأرنؤوط.

(2)- انظر معرفة علوم الحديث، الحاكم النيسابوري، تحقيق: السيد معظم حسين، دار الكتب العلمية - بيروت 1397 هـ - 1977 م، الطبعة: الثانية ص: 16.

(3)- البير (154/7).

(4)- انظر هدي الساري، ص: 385، وقال الحافظ عقب ذلك: "ولكن في دعوى ذلك - أي الإجماع - نظر".

حيلة، إلا أن يؤخذ من حديثه ما لا يكون منكراً، إذا لم يقو به بدعته. وبه جزم شيخ الإسلام في «التحفة».

وقال في شرحها: «ما قاله الجوزجاني مُتَّجِه، لأنَّ العِلَّةَ التي بها ردُّ حديث الدَّاعية واردة فيما إذا كان الظَّاهر المروى يُوافق مذهب المُبتدع، ولو لم يكن داعية»⁽¹⁾

وقال الحافظ ابن حجر العسقلاني: «وينبغي أن يقيد قولنا بقبول رواية المبتدع إذا كان صدوقاً ولم يكن داعية بشرط أن لا يكون الحديث الذي يحدث به مما يعضد بدعته ويشدّها، فإنّا لا نأمن حينئذ عليه من غلبة الهوى والله الموفق»⁽²⁾.

وقال: «ثم البدعة إما بكفر وإما بمفسق:

فالأول: لا يقبل صاحبها الجمهور.

الثاني: يقبل من لم يكن داعية في الأصح إلا إن روى ما يقوي بدعته فيرد على المختار، وبه صرح الجوزجاني شيخ النسائي»⁽³⁾.

وقد ساق الخطيب حجة هذا المذهب فقال: «قلت إنما منعوا أن يكتب عن الدعاة، خوفاً أن تحملهم الدعوة إلى البدعة والترغيب فيها على وضع ما يحسنها، كما حكينا في الباب الذي قبل هذا عن الخارجي التائب قوله: كنا إذا هويتنا أمراً صيرناه حديثاً»⁽⁴⁾. ثم روى الخطيب بسنده عن أبي الأسود⁽⁵⁾ قال حدثني المنذر بن الجهم⁽⁶⁾

(1) - انظر التدريب (325/1-326).

(2) - لسان الميزان 204/1.

(3) - انظر نزعة النظر ص: 277.

(4) - انظر الكفاية، 128.

(5) - التضرُّ بن عبد الجبار بن تَضِيرِ أبو الأسود الرادي مولا هم المصري الكاتب، كاتب ابن أبي عمير قاضي مصر قال أبو حاتم: صدوق، توفي بمصر سنة تسع عشرة ومائتين، وروى له أبو داود والنسائي وابن ماجه. انظر الوافي بالوفيات: (79/27-80).

(6) - قال ابن أبي حاتم: «منذر بن جهم روى عن عمر بن خلدة روى عنه موسى بن عبيدة سمعت أبي يقول ذلك» ولم يذكر فيه جرّحاً أو تعديلاً. انظر الجرح والتعديل (243/8)، والكلام نفسه قاله البخاري، إلا أنه قال: منذر بن أبي الجهم الأسلمي. انظر التاريخ الكبير، للبخاري، تحقيق: السيد هاشم الندوي، دار الفكر، (357/7)، ولم أعثر له على ترجمة سوى ما ذكرت.

وكان قد دخل في الأهواء ثم نزع بعد ذلك وأنكره، وكان لما نزع يقول: "أحذركم أصحاب الأهواء، فانا والله كنا نحسب الخير في أن نروي لكم ما يضلكم"⁽¹⁾.

مذهب الحافظ ابن كثير في المسألة:

قال الحافظ ابن كثير: "المبتدع إن كفر ببدعته، فلا إشكال في رد روايته. وإذا لم يكفر، فإن استحل الكذب ردت أيضاً، وإن لم يستحل الكذب، فهل يقبل أو لا؟ أو يفرق بين كونه داعية أو غير داعية؟ في ذلك نزاع قديم وحديث. والذي عليه الأكثرون التفصيل بين الداعية وغيره، وقد حكى عن نص الشافعي، وقد حكى ابن حبان عليه الاتفاق، فقال: لا يجوز الاحتجاج به عند أئمتنا قاطبة، لا أعلم بينهم فيه خلافاً.

قال ابن الصلاح: وهذا أعدل الأقوال وأولاها. والقول بالمنع مطلقاً بعيد مباعد للشائع عن أئمة الحديث، فإن كتبهم طافحة بالرواية عن المبتدعة غير الدعاة ففي الصحيحين من حديثهم في الشواهد والأصول كثير. والله أعلم.

"قلت" -القاتل ابن كثير-: وقد قال الشافعي: أقبل شهادة أهل الأهواء إلا الخطابية من الرافضة لأنهم يرون الشهادة بالزور لموافقهم. فلم يفرق الشافعي في هذا النص بين الداعية وغيره، ثم ما الفرق في المعنى بينهما؟ وهذا البخاري قد خرج لعمران بن حطان الخارجي ماح عبد الرحمن بن ملجم⁽²⁾ قاتل علي، وهذا من أكبر الدعاة إلى البدعة! والله أعلم"⁽³⁾.

يبدو أن الحافظ ابن كثير لم يميل إلى ترجيح ابن الصلاح في قبول رواية غير الدعاة ورد مرويات الدعاة، رغم أنه مذهب الأكثرين كما أشرنا، لأنه يرى بأن العبرة ليس بالتفريق بين الداعية وغيره، وإنما في التفريق بين الثقة الأمين من غيره. وعلى هذا

(1)- انظر الكفاية، 128.

(2)- عبد الرحمن بن ملجم المرادي، قاتل علي بن أبي طالب رضي الله عنه. قرأ القرآن على معاذ بن جبل وكان من العباد، كان من شيعة علي بن أبي طالب بالكوفة وشهد معه صفين، ثم قتل ما فعل. وهو عند الخوارج من أفضل الأمة، وعند الروافض أنه أشقى الخلق في الآخرة، وهو عندنا أهل السنة من نرجو له النار، ويجوز أن الله تعالى يتجاوز عنه، قتله الحسن بن علي بعد دفن أبيه. الوافي بالوفيات (171/18-174)، وطبقات ابن سعد (33/3-40).

(3)- انظر الباعث، ص: (94-95).

فالحافظ ابن كثير يذهب مذهب كثير من المحدثين كالإمام البخاري وعلي بن المديني وابن خزيمة وغيرهم من أهل العلم بالحديث في جواز الرواية عن الدعاة وغير الدعاة إلى بدعهم إذا كانوا يتصفون بالضبط الصدق والأمانة .

الموازنة والترجيح بين المذاهب:

ففيما يتعلق بالمذهب الأول: أي فيمن يرى المنع المطلق فقد رد عليهم ابن الصلاح فقال: « والقول بالمنع مطلقاً بعيد مباحد للشائع عن أئمة الحديث فإن كتبهم طافحة بالرواية عن المبتدعة غير الدعاة»⁽¹⁾ .

ويقول الشيخ عبد الفتاح أبو غدة - رحمه الله - : «والقول برد روايتهم مطلقاً ضعيف جداً ففي "الصحيحين" وغيرهما من كتب أئمة الحديث الاحتجاج بكثير من المبتدعة غير الدعاة ولم يزل السلف والخلف على قبول الرواية منهم والاحتجاج بها والسماع منهم وإسماعهم من غير إنكار منهم»⁽²⁾ .

أما القائلون بالقبول المطلق: فتهاقت مذاهبهم ظاهر وواضح، حتى أن أكثر من كتب في هذا الفن، لم يشر إلى هذا الرأي - كما أوضحنا سلفاً - ويكفي في الرد عليهم أن تقول أن المحققين لم يقولوا بالقبول المطلق لمرويات غير المبتدعين فكيف بالمبتدعين؟! .

ولو اعتمد هذا المذهب لفتح باب شر كبير، يدخل من خلاله الغث والسمين من الصحيح والسقيم والمعلول والموضوع .

وفيما يتعلق بمذهب القائلين بقبول رواية من لا يستحل الكذب: فنقول بأن مسألة رد رواية من يستحل الكذب مسألة بدعية، فإذا كان أئمة التقديمتين على رد رواية الكاذب وإن لم يستحل الكذب، فكيف بمن يستحله؟! .

يقول العلامة أحمد شاكر - رحمه الله - : « وهذا القيد - أعني عدم استحلال الكذب - لا أرى داعياً له، لأنه قيد معروف بالضرورة في كل الراوي، فإننا لا نقبل رواية

(1) - انظر مقدمة ابن الصلاح، ص: 114 .

(2) - في تعليقاته على توجيه النظر: (289/2) .

الراوي الذي يعرف عنه الكذب مرة واحدة، فأولى أن نرد رواية من يستحل الكذب أو شهادة الزور" (1).

وأما مذهب القائلين بقبول أخبار غير الدعاة ورد مرويات الدعاة

فقد عرض به الإمام ابن حزم واعتبره مذهباً فاسداً، يقول الشيخ عبد الفتاح أبو غدة: (قال أبو محمد - أي ابن حزم -: "وقد فرق جماهير أسلافنا من أصحاب الحديث بين الداعية من أهل الأهواء وغير الداعية فقالوا إن الداعية مطروح وغير الداعية مقبول، وهذا قول في غاية الفساد لأنه تحكم بغير دليل".... ثم يقول: "ولأن الداعية أولى بالخير وحسن الظن لأنه ينصر ما يعتقد أنه حق عنده، وغير الداعية كاتم للذي يعتقد أنه حق، وهذا لا يجوز لأنه مقدم على كتمان الحق أو يكون معتقداً لشيء لم يتقن أنه حق، فذلك أسوأ وأقبح".... ليصل في الأخير إلى النتيجة بالقول: "فسقط الفرق المذكور وصح أن الداعية وغير الداعية سواء") (2).

ولكن كلام ابن حزم فيه تعميم غير مقبول، على اعتبار أن كثيراً من أئمة النقد من المتقدمين يرون ما يراه من عدم التفريق بين الداعية وغيره.

والإمام الذهبي يؤكد ذلك، حيث اعتبر أن الواقع العملي لأهل الحديث، لا يفرق بين الدعاة وغير الدعاة ما دام الضابط في ذلك الصدق والأمانة وعدم الخروج من الملة، فيقول: "وقال بعضهم: إذا علمنا صدقه وكان داعية، ووجدنا عنده سنة تفرد بها، فكيف يسوغ لنا ترك تلك السنة؟ فجميع تصرفات أئمة الحديث تؤذن بأن المبتدع إذا لم تبج بدعته خروجه من دائرة الإسلام، ولم تبج دمه، فإن قبول ما رواه سائغ" (3).

وها نحن نسوق طرفاً من الواقع العملي لجمهور النقاد من المتقدمين:

(1)-انظر الباحث - تعليقات شاك - ص: 95 .

(2)-في تعليقاته على توجيه النظر 890/2 .

(3)-انظر السير: (154/7) .

فقد خرج البخاري في صحيحه لِعمران بن حطّان مَدَح عبد الرحمن بن ملجم⁽¹⁾
قاتل علي بن أبي طالب، وهو من الخوارج.

قال عنه الحافظ ابن كثير: "وهذا من أكبر الدعاة إلى البدعة"⁽²⁾.

وقال الحافظ ابن حجر: "كان عمران داعية إلى مذهبه"⁽³⁾.

وخرج أيضاً لعبد الحميد بن عبد الرحمان الحمّاني⁽⁴⁾ وهو داعية للإرجاء.

وخرج مسلم بن الحجاج -رحمه الله-⁽⁵⁾ من طريق عدي بن ثابت عن زرّ بن
خبيش عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: «إنه لعهد النبي الأمي إليّ أنه لا يُحبك إلّا
مؤمن ولا يُبغضك إلّا منافق».

وعدي بن ثابت⁽⁶⁾ من الشيعة الدعاة، وظاهر الحديث فيما يوافق بدعته .

(1) -سبقَتْ ترجمته .

(2) -انظر الباعث، ص: 95 .

(3) -في هدي الساري، ص: 432 .

(4) -سبأني الكلام عليه في الجانب التطيقي من هذا الفصل .

(5) -مسلم، كتاب "الإيمان"، باب "الدليل على أن حب الأنصار وعلي رضي الله عنهم من الإيمان" بلفظ: والذي فلق
الحبة، وبرأ النّسمة إنّه لعهد النبي الأمي عليه السلام إليّ أن لا يبغطني إلّا مؤمن، ولا يُبغضني إلّا منافق"، انظر: صحيح مسلم
برقم (249)، (60/1).

وخرجه أيضاً الترمذي في سننه-واللفظ له- أبواب (المناقب عن رسول الله عليه السلام) باب (مناقب علي بن أبي طالب
رضي الله عنه)، الجامع الصحيح سنن الترمذي، محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي تحقيق: أحمد محمد
شاکر وآخرون، دار إحياء التراث العربي - بيروت - الحديث برقم (3736)، (643/5).

والنسائي كتاب (الإيمان وشرائعه)، باب (علامة الإيمان) - سنن النسائي المسمى "المجتبى من السنن"، أحمد بن
شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب - الطبعة الثانية
1406 - 1986، برقم (5018)، (15/8).

وابن حبان في صحيحه (الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان)، كتاب إخباره عليه السلام عن مناقب الصحابة، ذكر الخبر الدال
على أن محبة المرء علي بن أبي طالب - برقم (6924) (367/15).

(6) -عدي بن ثابت بن أبان بن ثابت بن قيس بن الخطيم الأنصاري، الظفري. روى عن جده لأمه عبد الله بن يزيد
الخطمي، وعن أبيه عن جده، وسليمان بن صرد، والبراء بن عازب وابن أبي أوفى، وأبي حازم الأشجعي. كان إمام
مسجد الشيعة وقاصهم. وهو صدوق، قاله أبو حاتم. وغيره قال: ثقة. توفي سنة ست عشرة ومائة، وروى له
الجماعة. انظر الوافي بالوفيات (348/19).

قال الإمام الذهبي: "عدي بن ثابت عالم الشيعة وصادقهم وإمام مسجدهم"⁽¹⁾

ومع ذلك، أخرج له الإمام مسلم هذا الحديث في صحيحه، والحديث صحيح لا مطعن فيه بل إننا نعتقد مضمونه في علي بن أبي طالب وفي سائر الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين.

وروى الخطيب بسنده عن علي بن المديني قال: "قلت ليحيى بن سعيد القطان، أن عبدالرحمن بن مهدي قال: أنا أترك من أهل الحديث كل من كان رأساً في البدعة، فضحك يحيى بن سعيد فقال: كيف يصنع بقتادة⁽²⁾؟ كيف يصنع بعمر بن ذر الهمداني⁽³⁾؟ كيف يصنع بابن أبي رواد⁽⁴⁾؟ وعدي يحيى فوما أمسكت عن ذكرهم ثم قال يحيى: إن ترك عبد الرحمان هذا الضرب ترك كثيراً"⁽⁵⁾.

وروى بسنده أيضاً عن علي بن المديني: "لو تركت أهل البصرة لحال القدر ولو تركت أهل الكوفة لذلك الرأي يعني التشيع خربت الكتب" قال الخطيب: قوله «خربت الكتب يعني لذهب الحديث»⁽⁶⁾.

وقال محمد بن إسحاق بن خزيمة - رحمه الله - : «حدثنا عباد بن يعقوب المتهم في رأيه الثقة في حديثه ...»⁽⁷⁾.

(1) - انظر الميزان 78/5 .

(2) - هو قتادة بن دعامة السدوسي التابعي المشهور .

(3) - سيأتي الكلام عليه في الجانب التطبيقي من هذا الفصل .

(4) - سيأتي الكلام عليه في الجانب التطبيقي من هذا الفصل .

(5) - انظر الكفاية، ص: 128-129 .

(6) - انظر المصدر نفسه، ص: 129 .

(7) - في صحيحه، كتاب "الصلاة" باب "ذكر كتابة أجر المصلي بالمشي إلى الصلاة" حديث رقم (1497)، انظر

صحيح ابن خزيمة تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي - بيروت - 1390 - 1970، (376/2)

ولكن الخطيب روى بسنده، بأن ابن خزيمة ترك الرواية عنه حيث قال: "سئل أبو بكر محمد بن إسحاق عن أحاديث

لعباد بن يعقوب فامتنع منها، ثم قال: قد كنت أخذت عنه بشرطة، والآن فأني أرى أن لا أحدث عنه لغلوه". انظر

الكفاية: 132 .

فوثق ابن خزيمة عباد بن يعقوب الرواجني⁽¹⁾ في حديثه مع أنه متهم في دينه بالتشيع .

قال عنه ابن حبان: "كان رافضياً داعية"⁽²⁾.

وقال الإمام الحاكم: "وأصحاب الأهواء رواياتهم عند أكثر أهل الحديث مقبولة، إذا كانوا فيها صادقين، واتفق البخاري ومسلم على الاحتجاج بأبي معاوية محمد بن خازم⁽³⁾ وعبيد الله بن موسى⁽⁴⁾ وقد اشتهر عنهما الغلو"⁽⁵⁾.

وقال الصنعاني - بعد سرده لكثير من الرواة المبتدعة الدعاة وغير الدعاة الذين روي لهم في الصحيحين وغيرهما - : "إذا عرفت هذا، فهؤلاء جماعة بين مرجيء وقدري وشيعي وناصبي غال وخارجي أخرجت أحاديثهم في الصحيحين وغيرهما ووثقوا كما سمعت وهم قطرة من رجال الكتب الستة الذين لهم هذه البدع وحكموا بصحة أحاديثهم مع الابتداع الذي ليس وراءه وراء، وهل وراء بدعة الخوارج من شيء فهو دليل ناهض على إجماعهم على أن عمدة قبول الرواية وعلتها حصول الظن بصدق الراوي وعدم تلوئه بالكذب"⁽⁶⁾.

(1) سيأتي الكلام عليه في الجانب التطبيقي من هذا الفصل.

(2) -مقدمة الفتح (411/1).

(3) -سيأتي الكلام عليه في الجانب التطبيقي من هذا الفصل.

(4) -سيأتي الكلام عليه في الجانب التطبيقي من هذا الفصل.

(5) المدخل إلى كتاب الإكليل، الحاكم النيسابوري، تحقيق: د. فؤاد عبد المنعم أحمد، دار الدعوة - الاسكندرية ص: 49.

(6) -انظر "ثمرات النظر في علم الآثار": الإمام الصنعاني، تحقيق: رائد بن صبري بن أبي علفة. دار العاصمة للنشر والتوزيع - الرياض - ط 1 (1417 هـ - 1996 م) ص: 91

قال محمد جمال الدين الفاسمي: "أقول مهنا أمر ينبغي التفتن له، وهو أن رجال الجرح والتعديل، عدوا في مصنفاتهم كثيراً ممن رمى ببدعة وسندهم في ذلك ما كان يقال عن أحد من أولئك أنه شيعي أو خارجي أو ناصبي أو غير ذلك، مع أن القول عنهم بما ذكر قد يكون تقوُّلاً واقتراء، ومما يدل عليه أن كثيراً ممن رمى بالتشيع من رواة الصحيحين لا تعرفهم الشيعة أصلاً.

قال الذهبي في ترجمة أبان بن تغلب⁽¹⁾: " شيعي جلد لكنه صدوق فلنا صدقه وعليه بدعته "⁽²⁾.

وقال في ترجمة ابن طاهر المقدسي⁽³⁾: " العمدة في ذلك صدق المسلم الراوي فإن كان ذا بدعة أخذ عنه والإعراض عنه أولى ولا ينبغي الأخذ عن معروف بكبيرة والله أعلم "⁽⁴⁾.

وقال أيضا في ترجمة أبي بكر الأزرق البغدادي⁽⁵⁾: " له أسوة بخلق كثير من الثقات الذين حديثهم في الصحيحين أو أحدهما ممن له بدعة خفيفة بل ثقيلة فكيف الحيلة ؟ نسأل الله العفو والسماح "⁽⁶⁾.

وقد راجعت من كتب رجال الشيعة كتاب ((الكشي)) و ((النجاشي)) فما رأيت من رماهم السيوطي نقلاً عن سلفه بالتشيع في كتابه التدريب ممن خرج لهم الشيخان وعددهم خمسة وعشرين إلا راويين وهما: أبان بن تغلب وعبد الملك بن أعين ولم أر للبقية في ذينك الكتابين ذكراً.

وقد استفدنا بذلك علماً مهما وفائدة جديدة، وهي أنه ينبغي الرجوع في المرمي بدعة إلى مصنفات رجالها، فيها يظهر الأصل من الدخيل والمعروف من المنكور ونظير هذا ما كنت أدل عليه وهو الرجوع في أقوال الفرق إلى مصنفاتها المتداولة حتى يتلج بها الصدر، وإلا فكم من قول افترى على مذهب، أو نقل مقلوباً، أو فاقد شرط، كما يعلم من حقق ورجع إلى الأصول. بل رأيت من الشراح من يضبط لفظه لغوية ويمزوها، ويمراجعة الممزو إليه يظهر اشتباه في المادة فتنبه لهذه الفائدة واحرص عليها. انظر: قواعد التحديث من فنون مصطلح نح: مصطفى الشيخ مصطفى مؤسسة الرسالة ناشرون ط: 1425 2004 ص: 319-320.

(1)- أبان بن تغلب، الإمام المقرئ أبو سعد، وقيل أبو أمية الربيعي الكوفي الشيعي. وهو من أسنان حمزة الزيات لم يعد في التابعين، لكنه قديم الموت. وهو صدوق في نفسه، عالم كبير، وبدعته خفيفة، لا يتعرض للكبار، وحديثه يكون نحوالمئة، لم يخرج له البخاري، توفي في سنة إحدى وأربعين ومئة. انظر السير (308/6-309)-باختصار.

(2)- انظر الميزان 118/1.

(3)- محمد بن طاهر بن علي بن أحمد الإمام الحافظ الجوال الرحال ذواتصانيف أبو الفضل بن أبي الحسين بن القيسراني المقدسي الأثري الظاهري الصوفي، ولد ببيت المقدس في شوال سنة ثمان وأربع مئة، توفي في صفر سنة عشر وخمس مئة عن ثلاث وأربعين سنة. انظر السير (361/19).

(4)- السير (368/19).

(5)- المحدث العالم المسند أبو بكر محمد بن الفرج بن محمود الأزرق البغدادي، قال الحاكم: سمعت الدارقطني يقول: لا بأس به وهو من أصحاب حسين الكوايسبي يطعن عليه في اعتقاده، قال الخطيب أما أحاديثه فصالح مات الأزرق في آخر سنة إحدى وثمانين ومئتين. انظر السير: (394/13-395).

(6)- انظر السير: (395/13).

وقال في ترجمة أبان بن إسحاق المدني⁽¹⁾: "فلقاتل أن يقول: كيف ساع توثيق مبتدع وخذ الثقة العدالة والإتقان؟ فكيف يكون عدلا من هو صاحب بدعة؟ وجوابه أن البدعة على ضربين:

بدعة صغرى: كغلو التشيع، أو كالتشيع بلا غلو ولا تحرف، فهذا كثير في التابعين وتابعيهم مع الدين والورع والصدق. فلورد حديث هؤلاء لذهب جملة من الآثار النبوية وهذه بينة.

ثم بدعة كبرى: كالرفض الكامل والغلو فيه، والحط على أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، فهذا النوع لا يحتج بهم ولا كرامة.

وأیضا فما أستحضر الآن في هذا الضرب رجلا صادقا ولا مأمونا، بل الكذب شعارهم، والتقية والنفاق دثارهم، فكيف يُقبل نقل من هذا حاله أحاشا وكلا.

فالشيعي الغالي في زمان السلف وعرفهم هو من تكلم في عثمان والزيير وطلحة ومعاوية وطائفة ممن حارب عليا عليه السلام، وتعرض لسبهم.

والغالي في زماننا وعرفنا هو الذي يكفر هؤلاء السادة، ويتبرأ من الشيخين أيضا فهذا ضال مُعْتَرٍ⁽²⁾.

وهنا لا بد من التنبيه أن مسألة رواية المبتدع حوت الإمام الذهبي إلى حد إقراره بعدم اكتمال صورتها عنده، حيث قال: "هذه مسألة كبيرة، وهي: القدري والمعتزلي والجهمي، والرافضي، إذا علم صدقه في الحديث. وتقواه، ولم يكن داعياً إلى بدعته فالذي عليه أكثر العلماء قبول روايته، والعمل بحديثه وترددوا في الداعية، هل يؤخذ عنه؟ فذهب كثير من الحفاظ إلى تجنب حديثه. وهجرانه، وقال بعضهم: إذا علمنا صدقه. وكان داعية، ووجدنا عنده سنة تفرد بها، فكيف يسوغ لنا ترك تلك السنة؟ فجميع تصرفات أئمة الحديث تؤذن بأن المبتدع إذا لم تبح بدعته خروجه من دائرة

(1)- أبان بن إسحاق الأسدي النحوي كوفي ثقة تكلم فيه الأزدي بلا حجة من السادة. انظر التقريب تحقيق محمد عوامة، دار الرشيد - سوريا - (1406هـ - 1986م)، ص: 86.

(2)- انظر الميزان: 118/1-119.

الإسلام، ولم تبج دمه، فإن قبول ما رواه سائغ . وهذه المسألة لم تبرهن لي كما ينبغي والذي أتضح لي منها أن من دخل في بدعة، ولم يعد من رءوسها، ولا أمعن فيها، يقبل حديثه⁽¹⁾.

ويقول الحافظ ابن حجر: "فالمعتمد أن الذي ترد روايته من أنكر أمرا متواترا من الشرع معلوما من الدين بالضرورة، وكذا من اعتقد عكسه قأما من لم يكن كذلك وانضم إلى ذلك ضبطه لما يرويه مع ورعه وتقواه فلا مانع من قبوله"⁽²⁾.

وعبارة ابن حجر واضحة جلية في عدم التفريق بين الداعية وغيره⁽³⁾.

وما أبدع ما علق به العلامة أحمد شاكر على المذاهب المتصارعة في هذه المسألة حين قال: "وكل هذه الأقوال نظرية، والعبرة في الرواية بصدق الراوي وأمانته والثقة بدينه وخلقه.

والمتتبع لأحوال الرواة يرى كثيرا من أهل البدع موضعا للثقة والاطمئنان وإن روى ما يوافق رأيهم ويرى كثيرا منهم لا يوثق بشيء يرويه"⁽⁴⁾.

وبعد عرضنا المفضل لمجمل ما قيل في هذه المسألة، وكذا الموازنة المستفيضة بين مختلف الآراء، نقول وبالله التوفيق: أن مذهب القائلين بقبول رواية المبتدع، داعية كان لمذهبه أم لا، روى ما يوافق بدعته أم لم يرو هو الراجح الذي يوافق الواقع العملي لكثير من أئمة النقد، ما دام هذا الراوي ضابطا لما يروي متصفا بالصدق والأمانة والورع.

وما رجحناه يتطابق مع ما ذهب إليه الحافظ ابن كثير فيما نقلناه عنه نظريا وكذا مع تطبيقاته العملية في هذه المسألة في تفسيره وهو ما سنتكلم عنه في المبحث الآتي.

(1)-انظر السير 154/7 . قال هذا الكلام النفيس أثناء ترجمته للإمام الحافظ هشام الدستوائي .

(2)-انظر النزاهة، ص: 127.

(3)-سبق أن أشرنا إلى ترجيحه القول بقبول أخبار غير الدعاة ورد أخبار الدعاة وهذا يؤكد تردد ابن حجر في المسألة.

(4)-انظر تعليقات أحمد شاكر على الباعث ص: 95.

المبحث الثاني: تعامل ابن كثير مع الرواة من أهل الأهواء في تفسيره
المطلب الأول: الرواة الشيعة

الفرع الأول: من ذهب إلى توثيقهم

1- علي بن بزيمة⁽¹⁾

ذهبت معظم آراء أئمة الجرح والتعديل إلى توثيقه رغم تشيعه.

أولاً: أقوال النقاد المتقدمين

قال الإمام أحمد: صالح الحديث ولكن كان رأساً في التشيع .

وقال ابن معين وأبو زرعة والنسائي والعجلي: ثقة .

وقال النسائي: في موضع آخر ليس به بأس .

وقال ابن عمار: من الثقات .

وقال أبو حاتم: صالح الحديث .

وقال ابن سعد: كان ثقة وروى له الأربعة كما قال المزني⁽²⁾.

كما ذكره ابن حبان في ثقاته⁽³⁾.

وشدّ الجوزجاني كماداته في مثل هذه المواضع التي يرمى أصحابها بالتشيع

فقال: زائع عن الحق معلن به⁽⁴⁾.

(1) علي بن بزيمة مولى جابر بن سمرة السوائي كان يقيم بالكوفة مدة وبالعجيزة زماناً فكان أهل الكوفة يسمونه علي بن بزيمة الجزري مات سنة ثلاث وثلاثين ومائة. انظر مشاهير علماء الأمصار، ص: 166 .

(2) - انظر الجرح والتعديل: 175/6، تهذيب الكمال للحافظ أبي الحجاج المزي، تحقيق: د. بشار عواد معروف مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة: الأولى، 1400، - 1980، 329/20 وتهذيب التهذيب لابن حجر مؤسسة الرسالة بيروت ط: 1 (2001/1421) (144/3) وميزان الاعتدال: (141/5-142) .

(3) - انظر الثقات: (207/7-208) .

(4) - انظر تهذيب الكمال: (329/20)، التهذيب (144/3) - طبعة الرسالة - ميزان الاعتدال (142/5) .

وقد كان علي بن بذيمة ينال من عثمان كما ذكر ذلك ابن عساكر⁽¹⁾.

ثانيا: أقوال النقاد المتأخرين

لخص الإمامان الذهبي و ابن حجر الحكم فيه بناء على ما سبق ذكره من أقوال الأئمة، فقال الإمام الذهبي: "ثقة شيعي"⁽²⁾.

وقال الحافظ ابن حجر: "ثقة رمي بالتشيع"⁽³⁾.

رأي الحافظ ابن كثير في علي بن بذيمة

ذهب الإمام ابن كثير إلى توثيقه رغم غلو تشيعه عنده فقال: "إن كان ثقة إلا أنه شيعي غال"⁽⁴⁾.

وكان من الآثار العملية لهذا الحكم، أنه لا يقبل خبره إذا كان فيه ما ينكر مما يؤيد بدعته، ففي تعليقه على الحديث الذي أخرجه ابن أبي حاتم عن زيد بن إسماعيل الصائغ البغدادي، حدثنا معاوية -يعني: ابن هشام- عن عيسى بن راشد، عن علي بن بذيمة، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: (ما في القرآن آية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ إلا أن علينا سيدها وشريفها وأميرها، وما من أصحاب النبي ﷺ أحد إلا قد عوتب في القرآن إلا علي بن أبي طالب، فإنه لم يعاتب في شيء منه)⁽⁵⁾.

فقد قال تعليقا على هذا الحديث: فهو أثر غريب ولفظه فيه نكارة، وفي إسناده نظر. قال البخاري: عيسى بن راشد هذا مجهول، وخبره منكر. قلت - أي ابن كثير -:

(1) - انظر تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلها من الأماثل، أبو القاسم علي بن الحسن ابن هبة الله بن عبد الله الشافعي - المعروف بابن عساكر - تحقيق محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمري، دار الفكر طبعة (1995)، (279/41).

(2) - الكاشف (35/2).

(3) - انظر التفریب، ص: 398.

(4) - التفسير: 4/3.

(5) - انظر تفسير ابن أبي حاتم، الإمام الحافظ أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، تحقيق: أسعد محمد الطيب، المكتبة العصرية - صيدا، (718/3 و901).

وعلي بن بزيمة - وإن كان ثقة - إلا أنه شيعي غالٍ، وخبره في مثل هذا فيه تهمة فلا يقبل⁽¹⁾.

2 - عبيد الله بن موسى⁽²⁾

اختلف بشأنه أئمة الجرح والتعديل، فمنهم من ضعفه و منهم من وثقه⁽³⁾.

أولا: أقوال النقاد المتقدمين

أ - الموثقون له:

ذهب الكثيرون إلى توثيقه، وإن عابوا عليه غلو تشيعه.

قال معاوية بن صالح: سألت ابن معين عنه فقال: أكتب عنه، وقال ابن أبي خيثمة عن ابن معين: ثقة.

وقال عثمان الدارمي عن ابن معين: ثقة ما أقربه من يحيى بن يمان⁽⁴⁾ ويحيى بن يمان أرجو أن يكون صدوقا وليس حديثه بالقوي.

وقال أبو حاتم: صدوق كوفي حسن الحديث، وأبو نعيم أتقن منه، وعبيد الله أثبتهم في إسرائيل كان إسرائيل يأتيه فيقرأ عليه القرآن وهو ثقة.

وقال العجلي: ثقة وكان عالما بالقرآن رأسا فيه، وقال أيضا: ما رأيته رافعا رأسه وما رؤى ضاحكا قط وقال الأجري عن أبي داود: كان محترفا سمعيا جاز حديثه.

وقال ابن عدي: ثقة.

(1) - التفسير: 4/3.

(2) - عبيد الله بن موسى العبسي مولى لهم كنيته أبو محمد سمع إسماعيل بن أبي خالد والأعمش مات سنة ثلاث عشرة ومائتين. مشاهير علماء الأمصار، ص: 174.

(3) - انظر إلى مجمل أقوال النقاد فيه: الجرح والتعديل، 334/5، الضعفاء الكبير، تحقيق عبد المعطي أمين قلجي دار المكتبة العلمية بيروت، ط: 1 (1984/1404): (127/3)، التهذيب (28/3-29) - ط: الرسالة 10، ميزان الاعتدال (22-21/5).

(4) - يحيى بن يمان العجلي الكوفي صدوق عابد يخطئ كثيرا وقد تغير من كبار التاسعة مات سنة تسع وثمانين ومائة. انظر التقریب، ص: 598.

وقال ابن سعد: قرأ على عيسى بن عمر وعلى علي بن صالح، وكان ثقة صدوقا
إن شاء الله تعالى كثير الحديث حسن الهيئة وكان يتشيع ويروي أحاديث في التشيع
منكرة وضعف بذلك عند كثير من الناس وكان صاحب قرآن .

وذكره ابن حبان في الثقات وقال: كان يتشيع.

وقال ابن شاهين في الثقات قال عثمان بن أبي شيبة: صدوق ثقة وكان يضطرب
في حديث سفيان - الثوري - اضطرابا قبيحا .

وقال ابن قانع: كوفي صالح يتشيع .

وقال الساجي: صدوق كان يفرط في التشيع .

ب - المضعفون له:

وذهب عدد من النقاد إلى توهينه، وتباينت أحكامهم في ذلك بين أشد عبارات
الجرح وأخفها.

قال يعقوب بن سفيان: شيعي وإن قال قائل رافضي لم أنكر عليه وهو منكر
الحديث.

وقال الجوزجاني: وعيد الله بن موسى أغلى وأسوأ مذهبا وأروى للمعائب .

وقال الحاكم: سمعت قاسم بن قاسم السيارى سمعت أبا مسلم البغدادي
الحافظ يقول: عبيد الله بن موسى من المتروكين تركه أحمد لتشييعه وقد عوتب عن
روايته عن عبد الرزاق فذكر أن عبد الرزاق رجع .

وقال أحمد: روى مناكير وقد رأيت بهمكة فأعرضت عنه وقد سمعت منه قديما
سنة: 185 وبعد ذلك عتبوا عليه ترك الجمعة مع إدمانه على الحج أمر لا يشبه بعضه
بعضا .

وعنه أيضا قال: كان صاحب تخليط وحديث بأحاديث سوء، وأخرج تلك البلايا
وقد رأيت بهمكة فما عرضت له. وقد استشار محدث أحمد بن حنبل في الأخذ
عنه فنهاه.

وقال أبو داود: كان شيعيا متحرقا.

ثانيا: أقوال النقاد المتأخرين

قال الإمام الذهبي: شيخ البخاري، ثقة في نفسه، لكنه شيعي متحرق⁽¹⁾.

وقال في موضع آخر: الحافظ أحد الأعلام على تشيعه وبلدته، ثقة⁽²⁾.

وذهب الحافظ ابن حجر إلى توثيقه وذلك عندما ترجم له في هدي الساري⁽³⁾ واكتفى بذكر أقوال من ذهب إلى توثيقه، فقال: "من كبار شيوخ البخاري سمع من جماعة من التابعين وثقه ابن معين وأبو حاتم والعجلي وعثمان بن أبي شيبة وآخرون وقال ابن سعد: كان ثقة صدوقا حسن الهيئة وكان يتشيع ويروي أحاديث في التشيع منكورة، وضعف بذلك عند كثير من الناس وعاب عليه أحمد غلوّه في التشيع مع تقشفه وعبادته. وقال أبو حاتم: كان أثبتهم في إسرائيل. وقال ابن معين: كان عنده جامع سفيان الثوري وكان يستضعف فيه قلت: لم يخرج له البخاري من روايته عن الثوري شيئا واحتج به هو والباقون".

ولمخص حكمه فيه في موضع آخر فقال: ثقة كان يتشيع⁽⁴⁾.

رأي الحافظ ابن كثير في عيب الله بن موسى

والحافظ ابن كثير من جملة من ذهب على توثيقه، وهم أغلب النقاد من المتقدمين والمتأخرين كما رأينا.

حيث قال: شيعي ثقة⁽⁵⁾.

وكان من أثر ذلك أن حكم بصحة إسناد هو من بين رجاله⁽⁶⁾.

(1) انظر الميزان 21/5.

(2) انظر الكاشف (687/1).

(3) انظر هدي الساري، ص: 423.

(4) انظر التقريب، ص: 375.

(5) انظر البداية (230/5).

(6) انظر التفسير: (6/6).

الفرع الثاني: من ذهب إلى تضعيفهم

1- حسين الأشقر⁽¹⁾

ذهب الجمهور إلى تضعيفه، وإن اختلفوا في مستوى التضعيف بين أشد العبارات وأخفها.

أولاً: أقوال النقاد المتقدمين

أ- المضعفون له

- فممن جرحه بأشد العبارات، أبو معمر الهذلي فقال: كذاب⁽²⁾.

وقال البخاري: فيه نظر وقال مرة عنده مناكير.

وقال أبو زرعة: هو شيخ منكر الحديث.

وقال الجوزجاني: غال شتام للخبرة.

- وذهب البعض إلى تضعيفه بأخف مما سبق من العبارات:

فقال أبو حاتم والنسائي والدارقطني: ليس بقوي.

وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالقوي عندهم.

وقال ابن عدي: وليس كل ما يروى عنه من الحديث الإنكار فيه يكون من قبله وربما كان من قبل من يروي عنه لأن جماعة من ضعفاء الكوفيين يحيلون بالروايات على حسين الأشقر على أن حسينا هذا في حديثه بعض ما فيه، وذكر ابن عدي له مناكير وقال في أحدها البلاء عندي من الأشقر⁽³⁾.

(1)- الحسين بن الحسن الأشقر الفزاري الكوفي صدوق يهم ويغلو في التشيع من العاشرة مات سنة ثمان ومائتين انظر التريب، ص: 166.

(2)- انظر التهذيب (421/1-422) - ط: الرسالة -، والموضوعات، لأبي الفرج ابن الجوزي، تحقيق: توفيق حمدان، دار الكتب العلمية- بيروت - 1415 هـ - 1995م الطبعة: الأولى (338/1).

(3)- انظر الجرح والتعديل 175/6، التهذيب (421/1-422) - ط: الرسالة -، تهذيب الكمال: (368/6)، ميزان الاعتدال: (285/2)، الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي، تحقيق: يحيى مختار غزاوي، دار الفكر - بيروت -

وقال الإمام أحمد فيما رواه عنه ابنه عبد الله: لم يكن عندي ممن يكذب .
ولكن الإمام العقيلي أورد عن الإمام أحمد ما يدل على إنكاره لحديث الأشقر
بل وتكذيبه له، فقال:

"حدثنا إبراهيم بن عبد الوهاب حدثنا أحمد بن محمد هانئ الأثرم قال: قلت
لأبي عبد الله حسين الأشقر تحدث عنه قال: لم يكن عندي ممن يكذب في الحديث
وذكر عنه التشيع، فقال له العباس بن عبد العظيم حدث في أبي بكر وعمر؟ فقلت له: يا
أبا عبد الله صنف بابا فيه معائب أبي بكر وعمر فقال: ما هذا بأهل أن يحدث عنه فقال
له العباس: حدث بحديث فيه ذكر الجوالقين، يعني أبا بكر وعمر، فقال: ما هو بأهل أن
يحدث عنه، فقال له العباس: وحدث عن ابن عيينة عن ابن طاوس عن أبيه عن حجر
المدرى قال: قال لي علي بن أبي طالب إنك ستعرض على سبي، فسبني وتعرض على
البراءة مني فلا تتبرأ مني، فاستعظمه أبو عبد الله وأنكره . وقال العباس وروى عن ابن
عيينة عن ابن طاوس عن أبيه قال: أخبرني أربعة من أصحاب النبي ﷺ أن النبي ﷺ قال:
اللهم وال من والاه وعاد من عاداه . فأنكره أبو عبد الله جدا، وكأنه لم يشك أن هذين
كذب، وحكى العباس بن علي أنه قال: هذين كذب ليس هذين من حديث ابن عيينة⁽¹⁾ .

ب - الموثقون

على أن هناك من ذهب إلى توثيقه، كابن حبان الذي ذكره في ثقافته⁽²⁾، وكذا يحيى
بن معين، قال ابن الجنييد: سمعت ابن معين ذكر الأشقر فقال: كان من الشيعة الغالية.
قلت فكيف حديثه قال: لا بأس به، قلت: صدوق، قال: نعم، كتبت عنه⁽³⁾.

1409 - 1988، الطبعة: الثالثة، 361/2-362، الضعفاء والمثروكين، النسائي، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار

الوعي - حلب - 1396هـ، الطبعة: الأولى، ص: 33 .

(1)-انظر الضعفاء الكبير للعقيلي: (249/1) .

(2)-الثقات (184/8-185) .

(3)-التهذيب (422/1) - ط: الرسالة .

ثانياً: أقوال النقاد المتأخرين

جمع الحافظ ابن حجر بين جميع هذه الآراء المتضاربة وحكم عليه بالقول: صدوق يهم ويغلو في التشيع⁽¹⁾.

ولكن الشيخ الألباني خطأً القائلين بتوثيقه وذلك أثناء تعليقه على حديث: "لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن أربع: عن عمره فيما أفناه، وعن جسده فيما أبلاه، وعن ماله فيما أنفقه ومن أين اكتسبه، وعن حبنا أهل البيت"⁽²⁾ الذي رواه الأشقر، حيث قال عقبه: حسين الأشقر فضعه الجمهور، ورماء بعضهم بالكذب، وهو شيعي غال، وروايته هذه الزيادة في آخر الحديث مما يؤكد صدق من كذبه، وخطأ من وثقه كابن حبان وابن معين⁽³⁾.

رأي الحافظ ابن كثير في حسين الأشقر

ولم يشد الحافظ ابن كثير عما ذهب إليه جمهور المتكلمين في الرجال، حيث ذهب إلى تضعيفه. وتنوعت عباراته في ذلك والتي يمكن أن تصنف في مجملها بأنها من أشد عبارات الجرح.

فقد قال في موضع من تفسيره⁽⁴⁾: شيعي متروك. وقال في موضع ثانٍ⁽⁵⁾: شيعي شيعي متخرق.

وقال في البداية والنهاية⁽⁶⁾: شيعي جلد وضعفه غير واحد.

(1) - انظر التقریب، ص: 166.

(2) - أخرجه الطبراني في "الكبير" باب "أحاديث عبد الله بن عباس" ما أسنده مجاهد عن ابن عباس، حديث:

11177. انظر المعجم الكبير، للطبراني، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة الزهراء - الموصل - 1404 - 1983 الطبعة: الثانية، (102/11).

(3) - السلسلة الضعيفة برقم (1922) (394/4).

(4) - انظر التفسير: 288/6.

(5) - انظر التفسير: 134/7.

(6) - البداية والنهاية: 88/6.

وقال في موضع ثان من نفس الكتاب⁽¹⁾: شيعي وضعيف .

3- الأجلح بن عبد الله الكندي⁽²⁾:

وقد تباينت بشأنه آراء النقاد بين موثق ومضعف ومتردد .

أولاً: أقوال النقاد المتقدمين

أ - الموثقون

ذهب عدد من أئمة النقد إلى توثيقه .

قال يحيى بن معين: صالح، وقال مرة: ثقة، وقال مرة: ليس به بأس .

وقال عمرو بن علي: مستقيم الحديث صدوق .

وقال يعقوب بن سفيان: ثقة حديثه لين⁽³⁾ .

وقال العجلي: الأجلح بن عبد الله الكندي كوفي ثقة وفي موضع آخر قال: جائر

الحديث وليس بالقوي في عداد الشيوخ⁽⁴⁾ .

وقال ابن عدي: أجلح بن عبد الله له أحاديث صالحة غير ما ذكرته يروي عنه

الكوفيون وغيرهم ولم أجد له شيئاً منكراً مجاوز الحد لا إسناداً ولا متناً وهو أرجو أنه

لا بأس به إلا أنه يعد في شعبة الكوفة وهو عندي مستقيم الحديث صدوق⁽⁵⁾ .

(1) - البداية والنهاية: 89/6 .

(2) - أجلح بن عبد الله بن حجة، ويقال: أجلح بن عبد الله بن معاوية الكندي، أبو حجة الكوفي، والد عبد الله بن الأجلح، ويقال: اسمه يحيى والأجلح لقب . مات سنة خمس وأربعين ومئة في أول السنة، روى له البخاري في " كتاب الأدب " وغيره، والباقرن سوى مسلم . انظر تهذيب الكمال (2/275-280) - باختصار .

(3) انظر مجمل هذه الأقوال في الجرح والتعديل 346/2، التهذيب (1/98) - ط: الرسالة -، ميزان الاعتدال (1/209) .

(4) - معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم، أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي الكوفي تزيل طرابلس الغرب، تحقيق: عبد العظيم اليستوي، مكتبة الدار - المدينة المنورة - الطبعة: الأولى - 1405 - 1985، 1/212 .

(5) - الكامل: 0 428/1

وممن ذهب إلى تضعيفه بأشد عبارات الجرح سوءاً:

الإمام ابن سعد حيث قال بشأنه: كان ضعيفاً جداً⁽¹⁾

وقال ابن حبان: كان لا يدرك ما يقول، يجعل أبا سفيان أبا الزبير ويقلب الأسامي هكذا⁽²⁾.

وقال الجوزجاني: الأجلح مفتر.

وذهب آخرون إلى تضعيفه أيضاً ولكن بعبارات أقل تشدداً:

قال الإمام أحمد: أجلح ومجالد متقاربان في الحديث وقد روى الأجلح غير حديث منكر، وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه: ما أقرب الأجلح من فطر بن خليفة.

وقال النسائي: ضعيف ليس بذلك وكان له رأي سوء.

وقال أبو داود ضعيف وقال مرة زكرياء أرفع منه بمائة درجة، وقال العقيلي: روى عن الشعبي أحاديث مضطربة لا يتابع عليها.

وقال أبو حاتم: لين ليس بالقوي يكتب حديثه ولا يحتج به.

وقال يحيى بن سعيد القطان: في نفسي منه شيء، وقال أيضاً: ما كان يفصل بين الحسين بن علي وعلي بن الحسين يعني - الكلام لابن حجر - أنه ما كان بالمحافظ.

ثانياً: أقوال النقاد المتأخرين

وقد لخص الإمام الذهبي مجمل ما قيل فيه، وحكم عليه بالقول: شيعي لا بأس بحديثه⁽³⁾، وقال في موضع آخر: شيعي مشهور صدوق⁽⁴⁾.

(1)- ابن سعد في الطبقات، نج: إحصان عباس، دار صادر - بيروت الطبعة: 1 - 1968 م، (350/6).

(2)- المعجروحين (1/175).

(3)- المغني في الضعفاء، الذهبي، تحقيق: الدكتور نور الدين عتر، (1/32).

(4)- ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق المؤلف: الذهبي المحقق: محمد شكور بن محمود الحاجي أمير الميادين الناشر: مكتبة المنار - الزرقاء ط1 (1406 هـ، 1986 م).

والحكم نفسه خلص إليه الحافظ ابن حجر حيث قال: صدوق شيعي⁽¹⁾.
والظاهر أنه كان معتدلاً في تشيعه ولم يكن من الغلاة، فقد روى عنه شريك أنه
قال: سمعنا أنه ما سب أباً بكر وعمر أحد إلا افتقر أو قتل⁽²⁾.

رأي الحافظ ابن كثير في الأجلح بن عبد الله الكندي

وقد ذهب الحافظ ابن كثير إلى تضعيفه ولكنه جرحه بألین عبارات الجرح حيث
قال: ضعف بعض الشيء⁽³⁾، وقال في موضع آخر: فيه كلام ما⁽⁴⁾.

وقد جرحه ابن كثير بتشيعه عندما روى ما يقوي بدعته مما ليس بثابت.

قال ابن كثير: قال الإمام أحمد: حدثنا ابن نمير ثنا الأجلح الكندي، عن عبد الله
بن بريدة، عن أبيه بريدة قال: "بعث رسول الله ﷺ بعثتين إلى اليمن على إحداهما علي
بن أبي طالب وعلى الأخرى خالد بن الوليد وقال إذا التقيتما فعلي على الناس وإذا
افترقتما فكل واحد منكما على جنده، قال: فلقينا بني زيد من أهل اليمن فاقتلنا، فظهر
المسلمون على المشركين، فقتلنا المقاتلة ومسينا الذرية فاصطفى علي امرأة من السبي
لنفسه، قال بريدة: فكتب معي خالد بن الوليد إلى رسول الله ﷺ يخبره بذلك، فلما أتيت
رسول الله دفعته إليه الكتاب فقرأ عليه فرأيت الغضب في وجه رسول الله فقلت: يا
رسول الله هذا مكان العائذ بعثتني مع رجل وأمرتني أن أطيعه فبلغت ما أرسلت به، فقال
رسول الله ﷺ لا تقع في علي فإنه مني وأنا منه، وهو وليكم بعدي"⁽⁵⁾.

ثم قال ابن كثير عقبه: هذه اللفظة منكورة والأجلح شيعي ومثله لا يقبل إذا تفرد
بمثلها، وقد تابعه فيها من هو أضعف منه⁽⁶⁾.

(1)-انظر التقریب، ص: 295.

(2)-انظر الكاشف (229/1).

(3)-التفسير 107/7.

(4)-البداية والنهاية (125/5).

(5)-مسند أحمد (356/5) وروى الترمذي عن أبي اسحق عن البراء. وفيه: قال ما قرى في رجل يحب الله ورسوله
ويحبه الله ورسوله، كتاب (الجهاد) باب (ما جاء من يستعمل على الحرب) برقم (1704) (207/4).

(6)-البداية والنهاية 380/7.

اتفقت معظم آراء أئمة الجرح والتعديل على جرحه بأشد العبارات وأسوأها فزيادة على كونه ضعيف الرواية، فإنه كان صاحب بدعة مغلفة، فقد نسب إلى الرفض والغلو فيه، إلى درجة التحامل والسب لأبي بكر وعمر وعثمان، أظهر من في هذه الأمة وأفضلهم بعد رسول الله ﷺ، غلوه في بدعته حملة على رواية المنكرات من الأحاديث التي توافق بدعته.

أولاً: أقوال النقاد المتقدمين⁽²⁾

قال ابن المبارك: لا تحدثوا عن عمرو بن ثابت، فإنه يسب السلف، وترك حديثه ومات عمرو بن ثابت فلما مر بجنازته فرآها ابن المبارك دخل المسجد وأغلق عليه بابه حتى جاوزته.

وقال عمرو بن علي ومحمد ابن المثنى لم يحدث عنه ابن مهدي.

وقال النسائي: متروك الحديث وقال مرة: ليس بثقة ولا مأمون. وقال ابن حبان: يروي الموضوعات عن الأثبات وقال ابن عدي: الضعف على رواياته يبين، وقال البخاري: ليس بالقوي عندهم، وقال هناد: كتبت عنه كثيراً، فبلغني أنه كان عند حبان بن علي، فأخبرني من سمعه يقول: كفر الناس بعد رسول الله ﷺ إلا أربعة، فليل لحبان: ألا تنكر عليه؟ فقال حبان: هو جلسنا، ولما تكلم عمرو بهذا أخذ يتنادم - يعني حبان -.

وقال أبو عبيد الأجري: سألت أبا داود عن عمرو بن ثابت ابن أبي المقدم فقال: رافضي خبيث، وقال في موضع آخر رجل سوء، قال لما مات النبي ﷺ كفر الناس إلا

(1)- هو ابن أبي المقدم الكوفي مولى بكر بن وائل ضعيف روي بالرفض من الثامنة مات سنة اثنتين ومئتين ومائة انظر التريب، ص: 419.

(2)- انظر تهذيب الكمال: (555/2-558)، والتهذيب: (258/3-259) - ط: الرسالة - وميزان الاعتدال: (302/5-303)، والجرح والتعديل 223/6، والضعفاء الكبير (161/3-162)، والتاريخ الكبير: (319/6)، معرفة الثقات للمعالي: (172/2)، وتاريخ ابن معين (رواية الدوري) (336/3)، وتاريخ ابن معين (رواية عثمان الدارمي)، ليحيى بن معين، تحقيق: د. أحمد محمد نور ميف، دار المأمون للتراث - دمشق - 1400 -، ص: 150.

خمسة، وجعل أبو داود يذمه ويقول قد روى عنه سفيان وهو المشوم⁽¹⁾ ليس يشبه حديثه أحاديث الشيعة وجعل يقول ويعني أن أحاديثه مستقيمة، وقال في موضع آخر: كان من شرار الناس، وقال في موضع آخر: ليس في حديثه نكارة.

وقال يحيى بن معين: كوفي ليس بشيء، وقال مرة: ضعيف، وقال في أخرى: ليس بثقة ولا مأمون.

وقال أبو زرعة: ضعيف الحديث، وكذا قال أبو حاتم وزاد: يكتب حديثه، كان رديء الرأي شديد التشيع وقال البخاري: ليس بالقوي عندهم.

وقال ابن سعد: كان متشيعاً مفرطاً ليس هو بشيء في الحديث ومنهم من لا يكتب حديثه لضعفه ورأيه، وقال أبو أحمد الحاكم: حديثه ليس بالمستقيم وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه: كان يشتم عثمان ترك ابن المبارك حديثه، وقال الساجي: مذموم وكان ينال من عثمان ويقدم علياً على الشيخين. وقال العجلي شديد التشيع غال فيه واهي الحديث، وقال البزار: كان يتشيع ولم يترك.

وروى العجلي بإسناده قال: كان جرير يخرج حديث عمرو بن ثابت فيقولون لا نريده فيقول أدركته صالحاً فيقولون تغير بعدك.

فهذه مجمل آراء المتكلمين في الرجال في عمرو بن ثابت والتي كادت أن تجمع على تركه.

ثانياً: أقوال النقاد المتأخرين

ذهبوا إلى ما ذهب إليه المتقدمون بعد سبرهم لمروياته، وتأملهم لأقوال الأئمة فيه .

فقد حكم عليه الحافظ الهيثمي في المجمع في مواضع متعددة بالترك⁽²⁾.

(1)- يقول المعلق على تهذيب الكمال في الهامش (557/21): هكذا قرأتها، والمشوم: هو الذي به شامات. وقرأها غيري: "المشوم" وما أظنه أصاب.

(2)- انظر مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، أبو بكر الهيثمي، دار الريان للتراث/دار الكتاب العربي - القاهرة، بيروت - 1407 - (327/4) (17/5) (37/7) و38 و164 و237 و121/9 و189).

والحكم نفسه اختاره الإمام السخاوي⁽¹⁾.

وقال الإمام الذهبي : رافضي تركوه⁽²⁾.

وقال الحافظ ابن حجر: ضعيف رمي بالرفض⁽³⁾.

وأشار الشيخ الألباني إلى كلا الرأيين فقال: ضعيف رافضي، ومنهم من تركه⁽⁴⁾.

وأي الحافظ ابن كثير في عمرو بن ثابت

وقد سار الحافظ ابن كثير في ركاب من رماه بالترك بعد أن وقف على عدد من بلاوي مروياته، فقد اتهمه صراحة بالكذب وسرقة الأحاديث، وأكد كلامه بحشد أقوال أئمة النقد فيه، والتي أشرنا إليها آنفا.

وقد أورد هذا الحكم في معرض سوقه لإحدى مروياته التي قال فيها عمرو بن ثابت: سألت عبد الله بن حسن بن حسين بن علي بن أبي طالب عن حديث رد الشمس على علي بن أبي طالب: هل يثبت عندكم؟ فقال لي: ما أنزل الله في كتابه أعظم من رد الشمس، قلت: صدقت (جعلني الله فداك) ولكني أحب أن أسمعه منك فقال: حدثني أبي - الحسن - عن أسماء بنت عميس أنها قالت: أقبل علي بن أبي طالب ذات يوم وهو يريد أن يصلي العصر مع رسول الله ﷺ فوافق رسول الله ﷺ قد انصرف ونزل عليه الوحي فأسنده إلى صدره، فلم يزل مسنده إلى صدره حتى أفاق رسول الله ﷺ فقال: أصليت العصر يا علي؟ قال: جئت والوحي ينزل عليك فلم أزل مسندك إلى صدري حتى الساعة فاستقبل رسول الله ﷺ القبلة - وقد غربت الشمس - وقال: اللهم إن عليا كان في طاعتك فارددها عليه، قالت أسماء: فأقبلت الشمس ولها صرير كصرير الرحي

(1)-المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، السخاوي، تحقيق: محمد عثمان الخشت، دار الكتاب العربي - بيروت - 1405 هـ - 1985م الطبعة: الأولى، ص: 411.

(2)-المغني (482/2).

(3) - انظر التقریب، ص: 419.

(4)- انظر السلسلة الضعيفة برقم (4634) (154/10).

حتى كانت في موضعها وقت العصر، فقام علي متمكنا فصلى، فلما فرغ رجعت الشمس ولها صرير كصرير الرحي، فلما غابت اختلط الظلام وبدت النجوم⁽¹⁾.

ثم علق ابن كثير بشأن راوي الحديث بالقول:

عمرو بن ثابت هذا هو المتهم بوضع هذا الحديث أو سرقة من غيره، وهو عمرو بن ثابت بن هرمز البكري الكوفي مولى بكر بن وائل، ويعرف بعمرو بن المقدم الحداد، روى عن غير واحد من التابعين وحدث عنه جماعة منهم سعيد بن منصور وأبو داود وأبو الوليد الطيالسي، قال: تركه عبد الله بن المبارك وقال: لا تحدثوا عنه فإنه كان يسب السلف، ولما مرت به جنازته توأى عنها، وكذلك تركه عبد الرحمن بن مهدي وقال أبو معين والنسائي: ليس بثقة ولا مأمون ولا يكتب حديثه.

وقال مرة أخرى هو وأبو زرعة وأبو حاتم: كان ضعيفا، زاد أبو حاتم: وكان رديء الرأي شديد التشيع لا يكتب حديثه، وقال البخاري: ليس بالقوي عندهم، وقال أبو داود: كان من شرار الناس كان رافضيا خبيثا رجل سوء قال هنا: ولما مات لم أصل عليه، لأنه قال لما مات رسول الله ﷺ: كفر الناس إلا خمسة وجعل أبو داود يذمه، وقال ابن حبان: يروي الموضوعات عن الأثبات وقال ابن عدي والضعف على حديثه يبين⁽²⁾ وأنكر الحافظ ابن كثير هذا الحديث فقال: وهذا منكر أيضا إسنادا ومتنا وهو مناقض لما قبله من السياقات⁽³⁾.

(1)- المعجم الكبير للطبراني - باب الألف ما أسندت أسماء بنت عميس - فاطمة بنت الحسين - حديث: 20244.

(2)- البداية والنهاية (91/6).

(3)- المصدر نفسه (91/6). وقد أفاض ابن كثير في الكلام على طرق هذا الحديث، وأتى عليها طريقا طريقا، وخلص في الأخير إلى القول: وهذا كله مما يدل على ضعف هذا الحديث، ثم إن جعلناه قضية أخرى وواقعة غير ما تقدم فقد تعدد رد الشمس غير مرة ومع هذا لم ينتقل أحد من أئمة العلماء ولا رواه أهل الكتب المشهورة وتفرّد بهذه الفائدة هؤلاء الرواة الذين لا يخلو إسناد منها عن مجهول ومتروك ومتهم والله أعلم. انظر البداية والنهاية (90/6).

5: الحارث الأعور⁽¹⁾

اختلف فيه أهل الجرح والتعديل كثيرا، بين مكذب له وموثق، ومن اكتفى بتوهمين حديثه .

أولاً: أقوال النقاد المتقدمين

أ - المضعفون

فقد روى الإمام العجلي بإسناده عن مغيرة قال سمعت الشعبي يقول: حدثني الحارث الأعور وأنا أشهد أنه أحد الكاذبين، وروى بإسناده أيضا عن أبي عمر البزار قال: سمعت الشعبي يقول حدثني الحارث وكان والله كذابا. وعنه بإسناده عن زائدة عن مغيرة عن إبراهيم أنه اتهم الحارث .

وعنه بإسناده عن محمد بن شعبة الضبي عن أبي إسحاق قال: زعم الحارث الأعور وكان كذوبيا.

وعنه بإسناده عن يوسف بن موسى قال سمعت جريرا -جرير بن عبد الحميد- يقول: كان الحارث الأعور زيفا⁽²⁾ .

وفي رواية مسلم بإسناده عن مغيرة عن الشعبي حدثني الحارث الأعور الهمداني وكان كذابا⁽³⁾ .

وروى ابن عدي بإسناده عن أبي يوسف القاضي عن حصين عن الشعبي قال: ما كذب على أحد من هذه الأمة ما كذب على علي - أي علي بن أبي طالب كرم الله وجهه - .

(1)- الحارث بن عبد الله الأعور الهمداني يسكن الميم الحوتي بضم المهملة وبالمثناة فوق الكوفي أبو زهير صاحب علي كذبه الشعبي في رأيه ورمي بالرفض وفي حديثه ضعف وليس له عند النسائي سوى حديثين مات في خلافة بن الزبير . انظر التقریب، ص: 146 .

(2)- انظر الضعفاء الكبير: (1/208-209) .

(3)- انظر صحيح مسلم برقم (51)، (1/14) - المقدمة - .

وقال الجوزجاني: سألت علي بن المديني عن عاصم⁽¹⁾ والحارث فقال: مثلك يسأل عن ذا؟! الحارث كذاب.

وقال أيوب: كان ابن سيرين يرى أن عامة ما يروي عن علي باطل.

وقال عمرو بن علي: كان يحيى - ابن سعيد القطان - وعبد الرحمن - ابن مهدي - لا يحدثان عنه.

وقال الثوري: كنا نعرف فضل حديث عاصم بن ضمرة⁽²⁾ على حديث الحارث.

وقال ابن حبان: كان غالباً في التشيع واهياً في الحديث.

وقال عثمان الدارمي عن ابن معين: ثقة، قال عثمان ليس يتابع ابن معين على هذا.

وقال أبو زرعة: لا يحتج بحديثه.

وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث ليس بقوي ولا ممن يحتج بحديثه.

وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال في موضع آخر ليس به بأس⁽³⁾.

وقال الدارقطني: الحارث ضعيف.

وقال ابن عدي: وللحارث الأعور عن علي وهو أكثر رواياته عن علي وروى عن ابن مسعود القليل وعامة ما يرويه عنهما غير محفوظ.

وقال ابن سعد: كان له قول سوء وهو ضعيف.

وقال أبو بكر بن عياش: لم يكن الحارث بأرضاهم.

(1) - هو عاصم بن ضمرة السلولي الكوفي صدوق من الثالثة مات سنة أربع وسبعين. انظر التهذيب، ص: 285.

(2) - قال بشأن ابن حبان: كان رديء الحفظ فاحش الخطأ على أنه أحسن حالا من الحارث. و قريباً من هذا قاله الجوزجاني وابن عدي وذهب إلى توثيقه علي بن المديني والعجلي والنسائي وابن سعد والبخاري على اختلاف في درجة التوثيق. انظر التهذيب (253/2) - ط: الرسالة -.

(3) - قال الذهبي في الميزان 172/2: "والنسائي مع تخته في الرجال، فقد احتج به وقوى أمره" ولكن الحافظ ابن حجر نعتبه بالقول: "لم يحتج به النسائي وإنما أخرج له في السنن حديثاً واحداً مقروناً بابن ميسرة وآخر في "اليوم والليلة" متابع، هذا جميع ما له عنده". انظر التهذيب (332/1) - ط: الرسالة -.

وقال الإمام الشافعي: والحارث غير مقبول⁽¹⁾.

ب - الموثقون

وهناك من ذهب إلى توثيقه على اختلاف في درجات التوثيق.

قال عباس الدوري عن ابن معين: ليس به بأس، وفي رواية أخرى عن عثمان الدارمي قال: سألت يحيى بن معين عن الحارث الأعور، فقال: ثقة، وقد تعقبه الدارمي كما أشرنا آنفاً.

وقال ابن أبي خيثمة: قيل ليحيى يحتج بالحارث فقال: ما زال المحدثون يقبلون حديثه.

وقال ابن شاهين في الثقات: قال أحمد بن صالح المصري: الحارث الأعور ثقة ما أحفظه وما أحسن ما روى عن علي وأثنى عليه قيل له فقد قال الشعبي كان يكذب. قال: لم يكن يكذب في الحديث إنما كان كذبه في رأيه.

وقال ابن عبد البر في كتاب العلم له لما حكى عن إبراهيم أنه كذب الحارث أظن الشعبي عوقب بقوله في الحارث كذاب، ولم يبين من الحارث كذبه وإنما تقم عليه إفراطه في حب علي.

وقال الإمام الذهبي: والجمهور على توهين أمره مع روايتهم لحديثه في الأبواب، فهذا الشعبي يكذبه، ثم يروى عنه، والظاهر أنه كان يكذب في لهجته وحكاياته، وأما في الحديث النبوي فلا، وكان من أوعية العلم، قال مرة بن خالد: أنبأنا محمد بن سيرين، قال: كان من أصحاب ابن مسعود خمسة يؤخذ عنهم أدركت منهم أربعة، وفاتني الحارث، فلم أره، وكان يفضل عليهم، وكان أحسنهم، ويختلف في هؤلاء الثلاثة أيهم أفضل: علقمة، ومسروق، وعبيد⁽²⁾.

(1)-انظر فتح الباري: (238/12).

(2)- سبق أن نقلنا جرح ابن سيرين للحارث وهذا الثناء ليس من قبيل التعديل له في الحديث وإنما من باب الاعتراف بسعة علمه وفضله وهذا هو الإنصاف بعينه.

قال أبو بكر بن أبي داود: كان الحارث الأعور أفقه الناس، وأفرض الناس وأحسب الناس، تعلم الفرائض من علي.

وقال مجالد: وقيل للشعبي كنت تختلف إلى الحارث قال: نعم أختلف إليه أتعلم منه الحساب كان أحسب الناس⁽¹⁾.

ومما يجدر التنبيه إليه، أن ثناء محمد بن سيرين والشعبي وابن أبي داود، لا يعد توثيقاً له، كما لا يعتبر تناقضاً في أقوالهم، والتي سبق أن أشرنا إليها، وإنما هو اعتراف للرجل بسعة علمه وعلو كعبه في الفقه، والفرائض والحساب، وهذا الأمر لا علاقة له بالضبط والإتقان كما هو معروف عند أهل هذا الفن .

ثانياً: أقوال النقاد المتأخرين

واختلف المتأخرون بشأنه كما اختلف المتقدمون .

فقد ذهب الإمام ابن الجوزي⁽²⁾، والحافظ السخاوي⁽³⁾ إلى تكذيبه.

وقال الحافظ الهيثمي: ضعيف جداً⁽⁴⁾.

وضعفه الإمام النووي⁽⁵⁾، والحافظان العراقي⁽⁶⁾، وابن حجر العسقلاني⁽⁷⁾.

(1) - جملة ما نقلناه من أقوال الأئمة في جرحه أو تعديله انظره في المصادر التالية:

الجرح والتعديل 78/3، والمجروحين 222/1، والضعفاء الكبير 210-208/1 والكمال 186-185/2، وميزان الاعتدال (170/2-172)، ونهذب الكمال: (246/5-253)، ونهذيب (331/1-332) - ط: الرسالة .

(2) - انظر الموضوعات: (214/2) .

(3) - المقاصد الحسنة، ص: 116 .

(4) - انظر مجمع الزوائد: (187/1) .

(5) - شرح مسلم للنووي: (98/1) .

(6) - المغني عن حمل الأسفار، أبو الفضل العراقي، تحقيق: أشرف عبد المقصود، مكتبة طبرية - الرياض 1415 هـ - 1995 م، الطبعة: الأولى، (227/1)، عند تخريج حديث " لا يجهر بعضكم على بعض في القراءة بين المغرب والعشاء " .

(7) - انظر هدي الساري ص: 19.

وقال الإمام الذهبي: من كبار علماء التابعين على ضعف فيه⁽¹⁾، وقال في موضع آخر: كان فقيها كثير العلم على لين في حديثه⁽²⁾.

وتنوعت أحكام الشيخ الألباني بشأن الحارث، من أشد عبارات الجرح إلى أخفها، بل إلى ما يفهم منه التوثيق، فقال: اتهمه بعضهم بالكذب⁽³⁾، وقال: متروك⁽⁴⁾ وقال: ضعيف بل متهم⁽⁵⁾، وقال: ضعيف⁽⁶⁾.

وقال: الحارث وثق ولا بأس به في المتابعات⁽⁷⁾.

رأي الحافظ ابن كثير في الحارث الأور

والظاهر أن الحافظ ابن كثير استوعب كل ما قيل في الحارث، وسبر مرويته ووصل إلى نتيجة مفادها: أن الحارث لا شك في ضعفه، ولكن في الوقت نفسه لا ينزل إلى مرتبة الكذابين، لأن الرجل كان من أهل الفضل والعلم، ومن كانت هكذا حاله، لا يمكن أن يرمى بتعمد الكذب.

قال الحافظ ابن كثير: قال الترمذي: بضعت في الحديث⁽⁸⁾، وقال أيضا: قال الترمذي: وقد تكلم فيه بعض أهل العلم، قلت (أي ابن كثير): لكنه كان حافظا للفرائض

(1)- انظر الميزان (170/2).

(2)- انظر السير (152/4).

(3)- انظر "الضعيفة" برقم (3293) (295/7).

(4)- انظر سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، الألباني، مكتبة المعارف - الرياض (1045) (37/3).

(5)- انظر إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي - بيروت - الطبعة: الثانية 1405 - 1985، برقم (736) (182/3).

(6)- انظر "الضعيفة" برقم (2906) (452/6).

(7)- ضعيف الترغيب والترهيب، الألباني، مكتبة المعارف - الرياض - الطبعة: الأولى (1421هـ/2000م) برقم (1137) (559/1).

(8)- التفسير: 50/2، ومثله قاله في 306/1 من إرشاد الفقيه.

معتنيا بها وبالحساب⁽¹⁾. وقال أيضا: تكلموا فيه، بل قد كذب بعضهم من جهة رأيه واعتقاده، أما أن يعتمد الكذب في الحديث فلا⁽²⁾.

6- الحكم بن ظهير الفزاري⁽³⁾

أقوال أئمة الجرح والتعديل⁽⁴⁾

الإجماع حاصل على تركه وطرح حديثه، واستنكار غلوه في الرفض، وإن اختلفت عباراتهم في جرحه.

قال صالح بن جزرة: كان يضع الحديث.

وقال الإمام النسائي: سمعت محمد بن نوح بمصر يقول سمعت أبا داود السجستاني يقول: سمعت يحيى بن معين يقول: الحكم بن ظهير كذاب، وفي رواية عن الدوري عن ابن معين: قد سمعت منه وليس بثقة وفي رواية أحمد بن زهير قال: قال يحيى بن معين: الحكم بن ظهير ليس بشيء.

وقال ابن حبان: كان يشتم أصحاب محمد ﷺ، يروي عن الثقات الأشياء الموضوعات وهو الذي يروي عن عاصم عن زر عن عبد الله عن النبي ﷺ قال: إذا رأيتم معاوية على منبري فاقتلوه.

وقال الجوزجاني: ساقط لميله وأعاجيب حديثه وهو صاحب حديث نجوم يوسف⁽⁵⁾.

(1) التفسير: 137/2.

(2) انظر فضائل القرآن لابن كثير، ص: 20.

(3)-الحكم بن ظهير بالمعجمة مصغر الفزاري أبو محمد وكنية أبيه أبو ليلى ويقال أبو خالد متروك روي بالرفض واتهمه بن معين من الثامنة مات قريبا من سنة ثمانين ومائة. انظر التقریب، ص: 175.

(4)- انظر مجمل هذه الأقوال في المصادر الآتية: الجرح والتعديل 118/3، والكمال 208/2-209 والمجروحين 250/1-251، والتهذيب (1/264) - ط: الرسالة.

(5)- حديث: "أنه جاء بستانى اليهودى إلى النبى ﷺ فقال: يا محمد أخبرني عن النجوم التي رآها يوسف ساجدة له ما أسماؤها، فلم يجبه شيء حتى أتاه جبريل فأخبره، فأرسل إلى اليهودى فقال: إن أخبرتك بأسمائها تسلم، قال: أخبرني قال: خرثان وطارق والذبال وذو الكفان وذو الفرج ووثاب وعمودان وقابس والصروح والمصبيح والفيلق والضياء والنور".

وقال السعدي : ساقط .

وقال أبو زرعة: واهي الحديث .

وقال أبو حاتم: متروك الحديث لا يكتب حديثه .

وقال البخاري: متروك الحديث تركوه .

وقال الترمذي: قد تركه بعض أهل الحديث .

وقال النسائي: قال السعدي الحكم بن ظهير ساقط وقال النسائي الحكم بن ظهير كوفي متروك الحديث وقال في موضع آخر: ليس بثقة ولا يكتب حديثه .

وقال ابن عدي: عامة أحاديثه غير محفوظة .

وقال علي بن الحسين بن الجنيد: رأيت بن أبي شيبة لا يرضى الحكم بن ظهير ولم يدخله في تصنيفه

وقال الأجري عن أبي داود: لا يكتب حديثه .

وقال الحاكم ليس بالقوي عندهم .

وقال ابن نمير: قد سمعت منه وليس بثقة .

وأنكر عليه العقيلي حديثه في تسمية النجوم التي رآها يوسف عليه السلام وحديث إذا رأيت معاوية وحديث إذا بويح لخليفتي .

وقال حرب بن إسماعيل: قلت لأحمد بن حنبل: الحكم بن ظهير كيف حديثه فكأنه ضعفه .

ولخص المحافظ ابن حجر أحكام أئمة النقد فيه بالقول: متروك رومي بالرفض⁽¹⁾ .

قال الشوكاني: رواه سعيد بن منصور في سننه عن أبي مسعود مرفوعاً وهو موضوع. انظر الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة الشوكاني، تحقيق: عبد الرحمن يحيى المعلمي، المكتب الإسلامي - بيروت - 1407هـ الطبعة: الثالثة، ص: 463 .

(1) - انظر التقرير، ص: 175.

رأي الحافظ ابن كثير في الحكم بن ظهير الفزاري

تناغم الحافظ ابن كثير مع جملة ما قاله أئمة الجرح والتعديل في الحكم بن ظهير الفزاري، وبعد أن وقف بنفسه على عدد من منكرات أحاديثه .

فقال: "الحكم بن ظهير الفزاري: ضَعْفُه الأئمة، وتركه الأكثرون، وقال الجوزجاني: ساقط"⁽¹⁾ .

وقال مرة: ضعيف⁽²⁾. وقال في موضع آخر: متروك⁽³⁾ .

7- عبد الغفار بن القاسم⁽⁴⁾

ذهب أغلب النقاد إلى تركه وطرح حديثه، بسبب سوء رأيه وغلو تشيعه والذي أوصله إلى حد الكذب والاختلاق، نصرة لمذهبه .

أولاً: أقوال النقاد المتقدمين⁽⁵⁾

سئل الإمام أحمد بن حنبل: من أين جاء ضعفه من قبل رأيه أو من قبل حديثه؟ قال: من قبل رأيه . ثم فسر هذا الرأي بالقول: وقد حدث بيلايا في عثمان أحاديث سوء قال علي بن المديني: كان يضع الحديث ويقال كان من رؤوس الشيعة .

وقال أبو داود: وأنا أشهد أن أبا مريم كذاب، وفي رواية الأجري قال: سألت أبا داود عنه فقال: كان يضع الحديث .

وقال ابن حبان: وكان ممن يروي المثالب في عثمان بن عفان، وشرب الخمر حتى يسكر ومع ذلك يقلب الأخبار، لا يجوز الاحتجاج به .

(1) - انظر التفسير 215/4 .

(2) - المصدر نفسه 114/2 .

(3) - المصدر نفسه 316/1، والبداية 141/8 .

(4) - عبد الغفار بن القاسم، أبو مريم الأنصاري، رافضي ليس بثقة، بقى إلى قريب الستين ومائة، فإن عفان أدركه وأبى أن يأخذ عنه، حدث عن تافع، وعطاء بن أبي رباح، وجماعة، وكان ذا اعتناء بالعلم وبالرجال، وقد أخذ عنه شعبة، ولما تبين له أنه ليس بثقة تركه. انظر الميزان: (379/4) .

(5) - انظر الجرح والتعديل 53/6، والمجروحين 143/2، والضعفاء والمتروكين للنسائي ص: 70، والضعفاء الكبير: 100/3-101 والكامل 327/5، لسان الميزان 226/5-228، ميزان الاعتدال: 393/4-394 .

قال أحمد بن حنبل: ليس بثقة، كان يحدث ببلايا في عثمان ؓ وعامة حديثه بواطيل .

وفي رواية قال: كان يحدث ببلايا في عثمان، وكان يشرب حتى يبول في ثيابه .

وقال العباس بن محمد الدوري: سمعت يحيى بن معين يقول: أبو مريم الكوفي عبد الغفار بن القاسم ليس بشيء، وفي رواية قال يحيى بن معين: كوفي ليس بثقة .

وقال النسائي: كوفي متروك الحديث .

وقال الدارقطني: متروك .

وقال أبو حاتم: هو متروك الحديث كان من رؤساء الشيعة لا يكتب حديثه .

وقال أبو زرعة: لين .

وقال البخاري: ليس بالقوي .

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل: سمعت أبي يقول: كان أبو عبيدة إذا حدثنا عن أبي مريم يصيح الناس يقولون: لا نريدك قال أبي: ثم تركه أبو عبيدة .

وتوسط ابن عدي بشأنه فقال: ولعبد الغفار بن القاسم أحاديث صالحة وفي حديثه ما لا يتابع عليه وكان غالبا في التشيع، ويكتب حديثه مع ضعفه .

وكان لشعبة في شيخه عبد الغفار بن القاسم في بادئ الأمر رأي حسن، حيث قال: لم أر أحفظ منه .

وتعقبه أبو داود بالقول: وغلط في أمره شعبة .

وقال الدارقطني: هو شيخ شعبة أثنى عليه شعبة وخفي على شعبة أمره .

لكن الحافظ ابن حجر قال: أخذ عنه شعبة ولما تبين له أنه ليس بثقة تركه .

قال أبان بن تغلب: كان لشعبة فيه رأي وتعلم منه، زعموا توقيف الرجال ثم ظهر منه رأي رديء في الرفض فترك حديثه .

قال ابن عدي: سمعت أحمد بن محمد بن سعيد - المعروف بابن عقدة - يثني على أبي مريم ويطريه وتجاوز الحد في مدحه، حتى قال: لو انتشر علم أبي مريم وخرج حديثه، لم يحتاج الناس إلى شعبة، وابن سعيد حيث مال هذا الميل الشديد إنما كان لإفراطه في التشيع.

ثانيا: أقوال النقاد المتأخرين

والمذهب نفسه ذهبه المتأخرون بشأن عبد الغفار بن القاسم .

قال الذهبي: رافضي ليس بثقة⁽¹⁾ .

وقال الحافظ الهيثمي: وضاع⁽²⁾، وقال مرة: كذاب⁽³⁾، وقال في أخرى: متروك⁽⁴⁾، وقال في رابعة: ضعيف⁽⁵⁾ .

رأي الحافظ ابن كثير في عبد الغفار بن القاسم

ولم يكتف الحافظ ابن كثير بتضعيفه بل اتهمه بالكذب بعد وقوفه على عدد من مروياته المختلفة المصنوعة، حيث قال: هو متروك كذاب شيعي، اتهمه علي بن المديني وغيره بوضع الحديث، وضعفه الأئمة رحمهم الله⁽⁶⁾ .

(1) انظر الميزان 379/4.

(2) انظر مجمع الزوائد (331/7) .

(3) المصدر نفسه (281/10).

(4) المصدر نفسه (254/5) .

(5) المصدر نفسه (5/3).

(6) المصدر نفسه 49/6 . وانظره أيضا في البداية والنهاية (53/3) .

8- سالم بن أبي حفصة العجلي⁽¹⁾

اختلف بشأنه أئمة الجرح والتعديل⁽²⁾ بين من بالغ في جرحه وترك حديثه، وبين من ذهب إلى توثيقه، وإن كان الجميع يعيب عليه إفراطه في التشيع .

ولكن بدعته لم تكن بالهيئة، قال خلف بن حوشب: كان من رؤوس من ينقص أبا بكر وعمر .

وقال محمد بن بشر العبدي: رأيت سالم بن أبي حفصة ذا لحية طويلة أحمرق بها من لحية، وهو يقول: وددت أني كنت شريك علي عليه السلام في كل ما كان فيه .
وقال جرير بن عبد الحميد: رأيت سالم بن أبي حفصة وهو يطوف بالبيت وهو يقول: ليك مهلك بني أمية .

لذلك ذهب الكثيرون إلى تضعيفه وترك حديثه .

أولاً: أقوال النقاد المتقدمين

أ - المضعفون

قال عمرو بن علي الفلاس: ضعيف الحديث يفرط في التشيع، وقال في موضع آخر: كان يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي لا يحدثان عن سالم بن أبي حفصة .

وقال علي بن المديني: سمعت جرير بن عبد الحميد يقول: تركت سالم بن أبي حفصة لأنه كان خصماً لتشيعة، قال علي: فما ظنك بمن تركه جرير، وقال ابن عيسى: فما ظنك بمن كان عند جرير يغلو، قال الذهبي: يعني أن جريراً فيه تشيع .

وقال العقيلي: ترك لغلوه ويحق تركه .

وقال ابن حبان: يقلب الأخبار ويهم في الروايات .

(1) - سالم بن أبي حفصة العجلي أبو يونس الكوفي صدوق في الحديث إلا أنه شيعي غالي من الرابعة مات في حدود الأربعين ومائة. انظر التقريب، ص: 226.

(2) - انظر الجرح والتعديل 4/180، الضعفاء الكبير 2/152-153 المجروحين 1/343، ميزان الاعتدال 3/62-64، التهذيب (1/675) - ط: الرسالة - .

وقال الجوزجاني: زائع .

وقال النسائي: ليس بثقة .

وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالقوي عندهم .

ب - الموثقون

وهناك من رأى أن غلوّ تشيعه لم يؤثر في صدقه .

قال الإمام أحمد: كان شيعيا ما أظن به بأسا في الحديث وهو قليل الحديث روى عنه الثوري .

وقال الدوري عن ابن معين: شيعي، وقال إسحاق بن منصور و غير واحد عن ابن معين: ثقة .

وقال ابن عدي: له أحاديث وعامة ما يرويه في فضائل أهل البيت، وهو من الغالين في متشيعي أهل الكوفة، وإنما عيب عليه الغلو فيه، وأما أحاديثه فأرجو أنه لا بأس به .

وقال العجلي: ثقة .

وقال أبو حاتم: هو من عتق الشيعة صدوق يكتب حديثه ولا يحتج به .

ثانيا: أقوال النقاد المتأخرين

واختلف المتأخرون بشأنه كما اختلف المتقدمون .

قال الإمام الذهبي: شيعي لا يحتج بحديثه⁽¹⁾.

وقال المحافظ الهيثمي: فيه كلام⁽²⁾.

وقال المحافظ ابن حجر: صدوق في الحديث إلا أنه شيعي غال⁽³⁾.

(1) انظر الكاشف (422/1).

(2) انظر مجمع الزوائد (120/3).

(3) انظر التقریب، ص: 226 .

وقال الألباني: ثقة⁽¹⁾، وقال في موضع آخر: صدوق في الحديث، وإن كان شيعيا غالبا كما في "التقريب"⁽²⁾.

رأي الحافظ ابن كثير في سالم بن أبي حفصة

لكن الحافظ ابن كثير رأى عدم الاحتجاج بحديثه لشدة ضعفه، فقال: متروك⁽³⁾

9- يزيد بن أبي زياد⁽⁴⁾

كان يزيد بن أبي زياد من أئمة الشيعة الكبار كما قال ابن فضال.

اختلف بشأنه الأئمة النقاد، فذهب البعض إلى تضعيفه، والبعض الآخر توثيقه وتوسط آخرون بين كلا الفريقين⁽⁵⁾.

أولا: أقوال النقاد المتقدمين

أ - المضعفون له

قال الإمام أحمد: ليس حديثه بذلك، وقال مرة: ليس بالحافظ.

وقال عثمان الدارمي عن ابن معين: ليس بالقوي، وقال أبو يعلى الموصلي عن

بن معين: ضعيف، قيل له أيهما أحب إليك، هو أو عطاء بن السائب، فقال: ما أقربهما

وقال عثمان بن أبي شيبة عن جرير: كان أحسن حفظا من عطاء.

وقال أبو حاتم: ليس بالقوي.

قال الجوزجاني: سمعته يضعفون حديثه.

وقال ابن قانع: ضعيف.

(1) انظر السلسلة الضعيفة برقم (351) (527/1).

(2) المرجع نفسه برقم (2659) (174/6). وانظر أيضا السلسلة الصحيحة برقم (2371) (486/5).

(3) انظر التفسير 188/2، وانظر أيضا 64/1 و226 من إرشاد الفقيه.

(4) يزيد بن أبي زياد القرشي الهاشمي أبو عبد الله الكوفي أخو برد بن أبي زياد، مولى عبد الله بن الحارث بن نوفل،

رأى أنس بن مالك. قال علي بن المنذر عن محمد بن فضال: كان من أئمة الشيعة الكبار، وقال محمد بن عبد الله

الحضرمي: مات سنة سبع وثلاثين ومئة. انظر تهذيب الكمال (32/135-140) - باختصار -.

(5) انظر أقوالهم في: ميزان الاعتدال: (240/7-243)، و التهذيب (4/413) - ط: الرسالة -.

وقال الحاكم أبو أحمد : ليس بالقوي عندهم .

وقال البرديجي : روى عن مجاهد وفي سماعه منه نظر وليس هو بالقوي .

وقال النسائي : ليس بالقوي .

وقال الدارقطني : لا يخرج عنه في الصحيح ضعيف يخطئ كثيرا ويلقن إذا لقن

وقال ابن المبارك : إرم به .

وذهب بعض أئمة النقد إلى جرحه بأخف العبارات .

قال أبو زرعة : لين يكتب حديثه ولا يحتج به .

وقال ابن عدي : هو من شعبة الكوفة ومع ضعفه يكتب حديثه .

وقال ابن حبان : كان صدوقا إلا أنه لما كبر ساء حفظه وتغير وكان يلقي ما لقن

فوقعت المناكير في حديثه فسماع من سمع منه قبل التغير صحيح .

قال ابن سعد : كان ثقة في نفسه ، إلا أنه اختلط في آخر عمره فجاء بالعجائب .

وقال الأجرى عن أبي داود : لا أعلم أحدا ترك حديثه وغيره أحب إلي منه .

وقال ابن خزيمة : في القلب منه .

ب - الموثقون له

وذهب إلى توثيقه البعض الآخر .

قال يعقوب بن سفيان : يزيد وإن كانوا يتكلمون فيه لتغيره ، فهو على العدالة

والثقة وإن لم يكن مثل الحكم ومنصور .

وقال ابن شاهين : في الثقات .

وقال أحمد بن صالح المصري : يزيد بن أبي زياد ثقة ولا يعجبني قول من

تكلم فيه .

وقال مسلم في مقدمة كتابه فإن اسم الستر والصدق وتعاطي العلم يشملهم

كمطاء بن السائب ويزيد بن أبي زياد وليث بن أبي سليم ونظراتهم من حمال الآثار .

وقال العجلي: جازر الحديث وكان بآخره يلقي وأخوه برد بن أبي زياد ثقة وهو أرفع من أخيه يزيد .

وقال علي بن عاصم: قال لي شعبة: ما أبالي إذا كتبت عن يزيد بن أبي زياد إلا أكتب عن أحد.

ثانياً: أقوال النقاد المتأخرين

وذهب المتأخرون إلى تضعيفه، واختلفوا في درجة التضعيف بين أشد عبارات الجرح وأخفها .

قال ابن عراق: متروك⁽¹⁾.

وقال الإمام النووي: ضعيف باتفاق المحدثين⁽²⁾.

وقال الحافظ السخاوي: ضعيف⁽³⁾.

وقال الحافظ ابن حجر: ضعيف كبير فتغير وصار يتلقن وكان شيعياً⁽⁴⁾ وقال مرة: فيه ضعف يسير⁽⁵⁾.

قال الإمام الذهبي: شيعي عالم فهم صدوق رديء الحفظ لم يترك⁽⁶⁾.

وقال الحافظ الهيثمي: ممن يكتب حديثه مع ضعفه⁽⁷⁾.

(1) - انظر تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشيعية الموضوعة، تأليف: علي بن محمد بن علي بن عراق الكنتاني أبو الحسن، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، عبد الله محمد الصديق الغماري، دار الكتب العلمية - بيروت 1399 هـ، الطبعة: الأولى، 174/2. أثناء الكلام على حديث: (من قال للمدينة يثرب فليستغفر الله ثلاث مرات).

(2) - انظر تلخيص الحبير (229/2)، وقد تعقبه الحافظ ابن حجر بالقول: في نقل الاتفاق نظر .

(3) انظر المقاصد الحسنة، ص: 75، أثناء الكلام على حديث " ادعوا الحدود بالشبهات " .

(4) - انظر التوقيف، ص: 601 .

(5) - انظر تلخيص الحبير (117/2) .

(6) - انظر الكاشف (382/2) .

(7) - انظر مجمع الزوائد (38/4)، باب ما جاء في الضب .

وقال الشيخ الألباني: ضعيف وإن أخرج له مسلم، فإنما أخرج له مقرونا بغيره ومع ضعفه فقد اختلط بآخره⁽¹⁾.

رأي الحافظ ابن كثير في يزيد بن أبي زياد

ضعفه الحافظ ابن كثير بعبارات مختلفة .

فقال: ضعيف⁽²⁾، وقال مرة: فيه كلام⁽³⁾، وقال في موضع آخر: ممن ساء حفظه⁽⁴⁾، وقال: ضعيف⁽⁵⁾.

ويبدو أن الحافظ ابن كثير ممن يرى أن يزيد بن أبي زياد، وإن كان ضعيفا عنده إلا أنه ممن يكتب حديثهم وينظر فيه، ودليلي على ذلك هو تحسينه لإسناد هو من بين رجاله⁽⁶⁾، ويمكن أن يرتقي حديث الضعيف الذي لم يشند ضعفه، إلى أدنى مراتب الحسن، أي الحسن لغيره، كما هو معروف عند أهل هذا الفن .

(1) - انظر الإرواء برقم (1036) (226/4) .

(2) - انظر التفسير: 133/7 .

(3) - انظر إرشاد الفقيه: 65/1 .

(4) - المصدر نفسه: 313/1 .

(5) - انظر البداية (177/5) .

(6) - المصدر نفسه (276/6) .

الفرع الأول: من رأى توثيقهم

1- عوف بن أبي جميلة⁽¹⁾

هو صاحب بدعة، رمي بالقدر وكذا التشيع، قال عبد الله بن المبارك: والله ما رضي عوف بدعة واحدة حتى كانت فيه بدعتان كان قدريا وكان شيعيا.

وقال محمد بن عبد الله الأنصاري: رأيت داود بن أبي هند يضرب عوفا الأعرابي يقول: ويلك يا قدرى .

وقال محمد بن أحمد: سمعت بندار وهو يقرأ علينا حديث عوف فقال: يقولون عوف، والله لقد كان عوف قدريا رافضيا شيطانا⁽²⁾ .

ولكن بدعته لم تؤثر في صدق حديثه، حيث ذهب أئمة النقد إلى توثيقه، بل نقل الإمام النووي الاتفاق على ذلك، فقال: اتفقوا على توثيقه روى له البخارى ومسلم⁽³⁾.

أولا: أقوال النقاد المتقدمين⁽⁴⁾

قال الإمام أحمد: ثقة صالح الحديث .

وقال إسحاق بن منصور عن ابن معين: ثقة .

وقال أبو حاتم: صدوق صالح الحديث .

وقال النسائي: ثقة ثبت .

وقال الوليد بن عتبة عن مروان بن معاوية: كان يسمى الصدوق .

(1) - عوف بن أبي جميلة بفتح الجيم الأعرابي العبدي البصري ثقة رمي بالقدر وبالتشيع من السادسة مائت سنة ست أو سبع وأربعين ومائة وله ست وثلاثون . انظر التقریب، ص: 433 .

(2) - انظر الضعفاء الكبير: 429/3 .

(3) - انظر تهذيب الأسماء واللغات للنووي: (82/2) .

(4) - انظر الجرح والتعديل 15/7، الضعفاء الكبير 429/3، ميزان الاعتدال 368/5، تهذيب التهذيب (236/2) ط: - الرسالة ،، هندي الساري، ص: 433 .

وقال محمد بن عبد الله الأنصاري كان من أثبتهم جميعا ولكنه كان قدريا .
وعنه أيضا: كان يقال عوف الصدوق .

وقال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث، قال: وقال بعضهم: يرفع أمره أنه ليحيى
عن الحسن بشيء ما يحيى به أحد، قال: وكان يتشيع .
وقال ابن سعد عن محمد بن عبد الله الأنصاري: كان أثبتهم جميعا .
وذكره ابن حبان في الثقات .

وقال مسلم في مقدمة صحيحه: وإذا وازنت بين الأقران كابن عون وأيوب مع
عوف وأشعث الحمراني وهما صاحبيا الحسن وابن سيرين، كما أن ابن عون وأيوب
صاحباهما، وجدت البون بينهما وبين هذين بعيدا في كمال الفضل وصحة النقل، وإن
كان عوف وأشعث غير مدفوعين عن صدق وأمانة .

ثانيا: أقوال النقاد المتأخرين

قال الإمام الذهبي: كان صدوقاً شيعياً كثير الحديث⁽¹⁾.
وقال الحافظ ابن حجر: احتج به الجماعة⁽²⁾.
وقال أيضا: ثقة رمي بالقدر وبالتشيع⁽³⁾ .

رأي الحافظ ابن كثير في عوف بن أبي جميلة

وسار الحافظ ابن كثير في ركاب هذا الإجماع فقال: أحد الأئمة الثقات⁽⁴⁾ .

(1) انظر العبر (1/158).

(2) انظر هدي الساري، ص: 433 .

(3) انظر التفریب، ص: 433 .

(4) - انظر التفسير 19/5 .

2- ثور بن يزيد الحمصي⁽¹⁾:

لقد كان صاحب بدعة غليظة، لأن الكلام في القدر من أشد البدع، حتى أن عبد الله بن سالم قال: أدركت أهل حمص وقد أخرجوا ثور بن يزيد، وأحرقوا داره لكلامه في القدر⁽²⁾.

وكان الأئمة يحذرون من رأيه، حكى ضمرة عن ابن أبي رواد أنه كان إذا أتاه من يريد الشام قال: إن بها ثورا فاحذر لا ينطحك بقرنيه⁽³⁾. وفسرها الحافظ ابن حجر بالقول: يحذره من رأيه⁽⁴⁾.

كما رمي ببدعة النصب، والسبب في ذلك كما قال ابن سعد: كان جده قتل يوم صفين مع معاوية فكان ثور إذا ذكر عليا قال لا أحب رجلا قتل جدي⁽⁵⁾.

ولكن مع ذلك، لم يكن يسبه، قال يحيى بن معين: أزهر الحرازي وأسد بن وداعة، وجماعة، كانوا يجلسون ويسبون علي بن أبي طالب، وكان ثور لا يسبه، فإذا لم يسب جروا برجله⁽⁶⁾.

ومع غلو بدعته، ذهب أئمة النقد إلى توثيقه، حتى أن الحافظ ابن حجر نقل الاتفاق على ذلك فقال: اتفقوا على تثبته في الحديث مع قوله بالقدر⁽⁷⁾.

(1) ثور بن يزيد بزيادة نحتانية في أول اسم أبيه، أبو خالد الحمصي، ثقة ثبت إلا أنه يرى القدر، من السابعة، مات سنة خمسين، وقيل: ثلاث أو خمس وخمسين ومائة. انظر التقريب، ص: 135.

(2) انظر التهذيب (277/1) - ط: الرسالة -.

(3) انظر ميزان الاعتدال: (97/2).

(4) انظر هدي الساري، ص: 394.

(5) انظر التهذيب (277/1) - ط: الرسالة -.

(6) المصدر نفسه (277/1).

(7) انظر هدي الساري، ص: 394.

أولاً: أقوال النقاد المتقدمين

وهذه جملة من أقوالهم⁽¹⁾:

قال ابن سعد: كان ثقة في الحديث ويقال أنه كان قدرياً .

وقال محمد بن إسحاق: حدثني ثور بن يزيد الكلاعي وكان ثقة .

وكان أبو أسامة يحسن الثناء عليه .

وعنه دحيم في أثبات أهل الشام مع أرطاة وحريز وبخير بن سعد، وفي رواية يعقوب بن سفيان عنه ثور ابن يزيد أكبرهم وكل هؤلاء ثقة .

وقال عثمان الدارمي عن دحيم: ثور بن يزيد ثقة وما رأيت أحداً يشك أنه قدري وهو صحيح الحديث حمصي .

وقال يعقوب بن سفيان: سمعت أحمد بن صالح، وذكر رجال الشام فقال: وثور بن يزيد ثقة إلا أنه كان يرى القدر .

وقال يحيى بن سعيد القطان: ما رأيت شامياً أوثق من ثور بن يزيد .

وقال ابن المديني: سمعت يحيى بن سعيد يقول: ليس في نفسي منه شيء أتابعه - يعني ثور بن يزيد -

وعنه عن يحيى بن سعيد أيضاً: كان ثور عندي ثقة .

وقال وكيع: ثور كان صحيح الحديث، وقال أيضاً: رأيت ثور بن يزيد وكان أعبد من رأيت .

وقال عيسى بن يونس: كان ثور من أثبتهم، وقال أيضاً جيد الحديث .

وقال عمرو بن علي: ثور بن يزيد روى عنه الأكابر من أصحاب الحديث الثوري وابن عيينة ويحيى بن سعيد .

(1) - انظرها في الكامل 102/2-104، الضعفاء الكبير 178/1-179، الميزان 97/2-98، التهذيب (1/277) - ط: الرسالة - . وهدى الساري ص: 394.

وقال سفيان الثوري: خذوا عن ثور واتقوا قرنيه، قال عبد الرزاق ثم أخذ الثوري بيد ثور وخرلا به في حانوت يحدثه، وقال الثوري بعد ذلك لرجل رأى عليه صوفا: ارم بهذا عنك فإنه بدعة، فقال له الرجل ودخولك مع ثور الحانوت وإغلاقك الباب عليكما بدعة .

وقال محمد بن عوف والنسائي: ثقة .

وقال أبو حاتم: صدوق حافظ .

وقال ابن عدي بعد أن روى له أحاديث: ولثور بن يزيد غير ما ذكرت أحاديث صالحة وقد روى عنه الثوري وابن عينة ويحيى القطان وغيرهم من الثقات ووثقوه ولا أرى بحديثه بأسا إذا روى عنه ثقة أو صدوق وله جزء من المسند لعله يبلغ مائتي حديث أو أكثر ولم أر في أحاديثه أنكر من هذا الذي ذكرته، وهو مستقيم الحديث صالح في الشاميين .

وقال الأجري عن أبي داود: ثقة قلت: أكان قدريا. قال: اتهم بالقدر وأخرجوه من حمص سحبا .

وذكره ابن حبان في الثقات وقال: كان قدريا .

وقال العجلي: شامي ثقة وكان يرى القدر .

وقال الساجي: صدوق قدري .

قال الإمام أحمد: كان يرى القدر كان أهل حمص نفوه لأجل ذلك ولم يكن به بأس .

ولكن بعض الأئمة تجنبوا حديثه .

قال أبو مسهر وغيره: كان الأوزاعي يتكلم فيه ويهجو، وقال سلمة بن العيار: كان الأوزاعي سيئ القول في ثور .

وروى العقيلي بإسناده قال: قالوا لقي ثور الأوزاعي فمد إليه ثور يده فأبى الأوزاعي أن يمد يده إليه، وقال: يا ثور إنه لو كانت الدنيا كانت المقاربة، ولكنه الدين. يقول لأنه كان قدريا .

قال الإمام أحمد: قدم المدينة فنهى مالك عن مجالسته، وليس لمالك عنه - والكلام هنا لابن حجر - رواية لا في الموطأ ولا في الكتب الستة ولا في غرائب مالك للدارقطني فما أدري أين وقعت روايته عنه مع ذمه له .

ثانيا: أقوال النقاد المتأخرين

ولم يشذ المتأخرون عن الإجماع الحاصل على توثيقه .

قال الإمام الذهبي: ثبت لكنه قدري أخرجوه من حمص وأحرقوا داره⁽¹⁾ .

وقال في موضع آخر: يقع حديثه عاليا في البخاري، هو حافظ متقن⁽²⁾ .

وقال الحافظ ابن حجر: ثقة ثبت إلا أنه يرى القدر⁽³⁾ .

وقال في أيضا: اتفقوا على تثبته في الحديث مع قوله بالقدر⁽⁴⁾ .

راي الحافظ ابن كثير في ثور بن يزيد

ولم أعثر للحافظ ابن كثير كلاما في ثور بن يزيد، على كثرة ما روى عنه في التفسير وكذا في بقية كتبه إلا أنني فهِمت توثيقه إياه، لاعتبارات عديدة منها:

- 1 - كونه من رجال الصحيحين، بل احتج به أهل الصحيح والسنن⁽⁵⁾ .
- 2 - تجويده لإسناد هو من بين رجاله، حيث قال: قال محمد بن إسحاق: حدثني ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن أصحاب رسول الله ﷺ . الحديث .

(1) - انظر الكاشف (1/285) .

(2) - انظر السير: (6/344) .

(3) - انظر التقریب، ص: 135 .

(4) - انظر هدي الساري، ص: 394 .

(5) - قال الحافظ ابن حجر: احتج به الجماعة . انظر هدي الساري، ص: 394 .

ثم قال عقبه: وهذا إسناد جيد⁽¹⁾.

وتعبيره بجودة الإسناد، دليل على ذهابه إلى توثيقه، ومستندي في ذلك ما سأحققه الآن في مسألة جودة الإسناد عند ابن كثير⁽²⁾، فأقول وبالله التوفيق:

كثيراً ما يقرن الحافظ ابن كثير جودة الإسناد بالصحة أو بالحسن أو بكليهما معاً ونماذج ذلك كثيرة في التفسير ومن ذلك مثلاً قوله: "إسناد جيد قوي صحيح"⁽³⁾، "إسناد جيد قوي حسن"⁽⁴⁾، "إسناد جيد حسن"⁽⁵⁾، "إسناد جيد مستقيم"⁽⁶⁾، "وهذا إسناد جيد قوي، رجاله على شرط مسلم"⁽⁷⁾.

وكل هذه العبارات تؤثر على أنه يعتبر الجيد قرين الصحيح والحسن في القبول، وإن اختلفت في ذلك الدرجات، بل إنه يعبر عن ذلك صراحة عندما يعلق على إسناد كل رجاله ثقات، بكونه إسناد جيد، ومن نماذج ذلك قوله: "وهذا إسناد جيد رجاله كلهم ثقات"⁽⁸⁾.

وليس شرطاً عند الحافظ ابن كثير، أن يكون الراوي قد وثق بأعلى درجات التوثيق حتى يحكم له بجودة الإسناد، بل يكفي في ذلك أن يوثق ولو بأدنى درجات

(1) انظر التفسير: (71/8).

(2) وسأأتي مزيد من البيان لهذه المسألة من الناحية التطبيقية، بدراسة عدد معتبر من النماذج التي حكم الحافظ ابن كثير بجودتها بمصطلحات "مفردة" أو "مركبة" في الفصل الثالث المتعلق بمنهجه في الحكم بالصحة من الباب الثاني انظر، ص 635 وما بعدها من البحث.

(3) انظر التفسير: (34/3)، (227/6).

(4) المصدر نفسه (348/7).

(5) المصدر نفسه: (75/1)، وانظر أيضاً نموذجين آخرين: (104/4).

(6) المصدر نفسه: (321/1).

(7) المصدر نفسه: (113/4)، وانظر نماذج أخرى عبر عنها بالجودة والقوة: (105/2)، (206/3 و283)، (33/5)، (251/7).

وفي نموذج واحد فقط، موقوف عن ابن عمر، وصفه بأنه "قوي جيد" أي عكس ترتيب المصطلح. انظر التفسير: (283/1).

(8) المصدر نفسه: (34/3).

التوثيق، ومثال ذلك قوله: "وهذا إسناد جيد رجاله ثقات، ما عدا عبد القاهر بن السري وقد سئل عنه ابن معين، فقال: صالح" (1).

ويؤكد العلامة جمال الدين القاسمي - رحمه الله تعالى - ما قررناه هنا فيقول: "إن الجودة قد يعبر بها عن الصحة، فيساوي حينئذ الجيد والصحيح، إلا أن المحقق منهم لا يعدل عن الصحيح إلى الجيد إلا لنكتة كأن يرتقي الحديث عنده عن الحسن لذاته ويتردد في بلوغه الصحيح، فالوصف به حينئذ أنزل رتبة من الوصف بصحيح وكذا القوي" (2).

3 - تعليقه على حديث عبد الله بن عمرو: ما أحد إلا يلقي الله بلذنب إلا يحيى بن زكريا (3).

بالقول: وأورده ابن عساكر من طرق: عن معمر، من ذلك ما أورده من حديث إسحاق بن بشر وهو ضعيف، عن عثمان بن ساج عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان عن معاذ عن النبي ﷺ بنحوه (4).

فوقفه على إسحاق بن بشر، والإشارة إلى ضعفه دون غيره من رجال هذا الإسناد، دليل واضح على ذهابه إلى توثيق ثور بن يزيد.

(1) انظر التفسير (59/2)

(2) انظر قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، محمد جمال الدين القاسمي، دار الكتب العلمية - بيروت - 1399هـ - 1979م الطبعة الأولى ص: 108.

(3) أخرجه بهذا اللفظ وبهذا الطريق ابن عساكر في "تاريخه" (174/64)، وابن أبي شيبة في "مصنفه" برقم (35863) (354/13) من كتاب (الزهد) باب (زهد الصحابة).

ومن حديث ابن عباس ويطلق مختلفه رواه ابن أبي شيبة في "مصنفه" برقم (32572) (562/11)، وابن عساكر في "تاريخه" (192/64).

ومن حديث أبي هريرة رواه الطبراني في "الأوسط" (233/6).

(4) انظر البداية والنهاية (61/2).

3- داود بن الحصين⁽¹⁾:

هو صاحب بدعة القول بالقدر وكذا اتهم برأي الخوارج. قال ابن حبان: وكان يذهب مذهب الشراة - يعني الخوارج -⁽²⁾.

قال الإمام الذهبي: وقد رمي أيضا بالقدر⁽³⁾.

اختلف بشأنه النقاد، فوثقته طائفة، وضعفه آخرون، وتوسط بشأنه عدد من الأئمة.

أولاً: أقوال النقاد المتقدمين⁽⁴⁾

أ- الموثقون بإطلاق

فأما من وثقه بإطلاق، فهذه أقوالهم:

قال ابن معين: من رواية عباس الدوري: ثقة، ومن رواية إبراهيم بن أبي داود عنه قال: ليس به بأس.

وذكره ابن حبان في الثقات وقال: كان يذهب مذهب الشراة وكل من ترك حديثه على الإطلاق وهم لأنه لم يكن بداعية، والدعاة يجب مجانبة رواياتهم.

وقال ابن سعد والعجلي: ثقة.

قال أحمد بن صالح: هو أهل الثقة والصدق.

وقال ابن إسحاق: حدثني داود بن الحصين وكان ثقة.

(1) داود بن الحصين أبو سليمان الأموي. روى عن أبيه والأعرج وعكرمة وأبي سفيان مولى ابن أبي أحمد وغيرهم. وهو صدوق له غرائب تنكر عليه. وثقه ابن معين وغيره مطلقاً، وقال ابن المديني: ما روى عن عكرمة فمكرر، وقال أبو حاتم: لولا أن مالكاً روى عنه ترك حديثه وقال غيره: كان قدرياً، وروى له الجماعة وتوفي سنة خمس وثلاثين ومائة. انظر الوافي بالوفيات (291/13).

(2) انظر الثقات: (284/6).

(3) انظر الميزان (10/3).

(4) انظر جملة الأقوال في: المجرى والتعديل (408/3)، والثقات: (284/6)، والمجروحين (290/1-291)، والكامل

(92/3)، والسير (106/6) والميزان (10-6/3) التهذيب (561/1) - ط: الرسالة -، هدي الساري، ص: 401

وقال النسائي: ليس به بأس .

ب - المضعفون له بإطلاق

وأما من ضعفه بإطلاق، فهذه أقوالهم .

قال ابن عيينة: كنا نتقي حديث داود .

وقال أبو زرعة: لين .

وقال أبو حاتم: ليس بالقوي ولولا أن مالكا روى عنه لترك حديثه .

وقال الساجي: منكر الحديث يتهم برأي الخوارج .

وقال الجوزجاني: لا يحمد الناس حديثه .

وتكلم الترمذي في حفظه، قاله الذهبي .

وقال محمد بن سعيد المقرئ: سئل عبد الرحمن بن الحكم عن داود بن حصين

قال: كانوا يضعفونه .

ج - المتوسطون بشأنه

وتوسط بشأنه طائفة فوثقوه إلا في عكرمة .

قال أبو داود: أحاديثه عن شيوخه مستقيمة وأحاديثه عن عكرمة مناكير .

وقال علي بن المديني: ما روى عن عكرمة فمكرر .

وقال الحسين بن شعاع: سمعت علي بن المديني يقول: مرسل الشعبي وسعيد

بن المسيب أحب إلي من داود عن عكرمة عن ابن عباس .

وقال ابن عدي: صالح الحديث إذا روى عنه ثقة، وفسر ذلك بالقول: فهو

صحيح الرواية، إلا أنه يروي عنه ضعيف فيكون البلاء منهم لا منه .

ثانيا: أقوال النقاد المتأخرين:

قال الحافظ ابن رجب: وروايات داود عن عكرمة مناكير⁽¹⁾.

واختار الحافظ ابن حجر هذا فقال: ثقة إلا في عكرمة ورمي برأي الخوارج⁽²⁾.

وفسر الشيخ الألباني كلامهم في حديثه عن عكرمة، فقال: وإنما تكلم في روايته عنه من قبل حفظه وليس في صدقه⁽³⁾.

وقال الإمام الشوكاني: ضعيف⁽⁴⁾.

وقال ابن التركماني: متكلم فيه⁽⁵⁾.

رأي الحافظ ابن كثير في داود بن الحصين

لم يرد عن الحافظ ابن كثير كلاما في داود بن الحصين - فيما بحثت - على كثرة ما روى عنه في التفسير وكذا في بقية كتبه، إلا أنني فهمت توثيقه إياه بإطلاق من خلال تجويده لإسناد هو من بين رجاله، وحديث فيه عن عكرمة.

حيث قال: قال محمد بن إسحاق، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس موقوفا.

ثم قال عقبه: وهذا إسناد جيد عن ابن عباس⁽⁶⁾، وتعبيره بجودة الإسناد ذهاب منه إلى توثيق رجاله ومنهم داود بن الحصين، كما حققنا في المسألة قبل قليل⁽⁷⁾.

(1) - انظر جامع العلوم والحكم، ص: 304.

(2) - انظر التقریب، ص: 198.

(3) - انظر إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي - بيروت الطبعة: الثانية (1405هـ / 1985م) برقم (895) (409/3).

(4) - انظر الفوائد المجموعة، ص: 79.

(5) - نفس المصدر والصفحة.

(6) - انظر الجواهر النقي باب سؤر سائر الحيوانات سوى الكلب والخنزير مطبوع بذيل السنن الكبرى للبيهقي 249/1.

(7) - انظر ص: 282 من البحث عند حديثنا عن ثور بن يزيد.

ومعظم الأسانيد التي ساقها عنه في التفسير وحتى في البداية والنهاية، كانت من روايته عن عكرمة، فلو كان ابن كثير ممن يرى عدم توثيقه في عكرمة، لأشار إلى ذلك، خصوصا والدواعي تقتضي نقل ذلك لو كان يتبنى هذا المذهب .

4- عباد بن منصور⁽¹⁾

ينسب إلى القدر، بل قال ابن حبان: كان قدريا داعيا إلى القدر⁽²⁾ .

وذهب معظم النقاد إلى تضعيفه، وأكثرهم على أنه ممن يكتب حديثه⁽³⁾ .

أولا: أقوال أئمة النقد المتقدمين

1 - المضعفون له

قال علي بن المديني: قلت ليحيى بن سعيد عباد بن منصور كان قد تغير قال: لا أدري، إلا أنا حين رأيته نحن، كان لا يحفظ ولم أرى يحيى يرضاه .

وقال الدوري عن ابن معين: ليس بشيء وكان يرمي بالقدر، وفي رواية عن الدوري أيضا قال ابن معين: حديثه ليس بالقوي ولكنه يكتب، وفي رواية عبد الله الدورقي عن يحيى قال: ضعيف الحديث .

وقال أبو زرعة: لين .

وقال أبو حاتم: كان ضعيف الحديث يكتب حديثه .

وقال أبو داود: ليس بذلك وعنده أحاديث فيها تكارة وقالوا تغير .

وقال النسائي: ليس بحجة . وقال في موضع آخر: ليس بالقوي .

وقال ابن عدي: في جملة من يكتب حديثه .

(1) - عباد بن منصور الناجي بالنون والجيم أبو سلمة البصري القاضي بها صدوق روي بالقدر وكان يدلّس وتغير بأخرة من السادسة مات سنة اثنين وخمسين ومائة . انظر التقريب، ص: 291 .

(2) - انظر: المجروحين 165/2-166 .

(3) - انظر: الكامل 338/4-339، المجروحين 165/2-166، التهذيب (282/2-283) - ط: الرسالة -، الميزان 41/4-42 .

وقال الدارقطني: ليس بالقوي .

وقال الإمام أحمد: كانت أحاديثه منكراً وكان قدريا وكان يدلس .

وقال ابن أبي شيبة: كان ينسب إلى القدر روى أحاديث مناكير .

وقال أبو بكر البزار: روى عن عكرمة أحاديث ولم يسمع منه .

وقال ابن سعد: هو ضعيف عندهم وله أحاديث منكراً .

وقال الجوزجاني: كان يرمي برأيهم وكان سيء الحفظ وتغير أخيراً .

وقال ابن الجيد: متروك قدري .

وقال زكريا الساجي: ضعيف مدلس .

قال البخاري: ربما دلس عباد عن عكرمة .

ب - الموثقون له

ووثقه البعض بعبارات يمكن أن تصنف ضمن أدنى درجات التوثيق .

قال العجلي: لا بأس به يكتب حديثه، وقال مرة جازئ الحديث .

قال معاذ بن معاذ: حدثنا عباد بن منصور - وكان قدريا .

وقال أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد: قال جدي - أي يحيى بن سعيد -

عبادة ثقة لا ينبغي أن يترك حديثه لرأي أخطأ فيه يعني القليل⁽¹⁾ .

(1) - سبق أن أشرنا سلفاً إلى أن يحيى بن سعيد ممن ذهب إلى تضعيفه في رواية علي بن المديني عنه، وقد ذهب الشيخ الألباني إلى ترجيح رواية ابن المديني عنه وهي رواية التضعيف من عدة وجوه فقال: أما قول يحيى بن سعيد في الرواية الثانية عنه: ثقة . فالجواب من وجهين :

الأول : معارضته بما في الرواية الأولى عنه و ترجيحها عليه بأمرين :

1 - أنها أصح، لأنها من رواية علي بن المديني الإمام الثبت، وذلك من رواية أحمد بن يحيى بن سعيد الذي لم يزد الحافظ في ترجمته على قوله فيه " صدوق " .

2 - أنها تضمنت جرحاً مفسراً، والجرح المفسر مقدم على التعديل عند التعارض كما هو معلوم في " المصطلح " وثمة وجه آخر : معارضته بأقوال الأئمة الآخرين، فإنها متفقة على تضعيف الرجل، مع بيان سبب التضعيف في كثير منها . انظر السلسلة الصحيحة برقم (633) (218/2-219) .

ثانياً: أقوال النقاد المتأخرين

وذهب المتأخرون إلى ما ذهب إليه معظم المتقدمين ممن أشرنا إلى أقوالهم قبل قليل .

قال الحافظ العراقي: ضعيف⁽¹⁾ .

قال ابن حجر: عباد بن منصور الناجي فيه ضعف، وكان يدلّس⁽²⁾ . وقال في موضع آخر: بها صدوق رمي بالقدر وكان يدلّس وتغير بأخـره⁽³⁾ .

وأما الحافظ الهيثمي فتارة يوثقه ويشير إلى من وثّقه فيقول: ثقة وقد ضعف⁽⁴⁾ وتارة يضعفه ويشير إلى من وثّقه فيقول: ضعيف وقد وثّق⁽⁵⁾، وتارة أخرى يطلق الحكم بتضعيفه فيقول: ضعيف⁽⁶⁾ .

قال الشيخ الألباني: ضعيف تغيّر بأخـره⁽⁷⁾ .

وشذ العلامة أحمد شاكر حين ذهب إلى توثيقه بإطلاق⁽⁸⁾ .

(1) - انظر المغني عن حمل الأمصار في الأسفار (947/2) - حديث عائشة أنها قالت لما مات بعض الصبيان: (عصفور من عصافير الجنة) .

(2) - انظر هدي الساري، ص: 457 .

(3) - انظر التفریب، ص: 291 .

(4) - انظر مجمع الزوائد باب "في الرضاع" (262/4) .

(5) - المصدر نفسه باب "في سورة النور" آية اللعان (74/7) .

(6) - المصدر نفسه باب "في الغيرة" (328/4) و (314/6) باب "سورة البقرة" تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذِبحُوا بقره﴾ .

(7) - انظر الإرواء برقم (535) (317/2) .

(8) - انظر تعليقات أحمد شاكر على تفسير الطبري مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى: (1420 هـ - 2000 م) (16/6) .

وقد رد عليه الشيخ الألباني رداً علمياً مستفيضاً خطأ فيه أحمد شاكر في دعوى التوثيق . انظره في السلسلة الصحيحة برقم (633) (215/2-224) .

رأي الحافظ ابن كثير في عباد بن منصور

لم أعثر للحافظ ابن كثير كلاما في عباد بن منصور، على كثرة ما روى عنه في التفسير وكذا في بقية كتبه، إلا أنني فهمت إلى أنه يذهب إلى توثيقه وإن يأنى درجات التوثيق، واستأنست في ذلك بما يأتي:

1- بما تعقب به الإسناد الآتي:

قال الحافظ ابن كثير: قال محمد بن نصر: حدثنا محمد بن عبد الله بن قهزاذ أخبرنا النضر، أخبرنا عباد بن منصور قال: سمعت عدي بن أرطاة وهو يخطبنا على منبر المدائن قال: سمعت رجلا من أصحاب النبي ﷺ، عن رسول الله ﷺ... الحديث . ثم قال عقبه: وهذا إسناد لا بأس به⁽¹⁾.

فأقل أحوال الرجل أن يكون مقبولا عنده، إذ لو كان ضعيفا لضعف الإسناد بسببه وهذا التعبير يشير إلى أنه ليس في إسناد هذا الحديث رجل ضعيف، وهذا يعزز ما ذهبنا إليه .

2- بما تعقب به الإسناد الآتي:

وقال أيضا: قال الحافظ أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار في مسنده: حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري، حدثنا ربحان بن سعيد، حدثنا عباد بن منصور، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء، عن ثوبان، أن النبي ﷺ... الحديث .

ثم قال عقبه: قال البزار: ومتن هذا الحديث غير معروف إلا من هذا الوجه، لم يروه عن أيوب إلا عباد ولا عن عباد إلا ربحان بن سعيد.

قلت -أي ابن كثير-: وقد ذكره -أي ربحان بن سعيد- ابن حبان في ثقاته وقال يحيى بن معين والنسائي: لا بأس به، ولم يرضه أبو داود، وقال أبو حاتم: شيخ لا بأس به يكتب حديثه ولا يحتج به⁽²⁾.

(1)- انظر التفسير: (174/8) .

(2)- المصدر نفسه: (35/5-36) .

فلو كان ابن كثير ممن يرى تضعيفه لأشار إلى ذلك، لأنه لا مبرر للكلام على ربحان دون عباد إلا إذا كان يرى توثيقه .

5: علي بن علي الرفاعي الشكري⁽¹⁾

كان صاحب بدعة القول بالقدر، قال ابن المديني عن يحيى بن سعيد: كان يرى القدر⁽²⁾ .

اختلف بشأنه النقاد وإن ذهب أكثرهم إلى توثيقه⁽³⁾ .

أولاً: أقوال النقاد المتقدمين

أ - الموثقون له

- فممن ذهب إلى توثيقه بأعلى درجات التوثيق .

يحيى بن معين فيما رواه عنه عثمان بن سعيد الدارمي قال: ثقة .

وقال أبو زرعة: ثقة .

وعن وكيع قال: حدثنا علي بن علي وكان ثقة .

وقال ابن عمار: كان عابداً ما أرى أن يكون له عشرون حديثاً قيل له أئمة هو

قال: نعم .

- ووثقه آخرون بعبارات لا تدل على التوثيق المطلق .

قال الإمام أحمد: لم يكن به بأس، وفي رواية عن أحمد: صالح .

وقال أبو بكر البزار: بصري ليس به بأس .

(1) - علي بن علي بن نجاد بنون وجيم خفيفة الرفاعي بفاء الشكري بتحتانية مفتوحة ومعجمة ساكنة أبو إسماعيل البصري لا بأس به رمي بالقدر وكان عابداً ويقال كان يشبه النبي ﷺ من السابعة توفي بعد الستين ومائة . انظر التريب، ص: 404 .

(2) - انظر التهذيب (184/3) - ط: الرسالة - .

(3) - انظر مجمل الأقوال في: الجرح والتعديل 196/6، الضعفاء الكبير 240/3، المعجروحين 112/2، الميزان 177/5، تهذيب التهذيب (184/3) - ط: الرسالة - .

وقال أبو حاتم: ليس بحديثه بأس قلت يحتج بحديثه قال لا، وكان فاضلا في نفسه وكان حسن الصوت بالقرآن .

وقال الأجري: أثنى عليه أبو داود .

وقال النسائي: لا بأس به .

- واكتفى البعض بمدحه و تعديد خصاله، والإشادة بعبادته .

قال ابن سعد: حدثنا الفضل بن دكين وعفان قالا: كان يشبه النبي ﷺ .

وقال يعقوب الحضرمي: قدم علينا شعبة فقالوا اذهبوا بنا إلى سيدنا وابن سيدنا علي بن علي الرقاعي. وعن مالك بن دينار أنه كان يسميه راهب العرب.

ب - المضعفون له

قال ابن حبان: كان ممن يخطئ كثيرا على قلة روايته وينفرد عن الأئبات بما لا يشبه حديث الثقات لا يعجبني الاحتجاج به إذا انفرد .

وذكره الإمام العقيلي في الضعفاء لقوله بالقدر، كما قال الإمام الذهبي .

وقال الحافظ ابن حجر: قال الترمذي: كان يحيى يعني القطان يتكلم فيه .

ثانيا: أقوال النقاد المتأخرين

فقال الحافظ الهيثمي: ثقة⁽¹⁾ .

وقال ابن حجر: لا بأس به روي بالقدر وكان عابدا ويقال كان يشبه النبي ﷺ⁽²⁾ .

وقال الشيخ الألباني: وعلي هذا وإن تكلم فيه يحيى بن سعيد فقد وثقه يحيى بن

معين ووكيع وأبو زرعة وقال شعبة : اذهبوا بنا إلى سيدنا وابن سيدنا علي بن علي الرقاعي . وقال أحمد : لم يكن به بأس إلا أنه رفع أحاديث .

(1) - انظر مجمع الزوائد: (148/10)، باب قبول دعاء المسلم .

(2) - انظر التقریب، ص: 404 .

وذكر الشيخ هذا الكلام بعد أن حكم على إسناد حديث هو من بين رجاله بالقول: رجاله كلهم ثقات⁽¹⁾.

وهذا صريح في الدلالة إلى أنه يذهب إلى توثيقه .

رأي الحافظ ابن كثير في علي بن علي الرفاعي:

ولم أعثر للحافظ ابن كثير كلاماً في علي بن علي الرفاعي الشكري، إلا أنه يبدو لنا - والله أعلم - إلى أنه يذهب إلى توثيقه، وحجتي في ذلك ما يأتي:

- احتجاجه بحديث هو من بين رجال إسناده، حيث قال: والدليل على ذلك الأحاديث عن رسول الله ﷺ بذلك، قال الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله: حدثنا محمد بن الحسن بن آتش حدثنا جعفر بن سليمان، عن علي بن علي الرفاعي الشكري، عن أبي المتوكل الناجي، عن أبي سعيد الخدري قال: كان رسول الله ﷺ... الحديث .

ثم قال عقبه: وقد رواه أهل السنن الأربعة من رواية جعفر بن سليمان، عن علي بن علي، وهو الرفاعي، وقال الترمذي: هو أشهر حديث في هذا الباب⁽²⁾.

فجعله لهذا الحديث دليلاً في موضوعه، وإشارته إلى شهرته من خلال نقله لقول الترمذي دون تعقب، قد يكون كافياً في الدلالة على توثيقه له - والله أعلم - .

6- الحسن بن ذكوان⁽³⁾

رمي ببدعة القدر، قال يحيى بن معين: كان قدرياً⁽⁴⁾.

اختلف شأنه النقاد، فذهب الكثيرون إلى تضعيفه، وذهبت طائفة إلى توثيقه⁽⁵⁾.

(1) - انظر الإرواء: برقم (341) (51/2) .

(2) - انظر التفسير: (25/1).

(3) - الحسن بن ذكوان أبو سلمة البصري صدوق يخطئ ورمي بالقدر وكان يدلّس من السائمة . انظر التقريب ص: 161.

(4) - انظر التهذيب: (394/1) - ط: الرسالة .

(5) - انظر الجرح والتعديل: 13/3، الضعفاء الكبير: 223/1، الكامل: 317/2، العيزان: 236/2-237، التهذيب: (394/1-395) - ط: الرسالة .

أولاً: أقوال النقاد المتقدمين

أ - المضعفون له

قال يحيى بن معين: صاحب الأوابد منكر الحديث، وضعفه، قال: وكان قدريا وفي رواية إسحاق بن منصور عنه قال: ضعيف.

وقال ابن المديني: حدث يحيى - ابن سعيد القطان - عن الحسن بن ذكوان ولم يكن عنده بالقوي .

وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث ليس بالقوي.

وقال النسائي أيضا: ليس بالقوي .

وقال الساجي: إنما ضعف لمذهبه وفي حديثه بعض المناكير .

وقال ابن أبي الدنيا: كان يحيى يحدث عنه وليس عندي بالقوي .

وقال الإمام أحمد: أحاديثه أباطيل .

وقال الأجرى عن أبي داود: كان قدريا قلت زعم قوم أنه كان فاضلا قال ما

بلغني عنه فضل .

ب - الموثقون له

قال أبو أحمد بن عدي: وللحسن بن ذكوان أحاديث غير ما ذكرت وليس بالكثير

وفي بعض ما ذكرت لا يرويه غيره، على أن يحيى القطان وابن المبارك قد روايا عنه كما ذكرته وناهيك للحسن بن ذكوان من الجلالة أن يرويا عنه وأرجو أنه لا بأس به .

وذكره ابن حبان في الثقات .

ثانيا: أقوال النقاد المتأخرين

توسط بشأنه بعض المتأخرين

قال الإمام الذهبي: صالح الحديث⁽¹⁾.

قال الحافظ الهيثمي: هو من رجال الصحيح⁽²⁾، وقال في موضع آخر: والحسن وإن أخرج له البخاري فقد ضعفه غير واحد⁽³⁾.

وقال الحافظ ابن حجر: صدوق يخطئ ورمي بالقدر وكان يدلّس⁽⁴⁾.

وقد اعتبر الحافظ ابن حجر أن القول بالقدر، وكذا التدليس، سببان من أسباب تضعيفه⁽⁵⁾.

رأي الحافظ ابن كثير في الحسن بن ذكوان

لم يرد عن الحافظ ابن كثير - فيما أعلم - أي قول في توثيقه أو تضعيفه، ولكن غلب على ظني أنه ممن يذهب إلى توثيقه ولو بأدنى درجات التوثيق، كما ذهب إلى ذلك بعض المتأخرين ممن عاصروه أو من جاءوا بعده.

واستأنست في ذلك بما قاله عقب إيراده أحد الأسانيد في تفسيره حيث قال: "ورواه ابن ماجه من حديث الحسن بن ذكوان، عن عبادة بن نسي، به، وعبادة فيه ضعف وفي سماعه من شداد نظر"⁽⁶⁾.

واكتفاؤه بالإشارة إلى ضعف عبادة، قد يدلّ على أنه يذهب إلى توثيق الحسن بن ذكوان، لأنه لو كان يرى ضعفه لأشار إلى ذلك.

(1) - انظر الميزان 236/2.

(2) - انظر مجمع الزوائد: (139/5)، باب (ما جاء في النعال والخفاف).

(3) - المصدر نفسه: (94/3)، باب ما جاء في السؤال.

وعبارته الأولى توهم بذهابه إلى التوثيق، عكس ما توحى عبارته هنا، وقد اتحنى الشيخ الألباني باللائمة على الحافظ الهيثمي الذي أطلق هذه العبارة - عبارة "من رجال الصحيح" - والتي توحى بمطلق التوثيق. انظر السلسلة الضعيفة برقم (936) (340/2).

(4) - انظر التقریب، ص: 161.

(5) - انظر هدي الساري، ص: 397.

(6) - انظر التفسير: (124/5).

7- محمد بن دينار الأزدي⁽¹⁾:

اختلف بشأنه النقاد، فمنهم من وثقه وإن بآدنى العبارات، ومنهم من ضعفه ومنهم من توسط في أمره⁽²⁾.

أولاً: أقوال النقاد المتقدمين

أ - الموثقون له

قال ابن أبي خيثمة عن ابن معين: ليس به بأس.

وقال أبو زرعة: صدوق.

وقال أبو حاتم: فقال لا بأس به.

وقال النسائي: ليس به بأس. وقال في موضع: ضعيف.

وقال ابن عدي: حسن الحديث وعمامة حديثه يتفرد به.

وقال البرقاني وسألت أبا الحسين بن المظفر عنه فقال: لا بأس به.

وقال العجلي: لا بأس به.

ب - المضعفون له

وذهبت طائفة إلى تضعيفه.

قال معاوية بن صالح عن ابن معين: ضعيف.

قال أبو داود: تغير قبل أن يموت، وقال في موضع آخر: كان ضعيف القول في القدر.

وقال البرقاني عن الدارقطني: ضعيف. وقال مرة: متروك.

وقال العجلي: في حديثه وهم.

(1) - محمد بن دينار الأزدي ثم الطاحي بمهملتين أبو بكر بن أبي الفرات البصري صدوق سعي الحفاظ ورمي بالقدر وتغير قبل موته من الثامنة. انظر التزيين، ص: 177.

(2) - انظر الجرح والتعديل 247/7، الكامل 198/6، التهذيب (575/3-576) - ط: الرسالة -.

ج - من توسط بشأنه

توسط بشأنه ابن حبان فقال: كان يخطيء لم يفحش خطؤه حتى استحق الترك ولا سلك سنن الثقات مما لا ينقك منه البشر، فيسلك به مسلك العدول، فالإنصاف في أمره، ترك الاحتجاج بما انفرد والاعتبار بما لم يخالف الثقات، والاحتجاج بما وافق الأثبات⁽¹⁾.

ثانيا: أقوال النقاد المتأخرين

حاولت أقوال المتأخرين أن تجمع بين مجمل أقوال النقاد المتقدمين، لتقف عند التوسط بشأن الرجل.

فقال الإمام الذهبي: حسنوا أمره⁽²⁾.

وقال الحافظ الهيثمي: فيه كلام لا يضر⁽³⁾.

قال الحافظ ابن حجر: صدوق سيء الحفظ ورمي بالقدر، وتغير قبل موته⁽⁴⁾.

رأي الحافظ ابن كثير في محمد بن دينار بن صندل

لم يصدر عن الحافظ ابن كثير قولاً فاصلاً في محمد بن دينار بن صندل وإنما اكتفى بالإشارة إلى اختلاف العلماء بشأنه فقال: اختلفوا فيه، فمنهم من ضعفه ومنهم من قواه وقبله وحسن له، وقال أبو داود: أنه تغير قبل موته، فإله أعلم⁽⁵⁾.

(1) انظر المعجروحين 2/272، كما ذكره ابن حبان في ثقاته أيضاً (7/419-420).

(2) انظر الكاشف (2/169).

(3) انظر مجمع الزوائد: (4/340)، باب (متى نحل المبتوت).

(4) انظر التقريب، ص: 477.

(5) انظر التفسير (2/292).

الفرع الثاني: من رأى تضعيفهم

ولم أعثر له سوى على مثال واحد .

- الفضل بن عيسى الرقاشي⁽¹⁾:

كان صاحب بدعة القول بالقدر .

قال العقيلي: الفضل بن عيسى الرقاشي كان يرى القدر⁽²⁾.

وكانت مقالته في القدر شديدة، كما كان داعية إلى بدعته .

قال أبو سلمة التبرذكي: لم يكن أحد ممن يتكلم في القدر أخبث قولاً من

الفضل بن عيسى الرقاشي⁽³⁾.

وقال ابن حبان: وكان قد ربا داعية إلى القدر وكان يقص بالبصرة⁽⁴⁾.

وقد أجمع الأئمة على ضعفه⁽⁵⁾.

أولاً: أقوال النقاد المتقدمين

قال سلام بن أبي مطيع: لو أن فضلا الرقاشي ولد أخرس، كان خيرا له من أن

يتكلم .

وقال أحمد بن حنبل: ضعيف .

وقال ابن أبي خيثمة عن ابن معين: كان قاصا وكان رجل سوء، قلت: كيف

حديثه قال لا تسأل عن القدري الخبيث .

وقال إسحاق بن منصور عن ابن معين: سئل عنه ابن عيينة فقال: لا شيء .

(1) الفضل بن عيسى بن أبان الرقاشي، أبو عيسى البصري الواعظ ابن أخي يزيد بن أبان الرقاشي، وخلال المعتز ابن سليمان. انظر تهذيب الكمال (244/23-245) - باختصار - .

(2) انظر الضعفاء الكبير 442/3.

(3) المصدر نفسه 442/3.

(4) انظر المجروحين 211/2 .

(5) انظر الضعفاء الكبير: 442/3، الكامل: 13/6، المجروحين: 210/2-211، التهذيب: 394/3 - ط: الرسالة -

الميزان: 433-431/5 .

وقال أبو زرعة: منكر الحديث .

وقال أبو حاتم: منكر الحديث في حديثه بعض الوهن ليس بقوي .

وقال الأجري: قلت لأبي داود أكتب حديث الفضل الرقاشي، قال: لا ولا كرامة

وقال مرة: كان هالكاً، وقال مرة: حدث حماد بن عدي عن الفضل بن عيسى وكان من

أخبث الناس قولاً، وقال مرة: حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن فضل

الرقاشي عن ابن المنكدر عن جابر رفعه ينادي رجل يوم القيامة: واعطشاه... الحديث

فقال أبو داود: هذا حديث يشبه وجه فضل الرقاشي .

وقال النسائي: ضعيف، وقال في موضع آخر: ليس بثقة .

وقال ابن عدي: الضعيف يثبت على ما يرويه .

وقال البخاري في الأوسط عن ابن عينة: كان يرى القدر وكان أهلاً أن لا يروي

عنه .

وقال الساجي: كان ضعيف الحديث قدرياً، قال: وسمعت ابن المشني يقول: كان

يحبى وعبد الرحمن لا يحدثان عنه، وكان شعبة يشهد أبان بن أبي عياش وأمثاله، وكذا

رواه العقيلي في الضعفاء عن الساجي ونقل كثيراً مما تقدم .

وقال يعقوب بن سفيان: معتزلي ضعيف الحديث .

وقال ابن حبان: ممن يروي المناكير عن المشاهير .

ثانياً: أقوال النقاد المتأخرين

ذهبوا أيضاً إلى تضعيفه .

قال الذهبي: ساقط⁽¹⁾ .

(1) انظر الكاشف (2/122).

وقال الهيثمي: أجمعوا على ضعفه⁽¹⁾، وقال مرة: ضعيف⁽²⁾، وقال في أخرى: ضعيف جدا⁽³⁾ وقال في موضع رابع: كذاب⁽⁴⁾.

وقال ابن حجر: منكر الحديث ورمي بالقدر⁽⁵⁾.

رأي الحافظ ابن كثير في الفضل الرقاشي

سار الحافظ ابن كثير في ركاب هذا الإجماع فقال: ضعيف بمرة⁽⁶⁾.

(1) - انظر مجمع الزوائد: (80/2) باب (ما ينهى عنه في الصلاة من الضحك والالتفات وغيره).

(2) - المصدر نفسه: (98/7) باب (سورة يس) تفسير قوله تعالى: ﴿سَلَامٌ قَوْلًا مِنْ رَبِّ رَحِيمٍ﴾.

(3) - المصدر نفسه: (336/10)، جامع البعث، حديث: (إن العرق ليلزم العره في الموقف حتى يقول يا رب).

(4) - المصدر نفسه: (348/10)، باب ما جاء في الحساب (ليعذرن الله ﷻ إلى آدم عليه السلام يوم القيامة ثلاث معاذير).

(5) - انظر التقریب، ص: 446.

(6) - انظر التفسير (292/2).

المطلب الثالث: الرواة المرجئة

وجميع النماذج التي سنذكرها، هم ممن وثقهم ابن كثير على اختلاف درجات توثيقهم، وهم:

1- الصلت بن بهرام⁽¹⁾:

أجمع النقاد على توثيقه، رغم رميه الإرجاء⁽²⁾.

أولاً: أقوال النقاد المتقدمين

قال الإمام أحمد: كوفي ثقة.

وقال سفيان بن عيينة: كان أصدق أهل الكوفة.

وقال يحيى بن معين: هو ثقة.

وقال أبو حاتم: صدوق ليس له عيب إلا الإرجاء.

وكذا تكلم فيه أبو زرعة للإرجاء.

وقال البخاري يذكر بالإرجاء وهو صدوق في الحديث.

وذكره ابن حبان في الثقات فقال: كوفي عزيز الحديث يروي عن جماعة من

التابعين روى عنه أهل الكوفة.

وكذا ذكره العجلي في ثقاته.

وذكره ابن خلفون في "الثقات" وقال: تكلم في مذهبه ونسب إلى الإرجاء وهو

ثقة.

وقال وكيع: حدثنا الصلت بن بهرام وهو ثقة.

(1) - عن أبي رائل وزيد بن وهب وعنه مروان بن معاوية وابن عيينة، قال أحمد كوفي ثقة، وقال ابن عيينة كان أصدق أهل الكوفة. انظر التقریب: (435/3).

(2) - انظر الجرح والتعديل 438/4، الثقات 471/6، الميزان 435/3، التهذيب (216/2) - ط: الرسالة - تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة للمحافظ ابن حجر، تحقيق: د. إكرام الله إمداد الحق، دار الكتاب العربي - بيروت - الطبعة: الأولى، (192/1).

وقال ابن سعد: ثقة إن شاء الله .

وقال الأزدي: إذا روى عنه الثقات استقام حديثه .

ثانياً: أقوال النقاد المتأخرين

ومن أقوال المتأخرين والمعاصرين في توثيقه .

قال الحافظ الهيثمي: ثقة إلا أنه كان مرجئاً⁽¹⁾ .

وقال الشيخ الألباني: هو ثقة من أتباع التابعين⁽²⁾ .

رأي الحافظ ابن كثير في توثيقه

سار الحافظ ابن كثير مع هذا الإجماع الحاصل على توثيقه، حيث قال: كان من ثقات الكوفيين، ولم يرم بشيء سوى الإرجاء⁽³⁾ .

2- عمرو بن مرة⁽⁴⁾ (أبو عبد الله الكوفي الأعمى):

أجمع النقاد على توثيقه والثناء عليه رغم رمي الإرجاء⁽⁵⁾ .

أولاً: أقوال أئمة النقد المتقدمين

قال سعيد بن أبي سعيد الأراطي الرازي: زكاه أحمد بن حنبل .

وقال ابن معين: ثقة .

وقال أبو حاتم: صدوق ثقة كان يرى الإرجاء .

وقال حفص بن غياث: ما سمعت الأعمش يشي على أحد إلا على عمرو بن

مرة، فإنه كان يقول كان مأمونا على ما عنده .

(1) - انظر مجمع الزوائد: (295/2) كتاب الجنائز باب (فيمم لم يمرض) .

(2) - انظر الضعيفة برقم (83) (186/1) .

(3) - انظر التفسير 299/3 .

(4) - عمرو بن مرة بن عبد الله بن طارق الجملي بفتح الجيم والميم المرادي أبو عبد الله الكوفي الأعمى ثقة عابد كان لا يدلس ورمي بالإرجاء من الخامسة مات سنة ثمان مائة وقيل قبلها ، انظر التقريب، ص: 426 .

(5) - انظر الجرح والتعديل 257/6، الثقات 183/5، التهذيب (304/3-305) - ط: الرسالة - الميزان 346/5 .

وقال بقیة عن شعبة: كان أكثرهم علما، وفي رواية معاذ بن معاذ عنه: ما رأيت أحدا من أصحاب الحديث إلا يدلّس، إلا ابن عون وعمرو بن مرة وفي رواية قراد⁽¹⁾ عنه: ما رأيت عمرو بن مرة في صلاة قط إلا ظننت أنه لا ينقتل حتى يستجاب له .

وقال عبد الملك بن ميسرة في جنازته: إني لأحسبه خير أهل الأرض .

وقال مسعر: لم يكن بالكوفة أحب إلي ولا أفضل منه .

وقال ابن عيينة عن مسعر: كان عمرو بن معاذ الصدوق .

وقال عبد الرحمن بن مهدي: أربعة بالكوفة لا يختلف في حديثهم فمن اختلف عليهم فهو يخطئ، منهم عمرو بن مرة .

وعن مغيرة بن مقسم، قال: لم يزل في الناس بقیة، حتى دخل عمرو بن مرة في الإرجاء فنهافتوا فيه.

وذكره ابن حبان في الثقات وقال: وكان مرجئا .

ووثقه ابن نمير ويعقوب بن سفيان .

ثانيا: أقوال النقاد المتأخرين

ذهب المتأخرون إلى توثيقه أيضا .

قال الإمام الذهبي: الإمام الحجة⁽²⁾ .

وقال ابن حجر: ثقة عابد كان لا يدلّس ورمي بالإرجاء⁽³⁾ .

(1) - قراد أبو نوح عبد الرحمن بن غزوان الخزازي مولا لهم روى عن عوف ويونس بن أبي إسحاق وشعبة ومالك

وعدة وعنه ابنه غزوان ومحمد والإمام أحمد ويحيى وخلق مات سنة سبع ومائتين. انظر: طبقات الحفاظ، ص: 147

(2) - انظر الميزان 346/5 .

(3) - انظر التقريب، ص: 426.

رأي الحافظ ابن كثير في عمرو بن مرة

لم يرد عن الحافظ ابن كثير - فيما بحثت - أي كلام عن عمرو بن مرة، على كثرة ما تردد في تفسيره وفي بقية كتبه، ولكن هذا لا يمنعنا من أن نقول وبلا تردد من أنه يذهب إلى توثيقه لاعتبارات ثلاث:

- 1 - كونه من رجال الصحيحين⁽¹⁾.
- 2 - اتفاق جمهور النقاد على توثيقه كما رأينا.
- 3 - تصحيح ابن كثير لأسانيد في غير الصحيحين هو من بين رجالها من ذلك مثلاً:

أ- قال ابن كثير: قد روى ابن جرير في تفسيره: حدثنا ابن المثنى، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة، أنه سمع سعيد بن جبير يقول: "لا تضرب الأمة إذا زنت ما لم تتزوج".

ثم قال عقبه: وهذا إسناد صحيح عنه⁽²⁾.

ب- قال ابن كثير: وقال أبو جعفر بن جرير: حدثنا القاسم، قال حدثنا الحسين حدثنا محمد بن حازم عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن يحيى بن الجزار، عن ابن أخي زينب - امرأة عبد الله بن مسعود - عن زينب رضي الله عنها، قالت: "كان عبد الله إذا جاء من حاجة فانتهى إلى الباب، تمنح ويزق كراهية أن يهجم منا على أمر يكرهه".

ثم قال عقبه: إسناد صحيح⁽³⁾.

فهذه الاعتبارات لا تدع مجالاً للشك، بأنه يذهب إلى توثيقه، وأن تهمة الإرجاء لم تؤثر على صدقه وأمانته وضبطه وإتقانه.

(1) قال الحافظ المزي: روى له الجماعة، وروى البخاري عن علي بن المديني قوله: له نحو متي حديث. انظر تهذيب الكمال: (234/22).

(2) انظر التفسير: (158/2). وأثر سعيد بن جبير أخرجه الطبري في تفسيره - طبعة شاكر - (202/8).

(3) المصدر نفسه: (316/5). وأثر زينب امرأة ابن مسعود أخرجه الطبري في تفسيره - طبعة شاكر - (148/19).

3- عمر بن ذر (أبو ذر الكوفي) ⁽¹⁾:

اتهم بالإرجاء بل كان غاليا فيه.

قال أبو داود: كان رأسا في الإرجاء ⁽²⁾، حتى أن سفيان الثوري لم يشهد جنازته بسبب ذلك كما قال ابن سعد ⁽³⁾. ومع ذلك اشتهر عنه الزهد وكثرة العبادة.

قال الحافظ ابن حجر: أحد الزهاد الكبار ⁽⁴⁾.

ومع غلو بدعته ذهب معظم أئمة الجرح والتعديل إلى توثيقه ⁽⁵⁾.

أولا: أقوال النقاد المتقدمين

أ - من وثقه بأعلى درجات التوثيق

قال يحيى بن سعيد القطان: ثقة في الحديث ليس ينبغي أن يترك حديثه لرأي أخطأ فيه.

وقال الدوري وغيره عن ابن معين: ثقة. وكذا قال النسائي والدارقطني.

وقال العجلي: كان ثقة بليغا وكان يرى الإرجاء.

وقال يعقوب بن سفيان: كوفي ثقة مرجئ.

وقال ابن سعد: وكان ثقة إن شاء الله كثير الحديث.

وقال ابن حبان في الثقات: كان مرجئا وهو ثقة

قال يعقوب بن سفيان: ثقة مرجئ.

(1) عمر بن ذر بن عبد الله بن زرارة الهمداني بالسكون المروزي أبو ذر الكوفي ثقة روي بالإرجاء من السادسة مات سنة ثلاث وخمسين وقيل غير ذلك. انظر التقيي: (412/1).

(2) انظر التهذيب (224/3) - ط: الرسالة -.

(3) انظر طبقات ابن سعد (362/6).

(4) انظر هدي الساري، ص: 430.

(5) انظر الجرح والتعديل 107/6، طبقات ابن سعد (362/6)، الميزان 232/5، التهذيب (224-223/3) - ط: الرسالة -، هدي الساري: 430.

ب - من وثقه بأدنى عبارات التوثيق

وذهب بعض الحفاظ إلى توثيقه بأدنى العبارات، فلم يحتجوا بحديثه وقبلوها في الاعتبار والشواهد .

قال أبو حاتم: كان صدوقا وكان مرجئا لا يحتج بحديثه، وقال في موضع آخر: كان رجلا صالحا محله الصدق .

وقال ابن خراش: صدوق من خيار الناس وكان مرجئا .

وقال البرديجي: روى عن مجاهد أحاديث منكير .

ثانيا: أقوال النقاد المتأخرين

ووثقه المتأخرون كذلك .

قال الإمام الذهبي: ثقة بليغ واعظ صالح لكنه مرجئ⁽¹⁾، وقال في موضع آخر: صدوق ثقة، لكنه رأس في الإرجاء⁽²⁾.

قال الحافظ ابن حجر: ثقة رمي بالإرجاء⁽³⁾ .

وقال الشيخ الألباني: ثقة من رجال البخاري⁽⁴⁾ .

رأي الحافظ ابن كثير في عمر بن ذر

لم يرد عن الحافظ ابن كثير كلام مستقل بشأن عمر بن ذر - فيما بحث - ولكن حكمه على بعض الأسانيد والتي هو من بين رجالها، أكد لي ذهابه إلى توثيقه ومن ذلك:

قوله: قال النسائي: أخبرني إبراهيم بن الحسن هوالمقسمي حدثنا حجاج بن محمد عن عمر بن ذر عن أبيه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس مرفوعا.

(1) - انظر الكاشف: (60/2) .

(2) - انظر الميزان: 232/5 .

(3) - انظر التقریب، ص: 412 .

(4) - انظر الضعيفة (3989) (455/8) .

ثم قال عقبه: رجال إسناده كلهم ثقات⁽¹⁾.

وهذا التعليق من الحافظ ابن كثير على هذا الإسناد، لا يترك مجالاً للتردد من كونه يذهب إلى توثيق عمر بن ذر، لكونه من رجال هذا الإسناد.

4- بشير بن المهاجر الغنوي⁽²⁾:

متهم بالإرجاء، قال الإمام أحمد: كوفي مرجىء متهم يتكلم⁽³⁾.
اختلف بشأنه النقاد⁽⁴⁾.

أولاً: أقوال النقاد المتقدمين

أ - الموثقون

- من وثقه بأعلى عبارات التوثيق

قال ابن معين: ثقة .

وقال العجلي: كوفي ثقة .

- من وثقه بأدنى عبارات التوثيق

قال النسائي: ليس به بأس . وعنه أيضاً: ليس بالقوي .

وذكره ابن حبان في الثقات وقال: دلس عن أنس ولم يره وكان يخطيء كثيراً .

وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به .

وقال ابن عدي: روى ما لا يتابع عليه، وهو ممن يكتب حديثه، وإن كان فيه

بعض الضعف .

(1) انظر التفسير (37/7).

(2) - بشير بن المهاجر الغنوي، كوفي عن الحسن وطبقته، وعنه أبو تميم، وخلاَّد بن يحيى، وجماعة. قال البخاري: رأى أنسا. انظر الميزان: 43/2 .

(3) - انظر الضعفاء الكبير: 143/1 .

(4) - انظر الجرح والتعديل: 378/2، الكامل: 21/2، الضعفاء الكبير: 143/1، الثقات: 198/6، الضعفاء والمتروكين للإمام النسائي، ص: 23، التهذيب (236/1) - ط: الرسالة - الميزان 43/2 .

ب - المضعفون له

قال الإمام أحمد: منكر الحديث قد اعتبرت أحاديثه فإذا هو يعجب بالعجب .

وقال البخاري: يخالف في بعض حديثه .

وقال العقبلي: مرجئ متهم متكلم فيه .

وقال الساجي: منكر الحديث عنده .

ثانياً: أقوال النقاد المتأخرين

توسط بشأنه المتأخرون، فلم يوثقوه بإطلاق، ولم يضعفوه بإطلاق، وإنما صنفوه ضمن أدنى مراتب التعديل، والبعض جرحه، ولكن بالبن عبارات .

قال الحافظ الذهبي: ثقة فيه شيء⁽¹⁾.

وقال ابن حجر: صدوق لين الحديث رمي بالإرجاء⁽²⁾.

قال الشيخ الألباني: من رجال مسلم وحده، ولكن فيه ضعف⁽³⁾.

رأي الحافظ ابن كثير في بشير بن المهاجر

لم يصدر الحافظ ابن كثير رأيه في بشير بن المهاجر، وإنما اكتفى بعرض أقوال العلماء بشأنه، ولكن حكمه على أحد الأسانيد التي هو من بين رجالها بالحسن، على الرغم من كون جميع رجال هذا الإسناد ثقات، يدل على أنه أخذ بعين الاعتبار اختلاف النقاد في ابن المهاجر فلم يضعفه، ولم يوثقه بإطلاق ولكن توسط بشأنه:

حيث قال: قال الإمام أحمد: حدثنا أبو نعيم، حدثنا بشير بن مهاجر حدثني عبد الله بن بريدة، عن أبيه قال: كنت جالساً عند النبي ﷺ فسمعتة يقول... الحديث .

وروى ابن ماجه من حديث بشير بن المهاجر بعضه، وهذا إسناد حسن على شرط مسلم، فإن بشيراً هذا أخرج له مسلم، ووثقه ابن معين، وقال النسائي: ليس به

(1) - انظر الكاشف (272/1).

(2) - انظر التريب، ص: 125 .

(3) - انظر السلسلة الضعيفة (2576) (87/6) .

باس، إلا أن الإمام أحمد قال فيه: هو منكر الحديث، قد اعتبرت أحاديثه فإذا هي تجيء بالعجب، وقال البخاري: يخالف في بعض حديثه. وقال أبو حاتم الرازي: يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال ابن عدي: روى ما لا يتابع عليه، وقال الدارقطني: ليس بالقوي⁽¹⁾.

5- محمد بن خازم⁽²⁾ (أبو معاوية الضريع):

رمي بالإرجاء، قال يعقوب بن شيبة: كان يرى الإرجاء، بل قال أبو داود: كان رئيس المرجئة بالكوفة⁽³⁾.

ذهب أكثر العلماء إلى توثيقه في حديث الأعمش خاصة واضطرابه في حديث غيره، وأطلق البعض الحكم بتوثيقه⁽⁴⁾.

أولاً: أقوال النقاد المتقدمين

أ - من وثقه في حديث الأعمش خاصة

قال أيوب بن إسحاق بن سافري: سألت أحمد ويحيى عن أبي معاوية وجريرو قالوا: أبو معاوية أحب إلينا يعنيان في الأعمش.

وقال الإمام أحمد: أبو معاوية الضريع في غير حديث الأعمش مضطرب لا يحفظها حفظاً جيداً.

وقال ابن معين: أبو معاوية أثبت من جريرو في الأعمش وروى عن عبيد الله بن عمر أحاديث مناكير.

وقال ابن خراش: يقال: هو في الأعمش ثقة، وفي غيره فيه اضطراب، وعنه أيضاً: صدوق، وهو في الأعمش ثقة.

(1) انظر التفسير: 49/1.

(2) محمد بن خازم أبو معاوية الضريع الحافظ، أحد الأئمة في معرفة الأثر كان كوفياً لازم الأعمش عشرين سنة، وتوفي رحمه الله تعالى سنة خمس وتسعين ومائة، وروى له الجماعة. انظر الوافي بالوفيات: (29/3).

(3) انظر التهذيب: 552/3 - ط: الرسالة -.

(4) انظر الجرح والتعديل: 246/7-247، الثقات: 441/7-442، التهذيب: (551/3-552) - ط: الرسالة -.

قال أبو نعيم: سمعت الأعمش يقول لأبي معاوية: أما أنت فقد ربطت رأس كيسك، وقيل أن شعبة كان إذا حدث بحضرة أبي معاوية، يراجع في حديث الأعمش يقول أليس كذا؟ أليس كذا؟ قال أبو نعيم: لزم أبو معاوية الأعمش عشرين سنة.

وقال علي ابن المديني: كتبت عن أبي معاوية عن الأعمش ألفا وخمسمائة حديث. قال جرير: كنا نخرج من عند الأعمش فلا يكون أحفظ منا لحديثه من أبي معاوية.

وقال أحمد بن الحسن السكري الحافظ: أعرفهم بالأعمش أبو معاوية، وبعده الثوري، وبعده شعبة.

ب - من أطلق الحكم بتوثيقه

وأطلقت طائفة الحكم بتوثيقه.

قال الحاكم: احتج به الشيخان.

وقال العجلي: ثقة يرى الإرجاء.

وقال يعقوب بن شيبة: ثقة ربما دلس، وكان يرى الإرجاء.

وذكره ابن حبان في الثقات وقال: وكان حافظا متقنا ولكنه كان مرجئا.

ثانيا: أقوال النقاد المتأخرين

مال المتأخرون إلى مطلق التوثيق.

قال الحافظ الذهبي: أبو معاوية الحافظ الثبت محدث الكوفة⁽¹⁾.

وقال أيضا: أحد الأئمة الأعلام الثقات لم يتعرض إليه أحد⁽²⁾.

وقال في موضع ثالث: ثقة ثبت ما علمت فيه مقالا يوجب وهنه مطلقا⁽³⁾.

(1) - انظر تذكرة الحفاظ: (1/294).

(2) - انظر الميزان 428/7.

(3) - المصدر نفسه 130/6.

وقال الحافظ ابن حجر العسقلاني: ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش، وقد يهم في حديث غيره، وقد رمي بالإرجاء⁽¹⁾.

رأي الحافظ ابن كثير في أبي معاوية الضرير

لم يتكلم الحافظ ابن كثير عنه في تفسيره على كثرة ذكره فيه، ربما لشهرته ولكونه من رجال الصحيحين، ولكن تكلم عنه في البداية والنهاية عند ذكره لمن توفي سنة (196هـ) من الأعيان فقال: أحد مشايخ الحديث الثقات المشهورين⁽²⁾.

6- عبد العزيز بن أبي رواد⁽³⁾:

نسب إلى الإرجاء قال البخاري: قال الحميدي عن يحيى بن سليم -الطائفي- : كان يرى الإرجاء⁽⁴⁾، بل اعتبره الجوزجاني من أصحاب الغلو في هذه البدعة فقال: كان غالباً في الإرجاء⁽⁵⁾.

ولكنه اشتهر بالصلاح والعبادة والزهد. قال ابن سعد: كان مرجئاً، وكان معروفاً بالصلاح والورع والعبادة، وقال ابن المبارك: كان يتكلم ودموعه تسيل على خده، وقال شعيب بن حرب: كنت إذا نظرت إلى عبد العزيز رأيت كأنه يطلع إلى يوم القيامة⁽⁶⁾.

وتشدد بشأنه ابن حبان فقال: وكيف يكون التقى في نفسه، من كان شديد الصلابة في الإرجاء كثير البغض لمن انتحل السنن⁽⁷⁾.

(1) - انظر التقریب، ص: 475.

(2) انظر البداية والنهاية (256/10).

(3) عبد العزيز بن أبي رواد الأزدي المكي: أحد العلماء وله جماعة إخوة، كان يطوف بالكعبة فطعنه المنصور بإصبعه فالتفت فرآه فقال: علمت أنها طعنة جبار. لم يصل عليه سفيان الثوري لكونه يرى الإرجاء، فقبيل للثوري فقال: والله إنني لأرى الصلاة على من هو دونه ولكن أردت أن أرى الناس أنه مات على بدعة، توفي سنة ثمان وخمسين ومائة، وروى له الأربعة. انظر الوافي بالوفيات، ص: 292/18.

(4) انظر التاريخ الكبير: (22/6).

(5) انظر التهذيب: (586/2) - ط: الرسالة -.

(6) المصدر نفسه: (585-586/2) - ط: الرسالة -.

(7) انظر المعجروحين: 137/2.

وروى العقيلي بسنده عن مؤمل بن إسماعيل قال: مات عبد العزيز بن أبي رواد فجيء بجنازته فوضعت عند باب الصفا واصطف الناس، وجاء الثوري فقال الناس: جاء الثوري جاء الثوري، فجاء حتى خرق الصفوف والناس ينظرون إليه فجاوز الجنازة ولم يصل عليها وذلك أنه كان يرى رأي الإرجاء⁽¹⁾.

وسئل سفيان عن سبب ذلك فيما رواه مؤمل بن إسماعيل عنه فقال: والله إني لأرى الصلاة على من هو دونه عندي ولكنني أردت أن أرى الناس أنه مات على بدعة⁽²⁾ واختلف بشأنه النقاد، ولكن ذهب معظمهم إلى توثيقه وإن بدرجات متفاوتة⁽³⁾.

أولاً: أقوال النقاد المتقدمين

أ - الموثقون له

... من ثقة بأعلى عبارات التوثيق

قال يحيى القطان: عبد العزيز ثقة في الحديث ليس ينبغي أن يترك حديثه لرأي أخطأ فيه.

وقال ابن معين: ثقة. وفي رواية أحمد بن سعد بن أبي مريم عنه: ثقة كان يعلن الإرجاء.

وقال الحاكم: ثقة عابد مجتهد شريف النسب.

وقال العجلي: ثقة.

وقال أحمد: كان رجلاً صالحاً وكان مرجئاً، وليس هو في الثبوت مثل غيره، وفي رواية عنه قال: صالح الحديث.

(1) - انظر الضعفاء الكبير: 6/3.

(2) - المصدر نفسه: 6/3.

(3) - انظر الجرح والتعديل: 394/5، الكامل: 290/5-291، الضعفاء الكبير: 6/3-9، المعجروحين: 136/2-138 طبقات ابن سعد (493/5)، الميزان 364/4-365، التهذيب: (2/585-586) - ط: الرسالة ...

— من وثقه بأدنى عبارات التوثيق

قال أبو حاتم صدوق ثقة في الحديث متعبد .

وقال النسائي: ليس به بأس .

وقال الساجي: صدوق يرى الإرجاء .

وقال الدارقطني: هو متوسط في الحديث وربما وهم في حديثه .

وقال ابن عدي: في بعض أحاديثه ما لا يتابع عليه .

ب - المضعفون له

بالغ ابن حبان في جرحه فقال: كان ممن غلب عليه التقشف حتى كان لا يدري ما يحدث به، روى عن نافع أشياء لا يشك من الحديث صناعته إذا سمعها أنها موضوعة، كان يحدث بها توهمًا لا تعمداً، ومن حدث على الحسين وروى على التوهم حتى كثر ذلك منه، سقط الاحتجاج به وإن كان فاضلاً في نفسه .

وقال علي بن الجنيد: كان ضعيفاً وأحاديثه منكرات .

ثانياً: أقوال النقاد المتأخرين

ذهب بعض الحفاظ المتأخرين إلى ما ذهب إليه جمهور المتقدمين، فوثقوه وإن بدرجات متفاوتة .

قال الإمام الذهبي: ثقة مرجئ عابد⁽¹⁾ .

وقال الحافظ ابن حجر: صدوق عابد ربما وهم ورمي بالإرجاء⁽²⁾ .

وقال الحافظ السخاوي: ضعفه بعضهم بسبب الإرجاء، ولا يقدح فيه عند الجمهور⁽³⁾ .

(1) - انظر الكاشف: (1/655) .

(2) - انظر التزيين، ص: 357 .

(3) - انظر المقاصد الحسنة، ص: 390، عند الكلام على حديث: السلام قبل الكلام .

رأي الحافظ ابن كثير في عبد العزيز بن أبي رواد

لم يرد عن الحافظ ابن كثير كلام مستقل، بشأن ابن أبي رواد، وإنما اكتفى بنقل توثيق الإمام الحاكم له دون سواءه، حيث قال: وقال - أي الحاكم - : كان ثقة عابداً مجتهداً شريفاً النسب⁽¹⁾.

ويفهم من هذا - حسب ما أرى والله أعلم - أنه يرى الرأي نفسه، إذ لو كان على خلاف هذا الرأي لأشار إلى ذلك، وما يطمئني على صحة ما ذهبت إليه، اتفاق معظم النقاد المتقدمين والمتأخرين على توثيقه كما رأينا .

7- عبد الحميد بن عبد الرحمان الحماني (أبو يحيى الحماني)⁽²⁾:

اتهم ببدعة الإرجاء والدعوة إليها . قال أبو داود: كان داعية في الإرجاء⁽³⁾ .
اختلف بشأنه النقاد⁽⁴⁾ .

أولاً: أقوال النقاد المتقدمين

أ - الموثقون له

قال ابن معين من رواية الدوري: ثقة، وفي رواية البرقي عنه: كان ثقة ولكنه ضعيف العقل .

وقال النسائي: ثقة .

وذكره ابن حبان في الثقات .

(1) - انظر التفسير: (266/1) .

(2) - أبو يحيى الحماني أصله من خوارزم، ولقبه بشمين، حدث عن: الأعمش، وبريد بن عبد الله بن أبي بردة وطلحة بن يحيى أثيم، وطلحة بن عمرو المكي، وأبي حنيفة، والحسن بن عمار، وعذرة، روى عنه: ابنه، وأحمد بن عمر الوكيعي، والحسن بن علي الحلواني، ومحمد بن عاصم الثقفي، وعباس الدوري، وأحمد بن عبد الحميد الحارثي، والحسن بن علي بن عفان، وآخرون كثير. وكان من علماء الحديث، قال أبو داود: كان داعية إلى الإرجاء، وقال هارون: مات سنة اثنتين ومئتين. انظر السير: (540/10) .

(3) انظر التهذيب (478/2) - ط: الرسالة - .

(4) المصدر نفسه (478/2) . - ط: الرسالة - .

وقال ابن قانع: ثقة .

ب - المضعفون له

قال ابن سعد وأحمد: كان ضعيفا .

وفي رواية بن أبي مريم عن ابن معين قال: ضعيف ليس بشيء⁽¹⁾.

وقال العجلي: كوفي ضعيف الحديث مرجئ .

وقال النسائي في رواية أخرى عنه: ليس بالقوي .

و توسط بشأنه ابن عدي فقال: هو وابنه ممن يكتب حديثهما .

ثانيا: أقوال النقاد المتأخرين

قال الإمام الذهبي: كان من علماء الحديث⁽²⁾، ولم يصدر فيه حكما واكتفى بنقل أقوال النقاد فيه والتي يفهم منها - فيما أرى - ذهابه إلى توثيقه وإن بأدنى الدرجات .

وبالغ الإمام ابن الجوزي، فرماه بالترك⁽³⁾، ولكن تعقبه شمس الدين بن عبد الهادي الحنبلي بالقول: "ليس بمتروك بل هو من رجال الصحيح"، ثم ذكر اختلاف العلماء بشأنه⁽⁴⁾.

وقال الحافظ ابن حجر: صدوق يخطئ، ورمي بالإرجاء⁽⁵⁾.

(1) - لكن أكثر الروايات عن يحيى بن معين تشير إلى أن مذهبه فيه التوثيق .

(2) - انظر السير (540/10) .

(3) - التحقيق في أحاديث الخلاف، أبو الفرج ابن الجوزي، تحقيق: مسعد عبد الحميد محمد السعدني، دار الكتب العلمية - بيروت - 1415، الطبعة: الأولى، (240/1) مسألة: "يتيمم لوقت كل صلاة" .

(4) - انظر تنقيح تحقيق أحاديث التعليق، شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي، تحقيق: أيمن صالح شعبان دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - 1998م، الطبعة: الأولى، (222/1) .

(5) - انظر التقريب، ص: 334.

رأي الحافظ ابن كثير في أبي يحيى الحماني

لم يذكره بشيء سوى التعريف باسمه⁽¹⁾، على كثرة ما تردد في أسانيد كتبه كالتفسير والتاريخ، ولكن ما تعقب به إسناده حديث هو من بين رجاله، ساقني إلى الاستنتاج بأنه يذهب إلى توثيقه بلا تردد .

حيث قال: قال الحافظ أبو يعلى الموصلي، رحمه الله، في مسنده: حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل وغيره قالوا: حدثنا أبو يحيى عبد الحميد الحماني، عن عثمان بن واقد عن أبي نضيرة، عن مولى لأبي بكر، عن أبي بكر، رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: الحديث.

ثم قال عقبه: ورواه أبو داود، والترمذي، والبرزاري في مسنده، من حديث عثمان بن واقد -وقد وثقه يحيى بن معين- به وشيخه أبو نضيرة الواسطي واسمه مسلم بن عبيد، وثقه الإمام أحمد وابن حبان وقول علي بن المديني والترمذي: ليس إسناده هذا الحديث بذلك، فالظاهر إنما هو لأجل جهالة مولى أبي بكر، ولكن جهالة مثله لا تضر لأنه تابعي كبير، ويكفيه نسبه إلى أبي بكر الصديق، فهو حديث حسن⁽²⁾ والله أعلم.

فإرجاع الحافظ ابن كثير سبب تضعيف الإمام الترمذي لهذا الإسناد الذي من بين رجال إسناده عنده أبو يحيى الحماني⁽³⁾ إلى جهالة مولى أبي بكر لا غير، دليل واضح على أنه يذهب إلى توثيق أبي يحيى.

(1) - انظر فضائل القرآن ص: 110 .

(2) - انظر التفسير 75/2 .

(3) - انظر سنن الترمذي أبواب (الدعوات) باب (ما أصر من استغفر) برفق (558/5) (3559) .

المطلب الرابع: الرواة المعتزلة

وقد تيسر لنا في ذلك نموذجان فقط، وكلاهما من الضعفاء .

1- عمرو بن عبيد⁽¹⁾:

وهو رأس الاعتزال، قال ابن حبان: كان من العباد الخشن، وأهل الورع الدقيق ممن جالس الحسن ستين كثيرة ثم أحدث ما أحدث من البدع، واعتزل مجلس الحسن ومعه جماعة فسموه المعتزلة، وكان عمرو بن عبيد داعية إلى الاعتزال يشتم أصحاب رسول الله ﷺ⁽²⁾ .

وقال أحمد بن زهير: سمعت يحيى بن معين يقول: كان عمرو بن عبيد رجل سوء من الدهرية، قلت: وما الدهرية؟ قال: الذين يقولون لا شيء، وإنما الناس مثل الزرع، وكان يرى السيف.

قال المؤلف: لعن الله الدهرية، فإنهم كفار، وما كان عمرو هكذا⁽³⁾.

أجمع النقاد على تركه واستنكار أحاديثه، ورماه الكثيرون بالكذب⁽⁴⁾ .

أولاً: أقوال النقاد المتقدمين

قال ابن معين: لا يكتب حديثه. وفي رواية العباس الدوري عنه قال: ليس بشيء

وقال النسائي: متروك الحديث، وفي رواية قال: ليس بثقة ولا يكتب حديثه .

وقال الآجوري عن أبي داود: أبو حنيفة خير من ألف مثل عمرو بن عبيد .

وقال أيوب: كان عمرو بن عبيد يكذب في الحديث .

قال يونس بن عبيد: يكذب في الحديث .

(1)-المعتزلي المشهور.

(2)- انظر المجروحين: 69/2 .

(3)- انظر الميزان: 334/5 .

(4)- انظر الجرح والتعديل: 246/6، الضعفاء الكبير: 277/3-285، الكامل: 96/5-110، المجروحين: 69/2-

70، الميزان: 329/5-334، التهذيب (284/3-286) - ط: الرسالة .

وقال حميد: كان يكذب على الحسن.

قال ابن حبان: يكذب في الحديث وهما لا تعمدا.

وقال الدارقطني وغيره: ضعيف.

قال نعيم بن حماد: سمعت معاذ بن معاذ يصيح في مسجد البصرة يقول ليحيى القطان: أما تتقى الله ! تروي عن عمرو بن عبيد ! قد سمعته يقول: لو كانت ﴿ تبت يدا أبي لهب ﴾⁽¹⁾ في اللوح المحفوظ لم يكن لله على العباد حجة، قلت: صبح أن يحيى بن سعيد تركه بأخرة.

وقال كامل بن طلحة: قلت لحماذ: يا أبا سلمة، رويت عن الناس، وتركت عمرو بن عبيد ؟ قال إني رأيت كأن الناس يصلون يوم الجمعة إلى القبلة وهو مدبر عنها فعلمت أنه على بدعة فتركت الرواية عنه

قال حماد بن سلمة، قال لي حميد: لا تأخذن عن هذا - يعنى عمرو بن عبيد - فإنه يكذب على الحسن.

وقال حماد بن زيد: قلت لأيوب: إن عمرو بن عبيد روى عن الحسن: إذا رأيتم معاوية على منبري فاقتلوه. فقال: كذب عمرو.

قال بكر بن حمران: كنا عند ابن عون فسأله إنسان عن مسألة، فقال: ما أدري فقال الرجل عمرو بن عبيد يقول عن الحسن كذا وكذا . فقال: ما لنا ولعمرو بن عبيد عمرو بن عبيد يكذب على الحسن .

وقال أحمد بن محمد الحضرمي: سألت ابن معين، عن عمرو بن عبيد، فقال: لا يكتب حديثه . فقلت له: كان يكذب ! فقال: كان داعية إلى دينه . فقلت له: فلم وثقت قتادة، وابن أبي عروبة، وسلام بن مسكين ؟ فقال: كانوا يصدقون في حديثهم ولم يكونوا يدعون إلى بدعة .

وقال مطر: ما أصدق عمرا في شيء.

(1) - سورة المسد: 1 .

وقال نعيم بن حماد: قلت لابن المبارك لأي شيء تركوا عمرو بن عبيد، قال: إن عمرو كان يدعو يعني إلى القدر .

قال أحمد بن حنبل: ليس بأهل أن يُحدث عنه .

قال عمرو بن علي: كان متروك الحديث صاحب بدعة .

وقال أبو حاتم: كان متروك الحديث .

وقال ابن عدي: وهو مذموم ضعيف الحديث جدا معلن بالبدع، وقد كفانا ما قال فيه الناس .

قال مسلم بن إبراهيم: سمعت حماد بن سلمة يقول: ما كان عمرو بن عبيد عندنا إلا عزة⁽¹⁾ .

قال محمد بن عمرو: سمعت نعيما يقول: ربما سمعت سفيان يقول حدثنا عمرو بن عبيد وكان مبتدعا .

وقال الساجي: كان قدريا داعية فتركه أهل النقل ومن كان يميز الأثر، وروى عنه الغرباء، وكان له زهد وسمت، فظنوا به خيرا، وقد روى عنه شعبة حديثين ثم تركه .

وقال أيضا: وكان الحسن وأيوب وابن عون وسليمان التيمي ويونس بن عبيد يذمون عمرا وينهون الناس عنه، وكانوا أعلم به، وقال: وقال يحيى بن سعيد: رأيت يصلي في مسجده خلاف صلاته في منزله نسبه إلى الرياء، قال الساجي: وله مثالب يطول ذكرها وحديثه لا يشبه رواية أهل البيت .

وقال ابن سعد: كان صاحب رأي ليس بشيء في الحديث معتزلي .

(1) - فلان عزة وعازورة أي قليل . انظر لسان العرب: (4/555) مادة - عزز - .

ثانيا: أقوال النقاد المتأخرين

لم يشذ عن هذا الإجماع المتأخرون كذلك . فكذب البعض، وضعفه آخرون .
قال ابن رجب الحنبلي: عمرو بن عبيد الكذاب المبتدع⁽¹⁾ .
وقال الحافظ الهيثمي: خبيث كذاب متروك⁽²⁾ . وقال في موضع آخر: هو من أعداء الله⁽³⁾ .
وقال الحافظ ابن حجر: البصري المعتزلي المشهور، كان داعية إلى بدعته اتهمه جماعة مع أنه كان عابدا⁽⁴⁾ .
وقال في موضع آخر: عمرو بن عبيد وهو ضعيف جدا⁽⁵⁾ .
وقال الشيخ الألباني: وعمرو متهم بالكذب مع كونه من المعتزلة⁽⁶⁾ .
رأي الحافظ ابن كثير في عمرو بن عبيد
ذكره الحافظ ابن كثير في عدد من أسانيده في التفسير ولم يتكلم عليه، وتكلم عنه في خارج كتابه التفسير فقال بشأنه: شيخ القدري لا يحتج به⁽⁷⁾ .
وقال في موضع آخر: القدري رأس الفرقة الضالة وهو إن كان لا يعتمد الكذب في الحديث إلا أنه ممن لا ينبغي أن يروى عنه لبدعته ودعائه إليها⁽⁸⁾ .

(1) - انظر فتح الباري، الحافظ ابن رجب، تحقيق: أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمد، دار ابن الجوزي

- التسمودية / الدمام - 1422 هـ، الطبعة: الثانية: (273/6) .

(2) - انظر مجمع الزوائد: (279/6) باب (ما جاء في حد الخمس) .

(3) - المصدر نفسه: (288/4) باب (في من نكح أو أعتق أو طلق لأعيا) .

(4) - انظر التقریب: ص: 424 .

(5) - انظر في التلخيص الحبير: (260/2) باب (زكاة المعشرات) .

(6) - انظر الضعيفة (1238) (385/3) .

(7) - انظر إرشاد الفقيه (301/1) .

(8) - انظر في البداية (96/4) . والظاهر أن الحافظ ابن كثير قد التزم بعدم الرواية عنه في المرفوعات فقط، وإلا فقد ذكره في عدد من المواضع في تفسيره قائلا، أو راويا عن شيخه الحسن البصري قولا أو ما شابه انظر مثلا: التفسير (19/1)، (220/4)، (172/5)، (72/6)، (20/7)، (221/8) .

2- ربيع بن صبيح⁽¹⁾:

اتهم بالاعتزال، قال سفيان الثوري: كان الربيع بن صبيح معتزليا، وكان خيرا من عمرو بن عبيد⁽²⁾.

واختلف بشأنه النقاد، فذهب البعض إلى تضعيفه، وطائفة إلى توثيقه وأجمع الكل على فضله وعبادته وعلو مكانته⁽³⁾.

أولا: أقوال النقاد المتقدمين

أ - المضعفون له

قال ابن عمار: كان يحيى بن سعيد لا يرضاه.

وقال ابن المديني: قلت ليحيى بن سعيد ما أراك حدثت عن الربيع بن صبيح بشيء قال لا، ومبارك بن فضالة أحب إلي منه.

وقال الإمام الشافعي: كان الربيع بن صبيح غزاء، وإذا مدح الرجل بغير صناعته فقد وهى أي دق عنقه، وقال عفان بن مسلم: أحاديثه كلها مقلوبة.

وقال أبو الوليد: كان لا يدلس وكان المبارك بن فضالة أكثر تدليسا منه.

قال عبد الله: سألت يحيى بن معين عن المبارك بن فضالة فقال: ضعيف الحديث مثل الربيع بن صبيح في الضعف، وفي رواية ابن أبي خيثمة عن ابن معين: ضعيف الحديث.

وقال ابن سعد والنسائي: ضعيف.

(1) - الربيع بن صبيح بفتح الميم السعدي البصري صدوق سين الحفظ وكان عابدا مجاهدا قال الراهمري: هو أول من صنف الكتب بالبعرة من السابعة مائتين سنة ومائة. انظر التقريب، ص: 206.

(2) - انظر بحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم، أبو المحاسن يوسف بن الحسن بن عبد الهادي المعروف بابن العبد، تحقيق الدكتور: روحية عبد الرحمن السويدي، دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى (1413هـ/1992م)، ص: 53، في ترجمة عمرو بن عبيد (770).

(3) - انظر الجرح والتعديل 464/3، الضعفاء الكبير 52/2 المعجروحين: 1/296، السير: 287/7-289، التهذيب (593/1-594) - ط: الرسالة -.

وقال يعقوب بن شيبة: رجل صالح صدوق ثقة ضعيف جدا .

وقال ابن المديني: هو عندنا صالح وليس بالقوي .

وقال الميموني عن خالد بن خدّاش: هوفي هديه رجل صالح وليس عنده حديث يحتاج إليه، كان خالدا ضعفاً أمره .

وقال الساجي: ضعيف الحديث أحسبه كان يهم وكان عبداً صالحاً .

وقال الفلاس: ليس بالقوي .

وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالمتين عندهم .

وقال ابن حبان: وكان من عباد أهل البصرة وزهادهم، وكان يشبه بيته بالليل بيت النحل من كثرة التهجد، إلا أن الحديث لم يكن من صناعته، فكان يهم فيما يروي كثيراً حتى وقع في حديثه المناكير من حيث لا يشعر، فلا يعجبني الاحتجاج به إذا انفرد وفيما يوافق الثقات، فإن اعتبر به معتبر لم أر بذلك بأساً.

ب - الموثقون له

وذهبت طائفة إلى توثيقه، لكن بأدنى عبارات التوثيق .

قال أبو الوليد: كان لا بدلس، ما تكلم أحد فيه إلا والربيع فوقه.

وقال الإمام أحمد: لا بأس به رجل صالح .

وقال عثمان الدارمي: سألت ابن معين عنه فقال: ليس به بأس، كأنه لم يطره . قلت: هو أحب إليك أو المبارك قال ما أقربهما . قال عثمان: المبارك عندي فوقه فيما سمع من الحسن إلا أنه ربما دلّس .

وقال أبو زرعة: شيخ صالح صدوق .

وقال أبو حاتم: رجل صالح والمبارك أحب إلي منه .

قال: عمرو بن علي: كان عبد الرحمن بن مهدي يحدث عن الربيع بن صبيح وكان يحيى بن سعيد لا يحدث عنه .

وقال شعبة: الربيع من سادات المسلمين .

وقال بشر بن عمر: ذهبت إلى شعبة يوما، فإذا هو يقول: تبلغون عني ما لم أتكلم به من سمعني منكم أقع في الربيع بن صبيح ؟ والله لأحدثكم بحديث حتى تأتون الربيع بن صبيح فتكذبون أنفسكم، إن في الربيع خصالا تكون في الرجل الخصلة الواحدة منها فيسود بها .

وقال ابن عدي: له أحاديث صالحة مستقيمة، ولم أر له حديثا منكرا جدا وأرجو أنه لا بأس به ولا برواياته .
وقال العجلي: لا بأس به .

ثانيا: أقوال النقاد المتأخرين

اختلف بشأنه المتأخرون كما اختلف المتقدمون .

قال الإمام الذهبي: كان صدوقا غرّاء عابدا⁽¹⁾ .

وقال الحافظ العراقي: الربيع بن صبيح ضعيف جدا⁽²⁾ .

وقال ابن حجر: صدوق سيء الحفظ وكان عابدا مجاهدا⁽³⁾ .

وقال الألباني : ضعيف لسوء حفظه⁽⁴⁾ .

رأي الحافظ ابن كثير في الربيع بن صبيح

جرحه الحافظ ابن كثير من جهة حفظه، وأثنى عليه في دينه فقال: الربيع بن صبيح قد تكلم فيه غير واحد من جهة حفظه، وهو رجل صالح ثقة في نفسه⁽⁵⁾ .

(1) انظر في الكاشف (1/392).

(2) انظر المغني عن حمل الأسفار في الأسفار (2/1268) حديث " إذا استقر أهل الجنة اشتاق الإخوان إلى الإخوان ... " .

(3) - انظر في التهذيب، ص: 206.

(4) - انظر في الضعيفة برقم (1661) (4/160).

(5) - انظر التفسير: (7/289) .

وقال في موضع آخر من كتبه: كان من العباد إلا أنه لم يكن ضابطاً، وتكلم فيه غير واحد من الأئمة ورموه بسوء الحفظ، وأن أحاديثه مقلوبة منكرة⁽¹⁾.

المطلب الخامس: الرواة الذين رموا برأي الخوارج

وقد تيسر لنا في ذلك نموذجان فقط، وكلاهما من الثقات .

1- عكرمة مولى ابن عباس:

اتهم برأي الخوارج. قال مصعب بن عبد الله الزبيري: كان عكرمة يرى رأي الخوارج .

وأكثرهم نسبه إلى فرقة الإباضية، روى ابن المديني، عن يعقوب الحضرمي عن جده، قال: وقف عكرمة على باب المسجد، فقال: ما فيه إلا كافر، قال: وكان يرى رأي الإباضية، وقال الإمام أحمد بن حنبل: كان عكرمة يرى رأي الإباضية، وروى عمر بن قيس، عن عطاء بن أبي رباح: أن عكرمة كان أباضياً.

واشتهر بغزاة العلم وكثرة الرواية

قال خالد الحذاء: كل ما قال ابن سيرين ثبت عن ابن عباس فقد سمعه من عكرمة قلت: ما كان يسمى عكرمة قال: لا محمد ولا مالك لا يسمونه في الحديث إلا أن مالكا سماه في حديث واحد، قلت: ما كان شأنه قال كان من أعلم الناس ولكنه كان يرى رأي الخوارج رأي الصفرية، وإنما أخذ أهل إريقية رأي الصفرية منه ومات بالمدينة هو وكثير عزة⁽²⁾ في يوم واحد فقالوا: مات أعلم الناس وأشعر الناس.

وقال عمرو بن دينار: رفع إلى جابر بن زيد مسائل أسأل عنها عكرمة، فجعل جابر بن زيد يقول: هذا مولى ابن عباس، هذا البحر فسلوه.

(1) - انظر الأحكام الكبرى - كتاب الأذان - للحافظ ابن كثير، دراسة وتحقيق: رابع مختاري، إشراف د: محمد علي فركوس - رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في أصول الفقه بكلية أصول الدين جامعة الجزائر (1423/1422هـ - 2002/2001م) - قسم التحقيق - ص: 134 .

(2) كثير عزة من فحول الشعراء، وهو أبو صخر كثير بن عبد الرحمن بن الأسود الخزاعي المدني، امتدح عبد الملك والكبار. وقال الزبير بن بكار: كان شيعياً، يقول بتناسخ الأرواح، وكان خشياً، يؤمن بالرجعة، وكان قد تيمم بعزة وشبب بها، وبعضهم يقدمه على الفرزدق والكبار، ومات هو وعكرمة في يوم سنة سبع ومئة. انظر السير: (5/152).

وقال ابن السديني: لم يكن في موالي ابن عباس أغزر من عكرمة، كان من أهل العلم.

قال سفيان عن عمرو: هذا أعلم الناس، و مثله قاله جابر بن زيد.

وقال شهر بن حوشب: عكرمة جبر هذه الأمة.

وقال نعيم بن حماد، حدثنا جرير، عن مغيرة، قيل لسعيد بن جبيرة: هل تعلم أن أحدا أعلم منك؟ قال: نعم، عكرمة.

قال محمد بن سعد: كان عكرمة كثير العلم والحديث بحرا من البحور.

وقال يحيى بن أيوب المصري: قال لي ابن جريج: قدم عليكم عكرمة؟ قال: قلت: بلى، قال: فكتبتم عنه؟ قلت: لا، قال: فاتكم ثلث العلم.

وقال الإمام الشعبي: ما بقى أحد أعلم بكتاب الله من عكرمة.

وقال قتادة: عكرمة أعلم الناس بالتفسير.

وقال عكرمة: لقد فسرت ما بين اللوحتين.

وقال قرة بن خالد: كان الحسن - أي البصري - إذا قدم عكرمة بالبصرة أمسك عن التفسير والفتيا ما دام عكرمة بالبصرة.

واختلف النقاد بشأنه اختلافا عظيما، ومن النقيض إلى النقيض، بين من كذبه وبين من اعتبره ثقة وإماما من أئمة المسلمين⁽¹⁾.

(1) - انظر التاريخ الكبير: 49/7، الجرح والتعديل: 7/7-8، الضعفاء الكبير: 373/3-376، التمهيد (27/2) الميزان: (116/5-119). والسير: 12/5-36، التهذيب (134/3-138) - ط: الرسالة -.

أولاً: أقوال النقاد المتقدمين

أ - المكذبون له

قال يحيى بن سعيد الأنصاري: كان كذاباً .

وروي عن ابن المسيب أنه قال لمولاه برد: لا تكذب علي كما كذب عكرمة .

وقال عبد الله بن الحارث: دخلت على علي بن عبد الله بن عباس، فإذا عكرمة في وثاق عند باب الحسن فقلت له: ألا تتقي الله، قال: فإن هذا الخبيث يكذب على أبي

ب - المضعفون له

قال إبراهيم بن المنذر عن معن بن عيسى وغيره: كان مالك لا يرى عكرمة ثقة ويأمر أن لا يؤخذ عنه.

وقال الدوري عن ابن معين: كان مالك يكره عكرمة، قلت: فقد روى عن رجل عنه، قال: نعم شيء يسير . وقال الربيع عن الشافعي وهو يعني مالك بن أنس: سيء الرأي في عكرمة قال: لا أرى لأحد أن يقبل حديثه.

وقال الإمام أحمد بن حنبل: عكرمة يعني ابن خالد المخزومي أوثق من عكرمة مولى ابن عباس. وعنه أيضاً: عكرمة مضطرب الحديث يختلف عنه⁽¹⁾.

وقال طاووس: لو أن مولى ابن عباس اتقى الله وكف من حديثه لشدت إليه المطايا.

وقال البخاري ويعقوب بن سفيان عن علي ابن المديني: مات بالمدينة سنة (104هـ) زاد يعقوب عن علي: فما حمله أحد، أكرؤا له أربعة وسمعت بعض المدنيين يقول اتفقت جنازته وجنازة كثير عزة يباب المسجد في يوم واحد فما قام إليها أحد قال:

(1) لكن المشهور والثابت من الإمام أحمد توثيقه لعكرمة كما هو من رواية المروزي عنه، وكما هو واضح من قول أبي عبد الله محمد بن نصر المروزي نفسه، وأقوالهم أثبتاها في جملة أقوال المعدلين .

فشهد الناس جنازة كثير، وتركوا عكرمة، وعن أحمد نحوه لكن قال: فلم يشهد جنازة عكرمة كثير أحد⁽¹⁾.

وقال الدراوردي: نحو الذي قبله لكن قال فما شهدها إلا السودان ومن هنا لم يرو عنه مالك.

وقال ابن أبي ذئب: رأيت عكرمة، وكان غير ثقة.

وقال محمد بن سعد: ليس يحتج بحديثه، ويتكلم الناس فيه.

ونسب ابن عبد البر للإمام الشافعي القول: نحن نتقي حديث عكرمة.

ج - الموثقون له

وهم الأكثرون.

قال أحمد بن زهير: عكرمة أثبت الناس فيما يروي.

وقال حماد بن زيد: قال رجل لأيوب: أكان عكرمة يتهم؟ فسكت ساعة ثم قال:

أما أنا فلم أكن أتهمه وعنه أيضا قال: سمعت أيوب وسئل عن عكرمة كيف هو؟ قال: لو لم يكن عندي ثقة لم أكتب عنه. وعنه أيضا: كان قليل العقل، وقال أيضا: لم يكن بكذاب.

وقال المروزي: قلت لأحمد: يحتج بحديث عكرمة فقال: نعم يحتج به.

وقال عثمان الدارمي: قلت لابن معين فعكرمة أحب إليك عن ابن عباس أو عبيد

الله فقال: كلاهما، ولم يخير، قلت: فعكرمة أو سعيد بن جبير، قال: ثقة وثقة ولم يخير قال: فسألته عن عكرمة بن خالد هو أصح حديثا أو عكرمة مولى ابن عباس فقال: كلاهما ثقة.

(1) قال الحافظ ابن حجر: وأما ما تقدم من أنهم لم يشهدوا جنازته فعمل ذلك إن ثبت كان بسبب تطلب الأمير له وتخيه عنه حتى مات كما تقدم، والذي نقل أنهم شهدوا جنازة كثير وتركوا عكرمة لم يثبت لأن ناقله لم يسم. انظر التهذيب (138/3) - ط: الرسالة.

وقال جعفر الطيالسي عن ابن معين: إذا رأيت إنسانا يقع في عكرمة وفي حماد بن سلمة فاتهمه على الإسلام .

وقال العجلي: مكّي تابعي ثقة بريء مما يرميه الناس من الحرورية .

وقال البخاري: ليس أحد من أصحابنا إلا وهو يحتج بعكرمة .

وقال النسائي: ثقة .

وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن عكرمة كيف هو قال ثقة، قلت: يحتج بحديثه، قال نعم إذا روى عنه الثقات، والذي أنكر عليه يحيى بن سعيد الأنصاري ومالك فليسب رأيهم، قيل فموالي ابن عباس، قال عكرمة: أعلاهم لم أخرج ها هنا من حديثه شيئا، لأن الثقات إذا رَوَوْا عنه فهو مستقيم الحديث، ولم يمتنع الأئمة من الرواية عنه وأصحاب الصحاح أدخلوا أحاديثه في صحاحهم، وهو أشهر من أن احتاج أن أخرج له شيئا من حديثه وهو لا بأس به .

وقال الحاكم أبو أحمد: احتج بحديثه الأئمة القدماء، لكن بعض المتأخرين أخرج حديثه من حيز الصحاح.

وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان من علماء زمانه بالفقه والقرآن وكان جابر بن زيد يقول: عكرمة من أعلم الناس، ولا يجب لمن شتم رائحة العلم أن يعرج على قول يزيد بن أبي زياد يعني المتقدم، لأن يزيد بن أبي زياد ليس ممن يحتج بنقل مثله، لأن من المحال أن يجرح العدل بكلام المجروح قال: وعكرمة حمل عنه أهل العلم، الحديث والفقه في الأقاليم كلها، ما أعلم أحدا ذمه بشيء إلا بدعابة كانت فيه.

وقال ابن مندة في صحيحه: أما حال عكرمة في نفسه فقد عدّله أئمة من نبلاء التابعين فمن بعدهم، وحدثوا عنه واحتجوا بمقاريدته في الصفات والسنن والأحكام.

وقال أبو عبد الله محمد بن نصر المروزي: قد أجمع عامة أهل العلم بالحديث على الاحتجاج بحديث عكرمة، واتفق على ذلك رؤساء أهل العلم بالحديث من أهل عصرنا، منهم أحمد بن حنبل، وابن راهويه ويحيى بن معين وأبو ثور، ولقد سألت إسحاق بن راهويه عن الاحتجاج بحديثه فقال: عكرمة عندنا إمام الدنيا تعجب من

سؤالي إياه، وحدثنا غير واحد أنهم شهدوا يحيى بن معين وسأله بعض الناس عن الاحتجاج بعكرمة، فأظهر التعجب.

قال أبو عبد الله: وعكرمة قد ثبتت عدالته بصحبة ابن عباس وملازمته إياه وبأن غير واحد من العلماء قد رويوا عنه وعدلوه. قال: وكل رجل ثبتت عدالته لم يقبل فيه تجريح أحد حتى يبين ذلك عليه بأمر لا يحتمل غير جرحه.

وقال البخاري: ليس أحد من أصحابنا إلا احتج بعكرمة.

قال الحافظ ابن عبد البر: عكرمة مولى ابن عباس من جلة العلماء لا يقدر فيه كلام من تكلم فيه، لأنه لا حجة مع أحد تكلم فيه، وقد يحتمل أن يكون مالك جبن عن الرواية عنه، لأنه بلغه أن سعيد بن المسيب كان يرميه بالكذب، ويحتمل أن يكون لما نسب إليه من رأي الخوارج، وكل ذلك باطل عليه إن شاء الله.

ثانيا: رأي النقاد المتأخرين

استقر رأي المتأخرين على توثيقه.

قال الإمام الذهبي: لا ريب أن هذا الإمام من بحور العلم، وقد تكلم فيه بأنه على رأي الخوارج ومن ثم أعرض عنه مالك الإمام ومسلم⁽¹⁾.

وعنه قال: أحد أوعية العلم، تكلم فيه لرأيه لا لحفظه، فاتهم برأي الخوارج⁽²⁾.

وقال الحافظ ابن حجر: روى عنه زهاء ثلاثمائة رجل من البلدان منهم زيادة على سبعين رجلا من خيار التابعين ورفعاتهم، وهذه منزلة لا تكاد توجد لكثير أحد من التابعين، على أن من جرحه من الأئمة لم يمسك من الرواية عنه ولم يستغنوا عن حديثه وكان يتلقى حديثه بالقبول، ويحتج به قرنا بعد قرن، وإماما بعد إمام إلى وقت الأئمة الأربعة الذين أخرجوا الصحيح، وميزوا ثابته من سقيمه، وخطأه من صوابه، وأخرجوا

(1) انظر تذكرة الحفاظ: (96/1).

(2) انظر الميزان: 116/5.

روايته وهم: البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي، فأجمعوا على إخراج حديثه واحتجوا به، على أن مسلما كان أسوأهم رأيا فيه، وقد أخرج عنه مقرونا، وعدله بعد ما جرحه⁽¹⁾.

رأي الحافظ ابن كثير في عكرمة مولى ابن عباس

لم أعثر للحافظ ابن كثير على أي كلام مستقل عن عكرمة مولى ابن عباس في كتابه "التفسير" ولكن ترجم له في كتابه "البداية والنهاية" ترجمة حافلة أثنى فيها على الرجل ثناء عظيما، فقال: "أحد التابعين والمفسرين المكثرين والعلماء الربانيين والرحالين الجوالين، وهو أبو عبد الله، وقد روى عن خلق كثير من الصحابة، وكان أحد أوعية العلم، وقد أفنى في حياة مولاه ابن عباس"⁽²⁾.

ثم أخذ يسرد أقوال الأئمة في مدحه والثناء عليه، ولكنه لم يذكر شيئا من أقوال النقاد بشأن مرتبته في الرواية والضبط، كما أنه لم يتكلم عما رمي به من بدعة الخوارج رغم شهرة ذلك واستفاضته.

وقد أوحى إلي هذا الصنيع من الحافظ ابن كثير، أنه ممن يذهب إلى توثيقه بلا تردد، واستأنست في هذا الاستنتاج بما يأتي:

1- اكتفاؤه بسوق نصوص المادحين له حتى أنه لم يدخل في متاهة من تكلم فيه، وتكلف عناء الرد عليهم.

2- عدم اكترائه بما رمي به من البدعة، إما لعدم ثبوتها عنده، أو ترجيحه قول من قال بتراجعه عنها، وإذا ثبت فلا تأثير لها عنده فيما يخص الرواية، لأن العمدة عنده في ذلك كما أوضحنا في الجزء النظري من هذا الفصل صدق الرجل، وأمانته في دينه مع الضبط والإتقان في الرواية.

3- كونه من رجال الصحيح، فقد أجمع أصحاب الصحاح، وكذا السنن فضلا عن غيرهم على إخراج حديثه والاحتجاج به، كما ذكر ذلك الحافظ ابن حجر فيما نقلناه عنه قبل قليل.

(1) انظر التهذيب (138/3) - ط: الرسالة -.

(2) انظر البداية والنهاية (272/9).

4- تعاليقه على عدد من الأسانيد التي هو من بين رجالها تعاليق مجملة، إما بصحة الإسناد أو جودته أو بثقة رجاله ونحو ذلك، ومن ذلك مثلاً:

- قوله: قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا مالك بن إسماعيل، حدثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس قوله: ... الحديث. ثم قال عقبه: وهذا إسناد صحيح⁽¹⁾.

- وقال: قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو سعيد الأشج، حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس ... الحديث. ثم قال عقبه: وهذا إسناد جيد⁽²⁾.

- وقال أيضاً: فأما الحديث الذي رواه الإمام أحمد: حدثنا أسود بن عامر حدثنا حماد بن سلمة، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: ... الحديث.

ثم قال عقبه: حديث إسناده على شرط الصحيح⁽³⁾.

- وقال أيضاً فيما هو أوضح دلالة على التوثيق: قال الإمام أحمد حدثنا عبد الله بن محمد هو أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا عبدة بن سليمان عن محمد بن اسحاق عن يعقوب بن عتبة عن عكرمة عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ ... الحديث.

ثم قال عقبه: حديث صحيح الإسناد رجاله ثقات⁽⁴⁾.

(1) انظر التفسير: (268/2)، وانظر مثله في (344/5).

(2) المصدر نفسه: (27/2).

(3) المصدر نفسه: (299/7).

(4) انظر البداية والنهاية 13/1. وعلق على الإسناد نفسه في التفسير بقوله: [إسناد جيد. انظره في التفسير: (86/7)].

2 - عمران بن داود العتي⁽¹⁾

نسب إلى رأي الخوارج، قال يحيى بن معين: كان عمران القطان يرى رأي الخوارج ولم يكن داعية⁽²⁾.

وقال يزيد بن زريع: كان حروريا كان يرى السيف على أهل القبلة⁽³⁾.

وقال أبو داود: أفتى في أيام خروج إبراهيم بن عبد الله بن حسن بفتوى شديدة فيها سفك الدماء⁽⁴⁾.

اختلف بشأنه النقاد⁽⁵⁾.

أولا: أقوال النقاد المتقدمين

أ - الموثقون

أكثرهم صفته ضمن أدنى درجات التوثيق .

قال الساجي سمعت ابن المديني: يقول لم يحدث يحيى بن سعيد عن عمران القطان وحدثنا عبد الرحمن - ابن مهدي - عنه، وقال عمرو بن علي: ذكره يحيى يوما فأحسن الثناء عليه .

(1) عمران بن داود بفتح الواو بعدها راء أبو الموام القطان البصري: صدوق بهم ورمي برأي الخوارج من السابعة مات بين الستين والسبعين. انظر التقريب (429/1) .

(2) انظر الضعفاء الكبير: 300/3 .

(3) انظر التهذيب: (319/3) - ط: الرسالة - ، وقد تعقبه الحافظ ابن حجر بالقول: في قوله حروريا نظره، ولعله شبه بهم، وقد ذكر أبو يعلى في "مسنده" القصة عن أبي المنهال في ترجمة قتادة عن أنس ولفظه، قال يزيد: كان إبراهيم يعني ابن عبد الله بن حسن لما خرج يطلب الخلافة استفتاء عن شيء فأفتاه بفتيا قتل بها رجال مع إبراهيم - انتهى . وكان إبراهيم ومحمد، خرجا على المنصور في طلب الخلافة، لأن المنصور كان في زمن بني أمية بايع محمدا بالخلافة، فلما زالت دولة بني أمية وولي المنصور الخلافة تطلب محمدا ففر فالتخ في طلبه فظهر بالمدينة وبايعه قوم وأرسل أخا إبراهيم إلى البصرة فملكها وبايعه قوم فقدر أنهما قتلا وقتل معهما جماعة كثيرة وليس هؤلاء من الحرورية في شيء. التهذيب: (319/3) - ط: الرسالة .

(4) انظر السير: 280/7 .

(5) انظر الكامل: 87/5-88، الضعفاء الكبير: 300/3، السير: 280/7، الميزان: 287/5، التهذيب: (319/3) - ط: الرسالة - ، الضعفاء والمثروكين للنسائي، ص: 85 .

ذكره ابن شاهين في الثقات، وقال: كان من أنخص الناس بقتادة .

وقال العجلي: بصري ثقة .

وذكره ابن حبان في الثقات .

وقال أحمد: أرجو أن يكون صالح الحديث.

وقال الساجي: صدوق وثقه عفان .

وفي رواية الأجري عن أبي داود: هو من أصحاب الحسن وما سمعت إلا خيرا .

وقال الترمذي قال البخاري صدوق يهم⁽¹⁾.

وقال الحاكم: صدوق .

وقال ابن عدي: هو ممن يكتب حديثه.

ب - المضعفون له

قال الدوري عن ابن معين: ليس بالقوي، وقال مرة: ليس بشئ لم يرو عنه يحيى

ابن سعيد .

وقال أبو داود: ضعيف .

وقال الدارقطني: كان كثير المخالفة والوهم .

ثانيا: أقوال التقاد المتأخرين

توسط الحافظ ابن حجر شأنه فقال: صدوق يهم ورمي برأي الخوارج⁽²⁾.

رأي الحافظ ابن كثير في عمران بن داود

لم يرد عن الحافظ ابن كثير أي كلام مستقل عن عمران بن داود - فيما بحثت

واجتهدت - ولكن من خلال تعاليقه على بعض الأسانيد التي أجمل الكلام عنها وعن

رجالها، خلصت إلى نتيجة مفادها أنه يذهب إلى توثيقه.

(1) - قال الحافظ ابن حجر: وعلق له البخاري قليلا - أي في صحيحه - انظر هدي الساري، ص: 458

(2) - انظر التقریب، ص: 429 .

قال ابن كثير: "...بدليل ما رواه أبو داود الطيالسي في سننه حدثنا عمران حدثنا قتادة، عن أنس أن رسول الله ﷺ قال...الحديث"⁽¹⁾.

وعبارة "بدليل" لا تستعمل عند العلماء إلا في مواضع الاحتجاج، مما يدل على أنه يذهب إلى توثيقه ولولا ذلك لما احتج بإسناد هو من بين رجاله .

وما يؤكد هذا الاستنتاج: ما علق به على عدد من أسانيد حديث، كان عمران من بين رجال إسناد من هذه الأسانيد، حيث قال بعد عرض عدد منها: "و هكذا رواه أبو داود الطيالسي، عن عمران بن داود القطان، عن قتادة به.

ثم قال عقبه: فهذا حديث ثابت عن رسول الله ﷺ، بل متواتر مقطوع بصحته عند أئمة الحديث النقّاد، لتعدد طرقه، وقوة أسانيد، وثقة رجاله"⁽²⁾.

(1) - انظر التفسير: (2/183).

(2) - المصدر نفسه: (7/347).

وبعد هذه الجولة مع الرواة من أصحاب البدع ممن روى لهم ابن كثير في تفسيره، وتكلم عنهم وعلق على بعض أسانيدهم، نستطيع أن نخرج بتيبة مهمة مقادها:

أن ابن كثير تطابقت أقواله النظرية في هذا المجال مع تطبيقاته العملية في التفسير، من كونه انتهج منهج كثير من المحققين من أصحاب الحديث ممن كان ضابطهم في هذه المسألة الحساسة والخطيرة صدق الراوي وأمانته وضبطه للحديث بغض النظر عن بدعته غير المكفرة ولو كان داعية إليها⁽¹⁾.

فقد وثق عددا من الرواة الغلاة الدعاة إلى بدعهم:

- كعلي بن بديمة الذي كان غالبا في التشيع، رأسا فيه كما قال أحمد بن حنبل معلنا بدعته كما قال الجوزجاني، تقبل مروياته إلا ما وافق بدعته كما قال ابن كثير.

- وعبيد الله بن موسى والذي كان من غلاة الشيعة - كما رأينا -.

- وثور بن يزيد والذي كان من غلاة القدرية.

- وعباد بن منصور الذي كان داعية للقدر كما قال ابن حبان.

بل وثق جميع الرواة الذين اتهموا بالإرجاء ممن ذكرهم في تفسيره إما بالإشارة إلى ذلك صراحة أو بتصحيح أو تجويد أو تحسين بعض أحاديثهم، مما يفهم منه التوثيق ولو بأدنى الدرجات، وكان من بين هؤلاء الرواة غلاة:

(1) - ولا يشغب علينا في هذا الاستنتاج ما قاله ابن كثير في حق عمرو بن عبيد في البداية والنهاية - وقد أثبتنا ذلك ص: 320 من هذا البحث - "هو إن كان لا يعتمد الكذب في الحديث إلا أنه ممن لا ينبغي أن يروى عنه لبدعته ودعائه إليها" والذي قد يفهم منه، أن ابن كثير ربط ضعف عمرو بن عبيد بدعته ودعائه إليها، وهو يناقض ما رجحناه من مذهب ابن كثير في المسألة. لأن الاستنتاج في مثل هذه المواضع لا بد أن يكون عبر استقراء عدد من الأمثلة، لا بمثال واحد، وجل الأمثلة التي سقناها تؤيد ما ذهبنا إليه - كما رأينا - . ولعل شدة سوء رأيه مع كونه رئيس الفرقة الضالة كما قال - ابن كثير نفسه - أدت به إلى أن يقول هذا الكلام.

- كعمر بن زر الذي كان رأسا في الإرجاء كما قال أبو داود، حتى أن سفيان الثوري لم يشهد جنازته .

- وأبو معاوية الضرير الذي قال عنه أبو داود: كان رئيس المرجئة في الكوفة .

- وعبد العزيز بن أبي رواد الذي كان غالبا في الإرجاء شديد الصلابة فيه، كما قال الجوزجاني وابن حبان .

- وأبو يحيى الحماني الذي كان داعية للإرجاء .

وضعف في مقابل ذلك عدد من الرواة من أصحاب البدع الخفيفة غير الدعاة

- كالأجلح أبو حجية، والحارث الأعور، ويزيد بن أبي زياد، وثلاثتهم من الشيعة .

- وربيع بن صبيح المعتزلي .

ومن باب أولى أن يوثق أصحاب بدع خفيفة، إذا توفرت فيهم شروط التوثيق وأن يضعف أصحاب بدع غليظة، إذا زادوا على بدعهم سوء الحفظ أو رواية المنكرات وغيرها .

وأحب في نهاية هذا الفصل، وفي ختام هذه الخلاصة، أن أنقل نصا مهما ذكره الإمام الصنعاني، يؤيد ما خرجنا به من نتيجة، وما اعتقدنا أنه مذهب ابن كثير في المسألة .

يقول الإمام الصنعاني: " قول الذهبي إن أهل البدعة الكبرى الحاطين على الشيخين الدعاة إلى ذلك لا يقبلون ولا كرامة غير صحيح فقد خرجوا الجماعة من أهل هذا القليل كعدي بن ثابت وتقدم لك أنه قال الدارقطني: رافضي غال، وأخرج الستة لأبي معاوية الضرير قال الذهبي: إنه غال في التشيع، ووثقه العجلي ولا يخفى من وثقه من أهل هذه الصفة، ولا تراهم يعولون إلا على الصدق كما قال البخاري في أيوب بن عائد بن مدلج كان يرى الإرجاء إلا أنه صدوق وقد وثقه من سلف .

والعجب من قول غلاة الشيعة وردّ مثل المحارث الأعور والقدح فيه بالتشيع حتى تكلف مسلم في مقدمة صحيحه بذكر أشياء عن المحارث لا تعد قدحا ولا جرحا كقوله: إنه قال: تعلمت الوحي في ستين، أوفي ثلاث سنين، وفي الرواية الأخرى القرآن هين الوحي شديد.

قال في شرح مسلم للنووي: ذكر مسلم هذا في جملة ما أنكر على المحارث الأعور، وجرح به، وأخذ عليه من قبيح مذهبه وغلوّه في التشيع وكذبه. انتهى

قلت: العجب من القدح بهذه العبارات التي ما يكاد يشين المراد بها مع صحة حملها على ما لا ضير فيه كما تسمعه عن الخطابي، وأعجب من ذلك قول شارح مسلم إنها من قبيح مذهبه وغلوّه في التشيع وأي مأس لهذه الألفاظ بالتشيع ما هذا بإنصاف.

ولقد أحسن القاضي عياض حيث قال: أرجو أن هذا يعني الكلام الذي نقله مسلم عن المحارث من أخف أحواله، لاحتماله الصواب، فقد فسر بعضهم بأن الوحي هنا الكتابة، ومعرفة الخط قال الخطابي: يقال أوحى ووحي إذا كتب، وعلى هذا ليس على المحارث في هذا درك انتهى.

إن قلت قد قدحوا فيه بالكذب، قلت: تعجبنا من قدحهم فيه بالتشيع ومن إثباتهم كلاما ليس فيه شيء من قدح ولا تشيع⁽¹⁾.

ثم يقول: "أهل الحديث اتفق لهم في مخالفة فروعهم لأصولهم، مثلما اتفق لأهل سائر الفنون، أضلوا أنه لا يقبل الداعية وسمعت قبولهم له، وأضلوا أنه لا يقبل غلاة الروافض، وسمعت قبولهم لهم، وأضلوا أنه لا يقبل غلاة أهل الإرجاء، ونراهم يقبلونهم، وأضلوا أنه لا يقبل أهل القدر، ونراهم يقبلون من اتصف به، وهذا كله يرشدك إلى صحة ما قررناه، من أنه لا يلاحظ إلا ظن الصدق وأنه مدار الرواية، ولقد كرّر في العواصم أن المعتبر في الراوي ظن الصدق"⁽²⁾.

(1) انظر ثمرات النظر، ص: 123-124 ..

(2) المصدر نفسه، ص: 125.

الفصل الرابع

موقفه من الرواة المجاهيل

وفيه مبحثان

المبحث الأول

منهجه في التعامل مع الرواة المجاهيل

المبحث الثاني

الرواة الذين حكم عليهم في تفسيره بالجهالة وأقوال
النقاد فيهم

المبحث الأول: موقفه من جهالة الراوي

وستتناول هذا المبحث خلال المطلبين الآتيين:

المطلب الأول: حقيقة الجهالة.

لقد تعامل المتقدمون مع مسألة الجهالة على وجه العموم، دون تحديد لمعانيها ولا تضيق لمسالكها، لذلك جاء موقفهم من المجهول مطابقا للواقع الحديثي الذي يترجمه تعاملهم المباشر مع رواية الحديث ومروياتهم، على خلاف ما ذهب إليه جل المتأخرين والمعاصرين الذين ربطوا جهالة الراوي من عدمها، بعدد الذين روى عنه الحديث⁽¹⁾، دون النظر إلى ملابسات وقرائن أخرى قد تحيط بالراوي فتخرجه من حيز الجهالة ولو برواية واحد عنه، أو تبقيه في دائرة المجهول ولو كان الرواة عنه كثيرون.

والحافظ ابن كثير، من الذين تعاملوا مع المجاهيل بمنهج المتأخرين على المستوى النظري، لكنه لم يستطع الالتزام به كلية على المستوى التطبيقي، حيث بدا في بعض النماذج العملية، أقرب إلى منهج المتقدمين منه إلى المتأخرين.

وتناولنا رواية المجهول بحثا واستقصاء، بشقيه النظري والتطبيقي سيزيد المسألة وضوحا، ويجلي طريقة ابن كثير في حكمه على المجهول.

أ- المجهول في لغة العرب⁽²⁾:

- كل شيء غير معلوم الحقيقة.

- أو غير معلوم الوصف على وجه الدقة.

- أو في معرفته تردد وتشكك.

(1)- وقد أشار إلى مسلك المتأخرين هذا الحافظ ابن رجب الحنبلي في كتابه الرائع شرح علل الترمذي (82/1) وسيأتي تفصيل ذلك في ثانيا البحث.

(2)- انظر لسان العرب (317/1) القاموس المحيط (353/3) - معجم مقاييس اللغة لأحمد بن فارس، تحقيق عبد السلام هارون - دار الفكر (1399هـ - 1979م) (489/1) لكن لا تجد في هذه المعاجم العبارات التي عبرنا بها عن معنى الجهالة - لكن يوجد ما يقاربها.

ب- المجهول في اصطلاح المحدثين:

عرّفه الخطيب البغدادي بقوله: "هو كلّ من لم يشتهر بطلب العلم في نفسه، ولا عرفه العلماء به ومن لم يعرف حديثه إلا من جهة راو واحد"⁽¹⁾.

لكن أهل الاصطلاح اعتبروا أنّ هذا التعريف ينطبق على قسم واحد من أقسام المجهول.

لذلك نقول أنه لا يمكننا أن تقدم تعريفا جامعاً، إلا بعد معرفتنا لأقسام الجهالة وأحكام كل قسم منها.

المطلب الثاني: أقسام الجهالة

لقد ذهب أكثر الذين صنفوا في علم الحديث⁽²⁾ إلى تقسيم الجهالة إلى ثلاثة أنواع:

1- مجهول العين 2- مجهول الحال 3- المستور.

لكن الحافظ ابن حجر ذهب إلى اعتبار مجهول الحال هو المستور، واعتبرهما قسماً واحداً⁽³⁾.

ومن ذهب إلى هذا التقسيم من المعاصرين واعتمده، الدكتور نور الدين عتر في كتابه "منهج النقد في علوم الحديث" وعلل سبب اختياره لتقسيم ابن حجر بقوله: "وسبب اختيارنا هذا التقسيم الثنائي، أنه أقرب للعمل به، فإن التقسيم الثلاثي السابق إنما يمكن لمن شاهد الرواة فإنه هو الذي يمكن أن يشاهد العدالة الظاهرة والباطنة معا بالبحث والفحص أو يشاهد الظاهر فقط فيكون الراوي عنده مستورا وأما بالنسبة إلينا فليس أمامنا إلا المصنّفات في الرجال وهذه يصعب العثور فيها على التمييز بين المجهول الحال و المستور، فكان القسمان بالنسبة إلينا سواء"⁽⁴⁾.

(1)- انظر الكفاية: ص 88.

(2)- انظر مقدمة ابن الصلاح ص 65-66 والباعث ص 92- و الترتيب (1/316-317).

(3)- نزّهة النظر ص 53.

(4) منهج النقد في علوم الحديث، نور الدين عتر، دار الفكر - دمشق -، الطبعة: الثالثة 1418هـ - 1997م: ص 91.

ورغم أننا نميل بدورنا إلى تقسيم ابن حجر للمجهول على اعتبار أنه ليس ثمة فرق حقيقي بين مجهول الحال والمستور، إلا أننا مضطرون للتعامل مع التقسيم الثلاثي تماشياً مع ما ذهب إليه الحافظ ابن كثير⁽¹⁾ -موضوع بحثنا- حتى يسهل علينا بعد ذلك مقارنة الجانب التطبيقي عنده بالجانب النظري .

أولاً- مجهول العين:

تداول أغلب من كتبوا في مصطلح الحديث تعريف الخطيب البغدادي الذي سبق ذكره⁽²⁾.

والذي اعتبر فيه أن المجهول من كان متصفاً بصفتين.

1- عدم اشتهاره بطلب العلم في نفسه ولا عرفه العلماء به.

2- لم يعرف حديثه إلا من جهة راو واحد.

لكن رغم ذلك اختلف معه الكثيرون خصوصاً من المتأخرين⁽³⁾، فيما اشترطه لارتفاع الجهالة من شهرة الراوي وتداول العلماء لحديثه .

ومن رجع هذا التقسيم أيضاً الدكتور أحمد عمر هاشم في كتابه " دار الكتاب العربي (1404-1984) ص118 والدكتور عذاب محمود الحمش في كتابه: رواة الحديث الذين سكوت عليهم أئمة الجرح والتعديل بين التوثيق والتجهيل " ط2 الرياض (1404هـ 1987م) ص185. لكن الدكتور خلدون الأحذب ذهب في كتابه أسباب اختلاف المحدثين "ص440" إلى التقسيم الثلاثي للمجهول الذي اتفقت عليه الجماهير أدق وأحكم، على اعتبار أن هذه الأوصاف الثلاثة نماذج عليها كثير ممن كتبوا في أحوال الرواة، حيث قبل بعضهم رواية المستور- كما سئى لاحقاً- أي معروف المدالة ظاهراً في حين رفضوا من جهلت عدالته الظاهرة والباطنة (مجهول الحال) وهذا بمثابة الإقرار منهم على التقسيم الثلاثي للجهالة .

(1)-انظر الباعث، ص: 92 .

(2)-انظر الكفاية ص 88 .

(3)-اعتراض العلامة ابن الوزير اليماني رحمه الله على الشروط التي وضعها الخطيب في تعريف المجهول في أقل ما ترتفع به الجهالة، ووصفها بأنها لم تعرف عند المحدثين، وقدم أدلة على بطلانها.انظر تنقيح الأنظار بشرح توضيح الأفكار للصنعاني (191/2).

واكتفى أكثرهم في تعريفهم⁽¹⁾ "لمجهول العين" بقولهم: هو من لم يرو عنه إلا راو واحد وإلى نفس هذا التعريف ذهب الحافظ ابن كثير⁽²⁾ وقد تحدث الحافظ ابن حجر عن سبب جهالة عين الراوي فقال: "وسببها أمران: أحدهما أن الراوي قد تكثر نعوته من اسم أو كنية أو لقب أو صفة أو حرفة أو نسب، فيشتهر بشيء منها فيذكر بغير ما اشتهر به لغرض من الأغراض، فيظن أنه آخر فيحصل الجهل بحاله، وصنفوا فيه - أي في هذا النوع - (الموضح لأوهام الجمع والتفريق) وأجاد فيه الخطيب وسبقه إليه عبد الغني بن سعيد المصري وهو الأزدي ثم الصوري، ومن أمثله محمد بن السائب بن البشير الكلبي نسب بعضهم أبا النظر وبعضهم أبا سعيد وبعضهم أبا هشام فصار يظن أنه جماعة وهو واحد، ومن لا يعرف حقيقة الأمر فيه لا يعرف شيئاً من ذلك .

والأمر الثاني: أن الراوي قد يكون مقلداً من الحديث، فلا يكثر الأخذ عنه وقد صنفوا فيه الوجدان وهو من لم يرو عنه إلا واحد ولو سمي فممن جمعه مسلم والحسن بن سفيان وغيرهما"⁽³⁾ .

آراء العلماء في مجهول العين:

وانقسمت آراؤهم في ذلك على خمسة أقوال:

القول الأول: الرد المطلق

ذهب أغلب العلماء من أهل الحديث وغيرهم إلى عدم قبوله، قال الإمام السيوطي: "ورده هو الصحيح الذي عليه أكثر العلماء من أهل الحديث وغيرهم"⁽⁴⁾.

(1)- كابن الصلاح في المقدمة ص 192، وابن حجر في شرح النخبة، ص: 53 - طبعة الجزائر -، والسخاوي في فتح المفتي، طبعة (1414هـ - 1993): (344/1) .

(2)- انظر الباعث، ص: 92 .

(3)- انظر التزهة، ص: 124 .

(4)- انظر التلويح (317/1) .

وقال الإمام الشوكاني⁽¹⁾: "والحق أنها لا تقبل رواية مجهول العين ولا مجهول الحال لأن حصول الظن بالمروي لا يكون إلا إذا كان الراوي عدلاً. وقد دلت الأدلة من الكتاب والسنة على المنع من العمل بالظن كقوله تعالى: ﴿ وإن الظن لا يغني من الحق شيئاً ﴾⁽²⁾، وقوله: ﴿ ولا تقف ما ليس لك به علم ﴾⁽³⁾ .

القول الثاني: القبول المطلق

قال السيوطي في التدریب "وقيل يقبل مطلقاً وهو قول من لا يشترط في الراوي مزيداً على الإسلام"⁽⁴⁾، وعزاه ابن المواق للحنفية، حيث قال: إنهم لم يفصلوا بين من روى عنه واحد وبين من روى عنه أكثر من واحد، بل قبلوا رواية المجهول على الإطلاق⁽⁵⁾.

وقال ابن الوزير اليماني: "ذهبت أئمة الحنفية إلى قبول المجهول من أهل الإسلام وذهب إلى ذلك كثير من المعتزلة والزيدية"⁽⁶⁾.

وقال العلامة التهانوي: "وأما عندنا فوحدة الراوي عنه ليس بجرح، صرح به في (مسلم الثبوت) وشرحه (فواتح الرحموت)، والمجهول أي مجهول العين عندنا (أي الأحناف) هو من لم يعرف إلا بحديث أو حديثين، وجهلت عدالته، سواء انفرد عنه واحد أم روى عنه اثنان فصاعداً، فحكمه أن هذا المجهول إن كان صحابياً فلا يضر جهالته، وإن كان غيره، فإما أن يظهر حديثه في القرن الثاني أم لا، فإن لم يظهر جاز العمل به في الثالث لا بعده، وإن ظهر فإن شهد له السلف بصحة الحديث، أو سكتوا

(1) - انظر إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول لمحمد بن علي الشوكاني - تحقيق محمد سعيد البدري - مؤسسة الكتب الثقافية: ط2 (1413هـ/1993م) ص101 .

(2) - سورة النجم الآية 28.

(3) - سورة الإسراء الآية 36.

(4) - التدریب (317/1).

(5) - فتح المغني طبعة (1413هـ/1993م): (45/2).

(6) - الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم نقلاً عن أسباب اختلاف المحدثين (477/2).

عن الطعن فيه قُبِلَ، أو رُدَّوه رَدًّا، أو قبله البعض وردَّه البعض مع نقل الثقات عنه، فإن وافق حديثه قياساً ما قُبِلَ، وإلا رُدَّ^(١).

وقد صنَّف الحافظ السخاوي، ابن خزيمة وتلميذه ابن حبان من ضمن القائلين بالقبول المطلق لمجهول العين، حتى اشتهر عند كثيرين أن ابن حبان يوثق المجاهيل ورمي بسبب ذلك بالتساهل.

قال السخاوي: "وكذا مذهب ابن خزيمة إلى أن جهالة العين ترتفع برواية واحد مشهور، وإليه يومئ قول تلميذه ابن حبان: العدل من لم يعرف فيه الجرح، إذ التجريح ضد التعديل، فمن لم يجرح فهو عدل حتى يتبين جرحه، إذ لم يكلف الناس ما غاب عنهم".

وقال ابن حبان في ضابط الحديث الذي يحتج به ما محضله^(٢): إنه هو الذي يعري راويه من أن يكون: مجروحاً، أو فوقه مجروح، أو دونه مجروح، أو كان منده مرسلأ أو منقطعاً، أو كان المتن منكراً، فهذا مشعر بعدالة من لم يجرح. ممن لم يرو عنه إلا واحد.

ويتأيد بقوله، - أي بقوله ابن حبان في ثقافته^(٣) - أيوب الأنصاري عن سعيد بن جبير وعنه مهدي بن ميمون لا أدري من هو؟ فإن هذا فيه ما يؤيد أنه ذكر في الثقات كل مجهول روى عنه ثقة، ولم يجرح ولم يكن الحديث الذي يرويه منكراً^(٤).

(١)-قواعد في علوم الحديث: لظفر التهانوي-تحقيق عبد الفتاح أبو غدة شركة الميكان الرياض-ط:5(1404-1987) ص207. وقد كتب الدكتور خلدون الأحمد فصلاً بديماً حقق فيه مذهب الأحناف في المجهول وتوصل فيه إلى خلاف ما اشتهر عنهم في كتب المصطلح، حيث توصل إلى تلخيص مذهبهم في نقطتين:

- 1 - ظاهر الرواية في المذهب يفيد عدم قبولهم مجهول العين ومجهول الحال.
 - 2 - قبولهم المستور مطلقاً دون تقييد، وأن التقييد بقبوله في القرون الثلاثة الأولى كان من المتأخرين من علمائهم.
- انظر أسباب اختلاف المحدثين (480/2).
- (2)-انظر الثقات: (12/1) - نقله بالمعنى - .
- (3)-المصدر نفسه (60/6) .
- (4)-فتح المغني طبعة (1413هـ/1993م) (45/2) .

وقد تعجب الحافظ ابن حجر مما ذهب إليه ابن حبان فقال: "وهذا الذي ذهب إليه ابن حبان، من أن الرجل إذا انتفت جهالة عينه كان على العدالة إلى أن يتبين جرحه مذهب عجيب والجمهور على خلافه، وهذا هو مسلك ابن حبان في كتاب "الثقات" الذي ألفه، فإنه يذكر خلقاً ممن نص عليهم أبو حاتم وغيره على أنهم مجهولون، وكان عند ابن حبان، أن جهالة العين ترتفع برواية واحد مشهور، وهو مذهب شيخه ابن خزيمة، ولكن جهالة حاله باقية عند غيره" (1).

القول الثالث: قال الحافظ السيوطي: "وقيل إن تفرد بالرواية عنه من لا يروي إلا عن عدل كابن مهدي ويحيى بن سعيد واكتفينا في التعديل بواحد قبل وإلا فلا" (2).

القول الرابع:

قال الإمام السيوطي: "وقيل إن كان مشهوراً في غير العلم بالزهد أو التّجدة قبل وإلا فلا واختاره ابن عبد البر" (3).

وهذا القول محكي عن ابن عبد البر كما أشار السيوطي، وقد ذكر هذا القول ابن الصلاح فيما بلغه عن ابن عبد البر وجادة، فقال "ثم بلغني عن أبي عمر ابن عبد البر

(1)- انظر لسان الميزان: (14/1) .

ومن المعاصرين الذين دافعوا عن منهج ابن حبان، واعتبروه لا يتعد كثيراً عن التزام الصحة في كتبهم كالشيخين في الحكم على المجهول، الدكتور عذاب محمود الحمّش في رسالته للدكتوراه (الإمام ابن حبان ومنهجه في الجرح والتعديل) وقد لخص هذا المنهج في كتابه "رواة الحديث، وكان مما قاله عن منهج ابن حبان في الجهالة: "بينما ذهب ابن حبان إلى أن الرجل يزول اسم الجهالة عنه برواية واحد ثقة عنه، وروايته هو ثقة ولكنه لا يقبل حديثه إلا إذا وافق الثقات، ولم يتفرد بأصل منكر و قول ابن حبان لا يختلف عن قول الدارقطني من أن الرجل الذي ليس له غير راو واحد يتوقف أمره حتى يوافقه غيره، وهذا يعني أن من ليس له غير راو واحد ثقة يقبل حديثه في المتابعات والشواهد عن جميعهم، و زاد عليهم ابن حبان الذي يرمونه بالتساهل، بأن الذي لا يروي إلا عن الضعفاء، أولاً يروي عن سوى الضعفاء لا يقبل حديثه في المتابعات والشواهد، ولو تابعه ألف متابع لأنه مجهول والمجهول عند ابن حبان لا يحتج به أصلاً، فهو وما لم يرو من الحديث متيان" انظر رواية الحديث ص 202-203.

(2)- (التدريب (317/1)). وقد ذكر هذا القول في أغلب كتب المصطلح دون أن ينسب لأحد، لكن الدكتور خلدون الأحديب حقق المسألة وتوصل إلى جملة القائلين به منهم بعض الأصوليين كالجويني وابن القشيري والغزالي وصفي الهندي والسيف الأمدي وأبي عمر بن الحاجب وبعض المحدثين كأحمد بن حنبل وابن خزيمة والحاكم وغيرهم انظر أسباب اختلاف المحدثين (454/2-455).

(3)- (التدريب (317/1) .

الأندلسي وجادة قال: كل من لم يرو عنه إلا رجل واحد فهو عندهم مجهول، إلا أن يكون رجلاً مشهوراً في غير حمل العلم كاشتهار مالك بن دينار بالزهد، وعمر بن معدى كرب بالنجدة" (1).

القول الخامس:

قال الإمام السيوطي: "وقبل إن زكاه أحد من أئمة الجرح و التعديل مع رواية واحد عنه قبل وإلا فلا، واختاره أبو الحسن بن القطان" (2) وصححه شيخ الإسلام" (3). ونص عبارة ابن حجر ما يلي: "مجهول العين كالمبهم، فلا يقبل حديثه إلا أن يوثقه غير من ينفرد عنه على الأصح، وكذا من ينفرد عنه إذا كان متأهلاً لذلك" (4).

موقف الحافظ ابن كثير من مجهول العين

لم يكتف الحافظ ابن كثير برد مجهول العين، بل نقل اتفاق العلماء على ذلك كما يفهم ذلك من كلامه إذ يقول: "فأما المبهم الذي لم يسم، أو من سمي ولا تعرف عينه ممن لا يقبل روايته أحد علمناه" (5). ولكنه لم يكن يرى مانعاً من قبول من كان هكذا حاله، إذا كان تابعياً كبيراً، ويرى أن جهالته لا تضر، وقد استفدنا هذا الرأي من خلال تعليقه على إسناد حديث ذكره في تفسيره.

فقال: "قال الحافظ أبو يعلى الموصلي، رحمه الله، في مسنده: حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل وغيره قالوا: حدثنا أبو يحيى عبد الحميد الحماني، عن عثمان بن واقد عن أبي نضيرة، عن مولى لأبي بكر، عن أبي بكر، قال: قال رسول الله ﷺ: "ما أصبر من استغفر وإن عاد في اليوم سبعين مرة".

(1) - انظر مقدمة ابن الصلاح ص 192 .

(2) هو أبو الحسن بن القطان الفاسي اختار هذا القول في كتابه "بيان الوهم والإيهام" انظر فتح المغيبي، طبعة (1413هـ/1993م): (47/52)

(3) - التدريب (317/1) .

(4) - نزاهة النظر ص 53 .

(5) - الباعث، ص 92 .

ورواه أبو داود، والترمذي، والبرزاري في مسنده، من حديث عثمان بن واقد - وقد وثقه يحيى بن معين - به وشيخه أبو نصيرة الواسطي، واسمه مسلم بن عبيد وثقه الإمام أحمد وابن حبان وقول علي بن المديني والترمذي: ليس إسناد هذا الحديث بذلك فالظاهر إنما هو لأجل جهالة مولى أبي بكر، ولكن جهالة مثله لا تضر لأنه تابعي كبير ويكفيه نسبه إلى أبي بكر الصديق، فهو حديث حسن والله أعلم⁽¹⁾.

ولكن فيما ذهب إليه الحافظ ابن كثير شيء من التساهل - فيما يبدو لي - لأن الجهالة في السند تضره وتؤدي إلى رد الحديث، وهذا رأي الجماهير كما رأينا، بل إن ابن كثير نفسه نص على ذلك بكل وضوح في حكمه على أحد الأحاديث في تفسيره حيث قال: "وفي صحته نظر، ولا يخلو رجال إسناده من مجاهيل لا يعرفون، ومثل هذا إنما يقبل من رواية العدل الضابط عن مثله، حتى ينتهي إلى متناه، والله أعلم"⁽²⁾.

كما أنني لم أر من أشار إلى مثل هذا الرأي عند من كتب في هذا الشأن - فيما تيسر لي الاطلاع عليه - وقد نقلنا طرفاً من أقوالهم قبل قليل، فيما يتعلق بمذاهب العلماء في مجهول العين، ولم يرد في مذهب القائلين بعدم قبول رواية مجهول العين وهو مذهب الجماهير كما رأينا، أي قول باستثناء صنف من الأصناف أو طبقة من الطبقات، عدا مسألة جهالة الصحابي، وهي من المسائل المحسومة عند المحدثين .

وممن أقر الحافظ ابن كثير فيما ذهب إليه، العلامة أحمد محمد شاكر - رحمه الله - أثناء تعليقه على ذات الحديث الذي رواه مولى أبي بكر في تعليقه على تفسير الطبري⁽³⁾.

(1)- التفسير: 75/2 .

(2)- المصدر نفسه: 277/3 قاله رداً على القاضي عياض الذي رواه في أوائل كتاب "الشفاء" في سياق فهم منه الحافظ ابن كثير أنه يذهب إلى تصحيحه . انظر الشفاء بتعريف حقوق المصطفى، العلامة القاضي أبي الفضل عياض اليحصبي (544 هـ) مذيلاً بالحاشية المسماة مزيل الخفاء عن ألفاظ الشفاء، للعلامة أحمد بن محمد بن محمد الشمني (873 هـ)، دار الفكر بيروت لبنان، طبعة (1409 هـ - 1988 م): (69/1) .

(3)- تفسير الطبري، تحقيق أحمد شاكر، مؤسسة الرسالة الطبعة الأولى: 1420 هـ - 2000 م (7/ 225-226) .

وقد استغرب الشيخ أبو إسحاق الحويني هذا الصنيع من كليهما فقال: "فهذا كلام غريب، والعجب أن يصدر من مثل الحافظ ابن كثير لأنه مخالف لأصول أهل الحديث من أن مجهول الحال لا تثبت بخبره حجة فضلاً عن مجهول العين، ومولى أبي بكر عليه السلام لا يُعرف من هو أصلاً، ونسبته لأبي بكر لا تنفعه وإن تجوز الحافظ ابن كثير - رحمه الله - في هذا خلافاً للقاعدة، ومما يُستغرب أيضاً أن ينقل الشيخ العلامة المحدث أبو الأشبال⁽¹⁾ - رحمه الله - قول الحافظ ابن كثير في تعليقه على " تفسير الطبري " ويقره عليه ولا يتعقبه، وهذا من الأدلة الكثيرة على تسامح الشيخ أبي الأشبال يرحمه الله"⁽²⁾.

ويبدو لي أن هذا التساهل من الحافظ ابن كثير مع مرويات المجاهيل من كبار التابعين، ناجمة مما قيل في عدالة التابعين، خصوصاً طبقة الكبار منهم الذين يندر فيهم الضعفاء والمتروكون فضلاً عن الكذابين.

ويستحسن أن ننقل عدداً من نصوص النقاد التي تؤكد ما نقول:

يقول الإمام الذهبي: " وأما التابعون فيكاد يعدم فيهم من يكذب عمداً، لكن لهم غلط و أوهام، فما ندر غلطه في جنب ما قد حمل احتمال، ومن تعدد غلطه وكان من أوعية العلم اغتفر له أيضاً ونقل حديثه وعمل به، على تردد بين الأئمة الأثبات في الاحتجاج بمن هذا نعته، كالحارث الأعور، وعاصم ابن ضمرة، وصالح مولى التوأمة وعطاء بن السائب ونحوهم، ومن فحش خطأه وكثر ثفرده لم يحتج بحديثه، ولا يكاد يقع ذلك في التابعين الأولين، ولو وجد ذلك، في صغار التابعين فمن بعدهم"⁽³⁾.

وقال أيضاً: " وسبب قلة الضعفاء في ذلك الزمان - أي زمان التابعين - قلة متبوعيه من الضعفاء إذ أكثر المتبوعين صحابة عدول، وأكثرهم من غير الصحابة بل عامتهم ثقات صادقون، يعون ما يروون وهم كبار التابعين، فيوجد فيهم الواحد بعد الواحد فيه مقال، كالحارث الأعور وعاصم بن ضمرة ونحوهما، نعم فيهم عدة من رؤوس أهل البدع، من الخوارج والشيعة والقدرية، نسأل الله العافية، كعبد الرحمان بن

(1)- يقصد أحمد شاعر لأنه اشتهر بهذا اللقب .

(2)- التفسير 75/2 .

(3)- قواعد التحديث: ص 187 .

ملجم والمختار بن أبي عبيد الثقفي الكذاب، ومعبد الجهني، ثم كان في المائة الثانية في أوائلها جماعة من الضعفاء من أوساط التابعين وصغارهم، ممن تكلم فيهم من قبل حفظهم، أو لبدعة فيهم، كعطية العوفي، وفرقد السبخي، وجابر الجعفي، وأبي هارون العبدي⁽¹⁾.

وإلى ذلك ذهب الإمام السخاوي محتجا بما قاله الذهبي، حيث قال: "ولا يكاد يوجد في القرن الأول الذي انقرض من الصحابة، وكبار التابعين ضعيف، إلا الواحد بعد الواحد، كالحارث الأعور، والمختار الكذاب، فلما مضى القرن الأول، ودخل الثاني، كان في أوائله من أوساط التابعين جماعة من الضعفاء الذين ضعفوا غالبا من قبل تحملهم وضبطهم للحديث، فتراهم يرفعون الموقوف ويرسلون كثيرا ولهم غلط، كأبي هارون العبدي، فلما كان عند آخر عصر التابعين، وهو حدود الخمسين ومائة، تكلم في التوثيق والتضعيف طائفة من الأئمة، فقال أبو حنيفة: ما رأيت أكذب من جابر الجعفي وضعف الأعمش جماعة ووثق آخرون، ونظر في الرجال شعبة، وكان مشبها لا يكاد يروي إلا عن ثقة، وكذا كان مالك"⁽²⁾.

ولم يكتف الحافظ ابن كثير بقوله مرويات المجاهيل من كبار التابعين فحسب بل ذهب إلى جواز الاستئناس بمرويات المجاهيل من أصحاب القرون الفاضلة أي الاستفادة من أحاديثهم في المتابعات والشواهد، فيقول ما نصه: "فأما المبهمة الذي لم يسم، أو من سمي ولا تعرف عينه فهذا ممن لا يقبل روايته أحد علمناه، ولكنه إذا كان في عصر التابعين والقرون المشهود لهم بالخير، فإنه يستأنس بروايته، ويستضاء بها في مواطن، وقد وقع في مسند الإمام أحمد وغيره من هذا القليل كثير والله أعلم"⁽³⁾.

(1)- انظر ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل" للحافظ الذهبي تحقيق عبد الفتاح أبو غدة ص: 160-161.

(2)- فتح البعث 266/3.

(3)- انظر الباعث، ص: 92.

مذاهب العلماء في ارتفاع جهالة العين:

لقد ذهب كثير ممن صنفوا في أصول الحديث⁽¹⁾ إلى أن جهالة العين لا ترتفع عن الراوي إلا إذا روى عنه عدلان، لكن لا تثبت عدالته بمجرد روايتهما عنه واستندوا في اختيارهم هذا إلى ما قاله الخطيب البغدادي ومحمد بن يحيى الذهلي.

كما رواه الخطيب نفسه فقال: "وأقل ما ترتفع به الجهالة أن يروي عن الرجل اثنان فصاعدا من المشهورين بالعلم، لذلك أخبرنا محمد بن أحمد بن يعقوب أن محمد بن نعيم أن إبراهيم بن إسماعيل القاري أن أبا زكريا يحيى بن محمد بن يحيى قال: سمعت أبي يقول: إذا روى عن المحدث رجلا، ارتفع عنه اسم الجهالة، قلت: إلا أنه لا يثبت له حكم العدالة بروايتهما عنه"⁽²⁾.

وكنا قد أشرنا آنفا إلى ما قاله الحافظ ابن حجر في حكم مجهول العين والذي يستفاد منه، أنه لا يشترط رواية عدلين لارتفاع الجهالة العينية على الراوي، بل يكفي رواية الواحد عنه، بشرط أن يوثقه غير من ينفرد عنه على الأصح أو إذا زكاه من تفرد عنه إذا كان متأهلا لذلك⁽³⁾.

وقد أفاد الحافظ السخاوي⁽⁴⁾ بعد نقله لتصحيح ابن حجر للقول الخامس في حكم المجهول، بأنه على هذا القول يتمشى تخريج الشيخين في صحيحيهما لجماعة ممن لم يرو عنهم إلا راو واحد.

وهذا الذي ذهب إليه ابن حجر يقترب كثيرا مما قاله المتقدمون الذين لخص مذهبهم الحافظ ابن رجب الحنبلي تلخيصا بديعا فقال: "قال يعقوب بن أبي شيبة:

(1) - انظر مقدمة ابن الصلاح ص 66، التدريب (314/1) الباعث، ص 92.

(2) - الكفاية: ص 88-89 وقد تعقب ابن الصلاح (المقدمة ص 66) قول الخطيب بصنيع الشيخين في صحيحيهما حيث خرجا لمن لم يرو عنه غير واحد، ورّد على هذا التعقيب الإمام النووي (التقريب مع شرحه التدريب) (318/1) وذهب إلى تصحيح ما قاله الخطيب على اعتبار أن ما قدمه من أمثلة إنما هي لصحابة وهم عدول ولا يحتاجون لرفع الجهالة عنهم بتعدد الرواة، وعلق على النووي، الحافظ العراقي في "التقييد والإيضاح، ص: 148": متحدثا عما به ثبت الصحة، وكلها مساجلات علمية يحسن الرجوع إليها في مظانها المشار إليها.

(3) - شرح النخبة، ص: 125.

(4) - فتح المغيب، طبعة (1413هـ/1993م): (47/2).

قلت: ليحيى بن معين متى يكون الرجل معروفا؟ إذا روى عنه كم؟ قال: إذا روى عنه الرجل مثل ابن سيرين والشعبي، وهؤلاء أهل العلم فهو غير مجهول، قلت: فإذا روى عن الرجل مثل سماك بن حرب وأبي إسحاق؟ قال هؤلاء يروون عن مجهولين.

قال ابن رجب: وهذا تفصيل حسن، وهو يخالف إطلاق محمد بن يحيى الذهلي الذي تبعه عليه المتأخرون أن لا يخرج الرجل عن الجهالة إلا برواية رجلين فصاعدا عنه وابن المديني يشترط أكثر من ذلك، فإنه يقول فيمن يروي عنه يحيى بن أبي كثير وزيد بن أسلم معا: إنه مجهول، ويقول فيمن يروي عنه شعبة وحده: إنه مجهول.

وقال فيمن يروي عنه ابن المبارك ووكيع وعاصم: هو معروف، وقال فيمن روى عنه عبد الحميد بن جعفر وابن لهيعة: ليس بالمشهور، وقال فيمن يروي عنه ابن وهب وابن المبارك: معروف، وقال فيمن يروي عنه المقبري وزيد بن أسلم: معروف، وقال في يسيع الحضرمي: معروف، وقال مرة أخرى: مجهول روى عنه ذر وحده، وقال فيمن روى عنه مالك وابن عيينة معروف.

وقد قسم - أي ابن المديني - المجهولين من شيوخ أبي إسحاق إلى طبقات متعددة، والظاهر: أنه ينظر إلى اشتهاة الرجل بين العلماء، وكثرة حديثه ونحو ذلك، لا ينظر إلى مجرد رواية الجماعة عنه.

وقال في داود ابن عامر بن سعد بن أبي وقاص: ليس بالمشهور مع أنه روى عنه جماعة، وكذا قال أبو حاتم الرازي في إسحاق بن أسيد الخراساني: ليس بالمشهور مع أنه روى عنه جماعة من المصريين، لكنه لم يشتهر حديثه بين العلماء، وكذا قال أحمد بن حنبل في حصين بن عبد الرحمن الحارثي: ليس يعرف، ما روى عنه غير حجاج بن أرطاة وإسماعيل بن أبي خالد روى عنه حديثا واحدا.

وقال - أي أحمد - في عبد الرحمن بن وغل: إنه مجهول مع أنه روى عنه جماعة، لكن مراده أنه لم يشتهر حديثه، ولم ينتشر بين العلماء.

وقد صرح حديث بعض من روى عنه واحد ولم يجعله مجهولا، قال في (خالد بن سمير): لا أعلم روى عنه أحد سوى الأسود بن شيبان، لكنه حسن الحديث.

وقال مزّة أخرى: حديثه عندي صحيح، وظاهر هذا أنّه لا عبرة بتعدد الرواة وإنما العبرة بالشهرة ورواية الحفاظ الثقات⁽¹⁾.

وقد ذكر العلامة التهانوي، أقوال بعض المتقدمين الآخرين ممن لم يذكرهم ابن رجب فقال: "في تعجيل المنفعة" في ترجمة عبد الله بن أبي حبيبة المدني، قال ابن الحذاء: هو من الرجال الذين اكتفى في معرفتهم برواية مالك عنهم، وفيه أنّ رواية مالك وحده عن أحد ترفع الجهالة عنه، ومثل مالك، شعبة وغيره من الحفاظ النقاد⁽²⁾.

فهذه نصوص بعض المتقدمين التي تتحدث عما به ترتفع الجهالة عن الراوي واتضح من خلالها، أنّ مدار الجهالة عندهم، مرتبط بالشهرة بطلب العلم، ومعرفة الحفاظ له.

مذهب الحافظ ابن كثير في ارتفاع الجهالة عن الراوي (جهالة العين و الحال)

قال الحافظ ابن كثير: "قال الخطيب البغدادي وغيره: وترتفع الجهالة عن الراوي بمعرفة العلماء له، أو برواية عدلين عنه.

قال الخطيب: لا يثبت له حكم العدالة بروايتهما عنه، وعلى هذا النمط مشى ابن حبان وغيره: بأن حكم له بالعدالة بمجرد هذه الحالة، والله أعلم.

قالوا: فأما من لم يرو عنه سوى واحد، مثل عمرو ذي مر، وجبار الطائي، وسعيد بن ذي حذان تفرد بالرواية عنها أبو إسحاق السبيعي، وجرير بن كليب، تفرد عنه قتادة قال الخطيب: والهزهاز ابن ميزن، تفرد عنه الشعبي، قال ابن الصلاح: وروى عنه الثوري.

(1-) شرح علل الترمذي لابن رجب (84/1) وقد عقب الدكتور عذاب محمود الحمض على كلمة الشهرة التي اشترطها المتقدمون لمعرفة الراوي، فقال: "والذي لا مناص من الاعتراف به هو أن كلمة الشهرة، كلمة كبيرة فمعظم الرواة غير مشهورين، ومع ذلك وثقوا وقبلت أحاديثهم، فكان ابن رجب يعني بالشهرة هنا، تناول أهل العلم لأحاديث الراوي" انظر: رواء الحديث ص 193

(2-) قواعد في علوم الحديث: ص 357.

وقال ابن الصلاح: وقد روى البخاري لمرداس الأسلمي، ولم يرو عنه سوى قيس بن أبي حازم ومسلم لربيعة بن كعب، ولم يرو عنه سوى أبي سلمة بن عبد الرحمن، قال: وذلك مصير منهما إلى ارتفاع الجهالة برواية واحد، وذلك متجه كالخلاف في الاكتفاء بواحد في التعديل .

" قلت " : توجيه جيد، لكن البخاري ومسلم إنما اكتفيا في ذلك برواية الواحد فقط لأن هذين صحابيَّان، وجهالة الصحابي لا تضر، بخلاف غيره⁽¹⁾ .

والعبارة الأخيرة لابن كثير تلخص لنا مذهبه في المسألة برمتها، أي أنه يذهب إلى ما ذهب إليه الجمهور، من أن الجهالة ترتفع عن الراوي برواية اثنين عنه فأكثر وترتفع جهالة الحال عنه بتزكية واحد من الأئمة المعتبرين له على الأقل .

وهذه بعض الأمثلة العملية التي تؤكد ما قرّرناه من مذهب ابن كثير في المسألة:

المثال الأول

قال الحافظ ابن كثير: " قال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث القاسم بن الفضل⁽²⁾، وهو ثقة وثقه يحيى القطان وابن مهدي. قال: وشيخه يوسف بن سعد⁽³⁾ - ويقال: يوسف بن مازن - رجل مجهول، ولا نعرف هذا الحديث، على هذا اللفظ إلا من هذا الوجه.

وقد روى هذا الحديث الحاكم في مستدركه، من طريق القاسم بن الفضل، عن يوسف بن مازن، به وقول الترمذي: إن يوسف هذا مجهول - فيه نظر، فإنه قد روى عنه جماعة، منهم: حماد بن سلمة وخالد الحذاء، ويونس بن عبيد. وقال فيه يحيى بن معين: هو مشهور، وفي رواية عن ابن معين قال:

(1) - انظر الباعث، ص: (92-93) .

(2) - القاسم بن الفضل بن معدان الحدائي بضم المهملة والتشديد أبو المغيرة البصري ثقة من السابعة روى بالإرجاء مات سنة سبع وستين ومائة. انظر التقريب، ص: 451 .

(3) - يوسف بن سعد الجمحي مولا هم البصري ويقال هو يوسف بن مازن ثقة من الثالثة. انظر التقريب، ص: 611 .

هو ثقة. ورواه ابن جرير من طريق القاسم بن الفضل، عن عيسى بن مازن كذا قال⁽¹⁾.

وقال في موضع آخر: "قال الترمذي: وهو رجل مجهول، وهذا الحديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه فقوله: إن يوسف هذا مجهول، مشكل، والظاهر أنه أراد أنه مجهول الحال، فإنه قد روى عنه جماعة منهم حماد بن سلمة، وخالد الحذاء، ويونس بن عبيد وقال يحيى بن معين: هو مشهور، وفي رواية عنه قال: هو ثقة، فارتفعت الجهالة عنه مطلقاً"⁽²⁾.

ويفهم من كلامه من ارتفاع الجهالة مطلقاً عن يوسف بن مازن، ارتفاع جهالة الحال فضلاً عن العين، وارتفاعهما في نظر ابن كثير، كان بسبب رواية أكثر من اثنين عنه وكذا وجود من وثقه .

المثال الثاني

قال ابن كثير أيضاً: "قال علي بن المديني: هذا حديث حسن الإسناد، إلا أن حفص بن حميد⁽³⁾ مجهول، لا أعلم روى عنه غير يعقوب بن عبد الله الأشعري. قلت - أي ابن كثير: بل قد روى عنه أيضاً أشعث بن إسحاق وقال فيه يحيى بن معين: صالح ووثقه النسائي وابن حبان"⁽⁴⁾.

وقد أراد المحافظ ابن كثير من خلال تعقبه على الإمام ابن المديني: أن يؤكد على أن حفص بن حميد ليس بمجهول، بسبب رواية اثنين عنه وكذا وجود عدد من النقاد المعبرين ذهبوا إلى توثيقه .

(1) - انظر التفسير 276/8 .

(2) - انظر البداية والنهاية (273/6) .

(3) - حفص بن حميد، أبو عبيد القمي، عن عكرمة، وشمر بن عطية. وعنه يعقوب القمي، وأشعث بن إسحاق. قال ابن المديني: مجهول. وقال ابن معين: صالح. وثقه النسائي. انظر الميزان: (318/2) .

(4) - انظر التفسير 281/5 .

ثانياً-مجهول الحال:

هو من جهلت عدالته ظاهراً وباطناً، مع كونه معروف العين برواية عدلين عنه⁽¹⁾ وذهب العلماء في الحكم عليه على ثلاثة أقوال .

القول الأول: الرد المطلق

وهو قول جماهير العلماء⁽²⁾ من المحدثين والأصوليين وقد ذكر بعضهم الأمدي -رحمه الله- فقال: "مذهب الشافعي وأحمد بن حنبل وأكثر أهل العلم أن مجهول الحال غير مقبول الرواية بل لا بد من خبرة باطنة بحاله، ومعرفة سيرته وكشف سريره أو تزكية من عرفت عدالته وتعديله له"⁽³⁾.

وقال السخاوي: "وعزاه ابن المواق للمحققين، ومنهم، أبو حاتم الرزاي وكذا قال الخطيب: لا يثبت للراوي حكم العدالة برواية الاثنين عنه، وقال ابن رشيد: لا فرق في جهالة الحال بين رواية واحد واثنين ما لم يصرح الواحد أو غيره بعدالته.

نعم كثرة رواية الثقات عن الشخص تقوي حسن الظن به، وأما المجاهيل الذين لم يرو عنهم إلا الضعفاء، فهم متروكون، كما قال ابن حبان على الأحوال كلها. وتوجيه هذا القول: أن مجرد الرواية عن الراوي لا تكون تعديلاً له على الصحيح كما تقدم"⁽⁴⁾.

القول الثاني: القبول المطلق

وقد نسب هذا القول إلى الأحناف، قال أبو إسحاق الشيرازي: "وإن كان مجهول الحال، لم يقبل خبره حتى تثبت عدالته، وقال أصحاب أبي حنيفة يقبل"⁽⁵⁾.

(1)- انظر التدريب (316/1)، وقد رأينا أن النقاد المتقدمين لا يذهبون بالضرورة إلى اشتراط رواية العدلين عنه لارتفاع الجهالة.

(2)- انظر مقدمة ابن الصلاح ص 65 التدريب (316/1) الباعث، ص: 92.

(3)- انظر الإحكام: (90/2) .

(4)- انظر فتح المغيث، طبعة (1413هـ/1993م): (50/2-51) بتصرف يسير.

(5)- انظر اللمع في أصول الفقه لأبي إسحاق الشيرازي: تحقيق محي الدين ديب مستو و يوسف علي بديوي. دار ابن كثير للطباعة والنشر والتوزيع ط 1: (1416هـ-1995م) ص 166.

وقال الحافظ السخاوي: "وقد نسب ابن المواق لأكثر أهل الحديث كالبرار والدارقطني وعبارة الدارقطني: من روى عنه ثقتان فقد ارتفعت جهالته وثبتت عدالته"⁽¹⁾

القول الثالث

حكاه الإمام السيوطي فقال: "وقيل إن كان من روى عنه فيمن لا يروي عن غير عدل قبل ولا فلا"⁽²⁾.

وهذا القول يشبه القول الثالث في مجهول العين مما ذكرنا آنفاً لكن يختلفان في العدد، فالأول هو تفرد من لا يروي إلا عن عدل، وهنا رواية اثنين فأكثر وفيهم من لا يروي إلا عن عدل، إذ بالضرورة أن يكون القائلون به، هم أنفسهم في كلا القسمين من جهالة العين وجهالة الحال.

حكم رواية مجهول الحال عند الحافظ ابن كثير

قال ابن كثير: "مجهول العدالة ظاهراً وباطناً لا تقبل روايته عند الجماهير"⁽³⁾ ويقصد هنا مجهول الحال.

وزاد الأمر توضيحاً في موضع آخر بأن يبين حجة الممتنعين من قبول روايته وحجة المجيزين، فقال: ومن هاهنا امتنع طوائف من العلماء من قبول رواية مجهول الحال، لاحتمال فسقه في نفس الأمر وقبلها آخرون، لأننا إنما أمرنا بالتثبت عند خبر الفاسق، وهذا ليس بمحقق الفسق لأنه مجهول الحال وقد قرّرنا هذه المسألة في كتاب العلم من شرح البخاري⁽⁴⁾.

ورغم أن الحافظ ابن كثير لم يكن صريحاً في إبداء رأيه في هذه المسألة، إلا أن السياق في النص يظهر أنه مع من يذهب إلى عدم قبوله، فقد عزا مذهب الرد إلى الجماهير من العلماء، ولم يعرج على أصحاب الرأي الآخر ولو بمجرد الإشارة.

(1) - فتح المغيب، طبعة (1413هـ/1993م): (51/2).

(2) - التدريب (316/1).

(3) - انظر الباحث، ص: 92.

(4) - انظر التفسير 247/7.

وقد يقول قائل أن الإشارة إلى أصحاب الرأي الآخر ممن يرون القبول وردت في النص الثاني الذي أوردناه، فنقول أن النص الأول ورد في سياق تقرير الأحكام في مثل هذه المسائل.

أما النص الثاني فقد ورد في سياق تفسير آية، وكيف أنها كانت في هذه المسألة حجة للفريقين.

ويمكن أن نستأنس فيما ذهبنا إليه بهذا المثال التطبيقي الذي ورد في تفسيره .

قال الحافظ ابن كثير: قال عبد الله بن الإمام أحمد: حدثنا عثمان بن أبي شيبة عن محمد بن فضيل بن غزوان، عن محمد بن عثمان، عن زاذان عن علي رضي الله عنه، قال: سألت خديجة رسول الله ﷺ... الحديث ثم قال عقبه: وهذا حديث غريب، فإن محمد بن عثمان هذا مجهول الحال وشيخه زاذان لم يدرك علياً، والله أعلم⁽¹⁾.

فتعليقه للحديث بجهالة حال محمد بن عثمان، وعدم سماع شيخه زاذان من علي، دليل واضح على أن جهالة حال الرجل، سبب من أسباب تضعيف الحديث، إذ لو كان يرى خلاف هذا، لاكتفى بتعليل الحديث بالانقطاع فحسب .

ولكن امتناع الحافظ ابن كثير من قبول رواية مجهول الحال، لا يعني رد روايته بالكلية، فيمكن أن تصلح عنده في الشواهد والمتابعات والاستئناس بها ولكن بشروط وفي مواضع معينة كما أشرنا إلى ذلك آنفاً، ولكن أن تصلح روايته كمحجة فلا .

ثالثاً: المستور

1- تعريفه: اتفق كل من ذهب إلى أن المستور قسم ثالث من أقسام الجهالة يختلف عن مجهول الحال في تعريفه وإن اختلفت عباراتهم في بعض الأحيان، فقد عرّفه ابن الصلاح بقوله: "وقال بعض أئمتنا: المستور من يكون عدلاً في الظاهر، ولا تعرف عدالة باطنه"⁽²⁾.

(1) - المصدر السابق (38/3) .

(2) مقدمة ابن الصلاح ص 65 وانظر الباعث، ص 92، التدريب (316/1) فتح المغيث، طبعة (1413هـ/1993م) (51/2).

وقال الحافظ العراقي: "وهذا الذي أبهم المصنف بقوله بعض أئمتنا، هو أبو محمد البغوي صاحب التهذيب.

فهذا لفظه بحروفه فيه، ويوافقه كلام الرافعي في الصوم، وصحح النووي في شرح المهذب قبول روايته"⁽¹⁾.

وعرفه إمام الحرمين الجويني بأنه: "الذي لم يظهر منه نقيض العدالة ولم يتفق البحث الباطن عن عدالته"⁽²⁾.

ولا فرق بين كلا التعريفين إلا من حيث التعبير، وذلك أمر طبيعي قد يقتضيه اختلاف المنهج الأصولي عن المنهج الحديثي.

2- حكم رواية المستور:

اختلف المحققون في حكم رواية المستور، على ثلاثة أقوال:

القول الأول: عدم قبول روايته

وأكثر الذين ذهبوا إلى هذا هم الأصوليون، كما صرح بذلك بعض أئمتهم قال إمام الحرمين: "والذي سار إليه المعتمدون من الأصوليين أنه لا تقبل روايته"⁽³⁾.

وقد نسب الإمام الشوكاني⁽⁴⁾ إلى الإمام الشافعي، وإلى الأكثرين كما حكاه الكينا الهزاسي.

القول الثاني: قبول روايته

يقول الإمام ابن الصلاح: "فهذا المجهول يحتج بروايته بعض من رد رواية الأول وهو قول بعض الشافعيين وبه قطع، منهم سليم بن أيوب الرازي قال: لأن أمر الأخبار

(1)-التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح ص145 -مختصراً.

(2)- البرهان في أصول الفقه، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني أبو المعالي، تحقيق: د. عبد العظيم محمود الديب، دار الوفاء - المنصورة - مصر - 1418، الطبعة: الرابعة، (396/1) الفقرة 553. (2)-مقدمة ابن الصلاح

ص 65 وانظر الباعث، ص 92، التدريب (316/1) فتح المغيث، طبعة (1413هـ/1993م)، (51/2).

(3)-المصدر نفسه (396/1).

(4)-إرشاد الفحول: ص 100.

مبني على حسن الظن بالراوي، ولأن رواية الأخبار تكون عند من يتعذر عليه معرفة العدالة في الباطن، فاقصر فيها على معرفة ذلك في الظاهر، وتفرق الشهادة فإنها تكون عند الحكام، ولا يتعذر عليهم ذلك، فاعتبر فيها العدالة في الظاهر والباطن .

قلت - القائل ابن الصلاح - وبشبه أن يكون العمل على هذا الرأي في كثير من كتب الحديث المشهورة في غير واحد من الرواة الذين تقدم العهد بهم، وتعذرت الخبرة الباطنة بهم⁽¹⁾.

وقال النووي في التريب⁽²⁾: "يحتج بها بعض من رد الأول وهو قول بعض الشافعيين".

وقد نسب غير واحد إلى الإمام النووي القول بقبول رواية المستور في شرح المذهب⁽³⁾.

ونقل عن علي القاري أنه قال: "واختار هذا القول ابن حبان تبعاً للإمام الأعظم إذ العدل عنده من لا يعرف فيه الجرح قال: - ابن حبان - والناس في أحوالهم على الصلاح والعدالة حتى يتبين منهم ما يوجب الجرح، ولم يكلف الناس ما غاب عنهم وإنما كلفوا الحكم بالظاهر"⁽⁴⁾.

وقال الحافظ السخاوي: "المختار قبول المستور"⁽⁵⁾.

(1) مقدمة ابن الصلاح ص 65-66.

(2) -التريب بشرح التريب (36/1).

(3) - انظر التقييد والإيضاح ص 145 - التريب (317/1) شرح ألفية السيوطي لأحمد شاكرو، دار المعرفة - بيروت ص: 104. وقد شكك الدكتور عذاب محمود الحمش في صحة هذا النقل على النووي، وذلك في معرض رده على الدكتور أبي غدة الذي احتج بقول النووي هذا في البحث الذي كتبه عن سكوت المتكلمين في الرجال عن الراوي فقال في رده هذا: لم يجدد لنا فضيلة الباحث، أين صحح النووي في شرح المذهب رواية المستور ثم ذكر جملة من النقل عن النووي في شرح المذهب، تفيد قبوله المستور في المناهات و الشواهد فقط. انظر رواة الحديث ص 223-224.

(4) - شرح النخبة نقلاً عن قواعد في علوم الحديث ص 204، وأسباب اختلاف المحدثين (474/2).

(5) - الغاية في شرح متن الهداية للسخاوي، نقلاً عن رواة الحديث ص 225.

والى هذا الرأي ذهب الإمام الصنعاني، وساق الأدلة على ذلك، ونسب القول بقبوله إلى مذهب الزيدية، فقال: "ظاهر المذهب أي مذهب الزيدية قبول هذا المسمى عندهم بالمستور، بل قد نص على قبوله وسماه بهذه التسمية الشيخ أحمد في "الجوهرة" كما تقدم ولم أعلم أن أحدا من الشارحين اعترضه والأدلة في قبول خبر الأحاد تناوله سواء رجعنا إلى دليل العقل، وهو الحكم بالراجح لأن صدقه راجح من حيث عدالته الظاهرة أو رجعنا إلى دليل السمع، وهو قبول النبي ﷺ لمن هو كذلك أي معروف العدالة الظاهرة مجهول الباطنة كالأعرابيين في الشهادة بالفطر من رمضان"⁽¹⁾.

ومن المعاصرين ذهب العلامة أحمد شاكر إلى قبول رواية المستور، حيث قال: "فالأصح قبول روايته، لأن الأخبار مبني على حسن الظن بالراوي"⁽²⁾.

وكذلك العلامة عبد الفتاح أبو غدة⁽³⁾، حيث اعتبر أن عمل الشيخين جار على قبول رواية المستور، واحتج في ذلك بما قال الذهبي في ميزان الاعتدال بعد ترجمته لحفص بن بغيل⁽⁴⁾ "حيث قال الذهبي: "ففي الصحيحين من هذا النمط خلق كثير مستورون، ما ضعفهم أحد ولا هم بمجاهيل"⁽⁵⁾.

القول الثالث: التوقف في روايته إلى أن تستبين حاله.

لقد اشتهر هذا القول، عن الحافظ ابن حجر، حيث قال: "والتحقيق أن رواية المستور ونحوه مما فيه الاحتمال لا يطلق القول بردها ولا بقبولها، بل يقال هي موقوفة

(1) - توضيح الأفكار (المكتبة السلفية المدينة المنورة) 193/2.

(2) - ألفية السيوطي - بشرحه - ص 104.

(3) - في بحثه في مجلة كلية أصول الدين بالرياض العدد الثاني سنة (1399-1400) تحت عنوان "سكوت المتكلمين في الرجال عن الراوي" انظر أسباب اختلاف المحدثين (475/2) وقد ردّ عليه الدكتور عذاب في كتابه رواة الحديث، حيث اعتبر أن ذلك لم يحصل عندهما (البخاري ومسلم) إلا في المتابعات و الشواهد. و أقول: إن شروط البخاري ومسلم في الرواية تتنافى مع مثل هذا الادعاء وما كان منها من إخراج لأمثال هؤلاء المجاهيل إنما هو في المتابعات و الشواهد، كما توصل ذلك الدكتور عذاب.

(4) - حفص بن بغيل الهمداني المروزي الكوفي، روى عن إسرائيل وزائدة والثوري وزهير وداود بن نصير، وعنه أبو كريب وأحمد بن بديل وعبد الرحمن بن صالح الأزدي وأبو الوليد الكلبي. قلت (أي ابن حجر): قال ابن حزم: مجهول، وقال ابن القطان: لا يعرف له حال. انظر التهذيب: (342/2) - طبعة دار الفكر - .

(5) - ميزان الاعتدال: (556/1) .

إلى استبانة حاله. كما جزم به إمام الحرمين. ونحوه ابن الصلاح فيمن جرح بجرح غير مفسر⁽¹⁾.

ورجح الإمام الجويني هذا القول -كما أشار إلى ذلك ابن حجر- فيقول: "والذي أوثره في هذه المسألة، ألا نطلق ردّ رواية المستور ولا قبولها، بل يقال، رواية العدل مقبولة، ورواية الفاسق مردودة، ورواية المستور موقوفة إلى استبانة حاله"⁽²⁾.

وممن اختار هذا الرأي من المعاصرين الشيخ الألباني - رحمه الله - واعتبر أن رواية المستور يتوقف بشأنها، ولا تقبل إلا بقيدين⁽³⁾.

1- استبانة حاله، واحتج في ذلك بما قاله الحافظ ابن حجر الذي ذكرناه قبل قليل، وفسر قيد "استبانة الحال" بقوله: يمكن أن يتبين لنا حاله بأن يوثقه إمام معتمد في توثيقه⁽⁴⁾.

2- تقبل روايته إذا روى عنه جمع من الثقات ولم يتبين في حديثه ما ينكر عليه وعلى هذا عمل المتأخرين من الحفاظ كابن كثير والعراقي والعسقلاني وغيرهم⁽⁵⁾.

مذهب الحافظ ابن كثير في المستور

قال الحافظ ابن كثير: "ومن جهلت عدالته باطناً ولكنه عدل في الظاهر، وهو المستور: فقد قال بقبوله بعض الشافعيين، ورجح ذلك سليم بن أيوب الفقيه"⁽⁶⁾ ووافقه

(1)- التزهة ص: 126، مع ملاحظة أن ابن حجر لا يفرق بين مجهول الحال والمستور -كما رأينا

(2)- البرهان في أصول الفقه: (1/397).

(3)- لم يرد كلام الألباني في هذه المسألة بهذا الشكل الذي أثبت في الأصل، ولكن أحبت تلخيصه بهذه الطريقة، ليسهل فهم مذهبه في المستور.

(4)- انظر تمام المنة في التعليق على فقه السنة، محمد ناصر الدين الألباني، المكتبة الإسلامية، دار الراجعية للنشر ط: 3 (1409) ص: 20.

(5)- انظر نفس المرجع و الصفحة.

(6)- سليم بن أيوب بن سليم الفقيه أبو الفتح الرازي الأديب المفسر تفقه وهو كبير لأنه كان اشتغل في صدر عمره باللغة والنحو والتفسير والمعاني، سافر إلى الشام وأقام بغير صور مرابطاً ينشر العلم فتخرج عليه أئمة منهم الشيخ نصر المقدسي، وكان ورعاً زاهداً يحاسب نفسه على الأوقات لا يدع وقتاً يمضي بغير فائدة، قال أبو القاسم ابن عساكر: بلغني أن سليماً تفقه بعد أن جاوز الأربعين، غرق في بحر القلزم عند ساحل جدة بعد الحج في صفر سنة

ابن الصلاح، وقد حررت البحث في ذلك في المقدمات. والله أعلم⁽¹⁾.

وما حرره في كتابه "المقدمات"⁽²⁾ مما يكون قد فصل فيه، وأبان فيه عن رأيه بكل وضوح، أجمله هنا واكتفى بمجرد تعريف موجز للمستور، وهو تعريف اصطلاح عليه أهل الحديث، وقد عزا القول بقبوله لبعض العلماء، دون أن يبين بوضوح رأيه في المسألة في جانبها النظري.

ولكن كلامه عن موسى بن جبير في تفسيره كشف عن مذهبه في المستور.

قال الحافظ ابن كثير: "موسى بن جبير هذا، وهو الأنصاري السلمي مولا هم المدني الحذاء، روى عن ابن عباس وأبي أمامة بن سهل بن حنيف، ونافع، وعبد الله بن كعب بن مالك، وروى عنه ابنه عبد السلام، ويكر بن مضر، وزهير بن محمد وسعيد بن سلمة، وعبد الله بن لهيعة، وعمرو بن الحارث ويحيى بن أيوب، وروى له أبو داود وابن ماجه، وذكره ابن أبي حاتم في كتاب الجرح والتعديل، ولم يحك فيه شيئاً من هذا ولا هذا، فهو مستور الحال"⁽³⁾.

وهذا النص التطبيقي، يصدق النص النظري الذي سقناه سلفاً في تعريف الحافظ ابن كثير للمستور ممن كان عدلاً في الظاهر مجهول العدالة في الباطن.

فموسى بن جبير في نظر ابن كثير مجهول العدالة في الباطن، لأنه لم ينقل عن أحد من الأئمة ممن يعتمد قولهم في الجرح والتعديل توثيقه، ولكنه عدل في الظاهر لكون الرجل كان مشهوراً عند النقاد وأحاديثه متداولة بينهم، هذه القرائن مجتمعة مع سكوت ابن أبي حاتم الذي لم يحك فيه جرحاً أو تعديلاً. جعلت الحافظ ابن كثير يحكم عليه بالستر.

سبع وأربعين وأربعمائة وقد نيف على الثمانين. ومن تصانيفه كتاب التفسير سماه ضياء القلوب، وكتاب رؤوس المسائل في الخلاف مجلد ضخيم وكتاب الكافي مختصر قريب من التبيين وكتاب الإشارة تصنيف لطيف. انظر طبقات الشافعية لابن فاضي شهبة: (1/ 225-226).

(1)- انظر الباحث، ص: 92.

(2) من الكتب المفقودة كما بينا أثناء الحديث عن مؤلفاته في التمهيد.

(3) انظر التفسير 167/1.

وهذا ما أكدته الدكتور عذاب الحمش عندما قال: " موسى بن جبير معروف بالحديث، فقد روى عن كثيرين، وروى عنه كثيرون، ومن روى عنه اثنان من أهل العلم فأكثر زالت جهالة عينه، ولما لم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحا ولا تعديلا، مع معرفة العلماء له بالحديث، فهم ابن كثير من كل هذه القرائن أنه مستور الحال"⁽¹⁾.

(1) الرواة المسكوت عنهم " عذاب الحمش ص: 114 وقد قال هذا الكلام في معرض رده على العلامة عبد الفتاح أبو غدة في مقال له بعنوان: "سكوت المتكلمين في الرجال عن الراوي الذي لم يجرح ولم يأت بمنكر، يعد توثيقا له" نشر بمجلة أصول الدين العدد الثاني للعام الجامعي 1399 - 1400 هـ ص: 124 (التوثيق من كتاب عذاب الحمش ص: 22) . و الذي اعتبر فيه أن الحافظ ابن كثير يحكم على الراوي بالستر بمجرد سكوت النقاد عنه، وهذا نصه: " و رأيت للحافظ ابن كثير في هذه المسألة، مسلکا أعدل من مسلک ابن القطان، وأقرب إلى مسلک الجمهور وذلك أنه اعتبر من سكتوا عنه (مستورا) ثم احتج على ذلك بما قاله ابن كثير في موسى بن جبير والذي أوردناه في النص .

المبحث الثاني: الرواة الذين حكم عليهم في تفسيره بالجهالة وأقوال النقاد فيهم
وله في ذلك أسلوبان:

الأسلوب الأول: من حكم عليهم بالجهالة بعد تحديد اسم الراوي المقصود
بهذا الوصف .
الأسلوب الثاني: الرواة الذين وصفهم ابن كثير بالجهالة في بعض الأسانيد دون
أن يُعَيَّنهم .

المطلب الأول: من حكم عليهم بالجهالة بعد تحديد اسم الراوي المقصود بهذا
الوصف .

ويدخل في هذا الحيز، مجهولو العين، والمحال، والمستورون .
والحافظ ابن كثير لا يحدد نوع الجهالة في حكمه على الراوي في كثير من
الأحيان، ولكن الأمر يتبين من خلال تراجمهم، وما قاله أئمة الجرح والتعديل في حقهم
ممن ينقل أقوالهم ابن كثير نفسه في الغالب .
لذلك سأعتمد إلى ذكر جملة الرواة الذين حكم عليهم الحافظ ابن كثير بالجهالة
مرتبا إياهم حسب نوع الجهالة، لتطابق في الأخير بين مواقفه التطبيقية والنظرية .

الفرع الأول: مجهولو العين

1- أبو بكر العبسي:

قال الحافظ ابن كثير: وقال ابن أبي حاتم في كتاب الجرح والتعديل: أبو بكر
العبسي قال: قرأ عمر رضي الله عنه: (إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ) ⁽¹⁾ قال: هم أهل الكتاب روى عنه
عمر بن نافع، سمعت أبي يقول ذلك ⁽²⁾ .

(1)-سورة التوبة: 60 .

(2)-روى الحديث ابن أبي شبة في مصنفه باب "ما قالوا في الصدقة في غير أهل الإسلام" تحقيق: كمال يوسف
الحوت، مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة: الأولى - 1409هـ - (401/2) .

قلت - أي ابن كثير - : وهذا قول غريب جدا بتقدير صحة الإسناد، فإن أبا بكر هذا، وإن لم ينص أبو حاتم على جهالته، لكنه في حكم المجهول⁽¹⁾.

أقوال أئمة الجرح والتعديل

قال الإمام البخاري: روى عنه عمر بن نافع⁽²⁾.

وقال الإمام الذهبي: أبو بكر العبسي، عن عمر: مجهول⁽³⁾.

وقال الحافظ المزي: "أبو بكر العنسي روى عنه: عمر بن نافع الثقفي، قال:

دخلت حير⁽⁴⁾ الصدقة مع عمر بن الخطاب، وعثمان بن عفان، وعلي بن أبي طالب وهو أقدم من الذي قبله⁽⁵⁾، ذكرناه للتمييز بينهما⁽⁶⁾.

2- عاصم بن عمر بن عثمان:

قال الحافظ ابن كثير: وقال أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه: حدثنا أبو بكر

بن أبي شيبه، حدثنا معاوية بن هشام، عن هشام بن سعد، عن عمرو بن عثمان، عن عاصم بن عمر بن عثمان، عن عروة، عن عائشة قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

(1)-التفسير: 98/4. ونص ابن أبي حاتم: "أبو بكر العبسي روى عن (سقط) روى عنه عمر بن نافع سمعت أبي يقول ذلك" انظر الجرح والتعديل: 341/9.

(2)-انظر التاريخ الكبير: (13/9).

(3) انظر الميزان: 336/7.

(4)-قال المعلق على تهذيب الكمال (155/33): الحير: هو الحائر، وهو المكان المظلم بين الوسط المرتفع، وجمعه: حيران وحوران، وهو من قول العامة، والصواب حائر، كما هو مفصل في "اللسان" إذ العامة يخفون كقولهم في عائشة: عيشة. ولعل المراد به: المكان تحفظ به الصدقة.

(5)-والذي ترجم قبله كما جاء اسمه أيضا "أبو بكر العنسي" قال الحافظ ابن حجر: "روى عن محمد بن يزيد بن أبي زياد وي زيد بن أبي حبيب وأبي قبيل المعافري، وعنه بقيد بن الوليد ويحيى بن صالح الوحاظي. قال ابن عدي: مجهول له أحاديث منكرة. قلت (القاتل ابن حجر): أحسب أنه أبو بكر بن أبي مريم فأنه تعالى أعلم" انظر تهذيب التهذيب: (39/12).

(6)-انظر تهذيب الكمال: (155/33)، والمذكور هنا "العنسي" بالنون، والذي ذكره ابن كثير "العبيسي" والظاهر أنهما واحد، وكتب الجرح والتعديل، تترجم لكليهما بنفس الترجمة، فالخطأ قد يكون من النسخ الأوائل، أو من المطابع المعاصرة.

أُمرُوا بالمعروف، وأنْهَوْا عن المنكر، قبل أن تَدْعُوا فلا يستجاب لكم⁽¹⁾. تفرد به وعاصم هذا مجهول⁽²⁾.

أقوال أئمة الجرح والتعديل

ذكره ابن حبان في الثقات وقال: عاصم بن عمرو بن عثمان يروى عن عروة عن عائشة روى عنه عمرو بن عثمان بن هانئ⁽³⁾.

وقال ابن حجر: أحد المجاهيل، روى عن عروة عن عائشة حديث مروا بالمعروف وأنْهَوْا عن المنكر قبل أن تدعوا فلا يستجاب لكم، وعنه عمرو بن عثمان بن هانئ وقيل عمرو بن هانئ، وقيل عمرو بن عثمان عن عاصم بن عبيد الله وقيل عن عاصم بن محمد بن قتادة ذكره ابن حبان في الثقات⁽⁴⁾.

(1)- روى الحديث بهذا الإسناد ابن ماجه في سننه كتاب "الفتن" باب "الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" برقم (4004) (1327/2)، وابن حبان في "صحيحه" بلفظ: «يا أيها الناس، إن الله تبارك وتعالى يقول لكم: مروا بالمعروف، وأنْهَوْا عن المنكر، قبل أن تدعوني فلا أجيبكم، وتسالوني فلا أعطيكم، وتستنصروني فلا أنصركم» فما زاد عليهن حتى نزل

ويلفظ ابن حبان رواه أيضا، أحمد في مسنده من (مسند عائشة) برقم: 25294 مؤسسة قرطبة - القاهرة، الأحاديث مذيلة بأحكام شعيب الأرناؤوط عليها، 159/6، والبيهقي في سننه، باب "ما يستدل به على أن القضاء وسائر أعمال الولاية مما يكون أمرا بمعروف أو نهيا عن منكر من فروض الكفايات" مكتبة دار الباز - مكة المكرمة (1414 - 1994) تحقيق: محمد عبد القادر عطاء، 93/10.

والطبراني في "المعجم الأوسط" بتحقيق طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين - القاهرة - 1415 -، باب "الميم من اسمه محمد" (377/6).

وقد حكم الشيخ الألباني على الحديث بالقول: حسن لغیره، انظر صحيح الترغيب والترهيب، مكتبة المعارف - الرياض - الطبعة: الخامسة، برقم: 2325 (288/2).

وقال الحافظ المزي: رواه غيره - أي غير ابن ماجه - فقال: عن عمرو بن عثمان، عن عاصم بن عبيد الله، عن عروة وقيل: عن عمرو بن عثمان، عن عاصم بن عمرو بن قتادة، عن عروة، وقيل فيه: عمرو بن عثمان بن هانئ، وقيل: عثمان بن عمرو بن هانئ. انظر تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، جمال الدين أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزي، تحقيق: عبد الصمد شرق الدين، المكتب الإسلامي، والدار النخبة، الطبعة الثانية: 1403 هـ 1983 (9/12).

(2)- التفسير: 100/3.

(3)- الثقات: (257/7).

(4)- التهذيب: (47/5).

وقال أيضا: عاصم بن عمر بن عثمان مجهول من السابعة⁽¹⁾.

وقال الحافظ المزي: عاصم بن عمر بن عثمان أحد المجهولين عن عروة، عن عائشة⁽²⁾.

وقال الإمام الذهبي: عاصم بن عمر عن عروة ليس بمعروف⁽³⁾.

وقال أيضا: عاصم بن عمر عن عروة وعنه عمرو بن عثمان يجهل وقد وثق⁽⁴⁾.

وقال الإمام الهيثمي: أحد المجاهيل⁽⁵⁾.

وقال شعيب الأرناؤوط في تعليقه على حديث عاصم في المسند: حسن لغيره وهذا إسناد ضعيف - على قلب في اسم أحد رواة - لجهالة عاصم بن عمر بن عثمان⁽⁶⁾.

3- إبراهيم بن يحيى بن أبي يعقوب الغدني:

قال الحافظ ابن كثير: قال ابن جرير: حدثنا أحمد بن محمد الطوسي، حدثنا الحميدي، حدثنا سفيان حدثني إبراهيم بن يحيى بن أبي يعقوب، عن الحكم بن أبان عن عكرمة، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ قال: "سألت جبريل: أي الأجلين قضى موسى قال: أكملهما وأتمهما"⁽⁷⁾.

(1) - القريب، ص: 286.

(2) - تحفة الأشراف: (9/12).

(3) - العيزان: (11/4).

(4) - الكاشف: (520/1).

(5) - مجمع الزوائد: (266/7).

(6) - مسند الإمام أحمد بن حنبل الناشر: مؤسسة قرطبة - القاهرة الأحاديث مذيلة بأحكام شعيب الأرناؤوط عليها 159/6.

(7) - أخرجه بهذا الإسناد الحاكم في "مستدركه" المستدرک على الصحيحين - وبذيله تعليقات الذهبي في التلخيص - الحاكم النيسابوري، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا دار الكتب العلمية - بيروت - 1411 هـ - 1990 م، الطبعة الأولى، كتاب (التفسير) باب (تفسير سورة القصص) برقم (3532) (442/2)، والبيهقي في سننه الكبرى كتاب (الإجارة) باب (جواز الإجارة) برقم (11972) (117/6)، وابن أبي حاتم في تفسيره: (2970/9) باب قوله: فلما قضى موسى الأجل، والطبري في تفسيره - تحقيق شاکر - (569/19).

وأبو يعلى في مسنده باب "سألت جبريل أي الأجلين قضى موسى" وأسقط إبراهيم بن يحيى من الإسناد ولم يذكره كما قال الشيخ الألباني في "الصحيحة". وقد روي الحديث من طرق أخرى كثيرة.

ورواه ابن أبي حاتم، عن أبيه، عن الحميدي، عن سفيان - وهو ابن عيينة -
حدثني إبراهيم بن يحيى بن أبي يعقوب - وكان من أستاذي أو أصغر مني - فذكره. قلت:
وإبراهيم هذا ليس بمعروف⁽¹⁾.

وقال في موضع آخر: وإبراهيم هذا غير معروف إلا بهذا الحديث⁽²⁾.

أقوال النقاد

قال فيه سفيان بن عيينة: كان من أستاذي وكان رجلاً صالحاً⁽³⁾.

وذكره ابن حبان في الثقات وقال: إبراهيم بن يحيى بن أبي يعقوب العدني يروي
عن الحكم بن أبان وكان رجلاً صالحاً روى عنه سفيان بن عيينة⁽⁴⁾.

وذكره ابن أبي حاتم وقال: روى عنه سفيان بن عيينة، ولم يذكره بجرح أو
تعديل⁽⁵⁾.

وقال الإمام الحاكم: رجل من أهل عدن⁽⁶⁾.

وقال الإمام الذهبي: لا يعرف⁽⁷⁾.

وكلام الحافظ ابن كثير وكذا النقاد، ممن ذكرنا أقوالهم في إبراهيم بن يحيى
تصب في اتجاه الحكم عليه بالجهالة العينية، على اعتبار أنه لم يرو عنه سوى سفيان بن
عيينة كما قالوا، ولم يعرف إلا بهذا الحديث الذي ذكرنا نصّه.

وقد صحح الشيخ الألباني هذا الحديث باعتبار مجموع طرقه وقال: "فهذه طرق متعاضدة كما قال ابن كثير في
تفسيره" فالحديث بها قوي، وقد رواه ابن جرير بسند صحيح عن ابن عباس موقوفاً، فهو مما يقوي المرفوع لأنه في
حكمه "انظر السلسلة الصحيحة برقم: 1880 (502/4).

(1) - التفسير: 86/6.

(2) - البداية والنهاية 1/283.

(3) - انظر السنن الكبرى للبيهقي وبذيله الجواهر النقي لابن التركماني، الناشر: مجلس دائرة المعارف النظامية الكاتبة
في الهند ببلدة حيدر آباد، الطبعة: الأولى، 1344 هـ باب "جواز الإجازة" برقم: - 11973 - (117/6).

(4) - انظر الثقات: (62/8).

(5) - انظر الجرح والتعديل: (147/2).

(6) - انظر المستدرک، (442/2) برقم: (3532).

(7) - انظر تعليقات الذهبي في التلخيص مطبوع ببذل مستدرک الحاكم: (442/2).

ولكنني عثرت - بتوفيق الله - على راو آخر روى عنه سوى هذا الحديث المذكور⁽¹⁾، وهو إبراهيم بن الحكم بن أبان العدني⁽²⁾. فارتفعت بذلك عنه جهالة العين وبقيت جهالة حاله لعدم وجود من وثقه من المعبرين. ومن المحتمل أن يكون مستور الحال إذا استأنسنا بشهادة تلميذه سفيان بن عيينة بصلاح حاله، وكذا بذكر ابن حبان له في الثقات.

4- أبو الحسن بن عمار (عمارة بن المضرب)⁽³⁾:

قال الحافظ ابن كثير: قال ابن جرير في تفسيره: حدثنا ابن حميد، حدثنا سلمة حدثني ابن إسحاق عن الحسن بن عمار، عن أبيه، عن عكرمة قال: قيل لابن عباس: لم نسمع لفتى موسى بذكر من حديث وقد كان معه، فقال ابن عباس فيما يذكر من حديث الفتى قال: شرب الفتى من الماء فخلد فأخذه العالم، فطابق به سفينة ثم أرسله في البحر، فإنها تموج به إلى يوم القيامة، وذلك أنه لم يكن له أن يشرب منه فشرب⁽⁴⁾ ثم قال عقبه: إسناده ضعيف، والحسن متروك، وأبوه غير معروف⁽⁵⁾.

(1) والحديث رواه الطبراني في الصغير، وهذا نصه: حدثنا الحسن بن العباس الرازي المقرئ، حدثنا أبو حصين الرازي، حدثنا إبراهيم بن الحكم بن أبان العدني، حدثنا إبراهيم بن يحيى بن أبي يعقوب العدني، حدثنا علي بن صالح المكي، عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: من ظلم أخاه بمظلمة فليتحلله اليوم قبل أن يؤخذ من حسنته، ليس ثمة دينار ولا درهم، فإن كان له عمل صالح أخذ منه بقدر مظلمته، وإن لم يكن له عمل صالح أخذت من سيئات صاحبه، فألقيت عليه. لم يروه عن علي بن صالح، إلا إبراهيم بن يحيى بن أبي يعقوب العدني، وهو شيخ قديم روى عنه سفيان بن عيينة. انظر المعجم الصغير للطبراني باب "الحاء من اسمه حسن" المكتب الإسلامي، دار عمار - بيروت، عمان - الطبعة الأولى، 1405 - 1985 تحقيق: محمد شكور محمود الحاج أمير (217/1).

(2) قال الحافظ ابن حجر: إبراهيم بن الحكم بن أبان روى عن أبيه وإبراهيم بن يحيى بن أبي يعقوب العدني. انظر التهذيب: (100/1).

(3) ذكر اسمه الحافظ العزي في تهذيب الكمال: (265/6)، أثناء ترجمته لابنه الحسن بن عمار.

(4) انظر تفسير الطبري - بتحقيق شاكرو - 67/18. وقد ذكر الحافظ ابن حجر في الفتح وقال: "إسناده ضعيف" انظر الفتح كتاب التفسير باب "قوله فلما بلغا مجمع بينهما": 415/8.

(5) -التفسير: 114/5.

وقد أضلاني البحث في العثور على ترجمة له ولو مجرد تعريف، ولكن لم أجد من تكلم عنه - فيما بحثت - سوى ما قاله الحافظ ابن كثير "غير معروف".

6- عمر بن محمد العمري (شيخ إسماعيل بن عياش)⁽¹⁾:

قال الحافظ ابن كثير: قال أبو يعلى: حدثنا يحيى بن معين، حدثنا أبو اليمان، حدثنا إسماعيل بن عياش، عن عمر بن محمد، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: "سألت جبريل عليه السلام، عن هذه الآية: ﴿ وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ﴾"⁽²⁾ من الذين لم يشأ الله أن يصعقهم؟ قال: هم الشهداء مقلدون أسيافهم حول عرشه، تتلقاهم ملائكة يوم القيامة إلى المحشر بنجائب من ياقوت تمارها ألين من الحرير، مدّ خطاها مدّ أبصار الرجال، يسرون في الجنة يقولون عند طول النزهة: انطلقوا بنا إلى ربنا، ﷻ لننظر كيف يقضي بين خلقه، يضحك إليهم إلهي، وإذا ضحكك إلى عبد في موطن فلا حساب عليه"⁽³⁾.

(1) عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب أخو واقد وعاصم ويزيد وأبي بكر بني محمد بن زيد من خيار أهل المدينة مات بها وكان بهم في الأحيان. انظر مشاهير علماء الأمصار ص: 127 (مصدر سابق).

(2) الزمر: 68.

(3) أخرجه الحاكم في المستدرک: برقم (3000) (2/277)، وقال "صحيح الإسناد ولم يخرجاه".

وقد وقف الشيخ الألباني وقفة مطولة مع هذا الحديث وخرجه تخريجا مفصلا وصل فيه إلى نتائج أهمها:
- أن الحديث منكر بهذا التمام.

- عزوه بهذا التمام للحاكم فيه نظر، فإنه إنما أخرجه في "المستدرک" (2/253) دون قوله: "يتقلدون أسيافهم... الخ".

- أن رجال إسناده هذا الحديث كلهم على شرط البخاري ومسلم كما قال الذهبي في "التلخيص".

- الحديث بهذا التمام ذكره ابن كثير في "تفسيره" وكذا ابن حجر في "المطالب العالية" وعزى ذلك إلى أبي يعلى في مسنده فله في بعض النسخ التي لم تصل إلينا.

- عمر بن محمد معروف على عكس ما قاله الحافظ ابن كثير.

- أورد رواية الحاكم (أي من دون الزيادة التي اعتبرها منكرة) في صحيح الترغيب والترهيب. انظر تفصيل ذلك في السلسلة الضعيفة برقم (5437) (11/737-738).

ثم قال عقبه: رجاله كلهم ثقات إلا شيخ إسماعيل بن عياش، فإنه غير معروف والله أعلم⁽¹⁾.

وقد تعقب الشيخ الألباني الحافظ ابن كثير بالقول: بل هو معروف، فإنه من ذرية عمر بن الخطاب كما تقدم، فقد ذكر الحافظ المزي في ترجمة عمر بن محمد هذا أنه روى عن زيد بن أسلم، وعنه جماعة منهم إسماعيل بن عياش⁽²⁾.

أقوال أئمة النقد⁽³⁾

قال ابن سعد: كان ثقة قليل الحديث.

وقال الإمام أحمد: شيخ ثقة ليس به بأس روى عنه الثوري وأثنى عليه. وفي رواية عن أحمد قال: ثقة وكذا قال ابن معين وأبو داود، وفي رواية الدوري عن ابن معين: كان صالح الحديث.

وقال أبو حاتم: هم خمسة - أي إخوة - أوثقهم عمر، وهو ثقة صدوق.

وقال النسائي: ليس به بأس.

وقال سفيان الثوري: لم يكن في آل عمر أفضل من عمر بن محمد بن زيد العسقلاني.

وقال ابن عينة: حدثني الصدوق البر عمر بن محمد بن زيد.

وقال يحيى بن حكيم عن أبي عاصم: كان من أفضل أهل زمانه كان أكثر مقامه بالشام قدم إلى بغداد فأنحفل الناس إليه وقالوا: ابن عمر بن الخطاب، ثم قدم الكوفة فأخذوا عنه، وكان له قدر وجلالة.

وقال ابن عدي: وهو في جملة من يكتب حديثه.

(1) التفسير: 77/7.

(2) -السلسلة الضعيفة برقم (5437) (738/11).

(3) -انظر الجرح والتعديل: (131/6) والكامل في ضعفاء الرجال: (20/5-21) والثقات لابن حبان: (165/7) ومعرفة الثقات للمجلي: (170/2) وتهذيب التهذيب: (435/7)، وميزان الاعتدال: (266/5).

وذكره ابن حبان في الثقات ووثقه أيضا العجلي وابن البرقي والبخاري⁽¹⁾.

وقال الإمام الذهبي: ثقة جليل مرابط⁽²⁾.

وقال الحافظ ابن حجر: ثقة⁽³⁾.

ورجل يمثل هذه المكانة والفضل والصلاح ممن وثقه عدد غير قليل من أهل النقد كما رأينا، لا يمكن أن يكون مجهولا كما قال الحافظ ابن كثير، والذي بدا لي أن ابن كثير لم يعرف أنه عمر بن محمد العمري، وإلا فإنه أخرج لهذا الأخير في تفسيره⁽⁴⁾ وتاريخه⁽⁵⁾ ومن رواية البخاري فهو على علم تام بأن العمري هذا من رجال البخاري فكيف يكون غير معروف عنده، لو لم يكن يعتقد أن عمر بن محمد هذا غير عمر بن محمد العمري.

7- نعيم بن ربيعة الأزدي:

قال الحافظ ابن كثير: (قال الإمام أحمد: حدثنا روح - هو ابن عبادة - حدثنا مالك، وحدثنا إسحاق أخبرنا مالك، عن زيد بن أبي أنيسة: أن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب، أخبره، عن مسلم بن يسار الجهني: أن عمر بن الخطاب سئل عن هذه الآية: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ﴾⁽⁶⁾ الآية، فقال عمر بن الخطاب: سمعت رسول الله ﷺ سئل عنها، فقال: "إن الله خلق آدم، عليه السلام، ثم مسح ظهره بيمينه، فاستخرج منه ذرية، قال: خلقت هؤلاء للجنة، ويعمل أهل الجنة يعملون. ثم مسح ظهره فاستخرج منه ذرية، قال: خلقت هؤلاء للنار ويعمل أهل النار يعملون". فقال رجل: يا رسول الله

(1) - ونسب الإمام الزيلعي للإمام البخاري قوله: فيه لين. انظر نصب الراية لأحاديث الهداية، عبد الله بن يوسف أبو محمد الحنفي الزيلعي تحقيق: محمد يوسف البنوري، دار الحديث - مصر - 1357، (339/3) حديث "أنت ومالك لأبيك".

(2) - انظر الكاشف: (69/2).

(3) - انظر التعريب، ص: 411.

(4) - انظر التفسير: (223/7).

(5) - انظر البداية والنهاية (197/4).

(6) - الأعراف: 172.

فقيم العمل؟ قال رسول الله ﷺ: "إذا خلق الله العبد للجنة، استعمله بأعمال أهل الجنة حتى يموت على عمل من أعمال أهل الجنة، فيدخله به الجنة. وإذا خلق العبد للنار استعمله بعمل أهل النار حتى يموت على عمل من أعمال أهل النار، فيدخله به النار".

وهكذا رواه أبو داود عن القَعْبِي - والنسائي عن قتيبة - والترمذي عن إسحاق بن موسى، عن مَعْن وابن أبي حاتم، عن يونس بن عبد الأعلى، عن ابن وهب، وابن جرير من حديث روح ابن عباد وسعيد بن عبد الحميد بن جعفر، وأخرجه ابن حبان في صحيحه، من رواية أبي مصعب الزبيري كلهم عن الإمام مالك بن أنس به⁽¹⁾.

قال الترمذي: وهذا حديث حسن، ومسلم بن يسار لم يسمع عُمر، وكذا قاله أبو حاتم وأبو زُرْعَة زاد أبو حاتم: وبينهما نَعِيم بن ربيعة.

وهذا الذي قاله أبو حاتم، رواه أبو داود في سنته، عن محمد بن مصفى، عن بَقِيَّة، عن عمر ابن جُعْثَم القرشي عن زيد بن أبي أُنَيْسَة، عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب، عن مسلم بن يسار الجهني، عن نعيم بن ربيعة قال: كنت عند عمر بن الخطاب - عليه السلام - وقد سئل عن هذه الآية: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ فذكره.

وقال الحافظ الدارقطني: وقد تابع عمر بن جُعْثَم بن زيد بن سنان أبو فَرْوَة الرُّهَافِي، وقولهما أولى بالصواب من قول مالك، والله أعلم.

قلت (أي ابن كثير): الظاهر أن الإمام مالكا إنما أسقط ذكر "نعيم بن ربيعة" عمدا لما جهل حاله ولم يعرفه، فإنه غير معروف إلا في هذا الحديث، وكذلك يسقط ذكر

(1) - رواه مالك في الموطأ - رواية يحيى الليثي - باب "النهي عن القول بالفنر" دار إحياء التراث العربي - مصر تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي 898/2. وأبو داود في سنته، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، دار الكتاب العربي - بيروت - كتاب (السنة) باب في (الفنر) برقم (4705) (363/4)، والنسائي في السنن الكبرى باب "سورة الأعراف" دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة الأولى 1411 - 1991، تحقيق: د. عبد القفار سليمان البنداري، سيد كسروي حسن، برقم (11190) (347/6) والترمذي في سنته أبواب (التفسير) باب (ومن سورة الأعراف)، (266/5) وابن حبان في صحيحه باب "بدأ الخلق" 37/14، وأحمد في "مستدركه" من مستدرك عمر بن الخطاب، (44/1)، وابن جرير الطبري في تفسيره - طبعة شاكر - (234/13)، وابن أبي حاتم في تفسيره: (1612/5).

جماعة ممن لا يرتضيههم، ولهذا يرسل كثيراً من المرفوعات، ويقطع كثيراً من الموصولات، والله أعلم⁽¹⁾.

أقوال أئمة الجرح والتعديل

ترجم له ابن أبي حاتم ولم يذكره بجرح أو تعديل⁽²⁾.

وذهب الحافظ ابن عبد البر إلى أنه مجهول غير معروف بحمل العلم ونقل الحديث⁽³⁾.

ولم يزد الحافظان المزي وابن حجر على القول: عن عمر بن الخطاب، وعنه مسلم بن يسار الجهني ذكره ابن حبان في الثقات⁽⁴⁾.

وقال الحافظ ابن حجر في موضع آخر: مقبول⁽⁵⁾.

وقال الإمام الذهبي: لا يعرف⁽⁶⁾.

كما قال الشيخ الألباني: لا يعرف⁽⁷⁾.

(1)- انظر التفسير: 296/3.

(2)- انظر الجرح و التعديل: (460/8).

(3)- انظر الاستدكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار، ابن عبد البر، تحقيق: سالم محمد عطا - محمد علي معوض، دار الكتب العلمية - بيروت - 2000م، الطبعة الأولى، (261/8) باب "النهي عن القول بالقدر".

(4)- انظر تهذيب الكمال: (484/29) وتهذيب التهذيب: (413/10)، ولسان الميزان: (412/7) و انظر الثقات لابن حبان: (477/5).

(5)- انظر التقریب، ص: 565، و حكم الحافظ ابن حجر على نعيم بالقبول مما يعني أن جهالة عينه قد ارتفعت عنه بالضرورة، ينسجم مع مذهبه في المسألة و التي أشرنا إليها في موضعها، فالظاهر أنه اكتفى بتوثيق ابن حبان له رغم رواية واحد عنه، ولم يأت بمتن منكر.

(6)- انظر الميزان: (44/7).

(7)- انظر السلسلة الضعيفة برقم (3071) (72/7).

جهالة نعيم بن ربيعة لا تضر عند الحافظ ابن كثير

سبق أن أشرنا إلى رأي الحافظ ابن كثير، أن من سمي ولا تعرف عينه، ممن لا يقبل روايته أحد علمناه⁽¹⁾، ونعيم بن ربيعة واحد من مجهولي العين كما هو واضح مما سبق .

ولكن ظهر من خلال ترجمته أنه تابعي كبير، على اعتبار أنه سمع هذا الحديث من عمر بن الخطاب رضي الله عنه، ومن كان هكذا حاله حتى وإن جهل اسمه، فإن جهالته لا تضر في اعتبار ابن كثير وإن لم يصرح بذلك هنا، ودليلي على ذلك ما قاله في حق مولى أبي بكر الصديق رضي الله عنه حيث قال: " جهالة مثله لا تضر، لأنه تابعي كبير، ويكفيه نسبه إلى أبي بكر الصديق " ثم حكم على حديثه بالحسن⁽²⁾ .

وحديث نعيم هذا ساقه الحافظ ابن كثير مع جملة الأحاديث في تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ...الآية﴾ ، ثم قال عقبها جميعا: "فهذه الأحاديث دالة على أن الله ﷻ، استخرج ذرية آدم من صلبه، وميز بين أهل الجنة وأهل النار"⁽³⁾ .

فأقل أحوال حديث نعيم بهذا الاعتبار أن يكون في أقل درجات الضعف وقد يرتقي إلى الحسن لما سبق ذكره .

وما ذكرناه ينسجم مع آراء ابن كثير في هذا الموضوع، وأغلب المحققين لا يفرقون بين من جهلت عينه تابعا كبيرا كان أم غيره، فجهالة جميعهم تضر كما أشرنا إلى كل هذا في القسم النظري من هذا الفصل .

8- أبو الحارث الغفاري:

قال الحافظ ابن كثير: قال ابن جرير: حدثنا عبيد بن آدم بن أبي إياس العسقلاني حدثنا أبي، حدثنا شيبان، حدثنا يحيى بن أبي كثير، عن أبي الحارث الغفاري عن أبي

(1) - انظر، ص 346 من هذا البحث .

(2) - انظر، ص 316 من هذا البحث .

(3) - تفسير ابن كثير: (297/3) .

هريرة قال: قال رسول الله ﷺ في المرأة يطلقها زوجها ثلاثاً فتتزوج زوجها غيره، فيطلقها قبل أن يدخل بها، فيريد الأول أن يراجعها، قال: "لا حتى يذوق الآخر عسيلتها"⁽¹⁾.

ثم قال عقبه: ثم رواه من وجه آخر عن شيبان، وهو ابن عبد الرحمن، به وأبو الحارث غير معروف⁽²⁾.

وقد تعقبه الشيخ أحمد شاکر بالقول: "والتعقيب عليه: أن البخاري وأبا حاتم عرفاه ولم يذكر في جرحاً فهو ثقة فضلاً عن أنه تابعي، وهم على الثقة حتى يستبين جرح واضح"⁽³⁾.

أقوال النقاد

ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر له راوياً سوى يحيى بن أبي كثير وسكت عنه ولم يذكر فيه جرحاً أو تعديلاً⁽⁴⁾.

وقال الحافظ ابن حجر: غير معروف أخرج بن جرير حديثه في ذوق العسيلة من طريق شيبان عن يحيى، وأخرج له الطحاوي حديثاً آخر موقوفاً على أبي هريرة من

(1) الحديث بها الإسناد أخرجه الطبري في تفسيره. انظر جامع البيان عن تأويل آي القرآن، أبو جعفر الطبري، دار النشر: دار الفكر بيروت 1405 (477/2) عند تفسير قوله تعالى: «فإن طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجاً غيره» البقرة: 230.

وأصل الحديث مخرج في الصحيحين من حديث عائشة رضي الله عنها، قالت: - طلق رجل امرأته ثلاثاً فتزوجها رجل، ثم طلقها قبل أن يدخل بها، فأراد زوجها أن يتزوجها، فسئل رسول الله - ﷺ عن ذلك، فقال: "لا حتى يذوق الآخر من عسيلتها ما ذاق الأول" أخرجه البخاري كتاب (الطلاق) باب (من أجاز طلاق الثلاث) برقم (4961) (2014/5)، ومسلم في صحيحه كتاب (الطلاق) باب "لا تحل المطلقة ثلاثاً لمطلقها" برقم (3600-3604) (155-154/4).

(2) -التفسير: 325/1.

(3) -انظر تفسير الطبري مع تعليقات أحمد شاکر (593/4)، (عند تفسير "فإن طلقها فلا تحل...") وقد اعتبرت في رسالتي للماجستير أن الشيخ أحمد شاکر وثق على هذا الأساس رواة كثيرين مخالفاً أهل النقد في ذلك من المتقدمين والمتأخرين. انظر جوانب نقدية في جهود أحمد محمد شاکر الحديثية، الباحث: يوسف عبد اللاوي - رسالة الماجستير - قسم الكتاب والسنة، معهد أصول الدين، جامعة الأمير عبد القادر، السنة الجامعية (1418-1419هـ/1997-1998م)، ص (178-179).

(4) الجرح والتعديل: (358/9).

رواية حرب بن شداد عن يحيى وذكره المحاكم أبو أحمد في الكنى من لا يعرف اسمه وساق حديث العسيلة من طريق البخاري في التاريخ عن سعيد بن حفص عن شيان به ولم يذكر فيه جرحاً⁽¹⁾.

9- عمارة بن عبد:

قال الحافظ ابن كثير: وقال سفيان الثوري: حدثني أبو إسحاق، عن عمارة بن عبد السلولي، عن علي بن أبي طالب، عليه السلام، قال: انطلق موسى وهارون وشبر وشبير فانطلقوا إلى سفح جبل، فنام هارون على سرير، فتوفاه الله، عليه السلام، فلما رجع موسى إلى بني إسرائيل قالوا له: أين هارون؟ قال: توفاه الله، عليه السلام. قالوا له أنت قتلت، حسدتنا على خلقه ولينه -أو كلمة نحوها- قال: فاختاروا من شئتم، قال: فاختاروا سبعين رجلاً، قال: فذلك قوله تعالى: ﴿وَاخْتَارَ مُوسَى قَوْمَهُ سَبْعِينَ رَجُلًا﴾⁽²⁾ فلما انتهوا إليه قالوا: يا هارون، من قتلك؟ قال: ما قتلني أحد، ولكن توفاني الله. قالوا: يا موسى، لن نعصى بعد اليوم. قال: فأخذتهم الرجفة. قال: فجعل موسى عليه السلام، يرجع يميناً وشمالاً وقال: يا رَبِّ لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُمْ مِنْ قَبْلِ وَإِثْنَيْ أَهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الشُّفْهَاءُ مِنَّا إِنَّ هِيَ إِلَّا فِتْنَتُكَ تُضِلُّ بِهَا مَنْ تَشَاءُ وَتَهْدِي مَنْ تَشَاءُ⁽³⁾.

قال: فأحياهم الله وجعلهم أنبياء كلهم⁽⁴⁾.

ثم قال عقبه: هذا أثر غريب جداً، وعمارة بن عبد هذا لا أعرفه، وقد رواه شعبة عن أبي إسحاق عن رجل من بني سلول عن علي، فذكره⁽⁵⁾.

(1)- لسان الميزان: (29/7).

(2)- الأعراف: 155.

(3)- الأعراف: 155.

(4)- أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (1573/5)، وابن أبي شيبة في "مصنفه" باب "ما ذكر في موسى عليه السلام من الفضل" (333/6).

(5)- التفسير: 282/3.

أقوال أئمة النقد^(١)

- قال الإمام أحمد: مستقيم الحديث لا يروى عنه غير أبي إسحاق .
وقال الإمام البخاري: سمع علياً عليه السلام سمع منه أبو إسحاق .
وقال أبو حاتم: شيخ مجهول لا يحتج بحديثه .
وقال ابن حبان: كوفي تابعي ثقة روى عنه أبو إسحاق السبيعي .
وذهب إلى توثيقه الإمام الحاكم، حيث روى له حديثاً عن حذيفة وقال عقبه:
صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الإمام الذهبي^(٢).
وقال الحافظ ابن حجر: روى عن علي بن أبي طالب روى عنه أبو إسحاق ولم
يرو عنه غيره، ووقع في المستدرک روايته عن حذيفة وذكره ابن حبان في موضع آخر
من الثقات وقال روى عن ابن مسعود روى عنه أهل الكوفة^(٣).
وتردد بشأن الحكم عليه فقال: مجهول^(٤)، وقال مرة: مقبول^(٥).
ولكن الجانب التطبيقي عند الحافظ ابن حجر يدل على قبوله له، بدليل تحسينه
لأحد الأحاديث الموقوفة التي رواها عن علي بن أبي طالب - عليه السلام -^(٦).

(١) انظر التاريخ الكبير (500/6) والجرح والتعديل: (367/6) والثقات لابن حبان: (244/5) والميزان: (213/5) وتهذيب التهذيب: (368/7).

(٢) -المستدرک علی الصحيحین: 495/4 برقم: (8385) كتاب "الفتن و الملاحم" ونص حديث حذيفة: «إياك والفتن لا يشخص لها أحد، فوالله ما شخص منها أحد إلا نسفته كما ينسف السيل الدمن، إنها مشبهة مقبلة حتى يقول الجاهل هذه تشبه مقبلة وتبين مدبرة، فإذا رأيتموها فاجتمعوا في بيوتكم واكسروا سيوفكم، وقطعوا أوتاركم وغطوا وجوهكم» .

(٣) - انظر تهذيب التهذيب (368/7) - باختصار - .

(٤) - انظر لسان الميزان: (315/7).

(٥) - انظر التقریب، ص: 409.

(٦) - انظر المطالب العالی بزوائد المسانید الثمانية، ابن حجر، تحقيق: د. سعد بن ناصر بن عبد العزيز الشثري، دار العاصمة/ دار الفیت - السعودية - 1419 هـ، الطبعة: الأولى، (142/11) باب "الرقى" برقم: 2448 ونص الحديث هو: « لا رقية إلا مما أخذ منه عليه سليمان الميثاق » .

وتصحيح الحاكم لإسناد عمارة بن عبد المذكور، وموافقة الذهبي له، مع توثيق أحمد بن حنبل وابن حبان له، جعلت الشيخ الألباني يعتبر بحديثه، ويجعله من الشواهد الجيدة⁽¹⁾.

وعبارة الحافظ ابن كثير في التعليق على الراوي وحديثه، توحى بأنه يرى جهالة عينه فلذلك استغرب حديثه جدا، لنكارة متنه وجهالة راويه عمارة بن عبد . وأرى أن أقل أحوال الرجل أن يكون مستور الحال للأسباب الآتية:

أ-روايته لعدد من الأحاديث، وأكثرها موقوفا على عدد من الصحابة، منهم علي بن أبي طالب وحذيفة بن اليمان، وعبد الله بن مسعود .

ب-معرفة عدد من النقاد له، بل وتوثيقهم إياه إما نصا كالإمامين أحمد بن حنبل وابن حبان أو من خلال تصحيح أسانيدهم، كما فعل الإمام الحاكم والحافظ الذهبي والشيخ الألباني، وبذلك يكون مستورا في أقل الأحوال - والله أعلم - .

10- سعد أبو غيلان الشيباني⁽²⁾:

قال الحافظ ابن كثير: "وقال الحافظ أبو القاسم الطبراني: حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة، حدثنا أحمد بن يونس، حدثنا سعد أبو غيلان الشيباني، عن حماد بن أبي سليمان، عن إبراهيم، عن صلة بن زفر، عن حذيفة بن اليمان، رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: (والذي نفسي بيده، ليدخلن الجنة، الفاجر في دينه، الأحمق في معيشته، والذي نفسي بيده، ليدخلن الجنة الذي قد مَحَشَتْهُ النار بذنبه، والذي نفسي بيده، ليفقرن الله يوم القيامة مغفرة يتناول لها إبليس رجاء أن تصيبه)⁽³⁾.

(1)- إرواء الغليل (103/8) .

(2)- هو سعد بن طالب أبو غيلان الشيباني روى عن حماد وكثير الثواء وعفان بن جبير الطائي روى عنه أبو الأحوص سلام بن سليم وأحمد بن عبد الله بن يونس . انظر الجرح والتعديل: (87/4) . وذكره ابن أبي حاتم في موضع آخر من الكتاب (99/4) في باب السنين "سعد الشيباني أبو غيلان" ولم يذكر فيه جرحا أو تعديلا .

(3)- أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير"، مكتبة الزهراء، الموصل الطبعة الثانية ، 1404 - 1983 تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، باب "حذيفة بن اليمان يكنى أبا عبد الله" 168/3، من طريق سعد أبي غيلان الشيباني عن حماد بن أبي سليمان عن إبراهيم عن صلة بن زفر عن حذيفة بن اليمان .

ثم قال عقبه: هذا حديث غريب جداً، وسعد هذا لا أعرفه⁽¹⁾.

أقوال أئمة النقد⁽²⁾

قال أبو حاتم: شيخ صالح، في حديثه صنعة، وقال أبو زرعة: لا بأس به .
 وذكره ابن حبان في الثقات وقال: يروي عن كثير النواء روى عنه أحمد بن
يونس .

قال الإمام الهيثمي: لم أعرفه⁽³⁾، ولكنه قال في موضع آخر: سعد بن طالب أبو
غيلان وثقه أبو زرعة وابن حبان وفيه ضعف⁽⁴⁾.

فالظاهر أنه عرفه بعد ذلك، وأستبعد احتمال أن يكون اختلط عليه هذا بذلك على
اعتبار أن أبا غيلان في كلا الروايتين اللتين خرجهما له الطبراني في الكبير والتي اختلف
فيها حكم الهيثمي عليه كما رأينا، ذكره بنفس الاسم والكنية هكذا: "سعد أبو غيلان
الشياني".

ورواه كذلك في "الأوسط" بتحقيق طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين
- القاهرة - 1415 - (250/5)، بزيادة: "والذي نفسي بيده ليغفر الله يوم القيامة مغفرة لا تخطر على قلب بشر"،
والبيهقي في "البعث والنشور" باب "ليدخلن الجنة متناقذ محشته النار".

وابن أبي الدنيا في كتاب "حسن الظن بالله" تحقيق: مخلص محمد، دار طيبة، الرياض، الطبعة الأولى، - 1408
1988/، ص: 99 رواه مختصراً بلفظ: "والذي نفسي محمد بيده ليغفر الله عز وجل يوم القيامة مغفرة ما
خطرت... الحديث"، ثلاثهم من طريق عبد الأعلى ابن أبي المساور عن حماد عن إبراهيم عن صنة بن زفر عن
حذيفة .

ورواه ابن أبي الدنيا في نفس الكتاب (ص: 75) من طريق آخر من حديث عبد الله بن مسعود .

(1)- التفسير: 283/3 .

(2)- انظر الجرح والتعديل: (87/4)، والثقات لابن حبان: (283/8) وميزان الاعتدال: (181/3) وقال الذهبي: "يكنى
أبا غالب الشيباني".

(3)- انظر مجمع الزوائد: (197/5).

(4)- المصدر نفسه: (216/10) .

وقال الحافظ ابن حجر: عن حماد يكنى أبا غالب الشيباني قال أبو حاتم: في حديثه ضعف وقال أبو زرعة: لا بأس به روى عنه أحمد بن حنبل وغيره، وذكره ابن حبان في الثقات وقال يروى عن كثير النوء⁽¹⁾.

وقال الشيخ الألباني: "أما سعد أبو غيلان الشيباني، فأورده هكذا دون أن ينسب ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وأورده قبل ذلك في "باب الطاء" وسمى أباه طالباً وقال عن أبيه -المقصود أبو حاتم-: "شيخ صالح، في حديثه صنعة"، وعن أبي زرعة: "لا بأس به"، وخفي هذا على الهيثمي فلم يعرفه"⁽²⁾.

وهذا صريح في دلالة على أن الألباني يرى أن سعداً هذا معروف⁽³⁾.

وما جهله الحافظ ابن كثير من أمر سعد، عرفه غيره، فالرجل لم ينفرد بالرواية عنه، أحمد بن يونس فحسب، وإنما روى عنه غيره، كأبي الأحوص سلام بن سليم كما ذكر ذلك ابن أبي حاتم، وخالد بن مخلد⁽⁴⁾ كما دلت على ذلك بعض مروياته، ومنها ما ورد في مسند الإمام أحمد⁽⁵⁾. فانتفت جهالة عينه، وبتوثيق بعض المعبرين له كأبي حاتم، وأبي زرعة وابن حبان، زالت عنه الجهالة نهائياً وصار ضمن المقبولين والله أعلم.

(1) - انظر لسان الميزان: (17/3).

(2) - انظر "الضعيفة" برقم (1595)، (99/4).

(3) - وكلام الألباني هنا يتناقض مع تجهيله له في موضع آخر من السلسلة. انظر السلسلة الضعيفة برقم (989) (417/2).

(4) - خالد بن مخلد الإمام المحدث أبو الهيثم القطواني الكوفي. سمع مالكا وسليمان بن بلال وعلى بن صالح بن حي وأبا الغصن ثابت بن قيس ونافع بن أبي نعيم وعدة. وعنه البخاري وروى هو والجماعة سوى أبي داود عن رجل عنه والدارمي وعبد وأبو أمية الطرموسي وآخرون حتى أن عبيد الله بن موسى قد روى عنه، وهو شيعي صدوق يأتي بغرائب وبمناكير. مات سنة ثلاث عشرة ومائتين وقال ابن معين: ما به بأس. انظر تذكرة الحفاظ: (406/1-407).
وقد ذكر الحافظ المزي في ترجمة خالد بن مخلد، أبا غيلان سعد بن طالب الشيباني من بين شيوخه. انظر تهذيب الكمال: (164/8).

(5) - عثرت له على رواية في المسند (من مسند الإمام علي 1/160 طبعة قرطبة) يقول فيها الإمام أحمد: حدثنا عبد الله حدثني أبو محمد سفيان بن وكيع بن الجراح بن مليح ثنا خالد بن مخلد ثنا أبو غيلان الشيباني عن الحكم بن عبد الملك عن الحرث بن حصيرة عن أبي صادق عن ربيعة بن ناجذ عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: "دعاني رسول الله ﷺ فقال إن فيك من عيسى مثلاً أبغضته يهود حتى بهتوا أمه وأحبته النصاري... الحديث".

11- عمارة بن المضرب⁽¹⁾:

قال الحافظ ابن كثير: قال ابن جرير: حدثنا ابن حميد، حدثنا سلمة، حدثني ابن إسحاق، عن الحسن بن عمارة، عن أبيه، عن عكرمة قال: قيل لابن عباس: لم نسمع لفتى موسى بذكر من حديث وقد كان معه؟ فقال ابن عباس فيما يذكر من حديث الفتى قال: شرب الفتى من الماء فخلد، فأخذ العالم فطابق به سقينة ثم أرسله في البحر فإنها تموج به إلى يوم القيامة، وذلك أنه لم يكن له أن يشرب منه فشرب⁽²⁾.

ثم قال عقبه: إسناد ضعيف، والحسن متروك، وأبوه غير معروف⁽³⁾.

وقد بذلت جهداً مضنياً في البحث عن ترجمة لأبي الحسن بن عمارة واسمه "عمارة بن المضرب" في كتب التراجم، وكتب التخريج، وكتب الرواية، وكتب شروح الحديث، وغيرها من المصنفات فلم أصل إلى أي نتيجة، وحتى بعض من أشار إليه أثناء ذكره لهذا الحديث، اكتفى بإيراد عبارة ابن كثير في عدم معرفته له والتي ذكرناها قبل قليل⁽⁴⁾، وهذا يؤكد على جهالة عين عمارة بن المضرب.

12- عبد الحميد بن سنان :

قال الحافظ ابن كثير: فمن ذلك ما رواه الحاكم في مستدركه حيث قال: حدثنا أحمد بن كامل القاضي، إمام حدثنا أبو قلابة عبد الملك بن محمد، حدثنا معاذ بن هانئ حدثنا حَرْب بن شَدَّاد حدثنا يحيى بن أبي كثير، عن عبد الحميد بن سنان، عن عبيد بن عُمير، عن أبيه -يعني عُمير بن قتادة- رضي الله عنه أنه حدثه -وكانت له صحبة- أن رسول الله ﷺ قال في حجة الوداع: "ألا إن أولياء الله الْمُصَلُّونَ من يُقِيمُ الصَّلواتِ الخمس التي كُتِبَ عليه، ويصومُ رمضانَ ويَحْتَسِبُ صَوْمَهُ، يرى أنه عليه حق، ويُعْطِي زَكَاةَ ماله يُخْتَسِبُهَا، وَيَجْتَنِبُ الْكِبَائِرَ التي نهى الله عنها". ثم إن رجلاً سأله فقال: يا رسول الله، ما

(1)- هو أبو الحسن بن عمارة ذكره المزي ضمن من روى عنهم الحسن انظر تهذيب الكمال: (266/6).

(2)- الحديث خرجه الطبري في تفسيره: (281/15).

(3)- التفسير: 113/5.

(4)- انظر كمثل على ذلك ما قاله السيوطي في التعليق على الحديث نفسه، أثناء ذكره لقصة فتى موسى من سورة الكهف: في الدر المنثور في التفسير بالمأثور "دار الفكر، بيروت 1993 ص: 431/5.

الكبائر؟ فقال: "تسع: الشُّركُ بالله، وقَتْلُ نَفْسٍ مؤمن بغير حق وفِرَاؤُ يوم الرِّخْفِ وأكل مال اليتيم، وأكل الرِّبَا، وقَذْفُ المُحصَّنة وعقوق الوالدين المسلمين واستحلال البيت الحرام قبلتكم أحياء وأمواتا ثم قال: لا يموت رجل لا يعمل هؤلاء الكبائر، ويقيم الصلاة، ويُؤتي الزكاة إلا كان مع النبي ﷺ في دار أبوابها مصاريع من ذهب" (1).

وهكذا رَواه الحاكم مطولا وقد أخرجه أبو داود والترمذي مختصرا من حديث معاذ بن هاني، به وكذا رَواه ابن أبي حاتم من حديثه مبسوطاً ثم قال الحاكم: رجاله كلهم يحتج بهم في الصحيحين إلا عبد الحميد بن منان قلت (القائل ابن كثير): وهو حجازي لا يعرف إلا بهذا الحديث، وقد ذكره ابن حبان في كتاب الثقات وقال البخاري في حديثه نظر (2).

أقوال أئمة التقد

ترجم له ابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل" ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً (3).

(1) - خرج الحديث بتسامه الحاكم في المستدرک، کتاب "الإيمان" باب "من حديث سمرة بن جندب" برقم (197) (127/1)، والبيهقي في "سننه الكبرى" کتاب (الجنائز) باب (ما جاء في استقبال القبلة بالموتى) برقم (6970) (408/3).

وأخرجه مختصراً أبو داود في سننه كتاب "الوصايا"، باب "ما جاء في التشديد في أكل مال اليتيم" برقم (2877) (74/3) والنسائي في سننه كتاب "تحريم الدم" باب "ذكر الكبائر" (89/7)، (4012) وابن أبي حاتم في تفسيره (931/3) عند تفسيره (إن تجنّبوا كبائر ما تنهون عنه...) مع اختلاف بينهم في بعض ألفاظه، جميعهم من طريق معاذ بن هاني.

وأخرجه البيهقي في سننه كتاب "الشهادات" باب "الذكور ورد اليمين" برقم (21270) (186/10)، والطبراني في المعجم الكبير باب (عمير بن قتادة اللبيثي أبو عبيد) (13789)، (47/17)، كلاهما من طريق العباس بن الفضل الأزرق، ذكره بطوله قريباً من لفظ الحاكم الذي أثبتاه أعلاه.

كما رَواه الحاكم من طريق عبد الله بن رجاء بتسامه، من كتاب (التوبة والإنابة) برقم (7666) (288/4) وقال عقبه: "صحيح الإسناد ولم يخرجاه" وأقره الذهبي في التلخيص.

(2) - التفسير 164/2.

(3) - انظر الجرح و التعديل: (13/6)، وقد اعتبر العلامة أحمد شاکر كعادته، سكوت ابن أبي حاتم عن ذهابه من إلى توثيقه. انظر تعليقات أحمد شاکر على تفسير الطبري: (241/8).

وذكره ابن حبان في الثقات وقال: يروى عن عبيد بن عمير الليثي روى عنه يحيى بن أبي كثير⁽¹⁾.

وقال الإمام الذهبي: عداؤه في التابعين، لا يعرف، وقد وثقه بعضهم، قال البخاري: روى عن عبيد بن عمير، في حديثه نظر⁽²⁾، وقال في موضع آخر من كتبه: وثق⁽³⁾.

وقال الحافظ ابن حجر: حجازي. روى عن عبيد بن عمير عن أبيه حديث (إن أولياء الله المصلون). الحديث، وفيه ذكر الكبائر، وعنه يحيى بن أبي كثير ذكره ابن حبان في الثقات، له في الكتابين هذا الحديث الواحد، قلت: وقال العقيلي: قال محمد: يعني البخاري في حديثه نظر⁽⁴⁾.

ولمخص حكمه فيه بالقول: مقبول⁽⁵⁾.

وعزو الحافظ ابن كثير الحديث إلى مصادره من كتب السنة، وعدم حكمه على الحديث بالصحة أو الضعف، والإشارة إلى أن الراوي لا يعرف إلا بهذا الحديث مع توثيق ابن حبان له، وإيراده الحديث في تفسيره كحجة على أن ما ثبت في الصحيح من أن الكبائر سبع، لا ينفي ما عداهن واعتبار هذا الحديث الذي نص على أن الكبائر تسع وغيره، دليل على صحة ما يقول، كل ذلك أوحى إلي، أن الحافظ ابن كثير لم ير مانعا من الاستشهاد بحديث عبد الحميد بن سنان رغم جهالته، على اعتبار أنه من التابعين، ومن كان هكذا حاله ولم يأت بمتن منكر، فيمكن الاعتبار بروايته عنده كما قررنا ذلك في الجزء النظري من هذا الفصل.

(1) - انظر الثقات لابن حبان: (122/7).

(2) - انظر الميزان: (251/4).

(3) - انظر الكاشف: (616/1).

(4) - انظر التهذيب: (106/6).

(5) - انظر التقریب، ص: 333.

13 - بجير بن أبي بجير:

قال الحافظ ابن كثير: "قال محمد بن إسحاق، عن إسماعيل بن أمية، عن بُجير بن أبي بجير قال: سمعت عبد الله بن عمرو يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول، حين خرجنا معه إلى الطائف فمررنا بقبر فقال: "هذا قبر أبي رغال، وهو أبو ثقيف، وكان من ثمود، وكان بهذا الحرم، فدفع عنه، فلما خرج منه أصابته النقرة التي أصابت قومه بهذا المكان، فدفن فيه، وآية ذلك أنه دفن معه غصن من ذهب، إن أنتم نبشتم عنه أصبتموه معه فابتدره الناس فاستخرجوا منه الغصن"⁽¹⁾.

وهكذا رواه أبو داود، عن يحيى بن معين، عن وهب بن جرير بن حازم، عن أبيه، عن ابن إسحاق به .

قال شيخنا أبو الحجاج المزي: وهو حديث حسن عزيز .

قلت - القائل ابن كثير - : تفرد بوصله "بُجير بن أبي بجير" هذا، وهو شيخ لا يعرف إلا بهذا الحديث. قال يحيى ابن معين: ولم أسمع أحداً روى عنه غير إسماعيل بن أمية⁽²⁾.

(1) - أخرجه أبو داود كتاب "الخراج والفيء والإمامة" باب "نُش القبور العادية يكون فيها المال" دار الفكر برقم (3090) (148/3) . و اللفظ له

والبيهقي في سننه كتاب "الزكاة" باب "ما يوجد منه مدفون بقبور أهل الجاهلية" برقم (7902) (156/4) كلاهما من طريق محمد بن إسحاق عن إسماعيل بن أمية عن بجير بن أبي بجير عن عمرو مرفوعاً وأخرجه ابن حبان في صحيحه 78/14 ، من طريق روح بن القاسم عن إسماعيل بن أمية عن بجير بن أبي بجير عن عمرو مرفوعاً كلهم أخرجوه بالفاظ متقاربة .
وقد حكم الشيخ الألباني على إسناده هذا الحديث بالضعف، لحال بجير بن أبي بجير، انظر السلسلة الضعيفة (4736) (283/10) .

(2) - قال الشيخ الألباني تعليقا على كلام ابن معين: وهذا معناه أنه مجهول . انظر السلسلة الضعيفة (4736) (283/10) .

قلت: وعلى هذا، فيخشى أن يكون وهم في رفع هذا الحديث، وإنما يكون من كلام عبد الله بن عمرو - أي عمرو بن العاص - مما أخذه من الزاملتين⁽¹⁾.

قال شيخنا أبو الحجاج، بعد أن عرضت عليه ذلك: وهذا محتمل⁽²⁾.

وكلام ابن كثير هذا يفهم منه أنه لا يرى تحسين هذا الحديث لعلتين:

إحداهما: أنه يرى أن بجير بن أبي بجير مجهول، لأنه لم يعرف إلا بهذا الحديث ولم يرو عنه سوى راو واحد وهو إسماعيل بن أمية .

الثاني: هو تفرد بوصل هذا الحديث .

وحكم ابن كثير على بجير بالجهالة، هو ما ذهب إليه المتقدمون والمتأخرون .

أقوال النقاد

فقد جهله يحيى بن معين، وابن القطان، وابن أبي حاتم .

قال الإمام الذهبي: "لم يعرفه ابن أبي حاتم بشيء"⁽³⁾. وروى عباس عن ابن معين قال: لم أسمع أحدا حدث عنه غير إسماعيل بن أمية وصدق. قلت - أي الذهبي -: له حديث واحد انفرد ابن إسحاق به⁽⁴⁾.

وقال الحافظ ابن حجر: ولم يذكر لبجير بن أبي بجير راويا غير إسماعيل وذكره ابن حبان في الثقات وجهله ابن القطان⁽⁵⁾.

(1) - مفرد زاملة والزائلة: بعير يستظهر به الرجل يحمل متاعه وطعامه عليه، والمزاملة المعادلة على البعير وزملة في ثوبه لفه وتزمل بشيابه تدثر. انظر مختار الصحاح، ص: 116 .

والمقصود بالزاملتين هنا كتب أهل الكتاب التي كانت تعدل حمل بعيرين واللذين أصابهما عبد الله بن عمرو بن العاص يوم اليرموك، وقد قال بشأنهما ابن كثير: "... الزاملتين اللتين أصابهما عبد الله بن عمرو يوم اليرموك وكان فيهما إسرائيليات يحدث منها وفيهما منكرات وغرائب". انظر البداية والنهاية (365/2) .

(2) - التفسير 260/3.

(3) - قال أبو حاتم: بجير بن أبي بجير روى عن عبد الله بن عمرو روى عنه إسماعيل بن أمية . انظر الجرح والتعديل : (425/2) .

(4) - انظر الميزان: (4/2) .

(5) - انظر التهذيب: (306/1) .

وقد ذكره ابن حبان في ثقافته، ولكن مع ذلك ترجم له بما يؤكد جهالته فلم يذكر له أكثر من راو واحد أخذ عنه، فقال: حجازي يروي عن عبد الله بن عمرو روى عنه إسماعيل بن أمية⁽¹⁾.

وكذا قال البخاري في التاريخ الكبير⁽²⁾.

وقد لخص الحافظ ابن حجر جملة ما قاله الأئمة في بجير فقال: مجهول⁽³⁾.

14. أبو العلاء الشامي:

قال الحافظ ابن كثير: وقال الإمام أحمد: حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا أضيغ عن أبي العلاء الشامي قال: لبس أبو أمامة ثوبا جديدا، فلما بلغ ترقوته قال: الحمد لله الذي كساني ما أوارى به عورتى وأتجمل به في حياتي. ثم قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول: قال رسول الله ﷺ: "من استجد ثوبا فلبسه فقال حين يبلغ ترقوته: الحمد لله الذي كساني ما أوارى به عورتى، وأتجمل به في حياتي ثم عمد إلى الثوب الذي خلّق أو: ألقى فتصدق به، كان في ذمة الله، وفي جوار الله، وفي كتف الله حيا وميتا، حيا وميتا"⁽⁴⁾.

ورواه الترمذي، وابن ماجه، من رواية يزيد بن هارون، عن أضيغ - هو ابن زيد الجهني - وقد وثقه يحيى بن معين وغيره، وشيخه "أبو العلاء الشامي" لا يعرف إلا بهذا الحديث، ولكن لم يجرحه أحد والله أعلم⁽⁵⁾.

(1) انظر الثقات: (82/4).

(2) انظر التاريخ الكبير: (139/2).

(3) انظر التقريب، ص: 120.

(4) أخرجه أحمد في "مسنده" من مسند عمر بن الخطاب (44/1)، والترمذي في "سننه" كتاب الدعوات باب (بلا ترجمة) برقم (3560) (558/5)، وابن ماجه كتاب "اللباس" باب "ما يقول الرجل إذا لبس ثوبا جديدا" (3556) 1178/2، جميعهم من طريق يزيد بن هارون عن أضيغ عن أبي العلاء الشامي عن أبي أمامة به.

وقد ضعف الحديث ابن الجوزي، لضعف أضيغ، ولجهالة بجير. انظر العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة الأولى، 1403، تحقيق: خليل الميس (280/2).

وكذا الألباني ضعفه لجهالة أبي العلاء الشامي. انظر السلسلة الضعيفة (4542) (46/10).

(5) انظر التفسير 235/3.

الظاهر أنه مجهول العين لأنه لم يرو عن سوى أبي أمامة وعنه أصبغ بن زيد كما جاء في كتب الجرح والتعديل:

أقوال النقاد

قال الدارقطني: مجهول⁽¹⁾.

وقال الحافظ ابن حجر: "لا يعرف اسمه، روى عن أبي أمامة الباهلي في القول إذا استجد ثوباً، وعنه أصبغ بن زيد الوراق"⁽²⁾، وحكم عليه في موضع آخر بالقول: مجهول⁽³⁾.

والعبارة التي ساقها الحافظ ابن كثير في الحكم على أبي علاء الشامي عندما قال: "ولكن لم يجرحه أحد" رغم كونه مجهول العين، وذكره للحديث في سياق تفسير كلمة "وريشا" من قوله تعالى ﴿يَا بَنِي آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُؤَارِي سُوءَاتِكُمْ وَرِيشًا وَلِبَاسُ التَّقْوَىٰ ذَٰلِكَ خَيْرٌ﴾⁽⁴⁾، أوحى إلي أنه لم يذهب إلى طرح حديثه، وإنما اتخذه شاهداً لما ذكرته، وما يعزز هذا الاستنتاج ما نقلناه عنه في الجزء النظري من كونه يرى الاستئناس بأحاديث المجاهيل إذا كانوا من التابعين - وأبو العلاء تابعي - أو من القرون الأولى المشهود لهم بالخيرية إذا لم يأتوا بحديث منكر⁽⁵⁾.

15. نعيم بن نُمحة⁽⁶⁾:

قال الحافظ ابن كثير: "وقال الحافظ أبو القاسم الطبراني: حدثنا أحمد بن عبد الوهاب بن نجدة الحوطي، حدثنا المغيرة، حدثنا حريز بن عثمان، عن نعيم بن نُمحة

(1) - انظر الضعفاء والمتروكين، عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي أبو الفرج، تحقيق عبد الله القاضي، الناشر دار الكتب العلمية، (1406هـ) - بيروت - (235/3).

(2) - انظر التهذيب: (172/12).

(3) - انظر التقريب، ص: 663.

(4) - الأعراف: 26.

(5) - انظر ص: 349 من البحث.

(6) - لم أجد له ترجمة، سوى ذكر الحافظ المزي له ضمن شيوخ حريز بن عثمان. انظر تهذيب الكمال: (570/5)، وتهذيب التهذيب: (208/2).

قال: كان في خطبة أبي بكر الصديق، عليه السلام: أما تعلمون أنكم تغدون وتروحون لأجل معلوم؟ فمن استطاع أن يقضي الأجل وهو في عمل الله ﷻ فليعمل، ولن تنالوا ذلك إلا بالله ﷻ. إن قوما جعلوا آجالهم لغيرهم، فنهاكم الله عز وجل، أن تكونوا أمثالهم: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَسُوا اللَّهَ فَأَنْسَاهُمْ أَنْفُسَهُمْ﴾⁽¹⁾ أين من تعرفون من إخوانكم؟ قدموا على ما قدموا في أيام سلفهم، وخلوا بالشقوة والسعادة أين الجبارون الأولون الذين بنوا المدائن وحصنوها بالحوائط؟ قد صاروا تحت الصخر والآبار، هذا كتاب الله لا تفنى عجائبه فاستضيئوا منه ليوم ظلمة واستضيئوا بسنائه وبيانه: إن الله أثنى على زكريا وأهل بيته فقال: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا وَكَانُوا لَنَا خَاشِعِينَ﴾⁽²⁾ لا خير في قول لا يراد به وجه الله، ولا خير في مال لا ينفق في سبيل الله، ولا خير فيمن يغلب جهله حلمه، ولا خير فيمن يخاف في الله لومة لائم⁽³⁾.

هذا إسناده جيد، ورجاله كلهم ثقات، وشيخ خريز بن عثمان⁽⁴⁾، وهو نعيم بن نمعة، لا أعرفه بنفي ولا إثبات، غير أن أبا داود السجستاني قد حكم بأن شيوخ خريز كلهم ثقات، وقد روي لهذه الخطبة شواهد من وجوه أخر، والله أعلم⁽⁵⁾.

قال الحافظ الهيثمي: لم أجد من ترجمه⁽⁶⁾.

والظاهر أنه ليس له حديث سوى هذا الذي تكلم فيه على خطبة أبي بكر، وليس له من روى عنه سوى خريز بن عثمان، ومن كان هكذا حاله فهو مجهول العين.

(1)- الحشر: 19.

(2)- الأنبياء: 90.

(3)- روى هذا الحديث بهذا الإسناد الطبراني في "المعجم الكبير" باب نسبة أبي بكر الصديق رضي الله عنه واسمه برقم (39) (60/1). وأبو نعيم في "حلية الأولياء وطبقات الأصفياء"، الأصبهاني، دار الكتاب العربي - بيروت - 1405، الطبعة: الرابعة، باب "أبو بكر الصديق" (36/1). وقد اشتهر الحديث من طريق عبد الله بن غكيم.

(4)- خريز بن عثمان الرحبي المشرقي الحمصي ورحبة بطن من حمير عن عبد الله بن بسر وخالد بن معدان وراشد بن سعد وعنه يحيى الوحاظي وعلي بن عياش وعلي بن الجعد ثقة له نحو مائتي حديث وهو ناصبي مات سنة 163. انظر الكاشف (319/1).

(5)- التفسير: 50/8.

(6)- مجمع الزوائد (189/2) باب (الخطبة والقراءة فيها) ذكره باسم "نعيم بن نمعة".

ولكن الحافظ ابن كثير حكم على إسناده بالجودة، بل ذهب إلى توثيق نعيم عندما حكم على مجموع رجال السند بأنهم ثقات، اعتماداً على ما قاله أبو داود بكون شيوخ حريز بن عثمان جميعهم ثقات، وهذا يدلنا على أن ابن كثير ممن يرى بأن نعيم ارتفع عن حيز الجهالة، برواية واحد عنه وهو حريز بن عثمان، وتوثيق واحد من أئمة الجرح والتعديل له وهو أبو داود . وهذا يخالف ما قرناه في الجزء النظري من هذا الفصل من كون الحافظ ابن كثير يرى أن جهالة العين لا ترتفع إلا برواية اثنين عن الراوي، وترتفع جهالة الحال بتوثيق واحد من النقاد للراوي على الأقل .

ولكن قد يكون الحافظ ابن كثير تساهل بشأن توثيق نعيم بن نمعة زيادة على ما ذكرنا، كونه من كبار التابعين - على ما يبدو - على اعتبار أنه هو راوي خطبة أبي بكر كما رأينا سلفاً .

16- المنذر بن المغيرة

قال الحافظ ابن كثير: "الحديث الذي رواه أبو داود والنسائي، من طريق المنذر بن المغيرة، عن عروة ابن الزبير، عن فاطمة بنت أبي حبيش أن رسول الله ﷺ قال لها: "دعي الصلاة أيام أقرائك"⁽¹⁾ . فهذا لو صح لكان صريحاً في أن القرء هو الحيض

(1) . الظاهر أن الحافظ ابن كثير ساق الحديث بالمعنى، فقد رواه أبو داود من طريق المنذر بن المغيرة عن عروة بن الزبير: أن فاطمة بنت أبي حبيش حدثته أنها سألت رسول الله ﷺ فشكت إليه الدم فقال لها رسول الله ﷺ "إنما ذلك عرق فانظري إذا أتى قرؤك فلا تصلي فإذا مر قرؤك فتطهري ثم صلي ما بين القرء إلى القرء" انظر سنن أبي داود كتاب "الطهارة" باب "في المرأة تستحاض" برقم (280) (112/1) .

و أخرجه النسائي كتاب الطهارة، كتاب (الطهارة) باب (ذكر الإقراء)، برقم (210)، (121/1) . وابن ماجه في سننه كتاب "الطهارة وستنها" باب "ما جاء في المستحاضة" برقم (620) (203/1) كلاهما أيضاً من طريق المنذر بن المغيرة به، وبلفظ مغارب للفظ أبي داود . وقد أعل البيهقي الحديث من هذا الطريق انظر السنن الكبرى كتاب "الطهارة" باب "المعتادة لا تميز بين الدمين" برقم (1635) (331/1) .

كما أخرجه الدارقطني في "سننه" علي بن عمر أبو الحسن الدارقطني البغدادي، تحقيق : السيد عبد الله هاشم يماني المدني، دار المعرفة - بيروت 1386 - 1966، كتاب "الطهارة" باب "الحيض" من طريق حبيب بن أبي ثابت عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت جاءت فاطمة بنت أبي حبيش إلى النبي - ﷺ - ... الحديث، برقم (36) (212/1) . وقد حكم البيهقي على طريق حبيب هذا بالضعف . انظر سنن البيهقي الكبرى كتاب "الطهارة" باب "المعتادة لا تميز بين الدمين" برقم (1635) (331/1) .

ولكن المنذر هذا قال فيه أبو حاتم: مجهول ليس بمشهور⁽¹⁾، وذكره ابن حبان في الثقات⁽²⁾ (3).

أقوال بعض النقاد

قال الإمام ابن قيم الجوزية: مجهول⁽⁴⁾.

وقال الإمام الذهبي: لا يعرف، وبعضهم قواه، وقال أبو حاتم: مجهول⁽⁵⁾.

وقال الحافظ ابن حجر: المنذر بن المغيرة حجازي، روى عن عروة بن الزبير وعنه بكير بن عبد الله بن الأشج، قال أبو حاتم: مجهول ليس بمشهور، وذكره ابن حبان في الثقات. قال المزي: يحتمل أن يكون جد المنذر بن عبد الله الحزامي⁽⁶⁾.

وحكم عليه في موضع آخر بالقول: مقبول⁽⁷⁾.

وقد حكم الشيخ شعيب الأرنؤوط عليه بالجهالة، وضعف بسبب ذلك الإسناد الذي ذكرناه سلفاً فقال: وهذا إسناد ضعيف لجهالة المنذر بن المغيرة، فلم يرو عنه سوى بكير بن عبد الله بن الأشج⁽⁸⁾.

ويبدو لي أن الحافظ ابن كثير يرى أنه مجهول العين للأسباب الآتية.

أ- تنصيب ابن أبي حاتم على جهالته وعدم شهرته.

أما أصل حديث فاطمة بنت حيش، فهو صحيح و مشهور مخرج في الصحيحين وكثير من كتب السنة، وهو أصل في بابيه.

(1) - انظر الجرح والتعديل: (242/8).

(2) - انظر الثقات: (480/7).

(3) - انظر التفسير: (317/1).

(4) - انظر حاشية ابن القيم على سنن أبي داود، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعي الدمشقي، دار الكتب العلمية - بيروت - 1415 - 1995، الطبعة: الثانية: (323/1).

(5) - انظر ميزان الاعتدال: (516/6).

(6) - انظر التهذيب: (269/10).

(7) - انظر التقریب، ص: 546.

(8) - انظر مستد الإمام أحمد (حديث فاطمة بن حيش) 420/6.

ب- حكم الحافظ ابن كثير على الحديث بعدم الصحة، فلو كان مجهول الحال عنده أو مستورا، لاختلف الحكم، كما رأينا في نماذج سابقة ولشهرة الحديث من طرق أخرى .

ج- كونه لم يعرف المنذر بن المغيرة بغير هذا الحديث - فيما أعلم - .

الفرع الثاني: مجهولو الحال

لقد تبين من الجانب النظري، صعوبة التفريق بين جهالة الحال والستر، حتى أن بعض النقاد لم يفرقوا بينهما، واعتبراها قسما واحدا، وهذا صعب من مهمتي في التفريق بين من هو مجهول الحال وبين من هو مستور عند الحافظ ابن كثير، بحكم أنه لا يصرح بنوع الجهالة إلا نادرا كما أشرت سلفا .

فمن أصنفه من مجهولي الحال، فمن باب غلبة الظن بعد استجماع بعض الأدلة واستقراءها، وقد يكون مستورا، والعكس صحيح .

1. أحمد بن طارق⁽¹⁾:

قال الحافظ ابن كثير: "وقد روينا عن أنس من وجه آخر، فأخبرني الحافظ أبو عبد الله الذهبي أخبرنا أبو الفضل بن عساكر، أنبأنا الإمام أبو بكر القاسم بن أبي سعيد الصفار، أخبرتنا عمه أبي، عائشة بنت أحمد بن منصور بن الصفار، أخبرنا الشريف أبو السنايك هبة الله بن أبي الصهباء محمد بن حيدر القُرشي، حدثنا الإمام الأستاذ أبو إسحاق الإسفرائيني قال: أخبرنا الإمام أبو بكر أحمد بن إبراهيم الإسماعيلي حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة، حدثنا أحمد بن طارق، حدثنا مسلم بن خالد، حدثنا زياد بن سعد، عن محمد بن المُنكدر، عن صفوان بن سليم، عن أنس بن مالك قال: قال

(1) - الظاهر أنه أحمد بن طارق الواسطي لأنه هو الذي يروي عنه محمد بن عثمان بن أبي شيبة، ولم أجد له ذكرا في أي من كتب الجرح والتعديل التي تيسر لي الاطلاع عليها.

رسول الله ﷺ: "بعثت على إثر ثمانية آلاف نبي منهم أربعة آلاف نبي من بني إسرائيل" (1).

وهذا غريب من هذا الوجه وإسناده لا بأس به، رجاله كلهم معروفون إلا أحمد بن طارق هذا، فإني لا أعرفه بعدالة ولا جرح (2).

قال الشيخ الألباني: يبدو أنه غير معروف، فلم نجد له ذكراً في شيء من كتب الرجال التي عندي ولا ذكره السمعاني في مادة (الوابشي) من "أنسابه" قاله أعلم به (3).

وقد أضلاني البحث عنه أيضاً فلم أعثر له على أي ترجمة، ولكنني تتبعته مروياته في كتب السنة التي تيسر لي الإطلاع عليها، فتمكنت بتوفيق من الله من جمع عشرين حديثاً (20) حديثاً من أحاديثه (4) تبين لي من خلالها ما يأتي:

(1) - هذا من المواضع العريضة النادرة في تفسيره التي روى فيها حديثاً بإسناده عن شيخه الحافظ الذهبي، ويعد تفسير ابن كثير في هذا الحديث بالذات من هذا الطريق مصدراً من مصادره، على اعتبار أن الحديث بهذا الإسناد لم يخرج له أحد من أصحاب المصنفات الشهيرة لا في الصحاح ولا في التلخيص ولا في المسانيد - فيما بحثت - .
ورواه أبو يعلى في مسنده بإسناد مغاير من طريق أحمد بن إسحاق أبو عبد الله الجوهري عن مكّي بن إبراهيم عن موسى بن عبيدة عن يزيد الرقاشي عن أنس... الحديث. انظر مسند أبي يعلى (يزيد الرقاشي عن أنس بن مالك) حديث "بعث الله ثمانية آلاف نبي".

والطبراني في "الأوسط" (236/1-237) من طريق: أحمد بن يحيى الحلواني عن إبراهيم بن المنذر الحزامي عن إبراهيم بن المهاجر بن مسمار عن صفوان بن سليم، عن يزيد الرقاشي، عن أنس بن مالك به .
وقد أورد الهيثمي طريقاً أبي يعلى والطبراني، وحكم على موسى بن عبيدة من طريق أبي يعلى، وإبراهيم بن المهاجر من طريق الطبراني بالضعف . انظر مجمع الزوائد: باب "ذكر الأنبياء" 210/8.

(2) - التفسير (289/2). وقال في البداية والنهاية (2/183) تعليقا على نفس الإسناد الذي ذكره في تفسيره: وهذا إسناد لا بأس به لكنني لا أعرف حال أحمد بن طارق هذا.

(3) انظر السلسلة الضعيفة برقم (3319) (327/7).

(4) - ثمانية أحاديث أخرجهما الطبراني في معجميه، الكبير والأوسط (ثلاثة في الكبير، وخمسة في الأوسط)، و حديث واحد لكل من الكتب التالية: "مستخرج أبي عوانة" و"حلية الأولياء" و"معرفة الصحابة" كلاهما لأبي نعيم الأصفهاني، و"مجلس إمام" في رؤية الله تبارك وتعالى لأبي عبد الله الدقاق" لأبي عبد الله الأصبهاني و"الترغيب في فضائل الأعمال" لابن شاهين و"الدعاء" للطبراني، و"الضعفاء الكبير" للمعقلي و"العرش وما روي فيه" لابن أبي شيبة و"الكفاية" للخطيب البغدادي، و"علل الدارقطني" و"تاريخ دمشق" لابن عساكر، و"تفسير ابن كثير" على أن هناك بعض الأحاديث التي رويت في بعض هذه الكتب وخزجت في بعض الأجزاء الحديثية الأخرى المشار إليها هنا أو غير المشار إليها. لكن لا نخرج في مجموعها من العشرين حديثاً التي أشرنا إليها آنفاً .

أ - أن أحمد بن طارق الوايشي له عدد من المرويات التي تداولها بعض أهل الحديث .

ب - لم أعثر له في كل هذه المرويات سوى على راويين روى عنه .

أولهما: محمد بن عثمان بن أبي شيبة⁽¹⁾ الذي روى عنه تسعة عشر حديثاً من مجموع عشرين حديثاً المشار إليها .

والثاني: محمد بن السري بن مهران البغدادي⁽²⁾، في حديث واحد، أخرجه أبو عوانة في مستخرجه .

ج - روى عن عدد غير قليل من السرواة، ومعظمهم من الضعفاء وهم: عمرو بن عطية العوفي⁽³⁾ وعمرو بن ثابت⁽⁴⁾، وعباد بن العوام⁽⁵⁾ ومسعدة بن اليسع⁽⁶⁾

(1) الحافظ البارع محدث الكوفة أبو جعفر العباسي الكوفي. صنف وجمع قال صالح جزرة: ثقة وقال ابن عدي: لم أر له حديثاً منكراً وقال عبدان: لا بأس به وقال عبد الله بن أحمد: كذاب وقال ابن خراش: يضع وقال مطين: هو عصا موسى تلقف ما يأفكون. وقال البرقاني: لم أزل أسمع أنه مقذوح فيه، مات في جمادى الأولى سنة سبع وتسعين ومائتين. انظر طبقات الحفاظ، ص: 292 .

(2) - محمد بن السري بن مهران الناقد سمع إبراهيم بن زياد مبلان وإسماعيل بن عيسى الططار ومحمد بن عبد الله الأزدي ويوسف بن موسى القطان روى عنه عبد الباقي بن قانع ومحمد بن علي بن حبيش الناقد وأبو القاسم الطبراني وكان ثقة. انظر تاريخ بغداد للخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية، بيروت، 318/5 .

(3) عمرو بن عطية العوفي حدث عنه سعيد بن محمد الجرمي ضعفه الدارقطني وغيره انتهى وقال العقيلي في حديثه نظر. انظر لسان الميزان: (319/4) .

(4) ضعيف شيعي سبق ترجمته .

(5) عباد بن العوام بن عمر الكلابي مولاهم أبو سهل الواسطي ثقة من الثامنة مات سنة خمس وثمانين أو بعدها وله نحو من سبعين. انظر التقي، ص: 290 .

(6) - مسعدة بن اليسع سمع من متأخري التابعين هالك كذبه أبو داود وقال أحمد بن حنبل: حرقنا حديثه منذ دهر، وقال محمود بن غيلان: أسقطه أحمد ويحيى بن معين وأبو خيثمة. انظر لسان الميزان: (23/6) - باختصار .

وعبد الرحمان بن زيد بن أسلم⁽¹⁾، ويوسف بن عطية الصفار⁽²⁾، والعلاء أبو ميمونة⁽³⁾، وحبيب بن أبي حبيب⁽⁴⁾، ومسلم بن خالد⁽⁵⁾.

د- لم يخرج له أي من أصحاب الصحاح و السنن و المسانيد، وإنما خرجت معظم أحاديثه في معجمي الطبراني "الكبير" و "الأوسط" و البقية في بعض الأجزاء الحديثية⁽⁶⁾.

وهذه المعطيات جعلتني أخرج بالتأني الآتية .

أ - أن أحمد بن طارق الواشلي انتفت جهالة عينه برواية اثنين عنه سبق ذكرهما

ب- جهالة حاله باقية لعدم وجود من وثقه من النقاد .

ومن المحتمل أن يكون مستورا للأسباب الآتية:

أ- تداول عدد من أحاديثه عند بعض النقاد .

(1)- عبد الرحمن بن زيد بن أسلم العدوي مولاهم ضعيف من الثامنة مات سنة اثنين وثمانين ومائة، انظر التفریب: ص: 340 .

(2)- يوسف بن عطية بن ثابت الأنصاري أبو سهل السعدي مولاهم الصفار البصري عن فروقد السبخي وعنه الحسن بن محمد الزعفراني وقناة وثابت وأحمد بن إبراهيم الموصلي وغيره مجمع على ضعفه. انظر لسان الميزان: (447/7) .

(3)- لم أعثر له على ترجمة سوى ما قاله راوي الحديث أثناء ذكره له في سلسلة الإسناد: "هو رجل من أهل البصرة". انظر "مجلس إعلماء في رقية الله تبارك و تعالی لأبي عبد الله الدقاق" محمد بن عبد الواحد بن محمد الأصبهاني أبو عبد الله، مكتبة الرشد - الرياض الطبعة الأولى ، 1997 تحقيق : الشريف حاتم بن عارف العوني ص: 258 .

(4)- لم أستطع التعرف عليه تحديداً، فقد يكون واحداً من هؤلاء الثلاثة:

حبيب بن أبي حبيب عن أنس وعنه خالد بن طهمان وعمرو بن محمد العنقزي .

حبيب بن أبي حبيب يزيد الجرمي الأنماطي عن الحسن وجماعة وعنه بن مهدي وسليمان بن حرب فیه لین توفي 162 .

حبيب بن أبي حبيب المصري كاتب مالك عنه وعن أبي الغضن ثابت وشبل بن عباد وعنه أحمد بن الأزهر ومقدام بن داود كذبه أبو داود مات 218 . انظر هذه التراجم في الكاشف: (308/1) .

(5)- مسلم بن خالد الزنجي المكي مولى بني مخزوم عالم الحرم أبو خالد عن بن أبي مليكة والزهرري وعمرو وعنه الشافعي ومسدد والحميدي وثق وضعفه أبو داود لكثرة غلطه مات 18 . انظر الكاشف: (258/2) .

(6)- أشرنا إلى عدد من تلك الكتب قبل قليل .

ب- عدم وجود من جرحه .

ج- حكم المحافظ ابن كثير على إسناده بأنه " لا بأس به " .

2- محمد بن عثمان الواسطي:

قال المحافظ ابن كثير: وقال عبد الله بن الإمام أحمد: حدثنا عثمان بن أبي شيبة، عن محمد بن فضيل بن غزوان، عن محمد بن عثمان، عن زاذان عن علي - عليه السلام -، قال: سألت خديجة رسول الله ﷺ عن ولدين لها ماتا في الجاهلية فقال: "هما في النار"، قال: فلما رأى الكراهية في وجهها، قال: لو رأيت مكانهما لأبغضتهما". قالت: فولدي منك؟ قال: قال: "في الجنة". قال: ثم قال رسول الله ﷺ: "إن المؤمنين وأولادهم في الجنة، وإن المشركين وأولادهم في النار"⁽¹⁾ ثم قرأ: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾⁽²⁾ .

ثم قال عقبه: وهذا حديث غريب، فإن محمد بن عثمان هذا مجهول الحال وشيخه زاذان لم يدرك علياً، والله أعلم⁽³⁾.

أقوال أئمة الجرح والتعديل

قال البرقاني: قلت للدارقطني محمد بن عثمان الواسطي، عن ثابت البناني قال مجهول⁽⁴⁾.

وذكره ابن حبان في الثقات وقال: يروى عن ثابت البناني روى عنه أبو عوانة⁽⁵⁾.

وقال الإمام الذهبي: لا يدري من هو، وفتشت عنه في أماكن، وله خبر منكر. ثم ذكر الخبر الذي سقناه قبل قليل حول مصير أطفال المشركين⁽⁶⁾.

(1) أخرجه أحمد في مسنده، من مسند علي بن أبي طالب 1/134 .

(2) - سورة الطور: 21 .

(3) - التفسير: 38/5 .

(4) - سؤالات البرقاني للدارقطني، الإمام الدارقطني، تحقيق: د. عبد الرحيم محمد أحمد الغشقرى، كتب خانة جميلي باكستان ط 1: (1404)، ص: 61 .

(5) - انظر الثقات: (438/7) .

(6) - الميزان: (254/6) .

وقال الإمام ابن الجوزي في جامع الأسانيد: في إسناده محمد بن عثمان لا يقبل حديثه . ولا يصح في تعذيب الأطفال حديث⁽¹⁾ .

وقال الحافظ الهيثمي: لم أعرفه⁽²⁾ .

وقال الشيخ الألباني: "إسناده ضعيف رجاله ثقات غير محمد وهو ابن عثمان كما وقع في المسند على ما يأتي بيانه وهو مجهول قال الذهبي في الميزان: لا يدري من هو فتشت عنه في أماكن وله خبر منكر ثم ذكر له هذا الحديث، قال الحافظ في اللسان. قلت: والذي يظهر لي أنه هو الواسطي المتقدم قلت: يعني محمد بن عثمان الواسطي عن ثابت البناني قال الأزدي: ضعيف كما في الميزان وزاد الحافظ وذكره ابن حبان في الثقات فقال: روى عنه أبو عوانة قلت: ولم أره في الثقات نسخة الظاهرية وسيأتي قول الهيثمي فيه، أنه لم يعرفه، مع أن الحافظ في التعجيل نقل عنه أنه قال: ذكره ابن حبان في الثقات، فلعل نسخة مختلفة فوقع في بعض منها دون بعض، وأما قول العلامة أحمد شاكر في تعليقه على المسند: إسناده حسن على الأقل إن شاء الله، ثم نقل كلام الذهبي المتقدم، وكلام الحافظ في التعجيل ثم قال أقول: أبو الفتح الأزدي يغلو في التضعيف بغير حجة، ودعوى الذهبي أن الخبر منكر لا دليل عليها وليس في معناه نكارة .

قلت: أما غلو الأزدي فمسلّم في الجملة، ولكن ذلك لا يضر هنا لأنه لم يعارض توثيقاً مقيداً، إذ أن توثيق ابن حبان فيه تساهل كبير كما شرحه الحافظ في مقدمة اللسان، وزدته بياناً في نقدي على التعقيب الحثيث، فلو سلمنا أن محمد بن عثمان هو الواسطي الذي وثقه ابن حبان فهو لا يزال في عداد المجهولين لما ذكرنا من تساهله فلا يعارضه حينئذ تضعيف الأزدي كما هو ظاهر .

(1)-انظر كثر العمال في سنن الأقوال والأفعال، علاء الدين علي بن حسام الدين المتقي الهندي البرهان فوري (المتوفى: 975هـ)، نج: بكوي حياني صفوة السقاء، مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة: الطبعة الخامسة (1401هـ/1981م) من سورة والطور (512/2) برقم (4623) .

(2)-مجمع الزوائد: (217/7) باب "ما جاء في الأطفال" من كتاب "القدر" .

وأما قوله: إن دعوى الذهبي لا دليل عليها فغير مسلم عندي، وذلك لأن الحديث يصرح بأن أولاد المشركين في النار، فهذا منكر بل باطل لمخالفته لظاهر قول الله تعالى ﴿وما كنا معنيين حتى نبعث رسولا﴾⁽¹⁾، فإذا كان لا يعذب العاقل لكونه لم تبلغه الدعوة، فلأن لا يعذب غير العاقل عن الأولاد من باب أولى، ولمخالفته أيضا لعديد من الأحاديث الدالة على أن أولاد المشركين في الجنة فضلا من الله ورحمة وهذا هو اختيار أهل التحقيق من العلماء كالنووي والعقلائي وغيرهما، وتجد بعض الأحاديث المشار إليها في فتح الباري .

والحديث أخرجه عبد الله بن أحمد في زوائد المسند بإسناد المصنف هذا لكنه قال محمد بن عثمان وقال الهيثمي: رواه عبد الله بن أحمد وفيه محمد بن عثمان ولم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح⁽²⁾.

وقال الحافظ ابن حجر: محمد بن عثمان الواسطي: عن ثابت البناني، قال الأزدي: ضعيف انتهى، وذكره ابن حبان في الثقات فقال: روى عنه أبو عوانة⁽³⁾.

فزيادة على رواية أبي عوانة عنه كما قال ابن حبان، فقد روى عنه أيضا محمد بن فضيل بن غزوان كما هو واضح من سند حديثه الذي سقناه في الباب .

وذلك يؤكد صحة ما ذهب إليه الحافظ ابن كثير من كونه مجهول الحال، على اعتبار أن جهالة عينه قد ارتفعت برواية اثنين عنه .

والظاهر أن الحافظ بان كثير لم يعتد بتوثيق ابن حبان له، إذ لو كان كذلك لرفعه إلى درجة الستر ولكنه صرح بجهالة حاله كما رأينا .

(1) - سورة الإسراء: 15 .

(2) - ظلال الجنة في تخريج السنة لابن أبي عاصم: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي - بيروت - الطبعة: الثالثة - 1413-1993، ص: 80، باب " في ذكر أطفال المشركين " .

(3) - لسان الميزان: (278/5).

3-النضر بن زرارۃ الذهلي

قال الحافظ ابن كثير: "قال أبو بكر بن مردويه: حدثنا أحمد بن علي بن الحسن المقرئ، حدثنا محمد بن إسحاق السراج، حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا النضر بن زرارۃ الكوفي، عن عبد الله بن عمر العُمري، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ كان يقيم كفارة اليمين مِداً من حنطة بالمد الأول⁽¹⁾."

إسناده ضعيف، لحال النضر بن زرارۃ بن عبد الأكرم الذهلي الكوفي نزيل يُلخ قال فيه أبو حاتم الرازي: هو مجهول⁽²⁾، مع أنه قد روى عنه غير واحد، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: روى عنه قتيبة بن سعيد أشياء مستقيمة⁽³⁾، فالله أعلم. ثم إن شيخه العُمري ضعيف أيضاً⁽⁴⁾.

أقوال النقاد

أكد الإمام ابن حبان حكمه على الرجل في موضع آخر ولخصه بالقول: مستقيم الأمر في الحديث⁽⁵⁾

وقال الإمام الذهبي: مجهول⁽⁶⁾.

وقال الحافظ ابن حجر: مجهول⁽⁷⁾، وذكر في موضع آخر مرتبته في ذلك فقال: مستور⁽⁸⁾.

-
- (1)- تبين لي - بعد طول بحث و الله أعلم - أن هذا الحديث بهذا الإسناد لم يخرج سوى أبي بكر بن مردويه. انظر تفسير ابن كثير (105/3)، و الدر المنثور للسيوطي دار الفكر - بيروت، 1993 (151/3).
 - (2)- الجرح والتعديل (478/8).
 - (3)- الثقات (213/9).
 - (4)- التفسير (105/3).
 - (5)- انظر مشاهير علماء الأمصار، ص: 198.
 - (6)- انظر المعني في الضعفاء (697/2).
 - (7)- انظر لسان الميزان (410/7).
 - (8)- انظر التقریب، ص: 561.

والذي يبدو لي أن الحافظ ابن كثير حكم عليه بجهالة الحال، لأنه أشار إلى أنه قد روى عنه أكثر من واحد⁽¹⁾، وهذا يرفع جهالة العين ويبقي جهالة الحال لعدم وجود من وثقه من المعبرين، ولا يعتد بقول ابن حبان في هذا المجال، لشهرته بين أهل الحديث بتوثيق المجاهيل . ولكنني لا أستبعد في الوقت نفسه أن يكون معدودا ضمن مستوري الحال عند ابن كثير، لما ذكرنا أيضا .

ولا يحتاج علينا بخطأ الاستنتاج، لتضعيفه الحديث بحال النضر، إذ لو كان مستورا لصنف الحديث ضمن أدنى درجات القبول، كمادته كما رأينا في بعض النماذج السابقة، وذلك لأنه لم يربط تضعيف الحديث بجهالة النضر بن زرارة فقط وإنما لضعف شيخه العمري أيضا كما قال .

الفرع الثالث: المستورون

1. موسى بن جبير:

قال الحافظ ابن كثير: قال الإمام أحمد بن حنبل، رحمه الله، في مسنده: حدثنا يحيى بن أبي بكير حدثنا زهير بن محمد، عن موسى بن جبير، عن نافع، عن عبد الله بن عمر: أنه سمع نبي الله ﷺ يقول: "إن آدم -عليه السلام- لما أهبطه الله إلى الأرض قالت الملائكة: أي رب ﴿ أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾"⁽²⁾ قالوا: ربنا نحن أطوع لك من بني آدم. قال الله تعالى للملائكة: هلموا ملكين من الملائكة حتى نهبطهما إلى الأرض، فتنظر كيف يعملان؟ قالوا: برَبَّنَا، هاروت وماروت. فأهبطا إلى الأرض ومثلت لهما الزهرة امرأة من أحسن البشر، فجاءتهما، فسألاها نفسها. فقالت: لا والله حتى تتكلما بهذه الكلمة من الإشراك. فقالا والله لا نشرك بالله شيئا أبدا. فذهبت عنهما ثم رجعت يصبي تحمله فسألاها نفسها. فقالت: لا والله حتى تقتلا هذا الصبي. فقالا: لا والله لا نقتله أبدا. ثم ذهبت فرجعت بقدح خمر تحمله، فسألاها نفسها. فقالت: لا والله حتى تشربا هذا

(1)-روى عنه: إبراهيم بن هارون البلخي ، وأحمد بن محمد بن نوح، والفضل بن مقاتل، وقبيصة بن عبيد الله وقتيبة ابن سعيد ومحمد بن محمد بن نوح. انظر تهذيب الكمال للمزي (378/29) .

(2)-البقرة: 30.

الخمر. فشربا فسكرا فوقعا عليها، وقتلا الصبي. فلما أفاقا قالت المرأة: والله ما تركتما شيئا أبيتماه علي إلا قد فعلتماه حين سكرتما. فخيرًا بين عذاب الدنيا وعذاب الآخرة فاخترًا عذاب الدنيا⁽¹⁾.

وهكذا رواه أبو حاتم ابن حبان في صحيحه، عن الحسن عن سفيان، عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن يحيى بن بكير به .

وهذا حديث غريب من هذا الوجه، ورجاله كلهم ثقات من رجال الصحيحين إلا موسى بن جبير هذا، وهو الأنصاري السلمي مولا هم المدني الحذاء، روى عن ابن عباس وأبي أمامة بن سهل بن حنيف، ونافع، وعبد الله بن كعب بن مالك. وروى عنه ابنه عبد السلام، ويكر بن مضر، وزهير بن محمد، وسعيد بن سلمة، وعبد الله بن لهيعة وعمر بن الحارث، ويحيى بن أيوب. وروى له أبو داود، وابن ماجه، وذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ولم يحك فيه شيئا من هذا ولا هذا فهو مستور الحال⁽²⁾.

أقوال أئمة النقد في موسى بن جبير

قال ابن القطان: لا يعرف حاله⁽³⁾.

وذكره ابن أبي حاتم وسكت عنه ولم يحك فيه جرحا ولا تعديلا⁽⁴⁾.

كما ذكره ابن حبان في الثقات وقال: موسى بن جبير المدني مولى بني سلمة يروى عن عروة بن الزبير ونافع وأبي أمامة بن سهل روى عنه بكر بن مضر ويحيى بن

(1) - أخرجه أحمد في "مسنده" من مسند عمر بن الخطاب 134/2، وابن حبان في صحيحه كتاب "التاريخ" باب "بدء الخلق" 63/14، والبيهقي في "شعب الإيمان" دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة الأولى، 1410 تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول فصل في "براءة النبي ﷺ" 180/2، جميعهم من طريق يحيى بن أبي بكر عن زهير بن محمد عن موسى بن جبير عن نافع عن ابن عمر به .

وقد فصل الشيخ الألباني في الكلام على هذا الحديث، وحكم عليه بالقول: "باطل مرفوعا" واحتج في ذلك بما قاله ابن كثير نفسه . انظر السلسلة الضعيفة برقم (170) (315/1-318) .

(2) - التفسير 167/1.

(3) - انظر التهذيب: (302/10) .

(4) - انظر كتاب الجرح والتعديل: (139/8).

أيوب وزهير بن محمد العنبري يخطيء ويخالف⁽¹⁾.

وقال الإمام الذهبي: ثقة⁽²⁾.

وكذا قال الحافظ الهيثمي⁽³⁾. وقد تعقبه الشيخ الألباني فقال: (واغتر به الهيثمي فقال في "المجمع" بعد ما عزي الحديث لأحمد والبخاري: ورجالهم رجال الصحيح خلا موسى بن جبير وهو ثقة).

قلت - الكلام للألباني - : لو أن ابن حبان أورده في كتابه ساكتا عليه كما هو غالب عادته لما جاز الاعتماد عليه لما عرف عنه من التساهل في التوثيق، فكيف وهو قد وصفه بقوله: يخطيء ويخالف وليت شعري من كان هذا وصفه فكيف يكون ثقة ويخرج حديثه في "الصحيح"؟⁽⁴⁾

قلت - الكلام للألباني - : ولذلك قال الحافظ ابن حجر⁽⁵⁾ في موسى هذا: إنه مستور⁽⁶⁾.

2. خالد بن عرعة السهمي الكوفي

قال الحافظ ابن كثير: "وقال ابن جرير: حدثنا ابن المثنى، حدثنا محمد بن جعفر قال: حدثنا شعبة عن سماك بن حرب، سمعت خالد بن عرعة، سمعت عليا وسئل عن: ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِالْخُنَاسِ الْجَوَارِي الْكُنَاسِ﴾⁽⁷⁾ فقال: هي النجوم، تخنس بالنهار وتكنس بالليل.

وحدثنا أبو كريب، حدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن سماك، عن خالد، عن علي قال: هي النجوم⁽⁸⁾.

(1) - انظر الثقات: (451/7)

(2) - انظر الكاشف: (303/2).

(3) - انظر مجمع الزوائد: (68/5)، باب (ما جاء في الخمر ومن يشربها) من كتاب (الأشربة).

(4) - انظر قول الحافظ ابن حجر هذا في التقریب، ص: 550.

(5) - السلسلة الضعيفة (170) (316/1)

(6) - سورة التکویر: 15.

(7) - أخرجه الطبري طبعه شاكر - (251/24).

ثم قال عقبه: وهذا إسناد جيد صحيح إلى خالد بن عرعة، وهو السهمي الكوفي، قال أبو حاتم الرازي⁽¹⁾: روي عن علي، وروي عنه سماك والقاسم بن عوف الشيباني ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً⁽²⁾.

أقوال الأئمة النقاد

ذكره ابن حبان في الثقات باسم خالد بن عرعة التيمي، وقال: يروي عن علي روى عنه سماك بن حرب والقاسم بن عوف⁽³⁾. وكذا قاله البخاري في التاريخ الكبير⁽⁴⁾ وقال العجلي: كوفي تابعي ثقة⁽⁵⁾.

وذهب الإمام الحاكم إلى توثيقه، على اعتبار أنه كان يصحح الأسانيد التي هو من بين رجالها، ومن بين عباراته في ذلك: "صحيح الإسناد ولم يخرجاه"⁽⁶⁾ "حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه"⁽⁷⁾.

وقال أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البوصيري: لم أقف له على ترجمة⁽⁸⁾ وحكم عليه في موضع آخر بالجهالة⁽⁹⁾. وقال الشيخ الألباني: مستور⁽¹⁰⁾.

(1) انظر الجرح والتعديل: (343/3).

(2) التفسير: (212/8).

(3) - انظر كتاب الثقات لابن حبان: (205/4).

(4) - انظر التاريخ الكبير: (162/3).

(5) - انظر معرفة الثقات: (330/1).

(6) المستدرک علی الصحیحین: (508/2) باب "تفسير سورة الطور"، (555/2) باب "تفسير سورة المرسلات".

(7) - المصدر نفسه: (321/2) حديث "سأل رجل علياً عن أول بيت وضع للناس"، باب "سورة آل عمران" (561/2) باب "سورة التكويد".

(8) - إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البوصيري، نج: دار المشكاة للبحث العلمي بإشراف أبي تميم ياسر بن إبراهيم، دار الوطن الرياض، ط: 1 (1420هـ/1999م) برقم (191/6x5650).

(9) - إتحاف الخيرة المهرة: (6/2).

(10) انظر السلسلة الصحيحة، برقم (477) (859/1).

وأرجح أن يكون خالد بن عرعة السهمي في اعتبار الحافظ ابن كثير مستورا وإن لم ينص على ذلك صراحة للأسباب الآتية .

أ - عدم حكمه على الحديث بالضعف، بل حكم بجودة الإسناد إلى خالد بن عرعة السهمي .

ب - تنصيصه على سكوت ابن أبي حاتم عنه .

ج - ذكر ابن حبان له في الثقات .

د - تصحيح الإمام الحاكم لأسانيده .

ولا يحتاج علينا في استنتاجنا من أن ابن حبان والحاكم من المتساهلين، لأننا لم نذهب إلى توثيقه كما ذهبنا، ولكننا استأنسنا بحكمهما في كون الراوي خرج من حيز الجهالة إلى الستر .

المطلب الثاني: الرواة الذين وصفهم ابن كثير بالجهالة في بعض الأسانيد دون أن يُعَيِّنهم النموذج الأول:

قال الحافظ ابن كثير: رواه الإمام الحسن بن عرفة في جزئه المشهور حيث قال: حدثني علي بن ثابت الجعفي، عن مسلمة بن جعفر، عن حسان بن حميد، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ قال: "سبعة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة، ولا يزكيهم، ولا يجمعهم مع العاملين ويدخلهم النار أول الداخلين، إلا أن يتوبوا، فمن تاب تاب الله عليه: ناكح بده، والمفعل، والمفعول به ومذمّن الخمر والضارب والديه حتى يستغيثا، والمؤذي جيرانه حتى يلعنوه، والناكح حليلة جاره"⁽¹⁾.

هذا حديث غريب، وإسناده فيه من لا يعرف، لجهالته، والله أعلم⁽²⁾.

وبعد تتبعي لرجال إسناد هذا الحديث، تبين لي أن الحافظ ابن كثير، يشير بالجهالة هنا إلى مسلمة بن جعفر وشيخه حسان بن حميد.

أقوال النقاد في مسلمة بن جعفر وحسان بن حميد

ذكر ابن أبي حاتم مسلمة بن جعفر ولم يحك فيه جرحاً ولا تعديلاً⁽³⁾، وكذلك فعل الإمام البخاري في التاريخ الكبير⁽⁴⁾، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: من أهل الكوفة يروي عن عمرو بن قيس، والركين بن الربيع روى عنه عمرو بن محمد العنقزي وأبو غسان النهدي⁽⁵⁾.

(1) - الحديث أخرجه ابن عرفة في جزئه المسمى "جزء ابن عرفة" انظر تفسير ابن كثير (267/5). وقد حكم الحافظ ابن حجر على إسناده بالضعف. انظر التلخيص الحبير: (188/3) حديث: (ملعون من نكح بده). وقال الإمام ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ ولا حسان يعرف ولا مسلمة انظر "العلل المتناهية: 633/2.

وقال الشيخ الألباني: وهذا سند ضعيف علته مسلمة هذا، قال الذهبي: "يجهل هو وشيخه". وقال الأزدي ضعيف. انظر إرواء الغليل، 58/8.

(2) - انظر التفسير (267/5).

(3) - انظر الجرح والتعديل: (267/8).

(4) - انظر التاريخ الكبير: (388/7).

(5) - انظر الثقات: (180/9).

قال الإمام الذهبي: مسلمة بن جعفر، عن حسان بن حميد، عن أنس في سب الناكح يده، يجهل هو وشيخه، وقال الأزدي: ضعيف⁽¹⁾، وكذا ذهب الإمام ابن الجوزي إلى جهالتهم⁽²⁾.

وقال الحافظ ابن حجر بعد أن ذكر ما نقلناه عن الذهبي من تجهيل مسلمة وشيخه: وفي الثقات لابن حبان مسلمة بن جعفر البجلي الأحمسي من أهل الكوفة روى عن عمرو بن قيس والركين بن الربيع، روى عنه عمرو بن محمد العنقزي وأبو غسان النهدي. فيحتمل أن يكون هو، ثم ظهر أنه هو فقد ذكره بذلك كله البخاري ولم يذكر فيه جرحا⁽³⁾.

فمن خلال تعدد من روى عنه كما أفاد بذلك البخاري وابن حبان، ومن خلال ما هو ظاهر من مروياته في عدد من كتب السنة⁽⁴⁾، فقد زالت عن مسلمة بن جعفر جهالة العين، وبقيت جهالة حاله لعدم وجود من وثقه.

وأما شيخه حسان بن حميد، لم أعثر له على أي ترجمة مستقلة، وجاء ذكره فقط كما رأينا، مع ترجمة تلميذه مسلمة بن جعفر، وأشار إليه بالجهالة أيضا، فهو مجهول العين لأنه لم يعرف عنه راو روى عنه سوى مسلمة⁽⁵⁾.

(1) - انظر الميزان: (421/6).

(2) - انظر الملل المتناهية: (633/2)، حديث الناكح يده.

(3) - انظر لسان الميزان: (33/6).

(4) - فقد روى عنه أيضا غير ما ذكره ابن حبان و البخاري، معاوية بن عمرو، و بشر بن آدم الضرير، و علي بن ثابت الجزري.

(5) - ليس له من رواية عن مسلمة بن جعفر - فيما بحثت - سوى حديثين، حديث الناكح يده كما هو مثبت أعلاه وهو الحديث الذي تداوله النقاد، وعثرت له على حديث آخر من طريق مسلمة أيضا أشار إليه صاحب كنز العمال: (تخرج النائحة يوم القيامة من قبرها شعناء غبراء عليها درع من جرب وجلباب من لعة واضعة يديها على رأسها تقول يا ويلتاه وملك يقول: آمين ثم يكون من ذلك حفظها الناس) ابن التجار عن مسلمة بن جعفر عن حسان بن حميد عن أنس قال في الميزان مسلمة يجهل هو وشيخه وقال الأزدي: ضعيف. انظر كنز العمال (616/15).

النموذج الثاني:

قال المحافظ ابن كثير قال: ابن أبي حاتم: حدثنا أبو زرعة، حدثنا إبراهيم بن المنذر، حدثنا عيسى بن شعيب بن ثوبان عن فليح الشماس، عن عبيد بن أبي عبيد عن أبي هريرة، رضي الله عنه قال: جاءتني امرأة فقالت: هل لي من توبة؟ إني زنت وولدت وقتلته. فقلت: لا ولا نعت العين ولا كرامة، فقامت وهي تدعو بالحسرة، ثم صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم الصبح، فقصصت عليه ما قالت المرأة وما قلت لها، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "بئسما قلت! أما كنت تقرأ هذه الآية: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾ إلى قوله: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾" ⁽¹⁾ فقرأتها عليها فخرت ساجدة وقالت: الحمد لله الذي جعل لي مخرجاً ⁽²⁾.

هذا حديث غريب من هذا الوجه، وفي رجاله من لا يعرف والله أعلم ⁽³⁾.

وبعد وقوفي على تراجم رواة إسناد هذا الحديث، تبين لي أن إشارة ابن كثير إلى جهالة بعض رجال هذا الإسناد، يعني بهم، عيسى بن شعيب بن ثوبان وفليح الشماس تحديداً وعبيد بن أبي عبيد كما في بعض الأقوال.

أقوال النقاد في عيسى بن شعيب وفليح الشماس وعبيد بن أبي عبيد

فقد ترجم ابن أبي حاتم لعيسى بن شعيب وفليح الشماس وعبيد بن أبي عبيد ولم يذكر فيهم جرحاً ولا تعديلاً ⁽⁴⁾، كما ترجم لهم الإمام البخاري في تاريخه وسكت عنهم ⁽⁵⁾.

(1) - الفرغان 68-70.

(2) - أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (2735/8)، برقم الحديث: 14395، الطبري في تفسيره - طبعة شاكر - (306/19).

والعقيلي في "الضعفاء الكبير" (380/3)، كلهم من طريق إبراهيم بن المنذر عن عيسى بن شعيب بن ثوبان، عن فليح الشماس، عن عبيد بن أبي عبيد، عن أبي هريرة. مع اختلاف فيما بينهم في بعض الفاظه.

(3) - انظر التفسير (25/6).

(4) - انظر الجرح والتعديل: (258/6) و(85/7) و(411/5).

(5) - انظر التاريخ الكبير (387/6) و(133/7) و(453/5).

وذكر ثلاثهم ابن حبان في ثقافته على عادته في توثيق المجاهيل⁽¹⁾.

كما اعتبر الإمام العقيلي عبيد بن أبي عبيد في عداد المجهولين⁽²⁾.

وقال الإمام الذهبي: عيسى بن شعيب بن ثوبان المدني، مولى بني الدليل لا يعرف⁽³⁾.

والى ذلك ذهب الحافظ ابن حجر⁽⁴⁾، ونقل عنه القول في موضع آخر بشأن عيسى بن شعيب: فيه لين⁽⁵⁾.

ولم يشر الإمام العقيلي إلى جهالة عيسى بن شعيب بن ثوبان وإنما قال عند ترجمته له: لا يتابع على حديثه هذا⁽⁶⁾، ثم روى الحديث بسنده، وهو الذي ذكرناه قبل قليل في النص المنقول عن الحافظ ابن كثير.

وذهب الإمام العجلي إلى ما ذهب إليه ابن حبان من توثيق عبيد بن أبي عبيد، فقال: تابعي ثقة⁽⁷⁾.

كما ذهب الإمامان الذهبي وابن حجر إلى توثيقه أيضا، وإن اختلفت عباراتهم في ذلك، فقال الأول: وثق⁽⁸⁾. وقال الثاني: مقبول⁽⁹⁾.

(1) - انظر الثقات (492/8) و (324/7) و (135/5). وقال في ترجمة عيسى بن شعيب: يروى عن فليح بن سليمان روى عنه إبراهيم بن المنذر الحزامي. وقد تعقبه الحافظ ابن حجر بالقول: وقال - أي ابن حبان - روى عنه فليح بن سليمان ولم يقل الشمس... إلى أن قال: وما رأيت في ترجمة فليح بن سليمان من نسبة شماسيا ولا من لقبه ولم يذكر المزني في شيوخه عبيد بن أبي عبيد ولا في الرواة عنه عيسى بن شعيب ولكن كون عيسى مدنيا وفليح مدني والروايات عن عيسى مدنيات. وقد قال ابن مردويه في رواية فليح بن سليمان لا يبعد أنه راو آخر. انظر تهذيب التهذيب: (192/8).

(2) - انظر في الضعفاء الكبير: (380/3) في سياق ترجمة عيسى بن شعيب.

(3) - انظر الميزان: (378/5).

(4) - انظر لسان العزيز: (331/7).

(5) - انظر التقريب، ص: 439.

(6) - انظر في الضعفاء الكبير: (380/3).

(7) - انظر الثقات للعجلي: (117/2).

(8) - انظر الكاشف: (691/1).

(9) - انظر التقريب، ص: 377.

فيمكن أن نخلص في الأخير إلى القول:

- بأن عيسى بن شعيب مجهول العين لأنه لم يرو عنه سوى راو واحد، وهو إبراهيم بن منذر الحزامي كما ذكرت كتب التراجم⁽¹⁾، ولم ينقل عن واحد توثيقه عدا ذكر ابن حبان له في ثقاته .

- كذلك فليح الشماس الذي لم يرو عنه سوى عيسى بن شعيب بن ثوبان⁽²⁾ .

- وأما عبيد بن أبي عبيد فقد ارتفعت عنه جهالة العين برواية عاصم بن عبيد الله وعبد الرحمان بن عبيد بن الحارث عنه⁽³⁾، وصار في أقل الأحوال في عداد المقبولين بسكوت البخاري وأبي حاتم عنه وتوثيق ابن حبان والعجلي والحافظين الذهبي وابن حجر له .

النموذج الثالث:

قال الحافظ ابن كثير - وروى ما هنا - أي ابن أبي حاتم - حديثا غريبا عجيبا في إسناده ومتمنه فقال: حدثنا أبي، وأبو زُرْعَةَ قالَا حدثنا قيس بن حفص الدارمي، حدثنا ذلهم بن دهشم العجلي حدثنا عائذ بن ربيعة النميري، حدثني قرّة بن دعموص النميري: أنهم وفدوا على رسول الله ﷺ فقالوا: يا رسول الله، ما تعهد إلينا؟ قال: "لا تمنعوا الماعون". قالوا: يا رسول الله، وما الماعون؟ قال: "في الحجر، وفي الحديد، وفي الماء". قالوا: فأبي الحديد؟ قال: "قدوركم النحاس وحديد الفأس الذي تمتنون به". قالوا: وما الحجر؟ قال: "قدوركم الحجارة"⁽⁴⁾.

(1) - انظر الجرح والتعديل: (258/6) والتاريخ الكبير: (387/6) .

(2) - انظر الجرح والتعديل: (85/7) والتاريخ الكبير: (133/7) .

(3) - انظر الجرح والتعديل: (411/5) والتاريخ الكبير: (453/5) .

(4) - أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره: (3469/10) من تفسير (سورة الماعون)، و الظاهر أنه تفرد بروايته، لأنني لم أعتز - بعد طول بحث - ممن أخرج هذا الحديث غير أبي حاتم، غير ما أشار إليه ابن كثير نفسه بعد سرده هذا الحديث من رواية ابن قانع، والاختلاف بينها وبين هذه الرواية ظاهر، وأما عن درجة الحديث فيكفي ما قاله الحافظ ابن كثير عندما استغرب وتعجب من هذا الإسناد والمن .

جامعة الأمير
عبد القادر للعطوم الإسلامية

أهل قرية ولا أهل بيت كانوا على ما كرهت من معصيتي، ثم تحولوا عنها إلى ما أحبت من طاعتي، إلا تحولت لهم عما يكرهون من عذابي إلى ما يحبون من رحمتي⁽¹⁾.
وهذا غريب، وفي إسناده من لا أعرفه⁽²⁾.

وبعد الاطلاع على تراجم رجال إسناده هذا الحديث في كتب الجرح والتعديل، تبين لي أن من أشار الحافظ ابن كثير إلى عدم معرفتهم هو الهيثم بن الأشعث السلمي.

أقوال النقاد في الهيثم بن الأشعث السلمي

ذكره ابن حبان في الثقات وقال: الهيثم بن الأشعث السلمي يروي عن البصريين وكان راوياً لفضل بن جبير روى عنه الحسن بن علي الحلواني قال الرب: وعزتي وجلالي⁽³⁾.

وقال الإمام الذهبي: شيخ يروي عنه عثمان بن الهيثم مجهول⁽⁴⁾، وكذا قال الحافظ ابن حجر⁽⁵⁾.

وقال العيني: يخالف حديثه ولا يصح إسناده⁽⁶⁾.

فمن خلال ما سبق ذكره يتبين أن الهيثم بن الأشعث مجهول العين، وهو المقصود بتعليق ابن كثير وقد يكون الحافظ ابن كثير يشير بالجهالة أيضاً إلى أبي حنيفة

(1) أخرجه ابن أبي شيبة في جزئه "العرش وما روي فيه"، محمد بن عثمان ابن أبي شيبة، تحقيق: محمد بن حمد الحمود مكتبة المعلا - الكويت - 1406، الطبعة: الأولى، ص: 61.

كما أخرجه أبو الشيخ وابن مردويه، عن علي - رضي الله عنه - كما أشار إلى ذلك السيوطي في "الدر المنثور" (616/4) عند تفسيره ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْيِرُ مَا يُقُومُ حَتَّى يَغْيِرُوا مَا بَأَنفُسِهِمْ﴾.

(2) - انظر التفسير (254/4).

(3) - انظر الثقات لابن حبان: (235/9).

(4) - انظر الميزان: (104/7).

(5) - انظر لسان الميزان: (203/6).

(6) - انظر الضعفاء الكبير: (351/4).

اليمني الأنصاري وعمير بن عبد الملك لأنني لم أعثر لهما على ترجمة بعد طول بحث وعناء في شتى كتب التراجم والجرح والتعديل مما تيسر لي الاطلاع عليها .
وأما محمد بن عثمان بن أبي شيبة والحسن بن علي الحلواني المذكوران في إسنادهما الحديث، فليسا مقصودين بكلام ابن كثير لأنهما معروفان .

الخلاصة

الحافظ ابن كثير تعامل مع الرواة المجاهيل بنفس مناهج النقاد الذين سبقوه في الأعم الأغلب وتطابقت أصوله النظرية مع تطبيقاته العملية في الغالب أيضا ولكن في التفاصيل يمكن أن نورد هذه الملاحظات:

حكمه على بعض الرواة بجهالة العين، وهم معروفون: وأسباب ذلك مختلفة من ذلك .

- إبراهيم بن يحيى بن أبي يعقوب مجهول العين في اعتبار ابن كثير وكذا بعض النقاد، ولكنه في واقع الحال مجهول الحال وقد يكون مستورا، وهذا بعد وصولي بحمد الله إلى راو ثان روى عنه سوى عمر بن نافع، وهو إبراهيم بن الحكم بن أبان العدني ولم يشر إلى ذلك كثير من النقاد .

- عمر بن محمد شيخ إسماعيل بن عياش حكم عليه بالجهالة ولم يعرف بأن المقصود هو عمر بن محمد العمري، وهو من الثقات المعروفين .

- عمارة بن عبد قال بأنه لا يعرفه، ولم يرو عنه سوى أبي إسحاق وهذا صحيح إلا أن عددا من النقاد وثقه وصحح أسانيده، فضلا على أنه معروف بطلب الحديث فقد روى عددا من المرويات كما أشرنا سلفا فأقل أحوال الرجل أن يكون مستورا .

- سعد أبو غيلان الشيباني الذي لم يرو عنه سوى أحمد بن يونس في عرف الحافظ ابن كثير وبعض النقاد، فهو مجهول العين بهذا الاعتبار، والحقيقة خلاف ذلك فقد روى عنه أيضا أبو الأحوص سلام بن سليم، وخالد بن مخلد، كما أشرنا إلى ذلك في موضعه، وانضم إلى ذلك توثيق بعض النقاد له فارتفعت عنه كل أنواع الجهالة وصار ضمن المقبولين .

مخالفة بعض تطبيقاته العملية لأصوله النظرية

- توثيقه لنعيم بن نمحة الذي قال عنه الحافظ الهيثمي: بأنه لم يجد له ترجمة فهو مجهول العين لم يرو عنه سوى حريز بن عثمان، اعتمادا على توثيق أبي داود لكل شيوخ حريز بن عثمان ونعيم واحد منهم .

لكن أشرنا إلى احتمال أن يكون سبب هذا التساهل في الحكم على إسناده بالجودة، كون نعيم بن نمحة راوي خطبة أبي بكر كما جاء في الحديث في موضعه من هذا الفصل، فهو من كبار التابعين وقد أشرنا في الجزء النظري، أن الحافظ ابن كثير يعتبر جهالة كبار التابعين لا تضر .

ومن النتائج التي توصلنا إليها

- توصلنا بعد تحقيق نفيس من التوصل إلى جملة الرواة الذين روى عن أحمد بن طارق الوابشي الذي لم يعثر الشيخ ناصر الدين الألباني على أي ترجمة له، وهو عين ما توصلنا إليه، وبعد وقوفنا على عدد من مروياته، تمكنا بحمد الله أن نصل إلى نتيجة مفادها، أن أحمد بن طارق في أسوأ أحواله مجهول الحال وقد يكون مستورا .

ومن القوائد التي توقفنا عندها

- حديث أحمد بن طارق الوابشي المرفوع والذي رواه الحافظ ابن كثير عن شيخه الحافظ الذهبي بإسناده: "بعثت على إثر ثمانية آلاف نبي منهم أربعة آلاف نبي من بني إسرائيل" يعد تفسير ابن كثير مصدره الأساس كما أشرنا في موضعه عند حديثنا عن جهالة حال أحمد بن طارق، وهذا من المواضع العزيزة النادرة في تفسيره.

الفصل الخامس

**موقفه من تعارض الجرح والتعديل
في الراوي الواحد**

وفيه مبحثان

المبحث الأول

مذاهب العلماء في تعارض الجرح والتعديل و تحرير

مذهب الحافظ ابن كثير في المسألة

المبحث الثاني

نماذج ممن تعارض فيهم جرح و تعديل

و موقفه من ذلك

المبحث الأول: مذاهب العلماء في تعارض الجرح والتعديل وتحريم مذهب المحافظ
ابن كثير في المسألة .

المطلب الأول: معنى تعارض الجرح والتعديل وبيان أنواعه

الفرع الأول: تعريف التعارض في لغة العرب واصطلاح العلماء

أولاً: في لغة العرب

يطلق التعارض في اللغة على عدة معان منها:

المقابلة: قال ابن منظور: "وعارض الشيء بالشيء معارضة: قابله
وعارضت كتابي بكتابه أي قابلته، وفلان يعارضني أي يباريني وفي الحديث:
(...) إن جبريل عليه السلام كان يعارضه القرآن في كل سنة مرة، وأنه عارضه
العام مرتين..."⁽¹⁾، قال ابن الأثير: أي كان يدارسه جميع ما نزل من القرآن، من
المعارضة أي: المقابلة"⁽²⁾.

المنع: "وأخذ التعارض أيضاً من الاعتراض، وهو المنع ومنه حديث
سراقة أنه عرض لرسول الله ﷺ وأبي بكر الفرس"⁽³⁾، أي اعترض به الطريق
يمنعهما من المسير"⁽⁴⁾.

(1)- أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب (فضائل القرآن)، باب (كان جبريل يعرض القرآن على النبي ﷺ)
(1911/4)، ومسلم في صحيحه، كتاب (فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم)، باب (فضائل فاطمة بنت النبي
عليها الصلاة والسلام)، برقم (6468) (143/7) .

(2)- لسان العرب، (165/7) مادة - عرض - .

(3)- قصة سراقة ثابتة في: الصحيحين ، وصحيح ابن حبان ومسنند الإمام أحمد... (لا أنها ليست بهذا اللفظ ورواية
ابن منظور لها هو حكاية للمعنى فقط دون اللفظ.

(4)- لسان العرب: (165/7)، مادة - عرض - .

قال القيومي: تعارض البيّنات لأن كل واحدة تعترض الأخرى وتمنع نفوذها⁽¹⁾. والأمر نفسه يحدث عند تقابل الجرح والتعديل، فكل واحد منهما يعترض الآخر ويمنع نفوذه .

وهكذا فإن هذه المعاني كلها ثابتة في حق التعارض المقصود فيطلق التعارض على الجرح والتعديل إذا تقابلا بحيث يمنع كل واحد مقتضى صاحبه .

ثانياً: في اصطلاح العلماء

لم يرد عن المتقدمين أو المتأخرين تعريف اصطلاحى لتعارض الجرح والتعديل في مصنفاتهم الحديثية، إنما جاء التعارض كوصف لحال الراوي الذي اختلف فيه جرحاً وتعديلاً، وربما يرجع هذا لوضوح معناه اللغوي عندهم .

ونجد مثلاً الحافظ ابن شاهين ألف رسالة في هذا الباب - وهي من أول ما ألف - قال في أولها : "ذكر من اختلف العلماء ونقاد الحديث فيه فمنهم من وثقه ومنهم من ضعفه ومن قيل فيه قولان"⁽²⁾، ثم شرع في سرد عدد من الرواة ممن كان هذا حاله .

والاختلاف في الراوي المقصود في بحثنا ليس هو ذاك الاختلاف الذي يحمل معنى التنوع، كأن يكون القولان بمعنى واحد، غير أن العبارتين مختلفتين كقول بعضهم: "ضعيف" وقول الآخر: "ليس بالقوي"، إنما الاختلاف

(1)-المصباح المنير(403/2) .

(2)-ذكر من اختلف العلماء ونقاد الحديث فيه، لابن شاهين، تحقيق: حماد بن محمد الأنصاري، مكتبة أضواء السلف - الرياض - السعودية - 1419هـ - 1999م، الطبعة: الأولى، ص:39.

الذي نقصده هو الذي يحمل معنى التضاد أو بتعبير أدق، هو تعارض أقوال الأئمة في الراوي حيث يتنافى فيه كل من اللفظ والمعنى كأن يقول الأول: "ضعيف" والثاني: "ثقة"، إذ بين التعارض والاختلاف عموم وخصوص فكل تعارض في الراوي هو اختلاف فيه من غير عكس .

وعلى هذا فتعارض الجرح والتعديل: هو تدافع قولين مختلفين في الراوي الواحد أحدهما يقتضي التعديل، والآخر يقتضي التجريح، وسواء وقع هذا التعارض في كلام ناقد واحد أو أكثر.

أو هو أن يجتمع في الراوي ما يوجب رد روايته، وما يوجب قبولها مثل أن يقول بعض العلماء فيه: أنه ثقة، ويقول البعض أنه ضعيف .

الفرع الثاني: أنواع التعارض بين الجرح والتعديل

لا بد أن نشير أولا إلى أن التعارض الذي نقصده هنا، هو التعارض الصوري الظاهري فقط، لأن التعارض الحقيقي لا يكاد يوجد، وقد نبه العلامة ابن الوزير إلى أن حقيقة التعارض غير قائمة إذا أمكن معرفة ما يرفعه، فقال: (واعلم أن التعارض بين التعديل والجرح إنما يكون عند الوقوع في حقيقة التعارض، أمّا إذا أمكن معرفة ما يرفع ذلك فلا تعارض البتة)⁽¹⁾.

وقد أمكن معرفة ذلك، فبالاستقراء وجدنا أن جميع الرواة تقريبا ممن تعارض فيهم جرح وتعديل، لا بد في النهاية من السير بهم إلى أحد القولين أو الجمع بين الأقوال .

فإذا تقرر هذا، يمكن بعد ذلك أن نقسم التعارض إلى قسمين .

(1)-توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار: (167/2).

أولا - ما اتُّحد مصدره:

كأن تتعارض أقوال الناقد الواحد في الراوي الواحد، فتارة ينقل عنه توثيقه وأخرى تضعيفه، وقد اشتهر هذا الأمر عن يحيى بن معين والإمام أحمد خصوصاً، وقد ينقل حتى عن غيرهما في بعض الأحيان كابن حبان في كتابه "الثقات" و"المجروحين".

قال الإمام الذهبي: (فمن أئمة الجرح والتعديل بعد من قدمنا، يحيى بن معين وقد سأله عن الرجال عباس الدوري وعثمان الدارمي وأبو حاتم وطائفة وأجاب كل واحد منهم بحسب اجتهاده، ومن ثم اختلفت آراءه وعباراته في بعض الرجال كما اختلفت اجتهادات الفقهاء المجتهدين، وصارت لهم في المسألة أقوال)⁽¹⁾.

ونقل بدر الدين الزركشي عن الذهبي قوله: "وولاية الجرح والتعديل بعد من ذكرنا ليحيى بن معين وقد سأله عن الرجال غير واحد من الحفاظ ومن ثم اختلفت آراءه وعباراته في بعض الرجال كما اختلفت اجتهادات الفقهاء، وصارت لهم الأقوال والوجوه فاجتهدوا في المسائل كما اجتهد ابن معين في الرجال"⁽²⁾.

ثانياً- ما تعدد مصدره: وهو تعارض كلام ناقلين فأكثر في الراوي الواحد جرحاً وتعديلاً كأن يضعف الإمام أحمد أحدهم ويوثقه ابن معين مثلاً.... وهكذا .

(1)- من يعتمد قوله في الجرح والتعديل ، ضمن أربع رسائل في علوم الحديث ، ص. 185

(2)- التكت على مقدمة ابن الصلاح، تأليف: بدر الدين الزركشي، تحقيق: د. زين العابدين بن محمد بلا فريج، أضواء السلف - الرياض - 1419هـ - 1998م، الطبعة: الأولى، (442/3).

المطلب الثاني: أسباب تعارض الجرح والتعديل

الحكم على الرواة مسألة اجتهادية كما صرح بذلك كثير من أهل هذا الفن لذلك اختلفوا فيه كما اختلفوا في سائر العلوم، يقول الإمام الترمذي: "وقد اختلف الأئمة من أهل العلم في تضعيف الرجال كما اختلفوا في سوى ذلك من العلم"⁽¹⁾.

وكما أن لكل اختلاف في أي علم أسبابا، فكذلك الاختلاف في الحكم على الرجال، والكشف عن هذه الأسباب تعين في فهم موضوع التعارض وحسن تصويره كما تفيد في حل مشكل التعارض كما قال الدكتور نور الدين عتر⁽²⁾.
وأهم هذه الأسباب ما يأتي .

1- تغير حال الراوي: المستبعد لأحوال الرواة يجد أن كثيرا منهم قد تعثره أعراض تتغير فيه بعض أحوالهم، مما قد يؤثر في روايتهم للحديث سلبي أو إيجابا فمنهم من اختل ضبطه نتيجة تقدمه في السن، أو إصابته بخرف أو مرض أو أي عرض فيوصف بالاختلاط، وقد يكون التغير إيجابيا، كأن يتوب الراوي من ذنب قد عمله أو يرجع عن بدعة تبناها... وهكذا، فإن حكم الناقد يدور مع حال الراوي حيث دار، ومن هنا قد يقع التعارض في أحكام النقاد على الراوي، بل قد يقع التعارض في كلام الناقد الواحد الذي قد يغير حكمه تبعا لتغير حال الراوي ومن أبرز الأمثلة على ذلك:

أقوال الإمام أحمد في ابن لهيعة، (فقد سئل عنه، فضعفه، وفي رواية أخرى قال فيه: "من كان بمصر يشبه ابن لهيعة في ضبط الحديث وكثرة إتقانه"، فيظن الناظر لأول وهلة تعارض قولي الإمام أحمد فيه لكن ابن لهيعة تغير حفظه، ومن ثم تغير حكم الإمام أحمد عليه فيما تأخر من حديثه بعد احتراق كتبه، فيؤخذ من حديثه ما كان قبل ذلك . قال الإمام أحمد: من كتب عنه قديما فسماعه صحيح)⁽³⁾.

(1)- العليل الصغير، الإمام الترمذي، أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي - بيروت، تحقيق: ص: 756.

(2)- أصول الجرح والتعديل، ص: 193.

(3)- تعارض أقوال الإمام أحمد في الجرح والتعديل، عطاء الله طلال عبد الرحمن، إشراف الدكتور سلطان العكايلة، كلية الدراسات العليا للجامعة الأردنية، 1420هـ، 2000م، ص: 112.

2 - تغير اجتهاد الناقد في الراوي: قد يرى الناقد رأيا ما في أحد الرواة ثم يغير رأيه فيه، لا لتغير حاله، إنما لاطلاع الناقد على أمور جديدة فيه، وإن كانت في الأصل قديمة غير أن الناقد اكتشفها متأخرا فتغير اجتهاده ومثال ذلك:

رأي الإمام أحمد في عبد الله بن وهب: (فقد سئل المروزي أبا عبد الله كتبت عن ابن وهب شيئا؟ قال: لا، قلت: ولكن ثبت عن الإمام أحمد أنه كتب عنه قال عبد الله بن أحمد: قال أبي: ورأيت عبد الله بن وهب بمكة، رأيت رجلا خفيف اللحية، قال أبي: فذكرت أنه كان يعرض له عن ابن عيينة وهو نائم فتركته، قال أبي: وبلغني أنه كان لا يدخل في مصنفه من ذلك العرض شيئا، قال أبي: ثم كتبت بعد عن رجل عنه)⁽¹⁾.

قال الأستاذ عطاء الله طلال عبد الله حمدان: (يظهر من هذا بوضوح أن الإمام أحمد لم يكتب عن ابن وهب في أول أمره، لأنه علم أن ابن وهب كان يسيء الأخذ لأنه كان يعرض على ابن عيينة وهو - أي ابن وهب - نائم فهذا سبب ترك أحمد له ولكن لما ظهر للإمام أحمد أن ابن وهب لم يدخل في مصنفه من ذلك العرض شيئا تغير اجتهاده فيه، فكتب عنه ومما يؤكد ذلك أن المروزي نفسه قال في ذلك: "أن أحمد لم يكتب عن ابن وهب أولا ثم كتب عن رجل عنه")⁽²⁾.

3 - اختلاف الاجتهاد في تقدير الجرح: هل ما أخذ عليه متسامح فيه أو ينزل به عن القبول ثم إن نزل به عن القبول هل يضعف بحيث يعتبر به، أو يترك حديثه⁽³⁾.

4 - الاختلاف في أصول الجرح والتعديل: فقد اختلفوا في قواعد متعددة في الجرح والتعديل مثل التعديل بواحد، والتعديل على الإبهام، ورواية الثقة عن رجل غير موثق ولا مجروح ولم يرو منكرًا، على طريقة ابن حبان في توثيق المجهولين

(1) - تعارض أقوال الإمام أحمد في الجرح والتعديل، ص: 112، وانظر هذه الرواية في: "العلل ومعرفة الرجال": (130/3).

(2) - تعارض أقوال الإمام أحمد في الجرح والتعديل، ص: 112.

(3) - انظر أصول الجرح والتعديل، ص: 193.

وكالخلافا في رواية المبتدعة، منهم من قبلها مطلقا ومنهم من ردها مطلقا، ومنهم من فصل بين الداعية وغير الداعية⁽¹⁾.

5- اختلاف مناهج النقاد: كما أنه يجب أن يراعى عند الاختلاف حال الناقد لأن ذلك من القرائن التي يرجح بها عند الاختلاف في التوثيق والتضعيف .
قال الإمام الذهبي مبينا أقسام المتكلمين في الرجال من حيث التعتن والتوسط والاعتدال في الجرح والتعديل⁽²⁾:

1. قسم منهم متعتن في الجرح مثبت في التعديل، يغمز الراوي بالغلطتين والثلاث، ويلين بذلك حديثه، وهذا إذا وثق شخصا فعرض على قوله بنواجذك وتمسك بتوثيقه، وإذا ضعف رجلا فانتظر هل وافقه غيره على تضعيفه، فإن وافقه، ولم يوثق ذاك أحد من الحذاق، فهو ضعيف، وإن وثقه أحد فهذا الذي قالوا فيه: لا يقبل تجريحه إلا مفسرا، يعني لا يكفي أن يقول فيه ابن معين مثلا: هو ضعيف، ولم يوضح سبب ضعفه وغيره قد وثقه، فمثل هذا يتوقف في تصحيح حديثه، وهو إلى الحسن أقرب، وابن معين وأبو حاتم والجوزجاني متعتنون.

2. وقسم في مقابلة هؤلاء، كأبي عيسى الترمذي، وأبي عبد الله الحاكم، وأبي بكر البيهقي: متساهلون.

3. وقسم كالبخاري، وأحمد بن حنبل، وأبي زرعة، وابن عدي: معتدلون منصفون⁽³⁾.

5 - فهم مقصود الناقد بخلاف مراده: لا يحصل فهم كلام الناقد على الحقيقة المرادة إلا بجمع مستوعب لكلامه فيه، ليحمل مجمله على مبيته، وعامه على خاصه ومطلقه على مقبله، وناسخه على منسوخه، وكلما كان هذا الجمع ناقصا غير تام كلما

(1)- انظر أصول الجرح والتعديل، ص: 195 .

(2)- انظر النكت على مقدمة ابن الصلاح: (438/3) - مع شيء من الاختصار - .

(3) - قال الدكتور نور الدين عتر: "ومنهم الإمام الترمذي كما حققنا في شأنه (أي في كتابه القيم "الإمام الترمذي والموازنة بين جامعته والصحيحين")، كذا أبو داود السجستاني، وعبد الله بن المبارك، والدارقطني" انظر "أصول الجرح والتعديل" ص: 194.

كثر الخطأ في فهم مقصود الناقد ويظهر هذا الخطأ في صور عدة توجب التعارض في الظاهر:

أ - أن يكون الجرح مختصاً بشيء فيحمل على العموم ومثال ذلك:

- أيوب بن عتبة اليماني: (جاء عن الإمام أحمد ما يدل على توثيق أيوب توثيقاً نسبياً وأنه ليس ضعيفاً مطلقاً، إذ أن مظنة ضعفه في روايته عن يحيى بن أبي كثير خاصة، قال عبد الله: سألت أبي عن أيوب بن عتبة فقال: مضطرب الحديث عن يحيى بن أبي كثير فقلت له عن غير يحيى بن أبي كثير قال هو على حال، ولكن حنبل بن إسحاق نقل عن الإمام أحمد أنه قال في أيوب: "ضعيف" دون تقييد ذلك برواية يحيى⁽¹⁾ .

ب - أن يخرج الحكم على الراوي جرحاً أو توثيقاً، مخرج المقارنة والمفاضلة بصيغ قد توهم الجرح أحياناً، كقولهم: "فلان أوثق منه" أو "إنه ليس مثل فلان" أو "فلان أحب إلي منه" .

قال الشيخ أبو غدة: (فهذه العبارات لا يقولونها لجرح الراوي وإنما يقولونها في المفاضلة بينه وبين أشباهه لبيان موقع مستواه من الحفظ والضبط ونحوهما... ومن أمثلتها ما جاء في "تعجيل المنفعة"⁽²⁾ للحافظ ابن حجر في ترجمة جهير بن يزيد العبدي البصري: لئنه يحيى القطان بقوله: حوشب بن عقيل أثبت منه، قلت: - القائل بن حجر - متعقبا الحسيني مؤلف أصل الكتاب تعجيل المنفعة وهذه ليست صريحة في التلئين بل احتمال قوته أقوى، ووثقه أحمد وابن معين، وقال أبو زرعة: وأبو حاتم لا بأس به ونقل عن سليمان بن حرب أنه كان حسن الرأي فيه)⁽³⁾ .

(1) الرقع والتكميل في الجرح والتعديل، تأليف: أبو الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي الهندي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب - 1407هـ، الطبعة: الثالثة، ص: 180 .

(2) -انظر تعجيل المنفعة: (74/1) .

(3) - انظر الرقع والتكميل، ص: 265 .

ج - أن يخرج الحكم على الراوي مخرج المزاح والمباشطة:

- مثاله: عفان بن مسلم الصفار قال الذهبي في ترجمته: (قال جعفر بن محمد الصائغ: اجتمع عفان وعلي بن المدني وأبو بكر بن أبي شيبة وأحمد ابن حنبل فقال عفان: ثلاثة يضعفون في ثلاثة . علي في حماد بن زيد، وأحمد في إبراهيم بن سعد وأبو بكر في شريك . فقال له علي ابن المدني: وعفان في شعبة، قلت - القائل الذهبي -: هذا منهم على وجه المباشطة لأن هؤلاء من صغار من كتب عن المذكورين، فقد ذكر عفان عن ابن المدني مرة فقال: كيف أذكر رجلا يشك في حرف فيضرب على خمسة أسطر⁽¹⁾ .

6 - أسباب ترجع إلى النقلة: إن علم الجرح والتعديل علم دقيق وكل لفظ من ألفاظه يعطي معنا معينا قد لا يساوي غيره من الألفاظ تمام المساواة رغم تقاربهما في الظاهر، لذا من الواجب على ناقل قول الناقد أن يتقيد بقوله كما هو، فإذا تصرف في بعض الألفاظ ظناً منه أن هذا التصرف لا يؤثر في المعنى، أو أن يتكلم الناقل على لسان الناقد بما فهمه ويكون فهمه غير مراد، فإن كل هذا مما يحضل التعارض في كلام الأئمة

7 - الخطأ في مورد الجرح والتعديل: قول الدكتور نور الدين عتر: (قد يوثق الراوي بعض أئمة الجرح والتعديل، ثم نجد جرحه عند بعضهم، ويكون المقصود بالجرح غير من حكم له بالتعديل، ولهذا صور كثير نذكر منها:

أ - الاشتباه في الاسم، لكونه مع الآخر من المتفق والمفترق، أو المؤلف والمختلف، ونحو ذلك من الاشتباه . ومن ذلك :

- أحمد بن صالح المصري أبو جعفر بن الطبري، أحد أئمة الحديث الحفاظ الأثبات، قال النسائي: " ليس بثقة ولا مأمون، أخبرني معاوية بن صالح قال: سألت يحيى بن معين عن أحمد بن صالح، فقال: " كذاب يتفلسف" .

قال ابن حبان: -يبين وهم النسائي -: " ما رواه النسائي عن ابن معين في حق أحمد بن صالح فهو وهم، وذلك أن أحمد بن صالح الذي تكلم فيه ابن معين هو رجل

(1) - انظر ميزان الاعتدال: (103/5) .

آخر غير ابن الطبري، وكان يقال له: الأشمومي، كان مشهوراً بوضع الحديث أما ابن الطبري فكان يقارب ابن معين في الضبط والإتقان" اهـ. قال الحافظ ابن حجر: "وهو في غاية التحرير"⁽¹⁾.

ب - أن يجرح الراوي بسبب من غيره:

مثل أن تقع أخطاء في أحاديث للراوي، وتكون من شيخه أو تلميذه الذي يروي عنه .

ومن ذلك: غالب بن خُطَّاف القطان، قال ابن معين والنسائي: "ثقة"، وقال أحمد بن حنبل: "ثقة ثقة" وهذه من أعلى مراتب التعديل . لكن ابن عدي ذكره في الضعفاء⁽²⁾ وروى له أحاديث الحمل فيها على الراوي عنه: عمر بن مختار البصري . قال ابن حجر: "وهذا من عجيب ما وقع لابن عدي والكمال لله، وقد احتج به الجماعة، وليس له في الصحيحين سوى حديثه عن بكير بن عبد الله المزني عن أنس في السجود على الثوب، وله عند البخاري موضع آخر معلق عن ابن سيرين"⁽³⁾ (4) .

(1) - انظر هدي الساري، ص: 386 .

(2) - انظر الكامل: (6/6-7) .

(3) - انظر هدي الساري، ص: 434 .

(4) - انظر أصول الجرح والتعديل، ص: 196 .

المطلب الثالث: مذاهب العلماء في تعارض الجرح والتعديل

المذهب الأول: تقديم الجرح على التعديل مطلقاً

إذا تعارض جرح وتعديل في الراوي فإنّ الذي عليه العمل عند الجمهور هو تقديم الجرح على التعديل، قال الخطيب البغدادي: (اتفق أهل العلم على أن من جرحه الواحد والاثنان وعدله مثل من جرحه فإنّ الجرح به أولى)^(١)، وقد صحح ابن الصلاح هذا القول في مقدمته قائلاً: (... فقد قيل التعديل أولى والصحيح الذي عليه الجمهور أن الجرح أولى)^(٢)، وهو مذهب الفقهاء والأصوليين كالقنبر الرازي والآمدي وابن الحاجب، قال السيوطي: (وإذا اجتمع في الراوي جرح مفسر وتعديل فالجرح مقدم ولو زاد عدد المعدل، هذا هو الأصح عند الفقهاء والأصوليين)^(٣).

ووجه تقديم الجرح إذا عارض التعديل، هو كون المعدل يخبر عما بدا له من سلامة الظاهر، أما الجارح فيخبر عن أمر باطن قد علمه، ويعتبر الخطيب عن هذا التعليل فيقول: "والعلة في ذلك، أنّ الجارح يخبر عن أمر باطن قد علمه ويصدق المعدل ويقول له: قد علمت من حاله الظاهرة ما علمتها وتفردت بعلم لم تعلمه من اختبار أمره، وإخبار المعدل عن العدالة الظاهرة لا ينفي صدق قول الجارح فيما أخبر به فوجب لذلك أن يكون الجرح أولى من التعديل" ^(٤).

أي أن للجارح زيادة علم خفيت عن المعدل، قال ابن الصلاح: "إذا اجتمع في شخص جرح وتعديل فالجرح مقدم لأن المعدل يخبر عما ظهر من حاله، والجارح يخبر عن باطن خفي عن المعدل" ^(٥).

(١) - انظر الكفاية، ص: 105.

(٢) - انظر علوم الحديث، أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري، تحقيق: نور الدين عتر، دار الفكر المعاصر - بيروت - 1397 هـ - 1977 م، ص: 109-110.

(٣) - انظر تدريب: (309/1).

(٤) - انظر الكفاية، ص: 105.

(٥) - انظر مقدمة ابن الصلاح، ص: 108.

ولا يظن ظاناً أن هذه القاعدة تسري على إطلاقها بل هي مقيدة بمجموعة من الشروط والضوابط وقد نبه الإمام تاج الدين السبكي إلى هذا فقال: (فإنك إذا سمعت أن الجرح مقدم على التعديل ورأيت الجرح والتعديل وكنت غرّاً بالأمور أو قدماً مقتصرًا على منقول الأصول، حسبت أن العمل على جرحه، فإنك ثم إياك والحذر كل الحذر من هذا الحسبان) ⁽¹⁾ .

قال الإمام اللمكنوي: (قد زلت قدم كثير من علماء عصرنا بما تحقق عند المحققين، أن الجرح مقدم على التعديل لغفلتهم عن التقييد والتفصيل، توهمًا منهم أن الجرح مطلقاً أي جرح كان، من أي جارح كان، في شأن أي راو كان، مقدم على التعديل مطلقاً، أي تعديل كان من أي معدل كان في شأن أي راو كان وليس الأمر كما ظنوا) ⁽²⁾ .

فيشترط في تقديم الجرح على التعديل إذا تعارضاً شروطاً عامة تتعلق بالقائمين بالجرح والتعديل وأخرى خاصة تتعلق بأصل المسألة وجملة هذه الشروط هي:

1- أن يكون الجارح عالماً بأسباب الجرح

وقد نبه إلى هذا الشرط الحافظ في شرحه على النخبة إذ قال: (والجرح مقدم على التعديل وأطلق ذلك جماعة ولكن محلّه إن صدر مبيّناً من عارف بأسبابه لأنه إن كان غير مفسر لم يقدح فيمن ثبتت عدالته وإن صدر من غير عارف لم يعتبر به أيضاً) ⁽³⁾

2- أن لا يخرج الجرح مخرج العصبية أو الحسد بين الأقربان:

قال الإمام تاج الدين السبكي: (قد عرفناك أن الجارح لا يقبل منه الجرح وإن فسره في حق من غلبت طاعته على معاصيه ومادحوه على ذاقيه ومزكوه على جارحيه إذا كانت هناك قرينة يشهد العقل بأن مثلها حامل على الوقعة فيه من تعصب مذهبي أو منافسة دنيوية كما يكون بين النظراء وغير ذلك، وحيث فلا يلتفت إلى كلام الثوري

(1)- انظر قاعدة في الجرح والتعديل ضمن أربع رسائل في علوم الحديث ، ص: 19.

(2)- انظر الرفع والتكميل، ص: 117.

(3)- انظر نزعة النظر، ص: 72.

وغيره في أبي حنيفة وابن أبي ذئب وغيره في مالك ... إلى أن قال: ولو أطلقنا تقديم الجرح لما سلم لنا أحدٌ من الأئمة إذ ما من إمام إلا وقد طعن فيه الطاعنون وهلك فيه الهالكون⁽¹⁾، وقال الإمام الذهبي: (كلام الأقران بعضهم في بعض لا يعبا به، لا سيما إذا لاح لك أنه لعداوة أو لحسد)⁽²⁾.

3- أن يكون الجرح مفسرا:

قال الإمام السخاوي: (ينبغي الحكم بتقديم الجرح بما إذا فسر، أمّا إذا تعارضا من غير تفسير فالتعديل)⁽³⁾، وقال الإمام النووي: (ولا يقال الجرح مقدم على التعديل لأن ذلك فيما إذا كان الجرح ثابتا مفسر السبب، وإلا فلا يقلل الجرح إذا لم يكن كذا)⁽⁴⁾، قال ابن حجر: (الصواب التفصيل فإن كان الجرح والحالة هذه مفسرا وإلا عمل بالتعديل)⁽⁵⁾.

وهذه بعض الأمثلة التطبيقية:

- يحيى بن عثمان بن صالح بن صفوان: ترجم له الحافظ الذهبي فقال: " العلامة الحافظ، الإخباري أبو زكريا السهمي المصري -

قال ابن يونس: كان عالما بأخبار مصر، وبموت العلماء، حافظا للحديث وحدث بما لم يكن يوجد عند غيره. وقال ابن أبي حاتم: كتبت عنه، وكتب عنه أبي وتكلموا فيه قلت - أي الذهبي - : هذا جرح غير مفسر، فلا يطرح به مثل هذا العالم⁽⁶⁾.

- محمد بن ربيعة الكلبي الرؤاسي الكوفي أبو عبد الله ابن عم وكيع: ترجم له الحافظ ابن حجر فقال: " قال الدوري عن ابن معين: ليس به بأس. وقال ابن أبي خيثمة عن ابن معين: ثقة صدوق وقال أبو داود: ثقة رفيق أبي نعيم إلى البصرة. وقال أبو حاتم:

(1) انظر قاعدة في الجرح والتعديل، ص. 30.

(2) - انظر الميزان: (251/1)، قاله في ترجمة الحافظ أبي نعيم الأصبهاني.

(3) - انظر فتح المغيث: (309/1).

(4) - انظر صحيح مسلم بشرح النووي: (25/1).

(5) - انظر لسان الميزان: (15/1).

(6) - انظر السير: (354-355).

صالح الحديث، وقال محمد بن إبراهيم بن فرقة والدارقطني: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال ابن سعد: توفي ببغداد زاد غيره بعد عبدة بن سليمان.

قلت - القائل ابن حجر -: وقال الساجي: فيه لين، وتبعه الأزدي، ونقل عن عثمان بن أبي شيبة قال: جاءنا محمد بن ربيعة فطلب إلينا أن نكتب عنه فقلنا نحن لا ندخل في حديثنا الكذابين وهذا جرح غير مفسر لا يقدح فيمن ثبتت عدالته⁽¹⁾.

وقال العلامة المعلمي في هذا الصدد: (إذا تدبرت هذا فإنه لا يستقيم ما استدل به الخطيب، إلا حيث يكون الجرح مبينا مفسرا مثبتا مشروحا بحيث لا يظهر دفعه إلا بنسبة الجرح إلى تعمد الكذب ويظهر أن المعدل لو وقف عليه لما عدل فما كان هكذا فلا ريب أن العمل فيه على الجرح وإن كثر المعدلون)⁽²⁾.

أن لا يكون المجروح ممن ثبتت عدالته واشتهرت إمامته:

قال تاج الدين السبكي: "بل الصواب عندنا أن من ثبتت إمامته وعدالته، وكثر مادحوه ومزكوه، ونذر جارحوه، وكانت هناك قرينة دالة على سبب جرحه من تعصب مذهبي أو غيره، فلنا لا نلتفت إلى الجرح فيه، ونعمل فيه بالعدالة، وإلا فلو فتحنا هذا الباب، وأخذنا بتقديم الجرح على إطلاقه، لما سلم لنا أحد من الأئمة"⁽³⁾.

أما إذا لم يعدل الراوي، فإنه لا يشترط في هذه الحالة تفسير الجرح بل يقبل فيه الجرح مطلقا سواء فُسر أو أبهم، لأن أعمال قول المجروح في هذه الحالة أولى من إهماله.

قال الحافظ ابن حجر: "فإن خلا المجروح عن التعديل قبل فيه الجرح مجملا غير مبين السبب، إذا صدر من عارف على المختار، لأنه إذا لم يكن فيه تعديل، فهو في حيز المجهول، وأعمال قول المجروح فيه أولى من إهماله، ومال ابن الصلاح في مثل

(1) - انظر التهذيب: (142/9).

(2) - انظر التكميل (265/1).

(3) - انظر قاعدة في الجرح والتعديل، ص. 20 / 19.

هذا إلى التوقف فيه (1)، وقد تلقى كثير من العلماء هذا التفصيل بالقبول منهم العلامة المكنوي إذا قال: (وهذا وإن كان مخالفا لما حققه ابن الصلاح وغيره من عدم قبول الجرح المبهم بإطلاقه لكنه تحقيق مستحسن وتدقيق حسن) (2).

وقال الشيخ أحمد شاكر: (والتفصيل الذي اختاره ابن حجر هو الذي يطمئن إليه الباحث في التعديل والجرح والتعديل بعد استقرار علوم الحديث وتدوينها) (3).

وقال الشيخ أبو غدة: "فالقاعدة الجرح مقدم على التعديل ظاهرية، يعمل بها فيما تعارض فيه الجرح والتعديل من المجاهيل" (4).

المذهب الثاني: العبارة بقول الأكثرية

أي إذا اختلف في الراوي فاجتمع فيه جرح وتعديل ننظر في عدد من جرحه وزكاه، فإذا كان عدد المعدلين أكثر قدم التعديل، وإن كان عدد المجرحين أكثر قدم الجرح، وقد حكى هذا المذهب الفخر الرازي في المحصول، إذ قال: (وعدد المعدل إذا زاد قيل أنه يقدم على الجرح وهو ضعيف لأن سبب تقديم الجرح اطلاع الجرح على زيادة فلا ينتفي ذلك بكثرة العدد) (5)، وحكاها الخطيب البغدادي في الكفاية على وجه التضعيف ولم ينسبه إلى معين فقال: (إذا عدل جماعة رجلا وجرحه أقل عددا من المعدلين، فإن الذي عليه جمهور العلماء أن الحكم للجرح والعمل به أولى، وقالت طائفة: بل الحكم للعدالة، وهذا خطأ) (6).

ووجه هذا القول هو كون كثرة المعدلين تقوي حاله وتوجب العمل بخبرهم وأن قلة الجارحين تضعف خبرهم، قال الخطيب موهما هذه الحجة: " وهذا بُعد من توهمه

(1) - انظر نزهة النظر، ص: 72.

(2) - انظر الرفع والتكميل، ص: 110.

(3) - انظر الباعث، ص: 91.

(4) - انظر حاشية الرفع والتكميل، ص: 116.

(5) - انظر المحصول: (589/4).

(6) - الكفاية ص: 107.

لأن المعدلين وإن كثروا ليسوا يخبرون عن عدم ما أخبر به الجارحون ولو أخبروا بذلك، وقالوا: نشهد أن هذا لم يقع منه، لخرجوا بذلك من أن يكونوا أهل تعديل أو جرح، لأنها شهادة باطلة على نفي ما يصح ويجوز وقوعه وإن لم يعلموه فثبت ما ذكرناه⁽¹⁾، أي من تقديم الجرح على التعديل، وإن كان عدد المعدلين أكثر، فالعبرة ليست بالكثرة، إنما العبرة لمن زاد علمه وقويت خبرته بالراوي، فإذا كان عدد المجترحين أقل وأخبروا بما لم يطلع عليه المعدلون.

وقد حكى هذا القول أيضا الحافظ ابن الصلاح ونقله بصيغة التمریض إشارة إلى تضعيفه، فقال بعد أن ذكر المذهب الأول: - أي تقديم الجرح على التعديل - " فإن كان عدد المعدلين أكثر فقد قيل: التعديل أولى، والصحيح والذي عليه الجمهور أن الجرح أولى "⁽²⁾.

قال الإمام النووي: " لو تعارض جرح وتعديل قدم الجرح على المختار الذي قاله المحققون والجماهير ولا فرق أن يكون عدد المعدلين أكثر أو أقل وقيل: إذا كان المعدلون أكثر قدم التعديل، والصحيح الأول لأن الجرح اطلع على أمر خفي جهله المعدل "⁽³⁾.

وذكر الشيخ أحمد شاكر كلاما نحو هذا: " إذا اجتمع في الراوي جرح مبین السبب وتعديل فالجرح مقدم وإن كثّر عدد المعدلين لأن مع الجرح زيادة علم لم يطلع عليه المعدل "⁽⁴⁾.

(1) - المصدر السابق، ص: 107 .

(2) - المقدمة، ص: 109-110 .

(3) - صحيح مسلم بشرح النووي: (1/125) .

(4) - انظر الباحث الحديث، ص: 91 .

المذهب الثالث: لا يترجح إلا بمرجح

وقد حكى هذا المذهب ابن الحاجب في "مختصر الأصول" عن ابن شعبان من المالكية، وحكى البلقيني في "محاسن الاصطلاح" قولاً رابعاً يقضي الترجيح بالأحفظية فإن كان المعدلون أحفظ، قُدِّم التعديل، وإن كان الجارحون أحفظ قُدِّم الجرح⁽¹⁾.

وكلام الأئمة يقتضي بطلان كلا هذين القولين، وترجح المذهب الأول بتقديم الجرح على التعديل إذا تعارضا، ولا سيما أن الخطيب قد نقل الاتفاق على ذلك فقال: "اتفق أهل العلم على أن من جرحه الواحد والاثنان، وعدله مثل عدد من جرحه فإن الجرح به أولى"⁽²⁾. قال العراقي معلقاً: "ففي هذه الصورة حكاية الإجماع على تقديم الجرح خلاف ما حكاه ابن الحاجب"⁽³⁾، قلنا: والبلقيني أيضاً.

الخلاصة:

لقد أبدع الإمام اللكنوي في تلخيص المسألة فقال: "أن الذي دلَّت عليه كلمات الثقات وشهدت به جمل الأثبات هو أنه إن وجد في شأن راو تعديل وجرح مبهمان قدم التعديل وكذا إن وجد الجرح مبهماً والتعديل مفسراً قدم التعديل وتقديم الجرح إنما هو إذا كان مفسراً سواء كان التعديل مبهماً أو مفسراً فأحفظ هذا فإنه ينبغي من المزملة والمخطئ⁽⁴⁾ ويحفظك عن المذلة والجدل"⁽⁵⁾.

إذا هي حالات أربع في تعارض الجرح مع التعديل .

- حالتان يقدم فيهما التعديل على الجرح هما:

1 - إذا كان كلاهما مبهمين .

2 - إذا كان التعديل مفسراً والجرح مبهماً، وهذا من باب أولى .

(1) - انظر التدريب: (309/1) .

(2) - انظر الكفاية، ص: 105 .

(3) - التبصرة والتذكرة: (313/1) .

(4) - الخُطْل محزكة، خفة وسرعة، والكلام الفاسد الكثير. انظر القاموس المحيط: (1283/1) .

(5) - انظر الرفع والتكميل، ص: 120 .

وحالتان يقدم فيهما الجرح على التعديل هما:

1 - إذا كلاهما مفسرا .

2 - إذا كان التعديل مبهما والجرح مفسرا وهذا من باب أولى .

والقاعدة العامة التي تحكم هذه المسألة، أن الجرح لا يقدم على التعديل إذا تعارضا، إلا إذا كان مفسرا .

المطلب الرابع: تحرير مذهب الحافظ ابن كثير في المسألة

لم يكشف الحافظ ابن كثير عن رأيه في مسألة التعارض صراحة، وأي المذاهب أرجح، لأن المسألة فيها نزاع مشهور كما قال، قد يقتضي منه الأمر عرض المذاهب قبل الترجيح، وهذا - في نظري - يتنافى مع طبيعة مختصره، ولكنه أشار صراحة وبإيجاز شديد، أن الجرح إذا تعارض مع التعديل فلا يقبل إلا مفسراً .

يقول الحافظ ابن كثير: "أما إذا تعارض جرح وتعديل، فينبغي أن يكون الجرح حينئذ مفسراً. وهل هو المقدم؟ أو الترجيح بالكثرة أو الأحفظ؟ فيه نزاع مشهور في أصول الفقه وفروعه وعلم الحديث"⁽¹⁾.

كما أشار الحافظ ابن كثير إلى أن شرط تفسير الجرح راجع إلى اختلاف العلماء في أسباب الفسق وفيه ملامح لبعض أسباب التعارض بين الجرح والتعديل فيقول: "والتعديل مقبول، ذكر السبب أو لم يذكر لأن تعداده يطول، فقبل إطلاقه، بخلاف الجرح، فإنه لا يقبل إلا مفسراً، لاختلاف الناس في الأسباب المفسقة، فقد يعتقد الجارح شيئاً مفسقاً، فيضعفه، ولا يكون كذلك في نفس الأمر، أو عند غيره فلهذا اشترط بيان السبب في الجرح"⁽²⁾.

ويمكن أن نخلص من خلال هذه النصوص، إلى بعض ملامح مذهب ابن كثير في المسألة، وهي .

- 1 - الجرح لا يقبل إلا مفسراً إذا تعارض مع التعديل .
- 2 - من أسباب تعارض الجرح مع التعديل .
 - أ - اعتقاد الجارح أن سبب الجرح مفسق، وهو غير ذلك .
 - ب - اختلاف النقاد في كون سبب الجرح مفسقاً أم لا، فيضعفه البعض، ويوثقه آخرون، بناء على تصنيف كل فريق لهذا السبب .

(1) انظر: الباعث، ص: 91 .

(2) المصدر نفسه، ص: 89 .

3 - مجمل آراء النقاد فيما يُقدّم إذا تعارض الجرح مع التعديل ثلاثة .

أ - العبرة بكون الجرح مفسراً قلّ عدد المعدّلين أو كثروا .

ب - العبرة بالكثرة، فإذا كان عدد المعدّلين أكثر، فيقدم التعديل على الجرح والعكس صحيح .

ج - العبرة بالأحفظ بغض النظر عن عدد المعدّلين والجارحين .

ويجدر التنبيه هنا، على أن الحافظ ابن كثير، لم يرجح أياً من المذاهب، واعتبر أن المسألة فيها نزاع مشهور - كما أشرنا سلفاً - .

وما ترك ابن كثير تفصيله والفصل فيه، هو أهم ما يعنينا في تحرير مذهبه في المسألة، ولكون المادة النظرية من أقوال ابن كثير، لم تسعفنا لإيضاح ذلك، فإننا سنرجي، استكمال تحرير مذهبه، واستيضاح رأيه فيما يُقدّم عنده في حال التعارض، بعد استعراض عدد من النماذج التطبيقية في تفسيره من الرواة الذين تعارض فيهم جرح وتعديل، وكيف تعامل ابن كثير معهم .

المبحث الثاني: نماذج ممن تعارض فيهم جرح و تعديل وموقفه من ذلك
المطلب الأول: من ساق اختلاف أئمة النقد في توثيقهم وتجريحهم والسياق يشعر
بميله إلى التعديل لأمارات دالة على ذلك .

1. بشير بن المهاجر⁽¹⁾ .

اختلف بشأنه النقاد بين معدل وجارح، وهذه بعض أقوالهم⁽²⁾ .

أولاً: أقوال النقاد المتقدمين

أ - الموثقون له من أعلى درجات التوثيق إلى أدناها

قال ابن معين: ثقة .

وقال العجلي: كوفي ثقة .

وقال النسائي: ليس به بأس .

ب - المضعفون له من أدنى درجات التضعيف إلى أعلاها

قال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به .

وقال النسائي مرة: ليس بالقوي⁽³⁾ .

وقال ابن عدي: روى ما لا يتابع عليه وهو ممن يكتب حديثه، وإن كان فيه بعض
الضعف .

وقال البخاري: يخالف في بعض حديثه .

وقال الأثرم عن أحمد: منكر الحديث قد اعتبرت أحاديثه فإذا هو يجيء بالمعجب

(1) - بشير بن المهاجر الغنوي الكوفي رأى أنس بن مالك وروى عن الحسن البصري وعبد الله بن بريدة وعكرمة
مولي ابن عباس وروى عنه سفيان الثوري وابن المبارك، روى له الجماعة سوى البخاري . انظر تهذيب الكمال
(176/4-178) - باختصار - .

(2) - انظر: الجرح والتعديل (372/2)، الكامل (21/2)، الضعفاء الكبير (143/1)، التهذيب (411/1)، الميزان
(43/2)

(3) - انظر الضعفاء والمتروكين للنسائي، ص: 23 . وأكرر كتب التراجم نقلت عن الإمام النسائي قوله بالتعديل
والذي أثبت في ضمن أقوال المعدلين أعلاه .

وقال العقيلي: مرجئ متهم متكلم فيه .

وقال الساجي: منكر الحديث عنده .

وقال محمد بن طاهر المقدسي: لا يتابع على أكثر أحاديثه وهو متروك الحديث⁽¹⁾ .

ثانياً: أقوال النقاد المتأخرين و المعاصرين

قال الإمام الذهبي: ثقة فيه شيء⁽²⁾، وقال في موضع آخر من كتبه: تابعي صدوق⁽³⁾ .

وقال الحافظ ابن حجر: صدوق لين الحديث رمي بالإرجاء⁽⁴⁾ .

وقال الإمام الزيلعي: فيه مقال⁽⁵⁾ .

وقال ابن عراق الكناني⁽⁶⁾: منكر الحديث⁽⁷⁾ .

(1) انظر: ذخيرة الحفاظ، محمد بن طاهر المقدسي، تحقيق: د. عبد الرحمن الفيرواني، دار السلف - الرياض - 1416 هـ - 1996 م، الطبعة: الأولى، (1157/2).

(2) انظر: الكاشف (272/2) .

(3) - انظر: المغني في الضعفاء (108/1) .

(4) - انظر: التفریب، ص: 125 .

(5) انظر: نصب الرأية لأحاديث الهداية، عبد الله بن يوسف أبو محمد الحنفي الزيلعي، تحقيق: محمد يوسف البنوري، دار الحديث - مصر - 1357، (332/3) .

(6) سعد الدين علي بن محمد بن علي بن عبد الرحمن بن عراق الفقيه المقرئ الشامي الحجازي الشافعي ولد سنة 907 هـ بساحل بيروت وحفظ القرآن العظيم وهو ابن خمس سنين، حفظ كتباً عديدة في فنون شتى، وكان ذا قدم راسخة في الفقه والحديث والقراءات ومشاركة جيدة في غيرها وله اشتغال في الفرائض والحساب والمبقات وقوة في نظم الأشعار القائفة واقتدار على نقد الشعر لكنه أصم صمماً فاحشاً، وولي خطابة المسجد النبوي ودخل دمشق وحلب في رحلته إلى الروم، وله جملة مصنفات منها: شرح على العباب في الفقه الشافعي إلا أنه لم يتم، ومنها تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الموضوعية وهو كتاب جليل عظيم الفائدة، توفي سنة (963 هـ)، وقيل (933 هـ). انظر: شذرات الذهب: (337/8) . و تاريخ النور السافر عن أخبار القرن العاشر، عبد القادر بن شيخ بن عبد الله العيدوسي، دار الكتب العلمية - بيروت - 1405، الطبعة: الأولى (174/1-179) - باختصار و تصرف - .

(7) - انظر: تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشيعية الموضوعية، علي بن محمد بن علي بن عراق الكناني أبو الحسن، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، عبد الله محمد الصديق الغماري، دار الكتب العلمية - بيروت - 1399 هـ، الطبعة: الأولى، (348/2) .

وقال الشيخ الألباني: من رجال مسلم وحده⁽¹⁾، ولكن فيه ضعف⁽²⁾.

وموقف المتأخرين والمعاصرين في عمومته، جمع بين جميع آراء المتقدمين حيث توسطوا بشأنه وكان جرحهم للرجل بألین العبارات، ومن كان هكذا حاله فيمكن أن يصل حديثه عندهم رتبة الحسن، وقد حسن له الحافظ ابن حجر في عدد من المواضع⁽³⁾.

رأي الحافظ ابن كثير في بشير بن المهاجر

ساق فيه أقوال المعذّلين والمجرّحين فقال: خرّج له مسلم ووثقه ابن معين وقال النسائي ما به من بأس إلا أن الإمام أحمد قال فيه: منكر الحديث قد اعتبرت أحاديثه فإذا هي تأتي بالعجب، وقال البخاري: يخالف في بعض أحاديثه، وقال أبو حاتم الرازي: يكتب حديثه ولا يحتج به وقال ابن عدي: روى ما لا يتابع عليه، وقال الدارقطني: ليس بالقوي.

ثم حكم على إسناده بالحسن⁽⁴⁾.

(1) - قال المنذري في مختصره: "ليس له في صحيح مسلم سوى هذا الحديث" أي حديث رجم المرأة التي زنت (في قصة ماعز و الغامدية)، ولا عيب على مسلم في إخراج هذا الحديث فإنه أتى به في الطبقة الثانية لبيان اطلاعه على طرق الحديث . انظر: نصب الراية (321/3) .

(2) - انظر: السلسلة الضعيفة: (2576) (87/6) .

(3) - ومن ذلك مثلاً قوله: قال أبو بكر بن أبي شيبة: حدثنا عبيد الله بن موسى حدثنا بشير بن المهاجر عن ابن بريّة عن أبيه رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: ولا منع قوم قط الزكاة إلا حبس الله تعالى عنهم المطر . ثم قال الحافظ عقبه: هذا إسناده حسن . انظر: المطالب العالية بزيوائد المسانيد الثمانية، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني تحقيق: د. سعد بن ناصر بن عبد العزيز الشثري، دار العاصمة/ دار الفيت - السعودية 1419هـ، الطبعة: الأولى (633/5)، باب "الترهيب من كثر المال" .

فكل رجال إسناده ثقات بمن فيهم عبيد الله بن موسى المتكلم فيه عند النقاد، والذي وثقه الحافظ ابن حجر - كما رأينا ذلك في فصل رواية المبتدع ص 249 من البحث - عدا بشير بن المهاجر . و انظر أيضا الحديث رقم: (3478)، باب "ترتيب الكتاب" (324/14) من نفس الكتاب .

(4) - التفسير 1/ 49 وقد حكم على إسناده بالحسن.

وهذا الصنيع من الحافظ ابن كثير أوحى إلي بعدم ذهابه إلى تضعيفه وطرح حديثه وعدم توثيقه التوثيق المطلق، بل توسط بشأنه، وهو ذات موقف المتأخرين كما رأينا سلفاً .

ويبدو أن الحافظ ابن كثير قدم التعديل على الجرح، لكون هذا الأخير لم يكن مقسراً، وما يبدو أنه تفسير لهذا الجرح من استنكار بعض النقاد لأحاديثه كما عند الإمام أحمد، لم يكن مطرداً على جميع أحاديثه، كما بين ذلك الإمام البخاري عندما أوضح أن الأمر يقتصر على بعض الأحاديث فقط، فما علم من خطأ في حديث بعينه فيجتنب . ولا شك أن ما جاء به من منكرات هي التي نزلت به إلى أدنى مراتب التعديل عند من عدله من المتقدمين والمتأخرين، ومنهم الحافظ ابن كثير .

وما يؤكد هذا الاستنتاج هو حكمه على حديثه بالحسن - كما أشرنا - والحديث الحسن في الاحتجاج به كالصحيح عند الجمهور كما قال الحافظ ابن كثير⁽¹⁾. ولا يمكن الاحتجاج بأي إسناد إلا إذا كان رجاله ثقات، كما هو معلوم ومقرر في علم المصطلح .

2. جابر بن صبح الراسبي⁽²⁾ :

اختلف بشأنه النقاد بين معدل و جرح، وهذه بعض أقوالهم⁽³⁾ .

(1) - انظر الباعث، ص: 35.

(2) - جابر بن صبح بضم المهملة وسكون الموحدة الراسبي بكسر السين المهملة بعدها موحدة أبو بشر البصري صدوق من السابعة . انظر التفریب، ص: 136 .

(3) - انظر إلى جملة هذه الأقوال في : الجرح والتعديل (500/2)، التاريخ الكبير: (207/2)، الثقات (142/6) تهذيب الكمال (442/4)، التهذيب (36/2)، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، للإمام الذهبي، تحقيق: د. عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي - لبنان/ بيروت - 1407 هـ - 1987 م، الطبعة: الأولى، (86/9) .

أقوال النقاد

لم أجد من تكلم عنه من أئمة النقد سوى قلة منهم، فقد وثقه ابن معين والنسائي، وقال الإمام أحمد فيما رواه عنه ابنه عبد الله: ما أرى به بأساً، وكان رجلاً عاقلاً، وذكره ابن حبان في ثقاته.

وقال يحيى بن سعيد القطان⁽¹⁾: جابر أحب إلي من المهلب بن أبي حبيبة⁽²⁾. وهذا بمثابة التوثيق الصريح من ابن القطان لجابر بن صبح، على اعتبار أن المهلب ثقة عند النقاد⁽³⁾.

وذهب الأزدي إلى تضعيفه فقال: لا يقوم بحديثه حجة.

ومن المتأخرين قال الحافظ ابن حجر: صدوق⁽⁴⁾.

(1)- لكن الحافظ المزني نسب هذا القول ليحيى بن معين، وقد حقق الدكتور بشار عواد معروف هذه المسألة، وخطأ المزني في نسبته هذا القول لابن معين فقال: وهو وهم منه - رحمه الله تعالى - فهذا قول يحيى بن سعيد القطان فيه، قال البخاري في تاريخه الكبير: "جابر بن صبح، أبو بشر الراسبي البصري: سمع منه يحيى بن سعيد القطان ويوسف البراء، وقال يحيى: جابر أحب إلي من المهلب بن أبي حبيبة" فهذا مشعر بأن يحيى الذي ذكره البخاري هو ابن سعيد القطان، لأنه مذكور في الترجمة فأحال عليه أما يحيى بن معين فلم يذكره البخاري أصلاً في هذه الترجمة.

ثم إن من عادة البخاري - رحمه الله - إذا نقل عن يحيى بن معين شيئاً في تاريخه عينه في الأغلب الأعم، وقد بين ذلك ابن أبي شيبة في سؤالات علي ابن المديني، قال: سألت يحيى بن سعيد عن المهلب بن أبي حبيبة، فقال: جابر بن صبح أحب إلي منه " وهذا دليل قاطع على وهم المزني في نسبة القول إلى ابن معين، به على بعض ذلك العلامة مغلطي - وأخذ ابن حجر - ودققه أنا وحققته. انظر تهذي الكمال - بالهامش - (442/4).

(2)- المهلب بن أبي حبيبة البصري روى عن أبي الشعثاء جابر بن زيد والحسن بن أبي الحسن وأخيه سعيد بن أبي الحسن روى عنه سعيد بن أبي عروبة ويحيى القطان. انظر التهذيب (292/10).

(3)- فقد وثقه أحمد و أبو داود وابن حبان، وحدث عنه ابن القطان وأثنى عليه كما قال أبو داود فيما رواه عنه الأجري في سؤالاته، وقال الذهبي: ثقة، وقال الحافظ ابن حجر: صدوق. انظر التهذيب (292/10)، سؤالات أبي عبيد الأجري أبا داود السجستاني، سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني، تحقيق: محمد علي قاسم العمري، دار النشر: الجامعة الإسلامية - المدينة المنورة - 1399 - 1979، الطبعة: الأولى، ص: (356)، الكاشف (300/2)، التقریب، ص: 549.

(4)- انظر: التقریب، ص: 136.

رأي الحافظ ابن كثير في جابر بن صبح

قال الحافظ ابن كثير: وثقه ابن معين والنسائي وقال أبو الفتح الأزدي: لا تقوم به الحجة⁽¹⁾.

وهنا وإن لم يصدر فيه حكما، فمن الواضح أنه يذهب إلى توثيقه، لأنه لا يمكن أن يرجح قول الأزدي فيه، لاعتبارات:

1- أن يحيى بن معين والنسائي اللذين وثقاه، هما على رأس من يعتد بقولهم في الجرح والتعديل.

2- أن الإمام الأزدي زيادة على أنه مُصنّف ضمن المتعنتين في الجرح، متكلم فيه عند أئمة الجرح والتعديل. فقد قال فيه الحافظ ابن كثير نفسه: ضعفه كثير من الحفاظ من أهل زمانه⁽²⁾.

وقال الإمام الذهبي تعقيا على تضعيف أبي الفتح الأزدي لأبان بن إسحاق المدني: "وأبو الفتح: يُسرف في الجرح، وله مصنف كبير للغاية في المجروحين جمع فأوعى، وجرح خلقا بنفسه لم يسبقه أحد إلى التكلم فيهم، وهو المتكلم فيه"⁽³⁾.

وقال الحافظ ابن حجر تعقيا على تضعيف الأزدي لأحمد بن شبيب الحبطي: "ولا عبرة بقول الأزدي لأنه هو ضعيف، فكيف يعتمد في تضعيف الثقات"⁽⁴⁾.

3- أن الأزدي تفرد بجرحه، والبقية ممن سقنا أقوالهم قالوا بتعديله، فيرجح قول الأكثرين.

4 - عمل ابن كثير بأصل القاعدة عند التعارض، فقد قدم التعديل على الجرح لتكون هذا الأخير لم يكن مفسرا.

(1) - التفسير (24/3).

(2) - انظر: البداية والنهاية، (344/11).

(3) - انظر الميزان: (117/1).

(4) - انظر هدي الساري، ص: 386.

3 - إبراهيم بن مهدي المصيصي⁽¹⁾:

اختلف فيه النقاد بين معدل وجارح، ومن أقوالهم⁽²⁾ .

أولاً: أقوال النقاد المتقدمين

قال أبو حاتم: ثقة .

وقال الأجري عن أبي داود: كان أحمد يحدثنا عنه .

وذكره ابن حبان في الثقات .

وسئل يحيى بن معين عنه فقال: كان رجلاً مسلماً قيل له أهو ثقة قال ما أراه

يكذب . وفي رواية عنه قال: جاء بمناكير .

وقال الأزدي: له عن علي بن مسهر أحاديث لا يتابع عليها .

ثانياً: أقوال النقاد المتأخرين

وهي في عمومها تذهب إلى توثيقه، ومن ذلك .

قال الإمام الذهبي: صاحب حديث⁽³⁾ .

وقال الحافظ ابن حجر: مقبول⁽⁴⁾ .

وقال: محمد شمس الحق العظيم آبادي أبو الطيب: ثقة⁽⁵⁾ .

(1) - إبراهيم بن مهدي المصيصي بغدادي الأصل مقبول من العاشرة مات سنة أربع وقيل خمس وعشرين ومئتين. انظر التقريب، ص: 194 .

(2) - انظر الضعفاء الكبير: (68/1)، ميزان الاعتدال: (195/1)، تهذيب التهذيب: (147/1) .

(3) - انظر السير: (556/10) .

(4) - انظر التقريب، ص: 194 .

(5) - انظر عون المعبود شرح سنن أبي داود، تأليف: محمد شمس الحق العظيم آبادي، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - 1995م، الطبعة: الثانية، (267/10) .

رأي الحافظ ابن كثير في إبراهيم بن مهدي

وأما الحافظ ابن كثير فلم يصدر فيه حكماً، وإنما اكتفى بسوق نصوص من وثقوه وضعفه فقال: وثقه أبو حاتم وقال يحيى بن معين: يأتي بمناكير⁽¹⁾.

ولكن بدا لي أن ابن كثير يميل إلى توثيقه، وقد استأنست فيما ذهبت إليه بما يلي:

1- حُكم أبي حاتم عليه بالتوثيق، كان بصيغة توشي بمطلق التوثيق، على عكس حكم ابن معين الذي لم يكن يوشي بمطلق التضعيف، فقوله "يأتي بمناكير" أي له بعض المنكرات، وهذا لا يعني أنه منكر الحديث بالمطلق.

2- حكمه على إسناد الحديث بالحسن⁽²⁾.

4- نوح بن قيس الحداني⁽³⁾:

اختلف بشأنه النقاد، وذهب معظمهم إلى توثيقه، وهذه جملة من أقوالهم⁽⁴⁾.

(1)- انظر التفسير 38/4.

(2)- المصدر نفسه 38/4. وستكلم عن الحديث لاحقاً، في الفصل العتلق "بمنهجه" في الحكم على الحديث بالصحة من الباب الثاني.

(3)- نوح بن قيس بن رباح الأزدي أبو روح البصري أخو خالد صدوق رمي بالتشيع من الثامنة مات سنة ثلاث أو أربع وثمانين ومئة. انظر التقريب، ص: 567.

(4)- انظر الجرح والتعديل (483/8)، نقات المجلي (320/2)، الميزان (55/7)، التهذيب (432/10)، سؤالات الأجرى ص: 334، سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلي بن المديني، علي بن عبد الله بن جعفر المديني أبو الحسن، تحقيق: موفق عبد الله عبد القادر، دار مكتبة المعارف - الرياض - 1404، الطبعة: الأولى، ص: 65، من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال، يحيى بن معين، تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف، دار المأمون للتراث - دمشق - 1400، (41/1).

أولا: أقوال النقاد المتقدمين

أ - أقوال المعدلين:

قال أحمد وابن معين في رواية عثمان الدارمي عنه: ثقة . وقال ابن شاهين في الثقات قال ابن معين: هو شيخ صالح الحديث، وعنه أيضا فيما رواه عنه ابن طهمان: قال شيوخ صالح الحديث .

وقال أبو داود: ثقة، وقال مرة: يتشيع .

وقال النسائي: ليس به بأس .

وقال العجلي: بصري ثقة .

ب - أقوال الجارحين:

قال أبو داود: بلغني عن يحيى أنه ضعفه .

وقال علي بن المديني فيما رواه عنه عثمان بن أبي شيبة: صالح وليس بالقوي

ثانيا: أقوال النقاد المتأخرين

وهي في عمومها تذهب إلى توثيقه، وهذه بعض نصوصهم .

قال الإمام الذهبي: حسن الحديث وقد وثق⁽¹⁾، وقال أيضا: صالح الحال⁽²⁾

وقال الحافظ ابن حجر: صدوق رمي بالتشيع⁽³⁾ .

وقد ذهب الشيخ الألباني إلى توثيقه فقال: (وقال عمرو بن علي: لم يتكلم أحد في نوح بن قيس الطاحي بحجة، ووافقه الذهبي، وقال: هو صدوق خرج له مسلم وقال في "الميزان": صالح الحال . قلت - الألباني -: لم يحك هو ولا الحافظ في "التهذيب" عن أحد من الأئمة تضعيفه إلا رواية عن ابن معين، وهي مع كونها لا تصح عنه لأن أبا داود قال: بلغني عن يحيى أنه ضعفه . فهي معارضة برواية عثمان الدارمي

(1) - انظر الكاشف (327/2) .

(2) - انظر الميزان (55/7) .

(3) - انظر التقريب، ص: 567 .

عنه أنه ثقة، وهذه مع صحتها فهي المطابقة لقول أحمد وسائر الأئمة الذين وثقوه، فهي العمدة⁽¹⁾.

رأي الحافظ ابن كثير في نوح بن قيس

وأما الحافظ ابن كثير فقد ذهب إلى توثيقه فقال: وثقه أحمد وأبو داود وغيرهما وحكى ابن معين تضعيفه⁽²⁾.

والذي جعلني أنسب حكم التوثيق إلى ابن كثير رغم أنه لم يصرح به فيما نقلناه عنه قبل قليل، ما يلي:

1- العبارة نفسها التي ساقها هنا، والتي توحى بكثرة موثقيه وقلة مضعفيه فضلا على أن ابن معين والذي حكى له ابن كثير القول بتضعيفه، حكى عنه أيضا توثيقه كما رأينا قبل قليل.

2- تصريحه بالتوثيق في غير التفسير حيث قال: "هو ثقة من رجال مسلم"⁽³⁾. وهذا عبارة لا تترك مجالا للشك بأنه يذهب إلى توثيقه، وإن استنكر بعض أحاديثه⁽⁴⁾.

3 - تقديمه التعديل على الجرح لكون هذا الأخير لم يكن مفسرا، وما وقع من استنكار لأحاديثه فهو ليس على إطلاقه وإنما لعدد محدود من مروياته.

(1) - السلسلة الصحيحة برقم (2472) (809/5).

(2) - التفسير 303/4.

(3) - انظر: البداية والنهاية (369/5).

(4) - انظر كمثال على ذلك حكمه على الحديث الذي ساق عقبه العبارة التي قالها في حق إبراهيم بن مهدي في تفسيره وهي مثبتة أعلاه حيث قال في حكمه على الحديث: فيه نكارة شديدة - انظر التفسير 303/4.

المطلب الثاني: من ساق اختلاف أئمة النقد في توثيقهم وتجريحهم والسياق يشعر بميله إلى التضعيف لأمارات دالة على ذلك⁽¹⁾:

أ- الحارث بن عبيد الأيادي⁽²⁾:

اختلف بشأنه النقاد، والأكثرون على تضعيفه، وهذه جملة من أقوالهم⁽³⁾.

أولاً: أقوال النقاد المتقدمين

أ - أقوال المعدلين:

قال عمرو بن علي الفلاس: سمعت عبد الرحمن بن مهدي يحدث عن الحارث بن عبيد أبي قدامة فقلت: تحدث عن هذا الشيخ فقال: كان من شيوخننا وما رأيت إلا خيراً.

ونقل عن يحيى ابن معين القول بتوثيقه⁽⁴⁾.

ونقل عن النسائي أنه قال: صالح⁽⁵⁾.

ب- أقوال الجارحين:

قال أحمد: مضطرب الحديث، وقد فسر ابن القطان كلام أحمد بالقول: وهذا عندهم إنما يكون أيضاً من سوء الحفظ⁽⁶⁾.

(1) - ومن هذه الأمارات كثرة عدد المجرحين على حساب المعدلين أو كان من عدلهم لا يعتمد على توثيقه إذا انفرد بذلك كابن حبان أو حكم على الحديث بالضعف إلى آخر ذلك من الأمارات.

(2) - الحارث بن عبيد الإيادي بكسر الهمزة بعدها تحتانية أبو قدامة البصري صدوق يخطئ من الثامنة . التقريب ص: 147 .

(3) - انظر: تاريخ ابن معين - رواية الدوري - (4/248 و264)، العلل ومعرف الرجال (3/27)، الجرح والتعديل (3/81) الكامل (2/188-189)، الضعفاء الكبير (1/212)، المجروحين (1/224)، الميزان (2/174)، المغني (1/142) التهذيب (2/130) .

(4) - تاريخ أسماء الثقات، عمر بن أحمد أبو حفص الواعظ، تحقيق: صبحي السامرائي، الدار السلفية - الكويت - 1404 - 1984، الطبعة: الأولى، (1/71) .

(5) - وقد ذكر الحافظ ابن حجر، أن النسائي قاله في الجرح والتعديل، انظر انظر التهذيب (2/130) .

(6) - بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، للحافظ ابن القطان الفاسي، تحقيق: د. الحسين آيت سعيد دار طيبة - الرياض - 1418 هـ - 1997 م، الطبعة: الأولى، (3/394) .

وقال ابن معين من رواية الدوري عنه: ضعيف الحديث، وعنه أيضا قال: في حديثه ضعف، وقال مرة: ليس بشيء ولا يكتب حديثه، وهذا الحكم - أي الحكم بتضعيفه - من ابن معين هو الذي اشتهر بين النقاد، وتداولوه في كتبهم .

وقال أبو حاتم: ليس بالقوي يكتب حديثه ولا يحتج به .

وقال النسائي: ليس بذلك القوي .

وقال ابن حبان: كان شيخا صالحا ممن كثر وهمه، حتى خرج عن جملة من يحتج بهم إذا انفردوا .

وقال الساجي: صدوق عنده مناكير .

وقد تكلم فيه الأزدي أيضا كما أشار إلى ذلك الحافظ ابن عبد الهادي⁽¹⁾ .

ثانيا: أقوال النقاد المتأخرين والمعاصرين:

قال الحافظ ابن حجر: صدوق يخطئ⁽²⁾ وأشار إلى ضعفه في مواضع أخرى⁽³⁾

ويبدو أن الحافظ سراج الدين بن الملقن تردد بشأنه، فتارة كأنه قوى أمره وذلك في معرض تعقبه على ابن القطان عند سوق هذا الأخير لأقوال الأئمة في تضعيف الحارث⁽⁴⁾ فقال في تعقيبه: " أما الحارث بن عبيد فأخرج له مسلم في صحيحه محتجا به⁽⁵⁾ والبخاري تعليقا⁽⁶⁾ وذكره ابن حبان في

(1)- تنقيح تحقيق أحاديث التعليق، شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي، تحقيق: أيمن صالح شعبان، دار الكتب العلمية - بيروت - 1998م الطبعة الأولى، (1/156) .

(2)- انظر التقريب، ص: 147 .

(3)- انظر تلخيص الحبير: (2/8) .

(4)- بيان التوهم والإيهام (394/3)، وقد أشار ابن القطان إلى ضعف الحارث في (346/3) من نفس الكتاب .

(5)- انظر صحيح مسلم: كتاب العلم باب النبي عن إتباع مثابه القرآن، برقم (6948) (57/8)، والحديث رقم (7337) (141/8) من كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها باب "في صفة خيام الجنة..." .

(6)- انظر صحيح البخاري: كتاب فضائل القرآن، باب (اقروا القرآن ما اتلفت عليه قلوبكم)، برقم (4774)

(4/1929) قال الحافظ ابن حجر: استشهد به البخاري متابعة في موضعين . انظر التهذيب (2/130)، و هذان

الموضعان هما، الأول: ما أشرنا إليه قبل قليل، والثاني: الحديث رقم (3071) كتاب "بدء الخلق" باب "ما جاء في صفة الجنة" (3/1185) .

ثقاته⁽¹⁾، وقال الساجي: صدوق". ثم صحح ابن الملقن حديثه⁽²⁾.

وأشار في مواضع أخرى إلى ضعفه فقال: ليس بالقوي⁽³⁾، وقال أيضا: ضعفه⁽⁴⁾ كما ضعفه الإمام الشوكاني⁽⁵⁾.

وقد وثقه من المعاصرين الشيخ أحمد شاكر - رحمه الله - فقال: (تكلم بعضهم في «الحارث بن عبيد الإيادي» وهو «أبو قدامة الإيادي» - بغير حجة، والراجح توثيقه كما بينا في شرح المسند في حديث آخر: 5750)⁽⁶⁾.

وقد رد عليه الشيخ الألباني بالقول: ولم يصرح أحد بتوثيقه، ومع ذلك رجح الشيخ أحمد شاكر رحمه الله توثيقه، وقد رددت عليه في "شرح الطحاوية" (ص 348 الطبعة السادسة)⁽⁷⁾.

وقال الشيخ الألباني في موضع آخر: ضعيف لسوء حفظه⁽⁸⁾.

(1)- انظر الثقات: (174/6)، وقد أشار الحافظ ابن حجر إلى ذكر ابن حبان له في الثقات و تعقبه فقال: "قال ابن حبان في الثقات الحارث بن عبيد المكي روى عن محمد بن عبد الملك بن أبي محذورة روى عنه مسدد، فكأنه عنده غير أبي قدامة وقد سلف أن رواية مسدد عن الحارث بن عبيد عن محمد بن عبد الملك عند أبي داود قال كانا اثنين فينفي التفريق بينهما" انظر التهذيب (130/2).

(2) البدر النعير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، تأليف: مراج الدين أبي حفص عمر بن علي بن أحمد الأنصاري الشافعي المعروف بابن الملقن، تحقيق: مصطفى أبو الفيط و عبد الله بن سليمان وياسر بن كمال دار الهجرة للنشر والتوزيع - الرياض السعودية - 1425هـ - 2004م، الطبعة: الأولى، (367/3).

(3)- البدر النعير (116/7).

(4) المصدر نفسه (247/4).

(5) نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار، للإمام الشوكاني، دار النشر: دار الجيل - بيروت 1973 (117/3).

(6) شرح الطحاوية في العقيدة السلفية، صدر الدين علي بن علي بن محمد بن أبي العز الحنفي، تحقيق أحمد محمد شاكر: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد - المملكة العربية السعودية - طبعة سنة (1418هـ) (233/2).

(7)- السلسلة الضعيفة برقم (5444) (754/11).

(8)- المصدر نفسه برقم (3465) (465/7) وبرقم (5154) (256/11).

فأقوالهم كما هو واضح، تذهب في عمومها إلى تضعيفه إذا استثنينا ما ذهب إليه العلامة أحمد شاكر والمعروف بتساهله، كما أثبت ذلك في رسالتي للماجستير⁽¹⁾.

رأي الحافظ ابن كثير في الحارث بن عبيد

قال الحافظ ابن كثير: "قال البزار: وكان رجلاً مشهوراً من أهل البصرة قلت: (أي ابن كثير) الحارث بن عبيد هذا هو أبو قدامة الإيادي أخرج له مسلم في صحيحه إلا أن ابن معين ضعفه وقال: ليس هو بشيء وقال الإمام أحمد: مضطرب الحديث وقال أبو حاتم الرازي: يكتب حديثه ولا يحتج به وقال ابن حبان: كثر وهمه فلا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد"⁽²⁾.

ورغم كون الحارث بن عبيد من رجال مسلم، غير أن الحافظ ابن كثير على ما يبدو مال إلى تضعيفه، وقد استأنست في هذا الاستنتاج بما يلي:

1- تضعيف جمهور النقاد له، والذين ساق الحافظ ابن كثير عدداً غير قليل من أقوالهم.

2- حكمه على حديثه عقب سوقه لأقوال النقاد بشأنه - كما رأينا - بالقول: فهذا الحديث من غرائب رواياته فإن فيه نكارة وغرابة ألفاظ وسياقاً عجيباً⁽³⁾.

3- حكمه عليه بالضعف في غير التفسير، حيث قال: متكلم فيه كثيراً⁽⁴⁾.

4 - اتهم أحمد له باضطراب حديثه كما ذكره ابن كثير نفسه، وتفسير ابن القطان لهذا الاضطراب بكونه يتأتى من سوء الحفظ - كما نقلناه سلفاً - هذا يعتبر من الجرح المفسر، والجرح المفسر يقدم على التعديل كما قال النقاد ومنهم ابن كثير - كما قررناه في الجزء النظري من هذا الفصل - .

(1) - وعنوانها: جوانب نقدية في جهود الشيخ أحمد محمد شاكر الحديثية .

(2) - التفسير: 296/7، وقال عنه في 6/5 من التفسير: "قال البزار: الحارث بن عبيد كان رجلاً مشهوراً من أهل البصرة"

(3) - المصدر نفسه (296/7) .

(4) - انظر إرشاد الفقيه: (100/1) .

2- إسحاق بن محمد الفروي⁽¹⁾:

اختلف بشأنه أهل النقد، وأكثرهم على تضعيفه، ومن أقوالهم⁽²⁾ .

أولاً: أقوال النقاد المتقدمين

أ - المعدلون:

قال أبو حاتم: كان صدوقاً ولكن ذهب بصره فربما لقن وكتبه صحيحة .

وقال ابن أبي حاتم: كتب أبي وأبو زرعة عنه ورويا عنه .

وذكره ابن حبان في كتاب الثقات .

وقد أخرج له الإمام البخاري في صحيحه⁽³⁾ .

ب - الجارحون:

وقال الآجري: سألت أبا داود عنه فوهاه جداً، وقال لو جاء بذلك الحديث عن

مالك يحيى بن سعيد لم يحتمل له ما هو من حديث عبيد الله بن عمر، ولا من حديث

يحيى بن سعيد، ولا من حديث مالك، قال الآجري: يعني حديث الإفك الذي حدث به

الفروي عن مالك وعبيد الله بن الزهري .

وروي عن أبي حاتم أيضاً أنه قال: يضطرب .

(1)- إسحاق بن محمد بن إسماعيل بن عبد الله بن أبي فروة الفروي المدني الأموي مولاهم صدوق كف فساء حفظه من العاشرة مات سنة ست وعشرين ومئتين. انظر التقریب، ص: 102 .

(2)- انظر: الجرح والتعديل (233/2)، الضعفاء والمتروكين للنسائي (ص: 18)، الضعفاء الكبير (106/1)، الثقات (114/8)، الميزان (351/1)، الكاشف (238/1)، المعني في الضعفاء (73/1)، التهذيب (217/1)، التعليل والتجريح لمن عرج له البخاري في الجامع الصحيح، أبو الوليد الباجي، تحقيق: د. أبو لبابة حسين، دار النشر: دار اللواء للنشر والتوزيع - الرياض - 1406 - 1986 الطبعة: الأولى، (377/1)، سوالات حمزة بن يوسف السهمي، تأليف: علي بن عمر أبو الحسن الدارقطني، تحقيق: موفق بن عبدالله بن عبدالقادر، مكتبة المعارف - الرياض - 1404 - 1984، الطبعة: الأولى، (ص: 172) .

(3)- قال الحافظ ابن حجر: "روى عنه البخاري في كتاب الجهاد حديثاً وفي فرض الخمس آخر كلاهما عن مالك وأخرج له في الصلح حديثاً آخر مقروناً بالأوسي وكأنها مما أخذه عنه من كتابه قبل ذهاب بصره". انظر مقدمة فتح الباري (389/1) .

وقال النسائي: متروك، وقال أيضا: ليس بثقة .

قال أبو عبيد الله قال لنا أبو بكر الشافعي سمعت جعفر الطيالسي يقول: لو كان الأمر إلي ما حدثت عن إسحاق الفروي، قال أحمد بن علي: أخبرنا عالج أخبرنا أحمد ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال: سمعت محمد بن عاصم المصري وكان من أهل الصدق، وقال: قدمت المدينة ومالك بن أنس، حي فلم أر أهل المدينة يشكون أن إسحاق بن أبي فروة متهم على الدين، قال القاضي أبو الوليد رحمه الله: فيحتمل عندي أنه يتهم لكثرة خطئه بقله التحري .

وقال الدارقطني: لا يترك، وقال أيضا ضعيف وقد روى عنه البخاري ويوبخونه في هذا .

وقال الساجي: فيه لين روى عن مالك أحاديث تفرد بها .

وقال العقيلي: وله غير حديث عن مالك لا يتابع عليه .

وقال الحاكم: غيب على محمد - أي البخاري - إخراج حديثه وقد غمزوه .

ثانيا: أقوال النقاد المتأخرين:

لم تتشدد أقوالهم بشأن الرجل، وكانت أميل إلى التعديل منه إلى التجريح وهذه بعض نصوصهم:

قال الإمام الذهبي: صدوق في الجملة صاحب حديث⁽¹⁾ .

وقال الحافظ ابن حجر: صدوق كف فساء حفظه⁽²⁾، وقال أيضا: والمعتمد فيه ما قاله أبو حاتم⁽³⁾ .

وهو القول الذين نقلناه عنه ضمن المعدلين .

(1) - انظر الميزان (351/1) .

(2) - انظر التقریب، ص: 102 .

(3) - انظر مقدمة فتح الباري: (389/1) .

وقال الإمام الزيلعي: ثقة اخرج له البخاري في صحيحه⁽¹⁾.

رأي الحافظ ابن كثير في إسحاق بن محمد الفروي

وقال الحافظ ابن كثير: "روى عنه البخاري وذكره ابن حبان في الثقات وضعفه أبو داود والنسائي والعقيلي والدارقطني، وقال أبو حاتم الرازي: كان صدوقاً إلا أنه ذهب بصره فربما لُقن وكتبه صحيحه، وقال مرة: هو مضطرب"⁽²⁾.

ونرجح أن ابن كثير يميل إلى تضعيفه رغم كونه من رجال البخاري، لما يأتي:

- 1- أن جمهور النقاد ذهبوا إلى تضعيفه، وقد ذكر ابن كثير عدداً منهم.
- 2- حكمه على حديثه عقب سوجه لأقوال النقاد بشأنه - كما رأينا - بالقول: هذا حديث غريب جداً بل منكر نكارة شديدة⁽³⁾.
- 3 - ما نقله ابن كثير عن أبي حاتم من كون إسحاق ممن لُقن بعد ذهاب بصره وأنه مضطرب الحديث في رواية أخرى عنه، يعتبر من قبيل الجرح المفسر، ويعضده قول القاضي أبي الوليد الباجي المالكي بكونه متهم لكثرة خطئه بقله التحري - كما ذكرنا ذلك قبل قليل - وابن كثير مع جمهور النقاد في تقديم الجرح المفسر على التعديل.

3- تمام بن نجيع⁽⁴⁾:

اختلف بشأنه النقاد، وجمهورهم ذهب إلى تضعيفه، ومن أقوالهم⁽⁵⁾.

(1) - انظر نصب الراية: (59/1).

(2) - انظر التفسير: 173/8.

(3) - المصدر نفسه: 173/8.

(4) - تمام بن نجيع الأسدي الدمشقي نزيل حلب ضعيف من السابعة - انظر التقریب، ص: 130.

(5) - انظر: التاريخ الكبير (157/2)، الضعفاء والمتروكين للنسائي (ص: 27)، الجرح والتعديل (445/2)، المجروحون (204/1) الكامل (84/2)، الضعفاء الكبير (169/1)، الميزان (77/2)، التهذيب (448/1)، المعرفة والتاريخ، أبو يوسف يعقوب بن سفيان الفسوي، تحقيق: خليل المنصور، دار الكتب العلمية - بيروت - 1419هـ - 1999م، (359/3)، الضعفاء وأجوبة الرازي على مسائل البرذعي، عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد الرازي أبو زرععة، تحقيق: د. سعدي الهاشمي، دار الفواء - المنصورة - 1409، الطبعة: الثانية، (ص: 548)، معرفة السنن والآثار عن الإمام أبي عبد الله

أولاً: أقوال النقاد المتقدمين

أ - المعدلون

وقال الدوري وغيره عن ابن معين: ثقة .

قال أبو توبة الربيع بن نافع نا إسماعيل بن عياش عن تمام بن نجیح: وهو ثقة.

ب - الجارحون

قال حرب بن إسماعيل: سألت أحمد عنه أظنه قال: ما أعرفه، يعني ما أعرف حقيقة حاله .

وقال أبو زرعة: ليس بقوي ضعيف .

وقال أبو حاتم: منكر الحديث ذاهب .

وقال البخاري: فيه نظر .

وقال النسائي: لا يعجبني حديثه .

وقال ابن عدي: عامة ما يرويه لا يتابعه الثقات عليه .

وقال ابن حبان: منكر الحديث جداً، روى أشياء موضوعة عن الثقات كأنه المتعهد لها .

وقال البزار: ليس بقوي .

وقال العقيلي: وقد روى غير حديث منكر لا أصل له.

وقال الأجرى عن أبي داود: له أحاديث مناكير .

محمد بن أدریس الشافعي، المحافظ الامام أبو بكر البيهقي تحقيق: سيد كسروي حسن دار النشر: دار الكتب العلمية - لبنان/ بيروت - بدون سنة للطبع ، (306/1)، كتاب معرفة التذكرة في الأحاديث الموضوعة، أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي المعروف بابن القيسراني، تحقيق: الشيخ عماد الدين أحمد حيدر، مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت - 1406 هـ - 1985 م، الطبعة: الأولى، (173/1) .

وقال الإمام البيهقي: غير محتج به .

وقال ابن طاهر المقدسي: يروي الموضوعات والمناكير .

ثانياً: أقوال النقاد المتأخرين

وهي تذهب في عمومها إلى ما ذهب إليه جمهور النقاد المتقدمين، أي إلى تضعيفه، ومن ذلك .

قال الإمام الذهبي: ضعيف⁽¹⁾، وكذلك قال الحافظ ابن حجر⁽²⁾، وقال أيضاً: لين⁽³⁾ .

وقال الحافظ الهيثمي: ضعيف وقد وثق⁽⁴⁾ .

رأي الحافظ ابن كثير في تمام بن نجيع

قال الحافظ ابن كثير: " قال البزار: هو صالح الحديث قلت (أي ابن كثير): وثقه ابن معين، وضعفه البخاري وأبو زرعة وابن أبي حاتم والنسائي وابن عدي، ورماه ابن حبان بالوضع، وقال الإمام أحمد: لا أعرف حقيقة أمره"⁽⁵⁾ .

و نرجح ميل الحافظ ابن كثير إلى تضعيفه، لما يأتي:

- 1 - كثرة من قالوا بضعفه والذين ذكر ابن كثير عدداً منهم غير قليل .
- 2 - أن بعض من جرحه فسر سبب ذلك، ومنهم ابن حبان الذي اتهمه برواية أشياء موضوعة عن الثقات، وقد ذكره ابن كثير في جملة الجارحين، وما يعضد هذا التفسير ما نقلناه أيضاً عن ابن عدي والعقيلي وابن طاهر المقدسي، والجرح المفسر مقدم على التعديل كما قررناه غير مرة .

(1) - انظر الكاشف: (279/1) .

(2) - انظر التزيين، ص: 130 .

(3) - انظر تلخيص الحبير: (86/1) .

(4) - انظر مجمع الزوائد: (387/10) .

(5) - التفسير: 216/8 .

4- إسماعيل بن رافع (قاض المدينة)⁽¹⁾:

اختلف بشأنه، ولكن أكثرهم على تضعيفه⁽²⁾.

أولاً: أقوال النقاد المتقدمين

أ - المعدلون

ليس هناك - فيما بحث - من ذهب إلى توثيقه بأعلى عبارات التوثيق، وإنما نقلت بعض الأقوال يمكن أن تصنف ضمن أدنى درجات التعديل.

فقد نسب الترمذي إلى البخاري، القول بتوثيقه، حيث قال: ضعفه بعض أهل العلم، وسمعت محمداً - أي البخاري - يقول هو ثقة مقارب الحديث⁽³⁾.

وقال ابن المبارك: لم يكن به بأس ولكنه يحمل عن هذا وعن هذا ويقول بلغني ونحو هذا.

ب - الجارحون

وقال عمرو بن علي الفلاس: منكر الحديث في حديثه ضعفه، لم أسمع يحيى ولا عبد الرحمن حدثا عنه بشيء قط.

وقال أحمد: ضعيف، وقال في رواية عنه: منكر الحديث.

وقال ابن معين: ضعيف، وقال في رواية الدوري عنه: ليس بشيء.

وقال أبو حاتم: منكر الحديث.

(1) - إسماعيل بن رافع بن عويمر الأنصاري المدني نزىل البصرة يكنى أبا رافع ضعيف الحفظ من السابعة مات في حدود الخمسين ومئة. انظر التقريب، ص: 170.

(2) - انظر الضعفاء والمتروكين للنسائي (ص: 16) الجرح والتعديل (2/168)، الكامل (1/281)، المجروحين (1/124) الضعفاء الكبير (1/77)، الميزان (1/384)، التهذيب (1/258)، سؤالات البرقاني (ص: 14).

(3) - وقد اعتبر الإمام الذهبي قول الترمذي هذا من التليس. انظر الميزان (1/384).

ربما عني الذهبي، بأن هذه العبارة توحى، بأن ابن رافع ثقة، لأن الحقيقة أن أكثر أهل العلم ضعفوه لا بعضهم كما قال الترمذي.

وقال النسائي: متروك الحديث، وقال مرة ضعيف، ومرة ليس بشيء، ومرة ليس بثقة .

وقال ابن خراش والدارقطني: متروك .

وقال يعقوب بن سفيان: إسماعيل بن رافع وطلحة بن عمرو وصالح بن أبي الأخضر ليسوا بمتروكين، ولا يقوم حديثهم مقام الحجة .

وقال ابن عدي: أحاديثه كلها مما فيه نظر، إلا أنه يكتب حديثه في جملة الضعفاء وقال ابن سعد: كثير الحديث ضعيفا .

وقال الساجي: صدوق يهم في الحديث .

وقال العجلي: ضعيف الحديث .

وقال الحاكم أبو أحمد: ليس بالقوي عندهم .

وقال علي بن الجنيد: متروك .

وذكره يعقوب بن سفيان في باب من يرغب في الرواية عنهم .

وقال البزار: ليس بثقة ولا حجة .

وضعفه أيضا أبو حاتم والعقيلي وأبو العرب ومحمد بن أحمد المقدمي ومحمد بن عبد الله بن عمار وابن الجارود وابن عبد البر وابن حزم والخطيب وغيرهم .

وقال ابن حبان: كان رجلا صالحا إلا أنه كان يقلب الأخبار حتى صار الغالب على حديثه المناكير التي يسبق إلى القلب أنه كان المتعمد لها .

وقال الآجري عن أبي داود: ليس بشيء سمع من الزهري فذهبت كتبه فكان إذا رأى كتابا قال هذا قد سمعته .

ثانيا: أقوال النقاد المتأخرين

وهي تتفق في عمومها على تضعيفه، وهذه بعض نصوصهم .

قال الإمام الذهبي: ضعيف واه⁽¹⁾.

وقال الحافظ ابن حجر: ضعيف الحفظ⁽²⁾.

وقال الحافظ الهيثمي: متروك⁽³⁾.

وقال الشيخ الألباني: ضعيف جدا⁽⁴⁾، لكنه في موضع آخر قال: في الشواهد لا بأس به، فإنه غير متهم في صدقه⁽⁵⁾.

رأي الحافظ ابن كثير في إسماعيل بن رافع

قال الحافظ ابن كثير: وقد اختلف فيه، فمنهم من وثقه، ومنهم من ضعفه ونص على نكارة حديثه غير واحد من الأئمة، كأحمد بن حنبل، وأبي حاتم، وعمرو بن علي الفلاس، ومنهم من قال فيه: هو متروك، وقال ابن عدي: أحاديثه كلها فيها نظر إلا أنه يكتب حديثه في جملة الضعفاء⁽⁶⁾.

والأظهر أن ابن كثير يذهب إلى تضعيفه، وإن لم يصرح بذلك في تفسيره أو في بقية كتبه - فيما بحث - لما يأتي:

1 - العبارة ذاتها التي ساق فيها أقوال النقاد فيه، حيث أشار إلى اختلاف العلماء فيه، ولكنه ركز على أقوال المضعفين وذكر أسماءهم وهم يمثلون جمهور النقاد.

2 - تفسير بعض من جرحه لسبب جرحه، ومنهم ابن عدي الذي ذكر قوله ابن كثير، والذي اعتبر أن أحاديثه كلها فيها نظر، وما يعزز هذا التفسير ما نقلناه عن ابن حبان من كونه: كان يقلب الأخبار حتى صار الغالب على حديثه المناكير، وكذلك ما قاله أبو داود وغيره، والجرح المفسر مقدم على التعديل كما عند ابن كثير وغيره من النقاد.

(1) - انظر الكاشف: (245/1).

(2) - انظر التقریب، ص: 107.

(3) - انظر مجمع الزوائد: (157/7).

(4) - انظر السلسلة الضعيفة برقم (2264) (289/5) و برقم (3282) (282/7).

(5) - انظر السلسلة الصحيحة، برقم (1527) (32/4).

(6) - التفسير: 172/3.

3- تضعيفه لذات الحديث الذي تكلم فيه عن إسماعيل بن رافع (وهو حديث الضور)، حيث قال: وقد اختلف عليه في إسناد هذا الحديث على وجوه كثيرة قد أفردتها في جزء على حدة، وأما سياقه فغريب جدا⁽¹⁾.

5- أبو جعفر الرازي⁽²⁾؛

اختلف بشأنه كثيرا، وهذه أقوال الفريقين⁽³⁾.

أولا: أقوال النقاد المتقدمين

أ - أقوال المعدلين

قال إسحاق بن منصور عن ابن معين: كان ثقة خراسانيا، وعنه أيضا: ليس به بأس.

وقال ابن أبي مريم عن ابن معين: يكتب حديثه ولكنه يخطيء، وقال ابن أبي خيثمة عن ابن معين: صالح، وقال الدوري عن ابن معين: ثقة وهو يغلط فيما يروي عن مغيرة.

وقال محمد بن عثمان بن أبي شيبة عن علي بن المديني: كان عندنا ثقة.

وقال محمد بن عبد الله بن عمار الموصلي: ثقة.

وقال أبو حاتم: ثقة صدوق صالح الحديث.

وقال ابن سعد: كان ثقة وكان يقدم بغداد فيسمعون منه.

(1) - التفسير: 172/3.

(2) - أبو جعفر الرازي التميمي مولاهم مشهور بكنيته واسمه عيسى بن أبي عيسى عبد الله بن ماهان وأصله من مرز وكان ينتجر إلى الري صدوق سيء الحفظ خصوصا عن مغيرة من كبار السابعة مات في حدود الستين ومئة - انظر التريب، ص: 629.

(3) - انظر: الجرح و التعديل (280/6)، طبقات ابن سعد (380/7)، تاريخ ابن معين - رواية الدوري - (358-22/4) - مسائل ابن أبي شيبة (ص: 122)، مسائل البرذعي (ص: 443)، من كلام أبي زكريا في الرجال (ص: 50)، العلل و معرفة الرجال (133/3) الكامل (254/5)، المجروحين (120/2)، معرفة الثقات للمجلي (391/2)، الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (240/2)، المغني في الضعفاء (500/2)، الميزان (386-385/5)، التهذيب (59/12).

وقال الحاكم: ثقة .

وقال ابن عبد البر: هو عندهم ثقة عالم بتفسير القرآن .

وقال ابن عدي: ولأبي جعفر الرازي أحاديث صالحة مستقيمة، وقد روى عنه الناس وأحاديثه عامتها مستقيمة وأرجو أنه لا بأس به .

وقال حنبل عن أحمد: صالح الحديث .

ب - أقوال الجارحين

قال عمرو بن علي الفلاس: فيه ضعف وهو من أهل الصدق سيء الحفظ .

وقال أبو زرعة: شيخ يهم كثيرا .

وقال زكريا الساجي: صدوق ليس بمتقن .

وقال النسائي: ليس بالقوي .

وقال عبد الله بن علي بن المديني عن أبيه: هو نحو موسى بن عبيدة وهو يخلط فيما روى عن مغيرة ونحوه⁽¹⁾ .

وقال عبد الرحمن بن يوسف بن خراش: صدوق سيء الحفظ .

قال عبد الله بن أحمد عن أبيه: ليس بقوي في الحديث .

وقال العجلي: ضعيف الحديث .

وقال ابن حبان: كان ممن يتفرد بالمناكير عن المشاهير لا يعجبني الاحتجاج

بحديثه إلا فيما وافق الثقات، ولا يجوز الاعتبار بروايته إلا فيما لم يخالف الأثبات .

وقال الجوزقاني: ممن يتفرد بالمناكير عن المشاهير .

(1) - وهذا حكم من علي بن المديني بالضعف، لأنه مثل موسى بن عبيدة الرظي كما قال، وموسى ضعيف كما ذكر ابن كثير ذلك في تفسيره مرات عديدة، وأثبتنا ذلك في الفصل الثاني من هذا البحث، فانظروا، ص: 179 .

ثانياً: أقوال النقاد المتأخرين

قال الإمام الذهبي: صالح الحديث⁽¹⁾.

قال الحافظ ابن حجر: صدوق سيء الحفظ خصوصاً عن مغيرة⁽²⁾.

وقد ذكره الحافظ برهان الدين أبو إسحاق الطرابلسي فيمن رمي بالاختلاط⁽³⁾

وقال الحافظ الهيثمي: ثقة فيه ضعف⁽⁴⁾، وفي أخرى قال: ثقة وفيه خلاف⁽⁵⁾

وقال الشيخ الألباني: سيء الحفظ فلا يحتج به⁽⁶⁾، وقال في موضع آخر: ممن

يستشهد به لسوء حفظه مع الصدق⁽⁷⁾.

فأحكامهم - كما هو واضح - متفاوت من ناقد إلى آخر، فمن ذهب إلى تعديله

فبأدنى العبارات ومن ذهب إلى جرحه فبالين الألفاظ، مما يجعلنا نقول بأنه عندهم ممن يكتب حديثه ولا يحتج به لسوء حفظه.

رأي الحافظ ابن كثير في أبي جعفر الرازي

قال الحافظ ابن كثير: قال فيه الحافظ أبو زرعة: "الرازي بهم في الحديث كثيراً"

وقد ضعفه غيره أيضاً، ووثقه بعضهم، والأظهر أنه سيء الحفظ ففيما تفرد به نظر⁽⁸⁾.

(1) - انظر الميزان (385/5).

(2) - انظر التقریب، ص: 629، وشيخه مغيرة هو: مغيرة بن مقسم الضبي. انظر نهديب الكمال: (193/33).

(3) - انظر الاغتياب لمعرفة من رمي بالاختلاط، إبراهيم بن محمد بن خليل الطرابلسي، تحقيق: علي حسن علي عبد الحميد، الوكالة العربية - الزرقاء، (ص: 70)، ولم يرمه بالاختلاط سوى علي بن المديني فيما اطلعت عليه في كتب التراجم.

(4) - انظر مجمع الزوائد: (5/5).

(5) - المصدر نفسه: (218/7).

(6) - انظر إرواء الغليل برقم (454) (205/2).

(7) - السلسلة الصحيحة: برقم (1763) (362/4).

(8) - التفسير: 25/5.

فابن كثير هنا كان واضحاً، رجح ضعفه لسوء حفظه، أي أنه فسر سبب الجرح بسوء الحفظ وحكم على حديثه هذا الذي تكلم عقبه عن أبي جعفر بالقول: وهذا الحديث في بعض ألفاظه غريبة ونكارة شديدة⁽¹⁾.

والملاحظ هنا، أن الحافظ ابن كثير رجح ضعفه، لأن الجرح عنده كان مفسر السبب ولم يلتفت إلى عدد من عدله على كثرتهم، كما رأينا، فالعبرة عنده -والله أعلم- بالجرح المفسر بغض النظر عن الاعتبارات الأخرى.

6- عمر بن إبراهيم⁽²⁾:

اختلف بشأنه النقاد، وهذه بعض نصوصهم⁽³⁾.

أولاً: أقوال النقاد المتقدمين

أ - المعدلون:

قال عثمان الدارمي عن ابن معين: ثقة، وقال إسحاق بن منصور عن ابن معين: صالح.

وقال حرب بن إسماعيل: قلت لأحمد: تعرفه، قال: نعم ثقة لا أعلم إلا خيراً.
وقال عبد الصمد بن عبد الوارث حدثنا عمر بن إبراهيم، وكان ثقة وفوق الثقة وذكره ابن حبان في الثقات وقال: يخطيء ويخالف.

ب - الجارحون:

وقال يعقوب بن شيبه سمعت أحمد سئل عنه قال: يروي عن قتادة أحاديث مناكير يخالف، قال وقد روى عباد بن العوام عنه حديثاً منكراً.

(1) المصدر السابق: 25/5.

(2) عمر بن إبراهيم العبدي البصري صاحب الهروي بفتح الهاء والراء صدوق في حديثه عن قتادة ضعف من السابعة - انظر التقريب، ص: 410.

(3) انظر: الجرح والتعديل: (98/6)، الثقات: (446/8)، المعجروحين: (89/2)، الكامل: (42/5)، الضعفاء الكبير: (146/3)، الميزان (215/5-216)، التهذيب: (373/7).

وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به⁽¹⁾.

وقال ابن عدي: يروي عن قتادة أشياء لا يوافق عليها، وحديثه خاصة عن قتادة مضطرب.

وذكره ابن حبان في الضعفاء: فقال كان ممن يتفرد عن قتادة بما لا يشبه حديثه فلا يعجبني الاحتجاج به إذا انفرد فأما فيما روى عن الثقات فإن اعتبر به معتبر لم أر بذلك بأساً.

وقال البرقاني عن الدارقطني: لين يترك.

وقال أبو بكر البزار: ليس بالحافظ.

ثانياً: أقوال النقاد المتأخرين

قال الحافظ ابن حجر: صدوق في حديثه عن قتادة ضعف⁽²⁾.

وقال الحافظ الهيثمي: فيه كلام وهو ثقة⁽³⁾.

أما الشيخ الألباني فقد تبنى فيه رأي الحافظ ابن حجر في التقريب كعادته⁽⁴⁾.

رأي الحافظ ابن كثير في عمر بن إبراهيم:

قال الحافظ ابن كثير: وثقه ابن معين، ولكن قال أبو حاتم الرازي: لا يحتج به⁽⁵⁾.

ورغم أن هذا الكلام لا يوحى بترجيحه لأي من الرأيين، إلا أن السياق النقدي العام الذي ورد فيه هذا الكلام، يؤشر إلى تضعيفه للرجل، والسياق هذا نصه: "هذا الحديث معلول من ثلاثة أوجه:

(1) - يقول ابن الجوزي تعليقا على قول أبي حاتم هذا: "لعله ظنه الكردي وذلك كذاب وإنما هذا عمر بن إبراهيم العبدي قال يحيى بن معين هو ثقة، وقد اشتبه عليه الراوي بعمر بن إبراهيم الكردي فإن العبدي معروف بالرواية عن قتادة". انظر: تنقيح تحقيق أحاديث التعليق (22/3)، سؤالات البرقاني (ص: 50).

(2) - انظر التقريب، ص: 410.

(3) - انظر مجمع الزوائد (16/3)، باب ما جاء في البكاء.

(4) - انظر السلسلة الضعيفة برقم (2061) (82/5).

(5) - التفسير: 309/3.

أحدها: أن عمر بن إبراهيم هذا هو البصري، وقد وثقه ابن معين، ولكن قال أبو حاتم الرازي: لا يحتج به.... الخ⁽¹⁾.

فقد اعتبر ما قيل في إبراهيم بن عمر، علة من ثلاث علل ضعف بها حديثه⁽²⁾.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

(1) - المصدر السابق: 309/3.

(2) ونص حديثه المعلوم كما أورده ابن كثير هو: قال الإمام أحمد في مسنده: حدثنا عبد الصمد، حدثنا عمر بن إبراهيم، حدثنا قتادة، عن الحسن، عن سمرة، عن النبي ﷺ قال: "لما ولدت حواء طاف بها إبليس - وكان لا يعيش لها ولد - فقال: سميه عبد الحارث، فإنه يعيش، فسمته عبد الحارث، فعاش وكان ذلك من وحي الشيطان وأمره" انظر التفسير: 325/1.

الخلاصة

بعد هذه الجولة على عدد من الرواة ممن تعارض فيهم جرح وتعديل والمذكورين في التفسير، نخلص إلى ما يأتي من النتائج .

1 - موافقة آراء ابن كثير النظرية فيما يتعلق بتعارض الجرح والتعديل في الراوي، لتطبيقاته العملية، فتراه يقدم التعديل على الجرح فيما إذا كان كلاهما مبهمين غير مفسري السبب، كما رأينا في حالات من مثل: بشير بن المهاجر، وجابر بن صبح الراسبي، ونوح بن قيس الحداني .

ويقدم الجرح المفسر على التعديل، كما رأينا في حالات من مثل: الحارث بن عبيد، وإسحاق بن محمد الفروي، وتمام بن نجيع، وإسماعيل بن رافع، وأبي جعفر الرازي .

2 - ما لم يفضل بخصوصه في الجزء النظري فيما يتعلق بما ينبغي أن يقدم في حال التعارض بين الجرح والتعديل . الجرح المفسر، أم أن الترجيح يكون بالأكثر، أو الأحفظ ؟ .

نستطيع أن نقول بأنه، أبان عنه - ولو بصورة غير كاملة⁽¹⁾ - أي أنه يقدم الجرح المفسر على التعديل في حال التعارض، بغض النظر عن كون المعدلين أكثر أو أحفظ وما ساعدنا على هذا الاستنتاج، النموذج المتعلق بأبي جعفر الرازي والذي رجح ابن كثير ضعفه رغم كثرة معذريته، لأن جرحه كان مفسراً، وما طمأنتني أكثر على صحة هذا الاستنتاج، كون هذا الرأي الذي خلصنا إليه هو مذهب جمهور النقاد، كما أثبتنا ذلك في الجزء النظري من هذا الفصل . والله أعلم .

(1) - صعوبة هذا الاستنتاج تكمن في عثوري على نموذج واحد فقط، وهو كما يبدو ليس صريحاً في دلالة على ما ذهبنا إليه، وإنما هي قرآني الخاصة والتي دعمتها بعض الأدلة، وأرجو من الله أن أكون على صواب .

الباب الثاني

منهجه في نقد المرويات

وفيه أربعة فصول

الفصل الأول: منهجه في الحكم على الحديث بالاتصال

الفصل الثاني: منهجه في الحكم على الحديث بالانقطاع

الفصل الثالث: منهجه في الحكم على الحديث بالصحة

الفصل الرابع: منهجه في الحكم على الحديث بالضعف

الفصل الأول

منهجه في الحكم على الحديث بالاتصال

وفيه مبحثان

المبحث الأول

الحديث المتصل وصيغ الأداء التي تعبر عن صفته ومذهب

ابن كثير في ذلك

المبحث الثاني

موقفه من أنواع الحديث المدرج ضمن المتصل

المبحث الأول: الحديث المتصل وصيغ الأداء التي تعبر عن صفته ومذهب ابن كثير في ذلك

المطلب الأول: أقوال النقاد في الحديث المتصل ومذهب ابن كثير في ذلك

الفرع الأول: تعريف العلماء للحديث المتصل

لغة: المتصل اسم فاعل من الاتصال، ضد الانقطاع، والمتصل ضد المنقطع⁽¹⁾

اصطلاحاً: عرفه النقاد تعاريف متحدة معنى، متقاربة لفظاً، وهذا بعض منها:

يقول الخطيب البغدادي: "أكثر استعمالهم هذه العبارة هو فيما أسند عن النبي ﷺ خاصة، واتصال الإسناد فيه أن يكون واحد من رواه سمعه من فوقه حتى ينتهي ذلك إلى آخره، وإن لم يبين فيه السماع بل اقتصر على العنينة"⁽²⁾.

ويقول ابن الصلاح: "ويقال فيه أيضاً الموصول ومطلقه يقع على المرفوع والموقوف، وهو الذي اتصل إسناده فكان كل واحد من رواه قد سمعه ممن فوقه حتى ينتهي إلى منتهاه"⁽³⁾.

ويقول المحافظ ابن حجر: "ما سلم إسناده من سقوط فيه بحيث يكون كل من رجاله سمع ذلك المروي من شيخه"⁽⁴⁾، وقد تعقبه عبد الرؤوف المناوي بالقول: "ولو قال من شيخه فيه كان أولى وقد يسمع من شيخه الحديث، ثم يطرأ عليه علة ينحو مرض، فينسى بسببه مسموعه فيضطر إلى سماع ذلك الحديث بواسطة عن شيخه ثم تسقط الوساطة ويأتي بلفظ محتمل، فقد صدق أنه سمعه من شيخه"⁽⁵⁾.

(1) -انظر هذه المعاني في لسان العرب: (11/726) مادة -وصل-.

(2) -الكفاية في علم الرواية، ص: 23.

(3) -مقدمة ابن الصلاح، ص: 44.

(4) -انظر التزه، ص: 70.

(5) -اليواقيت والدور في شرح نخبة ابن حجر، عبد الرؤوف المناوي، تحقيق: المرفضي الزين أحمد، مكتبة الرشد - الرياض - 1999م، الطبعة: الأولى، 339-340.

ويقول العلامة طاهر الجزائري: "ما لم يسقط فيه أحد من رجاله ويسمى عدم السقوط اتصالاً ويقابل المتصل المنقطع"⁽¹⁾.

ويقول عبد الله جديع: "اتصال السند: المراد به أن يكون كل راو من رواة الإسناد أخذ الحديث ممن فوقه مباشرة، وذلك بصيغة من صيغ التحمل الصريحة بالسماع كأن يقول: (سمعت فلاناً)، أو الصريحة بالاتصال دون سماع كالمكاتبة من الشيخ للتلميذ بخط موثوق به، أو المحتملة للسماع احتمالاً راجحاً، كالعنونة ممن انتفت عن روايته عن شيخه شبهة الانقطاع بتدليس أو إرسال، فيخرج بذلك المنقطع في جميع صورته"⁽²⁾.

الفرع الثاني: أقوال النقاد في اشتراط الاتصال لصحة الحديث

أجمع النقاد على اعتبار الاتصال، شرطاً أساسياً لوجوب قبول الحديث والعمل به.

قال إبراهيم بن عيسى الطالقاني: "قلت لابن المبارك: أيصلي أحد عن أحد أو يصوم أحد عن أحد؟ قال: الصدقة ليس فيه اختلاف، قلت: فالحديث الذي يروى عن النبي ﷺ: (إن من البر بعد البر أن تصلي لهما مع صلاتك وتصوم لهما مع صيامك)"⁽³⁾ قال: الحديث عمن؟ قلت: عن شهاب بن خراش قال: ثقة عمن؟ قلت: عن الحجاج بن دينار، قال: ثقة عمن؟ قلت: عن النبي ﷺ فقال: يا أبا إسحاق، بين الحجاج وبين النبي ﷺ مفازة تقطع فيها أعناق المطي"⁽⁴⁾.

لم أعر على كلمة "بلا واسطة" في كلام ابن حجر من النخبة أو شرحها كما ذكر المناوي ولكنني وجدت هذه العبارة في شرح شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر لملا على القاري، محمد نزار تميم، وهيثم نزار تميم دار الأرقم، بيروت - دون سنة الطبع - ص: 250.

(1) - توجیه النظر إلى أصول الأثر: (1/175).

(2) - انظر تحرير علوم الحديث، د. عبد الله بن يوسف الجديع، مؤسسة الريان - بيروت - الطبعة الثالثة (1428هـ/2007م)، (2/794-795).

(3) - أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه بإسناده عن وكيع ثنا بن أبي رواد ثنا شريك عن الحجاج بن دينار قال: قال رسول الله ﷺ.... الحديث، كتاب (الجنائز) باب (ما يتبع الميت بعد موته) (3/387).

(4) - الجرح والتعديل: (1/274)، والقصة مذكورة أيضاً في مقدمة صحيح مسلم: (1/16) - طبعة دار إحياء التراث العربي -.

وقد شرح الإمام النووي هذا الكلام فقال: "معنى هذه الحكاية أنه لا يقبل الحديث إلا بإسناد صحيح، وذلك لأن الحاجاج بن دينار هذا من تابعي التابعين فأقل ما يمكن أن يكون بينه وبين النبي ﷺ اثنان، التابعي والصحابي فلهذا قال بينهما مفاوز أي انقطاع كثير" (1).

وعن عبد الله بن المبارك أيضا قوله: "طلب الإسناد المتصل من الدين" (2).

قال الإمام الشافعي: "وإذا اتصل الحديث عن رسول الله ﷺ وصح الإسناد به فهو سنة، وليس المنقطع بشيء ما عدا منقطع سعيد بن المسيب" (3).

وقال محمد بن يحيى الذهلي: "ولا يجوز الاحتجاج إلا بالحديث الموصول غير المنقطع الذي ليس فيه رجل مجهول ولا رجل مجروح" (4).

وقال ابن أبي حاتم: سمعت أبي وأبا زرعة يقولان: لا يحتج بالمراسيل، ولا تقوم الحجة إلا بالأسانيد الصحاح المتصلة وكذا أقول أنا" (5).

وقال الخطيب البغدادي: "ولا يجوز الاحتجاج إلا بالحديث الموصول غير المنقطع، الذي ليس فيه رجل مجهول، ولا رجل مجروح، أخبرني محمد بن أحمد بن يعقوب قال: أخبرنا محمد بن نعيم الضبي الحافظ قال: قرأت بخط أبي عمرو المستملي سمعت يحيى بن محمد بن يحيى يقول: لا يكتب الخبر عن النبي ﷺ حتى يرويه ثقة عن ثقة، حتى يتناهى الخبر إلى النبي ﷺ بهذه الصفة، ولا يكون فيهم رجل مجهول ولا رجل مجروح، فإذا ثبت الخبر عن النبي ﷺ بهذه الصفة وجب قبوله والعمل به وترك مخالفته" (6).

(1)- انظر شرح مسلم للنووي - باختصار - (طبعة دار التراث العربي) (89/1).

(2)- الكفاية في علم الرواية، ص: 392.

(3)- المراسيل لابن أبي حاتم، تحقيق: شكر الله نعمة الله فوجاني، مؤسسة الرسالة - بيروت - 1397، الطبعة: الأولى، ص: 6.

(4)- الكفاية، ص: 20.

(5)- المراسيل لابن أبي حاتم، ص: 7.

(6)- الكفاية في علم الرواية، ص: 20.

الفرع الثالث: تعريف ابن كثير وقوله في شرط الاتصال

يقول الحافظ ابن كثير: " المتصل ويقال له: (الموصول) أيضاً، وهو ينفي الإرسال والانقطاع ويشمل المرفوع إلى النبي ﷺ، والموقوف على الصحابي أو من دونه ⁽¹⁾ .

وقد اعتبر اتصال السند شرطاً أساساً لصحة الحديث فقال: " فحاصل حد الصحيح: أنه المتصل سنده بنقل العدل الضابط عن مثله، حتى ينتهي إلى رسول الله ﷺ أو إلى متناه من صحابي أو من دونه، ولا يكون شاذاً، ولا مردوداً، ولا معللاً بعللة قاذحة، وقد يكون مشهوراً أو غريباً ⁽²⁾ .

الفرع الرابع: تطبيقات عملية في تفسيره

لم يكتف الحافظ ابن كثير بتأكيد شرط الاتصال لصحة الحديث نظرياً، بل التزم ذلك عملياً في تفسيره، فكان يؤكد بين الفينة والأخرى على صحة هذا الحديث أو ذاك بسبب توفر شرط الاتصال مع بقية شروط صحة الحديث المعروفة . ومن نماذج ذلك ما يأتي:

النموذج الأول

قال الحافظ ابن كثير: (وقد وقع في الموطأ للإمام مالك بن أنس، ما ينبغي التنبيه عليه، فإنه رواه مالك عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب الحُرقي: أن أبا سعيد مولى عامر بن كريز أخبرهم أن رسول الله ﷺ نادى أبي بن كعب وهو يصلي في المسجد فلما فرغ من صلاته لحقه، قال: فوضع النبي ﷺ يده على يدي، وهو يريد أن يخرج من باب المسجد، ثم قال: " إني لأرجو ألا أخرج من باب المسجد حتى تعلم سورة ما أنزل في التوراة ولا في الإنجيل ولا في الفرقان مثلها "، قال أبي: فجعلت أبطئ في المشي رجاء ذلك، ثم قلت: يا رسول الله، ما السورة التي وعدتني؟ قال: " كيف تقرأ إذا

(1)-انظر الباحث، ص: 43 . .

(2)-المصدر نفسه، ص: 20 .

افتتحت الصلاة ؟ قال: فقرأت عليه: ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾⁽¹⁾ حتى أتيت على آخرها، فقال رسول الله ﷺ: " هي هذه السورة، وهي السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أعطيت"⁽²⁾.

فأبو سعيد⁽³⁾ هذا ليس بأبي سعيد بن المعلّى⁽⁴⁾، كما اعتقده ابن الأثير في جامع الأصول ومن تبعه فإن ابن المعلّى صحابي أنصاري، وهذا تابعي من موالي خزاعة

(1)-سورة الفاتحة: 2.

(2)-رواه من هذا الطريق مالك في موطئه، دار إحياء التراث العربي - مصر - ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي كتاب الصلاة، باب "ما جاء في أم القرآن"، (83/1).

وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه، كتاب "الصلاة"، باب "فضل قراءة فاتحة الكتاب" (252/1)، وأحمد في مسنده باب "حديث أبي هريرة الدوسي عن أبي بن كعب (114/5)، والبيهقي في سننه، كتاب "الصلاة" باب "تعيين القراءة المطلقة فيما رونا بالفاتحة" برقم (4124) (375/2) والحاكم في مستدركه، كتاب "فضائل القرآن" باب "فضائل القرآن جملة" برقم (2049) (744/1) وقال: "هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه"، وعبد بن حميد في مسنده تحقيق: صبحي البدر السامرائي، محمود محمد خليل الصعيدي، مكتبة السنة - القاهرة - 1408 - 1988، الطبعة: الأولى، ص: 86، كنهم من طريق عبد الحميد بن جعفر الأنصاري، عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب الحرقي، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن أبي بن كعب مرفوعاً - بلفظ مقارب -

وأخرجه الدارمي في سننه، تحقيق: فواز أحمد زمرلي، خالد السبع العلمي، دار الكتاب العربي - بيروت - 1407، الطبعة: الأولى، كتاب "الصلاة"، باب "أم القرآن وهي السبع المثاني" (417/1) من طريق شعبة عن خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن أبي سعيد بن المعلّى قال: مرّ بي رسول الله ﷺ... الحديث - مع اختصار واختلاف طفيف في اللفظ -

(3)-أبو سعيد مولى عبد الله بن عامر بن كريز عن أبي هريرة وعنه داود بن قيس وابن عجلان ثقة. انظر الكاشف: (430/2).

(4)-أبو سعيد بن المعلّى قبل اسمه رافع بن المعلّى بن لوذان بن المعلّى وقيل الحارث بن المعلّى وقيل أوس بن المعلّى وقيل أبو سعيد بن أوس بن المعلّى ومن قال هو رافع بن المعلّى فقد أخطأ لأن رافع بن المعلّى قتل بيد وأصح، ما قيل والله أعلم في اسمه الحارث بن نبيع بن المعلّى بن لوذان بن حارثة بن زيد بن ثعلبة من بني ذريق الأنصاري الزرقني أمه أميمة بنت قرط بن خنساء من بني سلمة له صحبة يعد في أهل الحجاز روى عنه حفص بن عاصم وعبيد بن حنين، توفي سنة أربع وسبعين وهو ابن أربع وستين سنة. انظر الاستيعاب في معرفة الأصحاب يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، تحقيق: علي محمد الجاوي، دار الجيل - بيروت - 1412، الطبعة: الأولى: 1669/4

وذلك الحديث متصل صحيح وهذا ظاهره أنه منقطع، إن لم يكن سمعه أبو سعيد هذا من أبي بن كعب، فإن كان قد سمعه منه فهو على شرط مسلم⁽¹⁾.

أقوال النقاد في هذا الحديث

الظاهر أن هذا الحديث مرسل، لأنه لم يثبت سماع أبي سعيد مولى عامر بن كريز من أبي كعب، فلم ينقل أحد من أئمة الجرح والتعديل - فيما بحثت - ذلك⁽²⁾ وما زاد يقيني بذلك ما علق به بعض أئمة النقد على هذا الحديث:

قال الحافظ ابن عبد البر: "أبو سعيد مولى عامر بن كريز لا يوقف له على اسم وهو معدود في أهل المدينة، روى عنه محمد بن عجلان وداود بن قيس وصفوان بن سليم والعلاء ابن عبد الرحمان وأسامة بن زيد، وروايته عن أبي هريرة وحديثه هذا مرسل."

وقد روي هذا الحديث عن أبي سعيد بن المعلى وأبو سعيد بن المعلى رجل من الصحابة لا يوقف له أيضا على اسم، روى عنه حفص بن عاصم وسعيد بن جبيرة⁽³⁾. وقال الحافظ ابن حجر تعليقا على هذا الحديث: "مرسل صحيح الإسناد"⁽⁴⁾.

وأما الحافظ ابن كثير، فقد حكم عليه بالانقطاع حسب ظاهر الإسناد كما قال ولكنه لم ينف احتمال سماع أبي سعيد من أبي.

وهذا الاحتمال مبني - في نظري والله أعلم - على أن أبا سعيد هذا، لم يعلم له سنة وفاة كما هو واضح في الكتب التي ترجمت له، لكن الجميع أشار إلى أنه روى عن أبي هريرة وسمع منه، وأبو هريرة كان قد توفي سنة سبع وخمسين وقيل ثمان وخمسين⁽⁵⁾ وأما أبي بن كعب، فقد وقع اختلاف كبير في سنة وفاته ف قيل مات سنة

(1)- انظر التفسير: (20/1).

(2)- انظر الجرح والتعديل (376/9)، وتهذيب الكمال (358/33)، وتهذيب التهذيب (100/12).

(3)- انظر التهذيب: (217/20).

(4)- انظر المطالب العلية: (433/14).

(5)- انظر الإصابة: (444/7).

عشرين أو تسعة عشر، وقيل سنة اثنين وعشرين، وقيل في خلافة عثمان سنة ثلاثين وهو أثبت الأقاويل كما قال الحافظ ابن حجر⁽¹⁾.

فمن المحتمل أن يكون أبو سعيد هذا، امتدت به الحياة فسمع من أبي بن كعب وأبي هريرة وكذا الحسن البصري⁽²⁾.

وما دعاني للوقوف عند هذا المثال، تعليق الحافظ ابن كثير عليه، والتي تؤكد مدى حرصه على انتقاء الأحاديث الموصولة الصحيحة، وتأكيده على ما قرره في الجانب النظري من ضرورة توفر شرط الاتصال للحكم على الحديث بالصحة.

النموذج الثاني

قال الحافظ ابن كثير: "وقد روى في قصة هاروت وماروت عن جماعة من التابعين، كمجاهد والسدي والحسن البصري وقتادة وأبي العالية والزهري والربيع بن أنس ومقاتل بن حيان وغيرهم وقصها خلق من المفسرين من المتقدمين والمتأخرين وحاصلها راجع في تفصيلها إلى أخبار بني إسرائيل، إذ ليس فيها حديث مرفوع صحيح متصل الإسناد إلى الصادق المصدوق المعصوم الذي لا ينطق عن الهوى وظاهر سياق القرآن إجمال القصة من غير بسط ولا إطناب فيها، فنحن نؤمن بما ورد في القرآن على ما أَرَادَهُ اللهُ تعالى والله أعلم بحقيقة الحال"⁽³⁾.

جرح الحافظ ابن كثير على ضرورة توفر شرط الاتصال مع بقية شروط الصحة الأخرى في هكذا أخبار، بادية بكل وضوح، وهي تؤكد عدم تساهله في هذا الجانب المتعلق بما يصطلح على تسميته بـ "الإسرائيليات".

(1) المصدر السابق: (27/3).

(2) الحسن البصري ممن سمع منهم أبو سعيد. انظر تهذيب الكمال (358/33).

(3) - التفسير: (171/1)، وقد نفى ثبوت هذه القصة بتفاصيلها المذكورة في بعض الأخبار أيضا في البداية (39/1) حيث قال: "وأما ما يذكره كثير من المفسرين في قصة هاروت وماروت من أن الزهرة كانت امرأة فراودها على نفسها فأبى إلا أن يعلمها الاسم الأعظم فعلمهاها فقائه فرفعت كوكبا إلى السماء فهذا أظنه من وضع الإسرائيليين وإن كان قد أخرجه كعب الأخبار و تلقاه عنه طائفة من السلف فذكروه على سبيل الحكاية والتحديث عن بني إسرائيل".

وما نفاه ابن كثير من عدم ثبوت صحة أي حديث مرفوع يتكلم عن هذه القصة
اختلف فيه العلماء، والأكثر على ما قاله الحافظ ابن كثير .

أولاً: النافون لصحة الأحاديث الواردة في قصة هاروت وماروت

يقول الإمام ابن حزم: " ما قال عز وجل قط أن هاروت وماروت علما سحرا
ولا كفرا ولا أنهما عصيا، وإنما ذكر ذلك في خرافة موضوعة لا تصح من طريق الإسناد
أصلا، ولا هي أيضا مع ذلك عن رسول الله ﷺ وإنما هي موقوفة على من قال من دونه
عليه السلام، فسقط التعلق بها وصح ما قلناه والحمد لله رب العالمين" (1).

وقال القاضي عياض: " فاعلم أكرمك الله، أن هذه الأخبار لم يرو منها شيء لا
سقيم ولا صحيح عن رسول الله ﷺ، وليس هو شيئا يؤخذ بقياس، والذي منه في القرآن
اختلف المفسرون في معناه، وأنكر ما قال بعضهم فيه كثير من السلف كما سنذكره
وهذه الأخبار من كتب اليهود واقتراثهم كما نصه الله أول الآيات من افتراثهم بذلك على
سليمان وتكفيرهم إياه، وقد انطوت القصة على شنع عظيمة" (2).

وقال الإمام القرطبي بعد أن ساق عددا من المرويات المتعلقة بقصة هاروت
وماروت: " قلنا هذا كله ضعيف وبعيد عن ابن عمر وغيره، لا يصح منه شيء فإنه قول
تدفعه الأصول في الملائكة الذين هم أمناء الله على وحيه وسفراؤه إلى رسله (لا
يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون) (3) بل عباد مكرمون لا يسبقونه بالقول وهم
بأمره يعملون يسبحون الليل والنهار لا يفترون) (4) .

(1) - انظر الفصل: (146/3).

(2) - انظر الشفا بتعريف حقوق المصطفى ﷺ: (175/2).

(3) - سورة التحريم: 6 .

(4) - سورة الأنبياء: 26-28 .

وأما العقل فلا ينكر وقوع المعصية من الملائكة ويوجد منهم خلاف ما كلفوه ويخلق فيهم الشهوات، إذ في قدرة الله تعالى كل موهوم، ومن هذا خوف الأنبياء والأولياء الفضلاء العلماء لكن وقوع هذا الجائر لا يدرك إلا بالسمع ولم يصح⁽¹⁾.

وممن ردّ هذه القصة من المعاصرين، وحكم بعدم صحة الأخبار الواردة فيها الشيخان أحمد شاكر وناصر الدين الألباني - رحمهما الله -.

حيث قال أحمد شاكر: "وهذه الأخبار، في قصة هاروت وماروت، وقصة الزهرة، وأنها كانت امرأة فمسخت كوكبا - أخبار أعلاها أهل العلم بالحديث"⁽²⁾ ثم قال عقب إيراد الكلام ابن كثير في تعليل طرق أحاديث هذه القصة والذي نقلناه قبل قليل: "وهذا هو الحق وفيه القول الفصل"⁽³⁾.

وقال الألباني: "وهي من الإسرائيليات الباطلة التي لا يصح نسبتها إلى النبي ﷺ"⁽⁴⁾.

ثانيا: المشتون لأصل القصة المصححون لبعض طرقها

ويقف على رأس هؤلاء جميعا الحافظ ابن حجر حيث قال: "وله طرق كثيرة جمعتها في جزء مفرد يكاد الواقف عليه أن يقطع وقوع هذه القصة لكثرة الطرق الواردة فيها وقوة مخارج أكثرها والله أعلم"⁽⁵⁾.

(1) - انظر الجامع لأحكام القرآن، الإمام القرطبي، تحقيق: هشام سميح البخاري، دار عالم الكتب، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة: 1423هـ/ 2003م : (52/2).

(2) - تفسير الطبري - تعليق شاكر - (432/2).

(3) - المصدر نفسه (432/2)، وقد فصل في الرد في تعليقاته على المسند.

(4) - السلسلة الضعيفة برقم (5401) (675/11).

(5) - القول المسند في الذب عن المسند للإمام أحمد، لابن حجر، دار النشر: مكتبة ابن تيمية - القاهرة - 1401، الطبعة: الأولى تحقيق: مكتبة ابن تيمية، ص: 39.

وقال في موضع آخر: "وقصة هاروت وماروت جاءت بسند حسن من حديث ابن عمر في مسند أحمد، وأطنب الطبري في إيراد طرقها بحيث يقضي بمجموعها على أن للقصة أصلاً، خلافاً لمن زعم بطلانها كعباض ومن تبعه"⁽¹⁾.

وإلى ذلك ذهب محمد بن جعفر الكتاني وأشار في كلامه إلى عدد من العلماء الذين ذهبوا هذا المذهب حيث قال: (ذكر ابن حجر والسيوطي أنه ورد من نحو عشرين طريقاً، وفي حواشي البيضاوي للسيوطي القصة ثابتة، وقد استوعبت طرقها في التفسير المسند، وكذا ذكر في كتابه "الحبانك في أخبار الملائك" أنه استوفى طرقها في تفسيره الكبير، وقال في "مناهل الصفا": ورد فيها عن رسول الله ﷺ الصحيح وغيره، كما استوعبت طرق القصة في التفسير المسند وحاصل ذلك أن القصة وردت مرفوعة من حديث ابن عمر أخرجه أحمد في مسنده وابن حبان في صحيحه والبيهقي في "الشعب" وابن جرير في "تفسيره" وعبد بن حميد في "مسنده" وابن أبي الدنيا في "كتاب العقوبات" وغيرهم من طرق عنه ووردت مرفوعة أيضاً باختصار من حديث علي أخرجه ابن راهويه في "مسنده"، ومن حديث أبي الدرداء أخرجه ابن أبي ليلى في "ذم الدنيا"، ووردت موقوفة على علي وابن مسعود وابن عمر وابن عباس وغيرهم بأسانيد عدة صحيحة وغيرها قال ابن حجر في "شرح البخاري" وفي "القول المسند" لهذه القصة طرق تفيد العلم بصحتها.

وفي "اللائيء المصنوعة" قصة هاروت وماروت رويناها من طرق كثيرة عن ابن عمر وابن عباس وعلي وغيرهم وموقوفة بألفاظ مختلفة ثم نقل عن ابن حجر في "القول المسند" قال: وردت من طرق يقطع الناظر فيها بوقوع هذه القصة، وفي "فيض القدير" للمناوي قصة هاروت وماروت وردت من نحو عشرين طريقاً بعضها حسن. فزعم بطلانها غير صواب كما بينه الحافظ ابن حجر وقال من وقف عليها يكاد يقطع بوجود القصة.

(1) - انظر فتح الباري: (224/10-225).

وبهذا ردّ نفي عياض هذه القصة وإبطاله إياها^(١).

النموذج الثالث

قال الحافظ ابن كثير: "وقد ورد في نزول هذه الآية الكريمة حديث حسن، رواه الإمام أحمد: حدثنا أبو النضر، حدثنا عبد الحميد، حدثنا شهر، حدثني عبد الله بن عباس قال: بينما رسول الله ﷺ بفناء بيته جالس، إذ مرّ به عثمان بن مظعون، فكشّر إلى رسول الله ﷺ فقال له رسول الله ﷺ: "ألا تجلس؟" فقال: بلى. قال: فجلس رسول الله ﷺ مستقبله، فبينما هو يحدثه إذ شخّص رسول الله ﷺ ببصره في السماء، فنظر ساعة إلى السماء فأخذ يضع بصره حتى وضعه على يُمْنته في الأرض فتحرف^(٢) رسول الله ﷺ عن جلسه عثمان إلى حيث وضع بصره فأخذ ينغض^(٣) رأسه كأنه يستفقه ما يقال له، وابن مظعون ينظر فلما قضى حاجته واستفقه ما يقال له، شخّص بصر رسول الله ﷺ إلى السماء كما شخّص أول مرة، فأتبعه بصره حتى توارى في السماء، فأقبل إلى عثمان بجلسته الأولى فقال: يا محمد، فيما كنت أجالسك؟ ما رأيتك تفعل كفعلك الغداة! قال: "وما رأيتني فعلت؟" قال: رأيتك شخّص بصرك إلى السماء ثم وضعته حيث وضعته على يمينك، فتحرفت إليه وتركنتي، فأخذت تنغض رأسك كأنك تستفقه شيئاً يقال لك. قال: "وفطنت لذلك؟" فقال عثمان: نعم. قال رسول الله ﷺ: "أتأني رسول الله آتفا وأنت جالس"، قال: رسول الله؟ قال: "نعم"، قال: فما قال لك؟ قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾^(٤).

(١) - انظر نظم المتناثر من الحديث المتواتر، محمد بن جعفر الكتاني أبو عبد الله، تحقيق: شرف حجازي دار الكتب السلفية، مصر، ص: 222.

(٢) - وإذا مال الإنسان عن شيء يقال تحرف وانحرف واحوروف. انظر لسان العرب: (41/9).

(٣) - النغض: الحركة. يقال: نغض ينغض وينغض، وانغض رأسه إذا حركه وقال الله جل وعز: ﴿فسيغضون إليك رؤوسهم﴾. انظر غريب الحديث لابن قتيبة، تحقيق: د. عبد الله الجبوري، مطبعة العاني - بغداد - 1397، الطبعة الأولى: (195/2).

(٤) - سورة النحل: 90.

قال عثمان: فذلك حين استقر الإيمان في قلبي وأحببت محمدًا ﷺ⁽¹⁾.

إسناد جيد متصل حسن، قد بُيِّن فيه السماع المتصل، ورواه ابن أبي حاتم، من حديث عبد الحميد بن بهرام مختصرًا⁽²⁾.

وهذا المثال صريح في جده، في تشديده على شرط الاتصال لصحة الحديث فإسناد هذا الحديث مسلسل بصيغة "حدثنا" الصريحة في ثبوت السماع.

النموذج الرابع

قال الحافظ ابن كثير: "وقد روى القاضي عياض في أوائل كتابه "الشفاء" بسنده عن محمد بن محمد بن مرزوق: حدثنا همام، حدثنا الحسن، عن قتادة، عن يحيى بن وثاب، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: (لما تجلّى الله لموسى عليه السلام، كان يبصر النملة على الصفا في الليلة الظلماء، مسيرة عشرة فراسخ)⁽³⁾ ثم قال: ولا يبعد على هذا أن يختص نبيا بما ذكرناه من هذا الباب بعد الإسراء والحظوة بما رأى من آيات ربه الكبرى. انتهى ما قاله.

وكانه صتح هذا الحديث، وفي صحته نظر، ولا يخلو رجال إسناده من مجاهيل لا يعرفون ومثل هذا إنما يقبل من رواية العدل الضابط عن مثله، حتى ينتهي إلى متناه والله أعلم⁽⁴⁾.

(1)- رواه أحمد في "مسنده" من (مسند ابن عباس) برقم (2922) (318/1) والطبراني في "الكبير" (39/9) والبخاري في "الأدب المفرد" تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار البشائر الإسلامية - بيروت - 1409 - 1989، الطبعة: الثالثة، ص: 307 باب "البعي".

وضعف هذا الحديث الشيخ الألباني انظر: ضعيف الأدب المفرد، دار الصديق، الطبعة 1: 1421 هـ، ص: 119.

(2)- التفسير: (341/4).

(3)- خرجه القاضي عياض بإسناده في كتابه الشفا (69/1)، والطبراني في الصغير (65/1) برقم 77، وأبو الشيخ من حديث أبي هريرة، كما قال السيوطي في الدر المنثور (545/3). وقال البقاعي: "وقد أخرج حديث أبي هريرة هذا الحافظ نور الدين الهيثمي في زوائد المعجمين: الأوسط والأصغر للطبراني" انظر نظم الدرر في تناسب الآيات والسور (331/4).

(4)- التفسير: (277/3).

وهذا الحديث اشتهر بتخريج القاضي عياض له في كتابه "الشفاء" بهذا الإسناد: أخبرنا أبو محمد عبد الله ابن أحمد العدل من كتابه، حدثنا أبو الحسن المقرئ الفرغاني، حدثنا أم القاسم بنت أبي بكر عن أبيها، حدثنا الشريف أبو الحسن علي بن محمد الحسيني، حدثنا محمد بن محمد بن سعيد، حدثنا محمد بن أحمد بن محمد بن سليمان، حدثنا محمد بن مرزوق، حدثنا همام، حدثنا الحسن عن قتادة عن يحيى بن وثاب عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ... الحديث .

ولم أعثر لأي من النقاد من كلام في هذا الحديث، سوى ما قاله الحافظ ابن كثير في تفسيره مما نقلناه عنه قبل قليل .

وما يهمنا من كلامه هنا في هذا الموضع، تأكيد المتواصل على ضرورة توفر شرط الاتصال كأحد أهم ركائز الحديث الصحيح، وتجلّى ذلك في قوله الصريح: "ومثل هذا إنما يقبل من رواية العدل الضابط عن مثله، حتى ينتهي إلى منتهاه" .

فلا بد أن يسمع كل راوٍ عن فوقه كما تشير العبارة، وهذا ما لم يتوفر في هذا الحديث بسبب وجود مجاهيل لا يعرفون، وعدم ثبوت سماع كل راوٍ عن فوقه .

فمن مواضع الانقطاع في هذا الإسناد مثلاً، يحيى بن وثاب⁽¹⁾ عن أبي هريرة فقد قيل أن روايته عنه مرسل⁽²⁾ .

(1) - يحيى بن وثاب بتشديد المثناة الأسدي مولاهم الكوفي المقرئ ثقة عابد من الرابعة مات سنة ثلاث ومائة .

انظر التقریب، ص: 598 . وقد قيل أن روايته عن أبي هريرة مرسل . انظر تهذيب الكمال (27/32) .

(2) - انظر تهذيب الكمال: (27/32) .

النموذج الخامس

قال الحافظ ابن كثير: "وقال سفيان بن عيينة، عن جعفر بن محمد، عن أبيه في قوله تعالى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ﴾⁽¹⁾ قال: لم يصبه شيء من ولادة الجاهلية وقال ﷺ: (خرجت من نكاح، ولم أخرج من سفاح)⁽²⁾.

وقد وصل هذا من وجه آخر، كما قال الحافظ أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن الرامهرمزي في كتابه "المحدث الفاضل بين الراوي والواعي": حدثنا أبو أحمد يوسف بن هارون بن زياد، حدثنا ابن أبي عمر، حدثنا محمد بن جعفر بن محمد قال: أشهد على أبي لحدثني، عن أبيه، عن جده، عن علي قال: قال رسول الله ﷺ: (خرجت من نكاح ولم أخرج من سفاح، من لدن آدم إلى أن ولدني أبي وأمي لم يمسن من سفاح الجاهلية شيء)⁽³⁾ ⁽⁴⁾.

وهذا المثال يبين مدى حرص الحافظ ابن كثير على وصل أي حديث منقطع متى وجد إلى ذلك سبيلا .

(1) سورة التوبة: 128 .

(2) انظر السنن الكبرى للبيهقي، باب "نكاح أهل الشرك وطلاقهم" (190/7)، وابن أبي حاتم في تفسيره باب "لقد جاءكم رسول من أنفسكم" .

(3) - أخرجه الرامهرمزي في "المحدث الفاضل"، ص: 470، والطبراني في الأوسط برقم (4728) (80/5)، والأجري في "الشریعة"، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عمر بن سليمان الدميحي، دار الوطن - الرياض / السعودية - 1420 هـ - 1999 م، الطبعة: الثانية، باب "ذكر قول الله ﷻ (وَنُقَلِّبُكَ فِي السَّاجِدِينَ)" (1417/3)، وابن عساکر في تاريخ دمشق (402/3)، من غير زيادة "لم يمسن من سفاح الجاهلية شيء" ورواه بتمامه كما في الأصل، من رواية أخرى من غير قوله "عن علي" كلهم من طريق محمد بن أبي عمر المعدني الكجبي به .

وقد لخص الحافظ ابن حجر جملة الطرق التي ورد منها هذا الحديث وحكم على جميعها بالضعف، فقال: "الطبراني والبيهقي من طريق أبي الحويرث عن ابن عباس، ومسنده ضعيف، ورواه الحارث بن أبي أسامة، ومحمد بن سعد من طريق عائشة، وفيه الواقدي ورواه عبد الوزاق، عن ابن عينة، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، مرسلًا بلفظ: (إنني خرجت من نكاح ولم أخرج من سفاح) .

وصله ابن عدي، والطبراني في الأوسط من حديث علي بن أبي طالب، وفي إسناده نظر، ورواه البيهقي من حديث أنس، وإسناده ضعيف". انظر التلخيص الحبير: (176/3) .

(4) - التفسير: (143/4) .

ولكن العجب كيف أنه حكم على هذا الإسناد بالاتصال، على الرغم من أن جدّ محمد بن جعفر وهو محمد بن علي بن الحسن بن علي بن أبي طالب الملقب بأبي جعفر الباقر⁽¹⁾ لم يسمع من جده الأعلى علي بن أبي طالب عليه السلام، وقال كثير من النقاد أن حديثه عن علي مرسل كالإمام الترمذي⁽²⁾، وأبي زرعة⁽³⁾، والمزي⁽⁴⁾ وغيرهم كثير .
وقال الإمام الذهبي: " وهذا منقطع إن صحّ عن جعفر بن محمد ولكن معناه صحيح " ⁽⁵⁾.

وتعقبه الشيخ الألباني بالقول: " يشير بذلك إلى الطعن في محمد بن جعفر العلوي والانقطاع الذي أشار إليه هو بين جدّ محمد بن جعفر وهو محمد بن علي بن الحسن بن علي بن أبي طالب أبو جعفر الباقر فإنه لم يسمع من جده علي عليه السلام " ⁽⁶⁾.

-
- (1) - محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب أبو جعفر الباقر ثقة فاضل من الرابعة مات سنة بضع عشرة ومائة. انظر التقریب، ص: 497 .
 - (2) - انظر سنن الترمذي - طبعة شاكر - عند تعليقه على الحديث رقم (1519) (99/4).
 - (3) - انظر المراسيل لابن أبي حاتم، ص: 185 .
 - (4) - تهذيب الكمال: (137/26-138).
 - (5) - تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، الإمام الذهبي، تحقيق: د. عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي - لبنان/ بيروت - 1407 هـ - 1987م، الطبعة: الأولى: (41/1).
 - (6) - الإدواء برقم (1914) (330/6).

المطلب الثاني: صفة رواية الراوي عمن روى عنه

الفرع الأول: صيغ الأداء ودلالاتها عند النقاد

صيغ الأداء عادة ما يتناولها أهل هذا الشأن، عند حديثهم على طرق التحمل والأداء الثمانية المعروفة، وهذه الصيغ عادة ما تبين حالة إسناد الحديث من حيث الاتصال والانقطاع، قطعاً أو احتمالاً، والذي يهتَمُّنا في هذا الموضع، الكلام عن الصيغ التي تعبّر عن اتصال الإسناد ولو احتمالاً .

يقول الحافظ العلائي: " أَلْفَاظُ الْأَدَاءِ الدَّالَّةُ عَلَى السَّمَاعِ إِمَّا صَرِيحاً أَوْ ظَاهِراً قَوْماً يَقْرُبُ مِنَ الصَّرِيحِ وَهِيَ حَدَّثْنَا وَأَخْبَرْنَا وَسَمِعْتُ وَقَالَ لَنَا وَذَكَرَ لَنَا وَحَضَرْتُ فَلَنَا يَقُولُ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ وَيَلْتَحِقُ بِهَا أَنْبَأْنَا وَنَبَأْنَا وَإِنْ كَانَ غَلَبَ اسْتِعْمَالُهَا عِنْدَ الْمُتَأَخِّرِينَ فِي الْإِجَازَةِ فَهِيَ مِنْ جُمْلَةِ صُورِ التَّحْمِيلِ وَإِنْ كَانَتْ قَاصِرَةً عَنِ السَّمَاعِ وَكَذَلِكَ أَشْهَدُ عَلَى فَلَانٍ أَنَّهُ قَالَ كَذَا وَهِيَ مَنْحَطَةٌ عَنْ رَقَبَةٍ مَا تَقْدُمُ لِحَتِّهَا الْوَاسِطَةُ ⁽¹⁾ .

ويقول أبو عبد الله ابن رشيد الفهري ⁽²⁾ حكاية عن صاحبه القاسم بن عبد الله الأنصاري " إلى أن الذي لا إشكال في انتهاض الأدلة على قبوله من مسند الحديث ما علم اتصاله تنصيصاً بـ "سمعت" أو "حدثنا" أو "أخبرنا" أو "قال لنا" أو ما في معناه مما

(1) جامع التحصيل في أحكام المراسيل، أبو سعيد بن خليل بن كيكليدي أبو سعيد العلائي، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، عالم الكتب - بيروت 1407 - 1986، الطبعة: الثانية، ص: 114.

(2) الإمام المحدث ذو الفنون محب الدين أبو عبد الله محمد بن عمر بن محمد ابن عمر بن محمد بن إدريس بن سعيد بن مسعود بن حسن بن محمد بن عمر بن رشيد الفهري السبتي . قال لسان الدين بن الخطيب في تاريخ غرناطة: كان إماماً مضطرباً بالعربية واللغة والعروض فريد دهره عدالة وجلالة وحفظاً وأدباً عالي الإسناد صحيح النقل تام العناية بصناعة الحديث فيما عليها بصيراً بها محققاً فيها ذاكراً للرجال فقيهاً ذاكراً للتفسير ريان من الأدب حافظاً للأخبار والتواريخ مشاركاً في الأصلين عارفاً بالقراءات حسن الخلق كثير التواضع. قرأ على ابن أبي الربيع وحازم القرطاجني ورحل فأخذ بمصر والشام والحجاز عن الديلمي والقطب القسطلاني وخلائق ضمنهم رحلته التي سماها ملء العيبة وهي ست مجلدات. وعاد إلى غرناطة فنشر بها العلم. وقال ابن حجر: طلب الحديث فمهر فيه وألف إيضاح المذاهب فيمن يطلق عليه اسم صاحب وترجمان التراجم على أبواب البخاري أطال فيه النفس ولم يكمل.

مولده سنة سبع وخمسين ومستمائة بسنة ومات بفاس في محرم سنة إحدى وعشرين وسبعمائة. انظر طبقات الحفاظ، ص: 528-529.

هو صريح في الاتصال، وأنه أعلى رتب النقل ويلتحق بحكمه ويجري مجراه معنن من علم من مذهبه أنه لا يقول "عن" إلا فيما سمع ويتلوه في الرتبة الإسناد المعنن الذي لم يعلم ذلك فيه من قائله وليس مدلساً⁽¹⁾.

ويقول شيخنا الدكتور حمزة عبد الله المالبياري: "وأما العنصر الثاني - أي اتصال السند - فيعرف بما يلي:

1- تصريح كل من سلسلة الإسناد بما يدل على سماعه للحديث من مصدره الذي روى عنه ذلك الحديث، كقوله: (سمعت فلاناً) أو (سمعنا فلاناً) أو (حدثني فلان) أو (حدثنا) أو (قرأت عليه) أو (حدثني قراءة عليه) أو (حدثنا قراءة عليه) أو (أخبرني) أو (أخبرنا) أو (أنبأني) أو (أنبأنا) أو (قال لي) أو (قال لنا)، أو نحو ذلك من العبارات الدالة على أن الراوي قد لقي من فوقه، وأنه سمع منه ذلك الحديث.

2- عنونة الراوي، إذا لم يكن مدلساً، أو مرسلأً، فتفيد عننته الاتصال، وأما إن كان الراوي المعنن مدلساً، فعنننه تحمل على الانقطاع لقوة احتمال تدليسه في الإسناد بإسقاط شيخه الذي سمع منه هذا الحديث⁽²⁾.

وما أجمال في هذه النصوص، فضله الدكتور إبراهيم اللاحم تفصيلاً بديعاً وقسم فيه صيغ الأداء إلى قسمين فقال: "تنقسم صيغ أداء الراوي للحديث قسمين رئيسين:

القسم الأول:

الصيغ الصريحة في الاتصال، مثل أن يقول: سمعت فلاناً يقول، أو حدثنا فلان أو حدثني فلان، أو رأيت فلاناً فقال كذا، ونحو ذلك من العبارات الصريحة في الاتصال، فالباحث سيحكم بداية بأن الرواية بين هذا الراوي وبين من روى عنه متصلة يحكم عليها بالاتصال بحكم أن الصيغة التي أدى بها هذا الراوي روايته تفيد ذلك، ومع

(1)- السنن الأئمة والمورد الأئمة في المحاكمة بين الإمامين في السند المعنن، تأليف: محمد بن عمر بن محمد بن عمر رشيد الفهري أبو عبد الله، تحقيق: صلاح بن سالم المصراحي، مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة المنورة - 1417، الطبعة: الأولى، ص: 30 - 31.

(2)- انظر علوم الحديث في ضوء تطبيقات المحدثين النقاد، د. حمزة عبد الله المالبياري، دار ابن حزم - بيروت - الطبعة: الأولى (1403 هـ/2003م)، ص: (44-46).

هذا فإن مجرد وجود صيغة تدل بظاهرها على الاتصال لا يكفي، لكن البحث المبدئي يقتضي أن يحكم الباحث على الرواية بالاتصال، وقد يتبين له بعد ذلك خلاف ما حكم به، فقد تكون الصيغة صريحة في الاتصال ومع هذا فالإسناد منقطع، وهذا له صور:

منها ما إذا كان الراوي كذابا، فإن كثيرا من الكذابين يدعي السماع ممن روى عنه ويصرح بالتحديث، وهو لم يسمع منه .

ومن الصور أيضا، ما يستخدمه بعض الرواة من الصيغ الموهمة للسماع، وهو لا يقصد ذلك، مثل خطبتنا فلان، أو جاءنا فلان، أو حدثنا فلان، وهو يقصد قومه وأهل بلده .

ومنها - وهي أهمها - أخطاء الرواة، فتكون الرواية في الأصل ليس فيها تصريح بالتحديث، فيخطئ بعض رواة الأسانيد ويستبدل بها بصيغة صريحة في اللقي والسماع وانضم إلى ذلك منذ عصر الرواية إلى عصرنا أخطاء النساخ، ثم أخطاء المطابع في العصر الحاضر، فصار لزاما على الباحث أن يترتب في الحكم باتصال الإسناد، وإن كان ظاهره الاتصال، ولا سيما إذا أخذ الإسناد من كتب غير مشهورة، مثل كتب الغرائب، وكتب الفوائد، والأجزاء الحديثية التي ليست من الكتب المشهورة فهذه يكثر فيها وجود الأخطاء في الأسانيد، وكذلك الكتب المشهورة المنشورة دون تحقيق علمي جيد .

القسم الثاني:

أن تأتي الرواية بصيغة محتملة للاتصال وعدمه، وهذه الصيغ كثيرة وأشهرها: عن فلان، فيقول الراوي، حدثنا فلان عن فلان .

ومن الصيغ المحتملة للسماع وعدمه: (قال)، (ذكر)، (حكى)، (حدث)، وما يؤول إليها، مثل أن فلانا قال، أو أنه ذكر... الخ .

وكون هذه الصيغ - عدا (عن) - محتملة للسماع وعدمه أمر ظاهر، لأنها تستخدم في الأمرين كثيرا .

أما صيغة (عن) فإنما كانت محتملة للأمرين لأنها في الأصل ليست صيغة أداء وإنما هي بدل عن صيغ الأداء، ثم هي قد يكون الراوي نفسه عبر بها، فيقول الأعمش - مثلاً - عن إبراهيم، أو عن أبي وائل، أو يقول يحيى القطان: عن سفيان... ويسوق الإسناد⁽¹⁾.

ويجدر التنبيه في ختام الكلام عن صيغ الأداء، إلى مسألة غاية في الأهمية تبه عليها عدد من المحققين، وتتعلق بمسألة عدم الاغترار بظواهر هذه الصيغ المذكورة والتسرع في الحكم على الحديث بالاتصال، دون التأكد من صحة ثبوت ذلك، وفي هذا يقول شيخنا المالبياري: (إن صيغ التحمل التي تقع في سلسلة الإسناد، كـ "حدثنا" و"أخبرنا" و"أبأننا"، أو عننة غير المدلسين، تعد الأصل في معرفة اتصال السند، وهذا واضح لمن يتتبع عمل النقاد، لكن يجدر بنا أن نلفت الانتباه إلى أن هذه الصيغ والألفاظ، قد لا تفيد اتصال السند بمفردها، لتساهل بعض رواة الحديث في استخدام هذه الكلمات في غير معناها الحقيقي، الذي هو السماع والتلقي المباشر، أو لوقوع وهم منه في استعمالها، بدلاً عن الصيغة التي استخدمها شيخه، ويكون بمقدور الباحث أن يكتشف هذه الأمور الخفية، من خلال جمع الروايات، ومقارنة بعضها بعض وموظفاً في ذلك ما ورد عن النقاد من النصوص حول انقطاع السند أو اتصاله... ولهذا قال الحافظ ابن رجب: "ولا يعتبر بمجرد ذكر السماع والتحديث في الأسانيد، فقد ذكر ابن المديني أن شعبة وجدوا له غير شيء يذكر فيه الإخبار عن شيوخه، ويكون منقطعاً".

وقال الحافظ ابن عبد البر في مبحث العننة من مقدمة التمهيد⁽²⁾ "إنه لا اعتبار بالحروف والألفاظ، وإنما هو باللقاء والمجالسة والسماع"⁽³⁾.

(1) - الاتصال والانقطاع، إبراهيم بن عبد الله اللاحم، مكتبة الرشد ناشرون - الرياض - الطبعة: 1 (1426هـ/2005م) ص: 15-17 - مع شيء من الاختصار - .

(2) - انظر التمهيد: (26/1) .

(3) - انظر علوم الحديث في ضوء تطبيقات المحدثين النقاد بهامش ص: (46-47) مع شيء من الاختصار - وقد تكلم بالتفصيل عن هذه المسألة، وانتقد تسرع كثير من الباحثين المعاصرين في الحكم على الحديث بمجرد النظر الظاهري العابر، دون الغوص في الملابسات والقرائن .

الفرع الثاني: صيغ الأداء ودلالاتها عند الحافظ ابن كثير

تكلم الحافظ ابن كثير عن صيغ الأداء التي تفيد الاتصال قطعاً، في مبحث السماع في أنواع تحمل الحديث، فقال: "السماع وتارة يكون من لفظ السمع حفظاً، أو من كتاب. قال القاضي عياض: فلا خلاف حيثئذ أن يقول السامع: "حدثنا" أو "أخبرنا"، و"أبأنا" و"سمعت" و"قال لنا"، و"ذكر لنا فلان".

وقال المخطيب: أرفع العبارات "سمعت" ثم "حدثنا"، و"حدثني"، "قال" وقد كان جماعة من أهل العلم، لا يكادون يخبرون عما سمعوه من الشيخ، إلا بقولهم "أخبرنا"، ومنهم حماد بن سلمة، وابن المبارك، وهشيم بن بشير، ويزيد بن هارون وعبد الرزاق، ويحيى بن يحيى التميمي، وإسحاق بن راهويه، وآخرون كثيرون.

قال ابن الصلاح: وينبغي أن يكون "حدثنا" و"أخبرنا" أعلى من "سمعت" لأنه قد لا يقصده بالأسماع، بخلاف ذلك. والله أعلم.

قلت -أي ابن كثير-: بل الذي ينبغي أن يكون أعلى العبارات على هذا أن يقول: "حدثني"، فإنه إذا قال "حدثنا" أو "أخبرنا"، قد لا يكون قصده الشيخ بذلك أيضاً لاحتمال أن يكون في جمع كثير. والله أعلم⁽¹⁾.

أما الصيغ المحتملة للاتصال التي تكلم عنها الحافظ ابن كثير، هي "عن" و"أن" وقد تكلم عنهما أثناء حديثه عن الإسناد المعنعن، فقال: "وقد اختلف الأئمة فيما إذا قال الراوي: "أن فلاناً قال"، هل هو مثل قوله: "عن فلان"، فيكون محمولاً على الاتصال، حتى يشبث خلافه؟ أو يكون قوله "أن فلاناً قال" دون قوله: "عن فلان"؟ كما فرق بينهما أحمد بن حنبل ويعقوب بن أبي شيبة وأبو بكر البرديجي، فجعلوا "عن" صيغة اتصال، وقوله "أن فلاناً قال كذا" في حكم الانقطاع حتى يشبث خلافه. وذهب الجمهور إلى أنهما سواء في كونهما متصلين، قال ابن عبد البر. وممن نصّ على ذلك مالك بن أنس⁽²⁾.

(1)-انظر الباعث، ص: 105.

(2)-المصدر نفسه، ص: 50.

وما ذهب إليه الجمهور من كون هاتين الصيغتين تحملاً على الاتصال، مقيدة بشرط تعاصر الراويين مع البراءة من وصمة التدليس، كما نقل ذلك ابن كثير حكاية عن ابن الصلاح⁽¹⁾.

وهذا دليل واضح على أن "المنعنة" وما يسمى "بالأنانة" صيغ محتملة للاتصال ولا يمكن أن تفيد الاتصال قطعاً، إلا إذا دلت القرائن التي أشرنا إليها قبل قليل على ذلك.

الفرع الثالث: تطبيقات عملية من تفسيره

النموذج الأول

وهو نفس المثال الثالث، الذي ذكرناه ضمن النماذج العملية التي تدل على تأكيد الحافظ ابن كثير على ضرورة توفر شرط الاتصال، للحكم على الحديث بالصحة والذي قال فيه: "روى الإمام أحمد: حدثنا أبو النضر، حدثنا عبد الحميد حدثنا شهر حدثني عبد الله بن عباس قال: بينما رسول الله ﷺ بفناء بيته جالس، إذ مر به عثمان بن مظعون، فكشر إلى رسول الله ﷺ فقال له رسول الله ﷺ: (ألا تجلس؟).... الحديث.

ثم قال عقبه: إسناده جيد متصل حسن، قد بين فيه السماع المتصل⁽²⁾.

ويقصد بالسماع المتصل هنا، صيغة "حدثنا" التي تسلسل بها الإسناد من أوله إلى آخره، والتي تفيد الاتصال قطعاً لا احتمالاً، كما هو واضح من تعليقه على إسناد الحديث.

النموذج الثاني

قال الحافظ ابن كثير: "قال محمد بن إسحاق، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب حدثني ابن العاص أنه سمع رسول الله ﷺ قال: (كل بني آدم يأتي يوم

(1)-المصدر السابق، ص: 49.

(2)-انظر هذا المثال، ص: 477 من البحث.

القيامة وله ذنب، إلا ما كان من يحيى بن زكريا⁽¹⁾، ابن إسحاق هذا مدلس، وقد عنعن هذا الحديث⁽²⁾.

وعننة المدلس لا يحكم لها بالاتصال، إلا إذ ثبت سماعه للحديث، كما هو مقرر في "علم المصطلح".

وكلام ابن كثير عقب الحديث، يدل على عدم ثبوت سماع ابن إسحاق هذا الحديث من يحيى بن سعيد القطان عند ابن كثير.

ولكن الإمام الحاكم أخرجه بإسناد فيه تصريح محمد بن إسحاق بسماعه الحديث، حيث قال: "حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أحمد بن عبد الجبار العطاردي، ثنا يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق، قال: حدثني يحيى بن سعيد... الحديث".

(1)- أخرجه الحاكم في مستدركه مرة بصيغة التحديث من ابن إسحاق في باب "تفسير سورة مريم" برقم (3411) (404/2) ومرة بصيغة العننة عنه في كتاب "التوبة والإنابة" برقم (7618) (273/4)، كلاهما عن عمرو بن العاص مرفوعا، وقال في كليهما: "صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه" وأقره الذهبي في التلخيص.

وابن عساکر في تاريخ دمشق: (174/64) كما في الطريق الأول للإمام الحاكم، وابن جرير الطبري عن ابن إسحاق عن يحيى بن سعيد عن ابن المسيب عن ابن العاص مرفوعا - بمنعنه ابن إسحاق - (255/3)، ورواه أيضا من طريق شعبة، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب قال: قال ابن العاص - إما عبد الله، وإما أبوه - ما أحد يلقى الله... الحديث - أي موقوف وأخضر من الأول - (255/3).

وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (643/2) من طريق عباد يعني ابن العوام، ثنا يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب عن ابن العاص، لا يدري عبد الله أو عمرو، عن النبي ﷺ في قوله: "وسيدا وحصورا" قال: ثم تناول شيئا من الأرض، فقال: كان ذكره مثل هذا. وأخرجه أيضا (643/2) من طريق أحمد بن سنان ثنا يحيى بن سعيد القطان، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، أنه سمع سعيد بن المسيب، عن عبد الله بن عمرو بن العاص - موقوفا عليه وأتم لفظا من الطريق المرفوع -.

وقال ابن كثير عقب سوجه لهذا الموقوف: "فهذا موقوف أصح إسنادا من المرفوع" انظر التفسير: (22/2). وقد استفاض الشيخ الألباني في تخريج هذا الحديث من جميع طرقه بشواهده ومتابعاته، وخلص في الأخير إلى القول: "وخلاصة القول في هذا الحديث أنه صحيح بلا ريب، على الأقل بمجموع طرقه، لأن أكثرها ليست شديدة الضعف، بل إن بعضها صحيح لذاته عند البزار وغيره عن ابن عمر، فتضعيف النووي إياه مردود، وكذا إعلال ابن كثير لبعض طرقه في "التاريخ" و"التفسير"، فإنه لم يقف على أكثر الطرق التي ذكرتها" انظر السلسلة الصحيحة برقم (2984) (1212/6).

(2)- التفسير: (129/5).

وقال عقبه: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجه، وأقره الذهبي على ذلك⁽¹⁾.

وقد رجّح أبو حاتم وقفه، حيث قال بعد سؤال ابن أبي حاتم له: لا يرفعون هذا الحديث⁽²⁾.

والمقصود من ذكر هذا النموذج هنا، هو الإشارة إلى أن صيغة "عن" لم تقد الاتصال بين ابن إسحاق ويحيى بن سعيد عند الحافظ ابن كثير، لكون ابن إسحاق مشهوراً بالتدليس.

النموذج الثالث

قال الحافظ ابن كثير: "قال الإمام أحمد: حدثنا زيد بن الحباب، حدثني عبد الواحد بن زياد أخبرنا عبادة بن نسي عن شداد بن أوس، رضي الله عنه، أنه بكى، فقليل له: ما يبكيك؟ قال: شيء سمعته عن رسول الله ﷺ يقوله فذكرته فأبكاني، سمعت رسول الله يقول: "أتخوف على أمتي الشرك والشهوة الخفية". قلت: يا رسول الله، أتشرك أمتك من بعدك؟ قال: "نعم، أما إنهم لا يعبدون شمساً ولا قمراً ولا حجراً ولا وثناً، ولكن يراؤون بأعمالهم، والشهوة الخفية أن يصبح أحدهم صائماً فتعرض له شهوة من شهواته فيترك صومه"⁽³⁾.

(1) انظر المستدرک: (404/2) الحديث رقم (3411).

(2) علل الحديث لابن أبي حاتم، تحقيق: محب الدين الخطيب، دار المعرفة - بيروت - 1405: (140/2).

(3) خروجه أحمد في مسنده (حديث شداد بن أوس) برقم (17161) (123/4)، والطبراني في "الأوسط" (284/4) والبيهقي في "شعب الإيمان" (333/5) كلهم من طريق عبد الواحد بن زيد البصري عن عبادة بن نسي الكندي عن شداد بن أوس به.

ورواه ابن ماجه في "سننه" كتاب (الزهد) باب (الرياء والسمعة) من طريق الحسن بن ذكوان عن عبادة بن نسي عن شداد بن أوس مرفوعاً - من غير ذكر الصيام - برقم (4205) (1406/2).

وقال الهيثمي عقب تخريجه للحديث: "وفيه عبد الواحد بن زيد وهو ضعيف". انظر مجمع الزوائد (202/3).

ورواه ابن ماجه من حديث الحسن بن ذكوان، عن عبادة بن نسي، به، وعبادة⁽¹⁾ فيه ضعف وفي سماعه من شداد⁽²⁾ نظر⁽³⁾.

فصيغة "العنعة" هنا بين عبادة بن نسي وشداد بن أوس، لم تفد الاتصال على اعتبار عبادة لم يثبت سماعه من شداد.

لم يشر الحافظ المزي⁽⁴⁾ ولا ابن حجر⁽⁵⁾ إلى عدم سماع عبادة من شداد ولا حتى الاختلاف في ذلك، أثناء ترجمتهم له.

ولم يجزم الإمام الذهبي بعدم سماعه من شداد، ولكنه احتمل ذلك كما يفهم كلامه، وهذا نصه: "وأظن رواياته عن الكبار منقطعة"⁽⁶⁾.

وما يقوي هذا الاحتمال، ما قاله ابن حبان: "مات سنة ثمان عشرة ومائة وهو شاب"⁽⁷⁾ وشداد بن أوس الصحابي الجليل فقد قال الذهبي عن سنة وفاته: "اتفقوا على موته كما قلنا في سنة ثمان وخمسين، إلا ما يروى عن بعض أهل بيته: أنه في سنة أربع وستين"⁽⁸⁾.

وأيا ما كان فمن المستبعد جدا وإن أخذنا بالقول الذي يقول بتأخر وفاته، أن يكون عبادة قد سمع من شداد، وهذا يظهر رجحان ما ذهب إليه الحافظ ابن كثير عندما قال -كما نقلناه قبل قليل- "وفي سماعه من شداد نظر".

(1) عبادة بن نسي بضم النون وفتح المعجمة الخفيفة الكندي أبو عمر الشامي قاضي طبرية ثقة فاضل من الثالثة مات سنة ثمان عشرة ومائة . انظر التقریب، ص: 292 .

(2) شداد بن أوس بن ثابت الأنصاري أبو علي صحابي مات بالشام قبل الستين أو بعدها وهو ابن أخ حسان بن ثابت . انظر التقریب، ص: 264 .

(3) - انظر التفسير: (124/5) .

(4) - انظر تهذيب الكمال: (194/14 - 197) .

(5) - انظر التهذيب: (99/5) .

(6) - انظر الكاشف: (533/1) .

(7) - انظر الثقات لابن حبان: (162/7) .

(8) - انظر السير: (466/2 - 467) .

النموذج الرابع

قال الحافظ ابن كثير: "وقد روي هذا من وجه آخر متصل، فقال الحافظ أبو بكر البزار: حدثنا الحسن بن يحيى حدثنا عمرو بن عاصم، حدثنا صالح المري، عن سليمان التيمي، عن أبي عثمان، عن أبي هريرة، رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ وقف على حمزة بن عبد المطلب، رضي الله عنه، حين استشهد، فنظر إلى منظر لم ينظر أوجع للقلب منه، أو قال: لقلبه منه فنظر إليه وقد مُثِّلَ به فقال: "رحمة الله عليك، إن كنت -لما علمت- لوصولاً للرحم فعولاً للخيرات، والله لولا حزن من بعدك عليك، لسرني أن أتركك حتى يحشرك الله من يطون السباع - أو كلمة نحوها- أما والله على ذلك، لأمثلن بسبعين كمثلك . فتزل جبريل، عليه السلام، على محمد ﷺ بهذه السورة وقرأ: ﴿ وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ ﴾⁽¹⁾ إلى آخر الآية فكفر رسول الله ﷺ -يعني: عن يمينه- وأمسك عن ذلك⁽²⁾

(1)- النحل 126 .

(2)-خرجه الحاكم في المستدرک کتاب "معرفة الصحابة" باب "ذكر إسلام حمزة من عبد المطلب" برقم (4894) (218/3) والطبراني في "الكبير" برقم (2938) (143/3) والبيهقي في "دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة" نج: د. عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلمية -بيروت- دار الريان للتراث -القاهرة- ط: الأولى (1408هـ/1988م) جماع أبواب غزوة أحد، باب "باب ما جرى بعد انقضاء الحرب" (288/3) وكذا في "شعب الإيمان"، السبعون من شعب الإيمان، باب "في الصبر على المصائب" (120/7)، والأجري في كتابه "الشريعة" كتاب "جامع فضائل أهل البيت" باب "فضل حمزة بن عبد المطلب رضي الله عنه" (2243/5) كلهم من طريق صالح المري عن سليمان التيمي، عن أبي عثمان النهدي عن أبي هريرة مرفوعاً "ولولا حزن من بعدك عليك لسرني أن أدعك حتى تجيء من أفواه شتى".

وقد ورد هذا الحديث عن غير أبي هريرة ومن طرق أخرى لخصها الشيخ الألباني فقال "... ورواه البيهقي أيضا من طريق يحيى بن عبد الحميد قال : حدثنا قيس عن ابن أبي ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس مرفوعاً نحوه و زاد . " فقال رسول الله ﷺ : بل نصبر يا رب ! " . وسنده ضعيف، مسلسل بالضعفاء الثلاثة: ابن أبي ليلى فمن دونه ! قلت: وقد ثبت بعضه مختصراً من طرق أخرى فأخرج الحاكم والخليل في "التلخيص" عن أنس " أن رسول الله ﷺ مر بحمزة يوم أحد وقد جدع ومثّل به فقال: " لولا أن صغية تجد لثركه حتى يحشره الله من يطون الطير والسباع، فكفته في نمرة " . وقال : " صحيح على شرط مسلم " ووافقه الذهبي وهو كما قال . ورواه الحاكم والبزار والطبراني من حديث ابن عباس بسند لا بأس به في المتابعات والشواهد . وسبب نزول الآية السابقة في هذه الحادثة صحيح فقد قال أبي بن كعب: " لما كان يوم أحد أصيب من الأنصار أربعة وستون رجلاً، ومن المهاجرين ستة، فماتوا بهم و فيهم حمزة، فقالت الأنصار: لئن أصبناهم مثل هذا لئربن عليهم، فلما كان يوم فتح مكة أنزل الله ﷻ : ﴿ وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ ﴾ الآية، فقال رجل: لا قرئ بعد اليوم، فقال رسول الله

وهذا إسناد فيه ضعف، لأن صالحاً -هو ابن بشير المزني- ضعيف عند الأئمة⁽¹⁾ وقال البخاري: هو منكر الحديث⁽²⁾.

فقد حكم المحافظ ابن كثير على إسناد هذا الحديث بالاتصال، رغم أنه لم ينسلسل بصيغة تفيد الاتصال القطعي كـ"حدثنا" مثلاً، بل كان الإسناد معنعنا ابتداءً من صالح المري⁽³⁾ إلى نهاية الإسناد فصيغة "عن" هنا أفادت الاتصال لثبوت سماع كل راوٍ من رواة هذا الإسناد عن من روى عنه.

وقد أثر ابن كثير أن يأتي بهذا الإسناد على الرغم من ضعفه، لحال صالح بن بشير المري، لكون الإسناد متصلاً، على أن يكفي بذكر الحديث الذي ساقه قبله لكونه مرسلاً وفيه راوٍ لم يسم كما قال⁽⁴⁾، فقد اجتمعت في هذا الحديث علتان، بينما حوى المتصل علة واحدة، تتمثل في ضعف صالح المري كما أشرنا.

❦ "كفوا عن القوم غير أربعة"، رواه الترمذي، والحاكم وعبد الله بن أحمد في "زوائد المسند" وحسنه الترمذي، وقال الحاكم: "صحيح الإسناد" ووافقه الذهبي، وهو كما قالاً. انظر السلسلة الضعيفة برقم (550) (28/2) (29).
(1)-والأمر كما قال ابن كثير فقد أجمع الأئمة على تضعيفه واستنكار مروياته رغم صلاحه. انظر كلام الأئمة بشأنه في الجرح والتعديل: (395/4) تهذيب الكمال: (22-16/13)، والسير: (48-46/8). وقال ابن عدي بعد أن ساق أقوال الأئمة وعدداً من مروياته: "من أهل البصرة وهو رجل قاص حسن الصوت وعامة أحاديثه منكرات ينكرها الأئمة عليه وليس هو بصاحب حديث وإنما أتى من قلة معرفته بالأساتيد والمتون وعندني أنه مع هذا لا يعتمد الكذب بل يغلط شيئاً" انظر الكامل: (20/13).

وقال ابن حبان في المجروحين (372/1): "كان من أحزن أهل البصرة صوتاً وأرقهم قراءة غلب عليه الخير والصلاح حتى غفل عن الإتيان في الحفظ فكان يروي الشيء الذي سمعه من ثابت والحسن وهؤلاء على التوهم فيجعله عن أنس عن رسول الله ﷺ فظهر في روايته الموضوعات التي يرويها عن الأئمة واستحق الترك عند الاحتجاج وإن كان في الدين مثلاً عن طريق الأعوجاج".

(2)- انظر التفسير: (350/4).

(3)- صالح بن بشير بن وادع المري بضم الميم وتشديد الراء أبو بشر البصري القاص الزاهد ضعيف من السابعة مات سنة اثنتين وسبعين ومائة وقيل بعدها. انظر التزييف، ص: 271.

(4)- انظر التفسير: (350/4).

المبحث الثاني: موقفه من أنواع الحديث المندرج ضمن المتصل
المطلب الأول: الحديث المعنعن ومذاهب العلماء في الحكم عليه

الفرع الأول: تعريفه

1- لغة

العنينة: هي مصدر عنعن الحديث، أي مصدر جعلي، مأخوذة من لفظ عن فلان كأخذهم حولق وحوقل، من قال: لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم وسبحل من قول سبحان الله⁽¹⁾.

2- اصطلاحاً

عرّفه الإمام السيوطي بالقول: "هو قول الراوي فلان عن فلان بلفظ (عن) من غير بيان للتحديث أو الإخبار أو السماع"⁽²⁾.

وليس شرطاً أن يتسلسل بالعنينة من أول الإسناد إلى آخره، حتى نحكم عليه بأنه إسناد معنعن، وفي ذلك يقول الإمام السخاوي في تعريفه له: "والمعنن وهو ما أتى فيه ولو في محل واحد بصيغة (عن) كفلان عن فلان"⁽³⁾.

الفرع الثاني: نصوص النقاد فيما يشترط للحكم على المعنعن بالاتصال

قال الإمام الشافعي - رحمه الله - حاكياً عن سألته فقال: "فما بالك قبلت معن لا تعرفه بالتدليس أن يقول: عن وقد يمكن فيه أن يكون لم يسمعه، فقلت: المسلمون العدول أصحاب الكفاية في الأمر في أنفسهم، وحالهم في أنفسهم غير حالهم في غيرهم، ألا نرى أنني إذا عرفتهم بالعدل في أنفسهم قبلت شهادتهم، فإذا شهدوا على شهادة غيرهم لم أقبل شهادة غيرهم حتى أعرف حاله، ولم تكن معرفتي عدلهم معرفتي عدل من شهدوا على شهادته وقولهم عن خبر أنفسهم وتسميتهم على الصحة حتى

(1) انظر توضيح الأفكار: (330/1).

(2) انظر تدريب الراوي: (214/1).

(3) انظر التوضيح الأبهري لتذكرة ابن الملقن في علم الأثر، محمد بن عبد الرحمن السخاوي، تحقيق: عبد الله بن محمد عبد الرحيم البخاري، مكتبة أصول السلف - السودية - 1418، الطبعة: الأولى، ص: 45.

يستدل من فعلهم بما يخالف ذلك، فيحترس منهم في الموضع الذي خالف فعلهم فيه ما يجب عليهم، ولم تعرف بالتدليس بيلدنا فيمن مضى ولا من أدركنا من أصحابنا إلا حديثاً، فإن منهم من قبله عمن لو تركه عليه كان خيراً له، وكان قول الرجل: سمعت فلاناً يقول: سمعت فلاناً وقوله: حدثني فلان عن فلان سواء عندهم، لا يحدث واحد منهم عمن لقي إلا ما سمع منه، فمن عرفناه بهذا الطريق قبلنا منه، حدثني فلان عن فلان إذا لم يكن مدلساً ومن عرفناه دلس مرة، فقد أبان لنا عورته في روايته، وليست تلك العورة بكذب فتردها حديثه ولا النصيحة في الصدق فنقبل منه ما قبلنا من أهل النصيحة في الصدق، فقلنا: لا نقبل من مدلس حديثاً حتى يقول فيه حدثني أو سمعت⁽¹⁾.

وقال ابن عبد البر: "أجمعوا على قبول الإسناد المعنعن، لا خلاف بينهم في ذلك إذا جمع شروطاً ثلاثة وهي عدالة المحدثين في أحوالهم ولقاء بعضهم بعضاً مجالسة ومشاهدة وأن يكونوا براء من التدليس"⁽²⁾.

وقال الخطيب البغدادي: "وأهل العلم بالحديث مجمعون على أن قول المحدث حدثنا فلان عن فلان، صحيح معمول به، إذا كان شيخه الذي ذكره يعرف أنه قد أدرك الذي حدث عنه ولقيه وسمع منه، ولم يكن هذا المحدث ممن يدلس، ولا يعلم أنه يستعجز إذا حدثه أحد شيوخه عن بعض من أدرك حديثاً نازلاً، فسمى بينهما في الإسناد من حدثه به أن يسقط ذلك، ويروي الحديث عالياً فيقول: حدثنا فلان عن فلان أعني الذي لم يسمعه منه، لأن الظاهر من الحديث السالم رواية مما وصفنا الاتصال وإن كانت العنونة هي الغالبة على إسناده"⁽³⁾.

وقال ابن الصلاح: "عده بعض الناس من قبيل المرسل والمتقطع حتى يتبين اتصاله بغيره، والصحيح والذي عليه العمل، أنه من قبيل الإسناد المتصل، وإلى هذا ذهب الجماهير من أئمة الحديث وغيرهم وأودعه المشترطون للصحيح في تصانيفهم

(1)- الكفاية: (291-292).

(2)- التمهيد: (12/1).

(3)- الكفاية، ص: 291.

فيه وقبلوه، وكاد أبو عمر بن عبد البر الحافظ، يدعي إجماع أئمة الحديث على ذلك⁽¹⁾ وادعى أبو عمرو الداني المقرئ الحافظ، إجماع أهل النقل على ذلك، وهذا بشرط أن يكون الذين أضيفت العنينة إليهم، قد ثبتت ملاقات بعضهم بعضا مع براءتهم من وصمة التدليس، فحينئذ يحمل على ظاهر الاتصال إلا أن يظهر فيه خلاف ذلك⁽²⁾.

وقال الإمام الذهبي: "المعنعن: ما إسناده فلان عن فلان، فمن الناس من قال: لا يثبت حتى يصح لقاء الراوي بشيخه يوما ما، ومنهم من اكتفى بمجرد إمكان الالتقي وهو مذهب مسلم وقد بالغ في الرد على مخالفه.

ثم بتقدير تيقن اللقاء، يشترط أن لا يكون الراوي عن شيخه مدلسا، فإن لم يكن حملناه على الاتصال فإن كان مدلسا، فالأظهر أنه لا يحمل على السماع.

ثم إن كان المدلس عن شيخه ذا تدليس عن الثقات فلا بأس، وإن كان ذا تدليس عن الضعفاء فمردود.

فإذا قال الوليد أو بقية: عن الأوزاعي، فواه، فإنهما يدلّسان كثيرا عن الهلّكي ولهذا يتقي أصحاب الصحاح حديث الوليد، فما جاء إسناده بصيغة عن ابن جريج أو عن الأوزاعي تجنبوه.

وهذا في زماننا يعسر نقده على المحدث، فإن أولئك الأئمة كالبخاري وأبي حاتم وأبي داود عاينوا الأصول، وعرفوا عللها، وأما نحن فطالت علينا الأسانيد

(1)-تناقل كثير من المصنفين عبارة ابن الصلاح هذه والتي يعتبر فيها أن ابن عبد البر كاد أن يدعي الإجماع في هذه المسألة، رغم أن عبارة ابن عبد البر واضحة - كما أثبتناها أعلاه - في أنه ادعى الإجماع. وقد نبه الحافظ العراقي على هذا في معرض تعليقه على كلام ابن الصلاح فقال: "ولا حاجة إلى قوله كاد فقد ادعاء" التقييد والإيضاح ص: 83، ولكن للحافظ ابن حجر توجيه آخر للمسألة حيث قال: "إنما عبر هنا بقوله كاد لأن ابن عبد البر إنما جزم بإجماعهم على قبوله ولا يلزم منه إجماعهم على أنه من قبيل المتصل" انظر النكت (583/2)، ولكن الصنعاني رأى أن هذا التوجيه غير منبج، فقال: إذا كان لا يلزم من القبول الاتصال فلا وجه لكاد، بل لا وجه للتأييد بكلام ابن عبد البر على الاتصال، على أن في النفس شيئا من قول الحافظ لا تلازم، فإن غير المتصل لا يقبل لجواز الانقطاع ونحوه فليتأمل. ثم بعد كتب هذا رأيت في حاشية البقاعي فقال: إنه يلزم من ذلك أي من قبوله أن يكون متصلا كما ذكرناه والله الحمد" انظر توضيح الأفكار: (331/1).

(2)-انظر مقدمة ابن الصلاح، ص: 61.

وفقدت العبارات المتيقنة ، ويمثل هذا ونحوه دخل الدخيل على الحاكم في تصرفه في ((المستدرک))^(١) .

الفرع الثالث: تلخيص مذاهب العلماء في الحكم على الإسناد المعنعن

لقد أبدع الإمام أبو عبد الله ابن رشيد الفهري في تلخيص مجمل المذاهب المتعلقة بالحكم على الإسناد المعنعن بعد استقراءه لمجمل نصوص الأئمة في هذا الشأن بما لا مطمع لنا بالزيادة عنه، لذلك رأيت أن أنقل ما ذكره مختصراً بما يناسب المقام هنا، وقد رأى أن في المسألة خمس مذاهب^(٢) .

المذهب الأول

مذهب أهل التشديد، وهو أن لا يعد متصلاً من الحديث إلا ما نص فيه على السماع أو حصل العلم به من طريق آخر، وأن ما قيل فيه: فلان عن فلان، فهو من قبيل المرسل أو المنقطع حتى يتبين اتصاله بغيره، حكاه الإمام أبو عمرو النصري الشهرزوري الشهير بابن الصلاح أحد الأئمة المتأخرين المعتمدين ولم يسم قائله، وهذا المذهب وإن قلَّ القائل به، بحيث لا يسمى ولا يعلم، فهو الأصل الذي كان يقتضيه الاحتياط وحجته أن عن لا تقتضي اتصالاً، لا لغة ولا عرفاً، وإن توهّم متوهم فيها اتصالاً لغة، فإنما ذلك بمحل المجاوزة المأخوذ عنه، تقول: أخذ هذا عن فلان فالأخذ حصل متصلاً بالمحلّ المأخوذ عنه، وليس فيها دليل على اتصال الراوي بالمروي عنه وما علم منهم أنهم يأتون بعن في موضع الإرسال والانقطاع يخرم ادعاء العرف .

وإذا أشكل الأمر وجب أن يحكم بالإرسال لأنه أدون الحالات، فكأنه أخذ بأقل ما يصح حمل اللفظ عليه .

وكان ينبغي لصاحب هذا المذهب أن لا يقول بالإرسال، بل بالتوقف حتى يتبين لمكان الاحتمال .

(١) - الموقظة، ص: 44-46.

(٢) - انظر السنن الأبين: (43-85) - باختصار شديد مع شيء من التصرف - .

لعل ذلك مراده وهو الذي نقله مسلم عن أهل هذا المذهب، أنهم يقفون الخبير ولا يكون عندهم موضع حجة لإمكان الإرسال فيه، وإن هذا القصد ليلوح من قول هذا القائل حتى يثبت اتصاله بغيره، ولكن صدر الكلام بأبواه لقوله عنه بعض الناس من قبيل المرسل والمنقطع، وكان في ربط العجز بالصدر تنافرا ما، إلا أن هذا المذهب رفضه جمهور المحدثين بل جميعهم وهو الذي لا إشكال في أن أحدا من أئمة السلف ممن يستعمل الأخبار كما قال مسلم - رحمه الله - ويفقد صحة الأسانيد وسقمها، مثل أيوب السختياني وابن عوف ومالك وشعبة بن الحجاج، ومن سمى معهم لا يشترطه ولا يبحث عنه، ولو اشترط ذلك لضاق الأمر جدا ولم يتحصل من السنة إلا النزر اليسير فكأن الله تعالى أتاح الإجماع عصمة لذلك وتوسعة علينا والحمد لله .

فهذا المذهب المجهول قائله لا يعرج عليه ولا يلتفت اليه وقد تولى الإمام أبو عمرو النصري رد هذا المذهب الذي حكاه وقال: إن الصحيح والذي عليه العمل أنه من قبيل الإسناد المتصل قال: وإلى هذا ذهب الجماهير من أئمة الحديث وغيرهم وأودعه المشترطون للصحيح في تصانيفهم فيه وقبلوه .

المذهب الثاني

وهو أيضا من مذاهب أهل التشديد إلا أنه أخف من الأول، وهو ما حكاه الإمام أبو عمرو النصري ابن الصلاح قال: وذكر أبو المظفر السمعاني في المعنعة أنه يشترط طول الصحبة بينهم .

قلت: وهذا بلا ريب يتضمن السماع غالبا لجملة ما عند المحدث أو أكثره ولا بد مع هذا أن يكون سالما من وصمة التدليس، وحجة هذا المذهب هي الأولى بعينها ولكنه خفف في اشتراط السماع، تنصيصا في كل حديث حديث، لتعذر ذلك ولوجود القرائن المفهمة للاتصال، من إيراد الإسناد، وإرادة الرفع، بعضهم عن بعض عند قولهم: فلان عن فلان مع طول الصحبة .

المذهب الثالث

وهو مذهب متوسط في اشتراط ثبوت السماع أو اللقاء في الجملة لا في حديث حديث وهو رأي كثير من المحدثين⁽¹⁾ منهم الإمام أبو عبد الله البخاري وشيخه أبو الحسن علي بن المديني وغيرهما، نقل ذلك عنهم القاضي أبو الفضل عياض وغيره وهذا هو الصحيح من مذاهب المحدثين، وهو الذي يعضده النظر فلا يحمل منه على الاتصال إلا ما كان بين متعاصرين يعلم أنهما قد التقيا من دهرهما مرة فصاعدا، وما لم يعرف ذلك فلا تقوم الحجة منه إلا بما شهد له لفظ السماع أو التحديث أو ما أشبههما من الألفاظ الصريحة إذا أخبر بها العدل عن العدل .

وحجة هذا المذهب أيضا ما تقدم من إجماع جماهير النقلة على قبول الإسناد المعنعن وإيداعه في كتبهم التي اشترطوا فيها إيراد الصحيح، مع ما تقرّر من مذاهبهم أن المرسل لا تقوم به حجة، وأنهم لا يودعون فيها إلا ما اعتقدوا أنه مستند .

المذهب الرابع

أنه لا يشترط في الحكم بالاتصال في الإسناد المعنعن إلا المعاصرة فقط والسلامة من التدليس، علم السماع أو لم يعلم، إلا أن يأتي ما يعارض ذلك، مثل أن يعلم أنه لم يسمع، أو لم يلق المنقول عنه ولا شاهده، أو تكون سنّه لا تقتضي ذلك .

وهذا المذهب الرابع هو الذي ارتضاه أبو الحسين مسلم بن الحجاج رحمه الله في مقدمة كتابه المسند الصحيح، وهو المذهب الذي استدل عليه وادّعى فيه الإجماع وعرف المحدثين وأنكر قول من خالفه إنكارا شديدا .

(1) - ومن هؤلاء: ابن عبد البر في التمهيد (12/1)، والخطيب في الكفاية، ص: 291، ابن الصلاح في المقدمة ص: 61، النووي في شرح مسلم (32/1)، والعلائي في جامع التحصيل، ص: 116، وابن رجب في شرح العلق (365/1) وابن رشد الفهري في السنن الأبين، ص: 31، والسخاوي فتح المغيب (164/1) والتوضيح الأبهري ص: 45 وكثيرون غيرهم وهو أيضا مذهب صاحب بحثنا هذا، المحافظ ابن كثير كما سنبين في الأصل بعد قليل .

وقد تبع مسلماً على مذهبه⁽¹⁾ فرقة من المحدثين وفرقة من الأصوليين، منهم القاضي الإمام أبو بكر ابن الطيب البافلاني المالكي، فيما حكاه القاضي أبو الفضل عنه وأبو بكر الشافعي الصيرفي فيما حكى ابن الصلاح عنه أنه قال: كل من علم له سماع من إنسان فحدث منه فهو على السماع، حتى يعلم أنه لم يسمع منه ما حكاه وكل من علم له لقاء إنسان فحدث عنه فحكمه هذا الحكم قال: وإنما قال هذا فيمن لم يظهر تدليسه .

المذهب الخامس

اصطلاح حدث عند المتأخرين، قال الإمام أبو عمرو النصري: وكثر في عصرنا وما قاربه بين المنتسبين إلى الحديث استعمال (عن) في الإجازة فإذا قال أحدهم: قرأت على فلان عن فلان أو نحو ذلك، فظنَّ به أنه رواه عنه بالإجازة قال: ولا يخرج ذلك من قبيل الاتصال على ما لا يخفى .

قلت: وهذا اصطلاح تواضع عليه قوم فلا نحتاج له إلى تكلف احتجاج وكأن هؤلاء استشعروا أن الإجازة آخذة بشوب من الانقطاع، إذ لا بد في الإجازة المجردة عن المناولة لذلك الشيء بعينه، أو كتيبه بعينه من الاعتماد على الوجدادة، أو بلوغ ذلك إليه بنقل الآحاد العدول، أو الاستفاضة، أو التواتر، فكانهم رأوا أن إلغاء المبلغ يدخله شوباً من الإرسال فلذلك استعملوا فيها عن التي قد تستعمل في الإرسال، على أن الإمام أبا عمرو ابن الصلاح أرى أن يكون في الإجازة انقطاع وقال: ليس في الإجازة ما يقدح في اتصال المنقول بها وفي الثقة به .

(أ) من هؤلاء زيادة على ما ذكر أعلاه: الحافظ المزني الذي قال تعقيباً على قول البخاري في إسناد حديث من رواية سالم بن أبي الجعد عن نبيط عن جابان عن عبد الله بن عمرو، وقيل عن سالم بإسقاط نبيط: "لا يعرف لجابان سماع من عبد الله ولا لسالم من جابان ولا لنبيط" ثم قال المزني: "وهذه طريقة قد سلكها البخاري في مواضع كثيرة وعلل بها كثيراً من الأحاديث الصحيحة وليست هذه علة قاذحة وقد أحسن مسلم وأجاد في الرد على من ذهب هذا المذهب في مقدمة كتابه بما فيه كفاية" انظر تهذيب الكمال: (433/4) .

ونسب ابن رجب هذا المذهب إلى كثير من المتأخرين فقال: "وكثير من العلماء المتأخرين على ما قاله مسلم - رحمه الله - من أن إمكان اللقي كاف في الاتصال من الثقة غير المدلس" انظر شرح العلل (364/1). وهو اختيار الشيخ أحمد شاكِر . انظر شرح الفية السيوطي، ص: 32 .

وما اختاره هو الذي لا يتجه غيره عند مجيزي الإجازة المطلقة وجاعليها إخبارا في الجملة وهو الذي اعتمده الحافظ أبو نعيم الأصبهاني فإنه يقول فيما يروي بالإجازة: أخبرنا مطلقا من غير ذكر إجازة، لأنه يراها إخبارا في الجملة زمن الإجازة ثم يحصل العلم له بالتفصيل في ثاني حال .

الفرع الرابع: مذهب الحافظ ابن كثير في الإسناد المعنعن

لخص الحافظ ابن كثير جملة الأقوال والمذاهب تلخيصا مختصرا ومركزا بما يغني عن التطويل بعد إirاده لرأي ابن الصلاح في المسألة، فقال:

"قال - أي ابن الصلاح - : وقد حاول بعضهم أن يطلق على الإسناد المعنعن اسم "الإرسال" أو "الإنقطاع"، قال: والصحيح الذي عليه العمل: أنه متصل محمول على السماع إذا تعاصروا مع البراءة من وصمة التدليس⁽¹⁾.

وقد ادّعى الشيخ أبو عمرو والداني المقرئ، إجماع أهل النقل على ذلك، وكاد ابن عبد البر أن يدّعي ذلك أيضاً.

(قلت) - القائل ابن كثير - : وهذا هو الذي اعتمده مسلم في صحيحه: وشئ في خطبته على من يشترط مع المعاصرة اللقي، حتى قيل: إنه يريد البخاري، والظاهر أنه يريد علي بن المديني، فإنه يشترط ذلك في أصل صحة الحديث، وأما البخاري فإنه لا يشترطه في أصل الصحة⁽²⁾، ولكن التزم ذلك في كتابه "الصحيح"، وقد اشترط أبو

(1) - الظاهر أن الحافظ ابن كثير اختصر كلام ابن الصلاح في هذه المسألة اختصارا شديدا، حتى بدا ابن الصلاح وكأنه على مذهب الإمام مسلم في الاكتفاء بالمعاصرة مع البراءة من وصمة التدليس، ولكن قول ابن الصلاح في المسألة كالآتي، فبعد أن حكم على الإسناد المعنعن بالاتصال قال: "وهذا بشرط أن يكون الذين أضيفت العننة إليهم قد ثبتت ملاقاتهم بعضا مع براءتهم من وصمة التدليس فحيثما يحمل على ظاهر الاتصال إلا أن يظهر فيه خلاف ذلك" انظر مقدمة ابن الصلاح، ص: 61 .

فالظاهر أن ابن كثير عندما اختصر كلام ابن الصلاح، واكتفى بذكر شرط المعاصرة إنما أراد تضعيف شرط اللقاء فيه والله أعلم .

(2) - نوقش ابن كثير في دعواه هذه، وقال كثيرون بل اشترطه في أصل الصحة لا في صحيحه فقط . انظر فتح المنيث: (1/165) .

المظفر السمعاني مع اللقاء طول الصحابة، وقال أبو عمرو الداني: إن كان معروفاً بالرواية عنه قبلت العنعة. وقال القايسي: إن أدركه إدراكاً ييناً⁽¹⁾.

فالحافظ ابن كثير وإن اكتفى هنا بنقل أقوال العلماء في هذه المسألة، ولم يبرز رأيه هو، إلا أننا إذا استصحبنا ما قاله في المفاضلة بين الصحيحين في موضع آخر من (اختصاره)، وهذا نصه: "فهما أصح كتب الحديث، والبخاري أرجح، لأنه اشترط في إخراج الحديث في كتابه هذا: أن يكون الراوي قد عاصر شيخه، وثبت عنده سماعه منه، ولم يشترط مسلم الثاني، بل اكتفى بمجرد المعاصرة، ومن ههنا ينفصل لك النزاع في ترجيح تصحيح البخاري على مسلم، كما هو قول الجمهور، خلافاً لأبي علي النيسابوري شيخ الحاكم، وطائفة من علماء المغرب"⁽²⁾.

فاعتبار أن نقطة الارتكاز في المفاضلة بينهما هو فيما اشترطاه في صحيحيهما وأن البخاري أرجح منه، لتأكيد على ضرورة ثبوت سماع الراوي من الراوي ولو مرة على خلاف مسلم الذي يكتفي بمجرد المعاصرة، لا يبق مجالاً للشك بأنه على رأي الجمهور، أي أنه يحكم على المعنعن بالاتصال إذا توافرت فيه شروط ثلاثة: المعاصرة وثبوت اللقاء ولو مرة، البراءة من وصمة التدليس.

وما زاد يقيني بما ذهبت إليه هو المثال العملي الآتي:

قال الحافظ ابن كثير: "قال ابن جرير: حدثنا عمران بن بكار الكلابي، حدثنا عبد العزيز بن موسى اللاحوني، حدثنا محمد بن دينار - هو الطاحي - عن أبي إياس معاوية بن قرة، عن سعيد بن المسيب، عن سلمان الفارسي، عن رسول الله ﷺ قال: (إذا أرسل الرجل كلبه على الصيد فأدركه، وقد أكل منه، فليأكل ما بقي)⁽³⁾".

وقال الحافظ ابن حجر: "وقد أظهر البخاري هذا المذهب في تاريخه وجرى عليه في صحيحه وأكثر منه حتى أنه ربما خرج الحديث الذي لا تعلق له بالباب جملة إلا ليين سماع راو من شيخه لكونه قد أخرج له قبل ذلك شيئاً معناه "هدي الساري، ص: 12".

(1)- الباعث، ص (49-50).

(2)- المصدر نفسه، ص (22-30).

(3)- رَوَاهُ الطَّبْرِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ: (97/6)، عِنْد تَفْسِيرِ (فَكُلُّوْا مِمَّا أَمْسَكْتُمْ عَلَيْكُمْ) آيَةً: 4، مِنْ سُورَةِ الْمَائِدَةِ.

ثم قال ابن جرير: وفي إسناد هذا الحديث نظر، وسعيد غير معلوم له سماع من سلمان والثقات يروونه من كلام سلمان غير مرفوع.

وهذا الذي قاله ابن جرير صحيح، لكن قد روي هذا المعنى مرفوعاً من وجوه أخر⁽¹⁾، ثم ذكر هذه الوجوه وحكم بجودة أسانيدھا.

فإقرار الحافظ ابن كثير بصحة ما ذهب إليه الإمام الطبري دون تعقيب منه، دليل إضافي على أنه يرى ضرورة ثبوت سماع الراوي ممن روى عنه، حتى يحكم للحديث بالاتصال، على عكس شيخه المزني كما أوضحنا ذلك سلفاً⁽²⁾.

وسعيد بن المسيب كما هو معلوم عاصر سلمان الفارسي، فقد ولد كما تحكي كتب التراجم⁽³⁾ لستين خلتاً من خلافة عمر، وقيل أربع، وسلمان الفارسي توفي سنة ست وثلاثين للهجرة⁽⁴⁾، فإذا توفر شرط المعاصرة، فاحتمال السماع وارد أيضاً خصوصاً إذا علمنا أن ابن المسيب روى عن كثير من كبار الصحابة، وسمع منهم كعلي بن أبي طالب وعثمان بن عفان، وأبي هريرة وقيل روى عن عمر بن الخطاب، وسمع منه، ناهيك عن صغار الصحابة رضوان الله عليهم جميعاً⁽⁵⁾.

فلو كان الحافظ ابن كثير على مذهب الإمام مسلم، لما وسعه إلا أن يحكم باتصال السند بين ابن المسيب وسلمان الفارسي لما ذكرنا.

والمثالان، الثاني والثالث، المذكوران ضمن التطبيقات العملية للمطلب الثاني من المبحث الأول لهذا الفصل، يصلحان هنا كنماذج عملية للتدليل على أن العنعة المذكورة في إسناديهما لا تدلان على ثبوت الاتصال، بسبب التدليس في أحدهما وثبوت عدم السماع في الثاني، فليراجعا في موضعيهما⁽⁶⁾.

(1) انظر التفسير: (22/3).

(2) -انظر هامش ص: 499 من البحث.

(3) -انظر تهذيب الكمال: (67/11).

(4) -انظر السير: (554/1).

(5) -انظر ترجمته في تهذيب الكمال: (75-66/11).

(6) -انظر ص: 487 و489 من البحث.

على عكس المثال الرابع من نفس المطلب والمبحث المذكورين قبل قليل والذي كان فيه الإسناد معننا من أوله إلى آخره، إلا أنه حكم بالاتصال، لثبوت سماع كل راو عمن فوقه، فليراجع في موضعه أيضا^(١).

وكل هذه الأمثلة التطبيقية، تعتبر عن التزام الحافظ ابن كثير العملي بما قرره نظريا في هذه المسألة.

(١) انظر ص: 491 من البحث .

المطلب الثاني: مذهبه في الحديث المؤنان

الفرع الأول: تعريفه

هو ما روي بلفظ "أن" كحدثنا فلان أن فلانا قال كذا⁽¹⁾.

الفرع الثاني: تلخيص ابن كثير لمذاهب العلماء في المؤنان

قال الحافظ ابن كثير: وقد اختلف الأئمة فيما إذا قال الراوي: "أن فلاناً قال" هل هو مثل قوله: "عن فلان"، فيكون محمولاً على الاتصال، حتى يثبت خلافه؟ أو يكون قوله "أن فلاناً قال" دون قوله: "عن فلان"؟ كما فرق بينهما أحمد بن حنبل ويعقوب بن أبي شيبة وأبو بكر البرديجي فجعلوا "عن" صيغة اتصال، وقوله "أن فلاناً قال كذا" في حكم الانقطاع حتى يثبت خلافه، وذهب الجمهور إلى أنهما سواء في كونهما متصلين، قال ابن عبد البر: وممن نص على ذلك مالك بن أنس⁽²⁾.

الفرع الثالث: التحقيق في دعوى اختلاف الأئمة بين صيغتي "عن" و"أن".

أشار الحافظ ابن كثير فيما نقلناه عنه قبل قليل، إلى اختلاف الأئمة بين قول الراوي "عن فلان" و"أن فلاناً قال" هل يحكم لهما بالاتصال؟ ولخص في هذه المسألة ما حكاه ابن الصلاح من كون أحمد بن حنبل ويعقوب بن أبي شيبة وأبو بكر البرديجي، قد خالفوا الجمهور حين فرقوا بين هاتين الصيغتين وجعلوا "عن" صيغة اتصال، وقوله "أن فلاناً قال كذا" في حكم الانقطاع حتى يثبت خلافه، ولم يعقب ابن كثير على ما قاله صاحب الأصل بما يعني أنه على الرأي نفسه.

ولكن المحققين من النقاد، رأوا أن الأمر ليس على ما فهمه ابن الصلاح من كلام أحمد وابن أبي شيبة.

قال الحافظ العراقي: "وما حكاه المصنف عن أحمد بن حنبل وعن يعقوب بن شيبة من تفرقتهما بين عن وأن، ليس الأمر فيه على ما فهمه من كلامهما، ولم يفرق

(1)- انظر التمهيدات السنية شرح المنظومة اليقوتية في مصطلح الحديث، حسن محمد المشاط، تحقيق: فواز أحمد زمرلي دار الكتاب العربي - بيروت - لبنان - 1417هـ - 1996م، الطبعة: الرابعة، ص: 38.

(2)- انظر الباحث، ص: 50.

أحمد ويعقوب بين (عن) و(أن) لصيغة (أن) ولكن لمعنى آخر...⁽¹⁾ ثم ذكر هذا المعنى إلى أن خلاص إلى القول: "فما فعله أحمد ويعقوب بن شيبه صواب سواء ليس مخالفاً لقول مالك ولا لقول غيره، وليس في ذلك خلاف بين أهل النقل، وجملة القول فيه أن الراوي إذا روى قصة أو واقعة، فإن كان أدرك ما رواه، بأن حكى قصة وقعت بين يدي النبي ﷺ وبين بعض أصحابه والراوي لذلك صحابي قد أدرك تلك الواقعة، حكمنا لها بالاتصال وإن لم نعلم أن الصحابي شهد تلك القصة، وإن علمنا أنه لم يدرك الواقعة فهو مرسل صحابي، وإن كان الراوي كذلك تابعياً كمحمد بن الحنفية مثلاً، فهي منقطعة وإن روى التابعي عن الصحابي قصة أدرك وقوعها، كان متصلاً ولو لم يصرح بما يقتضي الاتصال وأسندها إلى الصحابي بلفظ أن فلاناً قال، أو بلفظ قال: قال فلان فهي متصلة أيضاً، كرواية ابن الحنفية الأولى عن عمار، بشرط سلامة التابعي من التدليس كما تقدم وإن لم يدركها ولا أسند حكايتها إلى الصحابي فهي منقطعة كرواية ابن الحنفية الثانية فهذا التحقيق القول فيه"⁽²⁾.

وقال الحافظ ابن حجر: (قوله - أي ابن الصلاح - : فروينا عن مالك أنه كان يرى "عن فلان" و "أن فلاناً" سواء وعن أحمد بن حنبل أنهما ليسا سواء .

قلت - أي ابن حجر - : ليس كلام كل منهما على إطلاقه، وذلك يتبين من نص سؤال كل منهما عن ذلك أما مالك، فإنه مثل عن قول الراوي : "عن فلان أنه قال: كذا" و"أن فلاناً قال: كذا" ، فقال: هما سواء، وهذا واضح، وأما أحمد فإنه قيل له: "أن رجلاً قال: عن عروة عن عائشة" و"عن عروة أن عائشة رضي الله تعالى عنها سألت النبي ﷺ هل هما سواء ؟ فقال: كيف يكونان سواء ؟ ليسا سواء"، فقد ظهر الفرق بين مراد مالك وأحمد .

وحاصله أن الراوي إذا قال: "عن فلان" فلا فرق أن يضيف إليه القول أو الفعل في اتصال ذلك عند الجمهور بشرطه السابق . وإذا قال: "أن فلاناً" ففيه فرق وذلك أن ينظر، فإن كان خبرها قولاً، لم يتعد لمن لا يدركه التحقت بحكم "عن" بلا خلاف

(1)- انظر التقييد والإيضاح، ص: 85 .

(2)- المصدر نفسه، ص: 86 .

كان يقول التابعي: أن أبا هريرة رضي الله عنه قال: سمعت كذا، فهو نظير ما قال: عن أبي هريرة أنه قال: سمعت كذا. وإن كان خبرها فعلاً، نظر إن كان الراوي أدرك ذلك التحقت بحكم "عن"، وإن كان لم يدركه لم تلتحق بحكمها.

فكون يعقوب بن أبي شيبة قال في رواية عطاء عن أبي الحنفية: أن عماراً مرّ بالنبي ﷺ: هذا مرسل، إنما هو من جهة كونه أضاف إلى الصيغة الفعل الذي لم يدركه ابن الحنفية، وهو مرور عمار، إذ لا فرق أن يقول ابن الحنفية: أن عماراً مرّ بالنبي ﷺ وأن النبي ﷺ مرّ بعمار، فكلاهما سواء في ظهور الإرسال، ولو كان أضاف إليها القول كأن يقول: عن ابن الحنفية أن عماراً قال: مررت بالنبي ﷺ لكان ظاهر الاتصال.

وقد نبه شيخنا⁽¹⁾ على هذا الموضع فأردت زيادة إيضاحه⁽²⁾.

ولقد خضص الدكتور إبراهيم اللاحم لهذه المسألة حيزاً كبيراً في كتابه "الاتصال والانقطاع"⁽³⁾ وعالجها بعمق وإتقان وخلص إلى القول: "والقاعدة في جميع ما تقدم أن كل صيغة تبين أن الراوي قصد بها الرواية عن الشخص، أو من حضر قصته سواء كان من ظاهر الصيغة، أو عرف ذلك بقرينة في المتن، فإنه يبحث في الاتصال بينهما، هل يثبت أو لا؟ وكل صيغة تبين أن الراوي قصد بها حكاية قصة الشخص وليس الرواية عنه - سواء عرف ذلك من ظاهر لفظ الصيغة أو من متن الحديث، أو من الطرق الأخرى - فإنه لا يبحث في اتصال الإسناد بين الراوي وبين صاحب القصة، هل سمع منه أو لا؟ لأنه تبين أنه لم يرد الرواية عنه، وإنما يكون النظر في حاكي القصة هل أدرك زمانها أو لا؟ فإن لم يكن أدرك زمانها فالإسناد منقطع ابتداءً، وإن كان أدرك زمانها ويمكنه حضورها ومشاهدتها فيبحث في اتصال السند"⁽⁴⁾.

(1)-أي الحافظ العراقي كما نقلنا عنه قبل قليل.

(2)-انظر التكت على كتاب ابن الصلاح: (590/2-592).

وممن ذهب إلى أن المسألة فيها تفصيل على النحو الذي ذكرناه أعلاه، وليست على ظاهر التعميم كما بدا في كلام الإمامين ابن الصلاح وابن كثير، الحافظ ابن رجب الذي أجاد وأفاد في الإجابة على هذه المسألة. انظر ذلك في شرح العلل، (377/1) وما بعده.

(3)-انظر تفصيلها من ص: 31 إلى ص: 47.

(4)-انظر الاتصال والانقطاع، ص: 41-42.

الفرع الرابع: أمثلة تطبيقية من التفسير

المثال الأول

قال الحافظ ابن كثير: " قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا علي بن المديني حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا ابن عجلان، حدثني نافع، أن ابن عمر كان يقول: (الأيام المعلومات والمعدودات من جميعهن أربعة أيام، فالأيام المعلومات يوم النحر ويومان بعده، والأيام المعدودات ثلاثة أيام بعد يوم النحر)⁽¹⁾. هذا إسناد صحيح إليه"⁽²⁾.

فحكمه على الإسناد بالصحة يعني توفر جميع شروطها ومنها اتصال السند بين الرواة، بما في ذلك موضع "الأناة" بين نافع وابن عمر، فلا شبهة هنا في سماع نافع من ابن عمر هذا الحديث عند الحافظ ابن كثير وعند غيره من النقاد، كونه يرى عدم التفريق بين العنونة والأناة في إفادتها للاتصال إذا توفرت الشروط التي أشرنا إليها في مسألة "العنونة"، فضلاً على أن الحديث كان حكاية لقول ولم يكن حكاية لفعل أو قصة حتى تطرح شبهة الانقطاع عند من يفرق بين هذا وذاك.

المثال الثاني

قال الحافظ ابن كثير: "قال إسماعيل القاضي: حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا هشام الدستوائي حدثنا حماد بن أبي سليمان، عن إبراهيم، عن علقمة: أن ابن مسعود وأبا موسى وحذيفة خرج عليهم الوليد بن عقبة يوماً قبل العيد، فقال لهم: إن هذا العيد قد دنا، فكيف التكبير فيه؟ قال عبد الله: (تبدأ فتكبر تكبيرة تفتح بها الصلاة وتحمد ربك وتصلّي على النبي ﷺ ثم تدعو، وتكبر وتفعل مثل ذلك، ثم تكبر وتفعل مثل ذلك، ثم تكبر وتفعل مثل ذلك، ثم تقرأ، ثم تكبر وتركع ثم تقوم فتقرأ وتحمد ربك وتصلّي على

(1) - أخرجه ابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عمر. انظر الدرر المشور: (38/6).

(2) - انظر التفسير: (242/5).

النبي ﷺ ثم تدعو وتكبر وتفعل مثل ذلك، ثم تركع. فقال حذيفة وأبو موسى: صدق أبو عبد الرحمن⁽¹⁾ ⁽²⁾. إسناده صحيح .

حكمه بصحة الإسناد ذهاب منه إلى توفر شرط الاتصال حتماً في كامل السند بما في ذلك صبغة "الأئمة" بين علقمة بن قيس وابن مسعود وأبي موسى الأشعري وحذيفة بن اليمان .

وعلقمة بن قيس من كبار التابعين ولد في حياة النبي ﷺ روى عن كثير من الصحابة وسمع منهم، ومن هؤلاء الصحابة الثلاثة الذين روى عنهم هذا الحديث، وكان أعلم الناس بعبد الله بن مسعود⁽³⁾ .

المثال الثالث

قال الحافظ ابن كثير: "قال الإمام أحمد: حدثنا قتيبة، حدثنا ليث، عن سعيد بن أبي هلال، عن علي بن خالد أن أبا أمامة الباهلي مرَّ على خالد بن يزيد بن معاوية فسأله عن ألين كلمة سمعها من رسول الله ﷺ، فقال: (سمعت رسول الله ﷺ يقول: "ألا كلكم يدخل الجنة، إلا من شرد على الله شراد البعير على أهله)"⁽⁴⁾ .

(1) - أخرجه إسماعيل بن إسحاق القاضي المالكي في " فضل الصلاة على النبي ﷺ "، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، دار النشر: المكتب الإسلامي - بيروت - 1397، الطبعة: الثالثة .
ص: 77 والبيهقي في سننه الكبرى، كتاب " صلاة العيدين " باب " يأتي بدعاء الافتتاح عقب تكبيرة الافتتاح " برقم (6407) (291/3) . والطحاوي في شرح معاني الآثار، تحقيق: محمد زهري النجار، دار الكتب العلمية - بيروت - 1399، الطبعة: الأولى (348/4) باب " صلاة العيدين كيف التكبير فيها " .

(2) انظر التفسير (228/6) .

(3) انظر تهذيب الكمال: (307-300/20) .

(4) - أخرجه أحمد في مسنده برقم (22280) (258/2)، والحاكم في مستدركه باب (كلكم يدخل الجنة إلا من شرد) برقم (184) (123/1) كلاهما من طريق من طريق سعيد بن أبي هلال عن علي بن خالد... الحديث . قال الهيثمي: ورجاله رجال الصحيح غير علي بن خالد وهو ثقة، كما حكم عليه الشيخ الألباني بالصحة، وذكر له عدداً من الشواهد . انظر السلسلة الصحيحة برقم (2043) (72-71/5) .

فلم يتفرد أحمد بن حنبل بإخراج هذا الحديث كما قال ابن كثير .

تفرد بإخراجه الإمام أحمد، وعلي بن خالد⁽¹⁾ هذا ذكره ابن أبي حاتم عن أبيه ولم يزد على ما هاهنا: "روى عن أبي أمامة، وعنه سعيد بن أبي هلال"⁽²⁾.

فعلي بن خالد روى حدثاً أو قصة بصيغة الأناة عن أبي أمامة ولم يصرح بالسماع، لكنها تحمل على الاتصال لأنه أدرك وقوعها أي أدرك مرور أبي أمامة على خالد بن يزيد، وسؤال هذا الأخير أبا أمامة عن ألين كلمة سمعها من رسول الله ﷺ، وقد قال الحافظ العراقي كما نقلنا عنه سلفاً: "وإن روى التابعي عن الصحابي قصة أدرك وقوعها كان متصلاً ولو لم يصرح بما يقتضي الاتصال وأسندها إلى الصحابي بلفظ أن فلانا قال أو بلفظ قال قال فلان فهي متصلة أيضاً"⁽³⁾.

كما أن كتب الجرح والتعديل أثبتت روايته عن أبي أمامة⁽⁴⁾.

فمجمّل هذه الأمثلة، تدلّ على التزام الحافظ ابن كثير العملي بما قرّره من الناحية النظرية حيث حكم على هذه الأسانيد التي وردت بصيغة "أن" بالاتصال كما هو الحال مع الأسانيد المعنونة بالشروط المعروفة.

(1)- علي بن خالد الدؤلي المدني، روى عن النضر بن سفيان الدؤلي، وأبي أمامة الباهلي، وأبي هريرة، روى عنه: بكير بن عبد الله الأشج، وسعيد بن أبي هلال، والضحاك بن عثمان الحزامي قال النسائي: ثقة، وقال الدارقطني شيخ يعتبر به، وذكره ابن حبان في كتاب "الثقات"، روى له النسائي حديثاً واحداً، انظر تهذيب الكمال: (419/20-420)
(2)- انظر التفسير: (244/8).

(3)- انظر التقييد والإيضاح، ص: 85.

(4)- انظر الجرح والتعديل (184/6) والثقات لابن حبان (162/5) وتهذيب الكمال (419/20).

المطلب الثالث: المزيد في متصل الإسناد

الفرع الأول: تعريفه

يقول ملا علي القاري: "وهو أن يزيد الراوي في إسناد حديث رجل أو أكثر وهما منه وغلطاً"⁽¹⁾.

وشروطه كما قال الحافظ ابن حجر: "أن يقع التصريح بالسماع في موضع الزيادة، وإلا، فمتى كان معنعنا - مثلاً - ترجحت الزيادة"⁽²⁾.

إذا لا بد من توفر شروط ثلاثة في السند حتى نقول عنه بأنه مزيد في متصل الأسانيد:

أ - أن يُراد في السند راوٍ فأكثر .

ب - أن تكون هذه الزيادة مرجوحة .

ج - أن يكون الإسناد الناقص الخالي عن الزيادة متصلاً .

فإذا ترجح لدينا - مثلاً - زيادة الراوي، فلا يمكن أن يكون الإسناد الناقص إلا منقطعاً ويكون حيثئذ بمثابة المزيد في منقطع الإسناد .

ويقول عبد الله جديع: "وهو الإسناد الصحيح الذي اتصل برواية العدل عن العدل بما لا يحتمل انقطاعاً، يأتي من وجه آخر صحيح يكون بعض روايته تلقى بواسطة عن شيخه في السند الأول، ولا يكون من باب الاختلاف الذي يدخله الترجيح، والذي يقال فيه: المحفوظ إحدى الروايتين والأخرى وهم"⁽³⁾.

(1) شرح نخبة الفكر للقاري، ص: 478.

(2) -نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر ابن حجر تحقيق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، ط 1، مطبعة سفير بالرياض عام (1422هـ)، ص: 117 .

(3) -انظر تحرير علوم الحديث: (2/675-676).

الفرع الثاني: نص ابن الصلاح في المسألة

لا يمكن الحديث عن المزيد في متصل الأسانيد دون التنقيص على ما قاله الإمام ابن الصلاح على اعتبار أن جميع من جاء بعده من المصنفين في هذا المجال اعتمدوا على ما قال، كونه السباق في طرح هذا الموضوع بهذا الشكل والتفصيل فشرحوا قوله أو تعقبوه أو اختصروه، كما هو الشأن لجميع مباحث كتابه، ونحن ننقل نصه .

قال ابن الصلاح: "المزيد في متصل الأسانيد، مثاله : ما روي عن (عبد الله بن المبارك) قال: حدثنا سفيان، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر قال: حدثني بسر بن عبيد الله قال: سمعت أبا إدريس يقول : سمعت واثلة بن الأسقع يقول: سمعت أبا مرثد الغنوي يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول: (لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها)⁽¹⁾ فذكر سفيان في هذا الإسناد زيادة ووهم، وهكذا ذكر أبي إدريس .

أما الوهم في ذكر سفيان: فممن دون ابن المبارك، لأن جماعة ثقات رووه عن ابن المبارك عن ابن جابر نفسه، ومنهم من صرح فيه بلفظ الإخبار بينهما .
وأما ذكر أبي إدريس فيه: فابن المبارك منسوب فيه إلى الوهم، وذلك لأن جماعة من الثقات رووه عن ابن جابر، فلم يذكروا أبا إدريس بين بسر وواثلة، وفيهم من صرح فيه بسماع بسر من واثلة .

قال أبو حاتم الرازي: يرون أن (ابن المبارك) وهم في هذا، قال: وكثيراً ما يحدث بسر من أبي إدريس، فغلط ابن المبارك، وظن أن هذا مما روى عن أبي إدريس عن واثلة، وقد سمع هذا بسر من واثلة نفسه .

(1) - رواه مسلم في "صحيحه" كتاب (الجنائز) باب (باب النهي عن الجلوس على القبر والصلاة عليه) برقم (2294) (62/3)، وأحمد في "مسنده" برقم (17255) (135/4)، وأبو داود في "سننه" كتاب (الجنائز) باب (باب في كراهية القعود على القبر) برقم (3231) (210/3)، والترمذي في سننه كتاب (الجنائز)، باب (ما جاء في كراهية المشي على القبور والجلوس عليها والصلاة إليها) (1050) (367/3) .

قلت: قد ألف الخطيب الحافظ في هذا النوع كتاباً سماه (كتاب تمييز المزيد في متصل الأسانيد) وفي كثير مما ذكره نظر، لأن الإسناد الخالي عن الراوي الزائد:

إن كان بلفظه (عن) في ذلك فينبغي أن يحكم بإرساله، ويجعل معللاً بالإسناد الذي ذكر فيه الزائد، لما عرف في نوع المعلل، وكما يأتي ذكره إن شاء الله تعالى في النوع الذي يليه .

وإن كان فيه تصريح بالسماع أو بالإخبار، كما في المثال الذي أوردناه، فجائز أن يكون قد سمع ذلك من رجل عنه، ثم سمعه منه نفسه، فيكون بئر في هذا الحديث قد سمعه من أبي إدريس عن واثلة، ثم لقي واثلة فسمعه منه، كما جاء مثله مصرحاً به في غير هذا .

اللهم إلا أن توجد قرينة تدل على كونه وهماء، كنحو ما ذكره أبو حاتم في المثال المذكور .

وأيضاً فالظاهر ممن وقع له مثل ذلك أن يذكر السماعين، فإذا لم يجيء عنه ذكر ذلك حملناه على الزيادة المذكورة، والله أعلم⁽¹⁾ .

الفرع الثالث: مجمل القول في المسألة وتلخيص العلماء لها

لخص الحافظ العلائي الكلام عن المسألة عقب نقله لنص ابن الصلاح الذي ذكرناه قبل قليل فقال: "وحاصل الأمر أن ذلك على أقسام:

أحدها: ما يرجح فيه الحكم بكونه مزيداً فيه وإن الحديث متصل بدون ذلك الزائد .

وثانيها: ما ترجح فيه الحكم عليه بالإرسال إذا روى بدون الراوي المزيد .

وثالثها: ما يظهر فيه كونه بالوجهين أي أنه سمعه من شيخه الأدنى وشيخه أيضاً وكيف ما رواه كان متصلاً .

(1)- انظر مقدمة ابن الصلاح، ص: 286 .

ورابعها: ما يتوقف فيه لكونه محتملاً لكل واحد من الأمرين⁽¹⁾، وقد أفاض الحافظ العلائي في ذكر أمثلة لكل نوع .

ولقد عالج شيخنا الدكتور حمزة المالبياري هذه المسألة، على النحو الذي ذكر الحافظ العلائي لكن بمزيد من التفصيل والبيان فقال: "يمكن أن نلخص الأمر في هذا النوع بما يلي:

أ - أنه إذا تبين بالقرائن خطأ المزيد في السند، واتصال السند الآخر الخالي عن ذلك يقال: "مزيد في متصل الإسناد"، وفي عبارة أخرى: "مزيد في أصل السند المتصل". كما في المثال الذي أورده ابن الصلاح .

ب - وإذا تبين بالقرائن أن اسم الراوي مقحم في السند، وذكره فيه خطأ، وأن السند الآخر الذي خلا من ذكره منقطع، صح أن يقال: مزيد في أصل السند المنقطع لكونه مدرجاً فيه ومقحماً .

ج- وأما إذا دلت القرائن على أن الراوي حدث مرتين مرة بذكر الوساطة وأخرى بدونها يعني عالياً ونازلاً فيقال: مزيد في متصل الإسناد، يعني أن وجود الوساطة في السند لا يدل على انقطاع السند الآخر الذي خلا من الوساطة، بل كلاهما متصل.

د- وأما في حالة وجود القرائن التي تدل على ثبوت المزيد في السند، وأن الإسناد بدون ذكره يكون منقطعاً فلا يقال: مزيد في متصل الإسناد.

هـ- إذا وجد القرائن الدالة على صواب المزيد أو خطئه فهذا يكون قسماً آخر من المزيد، وينطبق عليه ما ذكره الإمام ابن الصلاح من مراعاة ظواهر السند، ومع ذلك لا يصفو المقام من كدر الإشكال الذي أشار إليه الإمام ابن الصلاح في نوع المرسل الخفي بقوله هذا: "وهذا وما سبق في النوع الذي قبله - يعني الإرسال الخفي والمزيد في متصل الإسناد - يتعرض لأن يعترض بكل واحد منهما على الآخر".

(1)-انظر جامع التحصيل، ص: 127 .

يعني ابن الصلاح: أنه يمكن الاحتجاج بوجود الواسطة في السند على وجود الانقطاع في السند المقابل الذي يخلو عنها، كما يمكن الاستدلال بالعكس أيضاً. أي إن إسقاط الواسطة من السند دليل على اتصال السند من غير ذكرها وأن وجودها في السند الآخر خطأ ووهم وزيادة، وهذا طبعاً إذا اعتمدنا في هذه المسائل على ظاهر الإسناد. وأما إن كانت القرائن هي المعول عليها في كل ما يتصل بتلك المسائل فلا نرى وجهها لما ذكره ابن الصلاح.

هذا وقد لخص الحافظ العلائي أطراف هذا النوع على شكل يقارب ما ذكرناه آنفاً .

فهذه هي أطراف مسألة المزيد في أصل الإسناد، وبذلك يكون هذا النوع من مسائل زيادة الثقة، وبالتالي لا يكون هذا المزيد مقبولاً أو مردوداً، ولا ينبغي استخدام مصطلح "المزيد في متصل الإسناد" في ذلك إلا بالقرائن الدالة على ذلك.

ولذلك قال العلائي بعد ذكر الأمثلة لكل قسم مما ذكره آنفاً: (بهذه الأمثلة كلها ظهر أن الحكم بالزيادة تارة يكون للاعتبار برواية الأكثر، وتارة للتصريح بالسماع من الأعلى، وتارة لقربة تنضم إلى ذلك إلى غيرها من الوجوه)⁽¹⁾. وفي ضوء ذلك فما زاده الثقة في السند لا يطلق عليه القبول ولا الرد، وإنما يجب إخضاعه لحكم القرائن والملايسات المحيطة بذلك⁽²⁾.

الفرع الرابع: مذهب الحافظ ابن كثير في المزيد في متصل الأسانيد .

قال الحافظ ابن كثير: "وهو أن يزيد في الإسناد رجلاً لم يذكره غيره، وهذا يقع كثيراً في أحاديث متعددة.

وقد صنف الحافظ الخطيب البغدادي في ذلك كتاباً حافلاً، قال ابن الصلاح: وفي بعض ما ذكره نظر.

(1)-انظر جامع التحصيل، ص: 129 .

(2)-انظر هامش ص: (168-169) من علوم الحديث في ضوء تطبيقات المحدثين النقاد .

ومثل ابن الصلاح هذا النوع بما رواه بعضهم عن عبد الله بن المبارك عن سفيان عن عبد الله بن يزيد بن جابر حدثني بسر بن عبد الله سمعت أبا إدريس يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: " لا تجلسوا على القبور، ولا تصلّوا إليها " .

ورواه آخرون عن ابن المبارك، فلم يذكره سفيان، وقال أبو حاتم الرازي: وهم ابن المبارك في إدخاله أبا إدريس في الإسناد وهاتان زيادتان⁽¹⁾ .

فمن خلال النص المذكور يتبين لنا أن الحافظ ابن كثير اكتفى بتلخيص ما قاله ابن الصلاح، غير أنه قدم لنا تعريفاً للمزيد في متصل الأسانيد ونص فيه على قيد مهم جداً لم يذكره كثير ممن تكلموا في هذه المسألة ويتعلق الأمر بقوله: " لم يذكره غيره " أي أن الذي زاد تفرد بذكره هاته الزيادة .

الفرع الخامس: نماذج تطبيقية من التفسير

النموذج الأول

قال الحافظ ابن كثير: (قال الإمام أحمد: حدثنا أبو اليمان، حدثنا إسماعيل بن عياش، عن ضمضم بن زرعة قال: قال شريح بن عبيد: مرض ثوبان بحمص، وعليها عبد الله بن قرط الأزدي فلم يعبه، فدخل على ثوبان رجل من الكلاعيين عائداً، فقال له ثوبان: أتكتب؟ قال: نعم: فقال: اكتب، فكتب للأمير عبد الله بن قرط "من ثوبان مولى رسول الله ﷺ، أما بعد: فإنه لو كان لموسى وعيسى، عليهما السلام، بحضرتك خادم لعدته" ثم طوى الكتاب وقال له: أتبلغه إياه؟ فقال: نعم. فانطلق الرجل بكتابه فدفعه إلى ابن قرط، فلما رآه قام فرعاً، فقال الناس: ما شأنه؟ أحدث أمر؟ فأتى ثوبان حتى دخل عليه فعاده، وجلس عنده ساعة ثم قام، فأخذ ثوبان بردائه وقال: اجلس حتى أحدثك حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ سمعته يقول: "ليدخلن الجنة من أمتي سبعون ألفاً، لا حساب عليهم ولا عذاب، مع كل ألف سبعون ألفاً"⁽²⁾ .

(1)-انظر الباعث، ص (171-172) .

(2)-أخرجه أحمد في مسنده برقم (22471) (280/5) وابن عساكر في تاريخ دمشق: (175/11) .

تفرد به أحمد من هذا الوجه، وإسناد رجاله كلهم ثقات شاميون حمصيون فهو حديث صحيح والله الحمد.

طريق أخرى: قال الطبراني: حدثنا عمرو بن إسحاق بن زريق الحمصي حدثنا محمد بن إسماعيل - يعني ابن عياش - حدثنا أبي، عن ضمضم بن زرعة، عن شريح بن عبيد، عن أبي أسماء الرحبي، عن ثوبان قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "إن ربي ﷻ وعدني من أمتي سبعين ألفاً لا يحاسبون، مع كل ألف سبعون ألفاً"⁽¹⁾. هذا لعله هو المحفوظ بزيادة أبي أسماء الرحبي بين شريح وبين ثوبان والله أعلم⁽²⁾.

فقد حكم الحافظ ابن كثير على إسناد الحديث الأول بصحته وثقة رجاله، ما يعني أن سلسلة الإسناد متصلة من أولها إلى آخرها بما في ذلك بين شريح بن عبيد وثوبان مولى رسول الله ﷺ، وقد ذكرت كتب الجرح والتعديل أن شريحاً ممن روى عن ثوبان⁽³⁾، ورغم أن شريحاً اختلف في سماعه من كثير من الصحابة كما قال الحافظ الهيثمي⁽⁴⁾ بل إن الحافظ ابن حجر قال: "قيل لمحمد بن عوف هل سمع من أبي الدرداء فقال: لا فقليل له: فسمع من أحد من أصحاب النبي ﷺ، قال: ما أظن ذلك، وذلك لأنه لا يقول في شيء من ذلك سمعت وهو ثقة"⁽⁵⁾.

إلا أن ثوبان ممن نزل حمص وسكن فيها، وشريح من أهل حمص وقد أدركه كما يفهم من كلام الحافظ المزي الذي كان يشير في ترجمته إلى كل صحابي روى عنه ولم يدركه، ولم يشر إلى ذلك عند ذكر ثوبان⁽⁶⁾ فاحتمال سماعه من ثوبان وارد جداً وقد أشار الشيخ الألباني إلى ذلك بالقول: "وفي سماع شريح من ثوبان اختلاف"⁽⁷⁾.

(1)- رواه الطبراني في الكبير: برقم (1414) (92/2).

(2)- التفسير: (56/2).

(3)- انظر تهذيب الكمال: (446/12).

(4)- انظر مجمع الزوائد: (88/1).

(5)- انظر التهذيب: (289/4).

(6)- انظر تهذيب الكمال: (446/12).

(7)- انظر السلسلة الصحيحة برقم (2179) (211/5).

وبالنظر إلى الطريق الآخر الذي أخرجه الطبراني نجد أن هناك زيادة في السند بين شريح⁽¹⁾ وثوبان⁽²⁾ تتمثل في أبي أسماء الرحبي⁽³⁾ الذي روى عنه شريح وروى عن ثوبان هذا الحديث .

فصورة الإسناد الثاني من قبيل المزيد في متصل الأسانيد - على ما يظهر لي والله أعلم - .

وقد احتمل الحافظ ابن كثير أن يكون الإسناد المزيد هو المحفوظ⁽⁴⁾، بما يعني أن الإسناد الأول قد يكون شاذاً رغم صحة إسناده كما قال، وكأنه يؤمن إلى كون أبي أسماء الرحبي زيادة في السند من ثقة وهي مقبولة عنده .

وما دعا الحافظ ابن كثير - حسب ما أرى والله أعلم - إلى أن يحتمل أن يكون هذا الإسناد هو المحفوظ، هو ثبوت سماع أبي أسماء الرحبي من ثوبان بلا خلاف⁽⁵⁾ فعننته هنا في هذا الحديث تحمل على الاتصال مادام لم يشتهر بالتدليس .

فإذ رجحنا احتمال سماع شريح من ثوبان هذا الحديث مع ما قيل عن ثقة رجاله فالحديث صحيح متصل، فلا يمكن أن يكون مقابله إلا مزيداً في متصل الأسانيد والعكس ليس صحيحاً .

(1)- شريح بن عبيد بن شريح الحضرمي الحمصي ثقة من الثالثة وكان يرسل كثيراً مات بعد المائة . انظر التقريب ص: 265 .

(2)- ثوبان مولى رسول الله ﷺ صحابي مشهور يقال إنه من العرب حكيم من حكم بن سعد حمير وقيل من السراء اشتراه ثم أعتقه رسول الله ﷺ فخذه إلى أن مات ثم تحول إلى الرملة ثم حمص ومات بها سنة أربع وخمسين . انظر الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر، تحقيق: علي محمد البجاوي دار الجيل - بيروت - 1412 - 1992، الطبعة: الأولى (413/1)

(3)- أبو أسماء الرحبي الدمشقي، روى عن أبي ذر وعن ثوبان وابن شداد ابن أوس وأبي هريرة وغيرهم، وأسد عنه مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه . وثوقي في حدود المائة للهجرة . وفي اسم أبي أسماء اختلاف: فقيل عمرو بن مرثد، وقال أبو الحسن ابن سميع وأبو زرعة النصري: اسمه عمرو بن أسماء. انظر الوافي بالوفيات (39/9)، والسير (492/4) .

(4)- المحفوظ مصطلح يقابل الشاذ ولا يعني بالضرورة ثبوت صحته، والمسألة مشهورة في كتب المصطلح .

(5)- انظر الجرح والتعديل: (259/6) وقد ترجمه باسم " عمرو بن مرثد " .

ولكن هذا الاحتمال لا ينفي احتمال سماع شريح هذا الحديث مرتين، مرة بالواسطة من أبي أسماء ومرة من ثوبان مباشرة، خصوصا إذا استصحبنا تصحيحه للحديث الأول، وكنا أشرنا سلفا إلى ما قاله الحافظ العلائي في أحد أقسام المزيد، ما نصه: "ما يظهر فيه كونه بالوجهين أي أنه سمعه من شيخه الأدنى وشيخ شيخه أيضا وكيف ما رواه كان متصلا" (1).

النموذج الثاني

قال الحافظ ابن كثير: (قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الرزاق، أنبا سفيان - هو الثوري - عن عثمان البتي، عن أبي الخليل عن أبي سعيد الخدري قال: أصبنا نساء من سبي أوطاس ولهن أزواج فكرهنا أن تقع عليهن ولهن أزواج، فسالنا النبي ﷺ فترلت هذه الآية «والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم» (2)، قال فاستحللنا بها فزوجهن.

وهكذا رواه الترمذي والنسائي من حديث عثمان البتي به (3).

(1)-انظر جامع التحصيل، ص: 127.

(2)-سورة النساء: 24.

(3)- وقد خرج العلامة أحمد شاكر الحديث من جميع طرقه فقال: "والحديث رواه أحمد عن عبد الرزاق، عن سفيان - وهو الثوري - عن عثمان البتي، عن أبي الخليل، عن أبي سعيد. كالرواية التي هنا . وكذلك رواه الترمذي، من طريق هشيم، عن عثمان البتي. وقال: "هذا حديث حسن. وهكذا روى الثوري، عن عثمان البتي، عن أبي الخليل، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ - نحوه وليس في الحديث "عن أبي علقمة". ورواه مسلم، من طريق شعبة، عن قتادة، عن أبي الخليل، عن أبي سعيد مباشرة . فهذه الروايات توافق الروايات التي هنا، التي لم يذكر فيها أبو علقمة. ورواه الطيالسي، عن هشام، عن قتادة، عن صالح - وهو أبو خليل - عن أبي علقمة. وكذلك رواه أحمد في المسند من طريق ابن أبي عروبة. ومن طريق همام - كلاهما عن قتادة، عن أبي الخليل، عن أبي علقمة . وكذلك رواه مسلم، بإسنادين، من طريق ابن أبي عروبة، عن قتادة. ثم من طريق شعبة، عن قتادة - بزيادة "أبي علقمة"، ومنه يظهر أن شعبة رواه عن قتادة بالوجهين: بإثبات أبي علقمة وحذفه. وكذلك رواه أبو داود، من طريق ابن أبي عروبة، عن قتادة. وكذلك رواه النسائي، من طريق ابن أبي عروبة. وكذلك رواه البيهقي، من طريق ابن أبي عروبة.

وأخرجه مسلم في صحيحه من حديث شعبة عن قتادة عن أبي الخليل عن أبي سعيد الخدري.

وقد رواه الإمام أحمد ومسلم وأبو داود والنسائي من حديث سعيد بن أبي عروبة، زاد مسلم وشعبة والترمذي من حديث همام عن يحيى ثلاثتهم عن قتادة، عن أبي الخليل عن أبي علقمة الهاشمي عن أبي سعيد: أن أصحاب رسول الله ﷺ أصابوا سبايا يوم أوطاس لهن أزواج من أهل الشرك فكان أناس من أصحاب رسول الله ﷺ كفوا وتأثموا من غشيانهن فنزلت هذه الآية في ذلك «والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيما نكم» وهذا لفظ أحمد بن حنبل فزاد في هذا الإسناد أبا علقمة الهاشمي وهو ثقة وكان هذا هو المحفوظ⁽¹⁾.

فالحافظ ابن كثير مال هنا إلى ترجيح الطريق الذي فيها زيادة راو في الإسناد عندما اعتبره هو المحفوظ، بينما لم يمل إلى ترجيح أي من هذه الطرق في تفسيره⁽²⁾.

وقد يكون هذا الترجيح راجع إلى ما جزم به شيخه الحافظ المزي من اعتباره أن رواية أبي الخليل عن أبي سعيد مرسل⁽³⁾، وتبعه في ذلك الحافظ ابن حجر⁽⁴⁾.

وإلى ما رجحه الإمام الدارقطني عندما: "سئل عن حديث أبي علقمة الهاشمي عن أبي سعيد قال: لما كان يوم فتحنا أوطاس أصبنا نساء لهن أزواج فكرههن رجال منهم فأنزل الله ﴿والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيما نكم﴾".

ورواه الترمذي أيضًا، من طريق همام، عن قتادة. ثم قال: "ولا أعلم أن أحدًا ذكر أبا علقمة في هذا الحديث، إلا ما ذكر همام عن قتادة". هكذا قال الترمذي. وما لم يعلمه هو علمه غيره، فقد تابع همامًا على ذلك - سعيد بن أبي عروبة، وشعبة، كما تبين من الروايات الماضية. وقد تعقب ابن كثير الترمذي بذلك، حين خرج الحديث في تفسيره 2: 399. وأيا ما كان، فالحديث صحيح من الوجهين - كما قلنا - وكما أخرجه مسلم في صحيحه منهما انظر تفسير الطبري - تحقيق أحمد شاكر - (153/8).

(1) - البداية والنهاية (389/4).

(2) - انظر التفسير: (154/2-155).

(3) - انظر تهذيب الكمال: (90/13).

(4) - انظر التهذيب: (353/4) وانظر أيضًا جامع التحصيل للعلامي، ص: 198، والذي اعتبر أن رواية مسلم لأبي الخليل عن أبي سعيد جريا على قاعدته - أي الاكتفاء باللقاء ولو من غير سماع -.

فقال: يرويه قتادة عن أبي الخليل صالح بن أبي مريم عن أبي علقمة عن أبي سعيد وخالفه عثمان البتي فرواه عن أبي الخليل عن أبي سعيد ولم يذكر أبا علقمة وقول قتادة أصح⁽¹⁾.

لكن الإمام النووي احتمل أن يكون أبو الخليل قد سمع من أبي علقمة الهاشمي ومن أبي سعيد مباشرة، وهذا نصه: "ويحتمل أن إثباته وحذفه كلاهما صواب ويكون أبو الخليل سمع بالوجهين فرواه تارة كذا وتارة كذا"⁽²⁾.

وما احتمله النووي اعتبره العلامة أحمد شاكر هو الحق، واعتبر الرواية التي فيها الزيادة من قبيل "المزيد في متصل الأسانيد".

وهذا نص ما قاله: "وقد جزم المزي في تهذيب الكمال، وتبعه الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب، بأن رواية أبي الخليل عن أبي سعيد مرسل! هكذا دون دليل! مع أن مسلماً روى الحديث بالوجهين، أمانة صحتهما عنده. ولذلك قال النووي في شرحه في الخلاف في إثبات "أبي علقمة" وحذفه: (ويحتمل أن يكون إثباته وحذفه كلاهما صواب، ويكون أبو الخليل سمع بالوجهين، فرواه تارة كذا، وتارة كذا). وعندي أن هذا هو الحق، ويكون من المزيد في متصل الأسانيد"⁽³⁾.

ثم قال بعد تخريج الحديث من جميع طرقه: "ومنه يظهر أن شعبة رواه عن قتادة بالوجهين: بإثبات أبي علقمة وحذفه، وكذلك رواه أبو داود من طريق ابن أبي عروبة عن قتادة. وكذلك رواه النسائي، من طريق ابن أبي عروبة. وكذلك رواه البيهقي من طريق ابن أبي عروبة.

ورواه الترمذي أيضاً، من طريق همام، عن قتادة. ثم قال: (ولا أعلم أن أحداً ذكر أبا علقمة في هذا الحديث إلا ما ذكر همام عن قتادة). هكذا قال الترمذي. وما لم يعلمه هو علمه غيره، فقد تابع هماماً على ذلك سعيد بن أبي عروبة، وشعبة، كما تبين

(1)- انظر الملل الواردة في الأحاديث النبوية، الدارقطني، مع د. محفوظ الرحمن زين الله السلفي، دار طيبة- الرياض - 1405 - 1985، الطبعة: الأولى (352-451/11).

(2)- شرح النووي على صحيح مسلم (35/10).

(3)- انظر تفسير الطبري: (153/8).

من الروايات الماضية، وقد تعقب ابن كثير الترمذي بذلك، حين خرج الحديث في تفسيره.

وأيا ما كان، فالحديث صحيح، من الوجهين - كما قلنا - وكما خرج مسلم في صحيحه منهما⁽¹⁾.

أما دعوى الإرسال فغير مسلم بها .

فقد قال الإمام الذهبي أثناء ترجمته لأبي الخليل: " أرسل عن أبي موسى وروى عن سفينة - مولى أم سلمة - وأبي سعيد"⁽²⁾، فلو كان ممن يرى بأنه أرسل عن أبي سعيد أيضا لأشار إلى ذلك، ولكنه اكتفى بالإشارة إلى إرساله عن أبي موسى الأشعري فقط .

(1)- المصدر السابق: (153/8).

(2)- انظر الكاشف: (498/1) والسير: (479/4).

يمكن أن نلخص نتائج هذا الفصل في النقاط الآتية:

- 1- تأكيد على شرط الاتصال للحكم على الحديث بالصحة، والتزامه العملي بذلك، حيث كان في الأعم الأغلب يسوق الأحاديث المتصلة .
- 2- حكمة على حديث واضح الانقطاع بالوصل، وهو النموذج الخامس من التطبيقات العملية المتعلقة بمذهبه في المتصل وشرطه في ذلك، حيث حكم على إسناد الحديث بالاتصال رغم أن رواية أبي جعفر الباقر عن جده الأكبر علي بن أبي طالب مرسله كما قال النقاد .
- 3- موافقة لجمهور النقاد فيما يتعلق بصيغ الأداء المفيدة للاتصال القطعي كصيغ السماع والتحديث والإخبار وما شاكلها، والمفيدة للاتصال احتمالا، كالعننة والأئنة، وأن هاتين الصيغتين الأخيرتين لا تحملان على الاتصال، إلا إذا دلت القرائن على ذلك مما أشرنا إليه في موضعه .
- 4- موافقة مجمل تطبيقاته العملية لما قرره نظريا في هذه المسألة .
- 5- النموذج الثاني والذي سقناه للتدليل على أن العننة لا تحمل على الاتصال إذا كان صاحبها مدلسا، لم يصب فيه ابن كثير عندما ساق حديثا فيه عننة ابن إسحاق، وأشار إلى عدم اتصاله بحكم شهرة ابن إسحاق بالتدليس، على اعتبار أن بعض طرق الحديث وردت بصيغة التحديث كما عند الحاكم كما بيناه في موضعه .
- 6- حرصه على سوق الأحاديث المتصلة ولو كانت ضعيفة، إذا ورد الحديث بطرق فيها انقطاع كما في النموذج الرابع .
- 7- رجحنا أن ابن كثير كان على مذهب البخاري، فيما يتعلق بالشروط التي ينبغي توفرها في الإسناد المعنن حتى يحكم له بالاتصال، وهي: المعاصرة، واللقاء ولو لمرة واحدة، والبراءة من وصمة التدليس، وأثبتنا ذلك من أقواله النظرية، ومن تطبيقاته في التفسير .
- 8- اتفاق ابن كثير مع ما ذهب إليه النقاد في إلحاق الإسناد "المأنان" بـ "المعنن" في الحكم .

9- ترجيحنا عدم تفريق النقاد بين صيغتي "عن" و"أن"، وأن كليهما يفيدان الاتصال بالشروط المعروفة، على عكس ما ذكره ابن كثير تبعا لابن الصلاح، من كون أحمد بن حنبل ويعقوب بن أبي شيبة، وأبي بكر البرديجي، قد خالفوا الجمهور في هذه المسألة عندما فرقوا بين الصيغتين واعتبروا أن صيغة "عن" تحمل على الاتصال على عكس صيغة "أن".

10- التزام ابن كثير العملي بما قرره نظريا فيما يتعلق بالنعنة والأناة، وسقنا نماذج بالصيغتين بعضها حكم له بالاتصال والبعض الآخر بالانقطاع حسب القرائن كما بينا في مواضعه .

11- موافقته لجمهور النقاد في مسألة "المزيد في متصل الأسانيد" والتزامه العملي بنا قرره نظريا في هذه المسألة .

الفصل الثاني

منهجه في الحكم على الحديث بالانقطاع

وفي أربعة مباحث

المبحث الأول

مذهبه في الحديث المرسل

المبحث الثاني

مذهبه في الحديث المدلس

المبحث الثالث

منهجه في الحديث المجهول

المبحث الرابع

منهجه في الحديث المنقطع

تمهيد

تناولنا في الفصل السابق، مسألة اتصال الإسناد ومنهج ابن كثير فيه، بصفته أول شرط ينبغي توفره في الحديث الصحيح، فإذا لم يتوفر هذا الشرط فيوصف الإسناد عندئذ بالانقطاع، فالانقطاع بهذا الاعتبار يشمل كل سقط من الإسناد وفي أي موضع كان، لذلك عرف المنقطع بما يأتي:

لغة:

اسم فاعل من الانقطاع، يقال: قطعته يقطعُه قطعاً وقطيعاً وقطوعاً، وقطعته واقتطعته، فانقطع وتقطع، والقطع إيالة بعض أجزاء الجرم من بعض فصلاً، والانقطاع ضد الاتصال⁽¹⁾.

اصطلاحاً:

عُرف بأنه ما لم يتصل إسناده على أي وجه كان انقطاعه، أي سواء كان هذا الانقطاع في أول السند أو وسطه أو في آخره، واعتبر النووي هذا التعريف هو الصحيح⁽²⁾.

وبهذا الاعتبار تدخل كل أنواع الحديث التي فيها سقط من الإسناد، كالمعلق، والمرسل والمعضل، والمنقطع، وكذا المدلس، وما نزل منزلة المنقطع كالمبهم الذي فيه راو لم يسم.

وتفسير ابن كثير يعدّ ميداناً تطبيقياً خصباً لمعظم هذه الأنواع التي ذكرناها لذلك سنقف على أربعة من الأنواع الستة التي ذكرناها خلا المعلق، والمعضل⁽³⁾ لنكشف على مذهب الحافظ ابن كثير فيها.

(1)-انظر المحكم والمحيط الأعظم، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، تحقيق: عبد الحميد هنداوي دار الكتب العلمية - بيروت - 2000م، الطبعة: الأولى: (159/1).

(2)-انظر التلخيص: (207/1).

(3)-لقلة النماذج التي تخصهما ونفي بالغرض في تفسيره.

المبحث الأول: مذهبه في الحديث المرسل
المطلب الأول: حقيقة المرسل وحكمه ومذاهب النقاد فيه

الفرع الأول: تعريف الحديث المرسل
لغة:

من أرسل الشيء، إذا أطلقه وأهمله⁽¹⁾.

قال المحافظ العلاتي: "فكأن المرسل أطلق الإسناد ولم يقينه براو معروف"⁽²⁾

أو من قولهم ناقة برسال، أي سريعة السير، كأن المرسل أسرع فيه عجلا فحذف بعض إسناده "أو من قولهم جاء القوم أرسالا، أي متفرقين، لأن بعض الإسناد منقطع من بقيته"⁽³⁾.

اصطلاحاً:

يقول الخطيب البغدادي: "ما انقطع إسناده بأن يكون في رواه من لم يسمعه معن فوقه إلا إن أكثر ما يوصف بالإرسال من حيث الاستعمال ما رواه التابعي عن النبي ﷺ"⁽⁴⁾.

وما ذكره الخطيب هنا من أن كل انقطاع وفي أي موضع من الإسناد يسمى مرسلاً، هو مذهب الفقهاء والأصوليين كما قال ابن الصلاح⁽⁵⁾، وما اعتبره الخطيب أنه أكثر ما يوصف به الإرسال من حيث الاستعمال، هو الذي رجحه ابن الصلاح حيث قال: "وصورته التي لا خلاف فيها حديث التابعي الكبير الذي لقي جماعة من الصحابة

(1)-انظر لسان العرب: (285/11) مادة - رسل .

(2)-انظر جامع التحصيل، ص: 23 .

(3)-انظر فتح المغيب: (135/1)، وانظر أيضاً: توضيح الأفكار: (284/1) .

(4)-انظر الكفاية، ص: 21 .

(5)-مقدمة ابن الصلاح، ص: 51 .

وجالسهم كعبيد الله بن عدي بن الخيار ثم سعيد بن المسيب وأمثالهما إذا قال: قال رسول الله ﷺ والمشهور التسوية بين التابعين أجمعين في ذلك ﷺ" (1).

واشتهر هذا التعريف عند أهل الحديث قاطبة، على اختلاف طفيف بينهم في الصياغات التي تزيد الأمر توضيحاً.

وقد يفهم من كلام ابن الصلاح، أن المرسل يتعلق فقط بذكر التابعي قولاً عن رسول الله ﷺ، دون الفعل أو التقرير ونحوهما، وهذا لم يقصده - رحمه الله - فالمرسل يشمل كل ذلك ولكن تخصيصه القول لكونه هو الغالب.

يقول الإمام الصنعاني: "قول التابعي: قال رسول الله ﷺ وبه قطع الحاكم وغيره من أهل الحديث، وتخصيص القول لأنه الأكثر وإلا فلو ذكر التابعي فعلاً أو تقريراً نبوياً كان دخلاً فيه" (2).

لذلك كان تعريف الحافظ ابن حجر للمرسل أكثر شمولاً، حيث قال: "وصورته أن يقول التابعي مواء كان كبيراً أو صغيراً: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كذا، أو فعل كذا، أو فعل بحضرته كذا، أو نحو ذلك" (3).

وقد نبه الشيخ عبد الله جديع على ما يمكن أن يقع فيه الالتباس في هذه المسألة أحسب إيرادها في هذا الموضع لأهميتها. يقول - حفظه الله -:

"ويجب التنبه هنا لثلاث صور يقع فيها الالتباس:

الصورة الأولى: تدخل في المرسل، وظاهرها الاتصال، وهي رواية من رأى النبي ﷺ ولم يسمع منه شيئاً.

فهذا له شرف الصحبة لا حكمها في الرواية، فحديثه من قبيل المرسل، ولا يعد متصلاً، لكنه بمنزلة روايات كبار التابعين.

(1)- المصدر السابق، ص: 51.

(2)- انظر توضيح الأفكار: (1/283).

(3)- انظر نزعة النظر، ص: 101.

مثل: جعدة بن هبيرة المخزومي، أمه أم هانئ بنت أبي طالب، ولد في حياة النبي ﷺ، وله رؤية، ثبت له بها شرف الصحبة، ولذا حكم بصحبته بعض أهل العلم، وراعى آخرون عدم سماعه من النبي ﷺ، فحكموا بتابعيته، وهذا يثبتك عن سبب اختلافهم .
فالتحقيق أنه صحابي، لكن لحديثه حكم روايات التابعين، لأنه لم يسمع من النبي ﷺ شيئاً .

والصورة الثانية: ظاهرها الإرسال، وهي معضلة، وهي رواية من له رؤية لبعض الصحابة ولم يسمع من أحد منهم، فهذا يثبت له شرف التبعية لا أحكامها .
وعليه، فروايته عن النبي ﷺ معضلة، وروايته عن الصحابة منقطعة .
وذلك كروايات إبراهيم النخعي أو الأعمش عن النبي ﷺ .

قال أبو حاتم الرازي: "لم يلق إبراهيم النخعي أحداً من أصحاب النبي ﷺ إلا عائشة، ولم يسمع منها شيئاً، فإنه دخل عليها وهو صغير، وأدرك أنساً ولم يسمع منه" .
والصورة الثالثة: من يروي من كتاب النبي ﷺ، على ما بلغه عنه في حياته ولم تثبت له صحبة .

فهذا وإن أدرك زمان النبي ﷺ فهو تابعي، وحديثه مرسل لتعين بلوغ الحديث له بالواسطة، وهي مجهولة .
وليس لدينا مثال في الواقع يصلح للاستدلال به لهذا يسلم من علة، وإنما ذكرته لجوازه على من يقبل بعض ما روي بهذا الطريق⁽¹⁾ .

الصورة الرابعة: ما كان ظاهره الإرسال وهو متصل، وهذه الصورة استفدتها من كلام الصنعاني - رحمه الله - الذي قال: "واعلم أنه يرد على هذا الرسم ما سمعه بعض الناس حال كفره من رسول الله ﷺ وبعد وفاته ﷺ حدث عنه بما سمعه منه، فإن هذا والحال هذه، تابعي قطعاً وسماعه منه ﷺ متصل، وقد دخل في حد المرسل وحينئذ فلا

(1) - انظر تحرير علوم الحديث: (923/2-925) - مع شيء من الاختصار - .

بد من زيادة قيد في الحد بأن يقال: وما أضافه التابعي إلى النبي ﷺ مما سمعه من غيره⁽¹⁾.

المفرع الثاني: مذاهب العلماء في قبول المرسل أو رده

اختلف أهل العلم في الاحتجاج بالمرسل على أقوال كثيرة، حاصلها يرجع إلى ثلاثة أقوال رئيسة:

القول الأول: القبول مطلقا

فأما القائلون له المحتجون به فهم مالك وأبو حنيفة وجمهور أصحابهما وأكثر المعتزلة وهو أحد الروائيين عن أحمد بن حنبل رحمه الله، بل اعتبره النووي مذهب أكثر الفقهاء⁽²⁾.

وقال بدر الدين العيني: "إرسال العدل من الأئمة تعديل له إذ لو كان غير عدل لوجب عليه التنبيه على جرحه والإخبار عن حاله فالسكوت بعد الرواية عنه يكون تلبيسا أو تحميلا للناس على العمل بما ليس بحجة، والعدل لا يتهم بمثل ذلك، فيكون إرساله توثيقا له لأنه يحتمل أنه كان مشهورا عنده فروى عنه بناء على ظاهر حاله وفوض تعريف حاله إلى السامع، حيث ذكر اسمه، وقد استدل بعض أصحابنا لقبول المرسل، باتفاق الصحابة فإنهم اتفقوا على قبول روايات ابن عباس مع أنه لم يسمع من النبي ﷺ إلا أربع أحاديث لصغر سنه كما ذكره الغزالي أو بضع عشر حديثا كما ذكره شمس الأئمة السرخسي وقال ابن سيرين ما كنا نسند الحديث إلى أن وقعت الفتنة وقال بعضهم رد المراسيل بدعة حادثة بعد المائتين، والشعبي والنخعي من أهل الكوفة، وأبو العالية والحسن من أهل البصرة ومكحول من أهل الشام كانوا يرسلون ولا يظن بهم إلا الصدق فدل على كون المرسل حجة نعم وقع الاختلاف في مراسيل من دون القرن الثاني والثالث⁽³⁾.

(1)-انظر توضيح الأفكار: (283/1).

(2)-انظر شرح النووي على صحيح مسلم: (132/1).

(3)-انظر عمدة القاري: (220/5).

واختلف أصحاب هذا المذهب، فمنهم من بالغ فيه حتى قال هو أعلى من المسند وأرجح منه لأن من أسند الحديث فقد أحالك على إسناده والنظر في أحوال رواته والبحث عنهم، ومن أرسل منهم حديثاً مع علمه ودينه وإمامته وثقته، فقد قطع لك على صحته، وكفاك النظر فيه، وهذا قول كثير من الحنفية وبعض المالكية فيما حكى ابن عبد البر عنهم .

وقال آخرون لا فرق بين المرسل والمسند بل هما سواء في وجوب الحجة والاستعمال، وهو قول محمد بن جرير الطبري، وأبي الفرج المالكي، وأبي بكر الأبهري أحد أئمة المالكية أيضاً، وعند هؤلاء أنه متى تعارض مدلول حديثين، واحدُهما مرسل والآخر مسند، فلا ترجيح بالإسناد على الإرسال، بل بأمر آخر وهو غلو قريب من الذي قبله .

وقال أكثر المالكية والمحققون من الحنفية، كأبي جعفر الطحاوي، وأبي بكر الرازي بتقديم المسند على المرسل عند التعارض، وإن المرسل وإن كان يحتاج به ويوجب العمل ولكنه دون المسند⁽¹⁾ .

القول الثاني: الرد مطلقاً

أي أن الحديث المرسل ضعيف، لا تقوم به حجة، وهذا ما ذهب إليه جمهور المحذّثين، وكثير من أهل الفقه والأصول .

قال الإمام مسلم: "والمرسل في أصل قولنا، وقول أهل العلم بالأخبار ليس بحجة"⁽²⁾ .

وقال ابن أبي حاتم: "سمعت أبي وأبا زرعة يقولان: لا يحتاج بالمراسيل ولا تقوم الحجة إلا بالأسانيد الصحاح المتصلة، وكذا أقول"⁽³⁾ .

(1)-انظر جامع التحصيل، ص: (33-34) - باختصار - .

(2)-انظر شرح النووي على صحيح مسلم: (132/1) .

(3)-انظر المراسيل لابن أبي حاتم، ص: 7 .

وقال ابن الصلاح: "وما ذكرناه من سقوط الاحتجاج بالمرسل، والحكم بضعفه هو الذي استقر عليه آراء جماعة حفاظ الحديث، وتقاد الأثر، وتداولوه في تصانيفهم"⁽¹⁾ وحيثهم: هو جهالة الوسطة التي روى المرسل الحديث عنه، إذ قد يكون الساقط صحابياً وقد يكون تابعياً. وعلى الاحتمال الثاني: قد يكون ثقة، وقد يكون غير ثقة، قال الخطيب البغدادي: "والذي نختاره، سقوط فرض العمل بالمرسل، وأن المرسل غير مقبول، والذي يدل على ذلك، أن إرسال الحديث يؤدي إلى الجهل بعين راويه ويستحيل العلم بعدالته مع الجهل بعينه وقد بينا من قبل أنه لا يجوز قبول الخبر إلا ممن عرفت عدالته، فوجب كذلك كونه غير مقبول، وأيضاً فإن العدل لو سئل، عمن أرسل؟ فلم يعدله، لم يجب العمل بخبره، إذا لم يكن معروف العدالة من جهة غيره وكذلك حاله إذا ابتدأ الإمساك عن ذكره، وتعديله، لأنه مع الإمساك عن ذكره غير معدل له فوجب أن لا يقبل الخبر عنه"⁽²⁾.

قال الإمام النووي: "ودليلنا في رد العمل به، أنه إذا كانت رواية المجهول المسمى لا تقبل لجهالة حاله، فرواية المرسل أولى، لأن المروي عنه محذوف مجهول العين والحال"⁽³⁾.

وقال الحافظ ابن حجر، بعد أن ذكر المرسل في أنواع المردود: "وإنما ذكر في قسم المردود للجهل بحال المحذوف، لأنه يحتمل أن يكون صحابياً، ويحتمل أن يكون تابعياً، وعلى الثاني يحتمل أن يكون ضعيفاً، ويحتمل أن يكون ثقة، وعلى الثاني يحتمل أن يكون حمل عن صحابي، ويحتمل أن يكون حمل عن تابعي، وعلى الثاني فيعود الاحتمال السابق، ويتعدد إقماً بالتجويز العقلي، فإلى ما لا نهاية، وإقماً بالاستقراء فإلى ستة، أو سبعة وهو أكثر ما وُجد في رواية بعض التابعين عن بعض"⁽⁴⁾.

(1)-انظر مقدمة ابن الصلاح، ص: 54.

(2)-انظر الكفاية، ص: 87.

(3)-انظر كتاب المجموع شرح المذهب للشيرازي، النووي، تحقيق: محمد نجيب المطيع، مكتبة الإرشاد - جدة - من دون سنة الطبع: (100/1) - المقدمة -.

(4)-انظر نزعة النظر، ص: 101.

القول الثالث: التفصيل

وهؤلاء على أقوال

الأول: القائلون بقبول مرسل من عاداته ألا يرسل إلا عن الثقات: قال الحافظ العلائي: "وهذا اختيار جماعة كثيرين من أئمة الجرح والتعديل كيحيى بن سعيد القطان وعلي بن المديني".

ومثلوا لها بمراسيل مجاهد، وسعيد بن جبيرة، وطاووس، وسعيد بن المسيب واستبعدوا في مقابل ذلك مراسيل الزهري، وقتادة، وعطاء، وإسماعيل بن أبي خالد⁽¹⁾.

وكان الإمام الشافعي يعتد بمراسيل سعيد بن المسيب، حيث قال: "نقول الأصل قرآن أو سنة فإن لم يكن فقياس عليهما، وإذا اتصل الحديث عن رسول الله ﷺ وصح الإسناد منه، فهو سنة وليس المنقطع بشيء ما عدا منقطع سعيد بن المسيب"⁽²⁾.

لأن مراسيل ابن المسيب موصولة من حيث الأصل في نظر الإمام الشافعي.

قال الحافظ العلائي: "قال أبو الحسين بن القطان وغيره من أصحابنا كشف الإمام الشافعي عن حديث ابن المسيب، فوجده كله مسندا متصلا، فاكتفى عن طلب كل حديث بعد فراغه من الجملة، وذكر أبو نصر بن الصباغ عن جماعة من أصحابنا أن الشافعي - رحمه الله - إنما احتج بمراسيل ابن المسيب، لأنه عرف من حاله أنه لا يرسل إلا عن الصحابة رضي الله عنهم فصار كأنه قال أخبرني بعض الصحابة أن النبي ﷺ قال كذا وكذا ولو قال ذلك لكان حجة فإن الصحابة قد زكاهم الله تعالى وأثنى عليهم في كتابه العزيز"⁽³⁾.

القول الثاني: إن كان المرسل من أئمة النقل المرجوع إلى قولهم في الجرح والتعديل، قبل ما أرسله إذا جزم به، وإن لم يكن كذلك فلا، وهذا اختيار جماعة من الأصوليين منهم إمام الحرمين وابن الحاجب وغيرهما⁽⁴⁾.

(1)-انظر نقولا في هذا الشأن من كتاب "المراسيل" لابن أبي حاتم، ص: 3-6.

(2)-المراسيل لابن أبي حاتم، ص: 6.

(3)-انظر جامع التحصيل، ص: 38.

(4)-المصدر نفسه، ص: 39.

القول الثالث: اعتبار المرسل بما يعضده من مرسل آخر أو مسند من وجه آخر أو قول بعض الصحابة أو غير ذلك وهو اختيار الإمام الشافعي -رحمه الله- .

وحاصل كلام الشافعي، أن المرسل يعتضد بواحد من أربعة أمور:

- أن يروى مسنداً عن الحفاظ المأمونين من وجه آخر على معنى ما روي .
- أو يروى مرسلأ عن راوٍ آخر لم يأخذ عن شيوخ الأول، فيدل ذلك على تعدد مخرج الحديث .

- أو يوافقه قول بعض الصحابة .

- أو يكون قال به أكثر أهل العلم .

وأما الاعتبار في راوي المرسل، فإن يكون الراوي إذا سُمي من روى عنه لم يسم مجهولاً، ولا واهياً، فإذا وجدت هذه الأمور كانت دلالة على صحة مخرج حديثه لكن حجته دون حجة المتصل⁽¹⁾ .

الترجيح

بلا شك فإن المذهب الثاني هو المذهب الصحيح الراجح، على اعتبار أن المرسل من حيث هو، ضعيف، لأنه فقد شرطاً أساسياً من شروط الحديث الصحيح وهو شرط الاتصال، وحتى الذين ذهبوا مذهب التفصيل وقبلوا مراسيل كبار التابعين اعتبروا أن حجته دون حجة المتصل، وفي ذلك يقول الإمام الشافعي: "ولا نستطيع أن نزعم أن الحجة تثبت به ثبوتها بالمتصل"⁽²⁾ .

وهذا لا يعني طرح المرسل بالكلية، لأنه من نوع الضعيف الذي يمكن أن ينجبر ضعفه على النحو الذي ذكره الإمام الشافعي في مقولته التي أشرنا إليها قبل قليل .

لكن التّقاد فزقوا بين من إذا أرسل لا يرسل إلا عن ثقة، وبين من يأخذ على أي أحد كان كما أنهم أخذوا بعين الاعتبار طبقات التابعين، فزقوا بين مراسيل كبارهم

(1)-انظر نص قول الشافعي بتمامه في الرسالة، تحقيق أحمد شاكر، ص: 461-464 .

(2)-انظر الرسالة، ص: 464 .

وصغارهم وأواسطهم وفي هذا يقول المحافظ العلائي: "من عرف من عادته أنه لا يرسل إلا عن عدل موثوق به مشهور بذلك، فمرسله مقبول، ومن لم يكن عادته ذلك، فلا يقبل مرسله، وهذا القول والذي قبله، أعدل المذاهب، وبه يحصل الجمع بين الأدلة المتقدمة من الطرفين، فإن قبول المصدر الأول لكثير من المراسيل لا يمكن إنكاره، وقد صدر من جماعة منهم كثيرين، ردّ لكثير من المراسيل أيضاً، فيحمل قبولهم عند الثقة بمن أرسل منهم، أنه لا يرسل إلا عن عدل موثوق به، وردهم عند عدم ذلك، وهذا ابن عمر رضي الله عنه كان يسأل سعيد بن المسيب عن قضايا أبيه أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه ثم يرجع إليه فيها وهي مرسله، لما وثق به، ويمن يرسل عنه، ولذلك كان يقول كثيراً: سلوا سعيد بن المسيب فإنه قد جالس الصالحين، وقال يحيى بن سعيد الأنصاري: كان سعيد بن المسيب يسمى راوية عمر رضي الله عنه، لأنه كان أحفظ الناس لأحكامه، وأقضيته، وقد تقدم أن الشافعي - رحمه الله - استثنى مراسيل ابن المسيب من بقية المراسيل فجعلها مقبولة وأن جماعة من الأصحاب علّلوا ذلك بأنه كان لا يرسل إلا عن ثقة، ومقتضى ذلك أن من كان مثله فمراسيله أيضاً مقبولة، وقال ابن عبد البر مراسيل سعيد بن المسيب ومحمد بن سيرين وإبراهيم النخعي عندهم صحاح، وقالوا مراسيل عطاء والحسن لا يحتج بهما لأنهما كانا يأخذان عن كل أحد، وكذلك مراسيل أبي العالية وأبي قلابة وهذا يقتضي أن جمهور أئمة الحديث، فزقوا بين من لا يرسل إلا عن ثقة، وبين غيره والظاهر أن المراد بالثقة من كان ثقة عنده وعند غيره أيضاً بحيث يكون معروفا بالضبط والعدالة إن كان تابعياً أو هو من الصحابة المعروفين ^(١).

الفرع الثالث: المفاضلة بين المراسيل

وقد حرّر عبد الله الجديع هذه المسألة تحريراً بديعاً، بعد أن استقرأ مجمل الأقوال التي وردت بشأن مراسيل عدد من التابعين بمختلف طبقاتهم، فقال:

(١) - انظر جامع التحصيل، ص: 86 و87 مع شيء من الاختصار -

"مراسيل التابعين متفاوتة في القوة بحسب قدم التابعي المرسل وكبره، أو صغره وتصور ذلك بتقسيم التابعين إلى طبقات ثلاث بحسب من لقوا وسمعوا منه من الصحابة :

الطبقة الأولى: كبار التابعين، وهم الذين أدركوا كبار الصحابة، كأبي بكر وعمر وعثمان، وابن مسعود، ومعاذ بن جبل، وجُلُّ أو أكثر رواياتهم إذا سمعوا شيوخهم عن الصحابة .

وهؤلاء مثل: قيس بن أبي حازم، وسعيد بن المسيب، ومسروق بن الأجدع .
ويندرج في جملتهم من يطلق عليه اسم (المخضرمين) ، وهم التابعون الذين أدركوا الجاهلية والإسلام، لكنهم لم يثبت لهم شرف الصحبة، مثل: سويد بن غفلة وعمر بن ميمون الأودي، وأبي رجاء العطاردي، وغيرهم .
فمراسيل هذه الطبقة تقرب من المتصل .

الطبقة الثانية: أواسط التابعين، وهم الذين أدركوا علي بن أبي طالب، ومن بقي حيا إلى عهده وبعيده من الصحابة، كحذيفة بن اليمان، وأبي موسى الأشعري، وأبي أيوب الأنصاري، وعمران بن حصين، وسعد بن أبي وقاص، وعائشة أم المؤمنين وأبي هريرة، والبراء بن عازب، وعبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس، ووقع سماعهم من بعضهم .

ومثال هؤلاء التابعين: الحسن البصري، ومحمد بن سيرين، وعطاء بن أبي رباح وطاوس اليماني والقاسم بن محمد، وأبو سلمة بن عبد الرحمن، وعامر الشعبي ومجاهد بن جبر .

فمراسيل هذه الطبقة صالحة تكتب ويعتبر بها .

الطبقة الثالثة: صغار التابعين، وهم من أدرك وسمع ممن تأخر موته من الصحابة في الأمصار الواحد والاثنين والعدد اليسير، كمن سمع من أنس بن مالك وسهل بن سعد، وأبي أمانة الباهلي .

وهؤلاء مثل: ابن شهاب الزهري، وقتادة بن دعامة السدوسي، ويحيى بن سعيد الأنصاري وحميد الطويل، وشبههم .

فمراسيل هذه الطبقة ألصق بالمعضل منها بالمراسل، من أجل أن أكثر حديثهم حملوه عن التابعين، فإذا أرسل أحدهم فالمظنة الغالبة أن يكون أسقط من الإسناد رجلين فأكثر⁽¹⁾.

(1) - انظر تحرير علوم الحديث: (2/929-930م).

المطلب الثاني: تحرير مذهب الحافظ ابن كثير في المرسل

الفرع الأول: الجانب النظري

عرض الحافظ ابن كثير بدايةً تصور المحدثين للحديث المرسل، وعرض عدداً من أقوالهم، والتي تصب في مجملها، في التعريف الذي رجحنا سلفاً، "وهو ما أضافه التابعي إلى رسول الله ﷺ" واعتبر أن المشهور هو التسوية بين جميع التابعين لا فرق بين صغارهم وكبارهم فيما أضافوه إلى النبي ﷺ فالكل يسمى مرسلًا⁽¹⁾.

واكتفى بعرض مختصر جداً لمجمل ما قيل في حكم المرسل، دون أن يختار أو يرجح، حيث قال - رحمه الله - : (وأما كونه حجة في الدين، فذلك يتعلق بعلم الأصول، وقد أشبعنا الكلام في ذلك في كتابنا "المقدمات" .

وقد ذكر مسلم في مقدمة كتابه " أن المرسل في أصل قولنا وقول أهل العلم بالأخبار ليس بحجة " وكذا حكاه ابن عبد البر عن جماعة أصحاب الحديث.

وقال ابن الصلاح: وما ذكرناه من سقوط الاحتجاج بالمرسل والحكم بضعفه هو الذي استقر عليه آراء جماعة حفاظ الحديث ونقاد الأثر، وتداولوه في تصانيفهم.

قال: والاحتجاج به مذهب مالك وأبي حنيفة وأصحابهما في طائفة.

قلت - أي ابن كثير - : وهو محكي عن الإمام أحمد بن حنبل في رواية.

وأما الشافعي فنص على أن مراسلات سعيد بن المسيب: حسان، قالوا: لأنه تتبعها فوجدها مسندة. والله أعلم.

والذي عول عليه كلامه في الرسالة " أن مراسيل كبار التابعين حجة، إن جاءت من وجه آخر ولو مرسله، أو اعتضدت بقول صحابي أو أكثر العلماء، أو كان المرسل لو سمى لا يسمى إلا ثقة فحيثئذ يكون مرسله حجة، ولا يتهض إلى رتبة المتصل " .

قال الشافعي، وأما مراسيل غير كبار التابعين فلا أعلم أحد قبلها⁽²⁾.

(1) - انظر الباحث، ص: 45 .

(2) - المصدر نفسه، ص: 46 .

ورغم أن الحافظ ابن كثير لم يصرح هنا برأيه في حكمه على المرسل، ولم يرجح أي من الآراء على اعتبار أنه حرّر هذه المسألة بتوسّع في كتابه "المقدمات" وهو كتاب مفقود كما أشرنا في الباب التمهيدي من هذا البحث⁽¹⁾، إلا أنه بلا شك مع مذهب جماهير النقاد من المحدثين الذين يرون المرسل من قبيل الضعيف، لفقده شرط الاتصال، وقد أشار إلى ذلك بكل وضوح في "تاريخه" عندما قال: "والمرسل من حيث هو لا ينهض حجة لانقطاع سنده"⁽²⁾.

والواقع التطبيقي في تفسيره، وفي غيره، يؤكد ما قرّرناه من مذهبه كما سنرى في تطبيقاته - بإذن الله -

هذا من حيث أصل المسألة عنده، أما في التفاصيل، فإننا وجدناه - رحمة الله عليه - يميز بين المراسيل من حيث كبر أو صغر راويه التابعي، ومن حيث طبيعة إرساله، هل هو معروف بإرساله عن الثقات أم لا، وكذا من حيث وروده من عدة مخارج متصلة أو مرسل، وكون الحديث مشتهراً متداولاً بين أهل العلم هكذا مرسل أم لا، هذه الاعتبارات جعلته يقبل عدداً من المراسيل ويحكم عليها بالحسن أو الجودة، أو بصلاحيته للاعتبار، وإن كانت بكل الأحوال لا تنهض عنده لترقى إلى رتبة المتصل .

وهذه التفاصيل التي وقفت عندها في تفسيره، تتطابق مع مواقف النقاد المحققين كما سنرى في الجزء التطبيقي بعد قليل .

(1) - انظر، ص: 67 من البحث .

(2) - انظر البداية والنهاية (160/5) .

الفرع الثاني: نماذج تطبيقية

أولاً: نماذج من رقة لبعض المراسيل

النموذج الأول:

قال الحافظ ابن كثير: "ومن قال: إنها ليلة النصف من شعبان - كما روي عن عكرمة - فقد أبعد النجعة فإن نص القرآن أنها في رمضان. والحديث الذي رواه عبد الله بن صالح، عن الليث، عن عقيل عن الزهري: أخبرني عثمان بن محمد بن المغيرة بن الأخنس أن رسول الله ﷺ قال: (تقطع الأجال من شعبان إلى شعبان، حتى إن الرجل لينكح ويولد له، وقد أخرج اسمه في الموتى) ⁽¹⁾ فهو حديث مرسل، ومثله لا يعارض به النصوص ⁽²⁾ .

وعثمان بن محمد بن المغيرة ⁽³⁾ من صغار التابعين، فقد صنّفه ابن حجر في الطبقة السادسة وهي الطبقة التي قال عنها: "طبقة عاصروا الخامسة، لكن لم يثبت لهم لقاء أحد من الصحابة كابن جريج" ⁽⁴⁾ .

وقد وثقه ابن معين وابن حبان، وقال النسائي: ليس بذاك القوي، وقال ابن المديني: له عن أبي هريرة أحاديث منكرة ⁽⁵⁾ .

(1) أخرجه الطبري في تفسيره - طبعة شاكر - (10/22)، والبيهقي في "شعب الإيمان" الباب الثالث والعشرون من شعب الإيمان باب "الصيام" برقم (3839/386/3)، كلاهما من طريق الليث بن سعد عن عقيل بن خالد، عن ابن شهاب، عن عثمان بن محمد بن المغيرة بن الأخنس مرفوعاً .

كما أخرجه ابن زنجويه والديلمي عن أبي هريرة مرفوعاً، كما في "الدر الثور": (401/7) .

(2) - انظر التفسير: (163/7) .

(3) - عثمان بن محمد بن المغيرة بن الأخنس الثقف الحجازي صدوق له أوهام من السادسة. انظر التقريب، ص: 386 .

(4) - انظر التقريب، ص: 75 .

(5) - انظر الجرح التعديل (166/6)، الثقات (203/7)، تهذيب الكمال (488/19-489)، والسنن الكبرى للنسائي تحقيق: د. عبد الغفار سليمان البنداري، سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى (1411هـ - 1991م)، كتاب "القضاء" باب "التخليط في الحكم" (462/3) .

وقد ذهب الحافظ ابن كثير إلى توثيقه، عندما اكتفى بالإشارة إلى توثيق ابن معين له في تفسيره⁽¹⁾.

ورجال هذا الإسناد جميعهم ثقات عند ابن كثير، فعبد الله بن صالح صحح له أسانيد في تفسيره⁽²⁾، وفي تاريخه⁽³⁾، والأخني أشرنا إلى توثيقه إياه قبل قليل وبقية رجاله معروفون بالحفظ والالتقان.

ومع ثقة رجال هذا الإسناد، إلا أن ابن كثير أعله بإرسال محمد بن عثمان الأخني له، وهذا من الأدلة العملية التي تؤكد على أنه يذهب إلى تضعيف المرسل من حيث هو.

وممن وقفت على تعليقه على هذا الحديث، الإمام الشوكاني الذي رأى ما رآه ابن كثير، حيث قال: "وهذا مرسل، ولا تقوم به حجة، ولا تعارض بمثله صرائح القرآن وما روي في هذا، فهو إما مرسل، أو غير صحيح"⁽⁴⁾.

النموذج الثاني

قال الحافظ ابن كثير: "قد ذكر كثير من المفسرين هاهنا قصة الغرانيق"⁽⁵⁾، وما كان من رجوع كثير من المهاجرة إلى أرض الحبشة، ظناً منهم أن مشركي قريش قد أسلموا.

(1) - انظر التفسير: (328/1).

(2) - المصدر نفسه: (345/7).

(3) - البداية والنهاية: (65/2).

(4) - انظر فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، الشوكاني، دار الفكر - بيروت: (572/4).

(5) - الغرانيق: المذكور من طير الماء واجدها: غُرُتُوقٌ وَغُرُتَيْقٌ سُمِّيَ به لبياضه. وقيل: هو الكوكبي. والغُرُتُوقُ أيضا: الشَّابُّ النَّاعِمُ اللَّيْضُ. وكانوا يزعمون أن الأصنام تُقَرَّبُهم من الله وتُشْفَعُ لهم فُسِّتُهُم بِالطُّيُورِ الَّتِي تَقْلُو فِي السَّمَاءِ وَتَرْتَفِعُ. انظر النهاية في غريب الحديث والأثر، تأليف: أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية - بيروت - 1399هـ - 1979م: (364/3).

وملخص هذه القصة كما وردت بها الآثار: أن المشركين كانوا يقولون لو أن محمدا يذكر آلهتنا بخير أقرنناه وأصحابه، وكان رسول الله ﷺ قد اشتد عليه ما ناله وأصحابه من أذاهم وتكذيبهم، وأحزنه ضلالهم، فكان يتمنى هدايتهم، فلما أنزل الله سورة النجم، وقرأها النبي ﷺ، فلما وصل ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ . وَغَنَاءَ النَّائِلَةِ الْأُخْرَىٰ﴾

ولكنها من طرق كلها مرسله، ولم أرها مسنده من وجه صحيح، والله أعلم⁽¹⁾

قال البزار: "هذا حديث لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ بإسناد متصل"⁽²⁾.

وقال البيهقي: "هذه القصة غير ثابتة من جهة النقل، ثم أخذ يتكلم أن رواة هذه القصة مطعون فيهم"⁽³⁾.

قال القاضي عياض: "هذا حديث لم يخرج أحد من أهل الصحة ولا رواه ثقة بسند سليم متصل"⁽⁴⁾.

وقال بدر الدين العيني: "وهذا الحديث الذي ذكر فيه ذكر ذلك أكثر طرقه متقطعة معلولة ولم يوجد لها إسناد صحيح ولا متصل إلا من ثلاثة طرق"⁽⁵⁾، ثم سرد الطرق الثلاث وأعلها جميعا.

وقال الإمام الشوكاني: "ولم يصح شيء من هذا، ولا ثبت بوجه من الوجوه ومع عدم صحته بل بطلانه فقد دفعه المحققون بكتاب الله سبحانه، قال الله: ﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضُ الْأَقَاوِيلِ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ﴾⁽⁶⁾، وقوله: ﴿وَمَا يَنْطَلِقُ عَنِ الْهَوَى﴾⁽⁷⁾، وقوله: ﴿وَلَوْلَا أَنْ ثَبَّتْنَاكَ لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ﴾⁽⁸⁾،⁽⁹⁾.

بل وصل الأمر بالإمام ابن خزيمة إلى القول: إن هذه القصة من وضع الزنادقة

قال: فالتقى الشيطان على لسانه: "تلك الغوايق العلى. وإن شفاعتهن تترجى". قالوا: ما ذكر آلهتنا بخير قبل اليوم. فسجد وسجدوا، فأنزل الله ﷻ هذه الآية: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَثَّى أَلْفَى الشَّيْطَانُ فِي أُنْيُو فَنُشِخُ اللَّهُ مَا يُفْقَى الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُخَكِّمُ اللَّهُ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾.

(1)-انظر التفسير: (256/5).

(2)-انظر فتح القدير: (462/3).

(3)-المصدر نفسه: (462/3).

(4)-انظر الشفا: (125/2).

(5)-انظر عمدة القاري: (100/7).

(6)-الحاقة: 44-46.

(7)-النجم: 3.

(8)-الإسراء: 74.

(9)-انظر فتح القدير: (462/3).

وقد أُلّف فيها الشيخ الألباني كتاباً نافعا سماه " نصب المجانيق لنسف قصة الغرائق" (1) جمع فيه جميع الطرق التي ورد منها هذا الحديث الموصولة والمرسلة ونقضها طريقاً طريقاً، وأثبت أنها قصة باطلة موضوعة .

وعلى خلاف هؤلاء جميعاً، ذهب الحافظ ابن حجر إلى تقوية هذه القصة بمجموع الطرق وتأويل معناها، فقال: " فإن الطرق إذا كثرت وتباينت مخارجها، دلّ ذلك على أن لها أصلاً، وقد ذكرت أن ثلاثة أسانيد منها على شرط الصحيح وهي مراسيل يحتج بمثلها من يحتج بالمرسل، وكذا من لا يحتج به لاعتضاد بعضها ببعض" (2) .

ورغم ورود هذه القصة من عدة طرق البعض منها موصول، والأكثر مرسل إلا أن كل ذلك لم يشفع عند الحافظ ابن كثير في إبطاله هذه القصة، وفي هذا دليل آخر على أنه يقف من المرسل موقف المحققين من العلماء ممن ردّوه لفقده شرط الاتصال

ثانياً: نماذج من قبوله لبعض المراسيل

1- مراسيل بعض كبار التابعين

- سعيد بن المسيب

قال الحافظ ابن كثير: " ورواه أبو محمد الدارمي في مسنده فقال: حدثنا عبد الله بن يزيد حدثنا حيوة، حدثنا أبو عقيل زهرة بن معبد- قال الدارمي: وكان من الأبدال - أنه سمع سعيد بن المسيب يقول: إن نبي الله ﷺ قال: (من قرأ ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ (3)، عشر مرات، بنى الله له قصرًا في الجنة، ومن قرأها عشرين مرة بنى الله له قصرين في

(1)- طبعه المكتب الإسلامي ببيروت عدة طبعات .

(2)- انظر الفتوح: (489/8) .

(3)- سورة الإخلاص: 1 .

الجنة، ومن قرأها ثلاثين مرة بنى الله له ثلاثة قصور في الجنة). فقال عمر بن الخطاب: إذا لتكثر قصورنا؟ فقال رسول الله ﷺ: (الله أوسع من ذلك) ⁽¹⁾⁽²⁾. وهذا مرسل جيد .

وحكم الحافظ ابن كثير على مرسل ابن المسيب بالجودة مبني على قوة رجال إسناده فجميعهم حفاظ متقنون .

فأبو عبد الرحمان عبدالله بن يزيد المقرئ ⁽³⁾ من كبار مشيخة البخاري كما قال الذهبي ⁽⁴⁾ وهو من رجال الإمام مسلم .

وحياة بن شريح ⁽⁵⁾ من رجال الشيخين أيضا.

وأما أبو عقيل زهرة بن معبد ⁽⁶⁾ من رجال البخاري .

(1) - أخرجه الدارمي في سننه، تحقيق: قواز أحمد زمرلي، خالد السبع العلمي، دار الكتاب العربي - بيروت - 1407، الطبعة: الأولى: كتاب (فضائل القرآن)، باب (فضل قل هو الله أحد) (551/2) .

وأخرجه الطبراني في "الأوسط" من حديث أبي هريرة مرفوعا من غير زيادة: "فقال عمر بن الخطاب: إذا لتكثر قصورنا... الحديث" قال الهيثمي: "وفيه هاتين بن المتوكل وهو ضعيف". انظر مجمع الزوائد: (145/7) باب (سورة قل هو الله أحد وما ورد فيها من الفضل) من كتاب (التفسير) .

كما أخرجه أحمد في مسنده برقم (15648) (437/3)، والعقيلي في "الضعفاء الكبير" (96/2)، من طريق ابن لهيعة ورسدين بن سعد قالوا: حدثنا زيان بن فائد (الحمراوي) عن سهل بن معاذ بن أنس الجهني عن أبيه معاذ بن أنس الجهني - وكانت له صحبة - مرفوعا من دون ذكر العشرين والثلاثين، ويلفظ مقارب في بقية الحديث . قال الشيخ الألباني: "رسدين قد تابعه ابن لهيعة عند أحمد وذلك مما يقويه ويبعد العلة عنه وزيان غير متهم، فحديثه مما يستشهد به" انظر السلسلة الصحيحة (589) (136/2) .

كما حكم الألباني على الحديث بمجمل طرقه بالقول: "فإذا ضم إلى هذا المرسل الصحيح الموصولان من حديث معاذ وأبي هريرة نقوى الحديث، وبلغ رتبة الحسن على أقل الدرجات" السلسلة الصحيحة (589) (136/2) .

(2) - انظر التفسير: (324 /8) .

(3) - عبد الله بن يزيد المكي أبو عبد الرحمن المقرئ أصله من البصرة أو الأهواز ثقة فاضل أقرأ القرآن نبيا وسبعين سنة من التاسعة مات سنة ثلاث عشرة وقد قارب المائة وهو من كبار شيوخ البخاري . انظر التقريب، ص: 330 .

(4) - انظر السير: (167/10) .

(5) - حياة بن شريح بن صفوان بن مالك التجيبي، أبو زرعة المصري الفقيه الزاهد العابد توفي سنة ثمان وخمسين ومئة، روى له الجماعة . انظر تهذيب الكمال: (478-482) - باختصار .

(6) - زهرة بضم أوله بن معبد بن عبد الله بن هشام القرشي التيمي، أبو عقيل المدني تزيل مصر ثقة عابد من الرابعة مات سنة سبع وعشرين ويقال خمس وثلاثين ومائة . انظر التقريب، ص: 217.

قال الشيخ الألباني: " وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير أبي عقيل واسمه زهرة بن معبد فهو من رجال البخاري وحده " (1) .

فإذا أضيف إلى هذا، ما قيل في مراسيل سعيد بن المسيب مما تقدم ذكره فإننا نتأكد من صحة حكم الحافظ ابن كثير عليه بالجوادة .

2- مراسيل بعض أواسط التابعين (2)

- الحسن البصري

النموذج الأول

قال الحافظ ابن كثير: " وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا مسلم بن إبراهيم حدثنا قرة قال: سمعت الحسن يقول: قيل: يا رسول الله، من في الجنة ؟ قال: (الموءودة في الجنة) (3) .

(1) انظر السلسلة الصحيحة برقم (589) (2/137) .

(2) -أواسط التابعين هم من صنفهم ابن حجر ضمن الطبقة الثالثة في كتابه الفريد "تقريب التهذيب" ومن ذكرنا مراسيلهم هنا، كان بناء على هذا التصنيف .

(3) -رواه بهذا الإسناد واللفظ ابن أبي حاتم في تفسيره: (10/3406) من سورة التكوين .

ورواه ابن الجعد في مسنده، تحقيق: عامر أحمد حيدر، مؤسسة نادر - بيروت - 1410 - 1990، الطبعة: الأولى، برقم: (3063) ص: 449، وهذا نصه: حدثنا علي أنا يزيد بن إبراهيم قال سمعت الحسن قال قيل: يا رسول الله من في الجنة قال النبي صلى الله عليه وسلم في الجنة والصدوق في الجنة والشهيد في الجنة والموءودة في الجنة والموءودة في الجنة .

ورواه متصلاً:

أبو داود في سننه برقم (2523) (2/322)، والبيهقي في سننه الكبرى برقم (18991) (9/163) كلاهما من طريق يزيد بن زريع، عن عوف الأعرابي، عن حسناء بنت معاوية النضرية عن عمها قال: قلت للنبي صلى الله عليه وسلم من في الجنة ؟ قال " النبي في الجنة والشهيد في الجنة والموءودة في الجنة والوئيد في الجنة " - واللفظ لأبي داود - وقد حكم عليه الشيخ الألباني بالصحة. انظر صحيح سنن أبي داود، الألباني مؤسسة غراس للنشر والتوزيع الكويت، الطبعة: الأولى (1423هـ / 2002م) كتاب (الجهاد) باب (في فضل الجهاد) (280/7) .

وأحمد في مسنده برقم (20604) (5/58) من طريق إسحاق - يعني الأزرق - عن عوف عن حسناء عن عمها بنفس لفظ أبي داود، غير أنه قال: "الموءودة" ولم يقل " الوئيد " كما في لفظ أبي داود . كما رواه أيضاً برقم (23523) (5/409) من طريق روح عن عوف... غير أنه ذكر مع النبي والشهيد، المولود والوليدة، أي ليس فيه ذكر للوئيد ولا الموءودة .

هذا حديث مرسل من مراسيل الحسن، ومنهم من قبله^(١).

رجال إسناده هذا الحديث كلهم حفاظ متقنون، فمسلم بن إبراهيم أكبر شيوخ أبي داود^(٢)، وقرّة بن خالد من الثقات المتقنين^(٣)، وبقية رجال إسناده من المشاهير المعروفين بالثبوت والحفظ والإتقان.

فلم يبق ما يطرح على هذا الحديث من اعتراض، سوى كونه من مراسيل الحسن البصري وقد أشار ابن كثير إلى أن هناك عددا من النقاد قبل مرسله، وهو واحد منهم لأنه كان كثيرا ما يحكم على مراسيله بالجودة والحسن في تفسيره والنموذج الموالي مثال على ذلك.

أقوال النقاد في مراسيل الحسن البصري

ومن جملة من كان يقبل مراسيل الحسن، علي بن المديني، وأبو زرعة الرازي قال الإمام النووي: "وأثنى علي بن المديني، وأبو زرعة على مراسيل الحسن"^(٤).

ورواه ابن أبي شيبة في "مصنفه" كتاب الجهاد باب (ما ذكر في فضل الجهاد والحث عليه) (39/5)، ومن دون ذكر "المولود".

وحاصل هذه الطرق، أن الحديث اشتهر عن عوف الأعرابي، حيث رواه عنه كل من: يزيد بن زريع، وإسحاق الأزرق، وروح وهوذة بن خليفة.

والحديث ورد من غير طريق عم حسناء، فقد رواه البزار عن ابن عباس أن النبي ﷺ سئل... الحديث - بنفس لفظ أحمد من طريق إسحاق - وقال الهيثمي عقبه: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح غير محمد بن معاوية بن صالح وهو ثقة. انظر مجمع الزوائد: (219/7) كتاب "الفقر" باب "في فوايد المسلمين".

كما رواه الطبراني في "الكبير" (286/1) من حديث عمران القطان عن قتادة عن الحسن عن الأسود بن سريع قال: قيل للنبي ﷺ... الحديث فيه ذكر للنبي والشهيد والمولود فقط. قال الهيثمي عقبه: "وفيه جماعة وثقهم ابن حبان وضعفهم غيره، وبقية رجاله رجال الصحيح" انظر مجمع الزوائد: (219/7)، كتاب "الفقر" باب "في فوايد المسلمين".

(1) - انظر التفسير: (211/8).

(2) - مسلم بن إبراهيم الأزدي الفراهيدي بالغاء أبو عمرو البصري ثقة مأمون مكثر عمي بأخيرة من صفار التاسعة مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين وهو أكبر شيخ لأبي داود. انظر التقريب، ص: 529.

(3) - قرّة بن خالد السدوسي البصري ثقة ضابط من السادسة مات سنة خمس وخمسين ومائة. انظر التقريب ص: 455.

(4) - تهذيب الأسماء واللغات: (399/1).

وقال الإمام بدر الدين الزركشي: "وحكى إمام الحرمين عن الشافعي أن مراسيل الحسن البصري عنده مستحسنة، حكاه عنه ابن الرفعة في المطلب في الكلام على قبض المبيع قال ولهذا احتج به في الأم" (1).

وقال يحيى بن سعيد القطان: "ما قال الحسن في حديثه: قال رسول الله ﷺ إلا وجدنا له أصلاً إلا حديثاً أو حديثين" (2).
ولكن أكثر النقاد ردّوا مرسله .

قال ابن سيرين: "حدثوا عن شتم من المراسيل إلا عن الحسن وأبي العالية فإنهما لا يباليان عن أخذ الحديث" (3).

"وقال أحمد: ليس في المرسلات شيء أضعف من مراسلات الحسن وعطاء بن أبي رباح فإنهما يأخذان عن كل أحد" (4).

قال ابن بطلال: "مراسيل الحسن أكثرها عن غير سماع، وإذا وصل الأخبار فأكثر رواته عن مجاهيل لا يعرفون" (5).

وقال الإمام الذهبي: "ومن أوهى المراسيل عندهم : مراسيل الحسن" (6).

وقال الحافظ العراقي "مراسيل الحسن عندهم شبه الرّيح" (7).

وقال الحافظ ابن حجر: "مراسيله ضعيفة لأنه كان يأخذ عن كل أحد" (8).

(1)- النكت على مقدمة ابن الصلاح: (486/1).

(2) العلل الصغير للترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، إحياء التراث العربي - بيروت، ص: 754.

(3)-انظر جامع التحصيل، ص: 79.

(4)-المصدر نفسه، ص: 79.

(5) شرح شروح صحيح البخاري، أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك بن بطلال البكري القرطبي، تحقيق: أبو

تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد - السعودية / الرياض - 1423هـ - 2003م، الطبعة : الثانية: (98/5).

(6)-انظر الموقظة، ص: 40.

(7)-انظر تدريب الراوي: (204/1).

(8)-انظر فتح الباري: (170/9).

ولكن ابن حجر كأنه قوى مرسله في موضع آخر، عندما كان في مقام التعقيب على رمي إحدى مرسلات الحسن بالوضع، قال الإمام السيوطي: " قال السيوطي وقد عدّ الحديث في الموضوعات وتعقبه شيخ الإسلام ابن حجر بأن المديني أثنى على مراسيل الحسن والإسناد حسن إليه" (1).

وقال الإمام الشوكاني: " لكن في مراسيل الحسن خلاف فبعضهم صححها وبعضهم قال: هي كالريح لأخذه عن كل أحد" (2).

وقال الشيخ الألباني: " وإن مما يؤكد ما ذكر العلماء - أي من ردّ مرسله - أن الحسن نفسه قد يروي حديثاً عن صحابي، دون أن يسمي من حدثه عنه، ثم هو يفتي بخلافه الأمر الذي يشعرنا بأنه هو نفسه كان لا يثق بما يرسله" (3).

وجمعاً بين مجمل هذه الآراء، يمكن أن نقول أن مراسيل الحسن لا يمكن قبولها بإطلاق، أو ردّها بإطلاق، بل تكتب في الشواهد والاعتبارات، وهذا ما أشرنا إليه سلفاً (4).

التمودج الثاني

قال الحافظ ابن كثير: " قال ابن جرير: حدثنا محمد بن موسى الحرشي حدثنا عبد الله بن ميمون المرادي، حدثنا عوف الأعرابي عن الحسن بن أبي الحسن، قال: مر رسول الله ﷺ بقرى يتصلون - يعني: يرمون - ومع رسول الله ﷺ رجل من أصحابه

(1)- الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة المعروف بالموضوعات الكبرى، الملا علي الفاري، تحقيق: محمد الصياغ دار النشر: دار الأمانة / مؤسسة الرسالة - بيروت - 1391 هـ - 1971 م، ص: 179.

(2)- فيض القدير شرح الجامع الصغير، عبد الرؤوف المناوي، دار النشر: المكتبة التجارية الكبرى - مصر - 1356 هـ الطبعة: الأولى (303/5).

(3)- انظر السلسلة الصحيحة برقم (2814) (756/6).

(4)- انظر ص: 535 من البحث.

فرمى رجل من القوم فقال: أصبت والله وأخطأت والله. فقال الذي مع النبي ﷺ: حنث الرجل يا رسول الله. قال: (كلا أيمان الرماة لغو لا كفارة فيها ولا عقوبة)⁽¹⁾
هذا مرسل حسن عن الحسن⁽²⁾.

قال الحافظ ابن حجر: "أيمان الرماة لغو لا كفارة لها ولا عقوبة" وهذا لا يثبت لأنهم كانوا لا يعتمدون مراسيل الحسن لأنه كان يأخذ عن كل أحد⁽³⁾.
وقد عرّض العلامة أحمد شاكر بتحسين ابن كثير لهذا الحديث، فقال: (محمد بن موسى بن نفيع الحرشي شيخ الطبري: ثقة ذكره ابن حبان في الثقات، وقال النسائي: صالح).

عبيد الله بن ميمون المرادي: لا أعرف من هو؟ ولم أجد له ترجمة، وفي ابن كثير - عن هذا الموضع: "عبيد الله" بدل "عبيد الله" فلا أدري أيهما الصحيح. والحسن بن أبي الحسن: هو الحسن البصري.

(1)-خرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (412/2) عند تفسير قوله تعالى: (لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم) البقرة: 225.

ورواه الطبراني في "الصغير" (271/2) موصولا من طريق آخر عن معاوية بن حيدة، بهذا الإسناد: حدثنا يوسف بن يعقوب بن عبد العزيز الثقفي، حدثني أبي، حدثنا سفيان بن عيينة، عن بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده أن رسول الله ﷺ... الحديث غير أنه قال: (... لا حنث فيها ولا كفارة)، وقال عقبه: "لم يروه عن بهز إلا سفيان تفرد به يوسف بن يعقوب، عن أبيه".

وقال الهيثمي في تعليقه على الحديث: "ورجاله ثقات إلا أن شيخ الطبراني يوسف بن يعقوب بن عبد العزيز الثقفي لم أجد من وثقه ولا جرحه". انظر مجمع الزوائد: (185/4)، كتاب (الأيمان والنذور)، باب (ما جاء في لغو اليمين) وقد حكم الشيخ الألباني على هذا الحديث من طريق الطبراني بالبطلان، حيث قال: "وهذا إسناد ضعيف رجاله ثقات غير يوسف بن يعقوب وأبيه"، قال الحافظ في ترجمة يوسف بن "اللسان" لا أعرف حاله، أتى بخبر باطل بإسناد لا بأس به، قال الطبراني في كتاب الرمي: "حدثنا يوسف بن يعقوب بمصر... قلت: فذكر هذا الحديث، ثم قال الحافظ: الحمل فيه على يوسف أو على أبيه، فما حدث به ابن عيينة قط، فما أظن في يوسف بن يعقوب العدل، روى عن جعفر بن إبراهيم، وعنه صدقة بن هيرة الموصلي، قال الخطيب: مجهول" انظر السلسلة الضعيفة: برقم (283) (452/1).

(2)-انظر التفسير: (314/1).

(3)-نقل كلامه الشوكاني في نيل الأوطار: (194/6).

وهذا الحديث نقله ابن كثير عن هذا الموضع، وقال: "هذا مرسل حسن، عن الحسن" ولعله أعجبه الجناس والسجع، أما المرسل فإنه ضعيف، لجهالة الوسطة بعد التابعي كما هو معروف⁽¹⁾.

وللحافظ ابن كثير نماذج أخرى في تفسيره عدا ما ذكرنا⁽²⁾، يحسن فيها مراسيل الحسن البصري.

وهذا يؤكد وقوفه مع فريق القائلين بقبول مراسيله ممن أشرنا إليهم.

- سعيد بن جبير

قال الحافظ ابن كثير: "ثم قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو سعيد الأشج، حدثنا ابن يمان، عن أشعث، عن سعيد بن جبير قال: قُرئت عند النبي ﷺ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ ارْجِعِي إِلَىٰ رَبِّكِ رَاضِيَةً مَّرْضِيَّةً﴾⁽³⁾ فقال أبو بكر ﷺ: إن هذا حسن. فقال له النبي ﷺ: (أما إن الملك سيقول لك هذا عند الموت)⁽⁴⁾.

وكذا رواه ابن جرير، عن أبي كُرَيْب، عن ابن يمان، به. وهذا مرسل حسن⁽⁵⁾.

والإسنادان اللذان ساقهما ابن كثير لابن أبي حاتم، والطبري، فيهما انقطاع في غير موضع الإرسال، وفي موضعين مختلفين.

(1)- تفسير الطبري بتعليق أحمد شاكر: (444/4).

(2)- انظر التفسير: (142/2)، تعقياً على حديث: (إن الله يقبل توبة العبد ما لم يفرغ).

(3)- الفجر: 28.

(4)- رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (3430/10). وابن جرير الطبري في تفسيره: (191/30) من طريق يحيى بن يمان، عن جعفر، عن سعيد... الحديث، والأصبهاني في "حلية الأولياء" (283/4)، أثناء ترجمة "سعيد بن جبير" من طريق يحيى بن يمان ثنا أشعث عن جعفر عن سعيد بن جبير قال: قُرئت... الحديث.

ورواه موصولاً ابن أبي حاتم في "تفسيره"، والضياء المقدسي في "الأحاديث المختارة"، تحقيق: عبد الملك بن عبد الله بن دهب، مكتبة النهضة الحديثة - مكة المكرمة - 1410، الطبعة الأولى، (125/10)، كلاهما من طريق أشعث بن إسحاق عن جعفر بن أبي المغيرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في قوله ﴿يَا أَيُّهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ﴾... الحديث - بلفظ مقارب -

(5)- انظر التفسير: (251/8).

فإسناد ابن أبي حاتم والذي اعتمده ابن كثير، لم يثبت فيه رواية أشعث بن إسحاق القمي مباشرة من سعيد بن جبير⁽¹⁾.

وإسناد الطبري والذي ذكرناه في الهامش أثناء تخريج الحديث، والذي أشار إليه ابن كثير أيضا موهما أنه بنفس إسناد ابن أبي حاتم، لم يثبت فيه رواية يحيى بن يمان من جعفر بن أبي المغيرة⁽²⁾ مباشرة.

والثابت هو رواية ابن يمان عن أشعث، وهو بدوره عن جعفر، وهذا الأخير ثبتت روايته عن سعيد⁽³⁾.

فيصير الإسناد الذي ثبت فيه سماع كل راو عن فوفه على الشكل الآتي: يحيى بن يمان عن أشعث بن إسحاق القمي عن جعفر بن أبي المغيرة القمي عن سعيد بن جبير.

وأستبعد فرضية أن يغفل ابن كثير على هذه الحقيقة، وهو المحقق الناقد فيحكم على الإسناد بالإرسال فقط، وفيه موضع آخر من مواضع الانقطاع، بل ويحكم على هذا المرسل بالحسن.

وأرجح أنه عالج الإسناد من مصدره، وفق ما ذكرنا من الإسناد الثابت، ولكن المخطأ قد يكون من النسخ القدامى، أو من المطابع الحديثة، وهذا الإسناد الذي ذكرناه بتمامه، هو المتداول في كتب السنة والتفاسير وغيرها.

ويعزّز صحة ما ذهبت إليه، هو ورود الحديث من طريقين آخرين، أحدهما مرسل كما هنا والذي خرّجه الأصبهاني كما أشرنا في الهامش، وذكر الإسناد بتمامه إلى سعيد بن جبير.

والآخر متصل خرّجه الضياء في "المختارة"، كما أشرنا إليه في الهامش أيضا من نفس الطريق السابق، ورواية ابن جبير عن ابن عباس ؓ أجمعين.

(1)-انظر تهذيب الكمال: (259/3).

(2)-المصدر نفسه: (56/32).

(3)-المصدر نفسه: (113/5).

وقد اشتهر الحديث من طريق أشعث، ورجال إسناده جميعهم ثقات، على اختلاف في درجات التوثيق .

فأشعث بن إسحاق القمي⁽¹⁾، قد وثقه يحيى بن معين، وقال عنه أحمد بن حنبل: صالح الحديث⁽²⁾.

وجعفر بن أبي المغيرة⁽³⁾ صاحب سعيد بن جبير، كان من أبرز من روى الحديث عنه بأصبهان، ودخل معه مكة أيام عبد الله بن عمر ورأى عبد الله بن الزبير مصلوباً⁽⁴⁾.

وقد ذكره ابن أبي حاتم وسكت عنه⁽⁵⁾، وقال الإمام أحمد: ثقة⁽⁶⁾.

وقال الإمام الذهبي⁽⁷⁾: صدوق، وقال الحافظ ابن حجر⁽⁸⁾، صدوق بهم .

وقال ابن مندة: ليس بالقوي في سعيد بن جبير⁽⁹⁾.

ومن كان هكذا حاله، فأقل أحواله أن يكون حديثه حسناً، وقد حسن له ابن حجر في "التلخيص"⁽¹⁰⁾، بل صحح له في "الفتح"⁽¹¹⁾ في موضع، وأطلق القول بتوثيقه مع

(1) - أشعث بن إسحاق بن سعد ابن مالك ابن هانئ الأشعري القمي ابن عم يعقوب صدوق من السابعة . انظر التقریب، ص: 112.

(2) - انظر تهذيب الكمال: (260/3) .

(3) - جعفر بن أبي المغيرة الخزاعي القمي بضم القاف قيل اسم أبي المغيرة دينار صدوق بهم من الخامسة . انظر التقریب، ص: 141 .

(4) - انظر طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها، لأبي الشيخ الأصبهاني، تحقيق: عبد الغفور عبد الحق حسين البلوشي، مؤسسة الرسالة - بيروت - 1412 - 1992، الطبعة: الثانية، (352/1)، ر (315/1) .

(5) - انظر الجرح والتعديل: (490/2) .

(6) - انظر الملل ومعرفة الرجال: (102/3) .

(7) - انظر ميزان الاعتدال: (148/2) .

(8) - انظر التقریب، ص: 141 .

(9) - انظر التهذيب: (93/2) .

(10) - انظر تلخيص الحبير: (175/3) .

(11) - انظر فتح الباري: (235/8)، باب قوله: (إن في خلق السموات) من كتاب (التفسير) .

بقية رجال إسناده حديث في موضع آخر⁽¹⁾، فضلاً عن تحسين الحافظ ابن كثير له هنا .

فإذا سلمنا بصحة إسناده هذا الحديث، فلم يبق من إشكال في هذا الحديث سوى كونه مراسلاً عن سعيد بن جبير .

أقوال النقاد في مراسيل سعيد بن جبير

قال ابن أبي حاتم: "قال علي بن المديني: سمعت يحيى - ابن سعيد - يقول: مراسلات سعيد بن جبير أحب إلي من مراسلات عطاء - ابن رباح - قلت مراسلات مجاهد أحب إليك أم مراسلات طاووس قال ما أقربهما"⁽²⁾، ونقل الخطيب في "الكفاية"⁽³⁾ هذا النص بزيادة: "قلت ليحيى فمراسلات مجاهد قال سعيد أحب إلي" قال الحافظ العلاتي عقب هذا: "وقدّم مراسلات سعيد بن جبير عليهما"⁽⁴⁾.

قال عبد الله الجديع: "وقولهم: (مراسيل فلان أحب من مراسيل فلان) ليس تصحيحاً لها وإنما هو ترجيح في القوة مقارنة بينهما"⁽⁵⁾.

وهذا كلام سليم، ولكن عبارة كهذه تحمل في دلالتها نوعاً من التقوية لمن قيلت في حق مرسله، خصوصاً إذا علمنا أن مراسلات ابن جبير قدّمت على مراسيل عدد من أواسط التابعين كعطاء، ومجاهد، وطاووس، وغيرهم .

وهذا الحافظ ابن حجر يفسر كلام يحيى القطان، على النحو الذي حوّرناه قبل قليل، حيث قال: "وقوى يحيى القطان مراسيل سعيد بن جبير"⁽⁶⁾.

(1) - انظر فتح الباري: (235/10) أول كتاب (الباس) .

(2) - انظر المراسيل لابن أبي حاتم، ص: 4 .

(3) - ص: 387 .

(4) - انظر جامع التحصيل، ص: 89 .

(5) - انظر تحرير علوم الحديث: (939/2) .

(6) - انظر النكت: (557/2) .

وما يعزّز تحسين الحافظ ابن كثير المرسل سعيد بن جبير هذا، ورود الحديث متصلاً ومن نفس الطريق، أي من طريق ابن يمان عن أشعث بن إسحاق عن جعفر بن أبي المغيرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس .

- محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان

قال الحافظ ابن كثير: "قال ابن جرير: وحدثني الحسن بن الزبرقان النخعي حدثنا أبو أسامة عن محمد بن أبي ذئب، عن الحارث بن عبد الرحمن، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان قال: قال رسول الله ﷺ: (الفجر فجران، فالذي كأنه ذنب السرحان لا يُحَرِّم شيئاً، وأما المستطير الذي يأخذ الأفق، فإنه يحل الصلاة ويحرم الطعام)"⁽¹⁾. وهذا مرسل جيد"⁽²⁾.

(1)- رواه ابن جرير في "تفسيره" (173/2)، وأبو داود في "المراسيل"، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت - 1408، الطبعة: الأولى، باب (ما جاء في الصوم) ص: 123 برقم: 97، والدارقطني في "سننه"، كتاب (الصلاة)، باب (باب ما روي في صفة الصبح والشفق وما تجب به الصلاة من ذلك)، (268/1)، والبيهقي في "سننه الكبرى"، كتاب (الصوم)، باب (الوقت الذي يحرم فيه الطعام على الصائم)، برقم (8259) (215/4)، وابن أبي شيبة في "مصنفه"، كتاب "الصيام" باب "ما قالوا في الفجر ما هو" (288/2) كلهم رَوَوْه من طرق عن ابن أبي ذئب عن الحارث بن عبد الرحمن عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان هكذا مرسلًا .

ورواه موصولاً: الحاكم في "مستدرکه"، كتاب (الصلاة)، باب (في مواقيت الصلاة)، برقم (687) (304/1)، وقال: "إسناده صحيح"، وذكره الحاكم كشاهد لحديث ابن عباس المتقدم عليه مباشرة .

والبيهقي في "سننه الكبرى" كتاب (الصلاة) باب (الفجر فجران) برقم (1837) (377/1)، كلاهما عن عبد الله بن روح المدائني حدثنا يزيد بن هارون حدثنا ابن أبي ذئب عن الحارث بن عبد الرحمن عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره، وقال عقبه: وروي مرسلًا وهو أصح .

وقد حكم عليه الشيخ الألباني بجودة إسناده، واعتبر أن ما قيل عن صحة المرسل راجع إلى شاعده الموصول وذكر له شاعداً ثانياً من حديث عبد الرحمن بن عائش صاحب رسول الله ﷺ من رواية الدارقطني . انظر السلسلة الصحيحة : برقم (2002) (8-9) .

(2)- التفسير: (263/1) .

الحسن بن الزبرقان هو شيخ الطبري، لم أجد من ترجم له عدا ابن أبي حاتم الذي قال عنه حكاية عن أبيه: هو شيخ⁽¹⁾.

أبو أسامة وهو حماد بن سلمة⁽²⁾، ومحمد بن أبي ذئب⁽³⁾، ومحمد بن عبد الرحمان بن ثوبان⁽⁴⁾ ثلاثهم من الأئمة المشهورين الثقات.

وأما الحارث بن عبد الرحمان⁽⁵⁾، قال عنه يحيى بن معين: يروى عنه وهو مشهور⁽⁶⁾، وقال النسائي: ليس به بأس⁽⁷⁾، ذكره ابن حبان في "الثقات"⁽⁸⁾، وقال الإمام الذهبي: صدوق صالح⁽⁹⁾، وقال الحافظ ابن حجر: صدوق⁽¹⁰⁾.

فإسناد هكذا رجاله، يحكم له بصحة الإسناد قطعاً.

فإذا سلمنا بهذا، فلم يبق من مطعن على هذا الحديث سوى إرسال محمد بن عبد الرحمان بن ثوبان له، وهو الذي قال فيه أبو حاتم: "لا يسأل عنه"⁽¹¹⁾ لشهرته وحفظه وإمامته.

-
- (1) - وتام ترجمته: "الحسن بن الزبرقان الكوفي تلميذ سكن قزوین ويكنى بأبي الخزرج روى عن مندل بن علي وشريك وفضيل بن عياض والمطلب بن زياد ومحمد بن صبيح بن السماك روى عنه أبي والفضل بن شاذان مثل أبي عنه فقال هو شيخ " انظر الجرح والتعديل: (15/3).
 - (2) - حماد بن سلمة بن دينار البصري أبو سلمة ثقة عابد أثبت الناس، في ثابت وتغير حفظه بأخرة من كبار الثامنة مات سنة سبع وستين ومائة. انظر التقریب، ص: 178.
 - (3) - محمد بن عبد الرحمان بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب القرشي العامري أبو الحارث المدني ثقة فقيه فاضل من السابعة مات سنة ثمان وخمسين وقيل سنة تسع ومائة. انظر التقریب، ص: 493.
 - (4) - محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان العامري عامر قرشي المدني ثقة من الثالثة. انظر التقریب، ص: 498.
 - (5) - الحارث بن عبد الرحمان القرشي العامري، أبو عبد الرحمان المدني خال ابن أبي ذئب، مات سنة تسع وعشرين ومئة. انظر تهذيب الكمال: (255/5-256).
 - (6) - الجرح والتعديل: (80/3).
 - (7) - الثقات: (134/4).
 - (8) - المصدر نفسه: (134/4).
 - (9) - انظر الكاشف: (303/1).
 - (10) - انظر التقریب، ص: 146.
 - (11) - الجرح والتعديل: (312/7).

وحكم الحافظ ابن كثير على هذا الحديث المرسل بالجودة، مبني في اعتقادي - والله أعلم - على ثقة مرسله، وصحة إسناده، وورود الحديث من طرق مرسلة وموصولة أشرنا إليها في تخريجنا للحديث .

ولقد علق أحمد شاكر على حكم ابن كثير بالقول: "وهكذا قال ابن كثير، عقب نقله : (وهذا مرسل جيد). يريد: جيد الإسناد إلى ابن ثوبان التابعي، ولكنه لا يكون صحيحاً مرفوعاً، لأن المرسل لا تقوم به حجة"⁽¹⁾ .

ولا أشاطره فيما ذهب إليه، لأن ابن كثير كان في مقام الحكم على الحديث لا على إسناده فقط، على اعتبار أنه ساق الموصول قبله للتدليل على قوة المرسل، كما أن ابن كثير من عادته أن يحسن أو يصحح بعض مراسيل التابعين كما رأينا وسنرى أيضاً .

- عمرو بن جرير

قال الحافظ ابن كثير: "قال سنيد بن داود: حدثني جرير، عن عمارة بن القعقاع عن أبي رزعة بن عمرو بن جرير قال: سئل رسول الله ﷺ عن أصحاب الأعراف قال: (هم آخر من يفصل بينهم من العباد، فإذا فرغ رب العالمين من فصله بين العباد قال: أنتم قوم أخرجتكم حسناتكم من النار، ولم تدخلوا الجنة، فأنتم عتقائي، فارعوا من الجنة حيث شئتم)"⁽²⁾ .

وهذا مرسل حسن"⁽³⁾ .

فسنيد بن داود"⁽⁴⁾، منهم من ضعفه ومنهم وثقه، قال الحافظ الهيثمي: "ضعفه أحمد ووثقه ابن حبان وأبو حاتم الرازي"⁽⁵⁾، وقال الخطيب بشأنه: "لا أعلم أي شيء

(1) - تفسير الطبري بتعليقات أحمد شاكر: (315/3) .

(2) - أخرجه الطبري في "تفسيره" (194/8)، وابن أبي حاتم في "تفسيره" من سورة الأعراف (1485/5) وابن المنذر كما قال السيوطي في "الدر المنثور" (463/3) كلهم هكذا مرسلًا ونفس الإسناد .
(3) - التفسير: (246/1-247) .

(4) - سنيد بن داود المصيصي، أبو علي المحتسب، واسمه الحسين، وسنيد لقب غلب عليه، مات سنة ست وعشرين وميتين . انظر تهذيب الكمال: (161/12-164) - باختصار -

(5) - مجمع الزوائد: (283/5) .

غمصوا على سنيد، وقد رأيت الأكابر من أهل العلم رووا عنه واحتجوا به، ولم أسمع عنهم فيه إلا الخير، وقد كان سنيد له معرفة بالحديث وضبطه، فإله أعلم⁽¹⁾.

وأما جرير بن عبد الحميد⁽²⁾، وعمار بن القعقاع⁽³⁾، وأبو زرعة بن عمرو بن جرير⁽⁴⁾، من الحفاظ المتقنين المعروفين .

فإسناد هكذا رجاله فأقل أحواله أن يكون حسنا .

وقد حكم الحافظ ابن كثير بجودة هذا الحديث، لشدة رجال إسناده، ولكون مرسله أبي زرعة بن عمرو بن جرير من كبار الأئمة الحفاظ المتقنين .

ولم أعثر لأي من النقاد أو شراح الحديث - فيما بحثت - من تعليق على هذا الحديث سوى ما قاله العلامة أحمد شاكر: " وهذا خبر مرسل حسن " .

3- المرسل الذي يعتضد بغيره

النموذج الأول

قال الحافظ ابن كثير: " وقد استدلل لهذا المذهب بما رواه أبو داود في المراسيل من حديث ثور بن يزيد، عن الصلت السدوسي - مولى سويد بن منجوف أحد التابعين الذين ذكرهم أبو حاتم بن حبان في كتاب الثقات - قال: قال رسول الله ﷺ (ذبيحة المسلم حلال ذكّر اسم الله أو لم يُذكر، إنه إن ذكر لم يذكر إلا اسم الله)⁽⁵⁾ .

(1) تهذيب الكمال: (164/12) .

(2) جرير بن عبد الحميد بن قرط بضم القاف وسكون الراء بعدها طاء مهملة الضبي الكوفي نزيل الري وقاضيهما ثقة صحيح الكتاب قيل كان في آخر عمره بهم من حفظه مات سنة ثمان وثمانين وله إحدى وسبعون سنة. انظر التقریب، ص: 139.

(3) - عمار بن القعقاع بن شبرمة بضم المعجمة والراء بينهما موحدة ساكنة الضبي بالمعجمة والموحدة الكوفي ثقة أرسل عن ابن مسعود. انظر التقریب، ص: 409.

(4) - أبو زرعة بن عمرو بن جرير بن عبد الله الأسماء الكوفي قيل اسمه هرم وقيل عمرو وقيل عبد الله وقيل عبد الرحمن وقيل جرير ثقة من الثالثة . انظر التقریب، ص: 641.

(5) - انظر المراسيل لأبي داود، ص: 278، باب (الأضاحي) .

وهذا مرسل يعضد بما رواه الدارقطني عن ابن عباس أنه قال: (إذا ذبح المسلم ولم يذكر اسم الله فليأكل، فإن المسلم فيه اسم من أسماء الله) (1) (2).

أقوال النقاد

ذهب عدد من النقاد إلى ردّ هذا وإعلاله بالإرسال، وجهالة السدوسي (3).

قال ابن القطان: وفيه مع الإرسال أن الصلت السدوسي لا يعرف له حال، ولا يعرف بغير هذا، ولا روى عنه غير ثور بن يزيد (4).

وهذا الرأي تبناه من المعاصرين الشيخ الألباني حيث قال: (وهذا مرسل ضعيف أيضاً، الصلت هذا تابعي روى عنه ثور بن يزيد وحده، كما قال الذهبي: فهو مجهول وقال الحافظ في "التقريب": "لين الحديث") (5).

وأعله بالإرسال فقط، الإمام ابن الجوزي (6).

لكن قوى أمره بما ورد من طرق أخرى، عدد آخر من النقاد.

منهم الحافظ ابن الهادي (7) الذي ساق كلاماً قريباً من كلام ابن كثير.

وقال الحافظ ابن حجر: "الصلت يقال له السدوسي وذكره ابن حبان في الثقات وهو مرسل جيد، وحديث أبي هريرة فيه مروان بن سالم وهو متروك، لكن ثبت ذلك عن ابن عباس كما تقدم في أول باب (التسمية على النبیحة) واختلف في رفعه ورقفه فإذا انضم إلى المرسل المذكور قوي أما كونه يبلغ درجة الصحة فلا" (8).

(1) - انظر سنن الدارقطني: كتاب (الأشربة وغيرها)، باب (الصید والذبائح والأطعمة وغير ذلك) (295/4).

(2) - الضمير: (194/3).

(3) - الصلت السدوسي أشرنا إليه ص 161 من هذا البحث، وصغناه ضمن من يكتب حديثه للاعتبار عند ابن كثير.

(4) - نصب الرأية: (183/4).

(5) - انظر الإرواء (253/8).

(6) - انظر التحقيق في أحاديث الخلاف: (360/2).

(7) - تنقيح تحقيق أحاديث الخلاف: (456/3).

(8) - انظر الفتح: (636/9).

وإسناد هذا المرسل رجاله موثقون كما قال الصنعاني⁽¹⁾، وأحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البوصيري⁽²⁾.

فصحة إسناد المرسل والعاقد، يؤكد صحة ما ذهب إليه الحافظ ابن كثير من تقويته هذا المرسل بموقوف ابن عباس .

النموذج الثاني

قال الحافظ ابن كثير: "روى ابن ماجه: حدثنا جُبارة بن المغلّس، حدثنا حماد بن زيد، حدثنا عمرو بن دينار، عن جابر بن زيد، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: (من نسي الصلاة غلّي خطيئ طريق الجنة)⁽³⁾ .

جُبارة ضعيف، ولكن رواه إسماعيل القاضي من غير وجه، عن أبي جعفر محمد بن علي الباقر قال: قال رسول الله ﷺ: (من نسي الصلاة علي خطيئ طريق الجنة)⁽⁴⁾ . وهذا مرسل يتقوى بالذي قبله"⁽⁵⁾.

وقد خرّج الحافظ ابن حجر هذا الحديث في "الفتح" من جميع طرقه الموصولة والمرسلة، واعتبر أن هذه الطرق يشد بعضها بعضاً⁽⁶⁾.

4- المرسل الذي اشتهر بين السلف واقتوا بمقتضاه

قال الحافظ ابن كثير: "قال الترمذي: حدثنا سفيان بن وكيع، حدثنا يحيى بن آدم، عن ابن أبي زائدة، عن محمد بن أبي القاسم، عن عبد الملك بن سعيد بن جُبَيْر

-
- (1)- سبل السلام شرح بلوغ المرام من أدلة الأحكام، الصنعاني الأمير، تحقيق: محمد عبد العزيز الخولي، دار إحياء التراث العربي - بيروت - 1379، الطبعة: الرابعة: (89/4) .
 - (2)- انظر إتحاف الخيرة المهرة: برقم (4672) (282/5).
 - (3)- رواه ابن ماجه، كتاب (إقامة الصلاة والسنة فيها)، باب (الصلاة على النبي ﷺ) برقم (908) (294/1)، والطبراني في الكبير: (180/12)، ورواه البيهقي من حديث أبي هريرة في "السنن الكبرى" كتاب (الضحايا) باب (الصلاة على رسول الله ﷺ عند الذبيحة) (19651) (286/9) .
 - (4)- رواه إسماعيل القاضي في "فضل الصلاة على النبي ﷺ"، ص: 47 برقم: 43 .
 - (5)- انظر التفسير: (226/6) .
 - (6)- انظر الفتح: (168/11) كتاب (الدعوات)، باب (قوله فضل الصلاة على النبي ﷺ) .

عن أبيه، عن ابن عباس قال: خرج رجل من بني سهم مع تميم الداري وعدي بن بداء فمات السهمي بأرض ليس فيها مسلم لما قدما بتركته فقدوا جافاً⁽¹⁾ من فضة مَحْوُضاً⁽²⁾ بالذهب، فأحلفهما رسول الله ﷺ ووجدوا الجاهل بمكة فقيل: اشتريناه من تميم وعدي. فقام رجلان من أولياء السهمي فحلفا بالله لشهادتنا أحق من شهادتهما، وأن الجاهل لصاحبهم. وفيهم نزلت: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ﴾⁽³⁾

وكذا رواه أبو داود، عن الحسن بن علي، عن يحيى بن آدم به. ثم قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، وهو حديث ابن أبي زائدة⁽⁴⁾.

ومحمد بن أبي القاسم، كوفي، قيل: إنه صالح الحديث، وقد ذكر هذه القصة مرسله غير واحد من التابعين منهم: عكرمة، ومحمد بن سيرين، وقتادة. وذكروا أن التحليف كان بعد صلاة العصر.

رواه ابن جرير، وكذا ذكرها مرسله: مجاهد، والحسن، والضحاك، وهذا يدل على اشتهاها في السلف وصحتها.

ومن الشواهد لصحة هذه القصة أيضاً ما رواه أبو جعفر بن جرير: حدثني يعقوب، حدثنا هُشَيْم، أخبرنا زكريا، عن الشعبي، (أن رجلاً من المسلمين حضرته الوفاة بدُوقاً⁽⁵⁾)، قال: فحضرته الوفاة ولم يجد أحداً من المسلمين يشهده على وصيته، فأشهد رجلين من أهل الكتاب. قال: فقدم الكوفة فأتيا الأشعري - يعني: أبا موسى الأشعري

(1) - الجاهل: هو إناء معروف من فضة أو غيرها وهو مستدير لا قعر له غالباً. انظر مقدمة الفتح، ص: 101.
(2) - مَحْوُضٌ بالذَّهَب أي منشوج به كَحَوْصِ الثَّخْل وهو وَزْقُهُ. انظر النهاية في غريب الحديث والأثر، أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية - بيروت - 1399هـ - 1979م: (87/2).

(3) - سورة المائدة: 106

(4) - رواه البخاري، كتاب (الوصايا)، باب ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ﴾ برقم (2628)، (1022/3) والترمذي في "سننه"، كتاب (تفسير القرآن)، باب (ومن سورة المائدة) برقم (3060) (259/5).
وأبو داود برقم (3608) (337/3)، كتاب (الأقضية)، باب (شهادة أهل الذمة والوصية في السفر)
(5) - دُوقَاء: بفتح أوله وضم ثانيه وبعد الواو قاف أخرى وألف ممدودة ومقصورة. مدينة بين إربل وبغداد معروفة لها ذكر في الأخبار والفتوح كان بها وقعة للخوارج. انظر معجم البلدان، ياقوت بن عبد الله الحموي أبو عبد الله، دار الفكر - بيروت - (459/2).

«- فأخبراه وقدما بتركته ووصيته فقال الأشعري: هذا أمر لم يكن بعد الذي كان في عهد النبي ﷺ قال: فأحلفهما بعد العصر: بالله ما خانا ولا كذبا ولا بدلا ولا كتما ولا غيرا، وإنها لو وصية الرجل وتركته. قال: فأمضى شهادتهما⁽¹⁾».

ثم رواه عن عمرو بن علي الفلاس، عن أبي داود الطيالسي، عن شعبة، عن مغيرة الأزرق، عن الشعبي، أن أبا موسى قضى بدقوقا .

وهذان إسنادان صحيحان إلى الشعبي، عن أبي موسى الأشعري⁽²⁾ .

فحديث ابن عباس المتقدم صحيح من رواية البخاري كما رأينا في تخريجه .

وحديث الشعبي كذلك، كما حكم عليه الحافظ ابن كثير وغيره من الحفاظ منهم ابن حجر الذي قال تعليقا على الحديث: " روى أبو داود بإسناد رجاله ثقات عن الشعبي .. ثم ذكر الحديث⁽³⁾"

وما دعاني للوقوف عند هذا الحديث هنا، هو إشارة الحافظ ابن كثير على أن هذا الحديث وخصوصا مسألة التحليف بعد صلاة العصر، وردت من طرق كثيرة مرسلة، مما يدل على اشتهاها بين السلف كما قال، والطرق المرفوعة التي ورد منها هذا الحديث بمثابة الشواهد على صحة ما ورد من مراسيل في هذه المسألة .

(1) انظر ابن جرير الطبري في "تفسيره" (109/7)

وروى الحديث أيضا، أبو داود في "سننه" برقم (3607) (337/3) كتاب (الأقضية)، باب (شهادة أهل الذمة والوصية في السفر)، وعبد الرزاق في "مصفه"، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي - بيروت - 1403، الطبعة: الثانية، كتاب (الشهادات)، باب (شهادة أهل الكفر على أهل الإسلام)، (360/8)

(2) - انظر التفسير: (132/3-133) .

(3) - انظر الفتح: (412/5) .

المبحث الأول: مذهبه في الحديث المدلس
المطلب الأول: حقيقة المدلس وحكمه ومذاهب النقاد فيه

الفرع الأول: تعريف الحديث المدلس

لغة:

قال ابن منظور: دَلَسَ في البيع، وفي كل شيء، إذا لم يبين عيبه، وهو من الظلمة والتدليس في البيع كتمان عيب السلعة عن المشتري، قال الأزهري: ومن هذا أخذ التدليس في الإسناد⁽¹⁾.

في الاصطلاح:

لا يمكن أن ينضبط تعريف موحد للتدليس لتعدد أنواعه، وإن كانت تدور في مجموعها على قسمين اثنين وهما: تدليس الإسناد وتدليس الشيوخ.

أولاً: تدليس الإسناد :

فهو أن يسقط اسم شيخه الذي روى عنه ويرتقي إلى من فوقه فيسند ذلك إليه بلفظ غير مقتضٍ للاتصال، ولكنه متوهم له كقوله: عن فلان أو أن فلانا أو قال فلان موهما بذلك أنه سمعه ممن رواه عنه وإنما يكون تدليسا إذا كان المدلس قد عاصر المروي عنه، أو لقيه ولم يسمع منه، أو سمع منه ولم يسمع منه ذلك الحديث الذي دلّسه عنه أما إذا روى عن من، لم يدركه بلفظ موهم فإن ذلك ليس بتدليس على الصحيح المشهور⁽²⁾.

ومن أنواع تدليس الإسناد، ما يأتي:

1: تدليس التسوية:

قال الحافظ العراقي: وصورة هذا القسم من التدليس: أن يجيء المدلس إلى حديث سمعه من شيخ ثقة، وقد سمعه ذلك الشيخ الثقة من شيخ ضعيف، وذلك الشيخ

(1) - لسان العرب: (86/6) مادة - دلس - . وانظر أيضا: مختار الصحاح، ص: 87 . معجم مقاييس اللغة: (296/2)

(2) - انظر توجه النظر: (567/2-568) .

الضعيف يرويه عن شيخ ثقة فيعمل المدلس الذي سمع الحديث من الثقة الأول فيسقط منه شيخه الضعيف، ويجعله من رواية شيخه الثقة عن الثقة الثاني، بلفظ محتمل كالعنينة ونحوها فيصير الإسناد كله ثقات، ويصرح هو بالاتصال بينه وبين شيخه، لأنه قد سمعه منه، فلا يظهر حيثئذ في الإسناد ما يقتضي عدم قبوله إلا لأهل النقد والمعرفة بالعلل⁽¹⁾. قال البقاعي: وهذا يسميه القدماء تجويدا فيقولون جوده فلان يريدون ذكر من فيه من الأجواد وحذف الأذنياء⁽²⁾.

قال ابن المواق: وهذا شر أقسام التدليس، لأن الثقة الأول قد لا يكون معروفا بالتدليس ويجده الواقف على المسند كذلك بعد التسوية قد رواه عن ثقة آخر، فيحكم له بالصحة وفي هذا غرور شديد⁽³⁾.

2: تدليس العطف

وهو أن يروي عن شيخين من شيوخه ما سمعاه من شيخ اشتركا فيه ويكون قد سمع من أحدهما دون الآخر فيصرح عن الأول بالسماع ويعطف الثاني عليه فيوهم أنه حدث عنه بالسماع أيضا⁽⁴⁾.

3: تدليس السكوت أو القطع

كأن يقول الراوي: (حدثنا)، أو (سمعت) ثم يسكت، فيذكر اسم شيخه، وهو لم يسمع منه ذلك الحديث الذي رواه.

وممن اتهم بذلك عمر بن عبيد الطنافسي⁽⁵⁾، وكان يقول: (حدثنا) ثم يسكت وينوي القطع ثم يقول: (هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة)⁽⁶⁾.

(1)- انظر التقييد والإيضاح، ص: 95-96، وتوضيح الأفكار (373/1)، وتوجيه النظر: (568/2).

(2)- انظر توضيح الأفكار: (376/1).

(3)- انظر النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي: (105/2-106).

(4)- انظر توضيح الأفكار: (376/1)، وانظر أيضا النكت على ابن الصلاح: (617/2)، فتح المغيث: (184/1).

(5)- عمر بن عبيد الطنافسي الحنفي أبو حفص مات سنة سبع وثمانين ومائة وكان متيقظا. انظر مشاهير علماء الأمصار، ص: 172.

(6)- انظر توضيح الأفكار: (367/1)، وعلوم الحديث في ضوء تطبيقات المحدثين، ص: 198.

4: تدليس صيغ الأداء :

عرّفه الحافظ ابن حجر بالقول: "ويلتحق بالتدليس ما يقع من بعض المحدثين من التعبير بالتحديث أو الإخبار عن الإجازة موهما للسمع، ولا يكون سمع من ذلك الشيخ شيئاً"⁽¹⁾.

ثانياً: تدليس الشيوخ :

قال ابن الصلاح: وهو أن يروي عن شيخ حديثاً سمعه منه فيسقيه أو يكتيه أو ينسبه أو يصفه بما لا يعرف به كي لا يعرف .

ثم قال: وأما القسم الثاني: فأمره أخفّ - أي من تدليس الإسناد - وفيه تضييع للمروي عنه، وتوعير لطريق معرفته على من يطلب الوقوف على حاله وأهليته، ويختلف الحال في كراهة ذلك بحسب الغرض الحامل عليه، فقد يحمله على ذلك كون شيخه الذي غير سمته غير ثقة، أو كونه متأخر الوفاة، قد شاركه في السماع منه جماعة دونه أو كونه أصغر سناً من الراوي عنه، أو كونه كثير الرواية عنه، فلا يحب الإكثار من ذكر شخص واحد على صورة واحدة⁽²⁾.

قال الحافظ ابن حجر: ويلحق بقسم تدليس الشيوخ تدليس البلاد، كما إذا قال المصري: حدثني فلان بالأندلس، فأراد موضعاً بالقرافة، أو قال: بزقاق حلب وأراد موضعاً بالقاهرة أو قال البغدادي: حدثني فلان بما وراء النهر وأراد نهر دجلة، أو قال بالرقّة وأراد بستاناً على شاطئ دجلة أو قال الدمشقي: حدثني بالكرك وأراد كرك نوح وهو بالقرب من دمشق⁽³⁾.

(1) - انظر طبقات المدلسين، الحافظ ابن حجر، تحقيق: د. عاصم بن عبد الله القريوتي، مكتبة المنار - عمان - 1403

- 1983 الطبعة الأولى، ص: 16 .

(2) - انظر مقدمة ابن الصلاح، ص: 74-75 وانظر أيضاً التدريب: (1/228-230)، وتوجيه النظر (2/567-568)

(3) - انظر توضيح الأفكار، (1/336) .

الفرع الثاني: حكمه

ذهب كثير من أئمة الحديث إلى التنفير من التدليس، فرموه بأقذر العبارات ووصموه بأبشع التعوت، ومن أشد أئمة الحديث تحاملا عليه، شعبة بن الحجاج الذي اشتهرت عنه عدد من العبارات الشديدة جداء، من ذلك قوله: التدليس أخو الكذب وقوله: هو أشد من الزنا⁽¹⁾. قال ابن الصلاح: وهذا من شعبة إفراط محمول على المبالغة في الزجر عنه والتنفير⁽²⁾.

وقال أيضا: لأن آخر من السماء إلى الأرض أحب إلى من أقول: زعم فلان ولم أسمع ذلك الحديث منه⁽³⁾.

ولم ينفرد شعبة بذهمه بل شاركه ابن المبارك في الجملة الأخيرة وزاد: أن الله لا يقبل التدليس.

وممن أطلق على فاعله الكذب أبو أسامة وكذا قرنه به بعضهم وقرنه آخر بقذف المحصنات⁽⁴⁾، وقال سليمان بن داود المنقري: التدليس والغش والغرور والخداع والكذب تحشر يوم تبلى السرائر في نفاذ واحد بالمعجمة أي طريق⁽⁵⁾.

وقال ابن معين: إني لأزین الحديث بالكلمة، فأعرف مذلة ذلك في وجهي فأدعه⁽⁶⁾.

(1) - انظر الكفاية، ص: 355، المقدمة، ص: 73-74، فتح المغيث: (188/1)، التدريب: (228/1).

(2) - المقدمة، ص: 75.

(3) - مقدمة الجرح والتعديل: (173/1)، الكامل في ضعفاء الرجال: (17/1)، فتح المغيث: (188/1).

(4) - انظر فتح المغيث: (188/1).

(5) - انظر معرفة علوم الحديث، ص: 103، فتح المغيث: (188/1).

(6) - انظر فتح المغيث: (188/1).

وقال حماد بن زيد: التدليس كذب ثم ذكر حديث النبي ﷺ: (المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبي زور) ⁽¹⁾ قال حماد: ولا أعلم المدلس إلا متشبعًا بما لم يعط ⁽²⁾.

وقال عبد الوارث بن سعيد: التدليس ذل ⁽³⁾.

وقال يحيى بن سعيد: حدثنا سفيان قال: سمعت مسعرا يقول: التدليس من ذناء الأخلاق ⁽⁴⁾.

وقال أبو عاصم النبيل: أقل حالات المدلس عندي أنه يدخل في حديث النبي صلى الله عليه وسلم "المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبي زور" ⁽⁵⁾.

وقال وكيع: الثوب لا يحل تدليسه فكيف الحديث ⁽⁶⁾.

وقال يعقوب بن شيبة: وكرهه جماعة من المحدثين ونحن نكرهه ⁽⁷⁾.

وقال الإمام الذهبي: وهو أي التدليس داخل في قوله عليه السلام: (من غشنا فليس منا) ⁽⁸⁾ لأنه يوهم السامعين إن حديثه متصل وفيه انقطاع، هذا إن دلس عن ثقة فإن كان ضعيفا فقد خان الله ورسوله بل هو كما قال بعض الأئمة: حرام إجماعا ⁽⁹⁾.

(1) - رواه البخاري في "صحيحه" برقم كتاب (النكاح) باب (المتشبع بما لم ينل وما ينهى من افتخار الضرة) (4921) (2001/5) ومسلم في "صحيحه" برقم كتاب (اللباس والزينة) باب (النهي عن التزوير في اللباس وغيره) والتشبع بما لم يعط (5705) (168/6).

(2) - انظر الكفاية، ص: 355، فتح المغيث: (189/1).

(3) - انظر السير: (460/7)، أثناء ترجمة "حماد بن زيد".

(4) - انظر الكامل: (33/1).

(5) - انظر الكامل في ضعفاء الرجال: (34/1)، النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي: (82/2)، فتح المغيث: (188/1) توضيح الأفكار: (367/1).

(6) - انظر فتح المغيث: (188/1)، توجيه النظر: (567/2).

(7) - انظر الكفاية، ص: 362، فتح المغيث: (188/1).

(8) - رواه مسلم في "صحيحه" كتاب (الإيمان) باب (قول النبي ﷺ: «من غشنا فليس منا»» برقم (294) (69/1)، وأحمد في "مسنده" برقم (9385) (417/2).

(9) - انظر فتح المغيث: (188/1)، توجيه النظر: (567/2).

وقال أيضاً: هو داخل في قوله تعالى: ﴿وَيُحِبُّونَ أَنْ يَحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا﴾⁽¹⁾ والمدلس فيه شيء من الغش، وفيه عدم نصح للأمة، لاسيما إذا دلس الخبر الواهي يومهم أنه صحيح، فهذا لا يحل بوجه⁽²⁾.

ومنهم من تساهل بشأنه، كالإمام أبي بكر البزار الذي قال: "التدليس ليس بكذب، وإنما هو تحسين لظاهر الإسناد"⁽³⁾.

والصحيح الذي عليه أغلب النقاد أن التدليس ليس بكذب يقدر في عدالة الراوي ونرد به جميع حديثه، وإنما هو ضرب من التعمية والإيهام.

يقول الإمام الشافعي: "ومن عرفناه دلس مرة فقد أبان لنا عورته في روايته وليست تلك العورة بالكذب فنرد بها حديثه، ولا النصيحة في الصدق، فنقبل منه ما قبلنا من أهل النصيحة في الصدق"⁽⁴⁾.

وقال الحافظ ابن رجب بعد سؤقه لكلام الشافعي: "فهذا أيضاً قول أحمد وغيره من الأئمة، لأن قول المدلس عن فلان ليس بكذب منه، وإنما فيه كتمان من سمع منه عن فلان. وحكى الخطيب هذا القول عن كثير من العلماء"⁽⁵⁾.

وقد قال شيخنا الدكتور حمزة عبد الله المالبياري: "لم يعد المحدثون التدليس جرحاً للراوي من حيث العدالة الدينية، لأنه ليس كذباً في الحقيقة، وإن كان فيهم من يبالغ في ذم التدليس، فإنهم جميعاً يسمعون من المدلس أحاديثه، ويقبلونها حين يصرح بالسماع، أو تدل القرائن على عدم احتمال تدليسه.

وهذا الإمام شعبة بن الحجاج، الذي بالغ في ذم التدليس قد قبل من قتادة وغيره من المدلسين أحاديثهم، لكن فقط حين صرحوا بالسماع"⁽⁶⁾.

(1) آل عمران: 188.

(2) - انظر السير: (460/7).

(3) - انظر النكت للزركشي: (81/2)، فتح المغيب: (186/1).

(4) - انظر الرسالة، ص: 379.

(5) - انظر شرح العلل (356/1).

(6) - انظر علوم الحديث في ضوء تطبيقات المحدثين للنقاد ص: 200.

وقريبا من هذا قاله الشيخ عبد الله الجديع، وهذا نصه: "التهمة بالتدليس جرح لكنه نسبي فهو لا ينافي الثقة، وما من أحد شدد في التدليس إلا روى عمن ذكر به وشعبة من أظهرهم في ذلك روى عن جماعة من شيوخه من المعروفين بالتدليس كأبي إسحاق السبيعي والأعمش من أئمة زمانه، فما منعه وقوع ذلك منهم من الرواية عنهم ولا دعاه إلى الطعن عليهم"⁽¹⁾.

الفرع الثالث: مذاهب العلماء في الحديث المدلس

يقول عبد الله الجديع:

والمذاهب المعتبرة لأهل العلم في حديث المدلس الذي لا يذكر فيه السماع تحصر في الأربعة التالية:

المذهب الأول: رد روايته مطلقا، سواء صرح بالسماع أم لا، وهذا مبني على القول بأن التدليس نفسه جرح تسقط به عدالة من عرف به، حكاه ابن الصلاح عن فريق من أهل الحديث والفقهاء⁽²⁾. وهذا الذي استظهره على أصول مذهب الإمام مالك القاضي عبد الوهاب في الملخص⁽³⁾.

المذهب الثاني: قبول روايته مطلقا ما دام ثقة، وإن لم يبين سماعه، نقله الخطيب البغدادي عن جمهور من قبل المراسيل⁽⁴⁾، فقال: "وقال خلق كثير من أهل العلم خبر المدلس مقبول لأنهم لم يجعلوه بمثابة الكذاب ولم يروا التدليس ناقضا لعدالته وذهب إلى ذلك جمهور من قبل المراسيل من الأحاديث"، وحكاه الزركشي عن بعض شارحي أصول البزدوي من الحنفية⁽⁵⁾.

وممن ذهب إلى هذا أبو محمد ابن حزم، فقال: "نترك من حديثه ما علمنا يقيناً أنه أرسله وما علمنا أنه أسقط بعضاً من في إسناده، ونأخذ من حديثه ما لم نوقن فيه

(1) - انظر تحرير علوم الحديث: (971/2).

(2) - انظر مقدمة ابن الصلاح، ص: 75.

(3) - انظر النكت للزركشي: (87-86/2).

(4) - انظر الكفاية، ص: 361.

(5) - انظر النكت للزركشي: (87/2).

شيئاً من ذلك، وسواء قال: (أخبرنا فلان)، أو قال: (عن فلان)، أو قال: (فلان عن فلان)، كل ذلك واجب قبوله، ما لم يتيقن أنه أورد حديثاً بعينه إيراداً غير مسند فإن أيقنا ذلك تركنا الحديث وحده فقط، وأخذنا سائر رواياته ⁽¹⁾.

وهذا المذهب مبني على أن المرسل مقبول عندهم على الرغم من ثبوت سقط من الإسناد، فمن باب أولى قبول خبر المدلس الثقة، لأن السقط من الإسناد محتمل بسبب العننة.

المذهب الثالث: منع قبول رواية من عرف بالتدليس ولو مرة واحدة، إلا فيما بين فيه سماعه صريحاً، ورد ما رواه بصيغة احتمال السماع واحتمال التدليس كالعننة وهذا هو مذهب الشافعي، فإنه قال: " ومن عرفناه دلس مرة فقد أبان لنا عورته في رواياته وليست تلك العورة بالكذب فنرد بها حديثه، ولا النصيحة في الصدق فنقبل منه ما قبلنا من أهل النصيحة في الصدق، فقلنا: لا نقبل من مدلس حديثاً حتى يقول فيه: حدثني، أو: سمعت ⁽²⁾ .

وقال ابن حبان: " المدلس ما لم يبين سماع خبره عن كذب عنه، لا يجوز الاحتجاج بذلك الخبر، لأنه لا يدري لعله سمعه من إنسان ضعيف يبطل الخبر بذكره إذا وقف عليه وعرف الخبر به فما لم يقل المدلس في خبره وإن كان ثقة: (سمعت) أو: (حدثني)، فلا يجوز الاحتجاج بخبره ⁽³⁾ .

وقال: " وهذا أصل أبي عبد الله الشافعي، رحمه الله، ومن تبعه من شيوختنا ⁽⁴⁾ قال الخطيب: " وهذا هو الصحيح عندنا ⁽⁵⁾ .

(1) - انظر الأحكام في أصول الإحكام، ابن حزم، دار الحديث - القاهرة - 1404، الطبعة: الأولى (132/1).

(2) - انظر الرسالة، ص: 379.

(3) - انظر الثقات: (12/1).

(4) - انظر المجروحين: (92/1).

(5) - انظر الكفاية، ص: 361.

وقال أيضا: " فإن قيل: لم إذا عرف تدليسه في بعض حديثه وجب حمل جميع حديثه على ذلك، مع جواز أن لا يكون كذلك ؟ .

قلنا: لأن تدليسه الذي بان لنا صير ذلك هو الظاهر من حاله، كما أن من عرف بالكذب في حديث واحد صار الكذب هو الظاهر من حاله، وسقط العمل بجميع أحاديثه، مع جواز كونه صادقا في بعضها، فكذلك حال من عرف بالتدليس، ولو بحديث واحد، فإن وافقه ثقة على روايته وجب العمل به، لأجل رواية الثقة له خاصة دون غيره ⁽¹⁾ .

المذهب الرابع: ردة رواية من شاع عنه التدليس واشتهر به، حتى يبين السماع الصريح، أما إذا كانت روايته بصيغة محتملة للسماع كالعننة فلا تقبل.

وهذا الذي عليه جمهور أهل الحديث وغيرهم، وجرى عليه صنيع الشيخين ودلت عليه عبارات كبار الأئمة النقاد.

قال يعقوب بن شيبة: سألت يحيى بن معين عن التدليس ؟ فكرهه وعابه، قلت له: أفيكون المدلس حجة فيما روى ؟ أو حتى يقول: (حدثنا) و (أخبرنا) ؟ فقال: " لا يكون حجة فيما دلس " ⁽²⁾ .

قلت: فابن معين هنا لا يشترط بيان السماع لقبول حديث المدلس، وإنما هو لديه مقبول، إلا فيما ثبت أنه دلس فيه .

وقال يعقوب بن شيبة: سألت علي بن المديني عن الرجل يدلس، أ يكون حجة فيما لم يقل: (حدثنا) ؟ قال: " إن كان الغالب عليه التدليس فلا، حتى يقول: حدثنا " ⁽³⁾ .

وهذه عبارة صريحة في أن العبرة في ردة حديث المدلس الذي لم يصرح بالسماع، هو غلبة التدليس واشتهاره به .

(1) - انظر الكفاية، (363-364) .

(2) - انظر الكامل: (34/1)، الكفاية، ص: 362، النكت للزركشي: (88/2) .

(3) - انظر الكفاية، ص: 362، فتح المنيث: (185/1-186) .

ومن ذلك قول البخاري: " لا أعرف لسفيان الثوري عن حبيب بن أبي ثابت ولا عن سلمة بن مهيل، ولا عن منصور - وذكر مشايخ كثيرة - لا أعرف لسفيان عن هؤلاء تدليساً، ما أقل تدليسه " (1).

وقال مسلم بن الحجاج: " وإنما كان تفقد من تفقد منهم سماع رواة الحديث ممن روى عنهم إذا كان الراوي ممن عرف بالتدليس في الحديث وشهر به، فحينئذ يبحثون عن سماعه في روايته، ويتفقّدون ذلك منه، حتى تنزاح عنهم علّة التدليس " (2).

وقال يعقوب بن سفيان: " حديث سفيان وأبي إسحاق، والأعمش، ما لم يعلم أنه مدلس يقوم مقام الحجة " (3).

وتحمل عبارة ابن عبد البر على هذا المذهب، حيث قال بعد أن نقل الاتفاق على قبول الإسناد المعنعن بشروطه: " إلا أن يكون الرجل معروفاً بالتدليس، فلا يقبل حديثه حتى يقول: حدثنا، أو سمعت، فهذا ما لا أعلم فيه خلافاً " (4).

وقال الحافظ ابن رجب بعد ذكره لمذهب الشافعي في ردّ خبر المدلس، بوقوعه في التدليس مرة: " واعتبر غيره من أهل الحديث أن يغلب التدليس على حديث الرجل " (5).

المذهب الخامس: حكاه الحافظ ابن رجب بالقول: " فإن كان يدلس عن الثقات قبل حديثه وإن عنعنه، وإن كان يدلس عن غير الثقات لم يقبل حديثه حتى يصرح بالسماع، وهذا الذي ذكره حسين الكرابيسي، وأبو الفتح الأزدي الموصلي الحافظ وكذلك ذكره طائفة من فقهاء أصحابنا، وهذا بناء على قولهم بقبول المراسيل " (6).

(1) - انظر شرح الملل: (751/2) .

(2) - انظر صحيح مسلم - المقدمة :- (33/1) .

(3) - انظر المعرفة والتاريخ، أبو يوسف يعقوب بن سفيان القسوي، تحقيق: خليل المنصور، دار الكتب العلمية - بيروت - 1419هـ - 1999م، (14/3) .

(4) - انظر التمهيد: (13/1) .

(5) - انظر شرح الملل (353/1) .

(6) - انظر المصدر نفسه (354/1) .

وقد علق الدكتور عبد الله الجديع على هذا المذهب بالقول: "والواجب تقسيم هذه المسألة إلى صورتين:

الأولى: من عرف بالتدليس عن الثقات في الجملة، كالذي ذكر به سفيان بن عيينة، فهذا إن احتملنا تدليسه عن شيخ في موضع العنعنة، وقلنا: لا يدلّس إلا عن ثقة فحيث جهلنا من يكون ذلك الثقة فهو بمنزلة تصريحه بمن دلّسه بصيغة الإبهام فقال: (حدثني ثقة عن ذلك الشيخ)، والراوي إذا أبهم شيخه، فإنه لا يغني في قبول روايته أن يطلق توثيقه دون تسميته، من أجل أنه لو سماه فجائز أن يكون مجروحاً عند غيره، كما تقدم.

فهذه الصورة لا تكاد تختلف عن صورة التدليس عن مجهول، فلا يصح إطلاق القبول فيها.

وقد شبهها ابن حبان بمراسيل الصحابة في القبول، وليس كذلك فإن جهالة الصحابي لا تضر على التحقيق، لعدالتهم جميعاً، بخلاف جهالة غيره.

والثانية: أن نكون قد عرفنا من دلّسه الراوي إن كان دلّس، وكان المدلس ثقة فهذا لا يقدح في ثبوت الرواية بين المدلس ومن روى عنه⁽¹⁾.

الترجيح:

ولا شك أن المذهب الرابع الذي هو مذهب أهل الحديث، وطوائف واسعة من العلماء، ودلت عليه عبارات كبار أئمة النقد، وجرى عليه صنيع الشيخين، هو المذهب الصحيح الراجح.

على أنه يمكن أن يستفاد من المذهب الخامس: قبول حديث من ذكر بالتدليس ولو لم يصرح بالسماع، غير أنه كان يدلّس عن ثقة معروف.

(1) - انظر تحرير علوم الحديث: (977/2).

المطلب الثاني: مذهب الحافظ ابن كثير في الحديث المدلس

الفرع الأول: الجانب النظري

قسّم الحافظ ابن كثير التدليس إلى قسمين أساسيين: تدليس الإسناد، وتدليس الشيوخ .

وأعرض عن ذكر البقية، إما لندرتها أو لأنها داخلة في عمومها في القسم الأول فضلاً على أن طبيعة اختصاره أملت عليه ذلك .

يقول الحافظ ابن كثير: " والتدليس قسمان: أحدهما: أنه يروي عن لقيه ما لم يسمع منه، أو عن عاصره ولم يلقه موهماً أنه سمعه منه .

ومن الأول قول ابن خثرم: كنا عند سفيان بن عيينة، فقال: (قال الزهري كذا) فقليل له: أسمعت منه هذا؟ قال: (حدثني به عبد الرزاق عن معمر عنه) " (1) .

وتعريفه للقسم الأول ينطبق على تدليس الإسناد فقط، أي أن يكون السقط من مبتدئ الإسناد بأن يسقط شيخه، وقد يسقط معه غيره .

فلم يذكر بهذا التعريف تدليس التسوية لندرتها .

فتدليس الإسناد على حسب تعريف ابن كثير على صورتين:

الصورة الأولى: أن يروي عن شيخه ما لم يسمعه منه، ومثل له ابن كثير تبعاً

لابن الصلاح بتدليس ابن عيينة عن الزهري، على اعتبار أن هذا الأخير من كبار شيوخ ابن عيينة، لكن ابن عيينة يروي عنه أحياناً ما لم يسمعه منه، كهذا المثال المذكور .

الصورة الثانية: أن يروي عن عاصره ولم يلقه ما لم يسمع منه بصيغة موهمة

للسماع، ولم يمثل لها ابن كثير هنا .

وهذه الصورة تسمى عند بعض المتأخرين "الإرسال الخفي" (2) .

(1) - انظر الباحث، ص (50-51)

(2) - انظر نزعة النظر، ص: 104، فتح المغيب: (86/3) .

والمتقدمون مزجوا بين الصورتين، وجعلوها من صور تدليس الإسناد كما هو واضح من كلام ابن الصلاح⁽¹⁾ وموافقة ابن كثير له في ذلك كما نقلنا سلفاً .

ثم ساق الحافظ ابن كثير عدداً من نصوص الأئمة الذين ذموا هذا النوع من التدليس، وعابوه وقد نقلنا طرفاً من أقوالهم بما يغني عن إعادة ذكره هنا .

ثم أخذ يسوق مذاهب العلماء في الحكم على الحديث المدلس، وأجملها في ثلاث، فقال: "ومن الحفاظ من جرح من عرف بهذا التدليس من الرواة، فرد روايته مطلقاً وإن أتى بلفظ الاتصال، ولو لم يعرف أنه دلس إلا مرة واحدة، كما قد نص عليه الشافعي رحمه الله .

قال ابن الصلاح: والصحيح التفصيل بين ما صرح فيه بالسماع فيقبل، وبين ما أتى فيه بلفظ محتمل، فيرد، قال: وفي الصحيحين من حديث جماعة من هذا الضرب كالسفيانين والأعمش وقتادة وهشيم وغيرهم .

"قلت" - أي ابن كثير - : وغاية التدليس أنه نوع من الإرسال لما ثبت عنده وهو يخشى أن يصرح بشيخه فيرد من أجله، والله أعلم⁽²⁾ .

فالمذاهب التي ذكرها ابن كثير هي:

مذهب القائلين بالرد المطلق صرح بالتحديث أم لم يصرح .

ومذهب الإمام الشافعي القائل برّد رواية المدلس ولو ثبت أنه دلس مرة إذا لم يصرح بالسماع

ومذهب التفصيل على النحو الذي ذكره .

والملاحظ أن الحافظ ابن كثير لم يحسن صياغة كلام الشافعي، حيث صورته كمن يرّد المدلس بإطلاق، والحقيقة خلاف ذلك كما أوضحنا سلفاً، وأستبعد فرضية أن

(1) - انظر المقدمة، ص: 73 .

(2) - انظر الباعث، ص(51-52) .

يكون ابن كثير ممن يعتبر الشافعي كذلك، لأن كلام هذا الأخير واضح كل الوضوح في الدلالة على مذهبه، فلعل الاختصار جعل الكلام يتداخل بعضه في بعض .

ثم ذكر القسم الثاني من أقسام التدليس، وهو تدليس الشيوخ، فقال: " وأما القسم الثاني من التدليس: فهو الإتيان باسم الشيخ أو كنيته على خلاف المشهور به تعمية لأمره، وتوعيراً للوقوف على حاله، ويختلف ذلك باختلاف المقاصد، فتارة يكره كما إذا كان أصغر سناً منه، أو نازل الرواية، ونحو ذلك، وتارة يحرم، كما إذا كان غير ثقة فدلسه لئلا يعرف حاله، أو أهم أنه رجل آخر من الثقات على وفق اسمه أو كنيته"⁽¹⁾ ثم ساق مثالا على ذلك .

وهذا الذي ذكره ابن كثير فيما يتعلق بتدليس الشيوخ، هو عين ما ذكره جمهور

النقاد .

الفرع الثاني: نماذج تطبيقية

النموذج الأول

قال الحافظ ابن كثير: " قال أحمد : حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن ابن إسحاق حدثني محمد بن يحيى بن حبان الأنصاري عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر قال: رأيت وضوء عبد الله بن عمر لكل صلاة طاهرا كان أو غير طاهر عمن هو ؟ قال: حدثته أسماء بنت زيد بن الخطاب أن عبد الله بن حنظلة بن الغسيل حدثها أن رسول الله ﷺ (كان أمر بالوضوء لكل صلاة طاهرا كان أو غير طاهر فلما شق ذلك عليه أمر بالسواك عند كل صلاة ووضع عنه الوضوء إلا من حدث)⁽²⁾ . فكان عبد الله يرى أن به قوة على ذلك كان يفعله حتى مات .

(1) انظر الباعث، ص: 52 .

(2) - رواه أحمد في مسنده برقم (22010) (225/5)، والحاكم في "مستدرکه" كتاب (الطهارة) (258/1)، كلاهما روياه بصيغة التحديث من ابن إسحاق .

ورواه بصيغة العنعنة أبو داود في "سننه" كتاب (الطهارة) باب (السواك) برقم (48) (17/1) وابن خزيمة في "صحيحه" كتاب (الطهارة) باب (الدليل على أن الوضوء لا يجب إلا من حدث) (11/1) .

وهكذا رواه أبو داود عن محمد بن عوف الحمصي عن أحمد بن خالد الذهبي عن محمد بن إسحاق عن محمد بن يحيى بن حبان عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر ثم قال أبو داود: ورواه إبراهيم بن سعد عن محمد بن إسحاق فقال عبيد الله بن عمر: يعني كما تقدم في رواية الإمام أحمد، وأيا ما كان فهو إسناد صحيح، وقد صرح ابن إسحاق فيه بالتحديث والسماع من محمد بن يحيى بن حبان⁽¹⁾ فزال محذور التدليس⁽²⁾.

وقد أعلّى بعض النقاد هذا الحديث بسبب عنعنة محمد بن إسحاق، وهو مشهور بالتدليس كما هو معلوم.

قال الشيخ زين الدين العراقي: "وفي إسناده محمد بن إسحاق وقد رواه بالعننة وهو مدلس"⁽³⁾.

وقال الشوكاني: "في إسناده محمد بن إسحاق، وقد عنعن، وفي الاحتجاج به خلاف"⁽⁴⁾.

وما قالاه سليم لو لم يرو الحديث إلا بعننة ابن إسحاق، ولكن ورد من طرق صرح فيها ابن إسحاق بالتحديث والسماع، كما أشار الحافظ ابن كثير، وكما أشرنا نحن إلى ذلك في تخريجنا للحديث بالهامش.

وقد صحّح الحافظ ابن كثير هذا الحديث، بعد إشارته لصحة إسناده، وزوال محذور التدليس بثبوت سماع ابن إسحاق من محمد بن يحيى بن حبان.

وهذا يثبت قبول ابن كثير لأحاديث المدلسين الثقات الذين اشتهروا بهذا الوصف إذا صرّحوا بالسماع، أما إذا لم يصرّحوا بالتحديث فيردّ أحاديثهم كما فعل مع

(1) - محمد بن يحيى بن حبان بفتح المهملة وتشديد الموحدة بن منقذ الأنصاري المدني ثقة فقيه من الرابعة مات سنة إحدى وعشرين ومائة وهو ابن أربع وسبعين سنة. انظر التقريب، ص: 512.

(2) - انظر التفسير: (27/3).

(3) - انظر مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، علي بن سلطان محمد الفاري، تحقيق: جمال عيتاني، دار الكتب العلمية - لبنان/ بيروت - 1422هـ - 2001م، الطبعة: الأولى، (122/2).

(4) - انظر نيل الأوطار: (265/1).

ابن إسحاق نفسه في مواضع أخرى، كما أشرنا إلى ذلك ضمن التطبيقات العملية للمطلب الثاني من المبحث الأول لهذا الفصل⁽¹⁾.

النموذج الثاني

قال الحافظ ابن كثير: "كما رواه الإمام أحمد في مسنده: حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة حدثنا حبان بن واسع، عن أبيه، عن سعد بن المنذر الأنصاري، أنه قال: (يا رسول الله، أقرأ القرآن في ثلاث؟ قال: "نعم"، قال: فكان يقرؤه حتى توفي)⁽²⁾.

وهذا إسناد جيد قوي حسن، فإن حسن بن موسى الأشيب⁽³⁾ ثقة متفق على جلالته روى له الجماعة.

وابن لهيعة إنما يخشى من تديسه وسوء حفظه، وقد صرح هاهنا بالسماع، وهو من الأئمة العلماء بالديار المصرية في زمانه، وشيخه حبان بن واسع بن حبان وأبوه كلاهما من رجال مسلم والصحابي لم يخرج له أحد من أهل الكتب الستة وهذا على شرط كثير منهم، والله أعلم⁽⁴⁾.

أقوال النقاد في الحديث

قال الهيثمي تعليقا على الحديث: "وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف"⁽⁵⁾.

(1) انظر ص 487 من البحث.

(2) هو من الأحاديث الساقطة من المسند، وأثبت الحافظ الهيثمي في "غاية المقصد في زوائد المسند" باب قراءة القرآن في ثلاث من كتاب (الصلاة).

وأخرجه الطبراني في "الكبير" من طريق يحيى بن بكير عن ابن لهيعة به: برقم (5481) (51/6)، وورد من طريق عبد الله بن المبارك عن ابن لهيعة به، انظر "الزهد"، عبد الله بن المبارك بن واضح المرزوي أبو عبد الله، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية - بيروت: (452/1)، برقم (1274).

وقد ورد من جميع هذه الطرق بصيغة التحديث من عبد الله بن لهيعة.

(3) -الحسن بن موسى الأشيب بمعجمة ثم تحتانية أبو علي البغدادي قاضي الموصل وغيرها ثقة من التاسعة مات سنة تسع أو عشر ومائتين. انظر التقيي، ص: 164.

(4) - انظر فضائل القرآن، ص: 115.

(5) - انظر مجمع الزوائد: (171/7).

وقال الشيخ الألباني: (وهذا إسناد جيد رجاله ثقات، وابن لهيعة وإن كان سيء الحفظ، فذاك إن كان من رواية غير العبادلة عنه، وهذا من رواية عبد الله بن المبارك عنه كما تراه، والحديث عزاه الحافظ في "الإصابة" للحسن بن سفيان أيضا، والبخاري من طريق ابن لهيعة، وعزاه السيوطي لأحمد والطبراني في "الكبير"، ولم أره في "مسند أحمد" وهو المراد عند إطلاق العزو إليه بل ليس لسعد بن المنذر هذا ذكر في "المسند" ⁽¹⁾).

والشيخ الألباني كان في معرض التعليق على الطريق الذي رواه عبد الله بن المبارك عن ابن لهيعة والذي أشرنا إليه في "الهامش".
ورواية عبد الله بن المبارك والعبادلة عنه، مما قبله بعض النقاد واعتبروه أصح الروايات عنه.

قال عبد الغني بن سعيد الأزدي: "إذا روى العبادلة عن ابن لهيعة فهو صحيح عبد الله بن المبارك، وعبد الله بن وهب، وعبد الله بن يزيد المقرئ" ⁽²⁾.

وقال أبو حاتم بن حبان البستي: كان من أصحابنا يقولون: سماع من سمع من ابن لهيعة قبل احتراق كتبه مثل العبادلة، ابن المبارك، وابن وهب، والمقرئ، وعبد الله بن مسلمة القعنبي، فسماعهم صحيح ⁽³⁾.

وقال أبو زرعة: لا يحتج به، قيل: فسماع القدماء؟ قال: أوله وآخره سواء، إلا أن ابن وهب وابن المبارك كانا يتبعان أصوله يكتبان منها ⁽⁴⁾.

(1) - انظر السلسلة الصحيحة برقم (1512) (17/4-18).

(2) - انظر التهذيب: (330/5).

(3) - انظر السير: (21/8)، وانظر المجروحين: (11/2)، وليس فيه إنصاح عن ذكر أسماء العبادلة.

(4) - انظر السير: (23/8).

وقال الحافظ الذهبي: حدث عنه ابن المبارك وابن وهب، وأبو عبد الرحمن المقرئ، وطائفة قبل أن يكثر الوهم في حديثه، وقيل احتراق كتبه، فحديث هؤلاء عنه أقوى، وبعضهم يصححه ولا يرتقي إلى هذا⁽¹⁾.

وقال الحافظ ابن حجر: رواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما⁽²⁾.

فالحديث لهذا الاعتبار، أي لرواية عبد الله بن المبارك عنه كما في بعض طرقه ولوروده من عدد من الطرق عن ابن لهيعة، وكذا لوروده بصيغة التحديث من جميع طرقه، صحيح.

والذي يهمنا في هذا النموذج، تعليق الحافظ ابن كثير على الحديث، وبالتحديد عندما اعتبر أن الخوف من ابن لهيعة من جهة تدليسه، وكذا سوء حفظه، وقد زال هذا المحذور بتصريحه بالسماع كما قال.

والسؤال الذي يطرح هنا، هل صحيح أن التدليس من أهم أسباب ضعف ابن لهيعة؟ أم أن ضعفه له علاقة بأسباب أخرى؟

والإجابة عن هذا السؤال لا يمكن أن تعرف إلا باستعراض مجمل ما قاله النقاد في ابن لهيعة.

مجمل أقوال النقاد في عبد الله بن لهيعة⁽³⁾

الموثقون

قال الإمام أحمد: ومن كان مثل ابن لهيعة بمصر في كثرة حديثه وضبطه وإتقانه

وقال سفيان الثوري: عند ابن لهيعة الأصول وعندنا الفروع.

(1) - انظر تذكرة الحفاظ: (238/1).

(2) - انظر التقریب، ص: 319.

(3) - انظر مجمل هذه الأقوال في المصادر الآتية: الجرح والتعديل (148-145/5) الطبقات الكبرى لابن سعد: (516/7) الكامل: (153-144/4) الضعفاء الكبير: (296 293/2)، المعجروحين: (15-11/2) تهذيب الكمال: (502-487/15) التهذيب: (331-327/5)، الميزان: (174-166/4) السير: (31-11/8) تذكرة الحفاظ: (239-237/1) الكاشف: (590/1) تهذيب الأسماء واللغات (655-653/1) تاريخ دمشق: (136-135/12) الضعفاء والمتروكين للنسائي، ص: 203، صحيح ابن خزيمة: (75/1)، سنن الترمذي: (15/1)، الكفاية ص: 152.

وقال أبو الطاهر بن السرح: سمعت ابن وهب يقول: حدثني والله الصادق البار عبدالله بن لهيعة .

وقال يعقوب بن سفيان: سمعت أحمد بن صالح وكان من خيار المثقنين يشي عليه، وقال لي: كنت أكتب حديث أبي الأسود في الرق، ما أحسن حديثه عن ابن لهيعة قال فقلت له: ويقولون سماع قديم وحديث فقال: ليس من هذا شيء، ابن لهيعة صحيح الكتاب، وإنما كان أخرج كتبه فأملى على الناس حتى كتبوا حديثه إملاء، فمن ضبط كان حديثه حسناً، إلا أنه كان يحضر من لا يحسن ولا يضبط ولا يصحح، ثم لم يخرج ابن لهيعة بعد ذلك كتاباً، ولم ير له كتاب، وكان من أراد السماع منه استنسخ ممن كتب عنه وجاءه فقرأ عليه، فمن وقع على نسخة صحيحة، فحديثه صحيح ومن كتب من نسخة لم تضبط جاء فيه خلل كثير.

وقال ابن شاهين: قال أحمد بن صالح: ابن لهيعة ثقة وما روي عنه من الأحاديث فيها تخطيط يطرح ذلك التخليط .

وقال ابن سعد: وأما أهل مصر فيذكرون أنه لم يختلط ولم يزل أول أمره وآخره واحداً، ولكن كان يقرأ عليه ما ليس من حديثه فيسكت عليه، فقليل له في ذلك فقال: وما ذنبي؟ إنما يجيئون بكتاب يقرؤونه ويقومون ولو سألوني لأخبرتهم أنه ليس من حديثي.

وقال الحافظ ابن حجر: وحكى ابن عبد البر أن الذي في الموطأ عن مالك عن الثقة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده في العريان هو ابن لهيعة⁽¹⁾.

وقال قتبية: حضرت موت ابن لهيعة فسمعت الليث يقول: ما خلف مثله .

(1) - انظر التهذيب: (330/5) ولكن ابن عبد البر قال في تفسير "الثقة عنده" هو: ابن لهيعة أو عبد الله بن وهب، وهذا نصه: "وقد تكلم الناس في الثقة عنده في هذا الموضع، وأشبه ما قيل فيه، أنه أخذه عن ابن لهيعة أو عن ابن وهب عن ابن لهيعة لأن ابن لهيعة سمعه عن عمرو بن شعيب ورواه عنه حدث به عن ابن لهيعة ابن وهب وغيره" انظر التمهيد: (176/24) .

المضعفون

قال البخاري عن الحميدي: كان يحيى بن سعيد: لا يراه شيئا .

وقال ابن المديني عن ابن مهدي: لا أحمل عنه قليلا ولا كثيرا .

وقال نعيم بن حماد: سمعت ابن مهدي يقول: لا أعتد بشيء سمعته من حديث ابن لهيعة إلا سماع ابن المبارك ونحوه .

وقال ابن معين: كان ضعيفا لا يحتج بحديثه كان من شاء يقول له حدثنا - وعنه أيضا قال: هو ضعيف قبل أن تحترق كتبه وبعد احتراقها، وفي أخرى قال: ليس بقوي .

وقال إبراهيم بن الجندب: كان ابن أبي مريم سيئ الرأي فيه .

وقال أبو حاتم: سمعت ابن أبي مريم يقول: حضرت ابن لهيعة في آخر عمره وقوم بربر يقرءون عليه من حديث منصور، والأعمش، والعراقيين، فقلت له: يا أبا عبد الرحمن، ليس هذا من حديثك قال: بلى، هذه أحاديث قد مرّت على مسامعي - فلم أكتب عنه بعدها، يقول: يكون قد رواها وجادة .

وقال يحيى بن حسان: رأيت مع قوم جزءا سمعوه من ابن لهيعة فنظرت فإذا ليس هو من حديثه فجئت إليه فقال: ما أصنع يجيئونني بكتاب فيقولون: هذا من حديثك فأحدثهم .

وقال ابن قتيبة: كان يقرأ عليه ما ليس من حديثه يعني فضعف بسبب ذلك .

وقال ابن المديني: قال لي بشر بن السري: لو رأيت ابن لهيعة لم تحمل عنه .

وقال النسائي: ليس بثقة، وعنه أيضا قال: ضعيف .

وقال ابن خزيمة: ابن لهيعة ليس ممن أخرج حديثه في هذا الكتاب إذا تفرد

برواية .

وقال الترمذي: ضعيف عند أهل الحديث .

وقال ابن خراش: كان يكتب حديثه أحرقته كتبه فكان من جاء بشيء قرأه عليه حتى لو وضع أحد حديثاً وجاء به إليه قرأه عليه، قال الخطيب: فمن ثم كثرت المناكير في روايته لتساهله .

وشدد الإمام الجوزجاني النكير على حديثه فقال: لا نور على حديثه ولا يحتج به، وفي رواية عنه قال: لا يوقف على حديثه ولا ينبغي أن يحتج به ولا يغتر بروايته .

وذهب ابن عدي إلى حد اتهامه بالإفراط التشيع فقال عقب حديث له فيه تقديم لعلي بن أبي طالب على أبي بكر وعثمان - ﷺ، أجمعين - : لعل البلاء فيه من ابن لهيعة فإنه مفرط في التشيع .

وقال الحاكم أبو أحمد: ذاهب الحديث .

قال البيهقي: أجمع أصحاب الحديث على ضعف ابن لهيعة، وترك الاحتجاج بما ينفرده به .

وقال الخطيب البغدادي: كان عبد الله بن لهيعة سيء الحفظ، واحترقت كتبه وكان يتساهل في الأخذ وأي كتاب جاؤوا به حدث منه فمن هناك كثرت المناكير في حديثه .

ورماه ابن رجب الحنبلي بكثرة الاضطراب وقال: " خرج مسلم حديثه مقروناً بعمرو بن الحارث، وأما البخاري والنسائي فإذا ذكر إسناداً فيه ابن لهيعة وغيره سمياً ذلك الغير ، وكنا اسم ابن لهيعة ولم يسمياه " .

وقال الإمام الذهبي: العمل على تضعيف حديثه .

من توسط بشأنه وكتب حديثه للاعتبار

قال إبراهيم بن الجنيد: مثل ابن معين عن رشدين فقال: ليس بشيء وابن لهيعة أمثل منه وابن لهيعة أحب إلي من رشدين، قد كتبت حديث ابن لهيعة وما زال ابن وهب يكتب عنه حتى مات .

وقال الحاكم: لم يقصد الكذب وإنما حدث من حفظه بعد احتراق كتبه فأخطأ .

وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي وأبا زرعة عن الإفريقي وابن لهيعة أيهما أحب إليك فقالا: جميعا ضعيفان وابن لهيعة أمره مضطرب، يكتب حديثه على الاعتبار قال عبد الرحمن: قلت لأبي: إذا كان من يروي عن ابن لهيعة مثل ابن المبارك فابن لهيعة يحتاج به ؟ قال: لا، قال أبو زرعة: كان لا يضبط .

وقال حنبل عن أحمد: ما حديث ابن لهيعة بحجة، وإنني لأكتب كثيرا مما أكتب أعتبر به، وهو يقوّي بعضه ببعض .

وقال ابن عدي: وحديثه أحاديث حسان وما قد ضعفه السلف هو حسن الحديث يكتب حديثه وقد حدث عن الثقات .

وقال في موضع آخر: وحديثه حسن كأنه يستيان عن من روى عنه وهو ممن يكتب حديثه .

وقال محمد بن سعد: كان ضعيفا ومن سمع منه في أول أمره أحسن حالا في روايته ممن سمع منه بآخره .

وقال الحافظ ابن حجر: صدوق خلط بعد احتراق كتبه⁽¹⁾ .

وقال الشيخ الألباني: من كبار علماء المسلمين وكان قاضيا في مصر كثير الحديث لكن احترقت كتبه فصار يحدث من حفظه فوقع في حديثه غلط كثير مع أن الغالب على حديثه الصحة⁽²⁾ .

من وصفه بالتدليس

اتهمه الإمام أحمد بالتدليس فقال: كان ابن لهيعة كتب عن المشي بن الصباح عن عمرو بن شعيب، فكان بعد يحدث بها عن عمرو نفسه⁽³⁾ .

(1)- انظر التقریب، ص: 319.

(2)- انظر تحریم آلات الطرب، الألباني، مكتبة الدلیل، الطبعة : الأولى - 1416، ص: 71 .

(3)- انظر المیزان: (167/4) .

وقال ابن حبان: كان شيخنا صالحا، ولكنه كان يدلّس عن الضعفاء قبل احتراق كتبه⁽¹⁾.

وقال أيضا: سبرت أخباره فرأيت أنه يدلّس عن أقوام ضعفاء على أقوام ثقات قد رأهم ثم كان لا يبالي ما دفع إليه قراءة، سواء كان من حديثه أو لم يكن، فوجب التنكب عن رواية المتقدمين عنه قبل احتراق كتبه، لما فيها من الأخبار المدلسة عن المتروكين ووجب ترك الاحتجاج برواية المتأخرين بعد احتراق كتبه لما فيها مما ليس من حديثه⁽²⁾ وذكره الحافظان ابن حجر⁽³⁾ والسيوطي⁽⁴⁾ في عداد المدلسين.

التحقيق في سبب ضعف ابن لهيعة

يتضح مما سبق من أقوال النقاد في ابن لهيعة، أن سبب ضعفه ينحصر في نقطتين أساسيتين:

1- سوء الحفظ: وهو الذي أشار إليه معظم النقاد، وما زاده احتراق كتبه واختلاطه، إلا سوءاً على ما كان.

2- التدليس: ولم يشر إلى هذا سوى عدد قليل من النقاد، كما هو واضح مما نقلناه سلفاً ولعل مرد ذلك هو عدم اشتهاؤه بالتدليس.

وهذا ما أكّده الباحث الشيخ عبد الله الجديع بقوله: "ومعروف أنه وقعت في روايته المنكرات، تارة من جهة حفظه، وتارة من مظنة التدليس"⁽⁵⁾.

(1) - انظر المجروحين: (11/2).

(2) - انظر التهذيب: (331/5)، والظاهر أن ابن حجر ذكر كلام ابن حبان بمعناه، والنقل بحروفه انظره في "المجروحين": (12/2).

(3) - انظر طبقات المدلسين، ص: 54.

(4) - انظر أسماء المدلسين، جلال الدين السيوطي، محمود محمد محمود حسن نصار، دار الجيل - بيروت الطبعة الأولى، ص: 66.

(5) - انظر تحرير علوم الحديث، ص: (1052/2).

والحافظ ابن كثير أشار إلى كلا السببين عندما قال: "وابن لهيعة إنما يخشى من تدليسه وسوء حفظه.." (1)، واكتفى بالإشارة في مواضع أخرى إلى أحد هذين السببين (2)، بينما اكتفى الشيخ الألباني بالإشارة إلى السبب الذي اشتهر به بين النقاد، وهو سوء الحفظ حيث قال: "ضعف ابن لهيعة إنما هو من سوء حفظه، فمثله يتقوى حديثه بمجيئه من وجه آخر ولو كان مثله في الضعف ما لم يشتد ضعفه" (3).

وبالعودة إلى الحديث نجد أن ابن كثير قد حكم عليه بالجودة والقوة والحسن لثقة رجال إسناده هذا الحديث كما قال، ولتصريح ابن لهيعة بالسماع لكونه مدلساً فزال محذور التدليس بنظره.

لكن السؤال الذي يطرح هنا، هل يقبل النقاد تصريح المدلس بالسماع ويعتبرون حديثه من قبيل المتصل حتى ولو كان هذا المدلس ضعيفاً في الأصل ؟ .

تحقيق القول في تصريح المدلس الضعيف بالسماع

ذكر الباحث المدقق الشيخ أبو معاذ طارق بن عوض الله من جملة الأمور التي ينبغي أن تتوفر للتحقق من صحة سماع الراوي من شيخه في حديث معين، أن يكون هذا المدلس ثقة، فقال: " أن يكون ذلك الراوي الذي ثبت عنه أنه صرح بالسماع من شيخه، بصحة الإسناد له، وسلامته من ورود الخطأ عليه من أحد مقمن دونه أن يكون في ذاته ثقة، لا ضعيفاً، فإن الضعيف إذا روى عن شيخ بلفظ السماع، فقد يكون أخطأ هو في ذلك التصريح، ويكون إنما أخذ الحديث عن هذا الشيخ بواسطة، ثم أسقطها وزاد من كيسه لفظ السماع خطأً ووهماً، فالضعيف يخطئ بأشد من هذا .

وقد لا يكون تحمل الحديث من طريق هذا الشيخ أصلاً، وإنما دخل عليه حديث في حديث .

(1)- انظر فضائل القرآن، ص: 115 .

(2)- انظر ص: 176 من هذا البحث .

(3)- انظر السلسلة الصحيحة برقم (503) (24/2) .

وروايته عن هذا الشيخ، إنما جاءت من طريقه، وهو ضعيف سيئ الحفظ، لا يوثق بأي شيء يجيء به ولو قبلنا منه بعض روايته - أعني: ما ذكره من لفظ السماع - لزمنا قبول الباقي من روايته، إذ هو المتفرد بالكل .

ولهذه العلة، لم يقبل أهل العلم من ابن لهيعة تصريحه بالسماع، فيما يرويه عن عمرو بن شعيب وقالوا: لم يسمع ابن لهيعة منه شيئاً، مع أن كان يصرح بالسماع منه بل كان ينكر على من أنكر عليه سماع هذه الأحاديث من عمرو بن شعيب .

قال يحيى بن بكير: (قيل لابن لهيعة: إن ابن وهب يزعم أنك لم تسمع هذه الأحاديث من عمرو بن شعيب، فضاق ابن لهيعة، وقال: ما يُدري ابن وهب، سمعت هذه الأحاديث من عمرو بن شعيب قبل أن يلتقي أبواه) .

ومع ذلك، فلم يعرج أهل العلم على تصريحه، وصرّحوا بعدم سماعه منه⁽¹⁾

النموذج الثاني

قال الحافظ ابن كثير: "قال الإمام أحمد: حدثنا يحيى بن إسحاق وحسن بن موسى وأبو سعيد قالوا: حدثنا ابن لهيعة حدثنا مشرح بن هاعان سمعت عقبة بن عامر يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (كل ميت يختم على عمله إلا المرباط في سبيل الله فإنه يجري عليه عمله حتى يبعث ويأمن من الفتان)⁽²⁾ وروى الحارث بن محمد بن أبي

(1) - انظر الإرشادات في تقوية الأحاديث بالشواهد والمتابعات، أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمد، مكتبة ابن تيمية - القاهرة، توزيع: دار زمزم - الرياض، الطبعة: الأولى 1417 هـ - 1998 م، ص: 417-418 .

(2) - رواه الإمام أحمد برقم (17396) (150/4) والدارمي في سننه كتاب (الجهاد) باب (فضل من مات مرابطاً) من دون قوله " ويأمن من الفتان " (278/2)، والطبراني في "الكبير" (برقم 848) (307/17)، جميعهم من طريق ابن لهيعة عن مشرح بن هاعان عن عقبة بن عامر به. غير الطبراني الذي أورده من طريق ابن لهيعة عن أبي عشانة به . وقد حكم الشيخ شعيب الأرنؤوط على طريق ابن لهيعة عن مشرح بن هاعان عن عقبة بالحسن، وحكم على حديث عقبة بالصحة لغيره انظر تعليقاته على مسند أحمد: (150/4) .

وخرجه أحمد في مسنده برقم (23996) (20/6)، والترمذي في "سننه" أبواب (فضائل الجهاد)، باب (ما جاء في فضل من مات مرابطاً) برقم (1621) (165/4) وقال حديث حسن صحيح، وابن حبان في "صحيحه" كتاب (السير) باب (فضل الجهاد) ذكر انقطاع الأعمال عن الموتى وبقاء عمل المرباط إلى يوم القيامة مع أمته من عذاب القبر برقم (4624) (484/10)، والطبراني في "الكبير" (311/18) برقم: 802، والحاكم في "المستدرک" كتاب (قسم الفيء)

أسامة في مسنده عن المقبري وهو عبد الله بن يزيد به إلى قوله (حتى يبعث) دون ذكر (الفتنان) .

وابن لهيعة إذا صرح بالتحديث فهو حسن، ولا سيما مع ما تقدم من الشواهد⁽¹⁾ وهذا النموذج أوردناه للتأكيد على ما قررناه في المثال السابق من قبول ابن كثير لأحاديث ابن لهيعة إذا صرح بالسماع لانتفاء محذور التدليس عنده .

ومشرح بن هاعان⁽²⁾ اختلف فيه، فقد وثقه ابن معين وليته ابن حبان⁽³⁾ .

ولخص ابن حجر الحكم فيه فقال: مقبول⁽⁴⁾ .

وابن لهيعة سبق الكلام عليه .

والحديث مع ضميمة بقية الشواهد الصحيحة التي أشرنا إليها أثناء تخريجنا للحديث في الهامش، يصير أقل أحواله حسنا .

برقم (2637) (156/2) وقال صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. جميعهم من طريق عبد الله بن المبارك عن حيوة بن شريح عن أبي هانئ الخولاني عن عمرو بن مالك الجني عن فضالة بن عبيد . كما خرجه أبو داود في سننه كتاب (الجهاد) باب (في فضل الرباط) برقم (2502) (317/2) والطبراني في "الكبير" (311/18) برقم: 803، والحاكم في المستدرک، كتاب (الجهاد) برقم (2417) (88/2) وقال صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي، من طريق عبد الله بن وهب عن أبي هانئ عن عمرو بن مالك عن فضالة بن عبيد . وقد صحح الحفاظ ابن حجر حديث فضالة فقال: ثبت في السنن وصححه الترمذي وابن حبان والحاكم . انظر الفتح: (411/12) . وكذا الشيخ الألباني . انظره في "أحكام الجنائز" ص: 91 . وفي مشكاة المصابيح، محمد بن عبد الله الخطيب التبريزي، تحقيق: تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة : الثالثة - 1405 - 1985، (369/2) .

(1) - انظر التفسير، ص: 119 .

(2) - مشرح بكسر أوله وسكون ثانيه وفتح ثالثه وآخره مهملة بن هاعان المعافري بفتحين وفاء المصري أبو مصعب مقبول من الرابعة مات سنة ثمان وعشرين . انظر التقریب، ص: 532 .

(3) - انظر الميزان (432/6) .

(4) - انظر التقریب، ص: 532 .

النموذج الثالث

قال الحافظ ابن كثير: "وقال الإمام أحمد: حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم وأبو عبد الرحمن المقرئ قالوا: حدثنا ابن لهيعة قال: حدثنا مشرَح بن هاعان أبو مصعب المعافري قال: سمعت عقبة بن عامر قال: قلت يا رسول الله أفضلت سورة الحج على سائر القرآن بسجدين؟ قال نعم فمن لم يسجد بهما فلا يقرأهما"⁽¹⁾.

ورواه أبو داود والترمذي من حديث عبد الله بن لهيعة به وقال الترمذي: ليس بقوي.

وفي هذا نظر فإن ابن لهيعة قد صرح فيه بالسماع وأكثر ما نقموا عليه تدليس⁽²⁾.

فالحافظ ابن كثير قوى أمر هذا الحديث بالحجة نفسها التي سبقت في الحديثين السابقين، وهو تصريح ابن لهيعة بالسماع، فانتفى احتمال التدليس في نظره.

على أن أئمة النقد اختلفوا في الحكم على هذا الحديث.

فهذا الإمام الترمذي يذهب إلى تضعيفه كما سبق الإشارة إلى ذلك في كلام الحافظ ابن كثير نفسه.

والرأي نفسه ذهب إليه الإمام النووي، حيث قال: "هذا الحديث ضعيف، لأنه من رواية ابن لهيعة وهو ضعيف بالإتفاق لاختلال ضبطه"⁽³⁾.

وأعله سراج الدين بن الملقن من هذا الطريق، بضعف ابن لهيعة، وهاعان ولكنه قوى الحديث في جملته ببعض الشواهد⁽⁴⁾.

(1) أخرجه أحمد في مسنده برقم (17402) (151/4) وأبو داود في "سننه" كتاب (الصلاة) باب (تفريع أبواب السجود وكم سجدة في القرآن) برقم (1404) (530/1)، والترمذي في "سننه" أبواب (الصلاة) باب (ما جاء في السجدة في الحج)، برقم (578) (470/2) وقال: ليس إسناده بذلك القوي. جميعهم من طريق ابن لهيعة عن مشرَح بن هاعان عن عقبة بن عامر مرفوعاً.

(2) - انظر التفسير: (236/5).

(3) - انظر البدر المنير في تخریج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، سراج الدين بن الملقن، تحقيق: مصطفى أبو الغيط و عبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، دار النشر: دار الهجرة للنشر والتوزيع - الرياض - السعودية 1425 هـ - 2004 م، الطبعة: الأولى: (256/4).

(4) - انظر البدر المنير: (253/4).

وقال ابن قيم الجوزية: "وقد انتقى النسائي هذا الحديث من جملة حديثه وأخرجه واعتمده وقال: ما أخرجت من حديث ابن لهيعة قط إلا حديثاً واحداً أخبرناه هلال بن العلاء ثنا معافي بن سليمان عن موسى بن أعين عن عمرو بن الحارث عن ابن لهيعة فذكره"⁽¹⁾.

وحسن الشيخ الألباني الحديث فقال: "إسناده حسن، وهو صحيح دون قوله: (ومن لم يسجدتهما...) "⁽²⁾.

على أن الشيخ الألباني ردّ على من رأى ضعف الحديث من ابن لهيعة وابن هاعان معاً، واعتبر بأن هذا الكلام غير مسلم به في الشق المتعلق بابن لهيعة، على اعتبار أن الرواية التي خرّجها أبو داود كانت من طريق ابن وهب عنه، وهو واحد من العبادلة الذين قبل النقاد رواياتهم عن ابن لهيعة وقوّوا أمرها، وحصر العلة في ضعف ابن هاعان⁽³⁾.

وذهب إلى تحسينه أيضاً الشيخ شعيب الأرناؤوط فقال: حسن بطرقه وشواهده دون قوله: "فمن لم يسجدتهما فلا يقرأهما"⁽⁴⁾، لكنه في الوقت نفسه ضعف إسناده الحديث.

النموذج الرابع

قال الحافظ ابن كثير: (وقال أبو عيسى الترمذي في كتاب الدعوات: حدثنا أحمد بن الحسن حدثنا سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي، حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا ابن جريج، عن عطاء بن أبي رباح وعكرمة مولى ابن عباس، عن ابن عباس أنه قال: "بينما نحن عند رسول الله ﷺ إذ جاءه علي بن أبي طالب فقال: بأبي أنت وأمي، تفلت هذا

(1) - انظر إعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن القيم، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، دار الجيل - بيروت - 1973، (406/2).

ولم أعثر على الحديث لا في "السنن الصغرى" ولا "الكبرى".

(2) - انظر صحيح سنن أبي داود (145/5).

(3) - المصدر نفسه (147/5).

(4) - انظر تعليقات الأرناؤوط على مسند أحمد (155/4) عند الحديث رقم (17448).

القرآن من صدري فما أجدني أقدر عليه، فقال له رسول الله ﷺ: "يا أبا الحسن، أفلا أعلمك كلمات ينفعك الله بهن وينفع بهن من علمته، ويثبت ما تعلمت في صدرك؟" قال: أجل يا رسول الله، فعلمني قال: "إذا كان ليلة الجمعة فإن استطعت أن تقوم في ثلث الليل الآخر فإنها ساعة مشهودة، والدعاء فيها مستجاب، وقد قال أخي يعقوب لبيه: ﴿سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّي﴾" (١)، يقول: حتى تأتي ليلة الجمعة، فإن لم تستطع فقم في وسطها، فإن لم تستطع فقم في أولها فصل أربع ركعات، تقرأ في الركعة الأولى بفاتحة الكتاب وسورة يس، وفي الركعة الثانية بفاتحة الكتاب وحم الدخان، وفي الركعة الثالثة بفاتحة الكتاب وألم تنزيل السجدة، وفي الركعة الرابعة بفاتحة الكتاب وتبارك المفصل فإذا فرغت من التشهد، فاحمد الله وأحسن الثناء على الله، وصل علي وأحسن وعلى سائر النبيين واستغفر للمؤمنين والمؤمنات، وإخوانك الذين سبقوك بالإيمان، ثم قل في آخر ذلك: اللهم ارحمني بترك المعاصي أبدا ما أبقيتني وارحمني أن أتكلف ما لا يعنيني، وارزقني حسن النظر فيما يرضيك عني، اللهم بديع السماوات والأرض، ذا الجلال والإكرام والعزة التي لا ترام، أسألك يا الله يا رحمن بجلالك ونور وجهك أن تلزم قلبي حفظ كتابك كما علمتني، وارزقني أن أتلوه على النحو الذي يرضيك عني اللهم بديع السماوات والأرض ذا الجلال والإكرام والعزة التي لا ترام، أسألك يا الله يا رحمن بجلالك ونور وجهك، أن تنور بكتابك بصري، وأن تطلق به لساني، وأن تفرج به عن قلبي، وأن تشرح به صدري، وأن تغسل به بدني، فإنه لا يعينني على الحق غيرك ولا يؤتيه إلا أنت، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، يا أبا الحسن، تفعل ذلك ثلاث جمع أو خمسا أو سبعا تجاب بإذن الله تعالى، والذي بعثني بالحق ما أخطأ مؤمنا قط". قال ابن عباس: فوالله ما لبث علي إلا خمسا أو سبعا حتى جاء علي رسول الله ﷺ في مثل ذلك المجلس فقال: يا رسول الله، والله إني كنت فيما خلا لا آخذ إلا أربع آيات أو نحوهن، فإذا قرأتهن على نفسي تفلتن وأنا أعلم اليوم أربعين آية أو نحوها فإذا قرأتها على نفسي فكأنما كتاب الله بين عيني، ولقد كنت أسمع الحديث فإذا ردذته

تَقُلْتُ، وأنا اليوم أسمع الأحاديث فإذا تحدثتُ بها لم أخْرم منها حرفاً، فقال له رسول الله ﷺ عند ذلك: "مؤمن ورب الكعبة يا أبا الحسن"⁽¹⁾.

ثم قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث الوليد بن مسلم. كذا قال وقد تقدم من غير طريقه. ورواه الحاكم في مستدركه من طريق الوليد ثم قال: على شرط الشيخين حيث صرح الوليد بالسماع من ابن جريج، فإله أعلم فإنه في المتن غرابة بل نكارة والله أعلم⁽²⁾.

أقوال النقاد في هذا الحديث

حكم الإمامان ابن الجوزي⁽³⁾ والسيوطي⁽⁴⁾ على هذا الحديث بالوضع . وقال الإمام الذهبي: وهو مع نظافة سنده منكر جداً في نفسي منه شيء⁽⁵⁾. وحكم عليه في موضع آخر بالوضع، فقال: هذا عندي موضوع والسلام⁽⁶⁾. وقال الإمام المنذري: طريق أسانيد هذا الحديث جيدة ومثته غريب جداً⁽⁷⁾. وقد خرّج الشيخ الألباني هذا الحديث واستفاض في الكلام على إسناده وانتهى إلى الحكم عليه بالوضع، كما عليه الحال عند أغلب النقاد .

ولكن لأهمية ما قاله تعليقا على هذا الحديث، أحببت إيراد هنا بطوله مع شيء من الاختصار حيث قال - رحمه الله - : (... الوليد بن مسلم يدلّس تدليس التسوية كما سيأتي، فهو علة الحديث وإن خفيت على كثير كالحاكم وغيره، فإنه قال: "هذا حديث

-
- (1) - رواه الترمذي في أبواب (الدعوات) باب (في دعاء الحفظ) برقم (3570) (5/563)، والحاكم في المستدرک کتاب (صلاة التطوع)، (1/461) وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .
 - (2) - انظر فضائل القرآن، ص: 134 .
 - (3) - انظر الموضوعات: (2/59) (61) .
 - (4) - انظر اللآلء المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، السيوطي، تحقيق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية - بيروت - 1417 هـ - 1996 م، الطبعة: الأولى، (2/55) .
 - (5) - انظر الميزان: (3/301)، أثناء ترجمة سليمان بن عبد الرحمن وأبيه عن الوليد بن مسلم .
 - (6) - انظر السير: (9/218) .
 - (7) - انظر الترغيب والترهيب من الحديث الشريف، عبد العظيم بن عبد القوي المنذري، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية - بيروت - 1417، الطبعة: الأولى، (2/235) .

صحيح على شرط الشيخين"، وتعقبه الذهبي بقوله: "هذا حديث شاذ أخاف أن لا يكون -كذا ولعل الصواب: أن يكون- موضوعاً، وقد حترني والله جودة سنده" ١ .

قلت: وكأن الحافظ الذهبي رحمه الله تعالى لم يتذكر قوله في "الميزان": "قلت: إذا قال الوليد: عن ابن جريج، أو: عن الأوزاعي، فليس بمعتمد، لأنه يدلّس عن كذاين فإذا قال: حدثنا، فهو حجة وقال أبو مسهر: كان الوليد يأخذ من ابن السفر حديث الأوزاعي، وكان ابن السفر كذاباً، وهو يقول فيها: قال الأوزاعي . وقال صالح جزرة: سمعت الهيثم بن خارجة يقول: قلت: للوليد بن مسلم: قد أفسدت حديث الأوزاعي ! قال: وكيف ؟ قلت: تروي عنه عن نافع، وعنه عن الزهري وعنه عن يحيى، وغيرك يدخل بين الأوزاعي وبين نافع: عبدالله بن عامر الأسلمي، وبينه وبين الأوزاعي: قرّة فما يحملك على ذلك ؟ قال: أنبل الأوزاعي أن يروي عن مثل هؤلاء ! .

قلت: فإذا روى الأوزاعي عن هؤلاء وهم ضعفاء أحاديث مناكير، فأسقطتهم وصيرتها من رواية الأوزاعي عن الأثبات ضعف الأوزاعي ! فلم يلتفت إلى قولي .

قلت - القائل الألباني -: ومعنى هذا الذي رواه الهيثم بن خارجة - وهو ثقة من شيوخ البخاري - أن الوليد بن مسلم يدلّس بتدليس التسوية أيضاً، وهو أن يسقط من سنده غير شيخه ولذلك قال الحافظ فيه: "ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية" .

وبناء عليه فقول الذهبي في صدر كلامه عن الوليد: ".... فإذا قال: 'حدثنا ابن جريج، فهو حجة' فيه قصور لا يخفى، فالصواب اشتراط تصريحه بالتحديث في شيخه وسائر الرواة الذين فوقه لنأمن بذلك من شر تدليسه بتدليس التسوية، ولولا ذلك، إسناد هذا الحديث صحيحاً، لكون الوليد قد قال فيه: حدثنا ابن جريج كما رأيت، فلما لم يتابع التصريح بالتحديث فوق ذلك، قامت العلة في الحديث، لاحتمال أن يكون بين ابن جريج وعطاء وعكرمة أحد الضعفاء، فدلسه الوليد كما في الأمثلة التي رواها الهيثم بن خارجة رحمه الله تعالى . وقد وافق الذهبي في هذه الغفلة الحافظ ابن كثير في "فضائل القرآن" فتبعه ! مع جزمه بأن الحديث يتن الغرابة بل النكارة.

وانتهى الألباني في الأخير إلى القول: "وجملة القول، أن هذا الحديث موضوع كما قال الذهبي في "الميزان"، وقال أيضاً: وهو من أنكر ما أتى به الوليد بن مسلم . وابن الجوزي ما أبعد عن الصواب حين أورده في "الموضوعات"، ومن تعقبه فلم يأت بشيء يستحق النظر فيه" (1).

ومن خلال هذا النقل المستفيض، تبين لنا أن الوليد بن مسلم (2)، رغم كونه ثقة إلا أنه كان يدلس تدليس التسوية، وهو شذ أنواع التدليس كما رأينا سلفاً، وحال كهذه تقتضي أن يصرح بالتحديث ابتداء من شيخه وإلى نهاية الإسناد كما هو مقرر عند أهل هذا الفن، وهذا لم يتحقق .

والحافظ ابن كثير لم يعترض على الإسناد، بل كأنه أشار إلى جودته عندما نبه على تصريح الوليد بالسماع لينفي عنه محذور التدليس، ولم يكن ابن كثير بدعا في ذلك، بل اغتر بجودة الإسناد ونظافته عدد من الأئمة كالذهبي والمنذري، كما سبقت الإشارة إلى ذلك، ولكن جميعهم استكروا مته .

(1) - انظر الضعيفة (3374) (387/7-388) .

(2) - الوليد بن مسلم القرشي مولا هم أبو العباس الدمشقي ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية من الثامنة مات آخر سنة أربع أو أول سنة خمس وتسعين ومائة. انظر التريب، ص: 584.

المبحث الثالث: منهجه في الحديث المبهم
المطلب الأول: مفهومه وأنواعه وحكم كل نوع

الفرع الأول: تعريفه

أ- لغة: اسم مفعول من الإيهام، بمعنى الإغلاق، والمبهم: المغلق من الأبواب أو مأخوذ من أبهم الأمر: إذا اشتبه ولم يعرف وجهه⁽¹⁾.

ب- اصطلاحاً: هو الحديث الذي لم يذكر فيه اسم الراوي ولم يبين بل أبهم وأخفي، رجل كان أو امرأة وسواء كان في المتن أو في السند⁽²⁾.

هل الإيهام يعتبر انقطاعاً في السند؟

الحديث المبهم عنده الإمام الحاكم من قبل المنقطع، كما ذكر ذلك ابن الصلاح⁽³⁾.

كما عنده هذا الأخير نوعاً من أنواع المنقطع أيضاً، حيث قال: "ومنه الإسناد الذي ذكر فيه بعض رواته بلفظ مبهم نحو رجل أو شيخ أو غيرهما"⁽⁴⁾.

لكن الحافظ العلائي رآه من قبيل المتصل على التحقيق، فقال: "والتحقيق أن قول الراوي عن رجل ونحوه متصل ولكن حكمه حكم المنقطع لعدم الاحتجاج به"⁽⁵⁾.

وهذا ما رجحه تلميذه الحافظ العراقي، واعتبره مذهب الأكثرين في معرض تعقبه على ما قاله ابن الصلاح، حيث قال: "...خلاف ما عليه الأكثرون، فإن الأكثرين ذهبوا إلى أن هذا متصل في إسناده مجهول، وقد حكاه عن الأكثرين الحافظ رشيد

(1) - انظر لسان العرب: (56/12) مادة - بهم، مختار الصحاح، ص: 27.

(2) - انظر مضامين هذا التعريف في: علوم الحديث: ص 375، نزعة النظر، ص: 125، وفتح المغيبي: 301/3 وتدريب الراوي: 342/2.

(3) - انظر المقدمة، ص: 53.

(4) - المصدر نفسه، ص: 56.

(5) - انظر جامع التحصيل، ص: 96.

الدين العطار في الغرر المجموعة، واختاره شيخنا الحافظ صلاح الدين العلائي في كتاب جامع التحصيل⁽¹⁾.

وما دعاني إلى أن أذكره ضمن أنواع الحديث المنقطع، هو اعتبار بعض أئمة النقد له كذلك ومنهم صاحب بحثنا، الحافظ ابن كثير، كما سنعرف ذلك نظريا وعمليا عند حديثنا عن المبهم عنده.

الفرع الثاني: أنواع المبهم

يمكن حصر المبهم في نوعين اثنين .

أولا: إبهام لا يفيد التوثيق:

كأن يقول حدثني رجل، أو بعضهم، أو فلان، أو ابن أخي فلان، أو شيخ لنا... الخ .
حكمه:

ذهب جمهور العلماء إلى عدم قبول رواية المبهم لأنه من شروط قبول الرواية ثبوت عدالة الراوي، ومن أبهم اسمه لا نعرف عينه فكيف نعرف عدالته وضبطه؟! يقول الخطيب البغدادي: " لا يصح الاحتجاج بما كان على هذه الصفة لأن الذي يحدث عنه مجهول عند السامع"⁽²⁾.

وقال الحافظ ابن حجر: "ولا يقبل حديث المبهم ما لم يسم لأن شرط قبول الخبر عدالة روايته ومن أبهم اسمه لا يُعرف عينه، فكيف عدالته"⁽³⁾.

وقال الحافظ العلائي: "والتحقيق أن قول الراوي عن رجل ونحوه، متصل ولكن حكمه حكم المنقطع لعدم الاحتجاج به"⁽⁴⁾.

(1)- انظر التقييد والإيضاح، ص: 73-74 .

(2)- انظر الكفاية، ص: 374 .

(3)- انظر التزعة، ص: 125 .

(4)- انظر جامع التحصيل، ص: 96 .

ثم إن هذا إنما يكون منقطعاً إذا لم يعرف ذلك الرجل المبهمة، ومتى عرف كان متصلاً ويحتج به إن كان ذلك الرجل مقبولاً .

ثانياً: إبهام ظاهره يفيد التوثيق: وصيغه يمكن حصرها في نوعين .

النوع الأول: من أبهم على التعديل: كأن يقول حدثني الثقة، أو حدثني من لا أنهم، والعبارة الأولى لا شك أنها أكد في إثبات عدالة من أبهم من الثانية .
وللعلماء من رواية من أبهم على التعديل مواقف نجملها فيما يأتي:

أولاً: لا تحمل على التعديل

ذهب الخطيب البغدادي والصيرفي الفقيه وغيرهما، إلى أن التعديل على الإبهام لا يجزئ من غير تسمية المعدل، وإلى ذلك ذهب ابن الصلاح وعلل ذلك بالقول: "... لأنه قد يكون ثقة عنده وغيره قد اطلع على جرحه بما هو جارح عنده، أو بالإجماع فيحتاج إلى أن يسميه حتى يعرف، بل إضرابه عن تسميته، مريب يوقع في القلوب فيه تردداً، فإن كان القائل لذلك عالماً أجراً ذلك في حق من يوافقه في مذهبه على ما اختاره بعض المحققين ⁽¹⁾ .

وقال الإمام النووي: " وإذا قال: حدثني الثقة أو نحوه لم يكتف به على الصحيح وقيل يكتفي فإن كان القائل عالماً كفى في حق موافقه في المذهب عند بعض المحققين، وإذا روى العدل عن سماء لم يكن تعديلاً عند الأكثرين وهو الصحيح وقيل هو تعديل ⁽²⁾ .

وقال الحافظ العلائي: " والذي عليه أكثر المحققين أنه لا يكتفي بقول الراوي حدثني الثقة من غير ذكر اسمه، فإنه إذا صرح باسمه وعرفناه زال ذلك الاحتمال إذا لم يظهر فيه جرح بعد البحث .

وأما قول الإمام الشافعي ذلك في مواضع، فقد قال كثير من أصحابنا إنما قاله لبيان الحجة لمتابعيه، لا الاحتجاج على غيره، وقد عرف من عادته أنه أراد بقوله: من لا

(1) - انظر المقدمة، ص: 110 .

(2) - انظر التريب: (311/1) .

أنهم، أو حدثني الثقة في مواضع: إبراهيم بن أبي يحيى، والأكثرون ضعفوه، وتبين لهم من حاله ما لم يطلع عليه الإمام الشافعي رحمه الله، وذلك مما يبين صحة ما ذكرناه والله أعلم⁽¹⁾.

وإلى ذلك ذهب العراقي⁽²⁾، وابن حجر⁽³⁾، والسخاوي⁽⁴⁾، وغيرهم من جماهير المحدثين.

ثانياً: من حملها على التعديل

نقل هذا المذهب عن أبي حنيفة، كما نسب ذلك إلى عبد الرحمان بن مهدي ومالك بن أنس ويحيى بن سعيد القطان⁽⁵⁾، ووافقهم من المتأخرين الإمام الصنعاني الذي اعتبر ما ذهب إليه الجماهير ضعيفاً، فقال: "وهذا" الذي ذهب إليه أئمة الحديث "ضعيف فإن توثيق العدل لغيره" مبهماً كان أو معينا "يقتضي رجحان صدقه" ولأنه يلزم على هذا بتقديم الجرح المتوهم على التعديل الثابت وهو خلاف النظر "وتجوز وجود الجرح لو عرف هذا المعدل" أي لو تعين اسمه "لا يعارض هذا الظن الراجح حتى يصدر" أي الجرح "عن ثقة" والفرض أنه لا جرح محقق بل مجوز "ولو كان التجويز" للقادح "يقدر لقدح مع تسميته لأن التسمية لا تمنع من وجود جرح عند غير المعدل" قد يقال إنه مع التسمية قد فتح لنا باباً إلى معرفته والبحث عنه ومع عدمها قد أغلق باب البحث إلا أنه قد يجاب بأن لا حاجة إلى البحث عنه بعد التزكية⁽⁶⁾.

النوع الثاني: إذا كان الإبهام صادراً ممن لا يروى إلا عن ثقة وهو ممن يعتد برأيه كعبد الرحمن بن مهدي مثلاً، فإنه يحتاج به عند من قال أن جهالة الحال تزول بتوثيق واحد من أئمة الجرح والتعديل، والجمهور على عدم ثبوتها، لما بينه الخطيب حينما

(1) - انظر جامع التحصيل، ص: 94.

(2) - انظر التقييد والإيضاح، ص: 143.

(3) - انظر التزعة، ص: 61.

(4) - انظر فتح المغيب، (311/1).

(5) - انظر توضيح الأفكار، (171/2).

(6) - المصدر نفسه، (171/2).

قال: "وهكذا إذا قال العالم كل من رويت عنه فهو ثقة، وإن لم يسمه، ثم روى عن من لم يسمه، فإنه يكون من مزكيا له، غير أنا لا نعمل على تزكيته، لجواز أن نعرفه إذا ذكره بخلاف العدالة⁽¹⁾."

ما ترتفع به جهالة المبهم :

وللعلماء في رفع الجهالة الناتجة عن الإيهام طريقتان:

الأولى: طريقة التنقيص:

وهي أن ما ذكر مبهماً في مكان ذكر صراحة في موضع آخر.

وقد ذكر هذه الطريقة ابن حجر في نزهة النظر فذكر أنه يستدل على معرفة اسم

المبهم وتمام اسم المهمل بوروده من طريق أخرى مسمى فيها⁽²⁾.

الثانية: طريقة استقراء منهج الراوي:

ومعناها أن يعرف من خلال الاستقراء، أن الراوي الفلاني، إذا قال: حدثني الثقة

مثلاً، فإنما يعني به شخصاً بعينه . قال أبو الحسن الأبري: "سمعت بعض أهل الحديث

يقول: إذا قال الشافعي أخبرنا الثقة عن ابن أبي ذؤيب فهو ابن أبي قديك، وإذا قال:

أخبرنا الثقة عن الليث بن سعد فهو يحيى بن حسان، وإذا قال: أخبرنا الثقة عن الوليد

بن كثير فهو أبو أسامة، وإذا قال: أخبرنا الثقة عن الأوزاعي فهو عمرو بن أبي سلمة

وإذا قال: أخبرنا الثقة عن ابن جريج فهو مسلم بن خالد، وإذا قال: أخبرنا الثقة عن

صالح مولى التوأمة فهو إبراهيم بن يحيى"⁽³⁾.

ويعدّ هذا النوع من أصعب أنواع الاستكشاف للرواة لأن كل عالم له منهجه

وطريقته الخاصة في إيراد ذكر شيوخه .

(1) - انظر الكفاية، ص: 92 .

(2) - انظر النزهة، ص: 125 .

(3) - انظر التنزيه: (312/1) .

المطلب الثاني: المبهم عند الحافظ ابن كثير

الفرع الأول: الجانب النظري

المبهم من قبيل المنقطع

كنا أشرنا سلفاً أن الأكثرين على أن المبهم متصل، وإن كان يأخذ حكم المنقطع إلا أن الحافظ ابن كثير كان على خلافهم، حيث كان يرى أنه من قبيل المنقطع .

فقد قال عند كلامه عن الحديث المنقطع، ما نصه: "...فمنهم من قال: هو أن يسقط من الإسناد رجل، أو يذكر فيه رجل مبهم...."⁽¹⁾. ثم ذكر أقوالاً أخرى لم يرجح أي رأي منها .

إلا أنه صرح في تفسيره على أن المبهم من المنقطعات .

حيث قال: "قال القرطبي: (باب - ما جاء في شهادة النبي ﷺ على أمته - : قال: أخبرنا ابن المبارك، أخبرنا رجل من الأنصار، عن المنهال بن عمرو، حدثه أنه سمع سعيد بن المسيب يقول: ليس من يوم إلا تعرض على النبي ﷺ أمته غُدوة وغشية فيعرفهم بأسمائهم وأعمالهم، فلذلك يشهد عليهم، يقول الله تعالى: ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴾⁽²⁾، فإنه أثر، وفيه انقطاع، فإن فيه رجلاً مبهماً لم يسم، وهو من كلام سعيد بن المسيب لم يرفعه"⁽³⁾ .

والمهم في إيرادنا لهذا النص، هو تعليق ابن كثير عليه، بأن فيه انقطاعاً، بسبب الراوي المبهم الذي روى عنه عبد الله بن المبارك، وهذا المثال يقطع الشك باليقين، من كونه يعتبر المبهم من قبيل المنقطع .

(1) - انظر الباعث، ص: 47.

(2) - سورة النساء: 41 .

(3) - انظر هذا الأثر في كتاب "التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة" للإمام القرطبي، تحقيق: د. الصادق بن محمد بن إبراهيم، دار المنهاج - الرياض - الطبعة: الأولى (1425هـ) (689/2) .

(4) - انظر التفسير: (185/2) .

حكم رواية المبهم

الحافظ ابن كثير مع الإجماع الحاصل في عدم قبول رواية المبهم، حيث قال: "فأما المبهم الذي لم يسم، أو من سمي ولا تعرف عينه فهذا ممن لا يقبل روايته أحد علمناه، ولكنه إذا كان في عصر التابعين والقرون المشهود لهم بالخير، فإنه يستأنس بروايته، ويستضاء بها في مواطن" (1).

وقد برهن الحافظ ابن كثير عملياً على عدم قبوله المبهم، كما سنرى في الجزء العملي بعد قليل.

رواية الثقة عن الشيخ، وقول الراوي: "حدثني الثقة"، هل يعتبران من قبيل التعديل للراوي المبهم

تساوق الحافظ ابن كثير مع جمهور المحدثين في هاتين المسألتين، واعتبر أن الإبهام في كليهما.

وقال ما نصه: "وأما رواية الثقة عن شيخ: فهل يتضمن تعديله ذلك الشيخ أم لا؟ فيه ثلاثة أقوال... - ثالثها - : إن كان لا يروي إلا عن ثقة فتوثيق، وإلا فلا. والصحيح أنه لا يكون توثيقاً له، حتى ولو كان ممن ينص على عدالة شيوخه.

ولو قال: "حدثني الثقة" لا يكون ذلك توثيقاً له على الصحيح، لأنه قد يكون ثقة عنده لا عند غيره، وهذا واضح. والله الحمد" (2).

وأما قول من قال: "حدثني من لا أتهم"، فعدم اعتبارها من قبيل التعديل له من باب أولى عند الحافظ ابن كثير، وسنرى البرهان العملي على رده بعض الروايات التي جاء في إسنادها مثل هذه العبارة لاحقاً.

(1) - انظر الباعث، ص: 92.

(2) - المصدر نفسه، ص: 91.

الفرع الثاني: أمثلة تطبيقية

النموذج الأول

قال الحافظ ابن كثير: " قال ابن جرير: حدثنا محمد بن سنان القزاز، حدثنا أبو عاصم، عن شريك، عن رجل، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: (إن الله خلق خلقا فقال: اسجدوا لآدم فقالوا: لا نفعل، فبعث الله عليهم نارا فأحرقتهم، ثم خلق خلقا آخر، فقال: إني خالق بشر من طين اسجدوا لآدم. قال: فأبوا. فبعث الله عليهم نارا فأحرقتهم. ثم خلق هؤلاء، فقال: اسجدوا لآدم قالوا: نعم. وكان إبليس من أولئك الذين أبوا أن يسجدوا لآدم) ⁽¹⁾ .

وهذا غريب، ولا يكاد يصح إسناده، فإن فيه رجلا مبهما، ومثله لا يحتاج به ⁽²⁾ .
وهذا الأثر بين الضعف، للراوي المبهم الذي في إسناده، ولم يروه أحد من أصحاب المدونات الحديثية فيما بحثت، عدا تفسير الطبري كما أشرنا في التخريج .
لذلك يعد تفسير ابن كثير المصدر الوحيد - في حدود اجتهادي - الذي علّق على هذا الأثر وحكم عليه بالضعف كما هو ظاهر .

النموذج الثاني

قال الحافظ ابن كثير: "وقال ابن أبي حاتم: حدثنا علي بن الحسين، حدثنا رجل سماه، حدثنا حسين الأشقر، عن قيس، عن الأعمش، عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: (لما نزلت هذه الآية: ﴿ قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى ﴾) ⁽³⁾ قالوا: يا رسول الله، من هؤلاء الذين أمر الله بمودتهم؟ قال: "فاطمة وولدها، عليهم السلام" ⁽⁴⁾ .

(1) - رواه الطبري في "تفسيره": (227/1)، وذكره السيوطي في "الدر المنثور" (124/1)، وقال: أخرجه ابن جرير وابن الأثير عن ابن عباس .

(2) - انظر التفسير: (99/1) .

(3) - سورة الشورى: 23 .

(4) - رواه ابن أبي حاتم في "تفسيره" (3277/10) .

وهذا إسناد ضعيف، فيه مبهم لا يعرف، عن شيخ شيعي مُتَخَرِّق، وهو حسين الأشقر، ولا يقبل خبره في هذا المحل⁽¹⁾.

والظاهر أن ابن أبي حاتم تفرد برواية هذا الحديث، حيث لم أعثر عليه في أي من كتب الرواية بعد طول عناء وبحث.

والضعف ظاهر بين على إسناد هذا الحديث، للعلتين اللتين ذكرهما الحافظ ابن كثير:

-الإبهام في اسم الراوي الذي أخذ عنه علي بن الحسين.

-وجود حسين الأشقر في إسناد الحديث وهو من غلاة الشيعة، كما رأينا في الفصل المتعلق بالرواية من أهل البدع من الباب الأول، وقد روى هنا ما يشيد ببدعته فلا يقبل في هذا المحل كما هو معروف عند أهل الصنعة.

النموذج الثالث

قال الحافظ ابن كثير: "وقد روى ابن أبي حاتم في ذلك حديثاً مرفوعاً، قال: حدثنا علي بن الحسين بن الجنيد، حدثنا أحمد بن عبد الرحمن بن عبد الله الدمشقي حدثنا أبي، عن أبيه، عن أبي حمزة، عن جابر، عن رجل، عن أبي عبد الرحمن، عن علي قال: قال ﷺ: ((فَإِذَا أُخْصِنُ))⁽²⁾ قال: "إحصانها إسلامها وعفافها". وقال المراد به هاهنا التزويج، قال: وقال علي: اجلدوهن⁽³⁾.

ثم قال ابن أبي حاتم: وهو حديث منكر.

قلت: وفي إسناده ضعف، ومنهم من لم يسم، ومثله لا تقوم به حجة⁽⁴⁾.

وهذا الحديث أيضاً، مما تفرد ابن أبي حاتم بإخراجه، وحكم عليه بالنكارة.

(1) - انظر التفسير: (134/7).

(2) - سورة النساء: 25.

(3) - رواه ابن أبي حاتم في "تفسيره" (923/3).

(4) - انظر التفسير: (157/2).

ولم أر - فيما بحثت أيضا - من تكلم عليه بعد ابن أبي حاتم سوى الحافظ ابن كثير، حيث زاد على ما قاله راويه، بأن حكم على إسناده بالضعف، وبإيهام أحد رواه فصار لا يصلح حجة .

ومحل الشاهد أن الإيهام الحاصل في اسم أحد رجال إسناده، عدّه ابن كثير من ضمن العلل التي ضعف بها هذا الحديث .

النموذج الرابع

قال ابن كثير: "وقال محمد بن إسحاق: حدثني عاصم بن عمر بن قتادة حدثني من لا أتهم عن عمر بن عبد العزيز بن مروان قال حدثت عن سلمان أنه قال لرسول الله ﷺ حين أخبره أن صاحب عمورية قال له: إيت كذا وكذا وكذا من أرض الشام، فإن بها رجلا بين غيظتين يخرج كل سنة من هذه الغيضة⁽¹⁾ مستجيزا يعترضه ذوو الأسقام فلا يدعوا لأحد منهم إلا شفي، فأسأله عن هذا الدين الذي تبتغي فهو يخبرك عنه، قال سلمان: فخرجت حتى جئت حيث وصف لي فوجدت الناس قد اجتمعوا بمرضاهم هناك، حتى يخرج لهم تلك الليلة مستجيزا من إحدى الغيظتين إلى الأخرى، فخشيته الناس بمرضاهم، لا يدعوا لمریض إلا شفي وغلبوني عليه، فلم أخلص إليه حتى دخل الغيضة التي يريد أن يدخل إلا منكبه. قال فتناولته فقال: من هذا ؟ والتفت إلي قال: قلت يرحمك الله، أخبرني عن الحنيفة دين إبراهيم، قال إنك لتسأل عن شيء ما يسأل عنه الناس اليوم، قد أظلك زمان نبي يبعث بهذا الدين من أهل الحرم، فأتته فهو يحملك عليه. ثم دخل، فقال رسول الله ﷺ لسلمان: (لئن كنت صدقتني يا سلمان لقد لقيت عيسى بن مريم)⁽²⁾ .

(1) الغيضة: بالفتح: الأجمة، وهي منجمع الشجر في مغيض ماء يجتمع فيه الماء فينبث فيه الشجر، جمع: غياض وأغياض. انظر تاج العروس: (473/18) .

(2) -أخرجه ابن اسحاق في "سيرته"، معهد الدراسات والأبحاث للتعريف، تحقيق: محمد حميد الله: (71 70/2) وابن سعد في "الطبقات" (80/4) والبيهقي في "دلائل النبوة" باب (ذكر منبإ إسلام سلمان الفارسي رضي الله عنه) (99/2) وأبو نعيم كما قال السيوطي في "الخصائص الكبرى"، دار الكتب العلمية - بيروت - 1405 هـ - 1985 م، ص: 39 .

جامعة الأمير
عبد القادر للعطوم الإسلامية

المبحث الرابع: منهجه في الحديث المنقطع

المطلب الأول: تعريفه وحكمه

الفرع الأول: تعريفه

لغة:

قال ابن المنظور: الْقَطْعُ إِبَانَةُ بَعْضِ أَجْزَاءِ الْجُزْمِ مِنْ بَعْضٍ فَضْلاً قَطَعَهُ يَقْطَعُهُ قَطْعاً وَقَطِيعَةً وَقُطُوعاً وَالْقَطْعُ: مَصْدَرُ قَطَعْتُ الْحَبْلَ قَطْعاً فَانْقَطَعَ⁽¹⁾.

اصطلاحاً:

اختلف العلماء في تعريفه، بين من يجعله شاملاً لكل أنواع الانقطاعات في السند، وبين من يحصره في نوع معين منه، وهم المتأخرون وتعريفهم هو الذي استفاض واشتهر.

يقول الدكتور نور الدين عتر: (أما المتأخرون فجعلوه قسماً خاصاً، وعرفوه بأنه: هو الحديث الذي سقط من رواته راو واحد قبل الصحابي في موضع واحد أو مواضع متعددة بحيث لا يزيد الساقط في كل منها على واحد وألا يكون الساقط في أول السند وهذا التعريف جعل المنقطع مبيناً لسائر أنواع الانقطاع، حيث خرج بقولهم: "واحد" المعضل، و"بما قبل الصحابي" المرسل، وبشرط "أن لا يكون الساقط أول السند" خرج المعلق⁽²⁾).

(1) - انظر لسان العرب: (276/8)، مادة - قطع - .

(2) - انظر منهج النقد، ص: 367.

الفرع الثاني: حكم الحديث المنقطع

هو ضعيف باتفاق العلماء، وذلك للجهل بحال الراوي المحذوف .

يقول الإمام الشوكاني: "ولا تقوم الحجة بالحديث المنقطع، وهو الذي سقط من روايته واحد ممن دون الصحابة، لجواز أن يكون الساقط غير ثقة، ولا عبرة بكون الراوي لما هذا حال ثقة متنبئاً لأنه قد يخفى عليه من حال من يظنه ثقة ما هو جرح فيه"⁽¹⁾ .

الفرع الثالث: وسائل الكشف عن الانقطاع

وجملة الطرق التي يستعان بها على ذلك ما يأتي⁽²⁾:

أولاً: التنصيص على عدم السماع: ويقع ذلك

- من الراوي نفسه، وهو قليل .

- وتارة بتنصيص من روى عنه من الثقات .

- وتارة بتنصيص الناقد العارف من جهايزة هذا الفن، وذلك بناءً على الاستقراء

والنظر على عدم الإدراك، أو اللقاء، أو السماع .

ثانياً: معرفة التاريخ

والمقصود تمييز تاريخ وفاة الشيخ، ومولد التلميذ، فإن كان التلميذ لم يولد بعد

يوم مات الشيخ أو كان صغيراً في سن لا يحتمل السماع، فهو انقطاع .

وهذا طريق سلكه النقاد الكبار في معرفة الاتصال والانقطاع في الأسانيد

واستدلوا به كثيراً .

ثالثاً: مجيء الرواية بصيغة تدل على وجود واسطة بين الراوي ومن فوقه .

كقول الراوي: حَدَّثْتُ عَنْ فلان أو أَخْبَرْتُ عَنْ فلان، وهذا يبين في الانقطاع من

أجل البناء للمجهول .

(1) - انظر إرشاد الفحول، ص: 121 - باختصار وتصرف يسير - .

(2) - استفدت هذه الطرق ولخصتها من: تحرير علوم الحديث: (913/2-919) .

رابعاً: افتراق بلد الراوي وشيخه بما يكون قرينة على عدم التلاقي .

المطلب الثاني: الحديث المنقطع عند الحافظ ابن كثير

الفرع الأول: الجزء النظري

اكتفى الحافظ ابن كثير بمجرد اختصار ما قاله ابن الصلاح في المسألة، فعرض مجمل ما قاله المتقدمون والمتأخرون في تعريف المنقطع ولم يرجح أي منها، سوى استبعاده التعريف الذي يعتبر المنقطع هو المقطوع .

وهذا نص ما قاله ابن كثير: "...فمنهم من قال: هو أن يسقط من الإسناد رجل أو يذكر فيه رجل مبهم .

ومنهم من قال: المنقطع مثل المرسل، وهو كل ما لا يتصل إسناده، غير أن المرسل أكثر ما يطلق على ما رواه التابعي عن رسول الله ﷺ.

قال ابن الصلاح: وهذا أقرب، وهو الذي صار إليه طوائف من الفقهاء وغيرهم وهو الذي ذكره الخطيب البغدادي في كفايته.

قال: وحكى الخطيب عن بعضهم: أن المنقطع ما روي عن التابعي فمن دونه موقوفاً عليه من قوله أو فعله. وهذا بعيد غريب"⁽¹⁾.

والواقع التطبيقي في "تفسيره" يشير إلى أنه مع المتأخرين، في اعتبار المنقطع هو ما سقط من روايته راو واحد أو أكثر قبل الصحابي، حيث لا يكون السقط في موضع الإرسال، أو الإعضال، أو التعليق، فقد كان - رحمه الله - يسمي كل نوع من أنواع السقط بمسماه، كما رأينا سلفاً، وكما سنرى فيما يتعلق بالمنقطع في الجزء التطبيقي بعد قليل .

(1) - انظر الباحث ، ص (47-48) - باختصار -.

الفرع الثاني: نماذج تطبيقية

أولاً: نماذج حكم عليها بالانقطاع بالتنصيص على عدم الإدراك، أو اللقاء، أو السماع، أو بورودها بصيغة تدل على وجود واسطة بين الراوي ومن فوقه .

النموذج الأول

قال الحافظ ابن كثير: " قال أبو بكر بن أبي داود: حدثنا عبد الله بن محمد بن خلاد، حدثنا يزيد، حدثنا مبارك بن فضالة، عن الحسن، أن عمر بن الخطاب سأل عن آية من كتاب الله فقيل: كانت مع فلان فقتل يوم اليمامة، فقال: (إنا لله، فأمر بالقرآن فجمع فكان أول من جمعه في المصحف) ⁽¹⁾ .

هذا منقطع، فإن الحسن لم يدرك عمر ⁽²⁾ .

هذا الحديث تفرد بروايته ابن أبي داود السجستاني، وهو يبين الضعف لانقطاعه وقد ذكر هذا الحديث وأشار إلى انقطاعه، الحافظ ابن حجر ⁽³⁾، والإمام السيوطي ⁽⁴⁾ .

وكلاهما مع الحافظ ابن كثير حملوا معنى الحديث، على كونه أول من أشار بجمع القرآن في عهد أبي بكر الصديق، فنسب الجمع إليه .

النموذج الثاني

قال الحافظ ابن كثير: " قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا عبيد بن هشام الحلبي، حدثنا عبيد الله بن عمرو، عن عامر بن شفي، عن عبد الكريم، عن مجاهد، عن أبي ذر: أنه سأل رسول الله ﷺ: ما الإيمان؟ فتلا عليه: (لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُّوا وُجُوهَكُمْ) ⁽⁵⁾ .

(1) - أخرجه أبو بكر بن أبي داود في كتاب "المصاحف" لأبي بكر بن أبي داود السجستاني، تحقيق: محمد بن عبد، الفاروق الحديث - مصر / القاهرة - 1423هـ - 2002م، الطبعة: الأولى، ص: 60 .

(2) - انظر فضائل القرآن، ص: 27 .

(3) - انظر الفتوح: (13/9) .

(4) - انظر الإتقان في علوم القرآن، السيوطي، تحقيق: سعيد المندوب، دار الفكر - لبنان - 1416هـ - 1996م الطبعة: الأولى: (162/1) .

(5) - سورة البقرة: 177 .

إلى آخر الآية. قال: ثم سأله أيضًا، فتلاها عليه ثم سأله. فقال: (إذا عملت حسنة أحبها قلبك، وإذا عملت سيئة أبغضها قلبك) ⁽¹⁾.

وهذا منقطع، فإن مجاهدًا لم يدرك أبا ذر، فإنه مات قديمًا ⁽²⁾.

وقد توفي أبو ذر الغفاري في ذي الحجة من سنة اثنين وثلاثين (32هـ)، كما قال الحافظ ابن كثير ⁽³⁾، وقيل سنة إحدى وثلاثين للهجرة (31هـ) ⁽⁴⁾.

وأما مجاهد: فهو مجاهد بن جبر من أعلام التابعين، القاريء المشهور، فقد مات سنة مائة أو إحدى ومائة أو اثنتين أو ثلاث أو أربع ومولده سنة إحدى وعشرين ⁽⁵⁾.

وعلى هذا يكون مجاهد قد أدرك من حياة أبي ذر ما لا يقل عن عشر سنين فيحمل كلام ابن كثير في عدم إدراك مجاهد لأبي ذر، على عدم إدراكه السماع منه . وهذا ما أكدّه أبو حاتم، حيث ذكر أن رواية مجاهد عن أبي ذر مرسل ⁽⁶⁾.

النموذج الثالث

قال الحافظ ابن كثير: "واستأنسوا أيضًا بالحديث الذي رواه الإمام أحمد: حدثنا عبد الله بن مهدي وأبو سعيد قالا حدثنا زائدة، عن عبد الملك بن عمير -وقال أبو سعيد: حدثنا عبد الملك بن عمير، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن معاذ قال: أتى رسول الله ﷺ رجل فقال: يا رسول الله، ما تقول في رجل لقي امرأة لا يعرفها، فليس

(1) - رواه ابن أبي حاتم في "تفسيره": (287/1)، وقال السيوطي في "الدر المنثور" (410/1): رواه ابن أبي حاتم وصححه" لكنني لم أرى أثرًا لتصحيح ابن أبي حاتم في الطبعة التي اعتمدتها .

كما رواه الحاكم في "مستدركه" كتاب (التفسير) باب (من سورة البقرة)، برقم (3077) (299/2) وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وتعقبه الذهبي فقال: كيف وهو منقطع .

(2) - انظر التفسير: (245/1).

(3) - انظر البداية والنهاية (185/7).

(4) - انظر كتاب الوفيات، أبي العباس أحمد بن حسن بن علي بن الخطيب، تحقيق: عادل نويهض، دار الإقامة الجديدة - بيروت - 1978م، الطبعة: الثانية، ص: 51.

(5) - انظر طبقات الحفاظ، ص: 42 .

(6) - انظر المراسيل، ص: 205 .

يأتي الرجل من امرأته شيء إلا أتاها منها غير أنه لم يجامعها؟ قال: فأنزل الله ﷻ هذه الآية: ﴿ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبُنَّ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذَكَرَى لِلذَّاكِرِينَ ﴾⁽¹⁾ قال: فقال له رسول الله ﷺ: "توضاً ثم صل". قال معاذ: فقلت: يا رسول الله، أله خاصة أم للمؤمنين عامة؟ قال: "بل للمؤمنين عامة"⁽²⁾.

ورواه الترمذي من حديث زائدة به، وقال: ليس بمتصل. وأخرجه النسائي من حديث شعبة عن عبد الملك بن عمير، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى مرسلًا.

قالوا: فأمره بالوضوء، لأنه لمس المرأة ولم يجامعها. وأجيب بأنه منقطع بين أبي ليلى ومعاذ فإنه لم يلقه⁽³⁾.

قال الترمذي: "هذا حديث ليس إسناده بمتصل عبد الرحمن بن أبي ليلى لم يسمع من معاذ ومعاذ بن جبل مات في خلافة عمر، وقتل عمر وعبد الرحمن بن أبي ليلى غلام صغير ابن ست سنين وقد روى عن عمر".

وروى شعبة هذا الحديث عن عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن النبي ﷺ مرسل⁽⁴⁾.

قال الشيخ الألباني بعد ذكره لكلام الترمذي في تعليل هذا الحديث: (قلت: وبهذا أعله البيهقي أيضا فقال عقبه: "وفيه إرسال، عبد الرحمن بن أبي ليلى لم يدرك

(1) - سورة هود: 114.

(2) - رواه بهذا اللفظ والإسناد: أحمد في "مسنده" برقم (22165) (244/5) والطبرقي في "الكبير": (136/20). ومن طريق شعبة عن عبد الملك بن أبي ليلى عن معاذ به أخرجه النسائي في "السنن الكبرى" كتاب (الرجم) باب (ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لهذا الخبر) برقم (7321)، (316/4).

ومن طريق زائدة عن عبد الملك بن أبي ليلى عن معاذ به رواه الترمذي في "سننه" أبواب (التفسير) باب (ومن سورة هود) برقم (3113) (291/5).

والحديث من هذه الطرق منقطع كما هو واضح لعدم سماع بن أبي ليلى من معاذ بن جبل، لكن الحديث مشهور مخرج في الصحيح والسنن من طرق أخرى موصولا وليس في أي منها أمره ﷻ له بالصلاة والوضوء كما قال الشيخ الألباني.

(3) - انظر التفسير: (190/2).

(4) - انظر سنن الترمذي: (291/5).

معاذ بن جبل "، وأما الدارقطني فقال عقبه : " صحيح "، ووافقه الحاكم، وسكت عنه الذهبي .

والصواب أن الحديث منقطع كما جزم به الترمذي والبيهقي، فهو ضعيف الإسناد .

وقد جاءت هذه القصة عن جماعة من الصحابة في " الصحيحين " و " السنن " و " المستند " وغيرها من طرق وأسانيد متعددة، وليس في شيء منها أمره ﷺ بالوضوء والصلاة فدل ذلك على أن الحديث منكر بهذه الزيادة (1).

النموذج الرابع

قال الحافظ ابن كثير: (أورد ابن أبي حاتم (2) هاهنا أثرا غريبا لا يصح سنده عن ابن عباس فقال: حدثنا أبي قال: حدثت عن محمد بن إسماعيل المخزومي: حدثنا ليث بن أبي سليم، عن مجاهد عن ابن عباس قال: خلق الله من وراء هذه الأرض بحرا محيطا، ثم خلق من وراء ذلك جبلا يقال له "ق" السماء الدنيا مرفوعة عليه، ثم خلق الله من وراء ذلك الجبل أرضا مثل تلك الأرض سبع مرات، ثم خلق من وراء ذلك بحرا محيطا بهاء ثم خلق من وراء ذلك جبلا يقال له "ق" السماء الثانية مرفوعة عليه، حتى عد سبع أرضين، وسبعة أبحر، وسبعة أجبل، وسبع سموات، قال: وذلك قوله: ﴿ وَالْبَحْرُ يَمُدُّهُ مِنْ بَعْدِهِ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ ﴾ (3).

فإسناد هذا الأثر فيه انقطاع (4).

والانقطاع واضح من خلال لفظ "حدثت" المبني للمجهول، الذي قاله أبو حاتم، فهذا الأخير لم يسمع الحديث مباشرة من محمد بن إسماعيل المخزومي .

(1) - انظر السلسلة الضعيفة برقم (1000) (428/2) .

(2) - انظر ابن أبي حاتم في "تفسيره" (3307/10) .

(3) - سورة لقمان: 27 .

(4) - انظر التفسير (263/7) .

وقد ضعف الحافظ ابن كثير هذا الحديث، حيث استغرب متنه، وأعلل إسناده بالإنقطاع.

ثانياً: نماذج من أحاديث منقطة حكم عليها بالحسن أو جودة الإسناد

النموذج الأول

قال الحافظ ابن كثير: قال أبو بكر بن أبي داود: حدثنا أبو الطاهر، حدثنا ابن وهب، أخبرني ابن أبي الزناد، عن هشام بن عروة، عن أبيه قال: "لما استحر القتل بالقراء يومئذ فرق أبو بكر على القرآن أن يضيع، فقال لعمر بن الخطاب ولزید بن ثابت: (اقعدوا على باب المسجد فمن جاءكم بشاهدين على شيء من كتاب الله فاكتباه) (1)". منقطع حسن (2).

هذا الحديث تفرد بروايته أبو بكر بن أبي داود، وهو حديث منقطع لأن عروة لم يلق أبا بكر ولكن الحافظ ابن كثير حكم عليه بالحسن رغم علة الانقطاع، وذلك راجع - حسب ما أرى والله أعلم - لكون رجال إسناده هذا الحديث من الثقات ولورود شواهد أخرى تدعم معنى هذا الحديث وقد ذكر طرفاً منه في مقدمة تفسيره (3).

وما يدعم هذا الاستنتاج ما علق به الحافظ ابن حجر على هذا الحديث حيث قال: "رجاله ثقات مع انقطاعه" (4).

النموذج الثاني

- قال الحافظ ابن كثير: "قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين، حدثنا جعفر - هو ابن بُزْءَانَ - عن ميمون بن مهران، أن أعرابياً أتى أبا بكر قال: (قتلت صيداً وأنا محرم فما ترى علي من الجزاء؟ فقال أبو بكر، ﷺ، لأبي بن كعب وهو جالس عنده: ما ترى فيما قال؟ فقال الأعرابي: أتيتك وأنت خليفة رسول الله ﷺ

(1) - رواه أبو بكر بن أبي داود في كتاب المصاحف، ص: 51.

(2) - انظر فضائل القرآن لابن كثير، ص: 27.

(3) - المصدر نفسه، ص: 24-27.

(4) - انظر الفتح: (14/9).

أسألك، فإذا أنت تسأل غيرك؟ فقال أبو بكر: وما تنكر؟ يقول الله تعالى: ﴿فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قُتِلَ مِنَ النَّعْمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنْكُمْ﴾⁽¹⁾ فشاورت صاحبي حتى إذا اتفقنا على أمر أمرناك به⁽²⁾.

وهذا إسناد جيد، لكنه منقطع بين ميمون وبين الصديق، ومثله يحتمل هاهنا⁽³⁾.
فحكمه بجودة الإسناد لا تنسحب على كامل الحديث، وإنما هي حكم بتوثيق رجاله، فالإسناد منقطع كما هو ظاهر، لأن ميمون بن مهران⁽⁴⁾ لم يدرك أبا بكر الصديق لأن هذا الأخير مات قديماً بينما كانت ولادة ميمون سنة أربعين للهجرة (40هـ)⁽⁵⁾.
وقد اعتبر ابن كثير أن هذا الحديث مما يحتمل ضعفه، وذلك لاعتبارين - فيما أرى والله أعلم -

1- ليست له علة سوى الانقطاع، وبقيّة رجال الإسناد ثقات، أي أن ضعفه ليس شديداً.

2- كون الحديث لا يقرر حكماً من الأحكام، وإنما هو توجيه حكيم لأمثل التعامل مع الجهّال، وقد قال الحافظ ابن كثير تعقيباً على هذا الحديث: "فبين له الصديق الحكم برفق وثؤدة، لما رآه أعرابياً جاهلاً وإنما دواء الجهل التعليم"⁽⁶⁾.

النموذج الثالث

قال الحافظ ابن كثير: "قال ابن جرير: حدثني يعقوب بن إبراهيم، حدثنا ابن عُلَيَّة، عن ابن عَوْن، عن الحسن: أن ناساً سألوا عبد الله بن عمرو بمصر فقالوا: (نرى أشياء من

(1) سورة المائدة: 95.

(2) - رواه ابن أبي حاتم في "تفسيره" (1207/4) عند تفسير الآية من سورة المائدة، ونسب السيوطي روايته لعبد بن حميد أيضاً. انظر الدر المنثور: (191/3).

(3) - انظر التفسير: (117/3).

(4) - ميمون بن مهران الجزري أبو أيوب أصله كوفي نزل الرقة ثقة فقيه ولي الجزيرة لعمر بن عبد العزيز وكان يرسل من الرابعة مات سنة سبع عشرة. انظر التقریب، ص: 556.

(5) - انظر طبقات الحفاظ، ص: 46.

(6) - انظر التفسير: (117/3).

كتاب الله، أَمَرَ أَنْ يُعْمَلَ بِهَا فَلَا يَعْمَلُ بِهَا، فَأَرَدْنَا أَنْ نَلْقَى أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فِي ذَلِكَ؟ فَقَدِمَ وَقَدِمُوا مَعَهُ، فَلَقِيَهُ عُمَرُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: مَتَى قَدِمْتَ؟ فَقَالَ: مِنْذُ كَذَا وَكَذَا قَالَ: أَيَّاذَن قَدِمْتَ؟ قَالَ: فَلَا أَدْرِي كَيْفَ رَدَّ عَلَيْهِ. فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنْ نَاسًا لِقَوْنِي بِمِصْرَ فَقَالُوا: إِنَّا نَرَى أَشْيَاءَ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، أَمَرَ أَنْ يُعْمَلَ بِهَا، فَلَا يَعْمَلُ بِهَا فَأَحْبَبُوا أَنْ يَلْقَوْكَ فِي ذَلِكَ فَقَالَ: اجْمَعَهُمْ لِي. قَالَ: فَجَمَعْتَهُمْ لَهُ - قَالَ ابْنُ عَوْنٍ: أَظْنَهُ قَالَ: فِي بَهْوٍ - فَأَخَذَ أَدْنَاهُمْ رَجُلًا فَقَالَ: نَشَدْتُكَ بِاللَّهِ وَبِحَقِّ الْإِسْلَامِ عَلَيْكَ، أَقْرَأْتَ الْقُرْآنَ كُلَّهُ؟ قَالَ: نَعَمْ قَالَ فَهَلْ أَحْصَيْتَهُ فِي نَفْسِكَ؟ قَالَ اللَّهُمَّ لَا. قَالَ: وَلَوْ قَالَ: نَعَمْ لَخَصِمَهُ. قَالَ: فَهَلْ أَحْصَيْتَهُ فِي بَصْرِكَ؟ فَهَلْ أَحْصَيْتَهُ فِي لَفْظِكَ؟ هَلْ أَحْصَيْتَهُ فِي أَمْرِكَ؟ ثُمَّ تَتَّبِعُهُمْ حَتَّى أَتَى عَلَى آخِرِهِمْ. قَالَ: فَتَكَلَّمْتُ عُمَرَ أُمَّهُ. أَتَكَلِّفُونَهُ أَنْ يَقِيمَ النَّاسَ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ؟ قَدْ عَلِمَ رَبُّنَا أَنَّهُ سَتَكُونُ لَنَا سَيِّئَاتٌ. قَالَ: وَتَلَا ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نَكْفُرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾⁽¹⁾. ثُمَّ قَالَ: هَلْ عَلِمَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ - أَوْ قَالَ: هَلْ عَلِمَ أَحَدٌ - بِمَا قَدِمْتُمْ؟ قَالُوا: لَا. قَالَ: لَوْ عَلِمُوا لَوَعِظْتُ بِكُمْ⁽²⁾.

إِسْنَادٌ حَسَنٌ وَمَتْنٌ حَسَنٌ، وَإِنْ كَانَ مِنْ رِوَايَةِ الْحَسَنِ عَنْ عُمَرَ، وَفِيهَا انْقِطَاعٌ إِلَّا أَنْ مِثْلَ هَذَا أَشْنَعُ فَتَكْفِي شَهْرَتُهُ⁽³⁾.

وَقَدْ وَافَقَ الْإِمَامُ السَّيُوطِيُّ ابْنَ كَثِيرٍ فَحَكَمَ عَلَيْهِ بِالْحَسَنِ أَيْضًا، فَقَالَ: "وَأَخْرَجَ ابْنُ جَرِيرٍ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ الْحَسَنِ..."⁽⁴⁾ ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ.

(1) - سُورَةُ النِّسَاءِ: 31.

(2) - رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ الطَّبْرِيُّ فِي "تَفْسِيرِهِ" (44/5).

(3) - انْظُرِ التَّفْسِيرَ: (168/2).

(4) - انْظُرِ الدَّرَ الْمَشْهُورَ: (498/2).

النموذج الرابع

قال الحافظ ابن كثير: "قال عبد بن حميد في مسنده: حدثنا عبد الملك بن عمرو، حدثنا شعبة عن الحكم، عن ابن أبي ليلى، عن بلال، رضي الله عنه، أن النبي ﷺ كان يدعو: (يا مُقَلِّبَ القُلُوبِ ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ) ⁽¹⁾.

هذا حديث جيد الإسناد إلا أن فيه انقطاعا وهو - مع ذلك - على شرط أهل السنن ولم يخرجوه ⁽²⁾.

جود الحافظ ابن كثير إسناداه رغم انقطاع سنده بين عبد الرحمان بن أبي ليلى وبلال بن رباح اعتمادا على ثقة رجال إسناداه .

وشعبة بن الحجاج، والحكم بن عتيبة، وعبد الرحمان بن أبي ليلى، جميعهم من رجال السنن الترمذي وأبي داود والنسائي وابن ماجه ⁽³⁾.

(1) - أخرجه بهذا الإسناد عبد بن حميد في مسنده، ص: 140، ولكن الحديث مشهور فأصل الحديث مخرج في الصحيحين، كما أخرجه من أصحاب السنن، الترمذي وابن ماجه من طرق أخرى، وقد حكم الشيخ الألباني بصحته اعتمادا على ثبوت عدد من طرقه . انظر "ظلال الجنة" : (84/1).

(2) - انظر التفسير: (21/2) .

(3) - والأمر لا يحتاج أكثر من إطلالة بسيطة على هذه الكتب ليكتشف أن أسماء هؤلاء الرواة تكررت كثيرا في هذه المدونات الحديثية

الخلاصة

- 1- الحافظ ابن كثير مع مذهب جماهير النقاد من المحدثين الذين يرون المرسل من قبيل الضعيف، لفقده شرط الاتصال .
- 2- كان يميز بين المراسيل من حيث كبر أو صغر راويه التابعي، ومن حيث طبيعة إرساله، هل هو معروف بإرساله عن الثقات أم لا، وكذا من حيث وروده من عدة مخارج متصلة أو مرسله وكون الحديث مشتهرا متداولاً بين أهل العلم هكذا مرسل أم لا، هذه الاعتبارات جعلته يقبل عدداً من المراسيل ويحكم عليها بالحسن أو الجودة، أو بصلاحياتها للاعتبار، وإن كانت بكل الأحوال لا تنهض عنده لترقى إلى رتبة المتصل .
- 3- قسم الحافظ ابن كثير التذليل إلى قسمين أساسيين: تذليل الإسناد وتذليل الشيوخ، وأعرض عن ذكر البقية، إما لتدريتها أو لأنها داخلة في عمومها في القسم الأول
- 4- حكمه على حديث ابن لهيعة بالصحة إذا صرح بالسماع، لكونه مدلساً رغم أن النقاد لا يكتفون للحكم على حديث المدلس بالاتصال، بمجرد تصريحه بالسماع بل لا بد أن يكون هذا المدلس نفسه ثقة، وهذا ما لا يتوفر في ابن لهيعة لأن ابن كثير حكم عليه بنفسه في عدد من المواضع في تفسيره بالضعف .
- 5- المبهم عنده من قبيل المنقطع على خلاف الأكثرين الذين يعتبرونه متصلاً وإن كان يأخذ حكم المنقطع .
- 6- عدم اعتباره رواية الثقة عن رجل، وكذا قول من قال: "حدثني الثقة" أو "حدثني من لا أتهم" من قبيل التعديل له، وهو بذلك مع جمهور المحدثين .
- 7- لم يقدم تعريفاً نظرياً محدداً لمصطلح "المنقطع" وإنما أشار إلى عدد من الأنواع التي تدخل في مسماه ولكن من خلال النماذج التطبيقية تبين، أنه يتساوق مع جمهور المتأخرين في تعريف المنقطع، وهو ما كان فيه الانقطاع في غير موضع التعليق، أو الإعضال، أو الإرسال، لأنه كان يسمى كل سقط من الإسناد بمصطلحه الخاص به .

8- كان لا يكتفي في كثير من الأحيان بمجرد الحكم بالانقطاع وإنما كان يشير إلى موضع الانقطاع تحديداً، ويحدد اسم الراوي الذي لم يسمع أو لم يدرك أو لم يلق الراوي الفلاني .

9- كان يبرز في عدد من المواضع بين الحكم بالانقطاع وحسن الحديث أو حسن أو جودة إسناده .

الفصل الثالث

منهجه في الحكم على الحديث بالصحة

وفيه ثلاثة مباحث

المبحث الأول

حكمه نفسه على الحديث بالصحة

المبحث الثاني

موقفه من أنواع الحديث المدرج ضمن المتصل

المبحث الثالث

منهجه في تقوية الأحاديث الضعيفة

المبحث الأول: حكمه نفسه على الحديث بالصحة

وفي هذا المبحث سنتناول الأحكام التي كان يصدرها الحافظ ابن كثير للتعبير على صحة الحديث، دون أن ينسب ذلك الحكم لأحد من النقاد، أي أن الحكم من صياغته هو.

وقد تنوعت عباراته في ذلك تنوعا كبيرا، وهي تعتبر في عمومها على مرتبة ذلك الحديث في سلم القبول، وبناء على ذلك رأيت تقسيم هذا المبحث إلى أربعة مطالب:

المطلب الأول: ما حكم عليه بصحة الحديث أو صحة إسناده

وقد تنوعت أحكامه في التعبير على صحة الحديث حسب مرتبته من القبول كما تنوعت الصياغات فكان منها المفرد، وكان منها المركب، وصياغات أخرى .

الفرع الأول: صياغته للحكم بمصطلحات "مفردة"

بأن يحكم على الحديث بالقول: "حديث صحيح" أو "إسناد صحيح" .

ويجدر التنبيه كما هو معلوم في باب، أن الحكم على الإسناد بالصحة، لا ينسحب بالضرورة على مجمل الحديث، وإنما يعبر على ثقة رجال الإسناد .

ولكننا سنختار من النماذج ما أراد به الحافظ ابن كثير التعبير على صحة الحديث بأكمله لا الإسناد فقط وهو الغالب .

وقد عبر في تفسيره بمصطلح "صحيح" على الحديث أو إسناده، في عشرات النماذج إن لم نقل المئات، وحسبنا أن نختار عددا منها، يفني بالغرض في هذا الموضع .

أولا: مصطلح "حديث صحيح"

النموذج الأول

قال الحافظ ابن كثير: "قال الإمام أحمد: حدثنا أبو اليمان، حدثنا إسماعيل بن عياش، عن ضمضم بن زُرعة قال: قال شريح بن عبيد: مَرَضَ ثُوْبَانٌ بِجَمْعٍ، وعليها عبد الله بن قُرْطٍ الأَزْدِيُّ فلم يُعْده، فدخل على ثوبان رجل من الكَلَّاعِينَ عَائِدًا فقال له ثوبان: أَتَكْتَبُ؟ قال: نعم: فقال: أَكْتُبْ، فكتب للأمير عبد الله بن قُرْطٍ: من ثوبان مولى

ﷺ، أما بعد: (فإنه لو كان لموسى وعيسى عليهما السلام، بحضرتك خادم لعدته) ثم طوى الكتاب وقال له: أتبلغه إياه؟ فقال: نعم. فانطلق الرجل بكتابه فدفعه إلى ابن قرط فلما رآه قام فزعاً، فقال الناس: ما شأنه؟ أحدث أمر؟ فأتى ثوبان حتى دخل عليه فعاده وجلس عنده ساعة ثم قام، فأخذ ثوبان بردائه وقال: اجلس حتى أحدثك حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ سمعته يقول: (ليدخلن الجنة من أمتي سبعون ألفاً، لا حساب عليهم ولا عذاب، مع كل ألف سبعون ألفاً).

تقرّد به أحمد من هذا الوجه⁽¹⁾، وإسناد رجاله كلهم ثقات شاميون حفيصيون فهو حديث صحيح والله الحمد⁽²⁾.

وحكم ابن كثير عليه بالصحة يدل على أن الحديث قد توفرت فيه جميع شروط الصحيح عنده.

وبالنظر إلى الحديث ووضعه على مشرحة النقد، نجد ما يأتي:

ما قيل في رجال السند

- أبو اليمان: هو الحكم بن نافع البهراني الحمصي، قال عنه الحافظ ابن حجر: "ثقة ثبت"⁽³⁾ وهو من شيوخ البخاري، وانعقد إجماع النقاد على توثيقه⁽⁴⁾.

- إسماعيل بن عياش: اختلف فيه النقاد كثيراً، لكن الجمهور على توثيقه إذا روى عن الشاميين، بل إن الحافظ ابن كثير اعتبر أن روايته عن الشاميين من أصح الأسانيد، وقد فضلنا القول فيه في الفصل الأول من الباب الأول⁽⁵⁾.

(1) - رواه أحمد في "مسنده" برقم (22471) (280/5) بهذا التمام وهذا الإسناد. كما أخرجه الطبراني في "الكبير" (92/2) عن محمد بن إسماعيل حدثني أبي عن ضمضم بن زرعة به، إلا أنه قال: "عن شريح بن عبيد عن أبي أسماء الرحبي عن ثوبان مرفوعاً به". مختصراً ويلفظ مقارب.

(2) - انظر التفسير: (56/2).

(3) - انظر التقریب، ص: 176.

(4) - انظر التهذيب: (379/2-381).

(5) - انظر ص: 151 من البحث.

- ضمضم بن زرعة: اختلف النقاد بشأنه، والأكثر على توثيقه، فقد ضعفه أبو حاتم لكن وثقه ابن معين، وقال أحمد بن محمد بن عيسى صاحب تاريخ الحمصيين: لا بأس به وذكره ابن حبان في الثقات، ونقل ابن خلفون عن ابن نمير توثيقه⁽¹⁾، وقد لخص الحافظ ابن حجر حكمه فيه فقال: "صدوق يهم"⁽²⁾.

- شريح بن عبيد: وهو من كبار شيوخ حمص، اتفق النقاد على توثيقه⁽³⁾.

ما قيل في اتصال السند

لا شبهة في اتصال السند، وما قيل في سماع شريح من ثوبان تكلمنا عنه سلفاً⁽⁴⁾ ورجحنا ثبوته.

فالحديث بهذا الاعتبار صحيح عند الحافظ ابن كثير، وحتى ما قيل في ضمضم بن زرعة، لا أثر له في الحكم على الحديث بالصحة هنا، على اعتبار أن جميع الرواة شاميون حمصيون، بمن فيهم ثوبان مولى رسول الله ﷺ الذي أقام بحمص ومات بها كما أشرنا إلى ذلك في ترجمته في الفصل السابق⁽⁵⁾، وقُل ما يتوفر مثل هذا التجانس في الأسانيد، وهذا يعتبر من اللطائف الإسنادية النادرة

وقريباً من حكم الحافظ ابن كثير على هذا الحديث، ذهب بعض النقاد المعاصرين:

قال الشيخ الألباني: "وهذا إسناد جيد، رجاله ثقات، وفي ضمضم خلاف يسير لا يضر وفي سماع شريح من ثوبان اختلاف لا يضر أيضاً لأنه متابع"⁽⁶⁾.

(1) - انظر التهذيب: (405/4)

(2) - انظر التقريب، ص: 280 .

(3) - انظر التهذيب: (289-288/4) .

(4) - انظر ص: 516 من الفصل الأول من الباب الثاني، عند كلامنا عن "المزيد في متصل الأسانيد".

(5) - انظر ص: 516 من الفصل الأول من الباب الثاني، عند كلامنا عن "المزيد في متصل الأسانيد".

(6) - انظر السلسلة الصحيحة برقم (2179) (211/5) .

وقال أيضا تعليقا على ذات الإسناد أي: (إسماعيل بن عياش عن ضمضم بن زرعة عن شريح بن عبيد) ولكن لحديث آخر: "إسناد شامي حسن رجاله كلهم ثقات وفي ضمضم بن زرعة كلام يسير"⁽¹⁾.

وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط: "المرفوع منه صحيح لغيره وهذا إسناد رجاله ثقات غير ضمضم بن زرعة"⁽²⁾، واستثنائه ضمضم لا يعني تضعيفه له، وإنما توثيقه بأدنى مراتب ذلك، لأنه كان يحسن له في مواضع أثناء تحقيقه لمسند الإمام أحمد⁽³⁾.

النموذج الثاني

قال الحافظ ابن كثير: "قال الإمام أحمد: حدثنا ابن أبي عدي، عن حميد، عن أنس قال: قال ﷺ: (من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه، ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه) قلنا يا رسول الله كلنا نكره الموت! قال: (ليس ذلك كراهية الموت، ولكن المؤمن إذا حضر جاءه البشير من الله بما هو صائر إليه، فليس شيء أحب إليه من أن يكون قد لقي الله فأحب الله لقاءه، قال: وإن الفاجر - أو الكافر - إذا حضر جاءه بما هو صائر إليه من الشر - أو ما يلقي من الشر - فكره لقاء الله، فكره الله لقاءه"⁽⁴⁾.

وهذا حديث صحيح، وقد ورد في الصحيح من غير هذا الوجه⁽⁵⁾.

(1) - انظر الإرواء: (34/5) من كتاب "الجهاد".

(2) - انظر مسند أحمد بتعليقات الأرنؤوط: (280/5).

(3) - انظر المصدر نفسه: (191/1)، (185/4)، (413/5)، (4/6).

(4) - أخرجه من هذا الطريق أحمد في "مسنده" برقم (12066) (107/3).

ورواه مختصرا من حديث أنس عن عبادة، البخاري كتاب (الرقاق) باب (من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه) برقم (6142) (2386/5)، ومسلم كتاب (الذكر والدعاء والتوبة) باب (من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه...) برقم (6996) (65/8).

ورواه أيضا مختصرا من حديث أبي موسى الأشعري، البخاري في "صحيحه" نفس الكتاب والباب السابقين برقم (6143) (2387/5)، ومسلم في "صحيحه" نفس الكتاب والباب السابقين برقم (7004) (66/8).

وأخرجه مسلم في "صحيحه" في نفس الكتاب والباب السابقين من حديث عائشة برقم (6998) (65/8) ومن حديث أبي هريرة برقم (7002) (66/8).

(5) - انظر التفسير، (119/7).

فحكّم الحافظ ابن كثير على الحديث بالصحة، بناء على صحة إسناده، فابن أبي عدي⁽¹⁾ وحميد الطويل، من الثقات الأثبات من رجال الصحيحين .

قال الحافظ الهيثمي: "ورجال أحمد رجال الصحيح"⁽²⁾ .

وقال شعيب الأرناؤوط أثناء تعليقه على الحديث في المسند: "إسناده صحيح على شرط الشيخين"⁽³⁾ .

ثانياً: مصطلح "إسناد صحيح"

قال الحافظ ابن كثير: "وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب، عن الزهري، أخبرني عروة بن الزبير: أن أسامة بن زيد أخبره، قال: (كان رسول الله ﷺ وأصحابه يعفون عن المشركين وأهل الكتاب، كما أمرهم الله، ويصبرون على الأذى، قال الله تعالى: ﴿فَاغْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾"⁽⁴⁾، وكان رسول الله ﷺ يتأول من العفو ما أمره الله به، حتى أذن الله فيهم بقتل فقتل الله به من قتل من صناديد قريش)⁽⁵⁾ .

وهذا إسناده صحيح، ولم أره في شيء من الكتب الستة ولكن له أصل في الصحيحين عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما"⁽⁶⁾ .

فصحة إسناده هذا الحديث، تعبر عن ثقة رجال إسناده، فجميعهم من رجال الصحيح، وبهذا الإسناد خرج البخاري الحديث الذي أشرنا إليه في الهامش عند تخريجنا للحديث .

(1)- محمد بن إبراهيم بن أبي عدي وقد نسب لجدّه وقيل هو إبراهيم أبو عمرو البصري ثقة من التاسعة مات سنة أربع وتسعين ومائة على الصحيح. انظر التقريب، ص: 465.

(2)- انظر مجمع الزوائد: (320/2) .

(3)- انظر مسند أحمد بتعليق شعيب الأرناؤوط (107/3) .

(4) سورة البقرة: 109 .

(5) رواه ابن أبي حاتم في "تفسيره" (206/1) . وأصل الحديث مخرج في الصحيحين، صحيح البخاري، كتاب (تفسير القرآن)، باب "ولتسمعن من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم..." برقم (4290) (1663/4)، صحيح مسلم كتاب (الجهاد والسياسة)، باب (في دعاء النبي ﷺ وصبره على أذى المنافقين)، (4760) (182/5)

(6)- انظر التفسير: (185/1) .

- والأحاديث التي حكم عليها في "تفسيره" بصحة الإسناد، كثيرة نكتفي فيها بما سبق عرضه للتدليل على بقيتها⁽¹⁾.

الفرع الثاني: صياغته للحكم بمصطلحات "مركبة"

وقد عثرت على نموذج واحد ينطبق عليه هذا الوصف وهو:

مصطلح "صحيح قوي جيد"

قال الحافظ ابن كثير: "ثم أورد - أي القرطبي - من سنن ابن ماجه من حديث شعبة عن أبي إياس جعفر بن أبي وحشية: سمعت عباد بن العنزي قال: أصابتنا عاصفا مخمصة، فأتيت المدينة، فأتيت حائطا، فأخذت منبلا ففركته⁽²⁾ وأكلته وجعلت منه في كسائي، فجاء صاحب الحائط فضربني وأخذ ثوبي، فأتيت رسول الله ﷺ فأخبرته، فقال للرجل: (ما أطعمته إذ كان جائعا ولا علمته إذ كان جاهلا)⁽³⁾ فأمره فردّ إليّ ثوبه وأمر له بوسق من طعام أو نصف وسق .

إسناد صحيح قوي جيد وله شواهد كثيرة..."⁽⁴⁾.

- (1) - انظر في "التفسير" كاملة على ذلك: (13/1 و 99 و 173 و 203 و 278 و 389)، (2/57 و 66 و 181 و 226 و 261 و 18/3 و 27 و 90 و 114 و 196 و 288)، (3/4 و 63 و 285 و 333)، (5/18 و 240 و 325 و 344)، (6/27 و 83 و 160 و 213 و 267 و 267/84 و 97 و 288 و 326 و 341 و 359)، (8/45 و 62 و 102 و 267).
- (2) - فَرَكَ الثَّوبَ وَالشَّيْءَ يَدْرِكُهُ فَرَكًا: دَلَّكَهُ وَأَضَلَّ الْفَرَكُ: ذَلِكَ الشَّيْءُ حَتَّى يَنْفَلِقَ قَشْرُهُ عَنْ لُبِّهِ كَالْحُجُوزِ. انظر تاج العروس: (294/27) مادة "فرك".
- (3) - رواه ابن ماجه في "سننه"، كتاب (التجارات)، باب (من مر على ماشية قوم أو حائط هل يصيب منه) برقم (2298) (2/770)، وأحمد في "مسنده" برقم (17556) (4/166)، وأبو داود في "سننه"، كتاب (الجهاد)، باب (في ابن السبيل يأكل من التمر ويشرب من اللبن إذا مر به) برقم (2622) (2/343)، والحاكم في "مستدرکه" من كتاب (الأطعمة)، برقم (7182) (4/148)، وابن أبي شيبة في "مصنفه"، كتاب (اليوم والأقضية)، باب (من رخص في أكل الثمرة إذا مر بها)، (6/86)، جميعهم رَوَوْهُ مِنْ طَرِيقِ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي بَشْرٍ جَعْفَرِ بْنِ إِيَّاسَ بْنِ أَبِي وَحْشِيَةَ عَنْ عِبَادِ بْنِ شَرَحْبِيلَ بِهِ .
- (4) - انظر التفسير: (1/243).

وهذا التأكيد من الحافظ ابن كثير على صحة الحديث بهذا المصطلح المركب: "الصحة والقوة والجودة"، أراد من خلاله التأكيد على أن الحديث، قد بلغ الغاية في الصحة، وذلك لقوة رجال إسناده، إذ أن جميعهم من رجال الشيخين، فضلا على شواهد الكثرة والتي ساق طرفا منها في تفسيره .

وأحكام النقّاد وأقوالهم في هذا الحديث تؤكد صحة ما ذهب إليه ابن كثير .

فقد صحّح الحاكم إسناده ووافق الذهبي على ذلك⁽¹⁾ .

كما صحّح إسناده الضياء المقدسي في "المختارة"⁽²⁾ .

وقال الإمام القرطبي: "هذا حديث صحيح اتفق على رجاله البخاري ومسلم، إلا ابن أبي شيبة فإنه لمسلم وحده .

وعباد بن شرحبيل الغبري الشكري، لم يخرج له البخاري ومسلم شيئا، وليس له عن النبي ﷺ غير هذه القصة"⁽³⁾ .

وقال الإمام ابن قيم الجوزية في تعليقه على الحديث من سنن أبي داود: "وهو صحيح الإسناد والاستدلال به في غاية الظهور، وقد تكلف بعض الناس رده بأنه لم يحدث به عن أبي بشر إلا جعفر بن إياس، وهذا تكلف بارد، فإن أبا بشر هذا من الحفاظ الثقات الذين لم تغمز قناتهم"⁽⁴⁾ .

وقال الشيخ الألباني: "وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين، غير عباد، ولا يضر، فإنه صحابي معروف"⁽⁵⁾ .

(1) - انظر المستدرک: (148/4) .

(2) - انظر الأحاديث المختارة: أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد بن أحمد الحنبلي المقدسي، تحقيق: عبد الملك بن عبد الله بن دهرش مكتبة النهضة الحديثة - مكة المكرمة 1410، الطبعة: الأولى: (246/8) .

(3) - انظر الجامع لأحكام القرآن: (226/2) .

(4) - انظر حاشية ابن القيم على سنن أبي داود لابن قيم الجوزية (203/7) .

(5) - انظر صحيح سنن أبي داود، (373/7) .

المطلب الثاني: ما حكم عليه بحسن الحديث أو حسن إسناده

وقد عثر في تفسيره بمصطلح "حسن" على الحديث أو على إسناده بمصطلحات "مفردة" أو "مركبة"، في عشرات النماذج سنختار نموذجا واحدا لكل مصطلح، وذلك لكثرة وتنوع هذه المصطلحات .

الفرع الأول: صياغته للحكم بمصطلحات "مفردة"

أولا: مصطلح "حديث حسن"

قال الحافظ ابن كثير: "قال الإمام أحمد: حدثنا الهيثم بن خارجة، حدثنا محمد بن أيوب بن ميسرة بن حليس سمعت أبي يحدث، عن بشر بن أرطاة، قال: كان رسول الله ﷺ يدعو: (اللهم أحسن عاقبتنا في الأمور كلها، وأجرنا من خزي الدنيا وعذاب الآخرة)⁽¹⁾ .

وهذا حديث حسن، وليس في شيء من الكتب الستة، وليس لصحابه وهو بسر بن أرطاة - ويقال: ابن أبي أرطاة - حديث سواء، وسوى حديث (لا تقطع الأيدي في الغزو)⁽²⁾ .

(1) - رواه أحمد في "مسنده" برقم (17665) (181/4)، والطبراني في "الكبير": (33/2)، كلاهما من طريق الهيثم بن خارجة عن محمد بن أيوب بن ميسرة بن حليس عن بسر بن أرطاة مرفوعا .
ورواه وابن حبان في "صحيحه" كتاب (الرقائق)، باب (الأدعية)، (229/3)، والبخاري في "التاريخ الكبير": (30/1)، وابن عدي في الكامل: (5/2)، أثناء ترجمة "بسر بن أرطاة"، ثلاثهم رووه من طريق هشام بن عمار عن محمد بن أيوب بن ميسرة به .

ورواه أيضا الطبراني في "الكبير": (33/2)، والحاكم في "مستدركه" من كتاب معرفة الصحابة رضي الله تعالى عنهم برقم (6508) (683/3)، كلاهما من طريق إبراهيم بن أبي سنان عن يزيد بن عبيدة بن المهاجر عن يزيد مولى بسر بن أرطاة عن بسر بن أبي أرطاة .

كما رواه الطبراني في "الكبير": (33/2) من طريق الهيثم بن خارجة ثنا عثمان بن علاق عن يزيد بن عبيدة عن مولى لآل بسر عن بسر بن أرطاة .

(2) - انظر التفسير: (189/1) .

وتحسين الحافظ ابن كثير لهذا الحديث وعدم الحكم عليه بالصحة، راجع إلى ما قيل في بعض رجال إسناده، وتحديدًا: محمد بن أيوب بن ميسرة بن حليس، وأبوه أيوب بن ميسرة .

فأما محمد بن أيوب بن ميسرة بن حليس: فقد فيه أبو حاتم: "صالح لا بأس به"⁽¹⁾، وقال الإمام الذهبي عقب نقله لقول ابن أبي حاتم فيه: "ذكره أبو العباس النباتي وما فيه مغمز"⁽²⁾.

وأما أيوب بن ميسرة: فقد قال عنه الحافظ ابن حجر: رأيت له ما ينكر وقد ذكره ابن حبان في الثقات ولم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحاً⁽³⁾.

وهذا الذي حمل الشيخ الألباني إلى الحكم عليه بالقول: مجهول مغموز⁽⁴⁾.

فبالنظر إلى ما قيل في رجال إسناده هذا الحديث، يتبين أن جميعهم ثقات عدا أيوب الذي لم يتكلم فيه أحد من أئمة الجرح والتعديل، عدا ابن حبان الذي ذكره في "ثقاته" .

فإذا انضم إلى هذا ورود الحديث من عدد من الطرق والتي أشرنا إليها في أثناء تخريجنا للحديث في الهامش، فإننا لا نستغرب حكم الحافظ ابن كثير عليه بالحسن بل نعتبره لم يجانب الصواب .

وما يعرّز حكم الحافظ ابن كثير، ما قاله الحافظ الهيثمي عند تخريجه للحديث: "رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد وأحد أئمة الطبراني ثقات"⁽⁵⁾.

(1) - انظر الجرح والتعديل: (197/7) .

(2) - انظر الميزان: (75/6) .

(3) - انظر لسان الميزان: (489/1) .

(4) - انظر الضعيفة: رقم (2907) (453/6) .

(5) - انظر مجمع الزوائد: (178/10) .

وكذا تعليق الشيخ شعيب الأرناؤوط على الحديث في المسند، حيث قال: "رجاله موثقون غير أيوب بن ميسرة فقد روى عنه اثنان وذكره ابن حبان في الثقات وبسر بن أرطاة مختلف في صحبته" (1).

ثانياً: مصطلح "حسن الإسناد"

قال الحافظ ابن كثير: "وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا إبراهيم بن مهدي المصيصي حدثنا المعتمر بن سليمان، عن أبيه، عن حنّس، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال ﷺ: (رَغِبْتُ لَكُمْ عَنْ غُسَّالَةِ الْأَيْدِي، لَأَنْ لَكُمْ مِنْ خُمْسِ الْخُمْسِ مَا يَخْنِكُمْ أَوْ يَكْنِيكُمْ) (2).

هذا حديث حسن الإسناد، وإبراهيم بن مهدي هذا وثقه أبو حاتم، وقال يحيى بن معين يأتي بمناكير (3).

لم أعر لأحد من النقاد - بعد طول بحث - من تعليق على هذا الحديث، سوى ما قاله الحافظ ابن كثير كما نقلناه قبل قليل.

وقد حسن هذا الإسناد، ولم يقف على أحد من رجال الإسناد سوى إبراهيم بن مهدي وذكر ما فيه من خلاف في توثيقه.

وهذا الصنيع أوحى لي، بأنه يذهب إلى توثيق بقية رجال إسناده، وما حصل من خلاف في ابن مهدي، جعله يكتفي بتحسين الحديث فقط، وقد كنا رجحنا سلفاً ذهابه إلى توثيق إبراهيم بن مهدي (4).

ولكن إذا نظرنا إلى بقية رجال إسناد هذا الحديث، وإذا استثنينا الكلام عن معتمر بن سليمان وأبيه سليمان بن طرخان التيمي، وعكرمة مولى ابن عباس، لكونهم

(1) انظر مسند أحمد - تعليق الأرناؤوط : (181/4).

(2) - أخرجه ابن أبي حاتم في "تفسيره": (1705/5) من تفسير سورة الأنفال.

(3) - انظر التفسير: (38/4).

(4) - انظر ص: 443 من البحث في الفصل الخامس من الباب الأول.

من المشاهير الثقات، فإنه لم يبق سوى حنش⁽¹⁾، الذي أجمع أهل الحديث على ضعفه .

قال ابن حبان: " كان يقلب الأخبار ويلزق رواية الضعفاء، كذب أحمد بن حنبل وتركه يحيى بن معين⁽²⁾ " .

وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث منكر الحديث، قيل له: أكان يكذب، قال: أسأل الله السلامة، وقال البخاري: أحاديثه منكرة جدا، ولا يكتب حديثه، وقال النسائي: متروك الحديث وقال العقيلي: له غير حديث لا يتابع عليه ولا يعرف، وقال ابن عدي: هو إلى الضعف أقرب منه إلى الصدق⁽³⁾ .

فالعجب من الحافظ ابن كثير، كيف ذهب إلى تحسين إسناده ؟ رغم الإجماع الحاصل على تضعيف حنش، بل على تركه .

والأغرب من هذا أنه ذكر حنشا هذا في موضع آخر "من تفسيره"⁽⁴⁾، ونقل قول الترمذي فيه بتضعيف أهل الحديث له .

الفرع الثاني : صياغته للحكم بمصطلحات "مركبة"

أولا: مصطلح "حسن صحيح"

قال الحافظ ابن كثير: " قال الإمام أحمد في مسنده: حدثنا الحسن بن سوار أبو العلاء حدثنا ليث يعني ابن سعد، عن معاوية بن صالح: أن عبد الرحمن بن جبير بن نفير، حدثه عن أبيه، عن النواس بن سمعان، عن رسول الله ﷺ قال: (ضرب الله مثلا صراطا مستقيما، وعلى جنبي الصراط سوران فيهما أبواب مفتحة، وعلى الأبواب ستور مرخاة، وعلى باب الصراط داع يقول: يا أيها الناس ادخلوا الصراط جميعا ولا تعوجوا

(1)- هو حسين بن قيس الرحي أبو علي الواسطي لقبه حنش بفتح المهملة والتنون ثم معجمة متروك من السادسة. انظر التقريب، ص: 168.

(2)- انظر المجروحين: (242/1) .

(3)- انظر مجمل هذه الأقوال في التهذيب: (312/2-313) .

(4)- انظر التفسير: (167/2)، وكنا قد أشرنا إلى ذلك، ص: 193 من البحث في الفصل الثاني من الباب الأول .

وداع يدعو من فوق الصراط، فإذا أراد الإنسان أن يفتح شيئاً من تلك الأبواب، قال: ويحك، لا تفتحه، فإنك إن تفتحه تلجه. فالصراط الإسلام، والسوران حدود الله والأبواب المفتحة محارم الله، وذلك الداعي على رأس الصراط كتاب الله، والداعي من فوق الصراط واعظ الله في قلب كل مسلم⁽¹⁾.

وهكذا رواه ابن أبي حاتم، وابن جرير من حديث الليث بن سعد به، ورواه الترمذي والنسائي جميعاً عن علي بن حجر عن بقية، عن بُجَيْر بن سعد، عن خالد بن مَعْدَان، عن جبير بن نفير، عن النّوّاس بن سَمْعَانَ به. وهو إسناده حسن صحيح⁽²⁾.

وبالنظر إلى إسناده هذا الحديث، نجد أن جميعهم ثقات من رجال مسلم، عدا الحسن بن سَوار⁽³⁾، الذي قال عنه أبو حاتم: صدوق، وقال صالح جزرة: يقولون إنه صدوق ولا أدري كيف هو، وقال ابن سعد: كان ثقة. وقال أحمد: ليس به بأس وكذا قال ابن معين وقال الترمذي: حدثنا الحسن بن سوار أبو العلاء الثقة⁽⁴⁾.

وقد لخص الحافظ ابن حجر حكمه فيه بالقول: "صدوق"⁽⁵⁾.

(1) رواه أحمد في "مسنده" برقم (17671) (182/4)، كما رواه من نفس الطريق أي من طريق الليث به، لكن مختصراً، ابن أبي حاتم في "تفسيره" (721/3) والطبري في "تفسيره" (75/1).
ورواه الحاكم في "المستدرک"، برقم (245) (144/1) من كتاب (الإيمان) من طريق عبد الله بن وهب عن معاوية بن صالح به.

ورواه الترمذي في "سننه"، باب (ما جاء في مثل الله لعباده)، كتاب (الأمثال عن رسول الله) برقم (2859) (144/5)، وقال: حسن عريب، والنسائي في "السنن الكبرى" كتاب التفسير، باب (سورة يونس) برقم (1233) (361/6) كلاهما من طريق علي بن حجر عن بقية، عن بُجَيْر بن سعد، عن خالد بن مَعْدَان، عن جبير بن نفير، عن النّوّاس بن سَمْعَانَ به، مع اختلاف في بعض الألفاظ. كما أخرجه أحمد أيضاً (17671) (182/4) من نفس طريقيهما غير أنه قال حيوة بن شريح حدثنا بقية قال حدثني جبير... الحديث.

(2) انظر التفسير: (42/1).

(3) - الحسن بن سَوار يفتح المهمة ويتقيل الواو البقوي أبو العلاء المروزي صفوح من التاسعة مائة سنة ست عشرة أو سبع عشرة ومئتين. انظر التقريب، ص: 161.

(4) - انظر هذه الأقوال في التهذيب: (245/2).

(5) - انظر التقريب، ص: 161.

فالإسناد بهذا الاعتبار حسن عند الحافظ ابن كثير، ولأن الحديث قد ورد من طرق عدة أشار إلى بعضها ابن كثير نفسه، وهي طرق أكثرها صحيح، فهذا يجعل الحديث صحيحاً .

ولهذين الاعتبارين: حسن الإسناد، وصحة الحديث، حكم الحافظ ابن كثير عليه، بهذا المصطلح المركب "حسن صحيح" والذي يعتبر به الإمام الترمذي كثيراً . وهذا الحكم يتوافق مع ما ذهب إليه بعض أئمة النقد .

قال الإمام الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولا أعرف له علة ولم يخرجاه" ووافقه الذهبي على ذلك⁽¹⁾ .

وقال الشيخ الألباني: "حديث صحيح رجال إسناده ثقات رجال الصحيح غير أن أبا صالح واسمه عبدالله بن صالح فيه ضعف لكنه قد توبع"⁽²⁾، وأبو صالح، وهو عبدالله بن صالح، كاتب الليث بن سعد، ليس من رجال إسناد حديث الباب .

وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط في تعليقه على الحديث في المسند: "حديث صحيح وهذا إسناد حسن"⁽³⁾ .

ثانياً: مصطلح "حسن عظيم"

قال الحافظ ابن كثير: "قال الإمام أحمد: حدثنا إسحاق بن عيسى، حدثنا إسماعيل بن عياش، عن أبي بكر بن عبد الله بن أبي مريم، عن أبي سلام الأعرج، عن المقدام بن معدى كرب الكندي: أنه جلس مع عبادة بن الصامت، وأبي الدرداء والحارث بن معاوية الكندي، رضي الله عنهم، فتذكروا حديث رسول الله ﷺ، فقال أبو الدرداء لعبادة: يا عبادة، كلمات رسول الله ﷺ في غزوة كذا وكذا في شأن الأخماس؟ فقال عبادة: إن رسول الله ﷺ صلى بهم في غزوة إلى بغير من الحنظلي، فلما سلم قام رسول الله ﷺ فتناول وبرة بين أنمليه فقال: (إن هذه من غنائمكم، وإنه ليس لي فيها

(1) - انظر المستدرج: (144/1) .

(2) - انظر ظلال الجنة: (9/1) .

(3) - انظر المسند - تعليق الأرناؤوط - (132/4) .

إلا نصيب معكم الخمس، والخمس مردود عليكم، فأدوا الخيط والمخيطة، وأكبر من ذلك وأصغر، ولا تغلوا، فإن الغلول نار وعار على أصحابه في الدنيا والآخرة وجاهدوا الناس في الله القريب والبعيد، ولا تبالوا في الله لومة لائم، وأقيموا حدود الله في الحضر والسفر، وجاهدوا في سبيل الله، فإن الجهاد باب من أبواب الجنة عظيم ينجي به الله من الهَمِّ والغَمِّ⁽¹⁾

هذا حديث حسن عظيم، ولم أره في شيء من الكتب الستة من هذا الوجه ولكن روى الإمام أحمد أيضاً، وأبو داود، والنسائي، من حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده عن عبد الله بن عمرو، عن رسول الله ﷺ نحوه في قصة الخمس والنهي عن الغلول⁽²⁾.

(1) - رواه أحمد في "مسنده" برقم (22751) (316/5)، والنسائي في "سننه" كتاب (الهيئة)، باب (هيئة المشاع) برقم (3688)، (262/6)، وأبو داود في "سننه"، كتاب (الجهاد)، باب (في فداء الأسير بالمال)، برقم (2696) (15/3)، ثلاثهم من طريق حماد بن سلمة عن محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعاً. وقد حكم عليه الشيخ شعيب الأرتؤوط بالحسن أثناء تعليقه عليه في المسند. انظره في المسند - بتعليقه - (316/5).

ومن الشواهد أيضاً ما رواه أحمد في "مسنده" برقم (22770) (319/5)، والنسائي في "سننه"، كتاب (قسم النبي)، باب (من دون ترجمة)، برقم (4138)، (131/7)، من حديث عبادة بن الصامت قوله: أخذ رسول الله ﷺ يوم حنين وبرة من جنب بعير فقال: "يا أيها الناس إنه لا يحل لي مما أفاء الله عليكم قدر هذه إلا الخمس والخمس مردود عليكم" كلاهما من طريق أبو إسحاق عن عبد الرحمن بن عياش عن سليمان بن موسى عن مكحول عن أبي سلام عن أبي أمامة الباهلي عن عبادة بن الصامت. كما رواه الحاكم في المستدرك: برقم (4370) (51/3) من كتاب (المنازي والسرايا) من نفس الطريق لكن أتم من هذا.

كما رواه أبو داود - أي هذا الشاهد - في "سننه" في كتاب (الجهاد)، باب (في الإمام يستأثر بشيء من الفريسة لنفسه)، برقم (2757) (36/3) لكن من عمرو بن عتبة، من طريق الوليد حدثنا عبد الله بن العلاء أنه سمع أبا سلام الأسود قال سمعت عمرو بن عتبة قال: صلى بنا رسول الله ﷺ إلى بعير من المعتم فلما ملأ أخذ وبرة من جنب البعير... الحديث. أي تمتع كما عند أحمد والنسائي.

وللحديث شاهد آخر من حديث العرياض بن سارية رواه أحمد في مسنده (فَأَدُّوا الْخَيْطَ وَالْمَخِيطَ ۖ)، والطبراني في "الكبير" (259/18) كلاهما من طريق أبو عاصم ثنا وهب بن أبي خالد حدثني أم حبيبة بنت العرياض عن أبيها. وقال الهيثمي تعليقاً على الحديث: "ولم أجد من وثقها ولا جرحها وبقية رجاله ثقات" انظر مجمع الزوائد: (327/5) باب (ما جاء في الغلول).

(2) - انظر التفسير: (36/4).

والملاحظ أن الحافظ ابن كثير لم يحكم على إسناده هذا الحديث بالحسن، وإنما حكم على الحديث، وفي ذلك إشارة واضحة للدلالة على أن الحافظ ابن كثير على علم بما اتفق عليه أهل الحديث من تضعيف أبي بكر بن أبي مريم⁽¹⁾.

فمرّد هذا الحكم راجع - فيما أرى - إلى ورود هذا الحديث من طرق، وله شواهد ومتابعات معظمها من قبيل الحسن، كما أشرنا إلى ذلك في الهامش عند تخريجنا للحديث.

أما وصفه له بكونه "عظيم" فيبدو أن ذلك راجع إلى موضوعه وهو يحق كذلك.

وممن علّق على هذا الحديث من النقاد، الحافظ ابن عبد البر الذي حكم عليه عند ذكره له في التمهيد بإسناده بالقول: "وهذا حديث متصل جيد الإسناد"⁽²⁾.

وقال الحافظ الهيثمي: "رواه أحمد وفيه أبو بكر بن أبي مريم وهو ضعيف"⁽³⁾.

لكن تعقّب الشيخ الألباني بالقول: "لكن أخرجه أحمد أيضا: حدثنا يحيى بن عثمان حدثنا إسماعيل بن عياش عن سعيد بن يوسف عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلام نحو ذلك. هكذا ساقه عقب الإسناد الأول، وهذه متابعة قوية لابن أبي مريم عن أبي سلام، إلا أن يحيى بن أبي كثير مدلس، بل إنه لم يسمع من أبي سلام، واسمه منصور، كما قال العجلي، ثم الراوي عنه سعيد بن يوسف ضعيف كما في "التقريب" وغيره، ورواه مكحول عن أبي سلام عن أبي أمامة الباهلي عن عبادة بن الصامت بنحوه، وله عن عبادة طرق أخرى وشاهد من حديث ابن عمرو، فالحديث بذلك حسن على أقل الدرجات، بل هو صحيح"⁽⁴⁾.

(1) - هو أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم الغساني الشامي وقد ينسب إلى جده قيل اسمه بكير وقيل عبد السلام، ضعيف، وكان قد سرق يته فاختلط من السابعة مات سنة ست وخمسين ومائة. انظر التقريب، ص: 623.

(2) - انظر التمهيد: (49/20).

(3) - انظر مجمع الزوائد: (338/5).

(4) - انظر الصحيحة برقم (1972) (624/4).

وعلق عليه الشيخ شعيب الأرناؤوط بالقول: "حديث حسن وهذا إسناد ضعيف"⁽¹⁾
وكل هذه الأقوال لا تناقض ما ذهب إليه الحافظ ابن كثير ولكن تعززه وتسندنه .

ثالثاً: مصطلح "حسن لا بأس به"

قال الحافظ ابن كثير: " قال الإمام أحمد: حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة أخبرنا الجريري، عن أبي نعامة: أن عبد الله بن مغفل سمع ابنه يقول: اللهم، إني أسألك القصر الأبيض عن يمين الجنة إذا دخلتها. فقال: يا بني، سل الله الجنة، وعذبه من النار، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: (يكون قوم يعتدون في الدعاء والطهور)"⁽²⁾.

وهكذا رواه ابن ماجه، عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن عفان به، وأخرجه أبو داود، عن موسى ابن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، عن سعيد بن إياس الجريري، عن أبي نعامة - واسمه: قيس بن عباية الحنفي البصري - وهو إسناد حسن لا بأس به"⁽³⁾.

وبالنظر إلى رجال إسناد هذا الحديث، نجد أنهم جميعاً من الثقات .

وما حمل الحافظ ابن كثير على أن يعتبر هذا الإسناد حسناً لا بأس به، ولا يرتفع به إلى مستوى الصحة - فيما أرى والله أعلم - هو ما قيل في من اختلاط سعيد بن إياس الجريري"⁽⁴⁾ قبل موته، رغم توثيق الأئمة ورواية الجماعة

(1) - انظر مسند أحمد - تعليق الأرناؤوط - (316/5) .

(2) - رواه أحمد في " مسنده " برقم (20573) (55/5)، وابن ماجه في " مسنده " كتاب (الدعاء)، باب (كرامة الاعتداء في الدعاء) وابن أبي شيبة في " مصنفه " كتاب (الدعاء)، باب (من كره الاعتداء في الدعاء) (288/10) جميعهم من طريق عفان عن حماد بن سلمة به . كما رواه أبو داود، كتاب (الطهارة)، باب (الإسراف في الماء) برقم (96) (36/1)، والحاكم في " مستدركه " كتاب (الدعاء)، برقم (1979) (724/1) كلاهما من طريق موسى بن إسماعيل عن حماد بن سلمة به، وذكر الحاكم مع موسى بن إسماعيل، أبا داود الطيالسي كلاهما عن حماد . ورواه ابن حبان في " صحيحه " كتاب (التاريخ)، باب (باب إخباره ﷺ عما يكون في أمته من الفتن والحوادث) " ذكر الإخبار عن اعتداء الناس في الدعاء والطهور في آخر الزمان " برقم (6764) (166/15)، من طريق كامل بن طلحة عن حماد بن سلمة به كما أخرجه ابن حبان أيضاً من وجه آخر عن أبي الوليد الطيالسي عن حماد عن الجريري عن أبي العلاء ابن الشخير عن عبد الله بن مغفل مرفوعاً .

(3) - انظر التفسير: (251/3)، وانظر كمثال آخر بنفس الحكم: (332/5) .

(4) - هو سعيد بن إياس الجريري بضم الجيم أبو مسعود البصري ثقة من الخامسة اختلط قبل موته بثلاث سنين مات سنة أربع وأربعين ومائة. انظر التريب، ص: 233 .

له⁽¹⁾ فقد قال عنه أبو حاتم: "تغير حفظه قبل موته، فمن كتب عنه قديماً فهو صالح وهو حسن الحديث"⁽²⁾.

ومن جملة ما قاله النقاد تعليقا على هذا الحديث: ما قال الإمام الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه"⁽³⁾.

وقال الإمام ابن حبان: "سمع هذا الخبر الجريري عن يزيد بن عبد الله بن شخير وأبي نعامة فالطريقان جميعا محفوظان"⁽⁴⁾.

وقال الحافظ ابن حجر: هذا حديث حسن أخرجه أبو داود عن موسى بن إسماعيل عن حماد بن سلمة وأخرجه ابن ماجه عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عفان عن حماد، فوقع لنا عالما وبدلاً لأبي داود، وأخرجه ابن حبان والحاكم من طريق حماد ورواه الطبراني وأخرجه ابن حبان أيضاً من وجه آخر عن حماد عن الجريري عن أبي العلاء ابن الشخير عن عبد الله بن مغفل، وزعم أن الطريقين محفوظان، والذي يظهر أن الطريق الأول أرجح، فقد رواه حماد بن زيد عن الجريري كذلك، وأبو نعامة اسمه قيس بن عباية بصري صدوق..."⁽⁵⁾.

وقد صححه الشيخ الألباني⁽⁶⁾.

وبالجملة نجد أن مجمل هذه الأحكام، تتقارب فيما بينها في الحكم على هذا الحديث.

(1) - انظر أقوال النقاد فيه في تهذيب الكمال: (338/10-341).

(2) - انظر الجرح والتعديل: (1/4).

(3) - انظر المستدرک: (1/724).

(4) - انظر صحيح ابن حبان: (166/5).

(5) - انظر الأمالي المطلقة: ابن حجر، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، المكتب الإسلامي - بيروت الطبعة الأولى، 1416 - 1995، ص: 17-18.

(6) - انظر صحيح سنن أبي داود، كتاب (الصلاة) باب (الدعاء) (220/5).

المطلب الثالث: ما حكم عليه بجودة الحديث أو جودة إسناده

وقد عبر في تفسيره بمصطلح "جيد" على الحديث أو على إسناده بمصطلحات "مفردة" أو "مركبة"، في عشرات النماذج، سنختار نموذجاً واحداً لمعظمها، وذلك لكثرة وتنوع هذه المصطلحات .

الفرع الأول: صياغته للحكم بمصطلحات "مفردة"

أولاً: مصطلح "حديث جيد"

قال الحافظ ابن كثير: "وقال الإمام أحمد: حدثنا أسباط، حدثنا مطرف، عن عطية، عن ابن عباس في قوله: ﴿فإذا نقر في الناقور﴾⁽¹⁾ قال: قال رسول الله ﷺ: (كيف أنعم وصاحب القرن قد التقم القرن وحنى جبهته يسمع متى يؤمر فينفخ). فقال أصحاب محمد ﷺ: فما نقول؟ قال: (قولوا: حسبنا الله ونعم الوكيل على الله توكلنا)⁽²⁾.

وقد روي هذا من غير وجه، وهو حديث جيد⁽³⁾.

وحكم الحافظ ابن كثير على هذا الحديث بالجودة، حكم على الحديث لا على الإسناد، لأن في إسناده عطية العوفي وهو ضعيف عنده كما أشرنا في الباب الأول⁽⁴⁾.

(1) - سورة المدثر: 8.

(2) - رواه أحمد في "مسنده" برقم (3010) (326/1)، وابن أبي شيبة في "مصنفه" كتاب (الدعاء)، باب (ما يقول إذا وقع في الأمر العظيم)، (352/10) من نفس طريق أحمد، أي من طريق أسباط عن مطرف به، والطبراني في "الكبير" برقم (12702) (128/12) من طريق أبي عوانة عن مطرف بن طريف به، والحاكم في "المستدرک" كتاب (الأهوال)، برقم (8677) (603/4) من طريق أبي الحسن علي بن محمد القرشي عن مطرف بن طريف الحارثي به. والطبري في "تفسيره" (29/16) - من تفسير الآية 99 من سورة الكهف -، من طريق ابن فضيل عن مطرف به. أي أن حديث ابن عباس مداره على مطرف ومنه اشتهر.

وهذا الحديث روي من غير ابن عباس من حديث أبي سعيد الخدري، وزيد بن أرقم، وأنس بن مالك، وجابر بن عبد الله، والبراء بن عازب، وقد اشتهر من حديث أبي سعيد أكثر من غيره. وقد خرّجه من جميع طرقه، السيوطي في الدرر المشور: (297/3-298)، والألباني في "الصحيحه" برقم (1079) (68-66/3) وحكم على الحديث بجمع الطرق بالصحة، فانظرهما.

(3) - انظر التفسير: (103/2).

(4) - انظر ص: 179 من البحث من الفصل الثاني من الباب الأول.

وفي ذلك يقول الهيثمي: "وفيه عطية العوفي، وهو ضعيف، وفيه توثيق لـ" (1) .

وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط في تعليقه على حديث ابن عباس: "حسن لغيره وهذا إسناد ضعيف لضعف عطية" (2) .

ولكن الحافظ ابن كثير جوده، لتعدد مخارج هذا الحديث كما أشار هو نفسه إلى ذلك، وكما يتنا ذلك في الهامش، وعدد من هذه الطرق صحيحة وحسنة .

وما ذهب إليه ابن كثير، ليس من باب البدعة التي لم يسبق إليها، وإنما هو أمر متعارف عليه عند أهل هذا الفن .

فهذا الإمام الترمذي (3)، والإمام البخاري (4)، يحكمون على ذات الحديث بالحسن من طريق أبي سعيد الخدري، رغم وجود عطية العوفي في إسناده .

وهو ذات الصنيع حكم به شعيب الأرناؤوط على الحديث نفسه، من طريق زيد أرقم، حيث قال: "حديث صحيح وهذا إسناد ضعيف لضعف عطية بن سعد العوفي ونخالد الخفاف: وهو ابن طهمان وقد اختلف فيه" (5) .

ومن جملة الطرق الصحيح الثابتة لهذا الحديث ما ورد من طريق عثمان بن أبي شيبة عن جرير عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد الخدري مرفوعا . والذي علّق عليه الشيخ الأرناؤوط بالقول: "إسناده صحيح على شرط الشيخين" (6) .

وبالجملة فحكم الحافظ ابن كثير على الحديث بالجودة صحيح، وهو ذاته الذي حكم به الإمام الشوكاني على حديث ابن عباس عند تعليقه عليه (7) .

(1) - انظر مجمع الزوائد: (331/10) باب التفع في الصور .

(2) - انظر المسند - بتعليق الأرناؤوط - (326/1) .

(3) - انظر سنن الترمذي، أبواب (صفة القيامة) باب (شأن الصور) برقم (2431) (620/4) .

(4) - انظر شرح السنة، البخاري، تحقيق: شعيب الأرناؤوط - محمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي - دمشق .

بيروت . 1403 هـ - 1983 م، الطبعة: الثانية: (103/15) .

(5) - انظر مسند أحمد - بتعليق الأرناؤوط - (374/4) .

(6) - انظر صحيح ابن حبان - تعليق الأرناؤوط - (105/3) .

(7) - انظر فتح القدير: 402 / 1 .

ثانيا : مصطلح إسناد جيد

قال الحافظ ابن كثير: " قال الإمام أبو عبد الله بن بطة: حدثنا أحمد بن محمد بن مسلم، حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني، حدثنا يزيد بن هارون حدثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: (لا ترتكبوا ما ارتكب اليهود، فتستحلوا محارم الله بأدنى الحيل) ⁽¹⁾ .

وهذا إسناد جيد، وأحمد بن محمد بن مسلم هذا وثقه الحافظ أبو بكر الخطيب البغدادي، ويأتي رجاله مشهورون على شرط الصحيح ⁽²⁾ .

وقد ذكر الحديث نفسه في موضع آخر، وعلق عليه بالتعليق نفسه، وزاد بالقول: "...ويأتي رجاله مشهورون ثقات، ويصحح الترمذي بمثل هذا الإسناد كثيرا ⁽³⁾ .

ولم أجد من ترجم لأحمد بن محمد بن مسلم، سوى ما نسبته الحافظ ابن كثير للخطيب البغدادي من توثيقه له، وأما بقية رجال الإسناد فهم ثقات مشهورون من رجال الصحيحين، عدا الحسن بن محمد بن الصباح ⁽⁴⁾ من رجال البخاري وحده .

وإسناد هكذا رجاله فأقل أحواله، أن يكون جيدا كما قال ابن كثير .

وللإشارة هناك نماذج كثيرة جدا في تفسيره، حكم عليها بجودة أسانيدها، بناء على وجود من اختلف في توثيقه، أو من عدل بأدنى درجات التوثيق، وهي أمثلة مهمة لا يتسع المقام لمناقشتها ⁽⁵⁾ .

(1)- أخرجه ابن بطة في " جزء في الخلع و إبطال الحيل " انظر الدر المشور: (592/3)، وانظر "الإرواء": (375/5)

(2)- انظر التفسير: (290/3) . وانظر كنماذج أخرى من "تفسيره" حكم بجودة أسانيدها: (169/1 و 326 و 345)، (27/2 و 58 و 297)، (34/3 و 123 و 299)، (4 و 194)، (5 و 189 و 330)، (6 و 191 و 224)، (7 و 86 و 300)، (8 و 34)

(3)- انظر التفسير: (290/3) .

(4)- الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني أبو علي البغدادي صاحب الشافعي وقد شاركه في الطبقة الثانية من شيوخه ثقة من العاشرة مات سنة ستين ومائة أو قبلها بسنة. انظر التقریب، ص: 163.

(5)- انظر على سبيل المثال لا الحصر: التفسير: (2 و 58 و 59)، (3 و 34 و 299) .

الفرع الثاني: صياغته للحكم بمصطلحات " مركبة "

أولاً: مصطلح " جيد قوي صحيح "

النموذج الأول

قال الحافظ ابن كثير: " قال إسماعيل القاضي: حدثنا علي بن عبد الله، حدثنا سفيان، حدثني مَعْمَر، عن ابن طاوس، عن أبيه، سمعت ابن عباس يقول: (اللهم تقبل شفاعة محمد الكبرى، وارفع درجته العليا، وأعطه سُؤْلَه في الآخرة والأولى، كما آتيت إبراهيم وموسى، عليهما السلام) ⁽¹⁾ .

إسناد جيد قوي صحيح ⁽²⁾ .

وصحة هذا الحديث، وقوته لا غبار عليها، لأنه على شرط الشيخين، فجميعهم من رجال البخاري ومسلم، عدا علي بن عبد الله وهو ابن المديني، العلم البارز فهو شيخ البخاري وحده .

لذلك حكم عليه الشيخ الألباني بالصحة عند تحقيقه لكتاب إسماعيل القاضي ⁽³⁾ .

فحكم الحافظ ابن كثير على هذا الحديث، ووصفه بالجودة والقوة والصحة تأكيد منه على أنه قد بلغ من الصحة الغاية، وهو كما قال .

(1) - رواه إسماعيل القاضي في "فضل الصلاة على النبي ﷺ"، ص: 52 .

ورواه عبد الرزاق في "مصنفه" تحقيق: أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني، حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي - بيروت - 1403هـ الطبعة: الثانية، كتاب (الصلاة)، باب (الصلاة على النبي عليه الصلاة والسلام) (211/2)، كلاهما من طريق مَعْمَر، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس موقوفاً . وقد رواه إسماعيل القاضي كما رأينا عن علي بن عبد الله المديني عن سفيان بن عيينة عن معمر به .

كما نسب السيوطي (إلى عبد بن حميد، انظر الدرر الثور: (655/6) .

(2) - انظر التفسير: (227/6) .

(3) - تحقيق الألباني "فضل الصلاة على النبي ﷺ"، ص: 50 .

النموذج الثاني

قال الحافظ ابن كثير: "قال الإمام أحمد: حدثنا إبراهيم بن أبي العباس، حدثنا بَقِيَّةٌ، حدثني بجير بن سعد، عن خالد بن مغدان، عن بعض أزواج النبي ﷺ، أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً يصلي وفي ظهر قدمه لُثْمَةٌ قدر الدرهم لم يصبها الماء، فأمره رسول الله ﷺ أن يعيد الوضوء⁽¹⁾."

ورواه أبو داود من حديث بَقِيَّةٍ وزاد: "والصلاة" وهذا إسناد جيد قوي صحيح⁽²⁾ وحكم الحافظ ابن كثير على الحديث بالجودة والقوة والصحة، راجع إلى قوة رجال إسناده، رغم وجود بَقِيَّةٍ المشهور بالتدليس، لأنه قد صرح بالتحديث في هذه الرواية، وأما جهالة الصحابي هنا فلا تضر، وتحمل على الاتصال عنده وعند عامة أهل الحديث⁽³⁾.

وتجويد ابن كثير لإسناد هذا الحديث، هو ذات الحكم الذي ذهب إليه عدد من كبار أئمة النقد، وزادوا عليه بالرد على من أعلَّ الحديث ببَقِيَّةٍ، وبجهالة الصحابي . وهذا عدد من نصوصهم:

سئل الإمام أحمد بن حنبل عن هذا الحديث فحكم عليه بالجودة⁽⁴⁾.

كما حكم الحافظ ابن عبد الهادي على الحديث بالجودة، وردَّ على من أعلَّ الحديث بالإرسال بسبب جهالة الصحابي في هذا الإسناد، وكذا برواية بَقِيَّةٍ بن الوليد له بسبب تدليسه، فقال في كل هذا: "قال البيهقي: كذا في الحديث وهو مرسل. وليس كما

(1) - رواه أحمد في "مسنده" برقم (15534) (424/3). وأبو داود في "سننه" باب (تفريق الوضوء)، كتاب (الطهارة) برقم (175) (68/1)، كلاهما من طريق بَقِيَّةٍ، عن بجير بن سعد، عن خالد بن مغدان. غير أن أبا داود قال عن بعض أصحاب النبي ﷺ، وزاد "الصلاة"، والبيهقي في "السنن الكبرى" كتاب (الطهارة) باب (تفريق الوضوء) برقم (396) (83/1) من طريق أبي داود السجستاني، وقال: مرسل. (83/1).

(2) - انظر الضمير: (34/3).

(3) - نفس المصدر والصفحة.

(4) - انظر شرح علل ابن أبي حاتم، محمد بن أحمد عبد الهادي، نج: مصطفى أبو الغيط - إبراهيم فهمي الفاروق الحديثة - القاهرة - الطبعة: الأولى (1422هـ/2002م) ص: 109.

قال، فإن المرسل ما رواه التابعي عن النبي، وهذا من رواية بعض أصحابه عنه وجهالة الصحابي لا تضر، وإسناد هذا الحديث جيد، ورواية بقية عن بحير صحيحة سواء صرح بالحديث أم لا، مع أنه قد صرح في هذا الحديث بالحديث⁽¹⁾

وهو المذهب ذاته الذي سلكه الإمام ابن دقيق العيد⁽²⁾ في الحكم على هذا الحديث، كما رد على شبهة الإرسال، وتدلّيس بقية برودود قريبة جداً مما ذكر الحافظ ابن رجب .

كما قوى أمر هذا الحديث الإمام ابن القيم⁽³⁾، وانبرى للرد على الإمامين المنذري وابن حزم، الذين أعلا هذا الحديث بنفس العلل المذكورة سلفاً، وكانت ردوده كردود سابقه .

وقال الحافظ ابن حجر تعليقاً على الحديث: " رجاله ثقات، وصححه الحاكم وغفل البيهقي فقال: إنه مرسل، وتُعقب بأن إيهام الصحابي لا يصير الحديث مرسلًا "⁽⁴⁾ .

ومن خلال المثالين السابقين، تبين لي - والله أعلم - أن تعبير ابن كثير بهذا المصطلح المركب "جيد قوي صحيح" على حكمها، هو مزيد منه للتأكيد على صحته وليس من قبيل الجيد وحسب، وبذلك لا أرى فرقاً عتده في التعبير على الحكم بالقول: "صحيح قوي جيد" كما مر بنا سلفاً⁽⁵⁾، أو يقلب العبارة كما هنا: "جيد قوي صحيح" .

(1) - انظر شرح علل ابن أبي حاتم، ص: 108 .

(2) - انظر البدر المنير: (239/2-240) .

(3) - انظر حاشية ابن القيم سنن أبي داود: (204/1-205) .

(4) - انظر الدراية في تخريج أحاديث الهداية، ابن حجر، تحقيق: السيد عبد الله هاشم اليماني المدني، دار المعرفة - بيروت، كتاب (الطهارة)، باب (فصل في الأحاديث الدالة على عدم الترتيب والموالة في الوضوء والتميم منها)، (29/1) .

(5) - انظر ص: 623-624 من الفرع الثاني من هذا المبحث .

ثانياً: مصطلح "جيد قوي حسن"

قال الحافظ ابن كثير: "قال ابن أبي حاتم: حدثنا الحسن بن أبي الربيع، حدثنا أبو عامر العقدي، عن زمعة بن صالح، عن سلمة بن وهرام، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: (الظل الممدود شجرة في الجنة على ساق ظلها، قدر ما يسير الراكب في نواحيها مائة عام. قال: فيخرج إليها أهل الجنة، أهل الغرف وغيرهم، فيتحدثون في ظلها. قال: فيشتهي بعضهم ويذكر لهو الدنيا، فيرسل الله ريحاً من الجنة فتحرك تلك الشجرة بكل لهو في الدنيا) ⁽¹⁾.

هذا أثر غريب وإسناده جيد قوي حسن ⁽²⁾.

وممن وافق الحافظ ابن كثير في الحكم على إسناده هذا الحديث، الإمام السيوطي، حيث حكم بصحة إسناده عند تخريجه الحديث ⁽³⁾.

وقد ذكره الحافظ ابن حجر في "الفتح" ⁽⁴⁾، أثناء حديثه عن ظل الشجرة في الجنة من باب "ما جاء في صفة الجنة"، ولكن لم يُشر إلى درجته.

ولكن الشيخ الألباني ذهب إلى الحكم عليه بالضعف ⁽⁵⁾.

وبالنظر إلى رجال إسناده هذا الحديث، وبالأعتماد على أحكام الحافظ ابن حجر في "التقريب" نجد ما يلي:

(1) - رواه ابن أبي حاتم في "تفسيره" (3331/10) من تفسير سورة الواقعة .
كما نسب السيوطي إلى ابن مردويه، والضياء المقدسي، كلاهما في "صفة الجنة". انظر الدر المنثور: (487/6) و(14/8).

(2) - انظر التفسير: (348/7).

(3) - انظر الدر المنثور: (487/6).

(4) - (327/6).

(5) - انظر ضعيف الترغيب والترهيب برقم (2202)، (481/2).

الحسن بن أبي الربيع^(١)، وسلمة بن وهرام^(٢)، كلاهما: صدوق، وأبو عامر العقدي^(٣): ثقة، وزمعة بن صالح^(٤): ضعيف .

فإسناد هكذا حال رجاله، ضعيف بلا شك، ولكن ليس بشديد الضعف، لأن زمعة بن صالح مختلف فيه، وإن كان الأكثرون على تضعيفه، كما أخرج له الإمام مسلم مقروناً^(٥) .

ولست أدري على أي شيء بنى الحافظ ابن كثير حكمه على هذا الإسناد بالجودة والقوة والحسن، رغم ضعفه البين .

ولابن كثير غير هذا الموضع في تجويد وتحسين أسانيد فيها زمعة بن صالح^(٦) ويبدو أن ذلك ذهاب منه إلى توثيقه بأدنى الدرجات، أو تضعيفه بالبن عبارات .

وللحافظ ابن كثير سلف في هذا الصنيع، فهذا شيخه الحافظ الذهبي في معرض رده على تضعيف أبي الفرج بن الجوزي لزمعة قال: " بل حديثه حسن، لكن الدلالة به لا تنهض"^(٧)، أي يكتب حديثه وليس بحجة .

فهذا المصطلح المركب الذي جمع فيه جودة الإسناد مع القوة والحسن، لا تعني عند الحافظ ابن كثير أن الحديث صحيح الإسناد، وإنما هو تأكيد للجودة أو الحسن، وهي مرتبة أقل من الصحيح كما هو معروف .

(١) - الحسن بن يحيى بن الجعد العبدى أبو علي بن أبي الربيع الجرجاني نزيل بغداد صدوق من الحادية عشرة مات سنة ثلاث وستين وميتين وكان مولده سنة ثمانين أو قبلها . انظر التقريب، ص: 164 .

(٢) - سلمة بن وهرام بالراء اليماني صدوق من السادسة . انظر التقريب، ص: 248، وانظر اختلاف الأئمة بشأنه في تهذيب الكمال: (328/11) .

(٣) - عبد الملك بن عمرو القيسي أبو عامر المقدي بفتح المهملة والقاف ثقة من التاسعة مات سنة أربع أو خمس ومائتين . انظر التقريب، ص: 364 .

(٤) - زمعة بن صالح بسكون الميم العندي بفتح الجيم والنون اليماني نزيل مكة أبو وهب ضعيف وحديثه عند مسلم مقرون من السادسة . انظر التقريب، ص: 217 . انظر أقوال النقاد في ضعفه في "الميزان": (118/3) .

(٥) - انظر صحيح مسلم: كتاب (الحج)، باب (باب النزول بمكة للحاج وتورث دورها) برقم (3362) (108/4) .

(٦) - انظر كنماذج على ذلك التفسير: (284/1)، والبداية والنهاية (11/6) .

(٧) - انظر تنقيح كتاب التحقيق في أحاديث التعليق للذهبي، تحقيق مصطفى أبو الفيط عبد الحي عجيب، دار الوطن، الرياض، 1421 هـ - 2000 م: (48/2) .

وقد اتضح من خلال هذا المثال، ومثال سابق وَصَفَه بنفس هذا الحكم^(١)، أنه يطلق مثل هذا المصطلح، على أحاديث رجالها ثقات، وفيهم بعض المختلف فيهم، أو بعض من ضَعُفُوا وضعفهم محتمل عنده، كزمنة بن صالح كما في هذا المثال .

ثالثاً: مصطلح "جيد حسن قوي"

قال الحافظ ابن كثير: " قال إسماعيل القاضي: حدثنا عارم بن الفضل، حدثنا عبد الله بن المبارك، حدثنا زكريا، عن الشعبي، عن وهب بن الأجدع قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول: (إذا قدمتم فطوفوا بالبيت سبعة، وصلوا عند المقام ركعتين ثم اتوا الصفا فقوموا عليه من حيث ترون البيت، فكبروا سبع تكبيرات، تكبيراً بين حمد لله وثناء عليه، وصلاة على النبي ﷺ، ومسألة لنفسك، وعلى المروءة مثل ذلك)^(٢) .

إسناد جيد حسن قوي^(٣) .

صححه الشيخ الألباني^(٤) .

ورجال إسناد هذا الحديث جميعهم من رجال البخاري ومسلم، عدا وهب بن الأجدع^(٥)، لكنه ثقة اتفاقاً من كبار التابعين .

والملاحظ أن الحافظ ابن كثير، لم يطلق الحكم بصحة هذا الإسناد، وإنما وصفه بالجودة والحسن والقوة، وهي عبارة لا شك أنها تقترب كثيراً من مطلق الصحة - فيما أرى - رغم ما قلنا عن ثقة رجال هذا الإسناد .

(١) - انظر ص: 576 من الفصل الثاني من هذا الباب، والحديث فيه ابن لهيعة الذي إنما يخشى من تدينه كما قال وقد صرح بالسماع .

(٢) - رواه إسماعيل القاضي في "فضل الصلاة على النبي ﷺ"، ص: 73، برقم (81) . كما رواه البيهقي في "السنن الكبرى" كتاب (الحج) باب (الخروج إلى الصفا والمروة) برقم (9612)، وابن أبي شيبة في "مصنفه" كتاب (كتاب الدعاء)، باب (ما يدعو به الرجل إذا صعد على الصفا والمروة)، (847/3) . جميعهم من طريق زكريا بن أبي زائدة، عن الشعبي، عن وهب بن الأجدع، عن عمر بن الخطاب موقوفاً. كما أخرجه ابن أبي شيبة في نفس الكتاب والباب من طريق فراس عن الشعبي به، وليس في طريق أبي شيبة ذكر لتطواف بالبيت، ولا الصلاة عند المقام .

(٣) - انظر التفسير: (262/2).

(٤) - فضل الصلاة النبي للقاضي ص: 71.

(٥) - وهب بن الأجدع الهمداني الكوفي ثقة من الثانية. انظر التريب، ص: 584.

وسبب ذلك - فيما أعتقد - ما قيل عن اختلاط عارم بن الفضل⁽¹⁾ في آخر عمره حيث ثار نزاع بين النقاد في التعامل مع مروياته بعد الاختلاط، فالأكثر على أنه ينبغي التنبك عما عُلِمَ أنه رواه بعد الاختلاط، وقال غيرهم خلاف ذلك .

قال الحافظ ابن حجر: " وقال الدارقطني: تغير بآخره وما ظهر له بعد اختلاطه حديث منكر وهو ثقة .

وقال ابن حبان: اختلط في آخر عمره وتغير، حتى كان لا يدري ما يحدث به فوقع في حديثه المناكير الكثيرة، فيجب التنبك عن حديثه فيما رواه المتأخرون، فإن لم يُعلم هذا، ترك الكل ولا يحتاج بشيء منها.

قرأت - الكلام لابن حجر - بخط الذهبي: لم يقدر ابن حبان أن يسوق له حديثاً منكراً، والقول فيه ما قال الدارقطني⁽²⁾ .

وفي المعجم لا أرى فرقاً في المعنى، بين هذا المصطلح المركب " جيد حسن قوي"، وبين الذي قبله "جيد قوي حسن" .

رابعاً: مصطلح "جيد قوي"

قال الحافظ ابن كثير: " قال الإمام أحمد: حدثنا إسماعيل، عن الجزيري، عن أبي صخر العقيلي، حدثني رجل من الأعراب، قال: جلّبت جَلُوبَةً⁽³⁾ إلى المدينة في حياة رسول الله ﷺ، فلما فرغت من بيعتي قلت: لألقيَنَّ هذا الرجل فلا سمعَ منه، قال: فتلقاني بين أبي بكر وعمر يمشون، فتبعتهم في أقفائهم⁽⁴⁾ حتى أتوا على رجل من اليهود

(1) - هو محمد بن الفضل السدوسي أبو النعمان البصري لقبه عارم ثقة ثبت تغير في آخر عمره من صغار التاسعة مات سنة ثلاث أو أربع وعشرين ومئتين. انظر التقريب، ص: 502.

(2) - انظر التهذيب: (358-359)

(3) - والجلوبة: ما جلب للبيع، نحو الثاب والفضل والفلوس، فأما كرام الإبل والفحولة التي تتسل، فليست من الجلوبة. يقال لصاحب الإبل: هل في إيلك جلوبة؟ يعني شيئاً جلبه للبيع. انظر: تهذيب اللغة، أبو منصور محمد بن أحمد الأزهرى، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربى - بيروت - 2001م، ط: 1، (63/11) مادة "جلب".

(4) - القفا مقصور: مؤخر العنق يذكر ويؤنث والجمع قفّير بالضم و أفقاء و أفقيّة وهو على غير قياس لأنه جمع الممدود، كأكسية، وقفا أثره، اتبعه. انظر مختار الصحاح، ص: 228، مادة "قفي".

ناشراً التوراة يقرؤها، يعزّي بها نفسه عن ابن له في الموت كأحسن الفتيان وأجمله فقال رسول الله ﷺ: (أنشدك بالذي أنزل التوراة، هل تجد في كتابك هذا صفتي ومخرجي؟) فقال برأسه هكذا، أي: لا، فقال ابنه، إي: والذي أنزل التوراة إنا لنجد في كتابنا صفتك ومخرجك، وإنني أشهد أن لا إله إلا الله، وأنت رسول الله فقال: (أقيموا اليهودي عن أخيكم)، ثم ولى كفته والصلاة عليه^(١).

هذا حديث جيد قوي له شاهد في الصحيح، عن أنس^(٢).

فإسناد هذا الحديث كما هو ملاحظ، رجاله رجال الصحيح، سواء تعلق الأمر بإسماعيل^(٣)، أو الجريري^(٤)، والتزاع حاصل في أبي صخر العقيلي، بين من جهله وبين من عرفه وعده صحابيا.

قال الحافظ الهيثمي: "رواه أحمد، وأبو صخر لم أعرفه وبقيّة رجاله رجال الصحيح"^(٥).

ولهذا السبب ضعفه الشيخ شعيب الأرناؤوط، فقال: "إسناده ضعيف لجهالة أبي صخر العقيلي"^(٦).

وما جهله الهيثمي، والأرناؤوط عرفه غيرهما، فقد قال الحافظ ابن حجر: "اسمه عبد الله بن قدامة وهو مختلف في صحبته وجزم البخاري ومسلم وابن حبان وغيرهم أن له صحبة"^(٧).

(١) - رواه أحمد في "مسنده" برقم (23539)، (411/5).

(٢) - انظر التفسير: (283/3)، وانظر نماذج أخرى: (105/2)، (206/3 و283)، (113/4)، (33/5)، (251/7). وفي نموذج واحد فقط، موقوف عن ابن عمر، وصفه بأنه "قوي جيد" أي عكس ترتيب المصطلح. انظر التفسير: (283/1).

(٣) - هو إسماعيل بن علية وهو معروف.

(٤) - سبقت ترجمته ص: 633.

(٥) - انظر مجمع الزوائد: (234/8) باب (ما كان عند أهل الكتاب من أمر نبوته).

(٦) - انظر مسند أحمد - تعليق شعيب الأرناؤوط - (411/5).

(٧) - انظر تهجيل المفضة، ص: 495، والإصابة: (217/7)، وانظر كذلك الاستيعاب: (1691/4).

ولهذا قال الشيخ الألباني تعقيباً على ما ذكره ابن حجر: (وإذا كان كذلك فالسند صحيح، لأن جهالة الصحابي لا تضر، ولهذا قال ابن كثير في تفسير: "هذا حديث جيد قوي، له شاهد في "الصحيح" عن أنس" ⁽¹⁾ .

إذا فجودة الحديث وقوته عند الحافظ ابن كثير، متأنية من قوة إسناده كما أوضحنا، وكذا لوجود شواهد لهذا الحديث، ومنها حديث أنس الذي في الصحيح ⁽²⁾ والذي أشار إليه هو ذاته .

والظاهر أن الحافظ ابن كثير، يعتبر بهذا المصطلح "جيد قوي"، ويريد به مطلق الصحة، كما في هذا الحديث، ونموذج آخر أوضح في الدلالة على هذا قال فيه تعليقا على حديث: "إسناده جيد قوي، رجاله على شرط الصحيح" ⁽³⁾، ويقصد به أنه على شرط الصحيحين، ولا يخفى على كل ذي بصيرة ما معنى أن يكون الحديث على شرطهما .

خامساً: مصطلح "جيد حسن"

قال الحافظ ابن كثير: " قال الإمام أحمد: حدثنا أبو النضر، حدثنا أبو معاوية يعني شيان، عن ليث، عن عمرو بن مرة، عن أبي البختري، عن أبي سعيد، قال: قال رسول الله ﷺ: (القلوب أربعة: قلب أجرد، فيه مثل السراج يُزهر، وقلب أغلف مربوط على غلافه، وقلب منكوس، وقلب مُصَفَّح، فأما القلب الأجرد فقلب المؤمن، سراجُه فيه نوره، وأما القلب الأغلف فقلب الكافر، وأما القلب المنكوس فقلب المنافق الخالص، عرف ثم أنكر، وأما القلب المصَفَّح فقلب فيه إيمان ونفاق، ومثل الإيمان فيه

(1) - انظر الصحيحة برقم (3269) (799/8) .

(2) - والحديث كما جاء في البخاري: "حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد وهو ابن زيد عن ثابت عن أنس رضي الله عنه قال: كان غلام يهودي يخدم النبي ﷺ، فمرض فأتاه النبي ﷺ يموده، فقعده عند رأسه فقال له: أسلم فنظر إلى أبيه وهو عنده فقال له: أطع أبا القاسم ﷺ فأسلم فخرج النبي ﷺ وهو يقول الحمد لله الذي أنقذه من النار " . انظر صحيح البخاري، كتاب (الجنائز) باب (إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه وهل يمرض على الصبي الإسلام) برقم (455/1x1290) .

(3) - انظر التفسير: (251/7)، والحديث رواه ابن أبي حاتم والنسائي - كما قال - من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، وهذا نصه: (إن المقسطين في الدنيا على منابر من لؤلؤ بين يدي الرحمن، بما أقسطوا في الدنيا).

كمثل البقلة، يمدّها الماء الغليظ، ومثل النفاق فيه كمثل الفرحة يمدّها القبيح والدم، فأَي المَدَّتَيْن غلبت على الأخرى غلبت عليه^(١). وهذا إسناد جيد حسن^(٢).

وقد وافق الحافظ ابن كثير فيما ذهب إليه من الحكم على الحديث، الإمام السيوطي الي حكم بجودة إسناده في "الدر المشور"^(٣).

وأعلّه الحافظ الهيثمي بالقول: "وفي إسناده ليث بن أبي سليم"^(٤).

وصحح إسناده العلامة أحمد شاكر وقال ردا عن إعلال الحافظ الهيثمي له: (كأنه يريد إعلاله بضعف ليث، وليث بن أبي سليم: ليس بضعيف بمرة ولكن في حفظه شيء وحديثه عندنا صحيح، إلا ما ظهر خطؤه فيه)^(٥).

وأعلّه الشيخ شعيب الأرناؤوط بعلتين فقال: "إسناده ضعيف لضعف ليث، وهو ابن أبي سليم، ولانقطاعه، أبو البخري لم يدرك أبا سعيد الخدري، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين".

ومسألة إدراك أبي البخري^(٦) لأبي سعيد الخدري، اختلف فيها النقاد.

فأبو حاتم قال بعدم إدراكه إياه^(٧)، وقال أبو داود بأنه لم يسمع منه^(٨).

(١) - رواه أحمد: برقم (11145) (17/3)، والطبراني في "الصغير" (228/2) برقم (1075)، وأبو نعيم في "الحلية" (385/4)، ثلاثهم من طريق شيبان بن عبد الرحمن النحوي عن ليث بن أبي سليم عن عمرو بن مرة عن أبي البخري الطائي عن أبي سعيد الخدري مرفوعا.

وأخرجه من حديث حذيفة، ابن أبي شبة في مصنفه: كتاب (الفتن)، باب (من كره الخروج في الفتنة وتعود منها)، (108/15)، وأبو نعيم في "الحلية" (296/1).

وأخرجه بنحوه موقوفا عن سلمان الفارسي، ابن أبي حاتم في "تفسيره" (1636/5) من سورة الأعراف.

(2) - انظر التفسير: (75/1)، وانظر أيضا نموذجين آخرين: (104/4).

(3) - (215/1).

(4) - مجمع الزوائد: (63/1)، باب (في قلب المؤمن وغيره).

(5) - تفسير الطبري سبتحقيق شاكر - (325/2).

(6) - سعيد بن فيروز أبو البخري بفتح الموحدة والمثناة بينهما معجمة بن أبي عمران الطائي مولا هم الكوفي ثقة ثبت فيه تشيع قليل كثير الإرسال من الثالثة مات سنة ثلاث وثمانين. انظر التقريب، ص: 240.

(7) - انظر جامع التحصيل، ص: 183.

(8) - انظر تهذيب الكمال: (33/11).

وقريبا من هذا ذهب الإمام ابن سعد، حيث قال: "كان كثير الحديث، يرسل حديثه، ويروي عن أصحاب رسول الله ﷺ، ولم يسمع من كبير أحد فما كان من حديثه سماعاً، فهو حسن وما كان (عن)، فهو ضعيف" (١).

لكن عددا من النقاد المتأخرين قالوا بخلاف ذلك، فهذا الحافظ ابن حجر أشار إلى أنه أدرك أبا سعيد ولقيه (٢).

كما أن الحافظ المزي على عادته في الترجمة للرجال، يشير إلى الصحابة الذين أرسل عنه الراوي، ولم يشر في ترجمة أبي البخري إلى أبي سعيد، في حين أشار إلى إرساله عن عدد آخر منهم، وهذا بمثابة الإقرار منه على أن روايته عنه متصلة (٣). وكذلك صنع الإمام الذهبي (٤).

والظاهر أننا إذا تجاوزنا شبهة الانقطاع، فإننا لا نستطيع تجاوز ما قاله النقاد في ليث بن أبي سليم، حيث ذهب جمهورهم إلى تضعيفه، على أن الأغلب يعتبرون بحديثه، وأعدل الأقوال فيه ما قاله ابن عدي: "له أحاديث صالحة، وقد روى عنه شعبة والثوري، ومع الضعف الذي فيه يكتب حديثه" (٥).

وحكم الحافظ ابن كثير على هذا الحديث بالجودة والحسن، يدل على أنه لا يرى انقطاعا في الحديث، كما لا يرى بأسا من مرويات ليث بن أبي سليم.

خامسا: مصطلح "جيد مستقيم"

قال الحافظ ابن كثير: "قال الحافظ أبو بكر بن مردويه في تفسيره: حدثنا موسى بن هارون، حدثنا أزهر بن مروان الرقاشي، حدثنا عبد الأعلى، حدثنا سعيد عن قتادة عن عكرمة، عن ابن عباس، أن جميلة بنت سلول أتت النبي ﷺ فقالت: والله ما أعتب

(١) - انظر الطبقات الكبرى: (292/6).

(٢) - انظر الأمالي المطلقة، ص: 162.

(٣) - انظر تهذيب الكمال: (32/11-33).

(٤) - انظر السير: (279/4).

(٥) - انظر الكامل: (89/6).

على ثابت بن قيس بن شماس في دين ولا خلق، ولكنني أكره الكفر بعد الإسلام، لا أطيعه بغضاً، فقال النبي ﷺ: (تردين عليه حديثه؟) قالت: نعم، فأمره رسول الله ﷺ أن يأخذ منها حديثه ولا يزداد⁽¹⁾.

وهكذا رواه ابن ماجه عن أزهر بن مروان، بإسناده مثله سواء، وهو إسناده جيد مستقيم⁽²⁾.

فرجال إسناده هذا الحديث جميعهم ثقات، وقد نسر عدم ذهاب الحافظ ابن كثير إلى إطلاق الحكم على الإسناد بالتصحيح، واكتفاؤه بوصفه بالجودة والاستقامة لأن أزهر الرقاشي⁽³⁾ لم يوثقه النقاد بأعلى درجات التوثيق، فقد قال عنه أبو حاتم: مستقيم الحديث⁽⁴⁾. ولخص فيه الحافظ ابن حجر الحكم بالقول: صدوق⁽⁵⁾.

وقد صرح إسناده الحديث الشيخ الألباني⁽⁶⁾.

(1) رواه ابن ماجه في "سننه" كتاب (الطلاق)، باب (المختلعة تأخذ ما أعطاهما)، برقم (2056) (663/1)، من طريق أزهر بن مروان الرقاشي عن عبد الأعلى به، كما رواه البيهقي في "السنن الكبرى" كتاب (الخلع والطلاق)، باب (الوجه الذي تحل به الفدية)، برقم (15237) (313/7) من طريق جرير بن حازم عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس به.

والحديث مشهور من غير هذا الطريق ومخرج في الصحاح والسنن والمسائيد وغيرها، وهو أصل في الخلع.

(2) - انظر التفسير: (321/1).

(3) - هو أزهر بن مروان الرقاشي بتخفيف القاف وشين معجمة النواء بنون واو مثقلة لقبه فريخ بالخاء المعجمة صدوق من العاشرة مات سنة ثلاث وأربعين. انظر التقریب، ص: 98.

(4) - انظر التهذيب: (180/1).

(5) - انظر التقریب، ص: 95.

(6) - انظر صحيح سنن ابن ماجه، الألباني، مكتبة المعارف - الرياض - الطبعة: الأولى (1417هـ/1997)، كتاب (الطلاق) باب (المختلعة تأخذ ما أعطاهما) (181/2).

المطلب الرابع: ما حكم عليه بالقول: "على شرط الشيخين أو أحدهما" أو بمصطلحات أخرى

للمحافظ ابن كثير أحكام بمصطلحات أخرى غير التي ذكرنا، وأشهرها ما كان على شرط الشيخين أو أحدهما، كما عثرت على تعبيرات أخرى بديعة تشبه في الحكم ما سبق، وتختلف من حيث "المصطلح".

الفرع الأول: ما كان على شرط الشيخين أو أحدهما

أولاً: ما كان على شرط الشيخين

وقد عثر عن ذلك بمصطلحات متعددة، فتارة يقول: "على شرط الشيخين"⁽¹⁾ ومرة "على شرط الصحيحين"⁽²⁾، وأخرى "على شرط البخاري ومسلم"⁽³⁾، ورابعة "على شرط الصحيح"⁽⁴⁾، وكل ذلك للتعبير عن معنى واحد. وسنكتفي بنموذجين فقط للتدليل على بقيتها.

النموذج الأول

قال المحافظ ابن كثير: "قال أبو داود: حدثنا أبو الوليد الطيالسي، حدثنا شعبة عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: (لأن يمتلئ جوف أحدكم قبحاً، خير له من أن يمتلئ شعراً)"⁽⁵⁾.

(1) - انظر كنماذج على ذلك التفسير: (170/2)، (299/6)، (30/7)، (45/8).

(2) - انظر كنماذج على ذلك التفسير: (331/1)، (126/2)، (18/3)، (207/6 و 214)، (45/8 و 283).

(3) - انظر التفسير (97/7)، وهو نموذج وحيد.

(4) - انظر كنماذج على ذلك التفسير: (38/7)، (251/7)، (299/7).

(5) - أخرجه أبو داود في "سننه" كتاب (الأدب)، باب (ما جاء في الشعر)، برقم (5011) (460/4)، وقد تفرد به من هذا الطريق كما قال المحافظ ابن كثير، أي من طريق أبي داود الطيالسي، عن شعبة، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة مرفوعاً.

لكن الحديث صحيح مشهور جداً، ورواه عدد من الصحابة، سعد بن أبي وقاص، وابن عمر، وأبو الدرداء، وأبو سعيد الخدري، وعمر بن الخطاب، وسلمان الفارسي، فضلاً عن أبي هريرة - رضي الله عنهم أجمعين -، وأخرجه أصحاب الصحاح، والسنن، والمسانيد وغيرها من المصنفات الحديثية.

تفرد به من هذا الوجه، وإسناده على شرط الشيخين، ولم يخرجاه⁽¹⁾.

والأمر كما قال الحافظ ابن كثير، فأبو الوليد الطيالسي⁽²⁾ شيخ البخاري، ومن رجال مسلم، وبقية رجال الإسناد دون استثناء من رجالهما، وهم من الثقات المشاهير المعروفين.

واكتفى ابن كثير بالقول أنه على شرطهما، للتدليل على أن الحديث قد بلغ الغاية في الصحة.

النموذج الثاني

قال الحافظ ابن كثير: "قال أبو داود: حدثنا أحمد بن صالح حدثنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن سعيد بن أبي هلال عن عياض بن عبد الله بن سعد بن أبي سرح عن أبي سعيد الخدري⁽³⁾ قال: قرأ رسول الله ﷺ وهو على المنبر "ص" فلما بلغ السجدة نزل فسجد وسجد الناس معه، فلما كان يوم آخر قرأها فلما بلغ السجدة تَشَرَّن⁽⁴⁾ الناس للسجود، فقال: "إنما هي توبة نبي، ولكني رأيتمكم تَشَرَّنُمْ". فترل وسجد وسجدوا⁽⁵⁾.

(1) - انظر التفسير: (299/6).

(2) - واسمه هشام بن عبد الملك الباهلي.

(3) - التَشَرَّن: التأثب والتهيؤ للشيء والاستعداد له، مأخوذ من غرض الشيء وجانبه، كأنَّ الْمُتَشَرَّنَ يَدْعُ الطَّمَانِيَةَ فِي جُلُوسِهِ، وَيَقْعُدُ مُتَشَوِّزاً عَلَى جَانِبٍ. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية - بيروت - 1399 هـ - 1979 م (471/2).

(4) - رواه أبو داود في "سننه"، كتاب (الصلاة)، باب (السجود في ص)، برقم (1412) (532/1).

كما أخرجه الحاكم في "المستدرک" من كتاب "الجمعة" برقم (1052) (421/1)، ومن "تفسير سورة ص" برقم (3615) (469/2)، وفي كليهما قال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الإمام الذهبي.

وابن خزيمة في "صحيحه" كتاب (الصلاة)، باب (باب النزول عن المنبر للسجود إذا قرأ الخاطب السجدة على المنبر)، (254/2). وابن حبان في "صحيحه"، كتاب (الصلاة)، (باب سجود التلاوة)، برقم (2765) (470/6)، والدارقطني في "سننه"، كتاب (الصلاة)، باب (سجود القرآن)، (408/1)، والدارمي في "سننه" كتاب (الصلاة)، باب (السجود في ص)، (407/1)، والبيهقي في "السنن الكبرى" كتاب (الصلاة)، باب (سجدة ص)، برقم (3898) (318/2) من طريق الحاكم في "المستدرک"، جميعهم رَوَوْهُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ.

تفرد به أبو داود، وإسناده على شرط الصحيح⁽¹⁾.

وقصد بأنه على شرط "الصحيح"، أي على شرط الشيخين، فجميع رجال إسناده هذا الحديث، من رجالهما، خلا أحمد بن صالح⁽²⁾ فإنه من رجال البخاري وحده .
قال الإمام الحاكم: " حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه "⁽³⁾.
وقال الإمام البيهقي: " هذا حديث حسن الإسناد صحيح أخرجه أبو داود في السنن "⁽⁴⁾.

ثانياً: ما كان على شرط البخاري

الحق أنني لم أجد مثالا، استقل فيه الحافظ ابن كثير بالتعليق عليه، بأنه على شرط البخاري، وما وجد في "تفسيره"، إنما نسب فيه القول لأصحابه، كالإمام الحاكم في "المستدرک"، أو الضياء المقدسي في "المختارة".
والمثال الوحيد الذي حكم فيه بأنه على "شرط البخاري"⁽⁵⁾، لم يكن كذلك فهو على شرط مسلم كما قال الحاكم ووافقه الذهبي على ذلك⁽⁶⁾.

(1) انظر التفسير: (38/7).

(2) - أحمد بن صالح المصري أبو جعفر بن الطبري ثقة حافظ من العاشرة، مات سنة ثمان وأربعين وله ثمان وسبعون سنة. انظر التقریب، ص: 80.

(3) - انظر المستدرک: (428/1).

(4) انظر السنن الكبرى للبيهقي: (318/2) الحديث رقم (3898).

(5) - انظر التفسير: (240/5). وهذا نص الحديث قال الحافظ ابن كثير: " قال ابن أبي حاتم في تفسيره: حدثنا أحمد بن سنان حدثنا يزيد بن هارون أنبأنا شعبة، عن الشَّيْبَانِيِّ: أنه سمع ثروة يحدث عن عبد الله بن مسعود -في قوله: ﴿ وَمَنْ يُؤْذِ فِيهِ بِالْإِخَاءِ بِظُلْمٍ ﴾ - الحج 25 - قال: لو أن رجلاً أراد فيه بالإخاء بظلم، وهو يغتد أبين أذاه الله من العذاب الأليم .

قال شعبة: هو رفعه لنا، وأنا لا أرفعه لكم. قال يزيد: هو قد رفعه، ورواه أحمد عن يزيد بن هارون، به .

قلت: هذا الإسناد صحيح على شرط البخاري، ووقفه أشبه من رفعه .

(6) - انظر "المستدرک" تفسير سورة الحج، (420/2).

حتى أن الشيخ الألباني، التمس العذر لابن كثير، واحتمل أن يكون ذلك، سبق قلم منه^(١).

ثالثاً: ما كان على شرط مسلم

وقد علق على عدد من الأحاديث بهذا الحكم^(٢)، نختار منها نموذجاً واحداً.

قال الحافظ ابن كثير: " قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الرزاق: حدثنا معمر، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن أبي الزبير، عن جابر قال: لما مر رسول الله ﷺ بالحجر قال: (لا تسألوا الآيات، فقد سألها قوم صالِح فكانت - يعني الناقة - ترد من هذا الفَج وتَصُدُّر من هذا الفَج، فعتوا عن أمر ربهم فعقروها، وكانت تشرب ماءهم يوماً ويشربون لبنها يوماً، فعقروها، فأخذتهم صبيحة، أهدم الله مَنْ نَحْت أديم السماء منهم، إلا رجلاً واحداً كان في حرم الله)، فقالوا: من هو يا رسول الله؟ قال: (أبو رِغال، فلما خرج من الحرم أصابه ما أصاب قومه)"^(٣).

وهذا الحديث ليس في شيء من الكتب الستة، وهو على شرط مسلم^(٤).

والأمر كما قال الحافظ ابن كثير، فرجال إسناده هذا الحديث، على شرط مسلم على اعتبار أن عبد الله بن عثمان بن خثيم^(٥)، وأبا الزبير^(٦)، من رجال مسلم وحده ويشتركان فيما تبقى من رجال الإسناد.

قال الحافظ الهيثمي: " ورجال أحمد رجال الصحيح "^(٧).

(١) انظر السلسلة الضعيفة: برقم (6571) (161/14).

(٢) انظر كنماذج على ذلك، التفسير: (49/1)، (240/2)، (239/3 و258)، (113/4 و285)، (224/8) . .

(٣) - رواه أحمد في "مسنده" برقم (14193) (296/3)، والطبري في "تفسيره" من سورة الأعراف (229/8-230) كلاهما من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله مرفوعاً (٤) - انظر التفسير: (258/3).

(٥) - عبد الله بن عثمان بن خثيم بالمعجمة والمثناة مصنفوا القاري المكي أبو عثمان صدوق من الخامسة مات سنة اثنين وثلاثين ومائة. انظر التقریب، ص: 313.

(٦) - هو محمد بن مسلم بن تدرس بفتح المثناة وسكون الدال المهملة وضم الواو الأسدي، مولاهم أبو الزبير المكي صدوق إلا أنه يندلس من الرابعة. انظر التقریب، ص: 506.

(٧) - انظر مجمع الزوائد: (50/7)، من سورة الإسراء ﴿ وما منعنا أن نرسل بالآيات إلا أن كذب بها الأولون ﴾ .

وذكره الحافظ ابن حجر في الفتح، وقال: "وروى أحمد والحاكم بإسناد حسن عن جابر"⁽¹⁾.

قال الشيخ شعيب الأرناؤوط: "حديث قوي وهذا إسناد على شرط مسلم رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن عثمان بن خثيم وأبي الزبير فمن رجال مسلم"⁽²⁾. ولا بد من الإشارة أن المحكم على إسناد الحديث بأنه على "شرط مسلم"، لا يعني بالضرورة، أن الحديث في أعلى مراتب الصحيح، فقد يكون إسناده حسنا فحسب كمثالنا هذا، على اعتبار أن من أشرنا إليهما، بكونهما من رجال مسلم صدوقين فحسب بل إن أبا الزبير على شهرته وجلالته، فيه كلام كثير، بين من يوثقه وبين من يرد حديثه ومن توسط في ذلك، فضلا على أنه رمي بالتدليس⁽³⁾، وقد عني الإسناد، ولم يصرح بالتحديث، لا في رواية أحمد، ولا الطبري، اللتين أشرنا إليهما في التخريج.

ومن كان هكذا حاله، فإن الحذاق من النقاد لا يزيدون على تحسين حديثه في أحسن الأحوال.

الفرع الثاني: ما عبر فيه على صحة الحديث بمصطلحات أخرى

أولا: مصطلح "إسناد عظيم ومتن قوي"

قال الحافظ ابن كثير: "روى الإمام أحمد، عن الإمام محمد بن إدريس الشافعي عن الإمام مالك بن أنس، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، عن أبيه عن رسول الله ﷺ قال: (إنما نسمة المؤمن طائر يعلق في شجر الجنة، حتى يرجعه الله إلى جسده يوم يبعثه)"⁽⁴⁾.

(1) - انظر الفتح: (380/6).

(2) - انظر المسند - بتعليق الأرناؤوط - (296/3).

(3) - انظر الميزان: (332/6-333).

(4) - رواه من هذا الطريق أحمد في "مسنده" برقم (15816) (455/3)، وخرجه من نفس طريق أحمد هذا البيهقي في "معرفه السنن والآثار": كتاب (الجنائز)، باب (بناء المساجد على القبور) (208/3).

وهذا إسناد عظيم، ومتن قوي⁽¹⁾.

وهذه عبارة بديعة جدا من الحافظ ابن كثير، تعبر بحق عن حقيقة هذا الإسناد الذي تسلسل برواية هؤلاء العظماء من أهل الرواية، الذين بلغوا شأنا عظيما في الحفاظ والإتقان، وجميعهم من رجال الصحيحين .

وهي عبارة تغني عن التنصيص على صحة الحديث .

ثانيا: مصطلح "إسناد قوي ثابت"

قال الحافظ ابن كثير: " قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو زُرعة، حدثنا إبراهيم بن موسى، أنبأنا هشام - يعني ابن يوسف - عن ابن جريج، حدثني إبراهيم بن عبيد بن رفاعه، أخبرني مالك بن أوس بن الحدثان قال: (كانت عندي امرأة فتوفيت، وقد ولدت لي، فوجدت عليها، فلقيني علي بن أبي طالب فقال: مالك؟ فقلت: توفيت المرأة. فقال علي: لها ابنة؟ قلت: نعم، وهي بالطائف. قال: كانت في حجرك؟ قلت: لا هي بالطائف قال: فأنكحها. قلت: فأين قول الله ﷻ (وَرَبَّائِكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ) ⁽²⁾ قال: إنها لم تكن في حجرك، إنما ذلك إذا كانت في حجرك ⁽³⁾ .

وخرجه بنحوه، النسائي في "سننه" كتاب (الجنائز)، باب (أرواح المؤمنين)، برقم (2073)، (108/4)، وابن ماجه في "سننه" كتاب (الزهد)، باب (ذكر القبر والبلوى)، برقم (4271) (1428/2)، جميعهم من طريق مالك بن أنس عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب الأنصاري، عن أبيه مرفوعا .

ورواه ابن حبان، كتاب (السير)، باب (فضل الشهادة)، (ذكر ذكر تكوين الله جل وعلا نسمة الشهيد طائرا يعلق في الجنة) برقم (4657) (513/6)، والطبراني في "الكبير" من طرق متعددة (63/19-64-65)، والحميدي في "مسنده"، أبو بكر الحميدي، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية، مكتبة المتنبي - بيروت، القاهرة: (285/2) وعبد بن حميد في "مسنده"، ص: 147، برقم (377)، جميعهم روه ويطرق متعددة عن ابن شهاب به .

(1) انظر التفسير: (361/7) .

(2) - سورة النساء: 23 .

(3) - رواه ابن أبي حاتم في "تفسيره"، من سورة النساء، (95/4)، وعبد الرزاق في "مصنفه"، كتاب (النكاح)، باب (وربائكم)، (278/6)، كلاهما من طريق ابن جريج عن إبراهيم بن عبيد بن رفاعه عن مالك بن أوس بن الحدثان.

هذا إسناد قوي ثابت إلى علي بن أبي طالب، على شرط مسلم، وهو قول غريب جداً⁽¹⁾.

وصحة إسناد هذا الحديث لا غبار عليها، فهو على شرط مسلم كما قال الحافظ ابن كثير.

وقد صرح عدد من النقاد بصحة هذا الأثر الموقوف، وقوة إسناده.

قال الحافظ ابن حجر: "الأثر المذكور عند بن أبي حاتم في تفسيره من طريق إبراهيم بن عبيد بن رقاعة، وإبراهيم ثقة تابعي معروف، وأبوه وجده صحابييان، والأثر صحيح عن علي⁽²⁾".

كما صحح إسناده الإمامان السيوطي⁽³⁾، والشوكاني⁽⁴⁾.

ثالثاً: مصطلح "إسناد لا يأمن به"

قال الحافظ ابن كثير: "قال الإمام أحمد: حدثنا أبو عامر، حدثنا عباد بن راشد عن داود بن أبي هند عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري قال: شهدنا مع رسول الله ﷺ جنازة، فقال رسول الله ﷺ: "يا أيها الناس، إن هذه الأمة تُبْتَلَى في قبورها، فإذا الإنسان دفن وتفرق عنه أصحابه، جاءه ملك في يده مطراق فأقعه، قال: ما تقول في هذا الرجل؟ فإن كان مؤمناً قال: أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبد الله ورسوله فيقول له: صدقت. ثم يفتح له باباً إلى النار فيقول: هذا كان منزلك لو كفرت بربك، فأما إذ آمنت فهذا منزلك. فيفتح له باباً إلى الجنة، فيريد أن ينهض إليه، فيقول له: اسكن، ويفسح له في قبره". "وإن كان كافراً أو منافقاً يقول له: ما تقول في هذا الرجل؟ فيقول: لا أدري، سمعت الناس يقولون شيئاً فيقول: لا دريت ولا تليت ولا اهتديت، ثم يفتح له باباً إلى الجنة، فيقول له: هذا منزلك لو آمنت بربك، فأما إذ كفرت

(1)- انظر التفسير: (151/2).

(2)- انظر الفتح: (158/9).

(3)- انظر الدر المنثور: (474/2).

(4)- انظر فتح القدير: (453/1).

به فإن الله ﷻ، أبدلك به هذا. فيفتح له بابا إلى النار، ثم يَمْنَعُه قَمْعَةً بالمطراق يسمعها خَلْقُ الله ﷻ، كلهم غير الثقلين"، فقال بعض القوم: يا رسول الله، ما أحد يقوم عليه ملك في يده مطراق إلا هُبِلَ عند ذلك⁽¹⁾. فقال رسول الله ﷺ: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ﴾⁽²⁾.

وهذا أيضا إسناد لا بأس به، فإن عباد بن راشد التميمي روى له البخاري مقرونا، ولكن ضعفه بعضهم⁽³⁾.

فالحافظ ابن كثير لم يحكم على إسناد هذا الحديث بمطلق الصحة، على الرغم من كون رجاله رجال الصحيح، وذلك لما قيل في عباد بن راشد⁽⁴⁾ كما قال هو نفسه.

فقد اختلف فيه النقاد، فعذله بعضهم: قال أبو حاتم: صالح الحديث، وقال أحمد: ثقة صالح، ولا بن معين فيه قولان.

وضعفه آخرون: قال النسائي: ليس بالقوي، وأما ابن حبان فاتهمه، وقال أبو داود: ضعيف⁽⁵⁾.

وهذا الخلاف جعل الحافظين الذهبي⁽⁶⁾، وابن حجر⁽⁷⁾، يلخصان حكمهما عليه بالقول: أنه صدوق.

(1) - رواه أحمد في "مسنده" برقم (11013)، (3/3)، والطبري في "تفسيره" (214/13)، من سورة إبراهيم، وابن أبي عاصم في "السنن" عمرو بن أبي عاصم الضحاك الشيباني، تحقيق: محمد تاجر الدين الألباني، المكتب الإسلامي - بيروت - 1400، ط: 1، باب (في عذاب القبر)، (417/2)، برقم (865)، من عباد بن راشد عن داود بن أبي هند عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري مرفوعا.

(2) - سورة إبراهيم: 27.

(3) - انظر التفسير: (285/4)، وانظر نماذج أخرى في التفسير: (1/278 و342)، (3/99)، (4/115 و285 و341)، (5/19)، (7/251)، (8/174).

(4) - عباد بن راشد التميمي مولاهم البصري البزار آخره راء قريب داود بن أبي هند صدوق له أوهام من السابقة. انظر التقریب، ص: 290.

(5) - انظر مجمل هذه الأقوال وغيرها في الميزان: (4/26)، والتهذيب: (5/80-81)، ومقدمة الفتح، ص: 412.

(6) - انظر المغني: (1/325).

(7) - انظر التقریب، ص: 290.

ولكونه على هذه الحال، لم يخرج له البخاري استقلالاً، وإنما أخرج له مقروناً⁽¹⁾ وقد حكم عدد من النقاد على إسناد هذا الحديث بالصحة .
قال الحافظ الهيثمي تعليقا على رواية أحمد: "رجاله رجال الصحيح"⁽²⁾ .
كما صحح إسناده الإمام السيوطي⁽³⁾ .

-
- (1)- قال الحافظ ابن حجر: " له في الصحيح حديث واحد في تفسير سورة البقرة بمتابعة يونس له عن الحسن البصري عن معقل بن يسار وروى له أصحاب السنن إلا الترمذي " انظر مقدمة الفتح، ص: 412 .
(2)- انظر مجمع الزوائد: (47/3)، باب (السؤال في القبر) .
(3)- انظر الدر المنثور: (30/5) .

المبحث الثاني: سوقه لأقوال الأئمة في الحكم على الحديث

وشكل هذا قسما وافرا من تعاليقه على الأحاديث، فمنها ما يسوقها ويعتمدها دون تعقيب منه أو رد، وقد يورد أقوال عدد من النقاد في تضعيف حديث، ثم يتعقبهم بإثبات صحة الحديث .

المطلب الأول: اعتماده الأئمة في التصحيح

واعتماده على النقد في التصحيح كان على ضربين، فإما أن يكتفي بعزو الحديث إلى الصحيحين، أو أحدهما، أو إلى الجماعة، وإما أن يكتفي بإيراد قول، أو عدد من أقوال النقاد في تصحيح ذلك الحديث .

الفرع الأول: اكتفاؤه بعزو الحديث إلى الجماعة أو الصحيحين أو أحدهما

أجمع علماء الحديث على أن أعلى مراتب الصحيح، ما اتفق عليه البخاري ومسلم، ثم ما انفرد به البخاري، ثم ما انفرد به مسلم، ثم ما كان على شرطهما، ثم ما كان على شرط البخاري، ثم ما كان على شرط مسلم، ثم ما كان صحيحا عند غيرهما وليس على شرط واحد منهما⁽¹⁾ .

وما يهتنا هنا، المراتب الثلاثة الأولى المتعلقة بإخراج الحديث في الصحيحين أو في أحدهما، فمن المتعارف عليه أن الأمر إذا كان كذلك، فلا يحتاج التنصيص على صحته، لاتفاق العلماء بعدهما على تلقي كتابيهما بالقبول⁽²⁾ .

ولقد صرح الحافظ ابن كثير، على أن الأمر إذا تعلق بالبخاري ومسلم، اتفاقا أو انفردا، فإنه يكتفي بالعزو إليهما، للتدليل على صحة الحديث .

وفي ذلك يقول في مقدمة كتابه "تحفة الطالب": "... وأن أعزو ما يمكن عزوه منها إلى الكتب الستة البخاري ومسلم وأبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه أو إلى بعضها، أو إلى غيرها، إن لم يكن في شيء منها إن شاء الله تعالى، فما كان في البخاري ومسلم معا، أو في أحدهما، اكتفيت بعزوه إليهما، أو إلى أحدهما، وإن كان مع ذلك في

(1) - انظر مقدمة ابن الصلاح، ص: 28، التزمة، ص: 76، فتح المغيث: (42/1)، التدريب: (122/1-123) .

(2) - انظر مقدمة ابن الصلاح، ص: 28، التزمة، ص: 76 .

كتب السنن، وإن لم يكن فيهما، ولا في أحدهما، وهو في السنن الأربعة قلت: رواه الأربعة، وإلا بينت من رواه منهم وما لم يكن في شيء من الكتب الستة المذكورة ذكرت من رواه من غيرهم، وقد أذكر سند الحديث ليعرف حال صحته من سقمه، وما لا يعرف له سند بالكلية، كقليل من أحاديث الكتاب سألت عنه مشايخي في الحديث ونهت عليه والكلام في الآثار كالأحاديث سواء...⁽¹⁾.

وفي مثال عملي صريح في دلالة على ما كنا نقرره، قال: "مسألة: ومن جعله تعالى الفجر غاية لإباحة الجماع والطعام والشراب لمن أراد الصيام، يُستدل على أنه من أصبح جنباً فليغتسل، وليتم صومه، ولا حرج عليه. وهذا مذهب الأئمة الأربعة وجمهور العلماء سلفاً وخلفاً، لما رواه البخاري ومسلم⁽²⁾ من حديث عائشة وأم سلمة رضي الله عنهما، أنهما قالتا: كان رسول الله ﷺ يصبح جنباً من جماع غير احتلام، ثم يغتسل ويصوم. وفي حديث أم سلمة عندهما: ثم لا يفطر ولا يقضي. وفي صحيح مسلم⁽³⁾ عن عائشة: أن رجلاً قال: يا رسول الله، تُذكرني الصلاة وأنا جنب، فأصوم؟ فقال رسول الله ﷺ: "وأنا تذكرني الصلاة وأنا جنب فأصوم". فقال: لست مثلنا -يا رسول الله- قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر. فقال: "والله إني لأرجو أن أكون أحشاكم لله وأعلمكم بما أنقي". فأما الحديث الذي رواه الإمام أحمد⁽⁴⁾: حدثنا عبد الرزاق، عن معمر، عن همام، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ أنه قال: "إذا نودي للصلاة -صلاة الصبح- وأحدكم جنب فلا يصم يومئذ" فإنه حديث جيد الإسناد على شرط الشيخين كما ترى وهو في الصحيحين عن أبي هريرة، عن الفضل بن عباس عن النبي ﷺ...⁽⁵⁾.

(1) - انظر تحفة الطالب، ص: 99-100.

(2) - البخاري في "صحيحه" كتاب (الصوم)، باب (الصائم يصبح جنباً)، برقم (1830)، (681/2)، ومسلم في "صحيحه" كتاب (الصيام)، باب (صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب)، برقم (2648)، (138/3).

(3) - صحيح مسلم، نفس الكتاب والباب السابقين، برقم (2649).

(4) - مسند أحمد برقم (8130)، (314/2).

(5) - انظر التفسير: (263/1).

والشاهد، أن الأمر عندما تعلق بالحديث الذي اتفق عليه الشيخان، أو الذي رواه الإمام مسلم، لم يعلق عليهما بشيء يتعلق بصحته من عدمه، لأن الأمر محسوم في عمومته.

ولكنه علق على الحديث الذي رواه الإمام أحمد، بأنه جيد الإسناد، لأن هذا الأخير لم يلتزم الصحة في "مسنده"، على خلاف الشيخين.

وفي موضع آخر يقول: "والحجة في ذلك ما أخرجه الشيخان: البخاري ومسلم⁽¹⁾ من طريق الزهري، عن غفرة، عن عائشة، رضي الله عنها، أن رسول الله ﷺ قال: (تقطع يد السارق في ربيع دينار فصاعدا)"⁽²⁾.

فكونه مخرجا في الصحيحين، صار حجة، لأن صحته مما لا يجادل فيها إلا مكابر.

وقد أورد الحافظ ابن كثير، عددا كبيرا من الأحاديث يعدّ بالمئات، مما اتفق البخاري ومسلم على إخراجها، والتي لم يكن ينضبط بمصلح واحد في التعبير عنها فتارة يقول: "رواه الشيخان"، وتارة يقول "متفق عليه"، ومرة يقول "رواه البخاري ومسلم" وفي أخرى يقول: "كما جاء في الصحيحين، أو ورد في الصحيحين، أو نحو ذلك".

والأغلب الأعم، أن ينسب الحديث إلى "الصحيحين" أو إلى "البخاري ومسلم" والأمر لا يحتاج إلى مزيد أمثلة على ما ذكرنا، على اعتبار أن النماذج من هذا النوع، تمتد على طول الكتاب وعرضه.

وإذا كان العزو للصحيحين، أو لأحدهما، يغني عن التنصيص على صحته فمن باب أولى، ما رواه الجماعة، أي الشيخان، وأصحاب السنن الأربعة.

(1)- البخاري في "صحيحه" كتاب (الحدود)، باب قوله تعالى (والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما)، برقم (6407).

(2492/6)، ومسلم في "صحيحه" كتاب (الحدود)، باب (حد السرقة ونصابها)، (112/5)، (4494).

(2)- انظر التفسير: (66/3).

وكمثال على ذلك، يقول الحافظ ابن كثير: "وقد ثبت بما رواه الجماعة⁽¹⁾ في كتبهم الستة من طريق قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (إن الله تجاوز لي عن أمتي ما حدثت به أنفسها، ما لم تكلم أو تعمل)"⁽²⁾.

والأمر لا يفرق كثيراً عما قلنا، فيما إذا استقل البخاري عن مسلم والعكس .
ومن نماذج ذلك:

قال الحافظ ابن كثير: "والدليل على ذلك قول البخاري⁽³⁾: حدثنا أبو نعيم حدثنا سفيان، عن عبد الملك، عن عمر بن حريث عن سعيد بن زيد، ﷺ قال: قال النبي ﷺ: (الكمأة من المن، وماؤها شفاء للعين)"⁽⁴⁾.

والشاهد قوله: "والدليل على ذلك.."، والدليل لا يمكن أن يكون حجة، إلا إذا كان صحيحاً، وقد ساقه هنا في مقام الاحتجاج، والسياق يدل على ذلك .

وفي نموذج آخر يتعلق بالإمام مسلم قال: "وصدق أبو بكر -أنه سمع رسول الله ﷺ قال: "ومما يشهد لصحة هذا الحديث⁽⁵⁾ ما رواه مسلم في

(1) البخاري في "صحيحه" كتاب (العتق)، باب (المخلط والسيان في العتاق والطلاق ونحوه)، برقم (2391).
(2) 894/2، ومسلم في "صحيحه" كتاب (الإيمان)، باب (تجاوز الله عن حديث النفس والخواطر بالقلب إذا لم تستغفر)، برقم (346) (81/1)، وأبو داود في "سننه" كتاب (طلاق)، باب (في الرسوسة بالطلاق)، برقم (2211) (232/2)، والنسائي في "سننه" كتاب (الطلاق)، باب (من طلق في نفسه)، برقم (3433)، (156/6)، والترمذي في "سننه" كتاب (الطلاق) واللعان عن رسول الله ﷺ، باب (ما جاء فيمن يحدث نفسه بطلاق امرأته)، برقم (1183) (489/3)، وابن ماجه في "سننه" كتاب (الطلاق)، باب (من طلق في نفسه ولم يتكلم به)، برقم (2040) (658/1) .

(2) انظر التفسير: (393/1) .

(3) صحيح البخاري، كتاب (الطب)، باب (المن شفاء للعين)، برقم (5381) (2159/5)، وانظره أيضاً في "صحيح مسلم" كتاب (الأشربة)، باب (فضل الكمأة ومداداة العين بها)، (5463-5464) (124/6) .

(4) انظر التفسير: (119/1) .

(5) يشير إلى الحديث الذي رواه أبو بكر الصديق مرفوعاً: "ما من رجل يذنب ذنباً فيتوضأ فيحسن الوضوء -قال مسرعاً- فيصلي. وقال سفيان: ثم يصلي وكعتين -فيستغفر الله ﷻ إلا غفر له-.

وخرجه ابن كثير بالقول: كذا رواه علي بن المديني، والحميدي وأبو بكر بن أبي شيبة، وأهل السنن، وابن حبان في صحيحه والبراز والدارقطني، من طرق، عن عثمان بن المغيرة، به. وقال الترمذي: هو حديث حسن وقد ذكرنا طريقه والكلام عليه مستقصى في مسند أبي بكر الصديق، رضي الله عنه وبالجمله فهو حديث حسن، وهو من رواية أمير

صحيحه⁽¹⁾، عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: (ما منكم من أحد يتوضأ فيبلغ -أو: فيسبغ- الوضوء، ثم يقول: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، إلا فتحت له أبواب الجنة الثمانية، يدخل من أيها شاء)⁽²⁾.

والشاهد، أنه احتج لصحة الحديث الذي أشرنا إليه في الهامش بما رواه مسلم واكتفى بالعزو إليه، على اعتبار أن رواية الإمام مسلم، ضمانا لصحته .
ومرويات البخاري ومسلم، أكثر من أن تعد وأن تحصى في تفسير أثري كتفسير ابن كثير .

الفرع الثاني: اعتماده أقوال الأئمة في التصحيح

لقد كان الحافظ ابن كثير كغيره من العلماء، يعتمد ما يراه صحيحا من أقوال النقاد في الحكم على الحديث، وعلامة ذلك أنه يذكره دون تعقب أو رد .
وفي الوقت ذاته لم يكن مجرد مقلد لكل ما قالوه، وإنما كان ينصدي بالرد والتعقيب، على ما يراه خطأ، كما سنرى ذلك في المطلب الموالي - بحول الله - .
وتفسيره يعج بأقوال الكثير من النقاد في التصحيح، بما يصعب حصره والتمثيل له، خصوصا من أكثر إيراد أقوالهم، كالإمامين الترمذي والحاكم، ممن عرفوا بكثرة تعاليقهم على ما خرّجوه من أحاديث .

ولكن قبل البدء بسرد نماذج من أقوالهم التي اعتمدها في تفسيره، لا بد من الوقوف قليلا عند مسألة مهمة، قد تشكل مثار تساؤل عن منهج ابن كثير في التعامل مع أحكام النقاد على الأحاديث، وتحديدًا عن عرف واشتهر بالتساهل في التصحيح كالترمذي، والحاكم، وابن حبان، والضياء المقدسي، ثم اعتماده أقوالهم في ذلك .

المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه عن خليفة النبي ﷺ أبي بكر الصديق رضي الله عنهما" انظر التفسير: (74-73/2) .

(1)- صحيح مسلم، كتاب (الطهارة)، باب (الذكر المستحب عقب الوضوء)، برقم (576) (1/144) .

(2)- انظر التفسير: (74/2) .

أولاً: أقوال النقاد في تصحيح من اشتهر بالتساهل وموقف الحافظ ابن كثير منهم

1- أقوالهم في تصحيح الترمذي

تكلم أئمة النقد في تصحيح الترمذي وتحسينه للحديث، وكادوا أن يجمعوا على وصفه بالتساهل في ذلك، ولكن اختلفوا بين من بالغ في رمية بشدة التساهل وبين من توسط بشأنه .

ولقد اشتهر بين المشتغلين في هذا الفن، كلام الإمام الذهبي فيه، والذي أفرط في دعوى عدم الاعتبار بتصحيحاته لفرط تساهله، ومما قاله في ذلك أثناء ترجمته لكثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف " وأما الترمذي فروى من حديثه: (الصلح جائز بين المسلمين)، وصححه، فلهذا لا يعتمد العلماء على تصحيح الترمذي.

لأنه قد كان ذكر في ترجمة كثير بن عبد الله عن الإمام الشافعي وأبي داود، أنه ركن من أركان الكذب " (1).

وقال أيضاً في ترجمة يحيى بن يمان العجلي الكوفي: "... عن ابن عباس (أن النبي ﷺ دخل قبراً ليلاً فأسرج له سراج).

حسنه الترمذي مع ضعف ثلاثة فيه، فلا يغتر بتحسين الترمذي، فعند المحاققة غالبها ضعاف " (2).

كما اشتد عليه الإمام العلامة ابن القيم، وشاطر الذهبي فيما ذهب إليه، فقال: " الترمذي يصحح أحاديث لم يتابعه غيره على تصحيحها بل يصحح ما يضعفه غيره أو ينكره، فإنه صحح حديث كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف " ثم ذكر أقوال النقاد في شدة ضعفه، ثم قال: " ويصحح أيضاً حديث محمد بن إسحاق وهو أعذر من تصحيحه حديث كثير هذا، ويصحح أيضاً للحجاج بن أرطاة مع اشتهاار ضعفه، ويصحح حديث

(1)- انظر الميزان: (493/5) .

(2)- المصدر نفسه: (231/7) .

عمرو بن شعيب، وأحسن كل الإحسان في ذلك، والمقصود أنه يصحح ما لا يصححه غيره، وما يخالف في تصحيحه⁽¹⁾.

فإن كنا نسلم للإمامين، الذهبي وابن القيم، في تعقبهما على الترمذي في تصحيحه ما ذكرناه من أمثلة بعينها، وهي في الأصل ضعيفة عند النقّاد، فإننا في الوقت ذاته، لا نقرهما على تعميم التساهل في حقه، حتى صار غالب ما صححه من قبيل الضعيف الذي لا يعتد به عندهم.

ورحم الله الحافظ العراقي حيث قال متعقبا الذهبي - فيما نقلناه عنه قبل قليل -:
" لا يقبل هذا الطعن منه في حق الترمذي، وإنما جهل الترمذي من لا يعرفه كابن حزم وإلا فهو إمام معتمد عليه، ولا يمتنع أن يخالف اجتهاده، اجتهاد غيره في بعض الرجال وكأنه رأى ما رآه البخاري، فإنه روي عنه أنه قال: في حديث كثير عن أبيه عن جده في تكبير العيدين، أنه حديث حسن، ولعله إنما حكم عليه بالحسن باعتبار الشواهد، فإنه بمعنى حديث أبي موسى المذكور في الباب، فارتفع بوجود حديث شاهد له إلى درجة الحسن⁽²⁾ .

والذي بدا لي، أن الإمامين الذهبي وابن القيم، قد وقع لهما شيء من التردد بشأن تصحيحاته، لأنه أثر عنهما أقوالا أخرى تتوسط بشأن الرجل .

قال الإمام الذهبي: " (جامعه)، قاض له بإمامته وحفظه وفقهه، ولكن يترخص في قبول الأحاديث، ولا يشدد، ونفسه في التضعيف رخو⁽³⁾ .

وهو وصف، أخف مما كان قد وصفه به سلفا، بل وذهب إلى أكثر من ذلك عندما اعتبر ما يصححه من قبيل "الجيد"، حيث قال: " الثقة من وثقه كثير، ولم يُضعف ودونه: من لم يوثق ولا ضَعَف، فإن خرج حديث هذا في (الصحيحين) فهو موثق

(1)- انظر الفروسية، ابن القيم، تحقيق: مشهور بن حسن بن محمود بن سلمان، دار الأندلس - السعودية - حائل، الطبعة الأولى، 1414 - 1993، ص: 243.

(2)- انظر نيل الأوطار: (302/3) .

(3)- انظر السير: (276/13).

بذلك، وإن صحح له مثل الترمذي وابن خزيمة فجيد أيضاً، وإن صحح له كالدارقطني والحاكم، فأقل أحواله: حسن حديثه⁽¹⁾.

وقال الإمام ابن القيم: "الترمذي فيه نوع تساهل في التصحيح"⁽²⁾.

وما أجملها من عبارة تنصف الرجل، وتعبر عن واقع الحال .

على أن هناك من نفى عنه شبهة التساهل بالكلية، واعتبر اختلافه مع غيره في تصحيح حديث، هو من قبيل الاجتهاد المعتبر .

ومن هؤلاء الشيخ عبد الله الجديع، الذي قال ما نصه: "الترمذي غير متساهل في التحقيق، خلافا لما أطلقه بعض متأخري العلماء، وجرى عليه بعض المتسبين إلى هذا العلم من أهل زماننا". ثم تابع القول بعد ذكره لمقولة ابن القيم التي نقلناها سلفاً: "والوجه في ذلك كله أنه إمام مجتهد في هذه الصنعة كغيره من أئمة هذا الشأن واختلاف الأئمة في التصحيح والتضعيف لحديث هو من نفس باب اختلافهم في التعديل والتجريح لراو، فاحتمال هذا احتمال هذا احتمال ذاك .

والترمذي جرى في هذا العلم على خطى شيخه البخاري في منهاجه، كما أظهر ذلك جلياً في كتابه، نعم، كل يؤخذ من قوله ويترك إلا النبي ﷺ .

والأئمة بعد الترمذي لم يزالوا يعتمدون تصحيحه للحديث أو تحسينه له، حتى يتبين خطأ قوله فيه، وهذا الأليق بخريج مدرسة البخاري، والدارمي، وأبي زرعة الرازي⁽³⁾.

والحافظ ابن كثير، وإن اعتبر أن سنن الترمذي يحوي عدداً غير قليل من المنكرات، إلا أنه اعتبره أصلاً في معرفة الحديث الحسن⁽⁴⁾.

(1)-انظر الموقظة، ص: 78 .

(2)-انظر زاد المعاد في هدي خير العباد، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عبد الفادر الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة - مكتبة المنار الإسلامية - بيروت - الكويت - 1407 - 1986، الطبعة: الرابعة عشر، (2/348) .

(3)-انظر تحرير علوم الحديث: (2/862).

(4)-انظر الباعث، ص: 39.

وما يصدق ذلك، كثرة سوقه لأقوال الترمذي في التصحيح والتحسين في "التفسير"، دون تعقب منه أو ردة، وهذا واضح الدلالة في أنه يعتمد أقواله في ذلك مما يرى صواب أحكامه فيه .

2- أقوالهم في تصحيح الحاكم

والإجماع منعقد بلا شك، على تساهل الإمام الحاكم في باب التصحيح، وإن كان البعض قد بالغ في الحكم على الرجل، بما يخرج عن حد القصد والاعتدال . قال الإمام النووي في " والحاكم متساهل في التصحيح معروف عند العلماء بذلك " (1).

وقال الإمام ابن تيمية: "... فإن أهل العلم متفقون على أن الحاكم فيه من التساهل والتسامح في باب التصحيح، حتى إن تصحيحه دون تصحيح الترمذي والدارقطني، وأمثالهما بلا نزاع فكيف بتصحيح البخاري ومسلم، بل تصحيحه دون تصحيح أبي بكر ابن خزيمة، وأبي حاتم بن حبان البستي، وأمثالهما، بل تصحيح الحافظ أبي عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي في مختاره، خير من تصحيح الحاكم فكتابه في هذا الباب خير من كتاب الحاكم بلا ريب، عند من يعرف الحديث وتحسين الترمذي أحيانا يكون مثل تصحيحه أو أرجح، وكثيرا ما يصحح الحاكم أحاديث يجزم بأنها موضوعة لا أصل لها " (2).

وقال الإمام ابن عبد الهادي الحنبلي - تلميذ ابن تيمية - : "... فإن فيه - أي المستدرک - أحاديث كثيرة يظهر أنها كذب موضوعة، فلهذا انحطت درجته عن درجة غيره " (3).

(1)- انظر المجموع (419/4) عند حديث عن مسألة تخطي الرقاب في أحكام صلاة الجمعة.

(2)- انظر مجموع الفتاوى، تحقيق: أنور الباز - عامر الجزار، دار الوفاء، ط: 3، 1426 هـ / 2005 م، (426/22).

(3)- انظر الصارم المنكي: شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي (المتوفى: 744هـ)، تحقيق: عقيل بن محمد بن زيد المقطري اليمني، مؤسسة الريان، بيروت - لبنان، ط: 1، 1424 هـ / 2003 م، ص: 121.

وذهب الإمام ابن القيم بعيداً في الخط من قيمة تصحيحات الحاكم، إلى الحد الذي اعتبر فيه أنها لا تساوي شيئاً، فقال: "قالوا وأما تصحيح الحاكم فكما قال القائل

فأصبحت من ليلى الغداة كقباض على الماء خائنه فروج الأصابع

ولا يعبأ الحفاظ أطباء علل الحديث بتصحيح الحاكم شيئاً، ولا يرفعون به رأساً البتة بل لا يعدل تصحيحه، ولا يدل على حسن الحديث، بل يصحح أشياء موضوعة بلا شك عند أهل العلم بالحديث، وإن كان من لا علم له بالحديث لا يعرف ذلك، فليس بمعيار على سنة رسول الله، ولا يعبأ أهل الحديث به شيئاً.

والحاكم نفسه يصحح أحاديث جماعة، وقد أخبر في كتاب "المدخل" له أن لا يحتج بهم، وأطلق الكذب على بعضهم⁽¹⁾.

وقد ذهبت بعض الأقوال إلى التوسط بشأنه:

قال الإمام ابن الصلاح: "وهو واسع الخطو في شرط الصحيح متساهل في القضاء به، فالأولى أن نتوسط في أمره فنقول: ما حكم بصحته ولم نجد ذلك فيه لغيره من الأئمة، إن لم يكن من قبيل الصحيح، فهو من قبيل الحسن يحتج به، ويعمل به، إلا أن تظهر فيه علة توجب ضعفه"⁽²⁾.

وقد تعقبه الحافظ العراقي بالقول: "وقد تعقبه بعض من اختصر كلامه وهو مولانا قاضي القضاة بدر الدين بن جماعة فقال: إنه يتبع ويحكم عليه بما يليق بحاله من الحسن أو الصحة أو الضعف، وهذا هو الصواب.

إلا أن الشيخ أبا عمرو - رحمه الله - رأى أنه قد انقطع التصحيح في هذه الأعصار فليس لأحد أن يصحح، فلماذا قطع النظر عن الكشف عليه - والله أعلم"⁽³⁾.

(1)- انظر الفروسيه، ص: 245.

(2)- انظر المقدمة، ص: 22.

(3)- انظر التقييد والإيضاح، ص: 30.

وقد وافق الإمام النووي، ابن الصلاح فيما ذهب إليه، وهذا ما حدا بالإمام السيوطي، أن يتعجب من موافقته إياه هنا، ومخالفته فيما يتبني عنها كما قال⁽¹⁾.

وقد نقل الحافظ ابن كثير، كلام ابن الصلاح، الأنف الذكر، دون تعقب منه مما يدل على أنه يذهب المذهب نفسه، في الاعتداد بتصحيحه، وإنزاله منزلة الحسن على أقل تقدير، فيما انفرد بتصحيحه، وليس لغيره من النقاد كلام فيه.

وتطبيقاته في "التفسير" تؤكد ما كنا نقرّره، حيث ساق عددا كبيرا من الأحاديث واكتفي بذكر تصحيح الحاكم لها، دون أدنى تعقيب.

3- أقوالهم في تصحيح ابن حبان

اشتهر بين العلماء أيضا القول بتساهل ابن حبان في التصحيح، لكنهم اتفقوا على أن تصحيحه، أرفع منزلة من تصحيح الحاكم، بل وبعيد عنه.

قال الإمام ابن تيمية: "... فإن تصحيحه - أي ابن حبان - فوق تصحيح الحاكم وأجل وأقدر..."⁽²⁾.

وقال أبو عبد الله بن رُشيد الفهري: "... على أن أبا حاتم البستي وإن كان من أئمة الحديث، فعنده بعض التساهل في القضاء بالصحيح، فما حكم بصحته مما لم يحكم به غيره، إن لم يكن من قبيل الصحيح، يكن من قبيل الحسن، وكلاهما يحتج به ويعمل عليه، إلا أن يظهر فيه ما يوجب ضعفه"⁽³⁾.

ودافع الإمام الحازمي عن الإمام ابن حبان ونفى عنه شبهة التساهل، فقال: "ابن حبان أمكن في الحديث من الحاكم، قيل: وما ذكر من تساهل ابن حبان ليس بصحيح فإن غايته أنه يسمى الحسن صحيحا، فإن كانت نسبته إلى التساهل باعتبار وجدان الحسن في كتابه، فهي مشاحة في الاصطلاح، وإن كانت باعتبار خفة شروطه، فإنه

(1) - انظر التدريب: (107/1).

(2) - انظر قاعدة جلية في التوسل والوسيلة، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي - بيروت - 1390 - ص: 85.

(3) - انظر السنن الأبين، ص: 161.

يخرج في الصحيح ما كان راويه ثقة غير مدلس سمع من شيخه وسمع منه الآخذ عنه، ولا يكون هناك إرسال، ولا انقطاع، وإذا لم يكن في الراوي جرح ولا تعديل وكان كل من شيخه والراوي عنه، ثقة، ولم يأتيه بحديث منكر، فهو عنده ثقة، وفي كتاب الثقات له كثير ممن هذه حاله، ولأجل هذا ربما اعترض عليه في جعلهم ثقات من لم يعرف حاله ولا اعترض عليه، فإنه لا مشاحة في ذلك وهذا دون شرط الحاكم، حيث شرط أن يخرج عن رواية أخرجه لمثلهم الشيخان في الصحيح فالحاصل أن ابن حبان وفى بالتزام شروطه ولم يوف الحاكم⁽¹⁾.

وكان الحافظ ابن كثير شديد الاحتفاء بصحيح ابن حبان، ومما قاله بشأن منزلته "...وكتب أخر التزم أصحابها صحتها، كابن خزيمة، وابن حبان البستي، وهما خير من المستدرک بكثير، وأنظف أسانيد ومتوناً"⁽²⁾.

4- أقوالهم في تصحيح الضياء المقدسي في "المختارة".

وهو فيه أشد احتياطاً من الحاكم، ولذا قدّمه طائفة من متأخري العلماء على "المستدرک" للحاكم.

قال الإمام ابن تيمية: " تصحيح الحافظ أبي عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي في مختاره، خير من تصحيح الحاكم فكتابه في هذا الباب خير من كتاب الحاكم بلا ريب عند من يعرف الحديث"⁽³⁾.

وقال تلميذه ابن عبد الهادي الحنبلي: " اختاره من الأحاديث الجياد الزائدة على ما في الصحيحين، وهو أعلى مرتبة من تصحيح الحاكم، وهو قريب من تصحيح الترمذي، وأبي حاتم البستي، ونحوهما، فإن الغلط في هذا قليل، ليس هو مثل صحيح

(1)-انظر الترويب: (108/1).

(2)-انظر الباعث، ص: 25.

(3)-انظر مجموع الفتاوى: (426/22).

الحاكم ، فإن فيه أحاديث كثيرة يظهر أنها كذب موضوعة ، فلهذا انحطت درجته عن درجة غيره ^(١).

وقال الإمام السخاوي: " هي أحسن من المستدرك " ^(٢).

وقال الإمام السيوطي: " وقد ذكر الزركشي في تخريج الرافعي أن تصحيحه - أي الضياء في المختارة - أعلى مزية من تصحيح الحاكم، وأنه قريب من تصحيح الترمذي وابن حبان ^(٣).

وقد سار الحافظ ابن كثير في ركاب هذا الإجماع الحاصل على تقديمه على "مستدرك الحاكم"، حيث قال: "وكتاب المختارة، فيه علوم حسنة حديثة، وهو أجود من مستدرك الحاكم لو كمل" ^(٤).

وقال في موضع آخر: "وقد جمع الشيخ ضياء الدين محمد بن عبد الواحد المقدسي في ذلك كتاباً سماه "المختارة" ولم يتم، كان بعض الحفاظ من مشايخنا يرجحه على مستدرك الحاكم ^(٥).

قال الشيخ أحمد شاكر: " كأنه يعني شيخه الحافظ ابن تيمية - رحمه الله - ^(٦).

الخلاصة

فما يستفاد من مجمل ما قلناه بشأن هذه المدونات الحديثية التي اشتهرت بالتساهل، أن بها أحكاماً كثيرة بالتصحيح والتحسين يمكن الاعتماد عليها، إلا ما علم فيها خطأ صاحبها، بما في ذلك "مستدرك الحاكم".

وكتب كثير من النقاد الماهرين تعجّ بأقوالهم، كالإمام النووي في "المجموع" والحافظان ابن رجب، وابن حجر في "الفتح"، والهيتمي في "مجمع الزوائد"، وابن تيمية

(١)-انظر الصارم المنكي، ص: 121 .

(٢)-انظر فتح المغيث: (37/1) .

(٣)-انظر الآلء المصنوعة: (30/1) .

(٤)-انظر البداية (198/13) .

(٥)-انظر الباحث، ص: 27 .

(٦)-نفس المرجع والصفحة .

في "مجموع الفتاوى" وسائر كتبه، وابن القيم في "إعلام الموقعين" وسائر كتبه والقائمة طويلة يصعب حصرها من الحفاظ والنقاد، ممن كانوا يتعاملون مع تصحيحاتهم بإيجابية كبيرة، ويعتمدونها في كثير من الأحيان .

فالحافظ ابن كثير لم يكن بدعا فيما صنع، في إيراد أقوال هؤلاء الأئمة، في موضع الاحتجاج، فيما يراه صحيحا .

فإذا كانت أقوال هؤلاء في التصحيح كثيرا ما يأخذها بعين الاعتبار، فمن باب أولى، غيرهم من النقاد ممن اشتهروا بالتحري والضبط في أحكامهم، كعلي بن المديني وأحمد بن حنبل، وأبي حاتم، وأبي داود، والنسائي، والدارقطني، وابن القطان، وابن خزيمة، والبزار، والنووي، وشيخه المزني، وغيرهم كثير .

ثانيا: نماذج من اعتماده على أقوال النقاد في الحكم على الحديث بالصحة

1- الإمام الترمذي

قال الحافظ ابن كثير: "وقد قال الفقيه الإمام أبو عبد الله بن بطة، -رحمه الله-: حدثنا أحمد بن محمد بن مسلم، حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: (لا تتركبوا ما ارتكبت اليهود، فتستحلوا محارم الله بأدنى الحيل) .

وهذا إسناد جيد، فإن أحمد بن محمد بن مسلم هذا ذكره الخطيب في تاريخه ووثقه، وباقي رجاله مشهورون ثقات، ويصحح الترمذي بمثل هذا الإسناد كثيرا⁽¹⁾.

ومحل الشاهد هنا، العبارة الأخيرة التي أظهر فيها بكل وضوح اعتماده على أحكام الترمذي في التصحيح .

ونماذج احتجاجه بأقواله في التصحيح، تمتد على طول التفسير وعرضه بالمتنات.

(1)- الحديث تم تخريجه، وتناوله، في هامش ص: 637 من هذا الفصل .

2- الإمام الحاكم

قال الحافظ ابن كثير: "وقال عبد الرزاق، عن عبد العزيز بن أبي رواد، عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: (جعل الله الأهلة مواقيت للناس، فصوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته، فإن غم عليكم فعدوا ثلاثين يوماً)⁽¹⁾."

ورواه الحاكم في مستدركه، من حديث ابن أبي رواد، به . وقال: كان ثقة عابدا مجتهدا شريف النسب، فهو صحيح الإسناد، ولم يخرجاه⁽²⁾."

ونماذج اعتماده على تصحيحات الحاكم تعدّ بالعشرات في "تفسيره" .

3- الإمام النسائي

قال الحافظ ابن كثير: "وفي حديث عاصم بن أبي النجود، عن زرّ بن حبیش عن صفوان بن عسال، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (إن الله فتح بابا قبل المغرب عرضه سبعون عاما للتوبة)، قال: (لا يغلّق حتى تطلع الشمس منه)⁽³⁾."

رواه الترمذي وصححه النسائي، وابن ماجه في حديث طويل⁽⁴⁾ .

(1)- أخرجه الحاكم في "مستدركه" من كتاب الصوم، برقم (1539) (584/1)، والبيهقي في "السنن الكبرى" كتاب (الصوم) باب (الصوم لرؤية الهلال أو استكمال العدد ثلاثين)، برقم (8176) (204/4)، وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير وزيادته، المكتب الإسلامي، الطبعة: الثالثة، (1408هـ/1988م) برقم (3093) (594/1).

(2)- انظر التفسير: (266/1) .

(3)- رواه أحمد في مسنده برقم (18125) (241/4)، والترمذي في "سننه" أبواب (الدعوات)، باب (في فضل التوبة والاستغفار)، برقم (3535) (545/5)، والنسائي في "سننه الكبرى" كتاب (التفسير)، باب (سورة الأنعام) برقم (11178) (344/6)، وابن ماجه في "سننه" كتاب (الفتن)، باب (طلوع الشمس من مغربها)، برقم (4070) (1353/2) .

(4) انظر التفسير: 221/3، وانظر مثالا آخر: (6/5) .

4- الإمام أبو داود

قال الحافظ ابن كثير: "وعن أبي سعيد قال: قيل: يا رسول الله، أتتوضأ من بثر بضاعة؟ -وهي بثر يلقى فيها النتن، ولحوم الكلاب فقال: (إن الماء طهور لا ينجسه شيء)"⁽¹⁾ رواه الشافعي، وأحمد وصححه أبو داود، والترمذي وحسنه، والنسائي⁽²⁾.

5- الإمام علي بن المديني

قال الحافظ ابن كثير: "قال الإمام أحمد: حدثنا خلف بن الوليد، حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق، عن أبي ميسرة، عن عمر أنه قال: لما نزل تحريم الخمر قال: اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا. فنزلت هذه الآية التي في البقرة: ﴿يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس﴾"⁽³⁾.

فدعي عمر فقرئت عليه، فقال: اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا. فنزلت الآية التي في النساء: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى﴾⁽⁴⁾، فكان منادي رسول الله ﷺ إذا أقام الصلاة، نادى: ألا يقربن الصلاة سكران.

فدعي عمر فقرئت عليه، فقال: اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا. فنزلت الآية التي في المائدة: فدعي عمر، فقرئت عليه فلما بلغ: ﴿فهل أنتم متهون﴾⁽⁵⁾؟ قال عمر: انتهينا، انتهينا⁽⁶⁾.

(1)- رواه أحمد في "مسنده" برقم (11836) (86/3)، والترمذي في "سننه" برقم (66) (95/1)، وأبو داود في "سننه" (24/1) (66)، والنسائي في "سننه" برقم (326) (174/1).

(2)- انظر التفسير: (16/6).

(3)- سورة البقرة: 219.

(4)- سورة النساء: 43.

(5)- سورة المائدة: 91.

(6)- أخرجه أحمد في "مسنده" برقم (378) (53/1)، أبو داود في "سننه" كتاب (الأشربة)، باب (في تحريم الخمر)، برقم (3672) (364/3)، النسائي في "سننه" كتاب (الأشربة)، باب (تحريم الخمر)، برقم (5540) (286/8)، والترمذي في "سننه" أبواب (التفسير)، باب (ومن سورة المائدة)، برقم (3049) (253/5)، والحاكم في "المستدرک" كتاب (التفسير)، باب (من سورة البقرة)، برقم (3101) (305/2) وقال صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، جميعهم من طريق إسرائيل عن أبي إسحاق، عن أبي ميسرة، عن عمر.

وهكذا رواه أبو داود، والترمذي، والنسائي من طرق، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق . وكذا رواه ابن أبي حاتم، وابن مردويه من طريق الثوري، عن أبي إسحاق عن أبي مسيرة، واسمه عمرو بن شرحبيل الهمداني الكوفي، عن عمر. وليس له عنه سواء لكن قال أبو زرعة: لم يسمع منه. والله أعلم. وقال علي بن المديني: هذا إسناد صالح صحيح، وصححه الترمذي⁽¹⁾.

6- الإمام أحمد

قال الحافظ ابن كثير: "وقد جود إسناده الإمام أحمد، رحمه الله، فقال: حدثنا الحكم بن نافع، حدثنا إسماعيل بن عياش، عن ضمضم بن زرعة عن شريح بن عبيد الحضرمي، عن حدثه عن عقبة بن عامر، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: (إن أول عظم من الإنسان يتكلم يوم يختتم على الأفواه فخذ من الرجل الشمال)⁽²⁾ (1)".

ومحل الشاهد، هو الإشارة إلى تجويد الإمام أحمد لإسناده، دون تعقب منه رغم أن الإسناد فيه رجل مبهم لم يسم، وتجويد الإسناد لا ينعكس بالضرورة على الحديث كما ذكرنا مرارا في مواضعه .

7- الإمام أبو عبد الله المقدسي:

قال الحافظ ابن كثير: "وروى أبو القاسم الطبراني من حديث حسين بن علي الجعفي، عن زائدة، عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة قال:

(1) انظر التفسير: (300/1)، أمثلة أخرى أنظرها في (218/7)، (15/8) .

(2) -رواه أحمد في "مسنده" برقم (17412) (151/4)، وابن أبي حاتم في "تفسيره" (3198/10) من سورة يس، والطبري في "تفسيره" (24/23) من سورة يس، والطبراني في "الكبير" (333/17). وقال الهيثمي: "رواه أحمد والطبراني وإسنادهما جيد". انظر مجمع الزوائد: (351/10)، وقد اعتبر الشيخ الألباني أن رجاله ثقات لولا الرجل المبهم، ولم يصحح زيادة "الشمال" لاضطراب الروايات بذلك. انظر "الصحيحة" برقم (2713) (480/6-481).

(3) -انظر التفسير: (296/6).

قيل: يا رسول الله، هل نصل إلى نساتنا في الجنة؟ قال: (إن الرجل ليصل في اليوم إلى مائة عذراء)⁽¹⁾.

قال الحافظ أبو عبد الله المقدسي: هذا الحديث عندي على شرط الصحيح⁽²⁾.

8- الإمام أبو حاتم الرازي

قال الحافظ ابن كثير: "وقد روى الإمام أحمد وأهل السنن، من حديث الزهري عن أبي أكيمة الليثي، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ انصرف من صلاة جهر فيها بالقراءة، فقال: (هل قرأ أحد منكم معي آفأ؟ قال رجل: نعم يا رسول الله. قال إني أقول: ما لي أنازع القرآن؟)⁽³⁾ قال: فأنتهى الناس عن القراءة مع رسول الله ﷺ فيما جهر فيه رسول الله ﷺ بالقراءة من الصلوات حين سمعوا ذلك من رسول الله ﷺ .

وقال الترمذي: هذا حديث حسن، وصححه أبو حاتم الرازي⁽⁴⁾.

9- الإمام الشافعي

قال الحافظ ابن كثير: "... ثم قام النبي ﷺ خطيباً صبيحة عشرين من رمضان فقال: (من كان اعتكف معي فليرجع، فإني رأيت ليلة القدر، وإني أنسيتها، وإنها في

(1) رواه الطبراني في "الأوسط" (263/5)، والصغير (68/2)، وقال: لم يرو عن هشام إلا زائدة تفرد به الجعفي البزار ورجاله رجال الصحيح غير محمد بن ثواب وهو ثقة . ويمثله قال الهيثمي في "مجمع الزوائد" (417/10) وكذا الألباني في "الصحيحة" برقم (367) (708/1 709) .

(2) -انظر التفسير: (351/7)، وانظر نماذج آخر: (59 و57/2)، (105/4)، (357/7) .

(3) - أخرجه أحمد في "مسنده" برقم (7994) (301/2)، ومالك في "موطئه" كتاب (الصلاة)، باب (ترك القراءة خلف الإمام فيما جهر فيه)، (86/1) وأبو داود في "سننه" كتاب (الصلاة)، باب (من كره القراءة بفاتحة الكتاب إذا جهر الإمام)، برقم (826) (305/1)، والنسائي في "سننه"، كتاب (الافتتاح) باب (ترك القراءة خلف الإمام فيما جهر به)، برقم (919) (140/2)، والترمذي في "سننه"، أبواب (الصلاة)، باب (ما جاء في ترك القراءة خلف الإمام إذا جهر الإمام بالقراءة)، برقم (312) (118/2)، وابن ماجه في "سننه"، كتاب (إقامة الصلاة والسنة فيها) باب (إذا قرأ الإمام فأنصتوا)، برقم (848) (276/1) .

(4) -انظر التفسير: (316/3) .

العشر الأواخر وفي وتر، وإني رأيت كأنني أسجد في طين وماء^(١). وكان سقف المسجد جريدا من النخل، وما نرى في السماء شيئا، فجاءت قرعة فمطرنا فصلى بنا النبي ﷺ حتى رأيت أثر الطين والماء على جبهة رسول الله ﷺ تصديق رؤياه. وفي لفظ: (في صبح إحدى وعشرين) أخرجاه في الصحيحين، قال الشافعي: وهذا الحديث أصح الروايات^(٢).

10- الإمام البزار

قال الحافظ ابن كثير: "كما قال الحافظ أبو بكر البزار في مسنده: حدثنا نصر بن علي حدثنا عمرو بن مجمع، عن يونس بن خباب، عن ابن جبير بن مطعم - يعني نافع بن جبير - عن ابن عباس - وحدثنا عمر بن الخطاب - يعني السجستاني - حدثنا عبد الله بن جعفر، حدثنا عبيد الله بن عمرو، عن زيد بن أبي أنيسة، عن يونس بن خباب - عن ابن جبير بن مطعم - عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ يقول: (اللهم إني أسألك العفو والعافية في ديني ودنياي، وأهلي ومالي اللهم استر عورتني، وآمن روعتي واحفظني من بين يدي ومن خلفي، وعن يميني وعن شمالي ومن فوقي، وأعوذ بك اللهم أن أغتال من تحتي)^(٣).

تقرّد به البزار وحسنه^(٤).

(١)-رواه البخاري في "صحيحه" كتاب (الاعتكاف)، باب (الاعتكاف في العشر الأواخر والاعتكاف في المساجد كلها)، برقم (1923) (713/2)، ومسلم في "صحيحه"، كتاب (الصيام)، باب (فضل ليلة القدر والحث على طلبها) برقم (2829) (172/3).

(2)-انظر التفسير: (279/8).

(3)-لم أشر عليه في الطبعة التي اعتمدتها من مسند البزار، والحديث مشهور وصحيح، أخرجه أحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه وابن حبان والحاكم من حديث ابن عمر. انظر "الدر المنثور" (427/3).

(4)-انظر التفسير: (233/3)، وانظر نموذجا آخر: (320/8).

11- الإمام الدارقطني

قال الحافظ ابن كثير: "وفي مسند الإمام أحمد، وسنن أبي داود، وصحيح ابن خزيمة، ومستدرك الحاكم، عن أم سلمة، قالت: (كان رسول الله ﷺ يقطع قراءته: بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. الرحمن الرحيم. مالك يوم الدين) ^(١). وقال الدارقطني: إسناده صحيح" ^(٢).

12- الإمام ابن خزيمة

قال الحافظ ابن كثير: "لما ثبت في الحديث الذي رواه أهل السنن وصححه ابن خزيمة، عن رفاعه بن رافع الزرقي، أن النبي ﷺ قال للمسيء في صلاته: (توضأ كما أمرك الله) ^(٣) ^(٤).

(١) رواه أحمد في "مسنده" برقم (26625) (302/6)، وأبو داود في "سننه" كتاب (الحروف والقراءات)، باب (من دون ترجمة)، برقم (4003) (65/4)، والترمذي في "سننه" أبواب (القراءات عن رسول الله ﷺ)، باب (في فاتحة الكتاب)، برقم (2927) (185/5)، كما رواه الدارقطني في "سننه" كتاب (الصلاة)، باب (باب وجوب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة)، (312/1)، وقال: إسناده صحيح وكلهم ثقات. وقد صححه الألباني في "الإرواء": (60/2).

(2) -انظر التفسير: (29/1)، وانظر نموذجا آخر في نفس الجزء والصفحة السابقتين، وثالثا في "فضائل القرآن" -مقدمة التفسير، ص: 68.

(3) -رواه النسائي في "سننه الكبرى" كتاب (الأذان)، باب (الإقامة لمن يصلي وحده)، برقم (1631) (501/1)، والترمذي في "سننه"، كتاب (الصلاة)، باب (باب ما جاء في وصف الصلاة)، برقم (302) (100/2)، وأبو داود في "سننه"، كتاب (الصلاة)، باب (باب صلاة من لا يقيم صلبه في الركوع والسجود)، برقم (861) (321/1)، وابن ماجه في "سننه" كتاب (الطهارة وسننها)، باب (باب ما جاء في الوضوء على ما أمر الله تعالى)، برقم (460) (156/1)، وابن خزيمة في "صحيحه"، وقال الشيخ الألباني: "إسناده صحيح على شرط البخاري" انظر "صحيح سنن أبي داود" كتاب (الصلاة) باب (صلاة من لا يقيم ضلابة في الركوع والسجود) (11/4)، وأصل الحديث مخرج في "الصحيحين" عن أبي هريرة.

والحافظ ابن كثير اختصر الحديث هنا، وهو أتم من هذا في كتب "السنن"، مع اختلاف يسير في اللفظ.

(4) -انظر التفسير: (30/3)، وانظر أيضا: (229/6).

13- الإمام أبو الحسن القطان

قال الحافظ ابن كثير: " كما رواه الإمام أحمد وأهل السنن إلا ابن ماجه، من حديث أبي قلابة عن عمرو بن بجدان عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: (الصعيد الطيب طهور المسلم، وإن لم يجد الماء عشر حجج، فإذا وجده فليؤمسه بشرته، فإن ذلك خير له) ⁽¹⁾ .

وقال الترمذي: حسن صحيح: وصححه ابن حبان أيضا ورواه الحافظ أبو بكر البزار في مسنده عن أبي هريرة وصححه الحافظ أبو الحسن القطان ⁽²⁾ .

14- الإمام ابن حزم

قال الحافظ ابن كثير: " قال أبو عيسى الترمذي، والنسائي: حدثنا أبو سعيد الأشج حدثنا أبو خالد الأحمر، عن الضحاك بن عثمان، عن مخرمة بن سليمان، عن كريب عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: (لا ينظر الله إلى رجل أتى رجلا أو امرأة في الدبر) ⁽³⁾ .

(1) - أخرجه أحمد في "مسنده" برقم (21342) (146/5)، وأبو داود في "سننه" كتاب (الطهارة)، باب (الجنب يتيمم)، برقم (332) (129/1)، والترمذي في "سننه" كتاب (الطهارة) باب (باب ما جاء في التيمم للجنب إذا لم يجد الماء)، برقم (124) (212/1)، والنسائي في "سننه" كتاب (الطهارة)، باب (باب الصلوات يتيمم واحد)، برقم (322) (171/1)، والدارقطني في "سننه"، كتاب (الطهارة)، باب (باب في جواز التيمم لمن لم يجد الماء ستين كثيرة)، (186/1) .

(2) - انظر التفسير: (192/2) .

(3) - رواه الترمذي في "سننه" كتاب (الرضاع)، باب (ما جاء في كراهية إتيان النساء في أدبارهن)، برقم (1165) (469/3)، والنسائي في "السنن الكبرى"، كتاب (عشرة النساء)، باب (ذكر حديث ابن عباس فيه واختلاف ألفاظ الناقلين عليه)، برقم (9001) (320/5)، وابن حبان في "صحيحه"، كتاب (الحدود)، باب (الزنى وحده)، ذكر التغليب على من أتى رجلا أو امرأة في دبرهما، برقم (4418) (266/10) وابن أبي شيبة في "مصنفه"، كتاب (النكاح)، باب (ما جاء في إتيان النساء في أدبارهن وما جاء فيه من الكراهة)، (251/4) وأبي يعلى في "مسنده"، تحقيق: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث - دمشق - 1404 - 1984، الطبعة: الأولى، أول مسند ابن عباس: (266/4)، واليزلو في "مسنده" مسند ابن عباس - (204/2)، وقال "وهذا الحديث لا نعلمه يؤوى عن ابن عباس بإسناد أحسن من هذا الإسناد".

ثم قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، وهكذا أخرجه ابن حبان في صحيحه. وصححه ابن حزم أيضا⁽¹⁾.

15- الإمام النووي

قال الحافظ ابن كثير: "قال أبو داود: حدثنا ابن عوف -هو محمد- حدثنا المقرئ حدثنا حيوة، عن أبي صخر حميد بن زياد، عن يزيد بن عبد الله بن قسيط، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: (ما من أحد يسلم علي، إلا رد الله علي روحي، حتى أرى عليه السلام)⁽²⁾."

تفرد به أبو داود، وصححه النووي في الأذكار⁽³⁾.

16- الحافظ المزي

قال الحافظ ابن كثير: "وقال أحمد بن سليمان النجاد في أماليه⁽⁴⁾، حدثنا أسلم بن سهل بحشل، حدثنا علي بن الحسن بن سليمان -هو أبو الشعثاء الحضرمي، شيخ مسلم- حدثنا أبو معاوية قال: سمعت الأعمش يقول: تروح إلينا جني، فقلت له: ما أحب الطعام إليكم؟ فقال الأرز. قال: فأتيناهم به، فجعلت أرى اللقم ترفع ولا أرى أحدا. فقلت: فيكم من هذه الأهواء التي فينا؟ قال: نعم. قلت: فما الراقصة فيكم؟ قال: شربنا."

عرضت هذا الإسناد على شيخنا الحافظ أبي الحجاج المزي فقال: هذا إسناد صحيح إلى الأعمش⁽⁵⁾.

(1)-انظر التفسير: (308/1).

(2)-رواه أبو داود في "سننه" كتاب (المناسك)، باب (زيارة القبور)، برقم (2043) (2/169)، صحيحه النووي في "الأذكار المتخبة من كلام سيد الأبرار، دار الكتب العربي - بيروت - 1404 هـ - 1984 م، ص: 92، وقال الحافظ في "الفتح" (488/6): "رواه ثقات"، كما صححه السخاوي في المقاصد الحسنة، ص: 587.

(3)-انظر التفسير: (229/6)، وانظر مثالا آخر: (229/6).

(4)-لم أجده في شيء من كتب السنة المشهورة، ولم ألق على أمالي أحمد بن سليمان النجاد التي استقى منها ابن كثير هذا الحديث.

(5)-انظر التفسير: (155/8).

المطلب الثاني: سوقه لأقوال الأئمة في تضعيف حديث وتعقبهم بتصحيحه

هذا مطلب مهم جداً، يجسد مدى تحرر الحافظ ابن كثير من التقليد، وبلوغه درجة المحفظ، والإتقان، والاجتهاد، التي تمكنه من الاستقلال برأيه فيما يتعلق بنقد الأحاديث.

كما تؤكد تعقباته هذه التي سنعرضها - بحول الله وقوته -، أن ما كان يكتفي فيه بإيراد قول ناقد، أو نقاد، في تصحيح حديث، كما مثلنا قبل قليل، يمثل مذهبه في الحكم على ذلك الحديث، لأنه لو لم يكن كذلك، لأبدى رأيه بمخالفتهم، كما فيما سنعرض من النماذج بعد قليل.

وسنكتفي بإيراد نموذج واحد لكل تعقب، ونشير إلى أمثالها إن وجد.

أولاً: تعقبه تضعيف علي بن المديني والترمذي لحديث وتصحيحه إياه

والمثال متعلق بمن كان في إسناده، مولى أبي بكر الصديق الذي لم يسم واعتبار الحافظ ابن كثير، أن جهالة لا تضر، لأنه تابعي كبير، وقد تم تناول هذا المثال ودراسته، في فصل "الجهالة" من الباب الأول، فانظره هناك⁽¹⁾.

ثانياً: تعقبه تضعيف الترمذي لحديث وتصحيحه إياه

قال الحافظ ابن كثير: "وقد روى الإمام أحمد والترمذي وابن ماجه وأصحاب التفاسير، من حديث أبي إسحاق، عن الحارث بن عبد الله الأعور، عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: إنكم تقرأون (من بعد وصية يوصي بها أو دين)⁽²⁾ وإن رسول الله ﷺ قضى بالدين قبل الوصية، وإن أعيان بني الأم يتوارثون دون بني العلات، يرث الرجل أخاه لأبيه وأمه دون أخيه لأبيه⁽³⁾."

(1)- انظر ص: 347 من البحث.

(2)- سورة النساء: 12.

(3)- رواه أحمد في "مسنده" برقم (1221) (144/1)، والترمذي في "سننه" أبواب (الفرائض)، باب (ما جاء في ميراث الإخوة من الأب والأم)، برقم (2094) (416/4)، وقال عقبه: والعمل على هذا عند عامة أهل العلم أنه يبدأ بالدين قبل الوصية.

ثم قال الترمذي: لا نعرفه إلا من حديث الحارث الأعور، وقد تكلم فيه بعض أهل العلم .

قلت: لكن كان حافظاً للفرائض معنياً بها وبالحساب، فإله أعلم⁽¹⁾.

وفي تعليق الحافظ ابن كثير، ملخص دقيق، في كون الرجل قد يكون ضبط حفظ هذا الحديث، وأتقنه، لكونه يدخل في صلب ما اشتهر به، وهو الإحاطة الدقيقة بعلم الفرائض، وهذا ما يقوي حديثه، فإذا انضم إلى هذا، عمل أهل العلم بمقتضى هذا الحديث كما قال الترمذي، فالتفكير نطمئن حينئذ إلى حسنه على الأقل .

وقد اقترب الحافظ ابن حجر مما كنا نقرره الآن، حيث قال: " والحارث فيه ضعف، وقد قال الترمذي إنه لا يعرف إلا من حديثه، لكن العمل عليه، وكان عالماً بالفرائض، وقد قال النسائي لا بأس به "⁽²⁾.

وهذا الأمر جعل الإمام البخاري يورد هذا الحديث في مقام الاحتجاج، رغم أنه ليس على شرطه، ولا يثبت بمثله الحديث عند أهل النقد .

قال الحافظ ابن حجر: "وكان البخاري اعتمد عليه لاعتضاده بالاتفاق على مقتضاه وإلا فلم تجر عاداته أن يورد الضعيف في مقام الاحتجاج به "⁽³⁾.

وقال الحافظ بدر الدين العيني: "فإن قلت: ليست من عادة البخاري أن يورد الضعيف في مقام الاحتجاج به، قلت: بلى، ولكن لما رأى أن العلماء عملوا به، كما قال

وابن ماجة في "سننه"، كتاب (الوصايا)، باب (الدين قبل الوصية)، برقم (2715) (906/2)، والحاكم في "المستدرک" كتاب (الفرائض)، (373/4)، وابن جرير في "تفسيره"، (280/4-281)، وأبي حاتم في "تفسيره"، برقم (7967) (883/3) جميعهم من طريق سفيان الثوري، عن أبي إسحاق، عن الحارث الأعور، عن علي بن أبي طالب به .

وقد أورده البخاري في "صحيحه" (1010/3) في كتاب (الوصايا)، في ترجمة الباب بصيغة التمرير بالقول: "باب تأويل قول الله تعالى (من بعد وصية يوصى بها أو دين)، ويذكر أن النبي - ﷺ - قضى بالدين قبل الوصية .

وقد حكم الشيخ الألباني بحسنه . انظر صحيح سنن ابن ماجة كتاب (الوصايا) باب (الدين قبل الوصية) (367/2) .

(1)- انظر التفسير: (137/2)، وانظر مثلاً آخر: (278/6).

(2)- انظر تلخيص الحبير: (83/3-84).

(3)- انظر الفتح: (377/5).

الترمذي عقيب الحديث المذكور، والعمل عليه عند أهل العلم اعتمد عليه لاعتضاده بالاتفاق على مقتضاه⁽¹⁾.

ولا ينبغي أن يفهم مما سبق عرضه، من تعليق الحافظ ابن كثير على الحديث ذهاب منه إلى توثيق الحارث، فهو مقن يقول بضعفه وعدم تعمله الكذب، كما أوضحنا ذلك في الفصل المتعلق بالرواية من أهل البدع⁽²⁾.

وإذا تعاملنا مع هذا الحديث وفق معطيات الإسناد، فلا شك في ضعفه، وهذا ما ذهب إليه عدد من النقاد.

فقد قال الإمام الشافعي: "لا يثبت أهل الحديث مثله"⁽³⁾، ثم قال الإمام البيهقي تعقياً على هذا: "امتناع أهل الحديث عن إثبات هذا لتفرد الحارث الأعور بروايته عن علي⁽⁴⁾، والحارث لا يحتج بخبره لطعن الحفاظ فيه"⁽⁵⁾.

ثالثاً: تعقبه تضعيف الطبري لحديث وتصحيحه إياه

قال الحافظ ابن كثير: "قال الإمام أحمد: حدثنا يحيى بن أبي بكير، وحسين بن محمد، وخلف بن الوليد، قالوا: حدثنا إسرائيل، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: مر رجل من بني سليم بتفر من أصحاب النبي ﷺ وهو يسوق غنماً له، فسلم عليهم فقالوا: ما سلم علينا إلا ليتعود منا، فعمدوا إليه فقتلوه وأثروا بغنمه النبي ﷺ فنزلت هذه الآية: ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم في سبيل الله فتيقنوا ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمناً﴾⁽⁶⁾ إلى آخرها"⁽⁷⁾.

(1)-انظر عمدة القاري: (43/14).

(2)-انظر ص: 264-265 من البحث.

(3)- انظر السنن الكبرى للبيهقي: (267/6).

(4)-انظر نفس المصدر والصفحة.

(5)-سورة النساء: 94.

(6)-أخرجه أحمد في مسنده برقم (2462) (272/1)، والترمذي في "سننه"، أبواب (التفسير)، باب (من سورة النساء)، برقم (3030) (240/5)، وقال: حديث حسن، والحاكم في "مستدرکه" كتاب (التفسير) تفسير سورة النساء، برقم (2920) (256/2)، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وابن أبي شيبة في "مصنفه"، كتاب (الحدود)، باب (فيما يحقن به الدم، ويرفع به عن الرجل القتل)، (125/10) وابن حبان في "صحيحه"، كتاب (السير)، باب (باب

ورواه الترمذي في التفسير، عن عبد بن حميد، عن عبد العزيز بن أبي رزمة عن إسرائيل، به. وقال: هذا حديث حسن، وفي الباب عن أسامة بن زيد. ورواه الحاكم من طريق عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، به. ثم قال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

ورواه ابن جرير من حديث عبيد الله بن موسى وعبد الرحيم بن سليمان كلاهما عن إسرائيل، به وقال في بعض كتبه غير التفسير⁽¹⁾ - وقد رواه من طريق عبد الرحمن فقط -: وهذا خبر عندنا صحيح سنده، وقد يجب أن يكون على مذهب الآخرين سقيما لعل منها: أنه لا يعرف له مخرج عن سماك إلا من هذا الوجه ومنها: أن عكرمة في روايته عندهم نظر، ومنها: أن الذي أنزلت فيه الآية مختلف فيه، فقال بعضهم: أنزلت في محلم بن جثامة، وقال بعضهم: أسامة بن زيد. وقيل غير ذلك.

قلت: وهذا كلام غريب، وهو مردود من وجوه أحدها: أنه ثابت عن سماك حدث به عنه غير واحد من الكبار. الثاني: أن عكرمة محتج به في الصحيح. الثالث: أنه مروي من غير هذا الوجه عن ابن عباس، كما قال البخاري حدثنا... الحديث⁽²⁾.

فالحافظ ابن كثير يذهب إلى تصحيح هذا الحديث، برده على تعليل الطبري له وذلك من ثلاث وجوه كما قال:

الوجه الأول: كون الحديث اشتهر عن سماك بن حرب، فرواه عنه أكثر من واحد من الأئمة الكبار، ولكنني لم أقف - بعد طول بحث - على غير إسرائيل بن يونس ممن روى عنه هذا الحديث ومنه اشتهر الحديث.

فالطبري على حق - فيما أرى - عندما قال - كما نقل عنه الحافظ ابن كثير -: لا يعرف له مخرج عن سماك إلا من هذا الوجه.

الخروج و كيفية الجهاد)، ذكر الإخبار عن نفي جواز قتل الحربي إذا أتى ببعض أمارات الإسلام، (59/11) والطبري في "الكبير"، (278/11) وابن جرير في "تفسيره"، من سورة النساء، (223/5)، جميعهم روه من طريق إسرائيل، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس به.

(1)- يقصد بذلك كتابه "تهذيب الآثار" فهذا هو أسلوبه فيه في نقد الأحاديث، وقد قطع بذلك الشيخ أحمد شاكر واعتبره أول نقل للحافظ ابن كثير منه في "تفسيره". انظر تفسير الطبري - تعليق أحمد شاكر - (76/9).

(2)- انظر التفسير: (232/2)، وانظر مثالا آخر (277/6).

الوجه الثاني: كون عكرمة محتج به، والحافظ ابن كثير على حق فيما ذهب إليه وقد استفضنا في عرض أقوال النقاد في عكرمة، في الفصل المتعلق بالرواية من أصحاب البدع من الباب الأول⁽¹⁾.

وما قيل من كون رواية سماك عن عكرمة مضطربة⁽²⁾، لا يؤثر هنا، لأن الحديث جاء ما يدل عليه وما يشهد له، كما سنذكر بعد قليل.

الوجه الثالث: أنه مروي من غير هذا الوجه عن ابن عباس، أي أنه توبع عليه والحافظ ابن كثير مصيب فيما ذهب إليه، فقد أخرج الشيخان⁽³⁾ من طرق عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عطاء، عن ابن عباس «وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا» قال: كان رجل في غنيمة له فلحقه المسلمون، فقال: السلام عليكم فقتلوه وأخذوا غنيمته فنزلت «وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا».

ولهذه الاعتبارات وغيرها، صححه من المعاصرين الشيخ أحمد شاكر⁽⁴⁾.

رابعاً: تعقبه إعلال ابن معين وأبي حاتم والنسائي لحديثه بالانقطاع وتصحيحه

إياه

قال الحافظ ابن كثير: "ما رواه الإمام أحمد: حدثنا وكيع، حدثنا سفيان - وعبد الرحمن حدثنا سفيان - عن زبيد الياامي، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن عمر رضي الله عنه قال: صلاة السفر ركعتان، وصلاة الأضحى ركعتان، وصلاة الفطر ركعتان، وصلاة الجمعة ركعتان، تمام غير قصر، على لسان محمد رضي الله عنه".

(1) - انظر ص: 324 - 331 من البحث.

(2) - انظر تهذيب الكمال: (120/12)، والمقولة لعلي بن المديني.

(3) - البخاري في "صحيحه" كتاب (التفسي)، باب «وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا»، برقم (4315).

(4) - (1677/4)، ومسلم في "صحيحه" كتاب (التفسي)، باب (من دون ترجمة)، برقم (7733) (243/8).

(4) - انظر تفسير الطبري - تعليقات شاكر: (76/9).

(5) - رواه أحمد في "مسنده" برقم (257) (37/1)، والنسائي في "سننه"، كتاب (الجمعة)، باب (عدد صلاة الجمعة)،

برقم (1420) (111/3)، وابن ماجه في "سننه"، كتاب (إقامة الصلاة والسنة فيها)، باب (تقصير الصلاة في السفر)،

برقم (1063) (338/1)، وابن حبان في "صحيحه" كتاب (الصلاة)، باب (صلاة الجمعة) ذكر الخبر المدحض قول

وهكذا رواه النسائي وابن ماجه، وابن حبان في صحيحه، من طرق عن زبيد الياامي به .

وهذا إسناد على شرط مسلم، وقد حكم مسلم في مقدمة كتابه بسماع ابن أبي ليلى، عن عمر، وقد جاء مصرحاً به في هذا الحديث وفي غيره، وهو الصواب إن شاء الله. وإن كان يحيى بن معين، وأبو حاتم، والنسائي قد قالوا: إنه لم يسمع منه. وعلى هذا أيضاً، فقد وقع في بعض طرق أبي يعلى الموصلي، من طريق الثوري، عن زبيد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن الثقة، عن عمر فذكره، وعند ابن ماجه من طريق يزيد بن أبي زياد بن أبي الجعد، عن زبيد، عن عبد الرحمن، عن كعب بن عجرة، عن عمر، به قاله أعلم^(١).

هذا الحديث أعله عدد من النقاد بالانقطاع .

قال ابن عبد البر: " قال ابن معين وعلي بن المديني: لم يسمعه - أي ابن أبي ليلى - من عمر ورجاله ثقات^(٢) .

ثم ذكر ابن عبد البر الطريق الآخر الذي فيه كعب بن عجرة بين أبي ليلى وعمر واختلاف العلماء في الحكم عليه، فقال: " ورواه يزيد بن زياد بن أبي الجعد عن زبيد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة عن عمر عن النبي ﷺ مثله، فزاد كعب بن عجرة أدخله بين عبد الرحمن بن أبي ليلى وابن عمر، وليس لهذا الحديث غير هذا

من زعم أن صلاة الجمعة في الأصل أربع ركعات لا ركعتان (22/7)، واليزار في "مسند" برقم (331) (465/1)، جميعهم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن عمر... الحديث .

ورواه النسائي، في "سننه الكبرى" كتاب (الصلاة)، باب (عدد صلاة الفطر وصلاة النحر)، برقم (489) (183/1) وابن ماجه في "سننه" من نفس الكتاب والباب السابقين برقم (1064) (338/1)، وابن خزيمة في "صحيحه"، كتاب (الصلاة)، باب (عدد الركعات صلاة العيدين)، (340/2)، من طريق يزيد بن زياد عن زبيد الياامي عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة قال قال عمر الحديث .

(١)- انظر التفسير: (240/2).

(2)- انظر التمهيد: (295/16).

الإسناد، ومن أهل الحديث من يعلّله، ويضعفه ومنهم من يصحح إسناد يزيد بن أبي الجعد هذا فيه، قال علي بن المديني: هو أسندها وأحسنها وأصحها⁽¹⁾.

لكن الإمام البزار رجّح الطريق التي فيها رواية ابن أبي ليلى عن عمر مباشرة كما هو اختيار الحافظ ابن كثير، فقال: " وهذا الحديث رواه يزيد بن زياد بن أبي الجعد عن يزيد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة، عن عمر.

وشعبة، والثوري فلم يذكر كعب بن عجرة، وهما حافظان، ويزيد بن زياد فقير حافظ⁽²⁾. وكأنه يعلّل رواية يزيد بن زياد بالشذوذ، لكونه خالف من هو أحفظ منه وأتقن الإمامين شعبة والثوري.

كما صحح الرواية - كما عند ابن كثير - الإمام بدر الدين العيني لثبوت اتصال إسناده، فقال: " فإن قلت: قال: التساتي فيه انقطاع، لأن ابن أبي ليلى لم يسمعه من عمر، قلت: حكم مسلم في مقدمة كتابه بسماع ابن أبي ليلى من عمر، وصرّح في بعض طرقه فقال: عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، قال سمعت عمر بن الخطاب فذكره، ويؤيد ذلك ما أخرجه أبو يعلى الموصلي في مسنده عن الحسين بن واقد عن الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت أن عبد الرحمن بن أبي ليلى حدثه، قال: خرجت مع عمر بن الخطاب فذكره⁽³⁾.

وسار الشيخ الألباني في ركاب من صحّح الحديث فقال: " وهذا سند صحيح على شرط الشيخين فإن ابن أبي ليلى قد سمع عمر رضي الله عنه على الأصح " ثم حكم بشذوذ الرواية التي في إسناده عن عبد الرحمان بن أبي ليلى عن الثقة، وكذا بشذوذ الرواية الأخرى التي في إسناده عن ابن أبي ليلى عن كعب بن عجرة عن عمر⁽⁴⁾.

(1)-انظر التمهيد: (296/16).

(2)-انظر التفسير: (240/2).

(3)-انظر عمدة القاري: (52/4).

(4)- انظر الإرواء: (105/3).

خامساً: تعقبه تضعيف أبي داود لحديث وتصحيحه إياه

قال الحافظ ابن كثير: " قال الحافظ أبو بكر البيهقي: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرنا أبو العباس محمد بن يعقوب حدثنا محمد بن إسحاق الصاغانى حدثنا هارون بن معروف، حدثنا ابن وهب، حدثنا جرير بن حازم: أنه سمع قتادة بن دعامة قال: حدثنا أنس بن مالك، أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ قد توضأ، وترك على قدمه مثل موضع الظفر فقال له رسول الله ﷺ: (ارجع فأحسن وضوءك)^(١).

وهكذا رواه أبو داود عن هارون بن معروف، وابن ماجه، عن حرملة بن يحيى كلاهما عن ابن وهب به، وهذا إسناد جيد، رجاله كلهم ثقات، لكن قال أبو داود: وليس هذا الحديث بمعروف لم يروه إلا ابن وهب^(٢).

فقد قال أبو داود - كما ذكر ابن كثير - : " وليس هذا الحديث بمعروف ولم يروه عن جرير بن حازم إلا ابن وهب يعني بهذا الإسناد^(٣). وهذا إعلال من أبي داود لهذا الحديث بالتفرد .

(١) رواه أحمد في "مسند" برقم (12509) (146/3)، وأبو داود في "سننه" كتاب (الطهارة)، باب (تفريق الوضوء)، برقم (173) (67/1)، وابن ماجه في "سننه"، كتاب (الطهارة) باب (من توضأ فترك موضعاً لم يصبه الماء)، برقم (665) (218/1)، وابن خزيمة في "صحيحه"، كتاب (الوضوء)، باب (ذكر الدليل على أن المسح على القدمين غير جائز لا كما زعمت الروافض والخوارج)، (84/1) رواه البيهقي في "السنن الكبرى" كتاب (الطهارة)، باب (الدليل على أن فرض الرجلين الغسل وأن مسحهما لا يعجزى)، برقم (331) (70/1).

ورواه مسلم في "صحيحه"، كتاب (الطهارة)، باب (وجوب استيعاب جميع أجزاء محل الطهارة)، برقم (599) (148/1)، والبيهقي في "سننه الكبرى" برقم (330) في نفس الجزء والمحققين السابقين، البزار في "مسند" - مسند جابر بن عبد الله - برقم (232) (350/1) جميعهم عن الحسن بن محمد بن أعين عن معقل عن أبي الزبير عن جابر عن عمر بن الخطاب مرفوعاً وأحمد في "مسند" برقم (134) (21/1) من طريق ابن لهيعة عن أبي الزبير به . وقد قال أبو بكر البزار عقب تخريجه حديث عمر : "وهذا الحديث لا تعلم أحداً أسنده عن عمر إلا من هذا الوجه وقد رواه الأعمش، عن أبي سفيان، عن عمر موقوفاً". انظر مسنده: (350/1) .

وقال أبو الفضل الهروي: إنما يعرف هذا من حديث ابن لهيعة ورفع خطأ فقد رواه الأعمش عن أبي سفيان عن جابر عن عمر موقوفاً وكذا رواه هشيم عن عبد الملك عن عطاء عن عبيد بن عمير عن عمر نحوه في قصة موقوفة. انظر تلخيص الحبير: (95/1) .

(2) - انظر التفسير: (34/3).

(3) - انظر السنن الكبرى للبيهقي: (83/1).

كما عدّه الإمام ابن عدي من تفردات ابن وهب، وقال: "ولابن وهب عن جرير غير ما ذكرت غرائب"⁽¹⁾.

كما أعلّاه محمد بن طاهر المقدسي بعليّين، بضعف رواية جرير عن قتادة، وكذا بتفرد ابن وهب به، فقال: "وجرير في قتادة ضعيف، ولم يروه عنه غير عبد الله بن وهب"⁽²⁾.

والظاهر أن الحافظ ابن كثير لم يلتفت إلى ما قيل عن ضعف رواية جرير عن قتادة، لأنهما من كبار الأئمة الثقات، ومن رجال البخاري ومسلم، بل وأخرجاهما في الصحيحين⁽³⁾، أي رواية جرير عن قتادة.

لذلك جود الحافظ ابن كثير إسناد الحديث، ووثق جميع رجاله.

وهذا ما قرّره الإمام البيهقي عند تعليقه على إسناد هذا الحديث، حيث قال: "رَوَاهُ كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ مَجْمَعٌ عَلَى عَدَالَتِهِمْ"⁽⁴⁾.

كما صحّح الشيخ الألباني إسناده، واعتبره على شرط مسلم، كما اعتبر أن تفرد ابن وهب لا يضر، لأنه ثقة حافظ⁽⁵⁾.

والأصح أنه على شرط الشيخين، كما قال الشيخ شعيب الأرناؤوط في تعليقه على مسند الإمام أحمد⁽⁶⁾.

(1) - انظر الكامل في ضعفاء الرجال: (126/2)، أثناء ترجمة "جرير بن حازم".

(2) - انظر ذخيرة الحفاظ: (650/2).

(3) - انظر صحيح البخاري كتاب (الشركة) باب (الشركة في الرقيق) حديث (من أعتق شفتاً له في عبداً) برقم (2370) (885/2) وحديث (كان النبي ﷺ ضخم اليدين والقدمين...) من كتاب (اللباس)، باب (المجعد)، برقم (5566) (2212/5)، وقريب من هذا أخرجه مسلم في "صحيحه"، كتاب "الفضائل"، باب (صفة شعر النبي ﷺ)، برقم (6213) (83/7).

(4) - انظر الجدر المنير (237/2)، ونسبه إلى البيهقي في "خلافاً له".

(5) - انظر صحيح سنن أبي داود كتاب (الطهارة) باب (فريق الوضوء) (308/1).

(6) - انظر المسند - تعليقات الأرناؤوط - (146/3).

سادسا: تعقبه إعلال البزار لحديث بالتفرد

قال الحافظ ابن كثير: "قال الحافظ أبو بكر البزار في مسنده: حدثنا محمد بن معمر، حدثنا أبو داود، حدثنا طالب بن حبيب بن عمرو بن سهل الأنصاري - ويقال له: ابن الضجيع، ضجيع حمزة، رضي الله عنه - حدثني عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: (أكثر من يموت من أمتي بعد كتاب الله وقضائه وقدره بالأنفس) ⁽¹⁾. قال البزار: يعني العين. قال ولا نعلم يروى هذا الحديث عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد.

قلت: بل قد روي من وجه آخر عن جابر، قال الحافظ أبو عبد الرحمن محمد بن المنذر الهروي - المعروف بشكر - في كتاب العجائب، وهو مشتمل على فوائد جليلة وغريبة: حدثنا الرهاوي، حدثنا يعقوب بن محمد، حدثنا علي بن أبي علي الهاشمي حدثنا محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال: (العين حق، لتورد الرجل القبر، والجمل القدر، وإن أكثر هلاك أمتي في العين) ⁽²⁾.

(1) - رواه أبو داود الطيالسي في "مسنده" دار المعرفة - بيروت - ، ص: 242، برقم (1760)، وابن أبي عاصم في "السنة" (135/1) برقم (311) والبخاري في التاريخ الكبير: (360/4) أثناء ترجمة طالب بن حبيب رقم: (3144)، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار"، مؤسسة الرسالة - لبنان/ بيروت - 1408 هـ - 1987 م الطبعة: الأولى، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، باب (مشكل ما روي عن رسول الله ﷺ في العين أنها حق)، (338/7)، والعقيلي في "الضعفاء الكبير" (231/2) في ترجمة طالب بن حبيب، جميعهم روه من طريق طالب بن حبيب عن عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله عن أبيه.

(2) - رواه الفضاوي في "مسند الشهاب" محمد بن سلامة بن جعفر أبو عبد الله الفضاوي، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة - بيروت - 1407 - 1986، الطبعة: الثانية، (140/2)، من طريق علي بن أبي علي الهاشمي وسفيان الثوري، كليهما عن محمد بن المنكدر عن جابر به.

ورواه ابن عدي في "الكامل" (408/6) في ترجمة "معاوية بن هشام القصار"، وأبو نعيم في "الحلية" (90/7) كلاهما من طريق معاوية بن هشام عن الثوري به. وقد أعلاه بتفرد معاوية عن الثوري به.

ومن نفس الطريق رواه ابن أبي الصقر في "مشيخته" المسماة "مشيخة أبي طاهر ابن أبي الصقر"، محمد بن أحمد بن محمد بن إسماعيل بن عبد الجبار بن مفلح اللخمي، تح: الشريف حاتم بن عارف العوني، مكتبة الرشد - الرياض - الطبعة الأولى 1997، ص: 292، وقال عقبه: "حديث منكر من مفاريد معاوية بن هشام عن الثوري ومثله لا يحتمل التفرد عن الثوري بمثل هذا الحديث"، وكذا أعلاه ابن الطاهر المقدسي بتفرد معاوية عن الثوري به. انظر ذخيرة الحفاظ: (564/1).

ثم رواه عن شعيب بن أيوب، عن معاوية بن هشام، عن سفيان، عن محمد بن المنكدر، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: (قد تدخل الرجل العين في القبر، وتدخل الجمل القدر)⁽¹⁾.

فالحديث بهذا الاعتبار صحيح، فرجال إسناده وإن لم يتكلم عنهم الحافظ ابن كثير، ثقات، عدا طالب بن حبيب⁽²⁾، قال عنه ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به، وقال البخاري: فيه نظر⁽³⁾، ولخص الحافظ ابن حجر حكمه فيه، فقال: صدوق يهم⁽⁴⁾.

وقد صحح الحافظ الهيثمي إسناده هذا الحديث بالقول: "رجاله رجال الصحيح خلا طالب بن حبيب بن عمرو وهو ثقة"⁽⁵⁾.

وقال الحافظ السخاوي: "رجاله ثقات"⁽⁶⁾.

ولما قيل في طالب بن حبيب، حسن الشيخ الألباني إسناده⁽⁷⁾.

وأما فيما يتعلق بعلّة التفرد، التي أعلّق بها الإمام البزار هذا الحديث، فقد أبطلها الحافظ ابن كثير، بإشارته إلى ورود الحديث من طريق آخر، والذي استفضنا في تخريجه في الهامش.

وهذا الطريق أيضا أعلّنه عدد من النقاد بالتفرد، ولكننا أشرنا إلى وروده من طريق آخر، أخرجه القضاعي في "مسنده". والله الحمد والمنة.

(1) انظر التفسير: (132/8).

(2) -طالب بن حبيب بن عمرو بن سهل الأنصاري المدني ويقال له ابن الضجيع صدوق يهم من السابعة. انظر التزيب، ص: 281.

(3) - انظر الميزان: (456/3).

(4) - انظر التزيب، ص: 281.

(5) - انظر مجمع الزوائد: (106/5).

(6) - انظر المقاصد الحسنة: ص: 138.

(7) - انظر الصحيحة برقم (747) (373/2).

المبحث الثالث: منهجه في تقوية الأحاديث الضعيفة
المطلب الأول: أقوال النقاد في تقوية الأحاديث الضعيفة ومذهبه في ذلك

الفرع الأول: أقوال أئمة النقد

لم يهمل أئمتنا النقاد الأحاديث الضعيفة جملة واحد، بدعوى ما في سندها أو متنها من أسباب الضعف، ولو كان الأمر كذلك لضاعت عن المسلمين ثروة هائلة من الأحكام والتشريعات، لأنه ما كان ضعيفا سنداً قد لا يكون كذلك في نفس الأمر لاعتبارات تحدث عنها الإمام الزركشي بالقول: " لا يلزم من كون سند الحديث ضعيفا أن يكون كذلك في نفس الأمر، بل قد يكون له سند آخر صحيح، وقد ينجر بسند آخر ضعيف ينتهي بمجموعها إلى درجة الحسن" (1).

وبناء على ذلك قسّم النقاد الضعيف إلى قسمين: ضعيف ينجر، وضعيف لا ينجر.

قال الإمام ابن الصلاح مجيباً على تساؤل يتعلق بوجود أحاديث حكم النقاد بضعفها رغم ورودها من وجوه: " ليس كل ضعف في الحديث يزول بمجيئه من وجوه بل ذلك يتفاوت، فمنه ضعف يزيله ذلك بأن يكون ضعفه ناشئاً من ضعف حفظ راويه مع كونه من أهل الصدق والديانة، فإذا رأينا ما رواه قد جاء من وجه آخر، عرفنا أنه مقاد حفظه، ولم يختل فيه ضبطه له، وكذلك إذا كان ضعفه من حيث الإرسال، زال بنحو ذلك كما في المرسل الذي يرسله إمام حافظ، إذ فيه ضعف قليل، يزول بروايته من وجه آخر، ومن ذلك: ضعف لا يزول بنحو ذلك، لقوة الضعف، وتقاعد هذا الجابر عن جبره ومقاومته، وذلك: كالضعف الذي ينشأ من كون الراوي متهما بالكذب، أو كون الحديث شاذاً" (2).

(1)- انظر التلخيص للزركشي: (390/1).

(2)- انظر المقدمة، ص: 34.

ويبدو أن الإمام ابن الصلاح، استند في هذا إلى ما قاله بعض المتقدمين من أطباء هذا الشأن، وأقصد تحديدًا الإمامين الشافعي والترمذي، على اعتبار أن أقوالهم في هذه المسألة مما اشتهر واستفاض عند أهل هذا الفن .

قال الإمام الشافعي: "... فمن شاهد أصحاب رسول الله ﷺ من التابعين فحدث حديثاً منقطعاً عن النبي اعتبر عليه بأمور، منها :

- أن ينظر ما أرسل من الحديث، فإن شرکه فيه الحفاظ المأمونون فأسندوه إلى رسول الله ﷺ - بمثل معنى ما روى - : كانت هذه دلالة على صحة من قيل عنه وحفظه - وإن انفرد بإرسال حديث لم يشرکه فيه من يسنده، قُبِلَ ما يتفرد به من ذلك ويعتبر عليه بأن ينظر:

- هل يوافقه مرسل غيره ممن قبل العلم عنه من غير رجاله الذين قبل عنهم فإن وجد ذلك، كانت دلالة يقوى به مرسله، وهي أضعف من الأولى .

- وإن لم يوجد ذلك نظر إلى بعض ما يُروى عن بعض أصحاب رسول الله ﷺ قولاً له، فإن وجد ما يوافق ما روى عن رسول الله ﷺ، كانت هذه دلالة على أنه لم يأخذ مرسله إلا عن أصل يصح إن شاء الله .

- وكذلك إن وجد عوام من أهل العلم يفتون بمثل معنى ما روى عن النبي ﷺ ثم يعتبر عليه: بأن يكون إذا سُمي من روى عنه، لم يسم مجهولاً، ولا مرغوباً عن الرواية عنه، فيستدل بذلك على صحته فيما روى عنه، ويكون إذا شرك أحداً من الحفاظ في حديث، لم يخالفه، فإن خالفه ووُجد حديثه أنقص، كانت في هذه دلائل على صحة مخرج حديثه .

ومتى خالف ما وصفت أضرب بحديثه، حتى لا يسمع أحداً منهم قبول مرسله.

وإذا وجدت الدلائل بصحة حديثه بما وصفت، أحياناً أن نقبل مرسله، ولا نستطيع أن نزع أن الحجة تثبت به ثبوتها بالمعتصم⁽¹⁾ .

(1)-انظر الرسالة، ص: (461-464).

وكلام الشافعي كما ترى يعتبر أصلاً في هذا الباب، وإن لم يتكلم عن كل أسباب الضعف التي ينجر بها الحديث، حيث اقتصر في حديثه، على المرسل والمتقطع بشكل عام .

ويقول الإمام الترمذي: " وما قلنا في كتابنا هذا حديث حسن، فإنما أردنا به حسن إسناده عندنا: كل حديث يروى لا يكون في إسناده من يتهم بالكذب، ولا يكون الحديث شاذاً، ويروى من غير وجه نحو ذاك فهو عندنا حديث حسن " (1) .

وقد شرح الحافظ ابن رجب كلامه بالقول: " فعلى هذا: الحديث الذي يرويه الثقة العدل، ومن كثر غلطه، ومن يغلب على حديثه الوهم، إذا لم يكن أحد منهم متهماً كله حسن بشرط أن لا يكون شاذاً مخالفاً للأحاديث الصحيحة، وبشرط أن يكون معناه قد روي من وجوه متعددة " (2) .

فالإمام الترمذي أضاف سبباً آخر من أسباب الضعف الذي ينجر، ولم يرد في نص الشافعي، ويتعلق الأمر بسوء حفظ الراوي وكثرة غلطه .

وهذا السبب هو الذي تكلم عنه النقاد كثيراً، وربطوه بكثرة الطرق وتعدد المخارج، حتى يرتقي إلى درجة الحسن .

يقول الإمام ابن تيمية: " فإن تعدد الطرق، وكثرتها يقوي بعضها بعضاً، حتى قد يحصل العلم بها، ولو كان الناقلون فجّاراً فساقاً، فكيف إذا كانوا علماء عدولاً، ولكن كثر في حديثهم الغلط .

ومثل هذا عبد الله بن لهيعة، فإنه من أكابر علماء المسلمين، وكان قاضياً بمصر كثير الحديث، لكن احترقت كتبه، فصار يحدث من حفظه، فوقع في حديثه غلط كثير مع أن الغالب على حديثه الصحة، قال أحمد: قد أكتب حديث الرجل للاعتبار به مثل ابن لهيعة " (3) .

(1)-انظر شرح الملل لابن رجب (340/1) .

(2)-انظر المصدر نفسه (384/1) .

(3)-انظر مجموع الفتاوى: (26/18) .

ومبدأ التقوية بكثرة الطرق، قاله به الإمام النووي أيضا، وسبقه في ذلك الإمام البيهقي، كما الحافظ السخاوي⁽¹⁾.

وفهم من مجموع ما سبق من أقوال، أن ما كان ضعفه ناشئا عن انقطاع في السند أيا كان هذا الانقطاع، أو بسبب سوء حفظ الراوي، فإنه يرتقي إلى مراتب القبول بمجموع طرقه.

قال الحافظ ابن حجر -رحمه الله-: "ومنى توبع السيء الحفظ بمعتبر: كأن يكون فوقه، أو مثله، لا دونه، وكذا المختلط الذي لم يتميز، والمستور، والإسناد المرسل وكذا المدلس إذا لم يعرف المحذوف منه صار حديثهم حسنا، لا لذاته، بل وصفه بذلك باعتبار المجموع"⁽²⁾.

وفي كلام ابن حجر لفظة في غاية الأهمية، تربط حجية هذا النوع من الضعيف إلى مجموع الطرق، لا إلى ذات الحديث المراد تقويته.

وهذا المعنى أكدته تلميذه الحافظ السخاوي، حيث قال: "ولا يقتضي ذلك الاحتجاج بالضعيف، فإن الاحتجاج إنما هو بالهيئة المجموعة، كالمرسل حيث اعتضد بمرسل آخر ولو ضعيفا كما قاله الشافعي والجمهور"⁽³⁾.

وبالجملة فالإجماع يكاد يكون معقودا على إمكانية تقوية الضعيف مما وصفنا حاله، بتعدد الطرق وتنوع المخارج، ويبقى الإشكال على مستوى التطبيق العملي حيث وجدنا في هذا المجال تساهلا من عدد من المشتغلين بهذا الفن، بأن يحكموا على الضعيف بالمحسن أو الصحة أحيانا بمجرد وروده من طرق، دون النظر الدقيق في أسباب هذا الضعف، فكم من ضعيف لا يزيده تعدد المخارج إلا ضعفا.

يقول الحافظ الزيلعي في شأن أحاديث الجهر بالبسملة في الصلاة: "وأحاديث الجهر وإن كثرت روايتها، لكنها كلها ضعيفة، وكم من حديث كثرت روايته وتعددت

(1)-انظر فتح المغيب: (71/1).

(2)-انظر النزعة، ص: 130.

(3)-انظر قواعد التحديث، ص: 110، والظاهر أنه نقله بمعناه من فتح المغيب: (73/1).

طرقه، وهو حديث ضعيف، كحديث الطير، وحديث الحاجم والمحجوم، وحديث (من كنت مولاه فعلي مولاه)، بل قد لا يزيد الحديث كثرة الطرق إلا ضعفاً⁽¹⁾

والنقاد لم يقووا الضعيف المنجبر بتعدد الطرق فحسب، وإن كان هو الغالب وإنما ذكروا طرقاً أخرى لتقويته، لخصها أبو الحسن ابن القطان بقوله: "هذا القسم لا يحتاج به كله، بأن يعمل به في فضائل الأعمال ويتوقف عن العمل به في الأحكام، إلا إذا كثرت طرقه، أو عضله اتصال عمل، أو موافقة شاهد صحيح، أو ظاهر القرآن"⁽²⁾ وقد استحسن هذا القول الحافظ ابن حجر كما قال الحافظ السخاوي⁽³⁾.

(1)-انظر تصبب الراية: (360/1).

(2)-انظر فتح المغيث: (71/1).

(3)-انظر نفس المصدر والصفحة.

الفرع الثاني: مذهب المحافظ ابن كثير في تقوية الأحاديث الضعيفة :

لم يرد عن المحافظ ابن كثير من كلام نظري بهذا الشأن - فيما بحث - عدا ما اختصره من كلام الإمام ابن الصلاح - مما نقلناه سلفاً - حيث قال: " لا يلزم من ورود الحديث من طرق متعددة أن يكون حسناً، لأن الضعف يتفاوت فمما لا يزول بالمتابعات - يعني كرواية الكذابين والمتروكين - ومنه ضعف يزول بالمتابعة كما إذا كان راويه سيئ الحفظ، أو روى الحديث مرسلًا، فإن المتابعة تنفع حيثلذ ويرفع الحديث عن حضيض الضعف إلى أوجه الحسن أو الصحة ⁽¹⁾ .

فقد أكد ابن كثير هنا على مسألتين سبقت الإشارة إليهما فيما نقلناه نصوص:

أولها: أن الضعيف نوعان: منجبر، وغير منجبر .

وثانيها: أن ما ينجبر، ما كان ضعفه بسبب سقط من الإسناد، أو طعن خفيف في الراوي كأن يكون سيء الحفظ .

ولم يشر المحافظ ابن كثير - فيما أعلم - إلى غير تعدد الطرق كسبيل لـجبر الضعف، لكنه أشار إلى ذلك بكل وضوح في تطبيقاته العملية في "التفسير" .

فزيادة على تعدد الطرق، قوى نصوصاً نبوية بناء على شهرتها، وأخرى لأن العمل بمقتضاها .

(1) - انظر الباحث، ص: 38 .

المطلب الثاني: نماذج تطبيقية لتقويته الضعيف

الفرع الأول: نماذج مما قواه بتعدد الطرق

أولاً: نماذج مما قواه بسبب سوء حفظ الراوي ونحوه

1- وجود شاهد صحيح يشهد له بالصحة

قال الحافظ ابن كثير: " قال الإمام أحمد: حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا أبو الأسود محمد بن عبد الرحمن بن نوفل: أنه سمع دُرَّة بنت معاذ تحدث عن أم هانئ: أنها سألت رسول الله ﷺ: أتتزاور إذا متنا ويرى بعضنا بعضاً؟ فقال رسول الله ﷺ: (تكون النسم⁽¹⁾ طيراً يعلق بالشجر، حتى إذا كان يوم القيامة، دخلت كل نفس في جسدها⁽²⁾).

هذا الحديث فيه بشارة لكل مؤمن، ومعنى "يعلق": يأكل، ويشهد له بالصحة أيضاً ما رواه الإمام أحمد، عن الإمام محمد بن إدريس الشافعي، عن الإمام مالك بن أنس، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، عن أبيه، عن رسول الله ﷺ قال: (إنما نسمة المؤمن طائر يعلق في شجر الجنة حتى يرجعه الله إلى جسده يوم يبعثه⁽³⁾). وهذا إسناد عظيم، ومتن قوي⁽⁴⁾).

فالحديث الأول ضعيف الإسناد، لما قيل في ابن لهيعة، قال الحافظ الهيثمي: "رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه ابن لهيعة وفيه كلام"⁽⁵⁾.

وقال الشيخ الألباني: "وهذا إسناد ضعيف، من أجل ابن لهيعة فإنه سيء الحفظ"⁽⁶⁾.

(1)- النسم والنسمة: نفس الروح . انظر لسان العرب (573/12) مادة (نسم) .

(2)- رواه أحمد في "مسنده" برقم (27427) (424/6)، والطبراني في "الكبير"، (438/24)، كلاهما من طريق ابن لهيعة به .

(3)- سبق تخريجه والكلام عليه، في هامش ص: 654 من هذا الفصل.

(4)- انظر التفسير: (361/7)، وانظر أمثلة أخرى: (74/2)، (108/3)، (49)، (29/4)، (156/5) .

(5)- انظر مجمع الزوائد: (329/2).

(6)- انظر "السلسلة الصحيحة" برقم (679) (290/2).

وابن لهيعة كما مر بنا عديد المرات، ليس متهما، ولا منكر الحديث على الراجح وإنما هو سيء الحفظ على جلالته، ومثله ممن يقوى حديثه بتعدد الطرق ولو كانت مثله في الضعف، فمن باب أولى أن يكون له شاهد صحيح، كما عندنا في هذا المثال .
والحديث الذي ذكره الحافظ ابن كثير كشاهد، لحديث ابن لهيعة، رجال إسناده أشهر من أن نتكلم عليهم، وتكفي عبارة ابن كثير "إسناد عظيم ومتن قوي" للتعبير عن حقيقة .

2- عدد من الموصولات الضعيفة يشد بعضها بعضا

قال الحافظ ابن كثير: " قال ابن جرير: حدثنا أحمد بن إسحاق الأهوازي، حدثنا أبو أحمد الزبيري حدثنا أبو الربيع السمان، عن عاصم بن عبيد الله، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه، قال: كنا مع رسول الله ﷺ في ليلة سوداء مظلمة، فنزلنا منزلا فجعل الرجل يأخذ الأحجار فيعمل مسجدا يصلي فيه. فلما أن أصبحنا إذا نحن قد صلينا على غير القبلة. فقلنا: يا رسول الله، لقد صلينا ليلتنا هذه لغير القبلة؟ فأنزل الله تعالى: ﴿ولله المشرق والمغرب فأينما تولوا فثم وجه الله إن الله واسع عليم﴾⁽¹⁾.

ثم رواه عن سفيان بن وكيع، عن أبيه، عن أبي الربيع السمان، بنحوه⁽²⁾.

ورواه الترمذي⁽³⁾، عن محمود بن غيلان، عن وكيع. وابن ماجه⁽⁴⁾، عن يحيى بن حكيم، عن أبي داود، عن أبي الربيع السمان .

ورواه ابن أبي حاتم⁽⁵⁾، عن الحسن بن محمد بن الصباح، عن سعيد بن سليمان عن أبي الربيع السمان - واسمه أشعث بن سعيد البصري - وهو ضعيف الحديث.

(1) سورة البقرة: 115 .

(2) -انظر كلا الطريقتين في تفسير الطبري: (503/1) .

(3) -سنن الترمذي: أبواب (الصلاة)، باب (ما جاء في الرجل يصلي لغير القبلة في الغيم)، برقم (345) (176/2) .

(4) -سنن ابن ماجه، كتاب (إقامة الصلاة والسنة فيها)، باب (من يصلي لغير القبلة وهو لا يعلم)، برقم (1020) (326/1) .

(5) -تفسير ابن أبي حاتم: (211/1) .

وقال الترمذي: هذا حديث حسن⁽¹⁾، ليس إسناده بذلك، ولا نعرفه إلا من حديث أشعث السمان، وأشعث يضعف في الحديث.

قلت: وشيخه عاصم أيضا ضعيف.

قال البخاري: منكر الحديث. وقال ابن معين: ضعيف لا يحتج به. وقال ابن حبان: متروك، والله أعلم.

وقد روي من طرق أخرى، عن جابر.

وقال الحافظ أبو بكر بن مردويه في تفسير هذه الآية: حدثنا إسماعيل بن علي بن إسماعيل، حدثنا الحسن بن علي بن شبيب، حدثني أحمد بن عبيد الله بن الحسن قال: وجدت في كتاب أبي: حدثنا عبد الملك العزمي، عن عطاء، عن جابر، قال: بعث رسول الله ﷺ سرية كنت فيها، فأصابتنا ظلمة، فلم نعرف القبلة فقالت طائفة منا: قد عرفنا القبلة، هي هاهنا قبل الشمال، فصاروا وخطوا خطوطا، فلما أصبحوا وطلعت الشمس أصبحت تلك المخطوط لغير القبلة، فلما قفلنا من سفرنا سألنا النبي ﷺ فسكت، وأنزل الله تعالى: ﴿ولله المشرق والمغرب فأينما تولوا فثم وجه الله﴾.

ثم رواه من حديث محمد بن عبيد الله العزمي، عن عطاء، عن جابر، به.

وقال الدارقطني: قرئ على عبد الله بن عبد العزيز -وأنا أسمع- حدثكم داود بن عمرو، حدثنا محمد بن يزيد الواسطي، عن محمد بن سالم، عن عطاء، عن جابر قال: كنا مع رسول الله ﷺ في مسير، فأصابنا غيم، فتحيرنا فاختلفنا في القبلة، فصلى كل منا على حدة، وجعل أحدها يخط بين يديه لنعلم أمكنتنا، فذكرنا ذلك للنبي ﷺ فلم يأمرنا بالإعادة، وقال: "قد أجزأت صلاتكم"⁽²⁾.

(1)- وفي الترمذي - بتحقيق شاكِر - قال: "ليس إسناده بذلك" (176/2)، من دون ذكر "حسن"، وكذا في السنن بتحقيق - بشار عواد معروف - دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الثانية، 1998: (375/1)، وكذا في "السنن" - بتعليق الألباني واعتناء مشهور بن حسن آل سلمان - مكتبة المعارف للنشر والتوزيع - الرياض الطبعة: الأولى: (95/1).

(2)- سنن الدارقطني: كتاب (الصلاة)، باب (الاجتهاد في القبلة وجواز التحري في ذلك)، (270/1).

ثم قال الدارقطني: كذا قال: عن محمد بن سالم، وقال غيره: عن محمد بن عبد الله العرزمي، عن عطاء، وهما ضعيفان.

ثم رواه ابن مردويه أيضا من حديث الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ بعث سرية فأخذتهم ضيابة، فلم يهتدوا إلى القبلة فصلوا لغير القبلة. ثم استبان لهم بعد طلوع الشمس أنهم صلوا لغير القبلة. فلما جاؤوا إلى رسول الله ﷺ حدثوه، فأنزل الله ﷻ: ﴿ولله المشرق والمغرب فأينما تولوا فثم وجه الله﴾.

وهذه الأسانيد فيها ضعف، ولعله يشد بعضها بعضا، وأما إعادة الصلاة لمن تبيّن له خطؤه ففيها قولان للعلماء، وهذه دلائل على عدم القضاء⁽¹⁾.

فهذه جملة من الروايات الموصولة للضعيفة:

- فحديث عامر بن ربيعة طرقه تدور على أبي الربيع السمان⁽²⁾، وهو مع شيخه عاصم بن عبيد الله⁽³⁾ ضعيفان كما أشار الحافظ ابن كثير.

وأبو الربيع السمان تركه أكثر النقاد، على خلاف البخاري الذي قال: ليس بالحافظ عندهم، وليس بمتروك⁽⁴⁾.

وشيخه عاصم أيضا تركه الأكثرون، وقال ابن عدي: هو مع ضعفه يكتب حديثه⁽⁵⁾.

(1)-التفسير: (190/1-191).

(2)-أشعث بن سعيد البصري أبو الربيع السمان مترك من السادسة. انظر التريب، ص: 113.

(3)-عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب العدوي المدني ضعيف من الرابعة مات في أول دولة بني عباس سنة اثنتين وثلاثين. انظر التريب، ص: 285.

(4)-انظر الميزان: (426/1).

(5)-المصدر نفسه: (9/4).

- وأما حديث جابر، فمداره على محمد بن عبيد الله العرزمي⁽¹⁾، ومحمد بن سالم⁽²⁾.

فمحمد بن عبيد الله العرزمي، متروك عند النقّاد، وكذا قال الحافظ ابن كثير: متروك⁽³⁾، وقال الإمام الذهبي: هو من شيوخ شعبة المجمع على ضعفهم، ولكن كان من عباد الله الصالحين⁽⁴⁾.

وشيخه محمد بن سالم تركوه أيضا⁽⁵⁾.

-وأما حديث ابن عباس، فسنده ضعيف كما ذكر الحافظ ابن كثير، وكذا السيوطي في "الدرر"⁽⁶⁾. وقال الإمام الطبري تعليقا على إسناد حديث من رواية الكلبي عن أبي صالح: "إنه ليس من رواية من يجوز الاحتجاج بنقله"⁽⁷⁾.

فالكلبي⁽⁸⁾ أجمعوا على تركه⁽⁹⁾، وقال الحافظ ابن كثير: متروك الحديث⁽¹⁰⁾ وشيخه أبو صالح⁽¹¹⁾ ضعيف.

لكن ابن عدي قال كلاما مهما يتعلق بصلاح عدد من روايات الكلبي عن أبي صالح تحديدا، خصوصا إذا روى عنه في التفسير، وهذا نصه "وللكلبي غير ما ذكرت

(1)- محمد بن عبيد الله بن أبي سليمان العرزمي يفتح المهملة والزاي، بينهما راء ساكنة أبو عبد الرحمن الكوفي متروك من السادسة مات سنة بضع وخمسين ومائة. انظر التقريب، ص: 494.

(2)- محمد بن سالم الهمداني، بالسكون، أبو سهل، الكوفي، ضعيف من السادسة. انظر التقريب، ص: 479.

(3)- انظر التفسير: (242/7).

(4)- انظر الميزان: (247/6).

(5)- انظر تهذيب الكمال: (240-238/25).

(6)- انظر الدرر المشور: (267/1).

(7)- انظر تفسير الطبري: (29/1).

(8)- محمد بن السائب بن بشر، الكلبي، أبو النضر الكوفي، النسابة المفسر، متهم بالكذب، ورمي بالرفض، من

السادسة، مات سنة ست وأربعين ومائة. انظر التقريب، ص: 479.

(9)- انظر تهذيب الكمال: (250-249/25).

(10)- انظر التفسير: (16/1).

(11)- بإذام بالذال المعجمة ويقال آخره نون أبو صالح مولى أم هانئ ضعيف يرسل من الثالثة. انظر التقريب، ص:

من الحديث أحاديث صالحة وخاصة عن أبي صالح، وهو رجل معروف بالتفسير وليس لأحد تفسير أطول ولا أشيع منه، وبعده مقاتل بن سليمان، إلا أن الكلبي يفضل على مقاتل، لما قيل في مقاتل من المذاهب الرديئة، وحدث عن الكلبي الثوري وشعبة وإن كانا حدثا عنه بالشيء اليسير غير المسند، وحدث عن الكلبي ابن عينة وحماد بن سلمة وإسماعيل بن عياش وهشيم وغيرهم من ثقات الناس، ورضوه بالتفسير، وأما في الحديث فخاصة إذا روى عن أبي صالح عن ابن عباس ففيه مناكير، واشتهر به فيما بين الضعفاء يكتب حديثه⁽¹⁾.

وقد وافق الشيخ الألباني ابن كثير فيما ذهب إليه من تقوية هذه الأحاديث مجتمعة، وزاد عليها عددا من الطرق، وحكم على مجملها بالحسن⁽²⁾.

وعلى وجه العموم من يقول بعدم القضاء إذا تبين له خطؤه في القبلة، يحتاج بهذه الأحاديث ويعمل على تقويتها بمجموع الطرق.

ومن يرى خلاف ذلك، فعلى أساس ضعف طرق هذا الحديث، ولا تنتهض عنده بمجموعها، لشدة ضعف أغلب طرقه، لأن أغلب من ضُفِّق من رجال أسانيدهم رُمي بالترك كما رأينا.

يقول الإمام العقيلي: "وأما حديث عامر بن ربيعة فليس يروى من وجه يُثبت متنه"⁽³⁾.

وقال الإمام البيهقي: "ولا نعلم لهذا الحديث إسنادا صحيحا قويا. وذلك لأن عاصم بن عبيد الله بن عمر العمري ومحمد بن عبيد الله العرزمي ومحمد بن سالم الكوفي كلهم ضعفاء. والطريق إلى عبد الملك العرزمي غير واضح لما فيه من الوجداء وغيرها"⁽⁴⁾.

(1)-انظر الكامل لابن عدي: (119/6).

(2)-انظر الإرواء: (323/1).

(3)-انظر الضعفاء الكبير: (30/1).

(4)-انظر السنن الكبرى: (11/2).

ويبدأ لي أن الحافظ ابن كثير نفسه، لم يعجزم بانتهاض هذا الحديث بمجموع طرقه، عندما عبر بالقول - كما تقدم -: "ولعله يشد بعضها بعضاً".

ثانياً: نماذج مما قواه بسبب سقط من الإسناد

1 - منقطع قواه بعدد من الموصولات الضعيفة

قال الحافظ ابن كثير: (" قال عبد الرزاق: أخبرنا معمر، عن قتادة في قوله تعالى ﴿شياطين الإنس والجن﴾⁽¹⁾ قال: من الجن شياطين، ومن الإنس شياطين يوحى بعضهم إلى بعض، قال قتادة: ويلغني أن أبا ذر كان يوماً يصلي، فقال النبي ﷺ: " تعوذ يا أبا ذر من شياطين الإنس والجن ". فقال: أو إن من الإنس شياطين ؟ فقال رسول الله ﷺ: "نعم"⁽²⁾.

وهذا منقطع بين قتادة وأبي ذر وقد روي من وجه آخر عن أبي ذر ﷺ.

قال ابن جرير: حدثنا المشني، حدثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة⁽³⁾، عن أبي عبد الله محمد بن

(1) سورة الأنعام: 112.

(2) -رواه عبد الرزاق الصنعاني في "تفسيره" المسمى "تفسير القرآن"، تحقيق: د. مصطفى مسلم محمد، مكتبة الرشد - الرياض - 1410، الطبعة الأولى: (216/2) من سورة الأنعام - كما رواه من نفس الطريق، الطبري في "تفسيره": (5/8).

(3) هكذا ورد هذا الإسناد في الطبعة التي اعتمدتها من تفسير ابن كثير، وفيه خطأ فاحش كما قال العلامة أحمد شاكر أثناء تعليقه على ذات الإسناد في "تفسير الطبري" (53/12)، وهذا نصي قوله: " كان في إسناد هذا الخبر خطأ فاحش وقع شك من سهو الناسخ وعجلته، فإنه كتب ((حدثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة، عن أبي عن ابن عباس، أبي عبد الله محمد بن أيوب))، ثم ضرب على ((ابن عباس)) . ولكنه ترك ((عن علي بن أبي طلحة)) وهو خطأ لا شك فيه كما ستري بعد . وسبب ذلك إسناد أبي جعفر المشهور وهو: ((حدثني المشني ، قال حدثنا عبد الله صالح ، عن معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس)) وهو إسناد دائر في التفسير، فجعل فكتب الإسناد المشهور ، ثم استدرك فضرب على ((ابن عباس)) ، والصواب أن يضرب أيضاً على ((علي بن أبي طلحة)) ، لأن هذا إسناد مختلف عن الأول كل الاختلاف ، ولذلك حذف ((عن علي بن أبي طلحة))، مع ثبوته في المخطوطة والمطبوعة، ولكن ابن كثير ذكره في التفسير على الصواب كما أثبتته".

وكلام شاكر يدل على أن الطبعة التي اعتمدها من "تفسير ابن كثير" ليس فيها هذا الخطأ، على عكس الطبعة التي اعتمدتها، وهذا ما تأكدت منه بعد ذلك عند اطلاعي على طبعات أخرى لتفسير ابن كثير على كثرتها، ومن الطبعات التي تيسر لي الاطلاع عليها، والتي ذكرت الإسناد دون خطأ:

وهذا أيضا فيه انقطاع⁽³⁾ وروى متصلا كما قال الإمام أحمد:

حدثنا وكيع، حدثنا المسعودي، أنبأني أبو عمر الدمشقي، عن عبيد بن الخشخاش، عن أبي ذر قال: أتيت النبي ﷺ وهو في المسجد فجلست فقال: "يا أبا ذر هل صليت؟". قلت: لا. قال: "قم فصل". قال: فقممت فصليت، ثم جلست فقال: "يا أبا

- طبعة دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية: (1420هـ - 1999م)، من تحقيق: سامي بن محمد سلامة.

(2) - رواه ابن جرير الطبري في "تفسيره": (5/8).

وحتى عبد الرحمان بن عائد المختلف في صحبته، والأرجح أنه تابعي كبير، لم يشر أحد ممن ترجم له، أن روايته عن أبي ذر مرسلة، فقد ترجم له ابن أبي حاتم: (270/5)، واكتفى بالإشارة إلى إرساله عن عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب، وذكر الحافظ المزني في "تهذيبه"، روايته أيضا عن أبي ذر، ولم يشر إلى إرساله عنه، رغم أنه من عادته أن يشير إلى مثل هذه المسائل في كتابه، بل إن الحافظ ابن كثير نفسه قال عند ترجمته له في "البداية والنهاية" (135/9): "له روايات وكان عالما، وخلف كتباً كثيرة من علمه، روى عن جماعة من الصحابة".

ذر، تعوذ بالله من شر شياطين الإنس والجن"، قال: قلت يا رسول الله، وللإنس شياطين؟ قال: "نعم"⁽¹⁾. وذكر تمام الحديث بطوله.

وكذا رواه الحافظ أبو بكر بن مردويه في تفسيره، من حديث جعفر بن عون ويعلى بن عبيد، وعبيد الله بن موسى، ثلاثتهم عن المسعودي، به

طريق أخرى عن أبي ذر: قال ابن جرير: حدثني المثنى، حدثنا الحجاج، حدثنا حماد، عن حميد بن هلال، حدثني رجل من أهل دمشق، عن عوف بن مالك، عن أبي ذر أن رسول الله ﷺ قال: "يا أبا ذر، هل تعوذت بالله من شر شياطين الإنس والجن؟". قال: قلت يا رسول الله، هل للإنس من شياطين؟ قال: "نعم"⁽²⁾.

طريق أخرى للحديث: قال ابن أبي حاتم: حدثنا محمد بن عوف الحمصي حدثنا أبو المغيرة، حدثنا معان بن رفاعه، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "يا أبا ذر تعوذت من شياطين الجن والإنس؟"، قال: يا رسول الله، وهل للإنس من شياطين؟ قال: "نعم، شياطين الإنس والجن يوحى بعضهم إلى بعض زخرف القول غرورا"⁽³⁾.

فهذه طرق لهذا الحديث، ومجموعها يفيد قوته وصحته، والله أعلم⁽⁴⁾.

فهذه أربع طرق موصولة جميعها ضعاف، ساقها الحافظ ابن كثير، لتقوية الحديث الأول المنقطع.

-ففي إسناد الحديث الأول المراد تقويته، فيه انقطاع بين بين قتادة وأبي ذر ورجال إسناده ثقات.

(1) أخرجه أحمد في "مسنده" برقم (21586) (178/5).

(2) رواه الطبري في "تفسيره" (4/8).

(3) رواه ابن أبي حاتم في "تفسيره" (1374/4)، وبمثل هذا الإسناد ولكن أتم من هذا رواه الطبراني في "الكبير" (217/8).

(4) -انظر التفسير: (191/3)، وانظر أمثلة أخرى: (28/3 و200)، (210/4) حديث افتراق الأمة، (273/6) (236/5).

-وفي إسناده الحديث الثاني والذي رجحنا في الهامش أنه موصول، على خلاف ما ذكر ابن كثير، فيه معاوية بن صالح اختلف النقاد بشأنه⁽¹⁾، وقال الحافظ ابن حجر: صدوق له أو هام⁽²⁾.

وكذا أبو صالح⁽³⁾، قال بشأنه الحافظ ابن حجر: "كثير الغلط ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة"⁽⁴⁾.

وأما محمد بن أيوب فقد ذكره ابن حبان في "ثقاته"، وعبد الرحمان بن عائذ اختلف في صحبته، والراجح أنه من كبار التابعين، وقد تكلمنا عنهما في الهامش.

-وأما إسناده الحديث الثالث: ففيه عبيد بن الخشخاش⁽⁵⁾، لئنه الحافظ ابن حجر⁽⁶⁾. وأما أبو عمر الدمشقي، فقد قال الحافظ المزني: متروك⁽⁷⁾.

وأما المسعودي⁽⁸⁾، فقد قال الحافظ ابن حجر: "صدوق اختلف قبل موته وضابطه أن من سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط"⁽⁹⁾.

-وأما في إسناده الحديث الرابع: فهو ضعيف لجهالة التابعي الذي وصف في الإسناد: بأنه "رجل من أهل دمشق".

(1)-انظر الميزان: (456/6).

(2)-انظر التقریب، ص: 538.

(3)-عبد الله بن صالح بن محمد بن مسلم الجهني أبو صالح المصري كاتب الليث صدوق كثير الغلط ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة من العاشرة مات سنة اثنين وعشرين ومئتين وله خمس وثمانون سنة. انظر التقریب، ص: 308.

(4)-انظر التقریب، ص: 308.

(5)-عبيد بن الخشخاش بمعجمات وقيل بيهملات لئین من الثالثة. انظر التقریب، ص: 376.

(6)-انظر التقریب، ص: 376.

(7)-انظر تهذيب الكمال: (109/34).

(8)-عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود الكوفي المسعودي صدوق اختلف قبل موته وضابطه أن من سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط من السابعة مات سنة مئتين ومائة وقيل سنة خمس ومئتين انظر التقریب ص: 344.

(9)-انظر التقریب، ص: 344.

- وإسناد الحديث الخامس ضعيف، لحال علي بن يزيد وشيخه، فقد قال عنهما الحافظ ابن كثير: "علي بن يزيد وشيخه القاسم أبو عبد الرحمن فيهما ضعف"⁽¹⁾.

فجميع أسانيد هذه الأحاديث ضعفا محتمل، إذ الغالب أن سبب ضعفها سوء حفظ بعض رواتها، وكثرة غلطهم، أو اختلاطهم وما شاكل، وجميعها مع المتقطع يشد بعضها بعضا.

2- مرسل عضده موقوف

وقد ذكرنا مثالا مهما من رواية أبي داود في "المراسيل" تعزز بموقوف من رواية الدارقطني، في مبحث "الإرسال" من الفصل المتعلق "بالانقطاع"، فانظره في موضعه⁽²⁾.

3- مرسل عضده متصل

أيضا نكتفي بالمثال الذي رواه إسماعيل القاضي، وتقوى بموصول ضعيف من رواية ابن ماجه، والذي عرضناه في نفس المبحث والفصل الذين أشرنا إليهما قبل قليل فانظره في موضعه⁽³⁾.

الفرع الثاني: نماذج مما قواه بناء على شهرة الحديث

وقد عثرت على نموذج واحد من هذا النوع، وهذا نصه:

قال الحافظ ابن كثير: "وقال ابن جرير: حدثني يعقوب بن إبراهيم، حدثنا ابن علية، عن ابن عون، عن الحسن: أن ناسا سألوا عبد الله بن عمرو بمصر فقالوا: نرى أشياء من كتاب الله، أمر أن يعمل بها فلا يعمل بها، فأردنا أن نلقى أمير المؤمنين في ذلك؟ فقدم وقدموا معه، فلقية عمر، رضي الله عنه، فقال: متى قدمت؟ فقال: منذ كذا وكذا قال: أبأذن قدمت؟ قال: فلا أدري كيف رد عليه. فقال: يا أمير المؤمنين، إن ناسا لقوني بمصر فقالوا: إنا نرى أشياء من كتاب الله، أمر أن يعمل بها فلا يعمل بها فأحبوا أن يلقوك في

(1)- التفسير: (313/3).

(2)- انظر ص: 556-558 من البحث.

(3)- انظر ص: 558 من البحث، وانظر أمثلة أخرى في: (312/3)، (86/6)، (292/7).

ذلك فقال: اجمعهم لي. قال: فجمعتهم له -قال ابن عون: أظنه قال: في بهو- فأخذ أذنهم رجلاً فقال: نشأتك بالله وبحق الإسلام عليك، أقرأت القرآن كله؟ قال: نعم قال فهل أحصيته في نفسك؟ قال اللهم لا، قال: ولو قال: نعم لخصمه. قال: فهل أحصيته في بصرك؟ فهل أحصيته في لفظك؟ هل أحصيته في أمرك؟ ثم تتبعهم حتى أتى على آخرهم. قال: فتكلمت عمر أمه، أتكلّفونه أن يقيم الناس على كتاب الله؟ قد علم ربنا أنه ستكون لنا سيئات، قال: وتلا ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كِبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نَكْفُرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلَكُمْ مُدْخِلَ كَرِيمٍ﴾⁽¹⁾ ثم قال: هل علم أهل المدينة -أو قال: هل علم أحد- بما قدمتم؟ قالوا: لا. قال: لو علموا لوعظت بكم⁽²⁾.

إسناد حسن ومتن حسن، وإن كان من رواية الحسن عن عمر، وفيها انقطاع إلا أن مثل هذا اشتهر فتكفي شهرته⁽³⁾.

وقد واقف الإمام السيوطي ابن كثير فيما ذهب إليه من تحسينه هذا الحديث حيث قال: "أخرج ابن جرير بسند حسن عن الحسن، أن ناماً... الحديث"⁽⁴⁾.

وإذا نظرنا إلى الإسناد بمنظور حديثي، فلا شك في ضعفه، بسبب الانقطاع لأن الحسن البصري لم يسمع من عمر بن الخطاب.

ولكن حكم الحافظ ابن كثير عليه بالحسن، كان بناء على معطيات ثلاث:

- 1- حسن إسناده، ويقصد بذلك ثقة رجاله، لأن يعقوب بن إبراهيم، وإسماعيل بن علية، وعبد الله بن عون، والحسن البصري، من كبار الحفاظ المتقنين المشهورين.
- 2- حسن متنه، لأن موضوعه يتكلم عن تجاوز الله عن صفات الذنوب إذا اجتنبت الكبائر، وهذا يعتبر أصلاً من أصول الدين، والنصوص القرآنية والنبوية في ذلك مستفيضة.

(1)- سورة النساء: 31.

(2)- رواه ابن جرير الطبري في "تفسيره": (44/5) من سورة النساء.

(3)- انظر التفسير: (168/2).

(4)- انظر الدر المنثور: (498/2).

3- شهرته، وقوله: "إلا أن مثل هذا اشتهر فتكفي شهرته"، يحتمل عندي معنيين:

الأول: شهرة الحديث، على اعتبار أنه ارتبط بحادثة تاريخية، في زمن ولاية عبد الله بن عمرو بن العاص على مصر في خلافة عمر بن الخطاب، ومثل هذا مما تتضافر الدواعي على نقله .

الثاني: شهرة أمثاله موضوعا، أي كثرة النصوص النبوية الصحيحة التي يتقاطع متنها مع متن هذا الحديث، كما أشرنا قبل قليل عند تعليقنا على تحسين الحافظ ابن كثير لمتمته، وهذا المعنى هو الراجح - فيما أرى - والله أعلم .

الفرع الثالث: نماذج مما قواء بناء على أن العمل بمقتضاء

ولم أعثر كذلك سوى على نموذج واحد من هذا النوع، وهذا نصه:

قال الحافظ ابن كثير: "روينا من طريق أبي الحسن أحمد بن محمد بن عبد الله بن أبي بزة المقرئ قال: قرأت على عكرمة بن سليمان، وأخبرني أنه قرأ على إسماعيل بن قسطنطين وشبل بن عباد، فلما بلغت "الضحى" قالوا لي: كبر حتى نختم مع خاتمة كل سورة، فإنا قرأنا على ابن كثير فأمرنا بذلك. وأخبرنا أنه قرأ على مجاهد فأمره بذلك. وأخبره مجاهد أنه قرأ على ابن عباس فأمره بذلك، وأخبره ابن عباس أنه قرأ على أبي بن كعب فأمره بذلك، وأخبره أبي أنه قرأ على رسول الله ﷺ فأمره بذلك⁽¹⁾ .

فهذه سنة تفرد بها أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبد الله البزي، من ولد القاسم بن أبي بزة، وكان إماما في القراءات، فأما في الحديث فقد ضعفه أبو حاتم الرازي وقال: لا أحدث عنه، وكذلك أبو جعفر العجلي قال: هو منكر الحديث.

(1) أخرجه الحاكم في "المستدرک" كتاب (معرفة الصحابة)، ذكر مناقب أبي بن كعب، بوقم (5325) (344/3)، وقال صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وتعقبه الذهبي بالقول: البزي قد تكلم فيه .

ورواه البيهقي في "شعب الإيمان" التاسع عشر من شعب الإيمان هو باب (في تعظيم القرآن)، فصل (في استحباب التكبير عند الختم)، (370/2 - 371)، ورواه الفاكهي في "أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه"، محمد بن إسحاق بن العباس الفاكهي أبو عبد الله، تحقيق: د. عبد الملك عبد الله دهيش، دار خضر - بيروت - 1414، الطبعة: الثانية، (35/3) .

كما رواه ابن مردويه كما قال السيوطي في "الدر المشور" (539/8) .

لكن حكى الشيخ شهاب الدين أبو شامة في شرح الشاطبية عن الشافعي أنه سمع رجلاً يكبر هذا التكبير في الصلاة، فقال له: أحسنت وأصبت السنة.

وهذا يقتضي صحة هذا الحديث⁽¹⁾.

ولقد تكلم عدد من المحدثين والقراء على هذا الحديث، واختلفوا في الحكم عليه، ففي حين أعله أهل الحديث لحال إسناده، رأى عدد من القراء تقويته، والعمل به.

فمن أقوال المحدثين:

قال أبو حاتم: "هذا حديث منكر"⁽²⁾.

وقال الإمام الذهبي: "هذا حديث غريب، وهو مما أنكر على البيهقي"⁽³⁾. وبمثله قال الحافظ ابن حجر⁽⁴⁾.

بينما تحدث الحافظ السخاوي عن أهم لطائف إسناده هذا الحديث، فقال: "هذا حديث حسن التسلسل بالقراء"⁽⁵⁾.

ومن أقوال القراء:

قال الحافظ أبو العلاء الهمداني: "لم يرفع التكبير أحد من القراء إلا البيهقي فإن الروايات قد تطارقت عنه برفعه إلى النبي ﷺ ومدار الجميع على رواية البيهقي كما ذكرناه ثم أسند عن البيهقي قال: دخلت على الشافعي رحمه الله إبراهيم بن محمد، وكنت قد وقفت عن هذا الحديث يعني حديث التكبير فقال له بعض من عنده: إن أبا الحسن لا يحدثنا بهذا الحديث. فقال لي: يا أبا الحسن والله لئن تركته لتركته سنة نبيك. قال: وجاءني رجل من أهل بغداد ومعه رجل عباسي وسألني عن هذا الحديث، فأبيت أن أحدثه إياه فقال: والله لقد سمعناه من أحمد بن حنبل عن أبي بكر الأعمش عنك، فلو كان منكراً ما

(1)- انظر التفسير: (265/8).

(2)- انظر علل الحديث: (76/2).

(3)- انظر ميزان الاعتدال: (289/1)، وانظر السير: (51/12).

(4)- انظر لسان الميزان: (284/1).

(5)- انظر العجالة في الأحاديث المسلسلة، أبو الفيض محمد ياسين بن محمد عيسى الفاداني المكي، دار البصائر - دمشق، الطبعة الثانية، 1985، ص: 42.

رواه، وكان يجنب المنكرات ثم أسند الحافظ أبو العلاء الروايات الموقوفة...⁽¹⁾، ثم ذكر عددا من الموقوفات في التكبير بمثابة الشواهد لهذا الحديث.

وقال الإمام ابن الجزري بعد أن ساق قول أبي العلاء الهمداني الأنف الذكر "...وقد تكلم بعض أهل الحديث في البري، وأظن ذلك من قبل رفعه له، فضغفه أبو حاتم والعجلي، على أنه قد رواه عن البري، جماعة كثيرون، وثقات معتبرون"⁽²⁾.

ومما يعضد هذا الحديث ويزيده قوة، ويرجح غلبة الظن بثبوته عند ابن الجزري شهرة مسألة "التكبير" عند أهل مكة خاصة.

فقد قال: "فاعلم أن التكبير صحَّ عند أهل مكة، قرائتهم وعلمائهم، وأئمتهم، ومن روى عنهم، صحة استفاضت واشتهرت وذاعت وانتشرت حتى بلغت حد التواتر"⁽³⁾.

واختلف النقاد المعاصرون في الحكم عليه أيضا.

فقد استفاض الشيخ الألباني في الكلام على هذا الحديث، وإعلاله، ويمكن أن نلخص مناقشته في النقاط التالية:

1- اعتبر أن ما ينسب إلى الإمام الشافعي من قوله: "أحسن وأصبت السنة" غير ثابت عنه، لاضطراب النقل عنه كما قال، وعلى افتراض ثبوته فليس هو بأقوى من قول التابعي: من السنة كذا، فإن من المعلوم أنه لا تثبت بمثله السنة، فبالأولى أن لا تثبت بقول من بعده، فإن الشافعي رحمه الله من أتباع التابعين أو تتبع أتباعهم.

2- ضعف البري، وجهالة عين شيخه عكرمة بن سليمان، فإنه لا يعرف إلا بهذه الرواية روى عن إسماعيل بن عبد الله بن قسطنطين، روى عنه أحمد بن محمد بن أبي بزة المكي، وكذا جهالة حال إسماعيل بن عبد الله قسطنطين، لأن ابن أبي حاتم ترجم له

(1) - انظر إبراز المماني من حرز الأمان في القراءات السبع، عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم (أبو شامة) تحقيق: إبراهيم عطوة عوض، شركة مكتبة مصطفى البابي الحلبي - مصر، (735/2).

(2) - انظر النشر في القراءات العشر، أبو الخير محمد بن محمد الدمشقي الشهير بابن الجزري، تصحيح ومراجعة: علي محمد الفياع، دار الفكر - بدون سنة الطبع - (413/2-414).

(3) - انظر النشر: (410/2).

جامعة الأمير
عبد القادر للعطوم الإسلامية

فالحاصل أن الحافظ ابن كثير، صرح الحديث، بناء على أن العمل بمقتضى ذلك، لإقرار الشافعي بسنيتها .

ويصلح هذا المثال، كنموذج على ما صحح بناء على ما اشتهر واستفاض .

تنوعت طريقتة في الحكم على الحديث بالصحة، فتارة يحكم على الحديث بنفسه، أي بعبارته هو، وتارة يكتفي بسوق أقوال النقاد في ذلك، كما أنه مع جماهير النقاد، يصحح الحديث إذا تعددت مخارجه، أو وفق معايير أخرى بشروطه، كما ذكرت في مواضعها .

- فقيما يتعلق بحكمه نفسه على الحديث بالصحة: فرأيناه ينوع في الحكم على الحديث حسب مراتب القبول .

أولاً: حكمه على الحديث أو إسناده بمصطلح "الصحة" مفردا كان أو مركبا وضابطه في الصحة فيما يتعلق بالمصطلحات المركبة، هو أن يبدأ العبارة بلفظ "صحيح" ثم يسوق بعده الألفاظ الأخرى التي تدعمه، كقوله: "إسناده صحيح قوي جيد".

ثانياً: حكمه على الحديث أو إسناده بمصطلح "الحسن" مفردا كان أو مركبا وضابطه في الحسن أيضا فيما يتعلق بالمصطلحات المركبة، أن يبدأ العبارة بلفظ "حسن" ثم يسوق بعده الألفاظ الأخرى التي تدعمه، كقوله: "حسن صحيح"، "حسن عظيم"، "حسن لا بأس به"، وكلها لتأكيد حسنه، وربما ارتقاؤه إلى الصحيح لغيره ولكنها لا تعني قطعا عنده، أن الحديث صحيح لذاته، لأن لذلك شروطا معروفة .

ثالثاً: حكمه على الحديث أو إسناده بمصطلح "الجودة" مفردا كان أو مركبا وضابطه في الجودة فيما يتعلق بالمصطلحات المركبة، كسابقه، وهو أن يبدأ العبارة بلفظ "جيد" ثم يسوق بعده الألفاظ الأخرى التي تدعمه، كقوله: "جيد قوي صحيح" "جيد قوي حسن" "جيد حسن قوي"، "جيد متصل حسن"، "جيد قوي"، "جيد حسن" "جيد مستقيم"، وهذه المركبات المتعلقة بالجودة، لا تعني بالضرورة تأكيدا على جودة الحديث فقط، كما رأينا في الحسن، وإنما منها ما يكون كذلك، ومنها ما أراد أن يعبر به على منتهى الصحة، خصوصا إذا جمع بين الجودة والقوة والصحة، أو حتى بين الجودة والقوة في غالب الأحيان، فليست هناك عنده قاعدة مطردة في هذه المسألة بل لا بد من النظر في المثال ودراسته.

والضابط العام في التفريق عنده بين المصطلحات الثلاث "الصحيح" و"الحسن" و"الجيد" في حال كونها مصطلحات مفردة، هو مدى توفر شروط التوثيق في الرجل فمن توفرت فيه شروط العدالة والضبط، فهو صحيح الحديث، ومن خفت فيه تلك الشروط بحيث لا تنزله إلى مراتب الضعفاء، أو كان فيه رجل ضعفه محتمل وتعددت مخارج حديثه، فيحكم على حديثه بالحسن أو الجودة، مع مراعاة شروط الصحيح الأخرى المعروفة في بابها .

وينبغي الإشارة، إلى أنني لم أقف على أي فرق بين الحسن والجيد في منظور ابن كثير على المستوى النظري أو العملي، والغالب أنهما إن كانا مفردين من حيث التركيب، يدل أحدهما على ما يدل عليه الآخر .

رابعاً: تعبيره على صحة الحديث، أو حسنه، أو جودته، بمصطلحات أخرى كتعبيره، على أن الحديث على شرط الشيخين، أو أحدهما، أو عبارات أخرى، من أمثال: "إسناد عظيم ومتن قوي"، "إسناد قوي ثابت"، "إسناد لا بأس به" .

- وفيما يتعلق باعتماده على الأئمة في الحكم على الحديث:

أولاً: اعتماده عليهم في التصحيح، كان إما بالاكفاء بمجرد عزو الحديث إلى مدوناتهم، كأن يقول: "رواه الجماعة"، أو رواه "الشيخان" أو أحدهما .

أو باعتماده أقوال الأئمة في التصحيح .

ثانياً: سوقه لأقوالهم في تضعيف حديث، وتعقبهم بتصحيحه .

- وأما فيما يتعلق بتقويته للأحاديث الضعيفة: فقد وقفنا على ثلاث طرق:

أولاً: التقوية بتعدد الطرق، سواء كان هذا الحديث ضعف بسبب سقط من الإسناد، أو طعن خفيف في الراوي .

وقد وقفنا في ذلك، على ما كان له شاهد في الصحيح، أو كان منقطعاً وورد من طرق موصولة ضعيفة، أو مرسلًا عضد بمرفوع موصول، أو موقوف موصول

ثانياً: التقوية بناء على شهرة الحديث .

ثالثاً: التقوية بناء على أن العمل والفتوى على مقتضى ذلك الحديث .

الفصل الرابع

منهجه في الحكم على الحديث بالضعف

وفيه أربعة مباحث

المبحث الأول

أسباب التضعيف المتعلقة بالطعن في الراوي

المبحث الثاني

أسباب التضعيف المتعلقة بنقد متن الحديث

المبحث الثالث

موقفه من العمل بالحديث الضعيف

المبحث الرابع

منهجه في الحكم على الحديث بالوضع

تمهيد

لا شك أن أسباب الضعف كثيرة، منها ما يتعلق بالسقط من الإسناد، ومنها ما يتعلق بالطعن في الراوي، ومنها ما يتعلق بنقد المتن، وكل منها تحوي أنواعا كثيرة من الضعيف .

وبما أنه سبق وأن خصصنا فصلا كاملا، عالجتنا فيه قضايا الانقطاع، فلننا ستناول في هذا الفصل، السبب الأنفي الذكر، وكذا موقفه من العمل بالضعيف ومنهجه في الحكم على الحديث بالوضع، على الرغم من أن هذا الأخير يدخل ضمن أنواع الطعن في الراوي إلا أن أهميته، دعت إلى ضرورة تناوله في مبحث خاص به . فيجتمع لدينا بذلك أربع مباحث لهذا الفصل .

المبحث الأول: أسباب التضعيف المتعلقة بالطعن في الراوي

أنواع الحديث التي تدخل ضمن هذا السبب من التضعيف كثيرة، سنقتصر فيها فقط على ما أكثر الحافظ ابن كثير من ذكره أثناء تعليقه على الأحاديث الضعيفة عنده .

المطلب الأول: التفرد

الفرع الأول: أهمية الاستعانة بالتفرد في الكشف عن علل الحديث

تفرد الراوي وسيلة من أهم الوسائل لمعرفة ما يكمن في الأحاديث من أوهام وأخطاء، يقول الإمام ابن الصلاح: "ويستعان على إدراكها، بتفرد الراوي وبمخالفة غيره له مع قرائن تنضم إلى ذلك، تنبه العارف بهذا الشأن، على إرسال في الموصول أو وقف في المرفوع، أو دخول حديث في حديث، أو وهم واهم بغير ذلك، بحيث يغلب على ظنه ذلك فيحكم به، أو يتردد فيتوقف فيه، وكل ذلك مانع من الحكم بصحة ما وجد ذلك فيه" (1) .

(1) - انظر المقدمة، ص: 89 .

وللكشف عن التفرد يقوم النقاد بجمع الروايات، ومقارنة بعضها ببعض، ليتبين لهم تفرد الراوي من عدمه، وذلك في كل طبقة من طبقات الإسناد، ويسمون هذه العملية العلمية الدقيقة بـ "الاعتبار".

يقول العلامة أحمد شاكر: "تجد أهل الحديث يبحثون عن عما يرويه الراوي ليعرفوا ما إذا كان قد انفرد به أولاً، وهذا البحث يسمى الاعتبار"⁽¹⁾.

قال الإمام يحيى بن معين: "لو لم نكتب الحديث من ثلاثين وجهاً ما عقلناه"⁽²⁾ وقال الإمام أحمد بن حنبل: "الحديث إذا لم تجمع طرقه لم تفهمه والحديث يفسر بعضه بعضاً"⁽³⁾، وروى عن علي بن المديني قوله: "الباب إذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطؤه"⁽⁴⁾.

ولقد كان الحافظ ابن كثير من أكثر النقاد المتأخرين، تطبيقاً لهذا المبدأ في جميع كتبه، وفي تفسيره على الخصوص، حيث كان يتبع طرق الحديث للحكم عليها بالصحة، أو للكشف عما فيها من علل، وفيما سبق من أمثلة كثيرة في هذا البحث أكبر دليل على ما كنا نقول.

وستناول مسألة التفرد أولاً من الجانب النظري، ثم نعقبها بتطبيقات عملية في تفسيره، حتى يتجلى لنا موقفه منه بكل وضوح.

(1) - انظر ألفية السيوطي - تعليقات أحمد شاكر - ص: 51. والباعث، ص: 56.

(2) - انظر الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، الخطيب البغدادي، تحقيق: د. محمود الطحان، مكتبة المعارف - الرياض - 1403، (2/212).

(3) - نفس المصدر والجزء والصفحة.

(4) - نفس المصدر والجزء والصفحة.

الفرع الثاني: حقيقة التفرد

أولاً: تعريفه

1- التعريف اللغوي: الفرد : نصف الزوج والمتحد جمع: فراد ومن لا نظير له جمعه أفراد وفرادي، وشجرة فاردا: متنعبة، وظبية فاردا: منفردة عن القطيع، وناقاة فاردة ومفرد وفروود: تنفرد في المرعى⁽¹⁾.

2- التعريف الاصطلاحي: هو ما يتفرد بروايته واحد في أي موضع كان الإنفراد من السند⁽²⁾.

ثانياً: أنواعه

قسمه العلماء إلى قسمين، فرد مطلق، وفرد نسبي.

1- الفرد المطلق: "فهو ما تفرد به راو واحد عن جميع الرواة ثقاة وغيرهم"⁽³⁾.

وقد قد أجاد العلامة جمال الدين القاسمي في الكلام عن أحواله، تبعا لحال المتفرد من حيث الثقة من عدمها، ومن حيث المخالفة لما رواه الغير، من عدم المخالفة فقال - رحمه الله -: "وله أربعة أحوال حال يكون مخالفاً لرواية من هو أحفظ منه فهذا ضعيف، ويسمى شاذاً ومنكراً، وحال لا يكون مخالفاً، ويكون هذا الراوي حافظاً ضابطاً متقناً فيكون صحيحاً، وحال يكون قاصراً عن هذا ولكنه قريب من درجته فيكون حديثه حسناً، وحال يكون بعيداً عن حاله، فيكون شاذاً منكراً مردوداً".

فتحصل أن الفرد المذكور قسمان: مقبول ومردود، والمقبول ضربان: فرد لا يخالف، وراوي كامل الأهلية، وفرد هو قريب منه، والمردود أيضاً ضربان: فرد مخالف للأحفظ، وفرد ليس في راويه من الأحفظ والإتقان ما يجبر تفرد⁽⁴⁾.

(1) انظر القاموس المحيط للفيروز آبادي، دار الكتاب العربي: (322/1) مادة - فرد -.

(2) انظر فتو الأثر في صفوة علوم الأثر، رضي الدين محمد بن إبراهيم الحلبي الحنفي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية - حلب، الطبعة الثانية، 1408هـ، (47/1)، وانظر أيضاً: توجيه النظر: (113/1).

(3) - انظر قواعد التحديث، ص: 128.

(4) - نفس المصدر والصفحة.

على أن الإمام ابن الصلاح، تكلم عن حال آخر من أحوال التفرد، يقع بمنزلة بين المنزلتين، أي بين التفرد الكلي بأصل الحديث بلا مخالفة، والتفرد به مع المخالفة فقال: " ما يقع بين هاتين المرتبتين مثل زيادة لفظة في حديث لم يذكرها سائر من روى ذلك الحديث ⁽¹⁾، وهو هنا يتكلم عن مسألة "زيادة الثقة"، وهي ليست محل بحثنا هنا .

2- الفرد النسبي: عرفه الإمام السيوطي بالقول: " الفرد النسبي أي بالنسبة إلى جهة خاصة، كقولهم تفرد به أهل مكة والشام، أو البصرة أو الكوفة أو خراسان، أو تفرد به فلان عن فلان وإن كان مروياً من وجوه عن غيره، أو أهل البصرة عن أهل الكوفة، أو الخراسانيون عن المكيين، أو يقال لم يروه ثقة إلا فلان ⁽²⁾ .

ثالثاً: حكمه

التفرد لا يقتضي ضعف الحديث بالضرورة، لأنه ليس علة في ذاته، إنما هو وسيلة يتوصل بها إلى معرفة ما في الأحاديث من علل وأوهام، وقد أشرنا إلى هذا قبل قليل، لذلك قد يعثره حالات الضعف وهي الغالبة، وقد تعثره حالات الصحة وفي كلام القاسمي السابق عن أحوال التفرد، ما يشير إلى ذلك بكل وضوح، وما قاله ما هو إلا مزيد بيان وإيضاح لما قرره ابن الصلاح في هذه المسألة ⁽³⁾ .

رابعاً: العلاقة بين الفرد والغريب

يفرق بعض أهل الاصطلاح بين الفرد والغريب، والحق أنهما واحد، يقول الحافظ ابن حجر: "الغريب والفرد مترادفان لغة واصطلاحاً، إلا أن أهل الاصطلاح غايروا بينهما من حيث كثرة الاستعمال وقلته، فالفرد أكثر ما يطلقونه على الفرد المطلق والغريب أكثر ما يطلقونه على الفرد النسبي، وهذا من حيث إطلاق الاسم عليهما، وأما

(1) - انظر المقدمة، ص: 85 .

(2) - انظر التدريب: (249/1) - مع شيء من الاختصار - .

(3) - انظر المقدمة، ص: 85 .

من حيث استعمالهم الفعل المشتق فلا يفرقون، فيقولون في المطلق والنسيي تفرد به فلان، أو أغرب به فلان⁽¹⁾.

خامساً: تحقيق القول في الحكم على الحديث الفرد

درج أكثر النقاد المتأخرين والمعاصرين من أهل هذا الفن، على أن يحكموا على حديث الفرد، بمجرد النظر في الأحوال الظاهرية للرواة، فإذا كان ثقة فما انفرد به صحيح، وإن كان ليس بعيداً عن ذلك فحديثه حسن، وإن كان ليس بثقة فحديثه ضعيف وصار هذا عندهم كالقاعدة المطردة، وفي كلام ابن الصلاح الذي أشرنا إليه آنفاً، وكذا القاسمي وغيرهما كثير، ما يؤكد هذا المذهب.

والواقع النقدي عند المتقدمين، لا يتماشى مع هذا المذهب، فالتفرد عندهم تطراً عليه حالات تؤثر في الحكم عليه، وليس الاكتفاء بمجرد النظر في أحوال الرواة ظاهراً. وقد أبدع الحافظ ابن رجب الحنبلي في تلخيص مذهبهم، فقال: "وأما أكثر الحفاظ المتقدمين فإنهم يقولون في الحديث، إذا تفرد به واحد، وإن لم يرو الثقات خلافه أنه لا يتابع عليه، ويجعلون ذلك علة فيه، اللهم إلا أن يكون ممن كثر حفظه واشتهرت عدالته وحديثه كالزهري ونحوه، وربما يستنكرون بعض تفردات الثقات الكبار أيضاً، ولهم في كل حديث نقد خاص، وليس عندهم لذلك ضابط يضبطه"⁽²⁾.

الفرع الثالث: مذهب الحافظ ابن كثير في المسألة

لم يشذ الحافظ ابن كثير عما ذهب إليه جمهور المتأخرين، في ربط قبول الحديث الفرد من عدمه بأحوال الرواة.

ففي معرض تصويبه لتعريف الشافعي للحديث الشاذ، قال بشأن هذه المسألة: "...وليس من ذلك أن يروي الثقة ما لم يرو غيره، بل هو مقبول إذا كان عدلاً ضابطاً حافظاً، فإن هذا لو رُدَّ لَرُدَّتْ أحاديث كثيرة من هذا النمط، وتعطلت كثير من المسائل عن الدلائل. والله أعلم.

(1) - انظر الترجمة، ص: 66.

(2) - انظر شرح العلل: (1/352-353).

وأما إن كان المنفرد به غير حافظ، وهو مع ذلك عدلٌ ضابط: فحديثه حسن فإن فقد ذلك فمردود. والله أعلم⁽¹⁾.

وما ستعرضه من نماذج تطبيقية، تؤكد ما قاله على المستوى التنظيري .
ومما ينبغي التنبيه عليه، أن أغلب تعقباته على الأحاديث بالتفرد كانت من قبيل الإللال، والتضعيف للرواية .

الفرع الرابع: نماذج تطبيقية

النموذج الأول:

قال المحافظ ابن كثير: " فأما الحديث الذي رواه البيهقي في بناء الكعبة في كتابه دلائل النبوة، من طريق ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعاً: (بعث الله جبريل إلى آدم وحواء، فأمرهما ببناء الكعبة فبناه آدم، ثم أمر بالطواف به، وقيل له: أنت أول الناس، وهذا أول بيت وضع للناس)⁽²⁾ .

فإنه كما ترى من مفردات ابن لهيعة، وهو ضعيف. والأشبه، والله أعلم، أن يكون هذا موقوفاً على عبد الله بن عمرو، ويكون من الزامتين اللتين أصابهما يوم اليرموك من كلام أهل الكتاب⁽³⁾ .

وقد نفى المحافظ ابن كثير ثبوت أي خبر بشأن بناء البيت قبل إبراهيم عليه السلام، فقال في "بدايته": "ولم يجرى في خبر صحيح عن المعصوم: أن البيت كان مبنياً

(1) انظر الباعث، ص: 53.

(2) - أخرجه البيهقي في دلائل "النبوة" (45-44/3) ولم يلقه الذي في الدلائل مغاير بعض الشيء عما أثبت ابن كثير في تفسيره، وهذا نصه بإسناده: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ: قال: أخبرنا أبو جعفر محمد بن محمد بن عبد الله البغدادي قال: حدثني يحيى بن عثمان بن صالح قال: حدثنا أبو صالح الجهني قال: حدثني ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي الخير، عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قال النبي ﷺ: «بعث الله جبريل عليه السلام إلى آدم وحواء، فقال لهما: ابنياني بناء، فخط لهما جبريل عليه السلام، فجعل آدم يحفر وحواء تنقل حتى أجابه الماء، نودي من تحته: حسبك يا آدم فلما بنياه أوحى الله تعالى إليه أن يطوف به، وقيل له: أنت أول الناس وهذا أول بيت، ثم تناسخت القرون حتى حجه نوح، ثم تناسخت القرون حتى رفع إبراهيم القواعد منه » .

ثم قال البيهقي عقبه: فرد به ابن لهيعة هكذا، مرفوعاً. وقد أثبت ابن كثير بتمامه في "بدايته" (365/2) .

(3) - انظر التفسير: (46/2) .

قبل الخليل عليه السلام ومن تمسك في هذا بقوله : ﴿مَكَانَ الْبَيْتِ﴾⁽¹⁾ فليس بناهض ولا ظاهر، لأن مراده: مكانه المقدر في علم الله تعالى، المقرر في قدرته المعظم عند الأنبياء موضعه من لدن آدم إلى زمان إبراهيم .

والحديث لا شك في ضعفه، لعلتين اثنتين: ضعف ابن لهيعة، وتفرد به بالحديث وقد ذكر له الشيخ الألباني، علتين أخريين، فقال: " ثم إن فيه علتين أخريين: الأولى: أبو صالح الجهني⁽²⁾ هو عبد الله بن صالح المصري كاتب الليث، قال الحافظ: " صدوق كثير الغلط، ثبت في كتابه، وكانت فيه غفلة " .

قلت - أي الألباني - : فيحتمل أن الغلط منه، فتعصيه بآبئ لهيعة ليس يلزم. الأخرى: يحيى بن عثمان⁽³⁾، قال الحافظ: صدوق رمي بالتشيع، ولينه بعضهم لكونه حدث من غير أصله⁽⁴⁾ .

النموذج الثاني:

قال الحافظ ابن كثير: " روى الطبراني من حديث سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي، حدثنا خالد بن يزيد البجلي، حدثنا سليمان بن علي بن عبد الله بن عباس عن أبيه، عن جده، عن رسول الله ﷺ قال: (أهل الجنة عشرون ومائة صف، ثمانون منها من أمتي)⁽⁵⁾ .

(1) سورة الحج 26 .

(2) سبقت ترجمته: انظر ص: 707 من البحث .

(3) يحيى بن عثمان بن صالح السهمي مولاهم المصري صدوق رمي بالتشيع ولينه بعضهم لكونه حدث من غير أصله من الحادية عشرة مات سنة اثنتين وثمانين ومائتين. انظر التفرير، ص: 594 .

(4) - الضعيفة برقم (1106) (232/3) .

(5) - رواه الطبراني في الكبير: (287/10) برقم (10682) . وابن عدي في الكامل: (13/3) أثناء ترجمة خالد بن يزيد .

وأصل الحديث صحيح، رواه من غير هذا الطريق أحمد والترمذي وابن ماجه والحاكم وابن حبان، من حديث بريرة وابن مسعود، وابن عباس، وقد صححه الألباني . انظر المشكاة: (226/3)، وصحيح مشن ابن ماجه كتاب الزهد باب (باب صفة أمة محمد ﷺ) (396/3) .

تفرد به خالد بن يزيد البجلي، وقد تكلم فيه ابن عدي⁽¹⁾.
قال الحافظ الهيثمي: "رواه الطبراني وفيه خالد بن يزيد الدمشقي⁽²⁾، وهو ضعيف وقد وثق"⁽³⁾.
ولم أعثر له على توثيق، فعموم النقاد ممن ترجم له ضعفه.
فقد ترجمه ابن أبي حاتم باسم خالد بن يزيد القسري، وقال: ليس يقوي⁽⁴⁾.
وقال الإمام العيني: "لا يتابع على حديثه"⁽⁵⁾.
وقال الإمام ابن عدي: "وأحاديثه كلها لا يتابع عليها لا إسناداً ولا متناً، وهو عندي ضعيف إلا أن أحاديثه إفرادات، ومع ضعفه كان يكتب حديثه"⁽⁶⁾.
وقال الإمام الذهبي: "وكان صاحب حديث ومعرفة، وليس بالمتقن، ينفرد بالمناكير"⁽⁷⁾.

(1) انظر التفسير: (60/2).

(2) -خالد بن يزيد ابن أمير العراق خالد بن عبد الله بن أمد، البجلي القسري الدمشقي. انظر السير: (410/9).

(3) - انظر مجمع الزوائد: (403/10) باب: في كثرة من يدخل الجنة من أمة نبينا ﷺ.

(4) - انظر الجرح والتعديل: (359/3).

(5) - انظر الضعفاء الكبير: (15/2).

(6) - انظر الكامل: (15/3) - مع شيء من الاختصار -.

(7) - انظر السير: (410/9).

النموذج الثالث

قال الحافظ ابن كثير: "أما الحديث الآخر: (من صلى علي عند قبري سمعته ومن صلى علي من بعيد بلغته) (1)".

ففي إسناده نظر، تفرد به محمد بن مروان السدي الصغير، وهو متروك، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة مرفوعاً (2).

فالحافظ ابن كثير أغل هذا الحديث بتفرد محمد بن مروان به .

وحكمه على الحديث يتطابق مع ما ذهب إليه النقاد، بل منهم من عدّه موضوعاً.

قال الإمام العيني: " لا أصل له من حديث الأعمش، وليس بمحفوظ، ولا يتابعه إلا من هو دونه (3)". يعني ابن مروان .

وروى الخطيب البغدادي بإسناده عن عبد الله بن قتيبة قال: " سألت ابن نمير عن هذا الحديث، فقال: دع ذا، محمد بن مروان ليس بشيء (4)".

وقد أورده ابن الجوزي في الموضوعات لحال محمد بن مروان .

ومحمد بن مروان (5) أجمع النقاد على تركه (6).

وقال ابن حبان: " كان ممن يروي الموضوعات عن الأثبات، لا يحل كتابة حديثه إلا على جهة الاعتبار، ولا الاحتجاج به بحال من الأحوال (7)".

(1) - رواه البيهقي في "الشعب" الخامس العشر من شعب الإيمان، فصل في معنى الصلاة على النبي ﷺ، (218/2)، والعيني في "الضعفاء الكبير" (136/4)، عند ترجمة محمد بن مروان السدي، والخطيب البغدادي في "تاريخ بغداد" (292/3) عند ترجمته لمحمد بن مروان .

(2) - انظر التفسير: (230/6)، وانظر أيضاً نماذج أخرى للتفرد زيادة على ما ذكرنا: (260/3)، (63/5)، (230/6).

(3) - انظر الضعفاء الكبير: (136/4) .

(4) - انظر تاريخ بغداد: (292/3) .

(5) - محمد بن مروان بن عبد الله بن إسماعيل السدي بضم المهملة والتشديد وهو الأصغر كوفي متهم بالكذب من الثامنة . انظر التريب، ص: 506.

(6) - انظر الميزان: (328/6) .

(7) - انظر المجروحين: (286/2) .

لكن العجب من الحافظ ابن حجر الذي ساقه في "الفتح" في موضع الاحتجاج
وجود إسناده⁽¹⁾، على الرغم من أنه ترجم له في التقریب كما هو أثبتناه في الهامش وقال
عنه: "متهم بالكذب".

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

(1) - انظر الفتح: (488/6).

المطلب الثاني: الغرابة

الأصل في الغرابة هي التفرد، فالغريب والفرد مصطلحان مترادفان كما ذكرنا ذلك في بداية هذا الفصل، والسؤال الذي يطرح ما الحكمة من تخصيص الغرابة بمطلب مستقل؟، على الرغم من تناولنا لها من خلال كلامنا عن التفرد نظريا وعمليا .

السبب في ذلك، أنها ترد عند الحافظ ابن كثير بمعنيين:

- بمعنى التفرد وهذا هو الأصل، ولكنه قليل عنده .

- وبمعنى الضعف وهذا المشهور عنه في التفسير كثيرا .

وبسبب المعنى الثاني خصصناه بالكلام .

الفرع الأول: ما حكم بغيرته وقصد به التفرد

النموذج الأول

قال الحافظ ابن كثير: "الحافظ أبو نعيم الأصبهاني: حدثنا محمد بن أحمد بن مخلد، حدثنا إبراهيم بن الهيثم البلدي، حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا أبو هلال، عن قتادة، عن أنس عن النبي ﷺ قال: "وعدني ربي أن يدخل الجنة من أمتي مائة ألف". فقال أبو بكر: يا رسول الله، زدنا قال: "وهكذا" - وأشار سليمان بن حرب بيده كذلك - قلت يا رسول الله، زدنا. فقال عمر: إن الله قادر أن يدخل الناس الجنة بحفنة واحدة فقال رسول الله ﷺ: "صدق عمر"⁽¹⁾.

هذا حديث غريب من هذا الوجه، وأبو هلال اسمه: محمد بن سليم الراسبي بصري⁽²⁾.

فالحافظ ابن كثير قصد بالغرابة هنا، تفرد محمد بن سليم⁽³⁾ بهذا الحديث .

(1) - رواه أحمد في "مسنده" برقم (12718) (165/3)، والطبراني في "الأوسط": (364/8) .

(2) - انظر التفسير: (59/2) .

(3) - محمد بن سليم، أبو هلال الراسبي، بمهملة ثم موحدة، البصري، قيل كان مكفروفا، وهو صدوق، فيه لين، من السادسة، مات في آخر سنة سبع وستين ومائة، وقيل قبل ذلك. انظر التقریب، ص: 481 .

وقد أعله الإمام الطبراني بذات العلة، فقال: "لم يرو هذا الحديث عن قتادة عن أنس إلا أبو هلال"⁽¹⁾.

وأبو هلال لئنه أهل النقد واحتملوا حديثه، وبعضهم تكلم في روايته عن قتادة⁽²⁾. وقال الإمام ابن حبان: "والذي أميل إليه في أبي هلال الراسبي، ترك ما انفرد من الأخبار التي خالف فيها الثقات، والاحتجاج بما وافق الثقات، وقبول ما انفرد من الروايات التي لم يخالف فيها الأثبات التي ليس فيها مناكير"⁽³⁾.

وإذا طبقنا كلام ابن حبان على هذا الحديث، فيمكن أن نقول بأن أبا هلال لم يخالف الأثبات، بل إن الروايات الكثيرة التي ساقها الحافظ ابن كثير نفسه قبل وبعد هذا الحديث، ومنها الثابت الصحيح، تعد بمثابة الشواهد له، وتدلل على موافقته الثقات فيصير أقل أحوال هذا الحديث أن يكون حسنا.

وهو الذي يمكن أن نفهمه من تعليق الحافظ الهيثمي على الحديث عندما قال: "رجاله ثقات على ضعف في أبي هلال الراسبي قليل"⁽⁴⁾.

وأما الشيخ شعيب الأرناؤوط، فقال: "حديث صحيح، وهذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد"⁽⁵⁾.

النموذج الثاني:

قال الحافظ ابن كثير: "قال الحافظ أبو بكر البزار: حدثنا محمد بن الحثني حدثنا عمر بن أبي خليفة، سمعت أبا بدر يحدث عن ثابت، عن أنس قال: جاء رجل فقال: يا رسول الله، أذنبت ذنبا، فقال رسول الله ﷺ: "إذا أذنبت فاستغفر ربك"، قال: فإني

(1) - انظر "المعجم الأوسط" للطبراني: (364/8).

(2) - انظر التهذيب: (173/9).

(3) - انظر المجروحين: (283/2).

(4) - انظر مجمع الزوائد: (409/10) باب: فيمن يدخل الجنة بغير حساب.

(5) - انظر المستد - تعليقات الأرناؤوط - (165/3).

استغفر، ثم أعود فأذنب. قال: فإذا أذنبت فعد فاستغفر ربك"، فقالها في الرابعة، فقال: "استغفر ربك حتى يكون الشيطان هو المحسور"⁽¹⁾.

وهذا حديث غريب من هذا الوجه "⁽²⁾".

فالحديث تفرد به أبو بدر بشار بن الحكم⁽³⁾ عن ثابت البناني .

قال أبو زرعة: "منكر الحديث"⁽⁴⁾.

وقال ابن حبان: "يتفرد عن ثابت بأشياء ليست من حديثه كأنه ثابت آخر، لا يكتب حديثه إلا على جهة التعجب"⁽⁵⁾.

وقال ابن عدي: "وأحاديثه عن ثابت أفرادات، وأرجو أنه لا بأس به"⁽⁶⁾.

النموذج الثالث

رواه ابن أبي حاتم هاهنا، فقال: حدثنا أبو زرعة، حدثنا منجاب بن الحارث السهمي حدثنا بشر بن عمار، عن أبي روق، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري عن رسول الله ﷺ في قوله: ﴿لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار﴾⁽⁷⁾ قال: (لو أن الجن

(1)- رواه الطبراني في "الدعاء"، مصطفى عبد القادر عطاء، دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى، 1413، ص: 504، رقم (1782)، والبيهقي في "الشعب": (406/5)، الساج والأريعون من شعب الإيمان وهو باب في معالجة كل ذنب بالثوبة، وابن عدي في الكامل: (23/2) أثناء ترجمته لراوي أبو بدر الضبي بشار بن الحكم. جميعهم روه من طريق عمر بن أبي خليفة عن أبي بدر وهو بشار بن الحكم عن ثابت البناني به .

(2)- انظر التفسير: (74/2) .

(3)- هو بشار بن الحكم أبو بدر الضبي روى عن ثابت البناني روى عنه عمر بن أبي خليفة العبدي وإبراهيم بن الحجاج السامي. انظر الجرح والتعديل: (416/2) .

(4)- انظر الجرح والتعديل: (416/2) .

(5)- انظر المجروحين: (191/1) .

(6)- انظر الكامل: (23/2) .

(7)- سورة الأنعام: 103.

والإنس والشیاطین والملائكة، منذ خلقوا إلى أن فتوا صفوا واحدا، ما أحاطوا بالله أبدا^(١).

غريب لا يعرف إلا من هذا الوجه، ولم يروه أحد من أصحاب الكتب الستة^(٢) فالحافظ ابن كثير أعل هذا الحديث بتفرد بشر بن عمار^(٣) به، وهو ضعيف كما قال ابن حجر في التقریب^(٤).

قال الإمام العقيلي: "لا يتابع عليه، ولا يعرف إلا به"^(٥).

وقال الإمام الذهبي: "إسناده واه وكأنه موضوع"^(٦).

وقد حكم عليه ابن عراق الكتاني بالوضع، وقال: "ولا يصح فيه، بشر بن عمار، لا يتابع عليه، وعطية العوفي وقد ضعفوه"^(٧).

والحكم ذاته ذهب إليه الإمامان السيوطي^(٨)، والشوكاني^(٩).

فالحديث إذا معلول بثلاث علل: التفرد، وضعف بشر بن عمار، وضعف عطية العوفي، الذي تكلمنا عنه أكثر من مرة.

-
- (١) - رواه ابن أبي حاتم في "تفسيره"، (١٣٦٣/٤) من سورة الأنعام، وابن عدي في "الكامل"، (١٠/٢)، أثناء ترجمة رواه بشر بن عمار الخثعمي، والعقيلي في "الضعفاء الكبير"، (١٤٠/١).
 - (٢) - انظر التفسير: (١٨٥/٣ - ١٨٦).
 - (٣) - بشر بن عمار الخثعمي المكي ضعيف من السابعة. انظر التقریب، ص: ١٢٣.
 - (٤) - انظر التقریب، ص: ١٢٣.
 - (٥) - انظر الضعفاء الكبير: (١٤٠/١).
 - (٦) - انظر أحاديث مختارة للذهبي - مصدر سابق - ص: ٢٨.
 - (٧) - انظر تنزيه الشريعة المرفوعة: (١٤١/١).
 - (٨) - انظر اللآلء المصنوعة: (٢٠/١).
 - (٩) - انظر الفوائد المجموعة: في موضعين (٣١٥/١) في باب "فضل القرآن"، و (٤٤١/١) كتاب "الصفات".

الفرع الثاني: ما حكم بغرابته وقصد به ضعف الحديث

وهذا النوع من الغرابة نماذجه تعدّ بالمئات في "تفسيره"، فكثيرا ما عبر عن ضعف الحديث⁽¹⁾، وعلى نكارتة⁽²⁾، بل حتى على وضعه⁽³⁾ بهذا الوصف، كما سنرى في الأمثلة الآتية.

النموذج الأول

قال الحافظ ابن كثير: "قال الإمام أبو جعفر بن جرير حدثنا أبو كريب، حدثنا عثمان بن سعيد، حدثنا بشر بن عمار، حدثنا أبو روق، عن الضحاك، عن عبد الله بن عباس، قال: أول ما نزل جبريل على محمد ﷺ قال: يا محمد استعذ. قال: (أستعذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم)، ثم قال: قل: بسم الله الرحمن الرحيم. ثم قال: ﴿اقرأ باسم ربك الذي خلق﴾"⁽⁴⁾ قال عبد الله: وهي أول سورة أنزلها الله على محمد ﷺ، بلسان جبريل⁽⁵⁾.

وهذا الأثر غريب، وإنما ذكرناه ليعرف، فإن في إسناده ضعفا وانقطاعا⁽⁶⁾.

فالغرابة في هذا الحديث فسرهما الحافظ ابن كثير نفسه بضعفه وانقطاعه.

ففيما يتعلق بالضعف، فالظاهر أنه يقصد به ما قيل في بشر بن عمار، لأنه منكر الحديث عند النقّاد، كما أشرنا في النموذج الذي سبق حديثنا هذا.

-
- (1) - انظر مزيدا من الأمثلة من هذا النوع في التفسير: (99/1 و144 و272 و341 و350 و354 و388)، (2/6 و22 و71 و89 و114 و121 و165 و211 و249)، (3/17 و32 و60 و91 و106 و146 و223 و283).
- (2) - (4/16 و24 و53 و132 و273 و295)، (5/7 و57 و60 و144 و194 و275 و316)، (6/33 و121 و169 و228 و230 و231 و266)، (7/73 و76 و105 و189 و197 و201 و263 و345)، (8/27 و112 و119 و173 و305 و332).
- (3) - انظر مزيدا من الأمثلة من هذا النوع في التفسير: (1/16 و170 و388)، (3/64 و276)، (4/235)، (5/7 و25 و71 و120 و158 و231)، (6/36)، (7/73 و190 و296)، (8/64 و86 و202 و332).
- (4) - انظر مزيدا من الأمثلة من هذا النوع في تفسيره: (2/219)، (3/53 و222).
- (5) - سورة العلق: 1.
- (6) - رواء الطبري في "تفسيره": (50/1).
- (6) - انظر التفسير: (26/1).

وأما عثمان بن سعيد⁽¹⁾، وشيخه أبو روق⁽²⁾، فقد ترجم لهما الحافظ ابن حجر في "التقريب"، فقال بشأن الأول: لا بأس به، وبشأن الثاني: صدوق.

أما فيما يتعلق بالانقطاع، فلما قيل في سماع الضحاك بن المزاحم من ابن عباس فقد اختلف بشأنه النقاد⁽³⁾، وقد ذكره ابن حبان في "الثقات"، وجزم بعدم سماعه منه فقال: "لقي جماعة من التابعين ولم يشافه أحدا من أصحاب رسول الله ﷺ ومن زعم أنه لقي ابن عباس فقد وهم"⁽⁴⁾.

وقد رجح العلامة أحمد شاكر سماعه منه، فقد قال عند تعليقه على الحديث عند تناوله له في "تفسير الطبري": "وأما الانقطاع الذي أشار إليه ابن كثير، فمن أجل اختلافهم في سماع الضحاك بن مزاحم الهلالي من ابن عباس، وقد رجحنا في شرح المسند: سماعه منه، وكفى ببشر بن عمارة ضعفا في الإسناد، إلى نكارة السياق الذي رواه وغرابته"⁽⁵⁾.

النموذج الثاني

قال ابن جرير: "وقد قال قوم: إن هذه الآية نزلت إعلاما من الله أن الوضوء لا يجب إلا عند القيام إلى الصلاة، دون غيرها من الأعمال، وذلك لأنه عليه السلام كان إذا أحدث امتنع من الأعمال كلها حتى يتوضأ.

حدثنا أبو كريب، حدثنا معاوية بن هشام، عن سفيان عن جابر، عن عبد الله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم، عن عبد الله بن علقمة بن الفخواء، عن أبيه، قال: كان رسول

(1) - عثمان بن سعيد أو بن عمار الكوفي الزيات الطيب لا بأس به من كبار العاشرة. انظر التقريب، ص: 383.

(2) - عطية بن الحارث أبو روق، بفتح الراء وسكون الواو بعدها قاف، الهمداني الكوفي، صاحب التفسير: صدوق انظر التقريب، ص: 393.

(3) - انظر تهذيب الكمال: (292/13-297)، وقال الحافظ المزي في بداية ترجمته: "قبل لم يثبت له سماع من أحد من الصحابة".

(4) - انظر الثقات: (480/6).

(5) - انظر تفسير الطبري - تعليقات شاكر - (113/1).

الله ﷻ إذا أراق البول نكلمه فلا يكلمنا، ونسلم عليه فلا يرد علينا⁽¹⁾، حتى نزلت آية الرخصة: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ﴾⁽²⁾ الآية.

ورواه ابن أبي حاتم عن محمد بن مسلم، عن أبي كريب، به نحوه.

وهو حديث غريب جداً، وجابر هذا هو ابن يزيد الجعفي، ضعفه⁽³⁾.

وقصد الحافظ ابن كثير بهذا التعبير: "غريب جداً" أي ضعيف جداً، وذلك بسبب

حال جابر الجعفي، فقد قال عنه في غير هذا الموضع: ضعيف جداً⁽⁴⁾.

كما ضعف إسناده الإمام السيوطي في: "الدرر"⁽⁵⁾.

وقد شدَّ الإمام بدر الدين العيني بتوثيقه للجعفي وتصحيحه لحديثه هذا، وهذا

نص مقاله: "... فإن قلت حديث جابر الجعفي غير ثابت فلا يتم به الاستدلال، قلت: لا

نسلم ذلك، لأن سفيان يقول: كان جابر ورعاً في الحديث، ما رأيت أروع في الحديث

منه، وعن شعبة: هو صدوق في الحديث، وعن وكيع: ثقة"⁽⁶⁾.

النموذج الثالث

قال الحافظ ابن كثير: "قال ابن ماجه: حدثنا محمد بن إسماعيل بن سمرة حدثنا

محمد بن يعلى السلمي، حدثنا عمر بن صبيح، عن عبد الرحمن بن عمرو، عن

مكحول، عن أبي بن كعب قال: قال رسول الله ﷺ: (لرباط يوم في سبيل الله، من وراء

عورة المسلمين محتسباً، من غير شهر رمضان، أعظم أجراً من عبادة مائة سنة، صيامها

وقيامها. ورباط يوم في سبيل الله، من وراء عورة المسلمين محتسباً، من شهر رمضان

أفضل عند الله وأعظم أجراً -أراه قال-: من عبادة ألف سنة صيامها، وقيامها فإن رده الله

(1) - أخرجه الطبري في "تفسيره": (115/6)، والطبراني في "الكبير": (6/18) من نفس طريق الطبري المبين أعلاه.

(2) - سورة المائدة: 6 .

(3) - انظر التفسير: (28/3) .

(4) - التفسير: 270/5، وقال في 282/3 و147/6 و307/8: ضعيف، ومثل ذلك قال في 356/1 من (إرشاد الفقيه

(5) - انظر الدرر المشهور: (26/3) .

(6) - انظر عمدة القاري: (230/2) .

تعالى إلى أهله سالما، لم تكتب عليه سيئة ألف سنة وتكتب له الحسنات، ويجري له أجر الرباط إلى يوم القيامة⁽¹⁾.

هذا حديث غريب، بل منكر من هذا الوجه، وعمر بن صبيح متهم⁽²⁾.

وقد حكم عليه المحافظ ابن كثير في غير "التفسير" بأنه موضوع، حيث قال: "أخلق بهذا الحديث أن يكون موضوعا، لما فيه من المجازفة، ولأنه من رواية عمر بن ضبح⁽³⁾ أحد الكذابين المعروفين بوضع الحديث"⁽⁴⁾.

وقال الإمام المنذوي: "آثار الوضع عليه لائحة وكيف لا وهو من رواية عمر بن ضبح⁽⁵⁾".

وقد وهى إسناده الإمام السيوطي في "الدر"⁽⁶⁾.

وإسناد هذا الحديث متعدد العلل، وإن كان حال عمر بن صبيح، كاف في الحكم على الحديث بما قاله النقاد في حقه.

قال الإمام البوصيري: "هذا إسناد ضعيف لضعف محمد بن يعلى وشيخه عمر بن صبيح، ومكحول لم يدرك أبيه بن كعب، ومع ذلك فهو مدلس وقد عتقته"⁽⁷⁾.

النموذج الرابع

قال المحافظ ابن كثير: "روى ابن مردويه أيضا من طريقين، عن عبد الحميد بن بحر: حدثنا شريك، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي، عن النبي ﷺ قال: (في

(1) رواه ابن ماجه في "سننه" كتاب (الجهاد)، باب (فضل الرباط في سبيل الله)، برقم (2768) (2/924).

(2) انظر التفسير: (2/120).

(3) -عمر بن صبح بن عمر التميمي العدوي أبو نعيم الخراساني متروك كذبه بن راهويه من السابعة. انظر التقریب ص: 414.

(4) انظر جامع المسانيد والسنن: (1/150).

(5) - انظر كنز العمال: (4/329).

(6) انظر الدر المتثور: (2/420).

(7) - انظر مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه، أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل الكتاني، تحقيق: محمد المتضي الكشناوي، دار العربية - بيروت - 1403، الطبعة: الثانية، (3/56).

الجنة درجة تدعى الوسيلة، فإذا سألتهم الله فسلوا لي الوسيلة). قالوا: يا رسول الله، من يسكن معك؟ قال: (علي وفاطمة والحسن والحسين)⁽¹⁾.

هذا حديث غريب منكر من هذا الوجه⁽²⁾.

ووجه غرابة هذا الحديث بل نكارتة، لما يأتي:

- ما قيل في عبد الحميد بن بحر⁽³⁾ فقد حكم عليه النقاد بالضعف الشديد⁽⁴⁾

وقال ابن حبان: "يروى عن مالك وشريك والكوفيين، مما ليس من أحاديثهم كان يسرق الحديث لا يحل الاحتجاج به بحال"⁽⁵⁾.

وقال ابن عدي: "ولعبد الحميد هذا غير حديث منكر رواه وسرقه من قوم

ثقات"⁽⁶⁾.

ولضعف الحارث الأعور، وقد خصصناه بالحديث في الفصل الثالث من

الباب الأول⁽⁷⁾.

(1) - أخرجه ابن مردويه في "تفسيره" كما قال ابن كثير في "تفسيره": (420/2).

(2) - انظر التفسير: (45/3).

(3) - عبد الحميد بن بحر بصري كوفي الأصل. انظر المغني في الضعفاء: (368/1).

(4) - انظر لسان الميزان: (395/3).

(5) - انظر المجروحين: (142/2).

(6) - انظر الكامل: (322/5).

(7) - انظر ص 260-265 من البحث.

الفرع الأول: معنى المخالفة وصورها

أولاً: المقصود بالمخالفة

ونقصد بالمخالفة هنا، ما عناه الناقد الجهيد الإمام مسلم عندما تحدث عن صورتَي المخالفة، فقال في الصورة الثانية: "أن يروي نفر من حفاظ الناس حديثاً عن مثل الزهري، أو غيره من الأئمة بإسناد واحد، ومتن واحد، مجتمعون على روايته في الإسناد والمتن، لا يختلفون فيه في معنى، فيرويه آخر سواهم عن حدث عنه نفر الذين وصفناهم بعينه، فيخالقهم في الإسناد أو يقلب المتن، فيجعله بخلاف ما حكى من وصفنا من الحفاظ، فيعلم حينئذ أن الصحيح من الروايتين ما حدث الجماعة من الحفاظ، دون الواحد المنفرد وإن كان حافظاً، على المذهب الذي رأينا أهل العلم بالحديث يحكون في الحديث، مثل شعبة وسفيان بن عيينة ويحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي وغيرهم من أئمة أهل العلم"⁽¹⁾.

ولقد أشرنا عند بداية هذا الفصل من خلال ما نقلناه عن ابن الصلاح، أن التفرد والمخالفة مع ما ينضم إليهما من القرائن، من أهم الوسائل للكشف عن علل الحديث . والتفرد كما ظهر من خلال ما تناولناه نظرياً وعملياً في تفسير ابن كثير، قد يكون علّة في حدّ ذاته، ولو لم يرتبط بالمخالفة، فالراوي قد يتفرد بأصل الحديث الذي لم يروه غيره، ولكن انضمت قرائن أخرى دلّت على تعليل هذا الحديث كضعف الراوي أو تبين خطئه فيه .

لكن المخالفة التي يضعف من خلالها الحديث، وكما نقلنا صورتها عند الإمام مسلم، مرتبطة بالضرورة بالتفرد .

(1) - انظر التمييز، مسلم بن الحجاج، تح: محمد مصطفى الأعظمي، مكتبة الكوثر، السعودية، 1410، ط: 3، ص: 170

ثانيا: صورها

صور المخالفة تتنوع حسب طبيعة هذه المخالفة، فتدخل ضمنها عديد المصطلحات الحديثية، كزيادة الثقة، الشاذ، المنكر، المعلول، المصحف، المقلوب المدرج، سواء أكان ذلك في السند، أم في المتن⁽¹⁾.

وستقتصر الكلام هنا على مصطلحين اثنين فقط، لكنهما من أكثر المصطلحات دلالة على المخالفة، ومن أكثرهما شيوعا وتكرارا في تفسير ابن كثير، وأقصد تحديدا "الشاذ" و "المنكر".

وهما اللذان اعتبرهما الحافظ ابن حجر أثرا مباشرا للمخالفة حين قال: "وأما المخالفة فينشأ عنها الشذوذ والنكارة"⁽²⁾.

(1) - انظر ما كتبه شيخنا الدكتور حمزة عبد الله المالبياري حول هذه المسألة في كتابه "الحديث المعلول قواعد وضوابط"، وكذا "الموازنة بين المتقدمين والمتأخرين في تصحيح الأحاديث وتعليلها"، وفي سائر كتبه تقريرا.

(2) - انظر مقدمة فتح الباري، ص: 384.

الفرع الثاني: الشاذ

أولاً: حقيقته عند النقّاد

1- التعريف اللغوي

الشاذ: اسم فاعل من (شذَّ)، والشذوذ في اللغة: الانفراد⁽¹⁾.

2- تعريف أهل الاصطلاح

تعريف الإمام الشافعي

قال الإمام الشافعي: "ليس الشاذ من الحديث أن يروي الثقة ما لا يرويه غيره هذا ليس بشاذ، إنما الشاذ أن يروي الثقة حديثاً يخالف فيه الناس، هذا الشاذ من الحديث"⁽²⁾.

تعريف الإمام الخليلي

وقال الحافظ الخليلي: "الشاذ عند حفاظ الحديث ما ليس له إلا إسناد واحد يشذ بذلك شيخ، ثقة كان أو غير ثقة، فما كان عن غير ثقة فمتروك لا يقبل، وما كان عن ثقة يتوقف فيه ولا يحتاج به"⁽³⁾.

تعريف الإمام الحاكم

وقال الحاكم: "الشاذ غير المعلول فإن المعلول ما يتوقف على علته: أنه دخل حديث في حديث، أو وهم فيه راو أو أرسله واحد، فوصله واهم، فأما الشاذ فإنه حديث يتفرد به ثقة من الثقات وليس للمحدث بمتابع لذلك الثقة"⁽⁴⁾.

ما استقر عليه تعريف الشاذ

عقب شيخنا الدكتور حمزة عبد الله المالبياري بعد سرده لهذه التعاريف بالقول: "فإن كان قول الحاكم والخليلي، لا يمنعان دخول الأحاديث الصحيحة التي تفرد بها

(1)- انظر لسان العرب: (494/3)، مادة - شذذ -، ومختار الصحاح، ص: 140، مادة - شذذ - .

(2)- انظر معرفة علوم الحديث: ص 119 .

(3)- انظر الإرشاد: (176/1) .

(4)- انظر معرفة علوم الحديث: ص 119 .

الثقات في مفهوم الشاذ، فإنه حسب قول الشافعي لا تكون تلك الأحاديث شاذة، إذ اشترط في الشاذ المخالفة، وبذلك استقر مصطلح الشاذ في كتب المصطلح على المعنى الذي نص عليه الإمام الشافعي رحمه الله تعالى⁽¹⁾.

وقد شكل تعريف الإمام الشافعي نقطة ارتكاز، اعتمد عليها المتأخرون في بلورة تعاريفهم للشاذ.

ومن أشهر هذه التعاريف:

ما قاله الإمام ابن الصلاح: "إذا انفرد الراوي بشيء نظر فيه: فإن كان ما انفرد به مخالفا لما رواه من هو أولى منه بالحفظ لذلك وأضبط، كان ما انفرد به شاذاً مردوداً"⁽²⁾.

وزاد الحافظ ابن حجر الأمر وضوحاً عندما وسّع من وجوه الترجيحات، لتشمل الأحفظ، والأكثر عدداً، وغيرها من وجوه الترجيح، فقال: " فإذا روى الضابط أو الصدوق شيئاً، فرواه من هو أحفظ منه، أو أكثر عدداً بخلاف ما روى، بحيث يتعذر الجمع على قواعد المحدثين فهذا شاذ "⁽³⁾.

وهذا التعريف هو الذي عليه المحققون وهو المعتمد، كما قال المباركفوري⁽⁴⁾.

ثانياً: تعريف المحفوظ

ضرورة الكلام عن الشاذ، تحتم علينا الإشارة إلى ما يقابله، لتلازمهما، فلا يمكن أن يتعرف على الشاذ إلا ببيان المحفوظ، يقول الحافظ ابن حجر: " فإن خولف بأرجح منه لمزيد ضبط أو كثرة عدد أو غير ذلك من وجوه الترجيحات، فالراجع يقال له: (المحفوظ) ومقابله - وهو المرجوح - يقال له: (الشاذ) "⁽⁵⁾.

(1)- انظر علوم الحديث في ضوء تطبيقات المحدثين النقاد، للمالياري ص: 127 بالهامش.

(2)- انظر المقدمة: ص 78.

(3) انظر مقدمة فتح الباري، ص: 384.

(4)- انظر تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي، محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري، دار الكتب العلمية - بيروت: (84-83/2).

(5)- انظر التزعة، ص: 84.

ثالثاً: تعريف الحافظ ابن كثير للشاذ

اعتبر الحافظ ابن كثير أن تعريف الإمام الشافعي أولى بالصواب، وقَدَّم تعريفه في قالب أشد اختصاراً فقال: "أنه إذا روى الثقة شيئاً قد خالفه فيه الناس فهو الشاذ"⁽¹⁾. ومما يجدر التنبيه إليه، أن الشذوذ على المعنى الذي ذكرناه، يمكن أن يكون في السند، كما يمكن أن يكون في المتن .

رابعاً: نماذج تطبيقية

النموذج الأول

قال الحافظ ابن كثير: "قال الإمام أحمد: حدثنا الحكم بن نافع، حدثنا إسماعيل بن عياش، عن إبراهيم بن سليمان، عن الوليد بن عبد الرحمن الجرشي، عن جبير بن نفير، أن سلمة بن نفيل أخبرهم: أنه أتى رسول الله ﷺ فقال: إني سميت الخيل، وألقيت السلاح، ووضعت الحرب أوزارها، وقلت: "لا قتال" فقال له النبي ﷺ: (الآن جاء القتال، لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الناس يزيغ الله قلوب أقوام فيقاتلونهم: ويرزقهم الله منهم، حتى يأتي أمر الله وهم على ذلك. ألا إن عقر دار المؤمنين الشام والخيـل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة)⁽²⁾."

(1) انظر الباعث، ص: 55.

(2) - رواه أحمد في "مسند"، برقم (17006) (104/4) والطبراني في "الكبير" (57/2) كلاهما من طريق إبراهيم بن سليمان الأقفطس عن الوليد بن عبد الرحمن الجرشي به .

ورواه النسائي في "السنن الكبرى" كتاب (الخيـل)، باب (ذكر الخيل)، (35/3)، والطبراني في "الكبير" (52/7) كلاهما من طريق إبراهيم بن أبي عبلة عن الوليد به . كما رواه النسائي في الكبرى أيضاً من كتاب (السير)، باب (منى تضع الحرب أوزارها) (218/5)، والطبراني في "الكبير" (52/7) كلاهما من طريق أبي علقمة نضر بن علقمة عن جبير بن نفير به . وليس فيه ذكر للشام، وفيه زيادة "ولا تضع الحرب أوزارها حتى يخرج بأجوج ومأجوج".

كما رواه الطبراني في "مسند الشاميين"، تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي، مؤسسة الرسالة - بيروت - 1405 - 1984، الطبعة: الأولى (320/2) من طريق محمد بن مهاجر عن الوليد به .

وقال الأرئوط في تعليقه على المسند (104/4): "إسناده حسن، إسماعيل بن عياش صدوق في روايته عن أهل بلده وهذه منها وياقي رجال الإسناد ثقات"، كما صحح الشيخ الألباني رواية أحمد فقال: "وهذا إسناده شامي حسن، رجاله كلهم موثقون" انظر "الصحيحة" برقم (1961) (603/4) .

كما صحح الألباني أيضاً ما رواه النسائي. انظر "الصحيحة" برقم (1935) (570/4) .

وهكذا رواه النسائي من طريقين، عن جبير بن نفير، عن سلمة بن نفيل السكوني

به .

وقال أبو القاسم البغوي: حدثنا داود بن رشيد، حدثنا الوليد بن مسلم، عن محمد بن مهاجر، عن الوليد بن عبد الرحمن الجرشي، عن جبير بن نفير، عن النواس بن سميان قال: لما فتح على رسول الله ﷺ فتح فقالوا: يا رسول الله سييت الخيل ووضعت السلاح، ووضعت الحرب أوزارها، قالوا: لا قتال، قال: (كذبوا، الآن جاء القتال، لا يزال الله يرفع قلوب قوم يقاتلونهم، فيرزقهم منهم، حتى يأتي أمر الله وهم على ذلك، وعقر دار المسلمين بالشام)⁽¹⁾.

وهكذا رواه الحافظ أبو يعلى الموصلي عن داود بن رشيد، به، والمحموظ أنه من رواية سلمة بن نفيل⁽²⁾.

والذي يبدو أن الحافظ ابن كثير محق فيما ذهب إليه، فإن الحديث اشتهر من رواية سلمة بن نفيل كما رأينا في التخريج، فقد وردت من طريق كل من إبراهيم بن سليمان الألفطس⁽³⁾، وإبراهيم بن أبي عيلة⁽⁴⁾، ومحمد بن مهاجر⁽⁵⁾ جميعهم عن الوليد بن عبد الرحمن الجرشي⁽⁶⁾ به . وهم ثقات، كما هو مبين في تراجمهم .

بينما تفرد محمد بن مهاجر وهو ثقة أيضا، برواية النواس بن سميان كما جاء في رواية الطبراني.

(1) - رواه ابن حبان في "صحيحه" كتاب (إخباره) عن مناقب الصحابة رجالهم ونسائهم) باب (باب الحجاز واليمن والشام وفارس وعبان)، (285/16)، من طريق أبي يعلى الموصلي عن داود بن رشيد به .
(2) - التفسير (206/7) .

(3) - إبراهيم بن سليمان الألفطس الدمشقي ثقة ثبت إلا أنه يرسل من الثامنة. انظر التقریب، ص: 90.

(4) - إبراهيم بن أبي عيلة يسكن الموعدة واسمه شمر بكسر المعجمة بن يقطان الشامي يكنى أبا إسماعيل ثقة من الخامسة مات سنة اثنتين وخمسين ومائة. انظر التقریب، ص: 92.

(5) - محمد بن مهاجر الأنصاري الشامي أخو عمرو ثقة من السابعة مات سنة سبعين ومائة. انظر التقریب، ص: 109.

(6) - الوليد بن عبد الرحمن الجرشي بضم الجيم وبالشين المعجمة الحمصي الزجاج ثقة من الرابعة. انظر التقریب، ص: 582.

فيكون بذلك قد رواه مرة من حديث سلمة بن نفيل، ومرة من حديث النواس بن سميان، والظاهر أن طريقه هذه غير محفوظة، قد يكون أخطأ فيها، لأن المحفوظ ما اتفق في روايته مع إبراهيم بن سليمان، وإبراهيم بن أبي عبلة، والجماعة أولى بالحفظ من الواحد كما هو معلوم في قواعد هذا الفن .

فيكون ما رواه محمد بن مهاجر من حديث النواس بن سميان، من قبيل الشاذ على مستوى الإسناد .

النموذج الثاني

قال الحافظ ابن كثير: "وقد رواه الحافظ أبو نعيم في كتابه "دلائل النبوة" فقال: حدثنا سليمان بن أحمد بن أيوب، حدثنا إسحاق بن إبراهيم - وحدثنا أبو بكر بن مالك حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثنا أبي قال حدثنا عبد الرزاق، عن أبيه عن ميناء عن ابن مسعود قال: كنت مع رسول الله ﷺ ليلة وفد الجن، فتنفس، فقلت: ما لك يا رسول الله؟ قال: "نعت إلي نفسي يا ابن مسعود". قلت: استخلف. قال: "من؟" قلت: أبا بكر. فسكت، ثم مضى ساعة فتنفس، فقلت: ما شأنك بأبي أنت وأمي يا رسول الله؟ قال: "نعت إلي نفسي يا ابن مسعود". قلت: استخلف. قال: "من؟" قلت: عمر بن الخطاب . فسكت، ثم مضى ساعة، ثم تنفس فقلت: ما شأنك؟ قال: "نعت إلي نفسي". قلت: فاستخلف. قال ﷺ: "من؟" قلت: علي بن أبي طالب. قال ﷺ: (أما والذي نفسي بيده لئن أطاعوه ليدخلن الجنة أجمعين أكتعين⁽¹⁾)⁽²⁾.

وهو حديث غريب جداً، وأحرى به ألا يكون محفوظاً، وبتقدير صحته فالظاهر أن هذا بعد وفودهم إليه بالمدينة⁽³⁾.

(1) - أي أجمعين، يقال: رأيت القوم أجمعين أكتعين، ولا يقدم كنع على جمع في التأكيد ولا يفرد لأنه اتباع له انظر مختار الصحاح، ص: 235.

(2) - رواه عبد الرزاق الصنعاني في "مصنفه"، كتاب (الجامع للإمام معمر بن راشد الأزدي)، باب (في ذكر علي بن أبي طالب)، (317/11)، والطبراني في "الكبير" (67/10)، والعقيلي في "الضعفاء الكبير" (253/4) أثناء ترجمة ميناء مولى عبد الرحمان بن عوف .

(3) - التفسير (196/7) .

فرغم وصف الحافظ ابن كثير هذا الحديث بالغرابة الشديدة، التي تعني عنده الضعف الشديد، إلا أنه حكم عليه أيضا بكونه غير محفوظ، وهذا يوحي بأنه يحكم على الحديث بالشذوذ، والذي يعني عدم استبعاده الاعتداد برجال هذا الإسناد خصوصا إذا استصحبنا عبارته الأخيرة التي افترض فيها صحته .

وإذا ضممنا إلى هذا، اكتفاء بنقل تجهيل ابن عساكر لمينا⁽¹⁾ في "تاريخه"⁽²⁾ وهي بمثابة الجرح المخفف، إذا ما قورن برميته بتهمة الكذب كما عليه أغلب النقاد فتصير حيثئذ المتابعة التي رواها الطبراني لها تأثير في تقوية هذا الحديث .

فإذا تقرر هذا، فإننا نعتبر صنيع الحافظ ابن كثير من قبيل التساهل غير المقبول لأن الإجماع كاد ينعقد على اعتبار هذا الحديث من أكاذيب مينا .

قال الإمام الهيثمي: "رواه الطبراني وفيه ميناء وهو كذاب"⁽³⁾ .

وقال الإمام ابن الجوزي: "هذا حديث موضوع، والحمل فيه على مينا وهو مولى لعبد الرحمن بن عوف وكان يغلو في التشيع .

قال يحيى بن معين: ليس بثقة ومن مينا العاض بظفر أمه حتى يتكلم في أصحاب رسول الله ﷺ ؟ وقال أبو حاتم الرازي: كان يكذب"⁽⁴⁾ .

وقال الإمام السيوطي: "موضوع، الحمل فيه على مينا مولى عبد الرحمن بن عوف غال في التشيع ليس بثقة"⁽⁵⁾ . ثم أورد حديثا عن علي رواء الطبراني في "الأفراد" وقال أنه قد يقويه .

(1) - مينا بكسر الميم وسكون النحانية ثم فون بن أبي مينا الخراز مولى عبد الرحمن بن عوف متروك ورمي بالرفض وكذبه أبو حاتم من الثانية وهم الحاكم فجعل له صحبة . انظر التزيب، ص: 392 .

(2) - انظر البداية والنهاية (398/7) .

(3) - انظر مجمع الزوائد: (185/5) باب (الخلفاء الأربعة) .

(4) - انظر الموضوعات: (258/1) .

(5) - انظر اللآلئ المصنوعة: (298/1) .

كما ذكره الإمامان ابن عراق الكتاني⁽¹⁾، والشوكاني⁽²⁾ في الموضوعات، وقالوا بأنه متابع من طريق رواها الطبراني قد تقويه .

وقد شد الإمام الحاكم بقوله: " وميناء مولى عبد الرحمن بن عوف قد أدرك النبي ﷺ وسمع منه والله أعلم⁽³⁾ .

ولكن تعقبه الذهبي بالقول: "ما قال هذا بشر سوى الحاكم وإنما ذا تابعي ساقط" ومن تمام نكارة المتن، أنه ثبت في صحيح مسلم⁽⁴⁾ أن ابن مسعود لم يكن مع رسول الله ﷺ ليلة الجن، بخلاف ما جاء في رواية ابن مينا هذه .

النموذج الثالث

قال الحافظ ابن كثير: " قال البخاري: حدثنا يحيى، حدثنا وكيع، عن علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير قال: سألت أبا سلمة بن عبد الرحمن عن أول ما نزل من القرآن، قال: ﴿يا أيها المدثر﴾ قلت: يقولون: ﴿اقرأ باسم ربك الذي خلق﴾ ؟ فقال أبو سلمة: سألت جابر بن عبد الله عن ذلك، وقلت له مثل ما قلت لي، فقال جابر: لا أحدثك إلا ما حدثنا رسول الله ﷺ قال: (جاورت بحراء، فلما قضيت جوارى هبطت فنوديت فنظرت عن يميني فلم أر شيئا، ونظرت عن شمالي فلم أر شيئا، ونظرت أمامي فلم أر شيئا، ونظرت خلفي فلم أر شيئا. فرفعت رأسي فرأيت شيئا، فأتيت خديجة فقلت: دثروني، وصبوا علي ماء باردا. قال: فدثروني وصبوا علي ماء باردا قال: فنزلت ﴿يا أيها المدثر قم فأنذر وربك فكبر﴾⁽⁵⁾ (م⁽⁶⁾) .

(1) - انظر تنزيه الشريعة المرفوعة: (428/1) .

(2) - انظر الفوائد المجموعة، ص: 345 .

(3) - انظر المستدرک (174/3) الحديث رقم (4755) .

(4) - انظر صحيح مسلم، كتاب (الصلاة)، باب (الجهر بالقراءة في الصبح والقراءة على الجنب) حديث: (هل شهد أحد منكم مع رسول الله ﷺ ليلة الجن...) برقم (1035) (36/2) .

(5) - سورة المدثر: (1 - 3) .

(6) - أخرجه البخاري في "صحيحه" كتاب (تفسير القرآن)، باب (من سورة المدثر)، برقم (4638) (1874/4) ومسلم في "صحيحه" كتاب (الإيمان)، باب (بدا الوحي عن رسول الله ﷺ)، برقم (425) (98/1)، كلاهما من طريق يحيى بن أبي كثير به

هكذا ساقه من هذا الوجه. وقد رواه مسلم من طريق عقيل، عن ابن شهاب عن أبي سلمة قال: أخبرني جابر بن عبد الله: أنه سمع رسول الله ﷺ يحدث عن فترة الوحي: (فيينا أنا أمشي إذ سمعت صوتاً من السماء، فرفعت بصري قبل السماء، فإذا الملك الذي جاءني بحراء قاعد على كرسي بين السماء والأرض فجثت منه حتى هويت إلى الأرض، فجثت إلى أهلي، فقلت: زملوني زملوني فزملوني ، فأنزل الله ﴿يا أيها المدثر قم فأنذر﴾ إلى: ﴿فاهجر﴾ .

قال أبو سلمة: والرجز: الأوثان - ثم حمي الوحي وتتابع⁽¹⁾.

هذا لفظ البخاري وهذا السياق هو المحفوظ، وهو يقتضي أنه قد نزل الوحي قبل هذا، لقوله: (فإذا الملك الذي جاءني بحراء)، وهو جبريل حين أتاه بقوله: ﴿اقرأ باسم ربك الذي خلق خلق الإنسان من علق اقرأ وربك الأكرم الذي علم بالقلم علم الإنسان ما لم يعلم﴾⁽²⁾ ثم إنه حصل بعد هذا فترة، ثم نزل الملك بعد هذا. ووجه الجمع أن أول شيء نزل بعد فترة الوحي هذه السورة⁽³⁾.

فمن خلال ما سبق تبين أن حديث جابر ورد من طريقين، كلاهما مخرج في الصحيحين كما رأينا، طريق يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة به، وطريق ابن شهاب عن أبي سلمة به .

لكن الطريق المحفوظ كما قال ابن كثير، هي طريق الزهري، لأنها تتوافق مع ما ثبت واشتهر من أن أول ما نزل من القرآن الكريم هو ﴿اقرأ﴾ كما جاء عن عائشة رضي

(1) - أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب (تفسير القرآن)، باب (وثابك فظهر)، برقم (4642) (4/1876)، مسلم في "صحيحه"، كتاب (الإيمان)، باب (بدأ الوحي عن رسول الله ﷺ)، برقم (427) (1/98) كلاهما من طريق الزهري عن أبي سلمة به .

(2) سورة العلق: (1-5) .

(3) - انظر التفسير: (166/8-167) من تفسير سورة المدثر .

الله عنها، في الرؤيا الصادقة وتحته ﷺ في غار حراء حتى جاءه جبريل، وأنزل عليه صدر سورة العلق، وهو مخرج في الصحيحين⁽¹⁾.

وهذا يعني أن طريق يحيى بن أبي كثير شاذة، لأنها ذكرت أن أول ما نزل سورة المدثر خلاف ما ثبت واشتهر.

واحتمال خطأ يحيى في روايته واردة، وإن كان ثقة فاضلاً معروفاً، لأنه ليس بمكانة الزهري حفظاً وشهرة.

يقول الإمام ابن تيمية: "وبكل حال، فالزهري عنده حديث عروة، عن عائشة وحديث أبي سلمة، عن جابر، وهو أوسع علماً وأحفظ من يحيى بن أبي كثير لو اختلفا. لكن يحيى ذكر أنه سأل أبا سلمة عن الأولى، فأخبر جابر بعلمه، ولم يكن علم ما نزل قبل ذلك، وعائشة أثبتت وبيّنت.

والآيات. آيات (اقرأ) و (المدثر). تبيّن ذلك، والحديثان متصادقان مع القرآن ومع دلالة العقل على أن هذا الترتيب هو المناسب"⁽²⁾.

ويقول الحافظ ابن حجر: "ويزيل الإشكال أحد أمرين إما أن يكون سقط على يحيى بن أبي كثير وشيخه من القصة مجيء جبريل بحراء بـ (اقرأ باسم ربك) وسائر ما ذكرته عائشة، وإما أن يكون جاور ﷺ بحراء شهراً"⁽³⁾.

مما يعني احتمال أن يكون يحيى قد أخطأ في روايته وارد عند الحافظ ابن حجر وقال الإمام النووي: "قوله: أن أول ما أنزل قوله تعالى: (يا أيها المدثر) ضعيف بل باطل، والصواب: أن أول ما أنزل على الإطلاق (اقرأ باسم ربك) كما صرح به في حديث عائشة رضي الله عنها، وأما (يا أيها المدثر) فكان نزولها بعد فترة الوحي، كما صرح به في رواية الزهري عن أبي سلمة عن جابر، والدلالة صريحة فيه في

(1) انظر صحيح البخاري، الحديث الثالث من كتاب (بدء الوحي)، برقم (3) (4/1)، صحيح مسلم، كتاب (الإيمان)، باب (بدء الوحي)، برقم (422) (97/1).

(2) - انظر مجموع الفتاوى: (260-259/16).

(3) - انظر فتح الباري: (678/8).

مواضع منها: قوله وهو يحدث عن فترة الوحي إلى أن قال: فأنزل الله تعالى ﴿يا أيها المدثر﴾ ومنها قوله ﷺ: (فإذا الملك الذي جاءني بحراء) ثم قال فأنزل الله تعالى ﴿يا أيها المدثر﴾ ومنها قوله: ثم تتابع الوحي، يعنى بعد فترته فالصواب: أن أول ما نزل ﴿اقرأ﴾ وأن أول ما نزل بعد فترة الوحي ﴿يا أيها المدثر﴾⁽¹⁾.

والحاصل أن احتمال شذوذ رواية يحيى وارد كما سلف بيانه، وكما أشار الحافظ ابن كثير نفسه عندما اعتبر أن السياق المحفوظ هو سياق الزهري .

لكن ابن كثير وإن كانت عبارته واضحة الدلالة على ما كنا نقول، إلا أنه يستوحى من عموم تعليقه على الحديث، أنه يميل إلى إمكانية الجمع بين الطريقتين وهذا يقتضي انتفاء حكم الشذوذ على طريق يحيى لأن الجمع لا يكون إلا بين أدلة صحيحة متكافئة كما هو معروف في بابهِ .

وما ذهب إليه من إمكانية الجمع، وهو رأي جمهور العلماء، ووجه الجمع: أن ﴿اقرأ﴾ أول ما نزل على الإطلاق والمدثر أول ما نزل بعد فترة الوحي⁽²⁾.

(1) - انظر صحيح مسلم بشرح النووي: (207/2-208) .

(2) - انظر تفسير ابن كثير: (167/8)، وتفسير القرآن، أبو المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار السمعاتي تحقيق: ياسر بن إبراهيم، و غنيم بن عباس بن غنيم، دار الوطن - الرياض - السعودية - 1418هـ - 1997م الطبعة: الأولى، (87/6).

الفرع الثالث: المنكر

أولاً: حقيقته عند النقاد

1- التعريف اللغوي

النكرة ضد المعرفة، أي أن المنكر غير معروف⁽¹⁾.

2- تعريفه عند أهل الاصطلاح

المنكر من أكثر المصطلحات التي اختلف في تحديد معناه أهل هذا الفن، وما ذاك إلا لاختلاف مقاصد النقاد في استعمال هذا المصطلح، وحاصل هذا التباين ينحصر في اتجاهين اثنين:

الاتجاه الأول: التوسع في دلالاته: وهو ما تفرد به راويه، خالف أو لم يخالف ولو كان ثقة. وهذا يشمل صوراً متعددة، أطلق المحدثون على كل منها "منكر".

وقد استفيد هذا الاتجاه من مجمل أقوال النقاد المتقدمين، على تباين فيما بينها ويعتبر الإمام ابن الصلاح من أكثر النقاد اقتراباً من منهجهم في هذه المسألة حيث قسم المنكر إلى قسمين .

الأول: المنفرد المخالف لما رواه الثقات .

الثاني: الفرد الذي ليس في راويه من الثقة والإتقان ما يحتمل معه تفرده⁽²⁾.

فقد أدخل هنا حديث الضعيف المنفرد، خالف أم لم يخالف، وحديث المنفرد الثقة إذا خالف الثقات. فقد سوى - رحمه الله - بين الشاذ والمنكر في بعض متاحيه .

ولم يدخل ابن الصلاح في معنى المنكر سوى تفرد الثقة غير المخالف بالحديث، والذي فهم من بعض نصوص المتقدمين من خلال نقدهم لبعض الأحاديث وهي طبعاً ليست على إطلاقها⁽³⁾.

(1) - انظر لسان العرب: (232/5) مادة - نكر -، ومختار الصحاح، ص: 282 مادة - نكر - .

(2) - انظر المقدمة، ص: 78 .

(3) - انظر منهج النقد في علوم الحديث، ص: 430 .

الاتجاه الثاني: التضييق في دلالته، وحصر النكارة في نوع محدد من المخالفة عبر عنها الحافظ ابن حجر بالقول: " وإن وقعت المخالفة مع الضعف، فالراجح يقال له: "المعروف"، ومقابله يقال له: "المنكر"⁽¹⁾ .

ورفض التسوية بين الشاذ والمنكر كما يفهم من كلام ابن الصلاح الذي سبق حيث قال أثناء حديثه عن التفريق بينهما: " وعرف بهذا أن بين الشاذ والمنكر عموماً وخصوصاً من وجه، لأن بينهما اجتماعاً في اشتراط المخالفة، واقتراحاً في أن الشاذ رواية ثقة، أو صدوق، والمنكر رواية ضعيف، وقد غفل من سوى بينهما "⁽²⁾ .

وقد استقر تعريف المنكر عند أكثر المتأخرين على ما قال الحافظ ابن حجر .

ثانياً: تعريف الحافظ ابن كثير

لم يساير الحافظ ابن كثير من ذهب إلى تضييق دلالة المنكر، كما كان الأمر عند الحافظ ابن حجر ومن سار على مذهبه، بل كان رأيهم من رأي الإمام ابن الصلاح حيث قال - رحمه الله - : " وهو كالشاذ: إن خالف راويه الثقات فمنكر مردود، وكذا إن لم يكن عدلاً ضابطاً، وإن لم يخالف فمنكر مردود.

وأما إن كان الذي تفرد به عدل ضابط حافظ قبل شرعاً، ولا يقال له "منكر" وإن قيل له ذلك لغة"⁽³⁾ .

كما يجدر التنبيه إليه أن النكارة يمكن أن تكون في السند، كما يمكن أن تكون في المتن .

(1) انظر التزمة: 86 .

(2) - المصدر نفسه: 87 .

(3) - انظر الباعث، ص: 55.

ثالثاً: نماذج تطبيقية

النموذج الأول

قال الحافظ ابن كثير: "روى ابن مردويه عن طريق بقية بن الوليد، عن نافع بن يزيد، حدثني ابن جبير الأنصاري، عن داود بن الحصين، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: (من قتل مؤمناً متعمداً فقد كفر بالله ﷻ)"⁽¹⁾.

وهذا حديث منكر أيضاً، وإسناده متكلم فيه جداً"⁽²⁾.

قال الإمام ابن عدي: "وهذه الأحاديث عن زيد عن داود عن نافع عن ابن عمر غير محفوظات، يرويه عن داود زيد بن جبير"⁽³⁾.

وقال الإمام ابن طاهر المقدسي: "وهذا غير محفوظ، قال البخاري: منكر الحديث"⁽⁴⁾.

فأفة هذا الحديث زيد بن جبير"⁽⁵⁾ فقد أجمع النقاد على تركه"⁽⁶⁾.

وقال الإمام ابن حبان: "منكر الحديث يروي المناكير عن المشاهير، فاستحق التنبك عن روايته"⁽⁷⁾.

فتفرد زيد وهو متروك، وإن لم يرد أنه خالف أحداً من الثقات، يعدّ من قبيل المنكر عند الحافظ ابن كثير كما رأينا في تعريفه.

(1) - رواه ابن عدي في الكامل: (203/3) أثناء ترجمة زيد بن جبير الأنصاري.

(2) - انظر التفسير: (229/2).

(3) - انظر الكامل: (203/3).

(4) - انظر ذخيرة الحفاظ: (2361/4-2362).

(5) زيد بن جبير بفتح الجيم وكسر الموحدة بن محمود بن أبي جبير بن الضحاك الأنصاري أبو جبير العلني متروك من السابعة. انظر الترمذ، ص: 222.

(6) - انظر الميزان: (147/3).

(7) - انظر المجروحين: (310/1).

النموذج الثاني:

قال الحافظ ابن كثير: " قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا هشام بن عمار حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا روح بن جناح، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: (في السماء السابعة بيت يقال له: "المعمور"، بحيال الكعبة، وفي السماء الرابعة نهر يقال له: "الحيوان" يدخله جبريل كل يوم، فينغمس فيه انغماسة، ثم يخرج فيتففض انتفاضة يخز عنه سبعون ألف قطرة، يخلق الله من كل قطرة ملكا يؤمرون أن يأتوا البيت المعمور، فيصلوا فيه فيفعلون، ثم يخرجون فلا يعودون إليه أبدا، ويولي عليهم أحدهم، يؤمر أن يقف بهم من السماء موقفا يسبحون الله فيه إلى أن تقوم الساعة)⁽¹⁾.

هذا حديث غريب جدا، تفرد به روح بن جناح هذا، وهو القرشي الأموي مولاهم أبو سعد الدمشقي، وقد أنكر هذا الحديث عليه جماعة من الحفاظ منهم: الجوزجاني، والعقيلي، والحاكم أبو عبد الله النيسابوري، وغيرهم.

قال الحاكم: لا أصل له من حديث أبي هريرة، ولا سعيد، ولا الزهري⁽²⁾.

فالحافظ ابن كثير ضعف هذا الحديث تضعيفا شديدا بقوله "غريب جدا" وأكد ذلك، بسوقه أقوال من استنكر حديثه من النقاد، ولكن مع ذلك لم يحكم بوضعه فهو عنده من قبيل المنكر، لتفرد روح بن جناح به .

قال الإمام العقيلي: "لا يتابع عليه وفيه رواية من غير هذا الوجه بإسناد صالح"⁽³⁾.

(1) - رواه ابن أبي حاتم في "تفسيره": (3314/10)، والعقيلي في "الضعفاء الكبير": (59/2)، أثناء ترجمة روح بن جناح، كلاهما عن روح بن جناح به .

(2) - انظر التفسير: (285/7) .

(3) - انظر الضعفاء الكبير: (59/2) - مع شيء الاختصار - .

وقال الإمام ابن عدي: "لا يعرف هذا الحديث إلا بروح بن جراح عن الزهري... إلى أن قال: ربما أخطأ في الأسانيد ويأتي بمتون لا يأتي بها غيره وهو ممن يكتب حديثه"⁽¹⁾.

وقد تشدد ابن الجوزي كعادته فحكم عليه بالوضع، وقال: "هذا حديث لا يهتم به إلا روح بن جراح فإنه يعرف به، ولم يتابعه عليه أحد.

قال ابن حبان: يروى عن الثقة ما إذا سمعه من ليس بمتبحر في هذه الصناعة شهد بالوضع.

وقال عبد الغني الحافظ: هذا حديث منكر بهذا الإسناد ليس له أصل عن الزهري، ولا عن سعيد ولا عن أبي هريرة ولا يصح عن رسول الله ﷺ من هذه الطريق ولا من غيرها"⁽²⁾.

وتعقبه الإمام الذهبي بالقول: "لا ينبغي أن يدخل هذا في الموضوعات"⁽³⁾.

وقد نفى عنه الإمام السيوطي أيضا تهمة الوضع، واحتج بما قاله الإمام العقيلي مما نقلناه عنه سلفا، ثم قال: "وروح لم يتهم بكذب، بل قال النسائي وغيره: ليس بالقوي ووثقه دحيم، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال أبو علي النيسابوري في أمره نظر.

وقد ورد في عدة أحاديث أن البيت المعمور بهيال الكعبة، وأنه يدخله في كل يوم سبعون ألف ملك يصلون فيه، ثم لا يعودون إليه أبدا، وورد ذلك من حديث أنس وعلي وابن عباس وابن عمر وعائشة، وإنما المستغرب في هذا الحديث قصة جبريل

(1) - انظر الكامل: (144/3).

(2) - انظر الموضوعات: (98/1).

(3) - انظر تلخيص كتاب الموضوعات لابن الجوزي، الإمام الذهبي، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم بن محمد مكتبة الرشد - الرياض - 1419 هـ - 1998 م، الطبعة الأولى، ص: 31.

وتولية أحدهم، وليس في ذلك ما ينكر لا عقلا ولا شرعا، ثم رأيت لقصة جبريل شاهدا من حديث أبي سعيد⁽¹⁾ ثم ذكر هذا الشاهد من رواية أبي الشيخ في "العظمة"

والى مثل ذلك ذهب أبو الحسن بن عراق الكناني⁽²⁾.

وإذا سلمنا بانتفاء وضعه، فإنه لاشك في ضعف إسناده، بل ونكازته، لعنتين

اثنتين:

الأولى: ضعف روح بن جناح⁽³⁾، فالأكثر من ذهبوا إلى ذلك عدا دحيم، كما سبق ذكره مع نص الإمام السيوطي قبل قليل⁽⁴⁾.

الثانية: التفرد، فالجميع متفق على أنه تفرد بهذا الإسناد.

لذلك حكم عليه الحافظ ابن حجر⁽⁵⁾، والإمام السيوطي⁽⁶⁾ بضعف الإسناد.

وقد التمس له الحافظ ابن حجر نوعا من التقوية عندما قال عقب تضعيف إسناده: "وقد روى بن العنذر نحوه بدون ذكر النهر من طريق صحيحة عن أبي هريرة لكن موقوفا"⁽⁷⁾.

هذا فيما يتعلق بهذا الطريق، أما الحديث فقد استقصى الشيخ الألباني طرقه وحكم بصحته⁽⁸⁾.

(1) - انظر اللآلء المصنوعة: (84/1).

(2) - انظر تنزيه الشريعة: (194/1).

(3) - روح بن جناح الأموي مولا هم أبو سعد، ويقال أبو سعيد الدمشقي، روى له الترمذي وابن ماجه حديثا واحدا منه (فيه واحد أشد على الشيطان من ألف عابد)، انظر التهذيب: (252/3).

(4) - انظر أيضا الميزان: (86-85/3).

(5) - انظر الفتح: (309/6).

(6) - انظر الدر المنثور: (627/7).

(7) - انظر الفتح: (309/6).

(8) - انظر الصحيحة برقم (477) (857/1).

النموذج الثالث

قال الحافظ ابن كثير: " فأما الحديث الذي رواه الحافظ أبو القاسم الطبراني: حدثنا الحسين بن إسحاق التستري، حدثنا الحسين بن أبي السري العسقلاني، حدثنا حسين الأشقر، حدثنا ابن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: (السبق ثلاثة: فالسابق إلى موسى يوشع بن نون، والسابق إلى عيسى صاحب يس، والسابق إلى محمد علي بن أبي طالب) ⁽¹⁾ .

فإنه حديث منكر، لا يعرف إلا من طريق حسين الأشقر، وهو شيعي متروك ⁽²⁾ .

وقد أعلّ النقّاد أيضاً هذا الحديث، لحال حسين الأشقر .

قال الإمام العيني: " لا أصل له عن ابن عيينة " ⁽³⁾ .

وقال الحافظ ابن حجر: " وفي إسناده حسين بن حسين الأشقر وهو ضعيف " ⁽⁴⁾ .

وقال الحافظ الهيثمي: " رواه الطبراني وفيه حسين بن حسن الأشقر وثقه ابن

حبان وضعفه الجمهور وبقية رجاله حديثهم حسن أو صحيح " ⁽⁵⁾ .

وقد ضعف إسناده الإمام السيوطي ⁽⁶⁾ .

فعلة هذا الحديث تفرد حسين الأشقر به، وقد ضعفه النقّاد، ووصفه الحافظ ابن

كثير بشتى النعوت التي تدل على غلوه في التشيع، وقد رأينا كل ذلك بالتفصيل عند حديثنا عنه في الفصل المتعلق بالرواة من أهل البدع من الباب الأول ⁽⁷⁾ .

(1) انظر رواه الطبراني في "الكبير": (93/11) .

(2) انظر التفسير: (288/6)، وانظر نماذج أخرى للمكر في التفسير: (16/1 و 92 و 388)، (24/2)، (64/3 و 276 و 48/4 و 145)، (7/5 و 120 و 71 و 133)، (6/36 و 279)، (7/141 و 330)، (8/58 و 97 و 227) .

(3) انظر التفسير: (288/6) .

(4) انظر الضعفاء الكبير: (249/1)، عند ترجمته لحسين الأشقر .

(5) انظر مجمع الزوائد: (102/9) .

(6) انظر الدرر المشور: (52/7) .

(7) انظر ص 250-253 من البحث .

المبحث الثاني: أسباب التضعيف المتعلقة بنقد متن الحديث المطلب الأول: مخالفة الحديث لظاهر القرآن

الفرع الأول: عرض السنة على القرآن الكريم وموقف الحافظ ابن كثير منها

هي من المسائل التي اختلف فيها أهل النقد بين موسع ومضيق، تبعاً لاختلاف مناهجهم الفقهية ومدارسهم الفكرية، وقد بدا الاختلاف واضحاً بين أهل الفقه وأهل الحديث، بناء على تباين أصول مذاهبهم، واحتجوا لأرائهم بنصوص نبوية، تنازعوا في ثبوتها ودلائلها .

ولست هنا في وارد عرض كل هذه المذاهب والآراء، لأن الأمر يقتضي تفصيلاً تضيق بحمله هذه الصفحات، ولكنني أريد أن أقرر حقيقة مفادها، أنه ورغم هذا الاختلاف، إلا أن الجميع يطبق هذه القاعدة ولو على نطاق ضيق، بما في ذلك حاملي لواء معارضة هذه القاعدة إن جاز هذا التعبير، ومنهم الإمام الشافعي الذي اشتهر عنه قوله: "... أن قول من قال: تعرض السنة على القرآن فإن وافقت ظاهره وإلا استعملنا ظاهر القرآن وتركنا الحديث، جهل، لما وصفت فأبان الله لنا أن سنن رسوله فرض علينا، بأن ننتهي إليها، لا أن لنا معها من الأمر شيئاً إلا التسليم لها واتباعها، ولا أنها تعرض على قياس، ولا على شيء غيرها، وأن كل ما سواها من قول الأدميين تبع لها"⁽¹⁾ فقد استخدم - ﷺ - هذا المقياس لتأكيد ضعف بعض الأحاديث التي لم تثبت عنده، وذلك مثل رده لحديث عمر بن الخطاب وابنه عبد الله في "تعذيب الميت ببكاء أهل عليه"⁽²⁾، بما ردت به أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - أي بقول الله تعالى: **(وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى)**⁽³⁾ .

(1) - انظر اختلاف الحديث، الشافعي، تحقيق: عامر أحمد حيدر، مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت - 1405 - .

1985، الطبعة الأولى، ص: 484.

(2) - المصدر نفسه، ص: 537-538.

(3) - سورة الأنعام: 164.

وسئل الأوزاعي: "أكل ما جاءنا عن النبي ﷺ نقبله؟" فقال: (نقبل منه ما صدقه كتاب الله ﷻ، فهو منه، وما خالفه فليس منه)، فقبل له: إن الثقات جاءوا به؟ قال: (فإن كان الثقات حملوه عن غير الثقات؟) ⁽¹⁾.

وقد استخدم أهل الحديث هذا المقياس، واعتبروا أن مخالفة الحديث لصريح القرآن الكريم علامة من علامات الوضع، قال الإمام السيوطي: "ومما يدخل في قرينة حال المروي، ما نقل عن الخطيب عن أبي بكر بن الطيب، أن من جملة دلائل الوضع أن يكون مخالفا للعقل، بحيث لا يقبل التأويل، ويلتحق به ما يدفعه الحس والمشاهدة أو يكون منافيا لدلالة الكتاب القطعية، أو السنة المتواترة أو الإجماع القطعي، أما المعارضة مع إمكان الجمع فلا" ⁽²⁾.

ولأهمية هذا المقياس، وأثره في نقد المتن، علق الإمام الشاطبي على حديث عرض السنة على القرآن الكريم، والذي أعلاه نقاد الحديث، بأن معناه صحيح، صح سنده أم لم يصح، حيث قال: "والحاصل من الجميع صحة اعتبار الحديث بموافقة القرآن وعدم مخالفته، وهو المطلوب على فرض صحة هذه المنقولات، وأما إن لم تصح، فلا علينا إذ المعنى المقصود صحيح" ⁽³⁾.

وليس هناك نص نظري يؤثر عن الحافظ ابن كثير في هذه المسألة، عدا إشارته إلى أنه من علامات الوضع، مخالفة الحديث لما ثبت في الكتاب ⁽⁴⁾.

إلا أنه أبان عن منهجه بكل وضوح أثناء نقده للأحاديث في "تفسيره" و"تاريخه"، حيث كان يعمل بقاعدة عرض الحديث على القرآن الكريم للكشف على العلل.

(1) - انظر تحرير علوم الحديث: (702/2).

(2) - انظر التدريب: (276/1).

(3) - الموافقات في أصول الفقه، إبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي المالكي، تحقيق: عبد الله دراز، دار المعرفة - بيروت، (23/4).

(4) - انظر الباحث، ص: 74.

ولسنا نهدف مما قلناه إلى التقليل من شأن الأسانيد، ومعرفة الرجال جرحاً وتعديلاً، فهذا أساسي في الحكم على الحديث بلا شك، بل لا قيمة للحديث في مجمله من غير دراسة الأسانيد، إلا أننا أردنا أن ننبه على أهمية عرض السنة على القرآن الكريم في الكشف عن العلل، في حالة استحالة الجمع بينهما .

الفرع الثاني: نماذج تطبيقية

النموذج الأول: حديث حفر ياجوج وماجوج السد

قال الحافظ ابن كثير: " فأما الحديث الذي رواه الإمام أحمد: حدثنا روح حدثنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، حدثنا أبو رافع، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: (إن ياجوج وماجوج ليحفرون السد كل يوم، حتى إذا كادوا يرون شعاع الشمس قال الذي عليهم: ارجعوا فستحفرونه غدا فيعودون إليه كأشد ما كان، حتى إذا بلغت مدتهم وأراد الله أن يبعثهم على الناس حفروا حتى إذا كادوا يرون شعاع الشمس قال الذي عليهم: ارجعوا فستحفرونه غدا إن شاء الله، ويستثنى فيعودون إليه وهو كهيئته حين تركوه، فيحفرونه ويخرجون على الناس، فينشقون المياه، ويتحصن الناس منهم في حصونهم، فيرمون بسهامهم إلى السماء، فترجع وعليها هيئة الدم، فيقولون: قهرنا أهل الأرض وعلونا أهل السماء فيبعث الله عليهم نغفاً⁽¹⁾ في ألقائهم، فيقتلهم بها). قال رسول الله ﷺ: (والذي نفسي بيده، إن دواب الأرض لتسمن، وتشكر⁽²⁾ شكراً من لحومهم ودمائهم)⁽³⁾ .

(1) - التغف: دود يكون في أنوف الغنم والإبل واحداً منها تغفة. انظر غريب الحديث لابن قتيبة، تحقيق: د. عبد الله الجبوري، مطبعة العاني - بغداد - 1397، الطبعة: الأولى: (1/282).

(2) - تشكر أي تعطي. ومنه قيل شكرت الشاة، تشكر شكراً إذا امتلأ ضرعها لبناً. انظر غريب الحديث لابن قتيبة. (400/1)

(3) - رواه أحمد في "مسنده" برقم (10640) (510/2)، وابن ماجه في "سننه" كتاب (الفتن)، باب (فتنة الدجال وخروج عيسى ابن مريم وخروج ياجوج وماجوج)، برقم (4080)، (1364/2)، كلاهما من طريق سعيد بن أبي عروبة عن قتادة به، والترمذي في "سننه" أبواب (الفتن)، باب (ومن سورة الكهف)، برقم (3153) (313/5)، والحاكم في "مستدرکه" من كتاب (الفتن والملاحم)، برقم (8501) (534/4) كلاهما من طريق أبي عروبة عن قتادة به - بلفظ مقارب - وقال الحاكم عقبه: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وابن حبان في "صحيحه" كتاب

ورواه أحمد أيضا عن حسن - هو ابن موسى الأشيب - عن سفيان، عن قتادة به وكذا رواه ابن ماجه، عن أزهر بن مروان، عن عبد الأعلى، عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة قال: حدث رافع. وأخرجه الترمذي، من حديث أبي عوانة، عن قتادة. ثم قال: غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

وهذا إسناد قوي، ولكن في رفعه نكارة، لأن ظاهر الآية يقتضي أنهم لم يتمكنوا من ارتقائه ولا من نقبه، لإحكام بنائه وصلابته وشدته. ولكن هذا قد روي عن كعب الأحبار: أنهم قبل خروجهم يأتونه فيلحسونه حتى لا يبقى منه إلا القليل فيقولون: غدا نفتحه. فيأتون من الغد وقد عاد كما كان، فيلحسونه حتى لا يبقى منه إلا القليل فيقولون كذلك، ويصبحون وهو كما كان، فيلحسونه ويقولون: غدا نفتحه، ويلهمون أن يقولوا: "إن شاء الله"، فيصبحون وهو كما فارقه، فيفتحونه⁽¹⁾.

وهذا متجه، ولعل أبا هريرة تلقاه من كعب، فإنه كثيرا ما كان يجالسه ويحدثه فحدث به أبو هريرة، فتوهم بعض الرواة عنه أنه مرفوع، فرفعه، والله أعلم.

ويؤكد ما قلناه - من أنهم لم يتمكنوا من نقبه ولا نقب شيء منه، ومن نكارة هذا المرفوع - قول الإمام أحمد: حدثنا سفيان، عن الزهري، عن عروة، عن زينب بنت أبي سلمة، عن حبيبة بنت أم حبيبة بنت أبي سفيان، عن أمها أم حبيبة، عن زينب بنت جحش زوج النبي ﷺ - قال سفيان: أربع نسوة - قالت: استيقظ النبي ﷺ من نومه، وهو محمر وجهه، وهو يقول: (لا إله إلا الله ويل للعرب من شر قد اقترب! فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذا). وحلق. قلت: يا رسول الله، أنهلك وفيما الصالحون؟ قال: (نعم إذا كثر الخبيث).

(التاريخ)، باب (باب إخباره ﷺ عما يكون في أمته من الفتن والحوادث) ذكر (الإخبار بأن يأجوج ومأجوج محاصرون إلى وقت يأذن الله جل وعلا بخروجهم)، (243/15) من طريق سليمان بن طرخان (أبو المعتمر البصري) عن قتادة عن أبي رافع به.

(1) - أخرجه الطبري في "تفسيره" (89/17) عند تفسير (حتى إذا فتحت يأجوج ومأجوج) الآية: 96 من سورة الأنبياء، بلفظ قريب من هذا الذي ذكره ابن كثير، وقال فيه: "يحضرونه بالفؤوس" بدل "يلحسونه".

هذا حديث صحيح؛ اتفق البخاري ومسلم على إخراجه⁽¹⁾ من حديث الزهري⁽²⁾
 فالحافظ ابن كثير أعل هذا الخبر، رغم قوة إسناده وثقة رجاله، بناء على نقد متن
 الحديث الذي تضافرت فيه ثلاث أسباب لإعلاله:
 الأول: معارضته لظاهر قوله تعالى: ﴿فَمَا اسْطَاعُوا أَنْ يَظْهَرُوهُ وَمَا اسْتَطَاعُوا لَهُ
 نَقْبًا﴾⁽³⁾.

الثاني: مخالفته أيضا للمشهور من السنة مما اتفق البخاري ومسلم على إخراجه
 كما هو مبين في النص الذي نقلناه عن ابن كثير.

الثالث: احتمال الخلط في رفع الحديث، وإنما هو من قول كعب الأحبار.

ولم يشاطر الشيخ الألباني ابن كثير فيما ذهب إليه، وذهب إلى أن الحديث
 صحيح لا مطعن فيه، وأنه يتوافق مع القرآن، ووجه معنى الآية التي خالف الحديث
 ظاهرها، فقال: " لكن الآية لا تدل من قريب ولا من بعيد أنهم لن يستطيعوا ذلك أبدا
 فالآية تتحدث عن الماضي، والحديث عن المستقبل الآتي، فلا تنافي ولا نكارة بل
 الحديث ينمى تماما مع القرآن في قوله: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُتِحَتْ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ وَهُمْ مِنْ
 كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ﴾⁽⁴⁾.

لكن الشيخ شعيب الأرناؤوط صحح ما ذهب إليه الحافظ ابن كثير من إعلال هذا
 الحديث، ورمى في مقابله الألباني بالوهم في تصحيحه إياه فقال: " ومما يؤيد ما قاله
 ابن كثير أن الوهم من بعض الرواة، ما رواه مسلم بن الحجاج في كتابه "التمييز"⁽⁵⁾ حدثنا
 عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، حدثنا مروان الدمشقي، عن الليث بن سعد حدثني

(1) - رواه البخاري في "صحيحه" كتاب (أحاديث الفتن) باب (باب قول النبي ﷺ (ويل للعرب من شر قد اقترب)،
 برقم (6650) (2589/6)، ومسلم في "صحيحه" كتاب (الفتن وأشراف الساعة)، باب (اقتراب الفتن وفتح ردم يأجوج
 ومأجوج)، برقم (7416) (165/8).

(2) - انظر التفسير: (118/5 - 119).

(3) - سورة الكهف: 97.

(4) - سورة الأنبياء: 96.

(5) - انظر التمييز: ص: 175.

بكثير بن الأشج، قال: قال لنا بسر بن سعيد: اتقوا الله وتحفظوا من الحديث فوالله لقد رأيتنا نجالس أبا هريرة فيحدث عن رسول الله ﷺ، ويحدثنا عن كعب الأحبار ثم يقوم فأسمع بعض من كان معنا يجعل حديث رسول الله ﷺ عن كعب، وحديث كعب عن رسول الله ﷺ، وذكره ابن كثير في "البداية"⁽¹⁾، عن مسلم، وقال بإثره: وفي رواية: يجعل ما قاله كعب الأحبار عن رسول الله ﷺ، وما قاله رسول الله عن كعب فاتقوا الله وتحفظوا من الحديث.

وقد وهم الشيخ ناصر الدين الألباني في تصحيح هذا الحديث، وردّه على ابن كثير⁽²⁾.

فالحافظ ابن كثير كان نافذ البصيرة في نقده لمتن هذا الحديث، واستنكاره إياه ولم تحجزه قوة إسناد هذا الحديث عن النظر في متنه، لأن عدالة الرجال وضبطهم لا تغني عن النظر فيما قد يعتري الحديث من شذوذ أو علة.

النموذج الثاني: حديث "خلق التربة يوم السبت"

قال الحافظ ابن كثير: "ذكر ابن أبي حاتم وابن مردويه في تفسير هذه الآية الحديث الذي رواه مسلم والنسائي في التفسير - أيضا - من رواية ابن جريج قال: أخبرني إسماعيل بن أمية، عن أيوب بن خالد، عن عبد الله بن رافع مولى أم سلم عن أبي هريرة، قال: أخذ رسول الله ﷺ بيدي فقال: (خلق الله التربة يوم السبت، وخلق الجبال فيها يوم الأحد، وخلق الشجر فيها يوم الاثنين، وخلق المكروه يوم الثلاثاء وخلق النور يوم الأربعاء، وبث فيها الدواب يوم الخميس وخلق آدم بعد العصر يوم الجمعة من آخر ساعة من ساعات الجمعة، فيما بين العصر إلى الليل)⁽³⁾.

(1) انظر البداية والنهاية: (117/8).

(2) صحيح ابن حبان - تعليق الأرناؤوط - (244/15)، وقد أحال أيضا في نقله على ابن عساکر في "تاريخه" والذي في "سيره" حذفهما للاختصار.

(3) - رواه أحمد في "مسنده" برقم (8323) (327/2)، ومسلم في "صحيحه"، كتاب (صفة القيامة والجنة والنار)، باب (ابتداء الخلق وخلق آدم عليه السلام)، برقم (7231) (127/8)، وابن أبي حاتم في "تفسيره" (74/1) من سورة البقرة، واليه في "السنن الكبرى"، كتاب (السنن)، باب (مبتدأ الخلق)، برقم (18159) (3/9)، والنسائي في "السنن

وهذا الحديث من غرائب صحيح مسلم، وقد تكلم عليه علي بن المديني والبخاري وغير واحد من الحفاظ، وجعلوه من كلام كعب، وأن أبا هريرة إنما سمعه من كلام كعب الأخبار، وإنما اشتبه على بعض الرواة فجعلوه مرفوعا، وقد حرر ذلك البيهقي⁽¹⁾.

وقال في موضع آخر من "تفسيره" بعد أن ذكر الحديث من مسند أحمد: "فقد رواه مسلم بن الحجاج في صحيحه والنسائي من غير وجه، عن حجاج - وهو ابن محمد الأعور - عن ابن جريج به وفيه استيعاب الأيام السبعة، والله تعالى قد قال ﴿في ستة أيام﴾⁽²⁾ ولهذا تكلم البخاري وغير واحد من الحفاظ في هذا الحديث، وجعلوه من رواية أبي هريرة، عن كعب الأخبار، ليس مرفوعا"⁽³⁾.

وعلق عنه في "تاريخه" بالقول: "وقد تكلم في هذا الحديث علي بن المديني والبخاري والبيهقي وغيرهم من الحفاظ، قال البخاري في التاريخ: وقال بعضهم عن كعب وهو أصح. يعني أن هذا الحديث مما سمعه أبو هريرة، وتلقاه من كعب الأخبار فإنهما كانا يصطحبان ويتجالسان للحديث، فهذا يحدثه عن صحفه، وهذا يحدثه بما يصدقه عن النبي ﷺ، فكان هذا الحديث مما تلقاه أبو هريرة عن كعب عن صحفه فوهم بعض الرواة فجعله مرفوعا إلى النبي ﷺ وأكد رفعه بقوله "أخذ رسول الله ﷺ بيدي".

ثم في متنه غرابة شديدة، فمن ذلك أنه ليس فيه ذكر خلق السموات، وفيه ذكر خلق الأرض وما فيها في سبعة أيام.

الكبرى"، كتاب (التفسير)، باب (سورة البقرة)، (293/6)، كلهم من طريق أيوب بن خالد عن عبد الله بن رافع عن أبي هريرة مرفوعا به.

(1) - انظر التفسير: (89/1).

(2) - سورة الأعراف: 54.

(3) - انظر التفسير: (250/3).

وهذا خلاف القرآن، لأن الأرض خلقت في أربعة أيام ثم خلقت السموات في يومين من دخان⁽¹⁾.

فمن خلال هذه النصوص، يتضح أن الحافظ ابن كثير قد أعلّ الحديث بمعارضته لما قرّره القرآن الكريم من حقائق خلق السموات والأرض، كما نفى أن يكون هذا الحديث مرفوعاً، بل هو من كلام كعب الأحبار . وعموم النقاد على ما قاله - رحمه الله - .

قال الإمام البيهقي: " زعم بعض أهل العلم بالحديث أنه غير محفوظ لمخالفته ما عليه أهل التفسير وأهل التواريخ . وزعم بعضهم أن إسماعيل بن أمية إنما أخذه عن إبراهيم بن أبي يحيى عن أيوب بن خالد، وإبراهيم غير محتج به⁽²⁾ .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: " حديث معلول قدح فيه أئمة الحديث كالبخاري وغيره، قال البخاري: الصحيح أنه موقوف على كعب، وقد ذكر تعليقه البيهقي أيضاً وبينوا أنه غلط ليس مما رواه أبو هريرة عن النبي ﷺ، وهو مما أنكر الحنّاق على مسلم إخرجه إياه⁽³⁾ .

وقد عدّه بدر الدين الزركشي من غرائب صحيح مسلم⁽⁴⁾ .

وقال الشيخ الملا علي القاري: " وقع الغلط في رفعه وإنما هو من قول كعب الأحبار، كذلك قال إمام أهل الحديث محمد بن إسماعيل البخاري في تاريخه الكبير

(1) - انظر البداية والنهاية: (18/1) .

(2) - انظر الأسماء والصفات للبيهقي تبع: عبد الله بن محمد الحاشدي، مكتبة السوادي - جدة - الطبعة الأولى برقم (812) (251/2) .

(3) - انظر مجموع الفتاوى: (235/17-236) .

(4) - انظر اللآلئ المشورة في الأحاديث المشهورة المعروف بـ (التذكرة في الأحاديث المشتهرة)، بدر الدين الزركشي، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطاء، دار الكتب العلمية - بيروت - 1406 هـ - 1986 م، ط: 1، ص: 212.

وقاله غيره من علماء المسلمين أيضا، وهو كما قالوا لأن الله أخبر أنه خلق السموات والأرض وما بينهما في ستة أيام وهذا الحديث يتضمن أن مدة التخليق سبعة أيام^(١).

وقد استمات الشيخ الألباني في الدفاع عن صحة الحديث، وقوة رجال إسناده وعدم مخالفته للقرآن الكريم في عدد من كتبه^(٢)، ولم يأبه بالكثرة التي أعلنته من النقاد المتقدمين، والمتأخرين، اعتدادا بقوة ما ساقه من براهين.

كما نفى عنه العلامة عبد الرحمان المعلمي دعوى مخالفته للقرآن الكريم ووجه معنى الحديث على نحو يجنبه دعوى التعارض^(٣).

(١)-انظر الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة المعروف بالموضوعات الكبرى، نور الدين علي بن محمد بن سلطان المشهور بالملا علي القاري، تحقيق: محمد الصباغ، دار الأمانة / مؤسسة الرسالة - بيروت - 1391 هـ - 1971م، ص: (456-457).

(٢)- انظر "السلسلة الصحيحة" برقم (1833) (4/449-450).

(٣)- انظر الأنوار الكاشفة لما في كتاب أضواء على السنة من الزلل والتضليل والمجازفة، للمعلمي، المطبعة السلفية ومكبتها، القاهرة - 1378هـ، ص: 188-193.

المطلب الثاني: مخالفته للأصول الشرعية والقواعد المقررة

هذه القاعدة، هي ألزم بالمبحث المتعلق بالحديث الموضوع، الذي سنتناوله في آخر هذا الفصل والبحث بأكمله، ولكن بحكم تعلّقها أيضا بمسألة نقد متون الحديث كان لزاماً أن نشير إليها هنا، حتى تكتمل مباحث هذا الفصل .

ونقصد بالأصول الشرعية والقواعد المقررة، القضايا التي حسمها الشرع فصارت بمثابة المبادئ والقواعد العامة، كمبدأ مسؤولية الإنسان على ما كسبت يديه، ومبدأ كون الإيمان والتقوى، المعيار الحقيقي للقرب أو البعد من الله .

ولا بد من التأكيد على أن عموم الأحاديث التي تخالف مثل هذه القواعد، هي من قبيل الموضوعات، وفي هذا الإطار نفهم ما نقله الإمام السيوطي عن الإمام ابن الجوزي قوله: " ما أحسن قول القائل إذا رأيت الحديث يابن المعقول أو يخالف المنقول أو يناقض الأصول فاعلم أنه موضوع " (1) .

النموذج الأول: مخالفة مبدأ مسؤولية الإنسان على ما كسبت يديه وأخذه بجريرة غيره

قال الحافظ ابن كثير: " كذا روى - أي الطبري - عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد، مثله، وروى شبل عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: (إني أريد أن تبوء بإثمي وإثمك) (2) يقول: (إني أريد أن يكون عليك خطيئتي ودمي، فتبوء بهما جميعاً) (3) .

قلت - أي ابن كثير - : وقد يتوهم كثير من الناس هذا القول، ويذكرون في ذلك حديثاً لا أصل له: (ما ترك القاتل على المقتول من ذنب) (4) .

(1) - انظر تدريب الراوي: (1/277)، وانظر الموضوعات: (1/65) .

(2) - سورة المائدة: 29 .

(3) - راء الطبري في "تفسيره" (6/193) من سورة المائدة.

(4) - يعتبر تفسير ابن كثير وتاريخه من المصادر الأساسية لذكر هذا الحديث، وكذا كتب الموضوعات التي تستشير إليها في تهميش قريب .

وقد روى الحافظ أبو بكر البزار حديثاً يشبه هذا، ولكن ليس به، فقال: حدثنا عمرو بن علي، حدثنا عامر بن إبراهيم الأصبهاني، حدثنا يعقوب بن عبد الله، حدثنا عتبة بن سعيد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: (قتل الصبر لا يمر بذنب إلا محاه)⁽¹⁾.

وهذا بهذا لا يصح، ولو صح فمعناه أن الله يكفر عن المقتول بألم القتل ذنوبه فأما أن تحمل على القاتل فلا⁽²⁾.

وزاد تأكيده على موقفه من هذا الحديث في "تاريخه" بالقول: "وأما الحديث الذي يورده بعض من لا يعلم عن النبي ﷺ أنه قال: (ما ترك القاتل على المقتول من ذنب) فلا أصل له، ولا يعرف في شيء من كتب الحديث بسند صحيح ولا حسن ولا ضعيف أيضاً، ولكن قد يتفق في بعض الأشخاص يوم القيامة يطالب المقتول القاتل فتكون حسنات القاتل لا تفي بهذه المظلمة، فتحول من سيئات المقتول إلى القاتل، كما ثبت به الحديث الصحيح في سائر المظالم، والقتل من أعظمها"⁽³⁾.

وقد أجمع النقاد ممن ذكروا هذا الحديث⁽⁴⁾، على أنه موضوع لا أصل له وأكثرهم احتج بما قاله الحافظ ابن كثير كما أثبتناه.

(1) رواه أبو الشيخ في طبقات المحدثين: (316/2)، ورواه البزار، كما قال الهيثمي في مجمع الزوائد. (266/6) وقال: رجاله ثقات، كما حكم الألباني بصحته كما في "الصحيحة" برقم (2016) (27/5) وقد استكره ابن الطاهر في معرفة التذكرة، ص: 172، وقال بدر العيني كما في "عمدة القاري": (197/18): لا يصح.

(2) - انظر التفسير (54/3).

(3) - انظر البداية والنهاية (104/1).

(4) - انظر التذكرة في الأحاديث المشتهرة للزكشي، ص: 50، الأسرار المرفوعة للقاري، ص: 303، الفوائد الموضوعة في الأحاديث الموضوعة، العلامة الشيخ مرعي بن يوسف الكرمي المقدسي، تحقيق: د. محمد بن لطفي الصباغ، دار الوراق - الرياض - 1419 هـ - 1998م، الطبعة: الثالثة، ص: 106، اللؤلؤ المرصع فيما لا أصل له أو بأصله موضوع، محمد بن خليل بن إبراهيم المشيشي الطرابلسي، تحقيق: فواز أحمد زمرلي، دار البشائر الإسلامية - بيروت - 1415 هـ، الطبعة: الأولى، ص: 158، المقاصد الحسنة، ص: 577، كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس، إسماعيل بن محمد العجلوني الجراحي، تحقيق: أحمد القلاش مؤسسة الرسالة - بيروت - 1405، الطبعة: الرابعة: (240/2).

ففي معرض رد الحافظ ابن كثير لهذا الحديث، أشار إلى سبب الرد من كون هذا الحديث يتعارض مع مسؤولية الإنسان على كسب يديه وأخذه بجريرة غيره، وهذا يتناقض مع ما قرره الله ﷻ في كتابه في قوله: ﴿وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُم مَّرْجِعُكُمْ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾^(١) وقوله: ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ﴾^(٢).

وعلى فرض صحته كما قال، فإن المعنى يحمل على أن شعور المقتول بالتم القتل يكفر عنه سيئاته، لا أن تلقى على كاهل القاتل إلا في بعض الحالات كما ورد في الصحيح من الحديث المشهور الذي تحدث فيه النبي ﷺ عن حقيقة المفلس.

النموذج الثاني: مخالفة المقياس الحقيقي في القرب والبعد من الله

قال الحافظ ابن كثير: "وقد استدل بهذه الآية الكريمة بعض العلماء على ضعف الحديث الذي يأثره كثير من الناس: (من أكل مع مغفور له غفر له)^(٣).

وهذا الحديث لا أصل له، وإنما يروى هذا عن بعض الصالحين أنه رأى النبي ﷺ في المنام فقال: يا رسول الله، أنت قلت: من أكل مع مغفور له غفر ؟ قال: (لا ولكني الآن أقوله)"^(٤).

قال الإمام ابن تيمية: " هذا ليس له إسناد عند أهل العلم، ولا هو في شيء من كتب المسلمين، وإنما يروونه عن سنان، وليس معناه صحيحاً على الإطلاق، فقد يأكل مع المسلمين الكفار والمنافقون"^(٥).

(١) - سورة الأنعام: 164.

(٢) - سورة المدثر: 38.

(٣) - مذكور في التفسير كما هو مثبت، وكذا في كتب الموضوعات، وكتب الأحاديث المشتهرة على الألسنة كما سنشير في هامش قريب.

(٤) - انظر التفسير: (110/8).

(٥) - انظر أحاديث الفصاح، ابن تيمية، تحقيق: محمد الصباغ، المكتب الإسلامي - بيروت - 1392 هـ - 1972م، الطبعة: الأولى، ص: 92.

وقال الإمام ابن القيم: "موضوع وغاية ما روي فيه أنه منام رآه بعض الناس"⁽¹⁾

ويمثل ما قاله الإمام ابن تيمية وتلميذاه ابن القيم وابن كثير، ذهب جملة النقاد ممن تعرّضوا لهذا الحديث⁽²⁾.

فالمحافظ ابن كثير يقرر برده هذا الحديث زيادة على كونه لا أصل له، أن ما يتصادم مع مقررات الشرع ينبغي أن يسقط، ويكشف غواره، فهذا الحديث يتعارض مع مبدأ القرب والبعد من الله المرتبط أساساً بالإيمان والتقوى والعمل الصالح، الذي عبرت عنه الآية الكريمة ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾⁽³⁾، لا بمجرد مظاهر جوفاء من أكل أو شرب أو نوم وما شاكل مع مؤمن صالح، أو مغفور له كما في هذا الحديث المختلف المصنوع، وما يؤكد على ردّ هذا الحديث وما يستدل به على سقوطه ونهافته قول الله تعالى ﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأةَ نُوحٍ وَامْرَأةَ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحِينَ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَقِيلَ ادْخُلَا النَّارَ مَعَ الدَّاخِلِينَ﴾⁽⁴⁾ فلقد أكلا وشربا وارتبطا بحياة وثيقة مع نبيين، فلم يشفع لهما كل ذلك، بل قيل لهما ﴿ادْخُلَا النَّارَ مَعَ الدَّاخِلِينَ﴾ لما أصرا على العناد والكفر والخيانة، فما بالك بمن كان حظه مع المغفور له، الأكل فقط .

(1)- انظر المنار المتيف في الصحيح والضعيف، ابن القيم، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب - 1403 هـ، الطبعة: الثانية، ص: 140 .

(2)- انظر التذكرة للزركشي، ص: 190، المقاصد الحسنة، ص: 628، الأسرار المرفوعة المعروف بـ"الموضوعات الكبرى" ص: 331، الفوائد المجموعة، ص: 158، والفوائد الموضوعة للكرمي، ص: 108، اللؤلؤ المرصوع للطرابلسي، ص: 176، كشف الغطاء: (301/2) .

(3)- سورة الحجرات: 13 .

(4)- سورة التحريم: 10 .

المطلب الثالث: مخالفته للوقائع والأحداث التاريخية

وهذا المقياس أيضا مرتبط ارتباطا وثيقا كالذي قبله بأمارات الوضع، كما سنرى في المبحث الذي سنخصصه لهذا الموضوع، ولكن لكونه مرتبط بمقاييس نقد المتن ذكرناه هنا أيضا، فضلا على أنه ليس كل ما تعارض مع واقعة أو حدث تاريخي ثابت حكم عليه بالوضع، ونحن سنقتصر على النماذج التي ضعفها باستعماله هذا المقياس⁽¹⁾ ونترك ما حكم عليه بالوضع في موضعه من المبحث الأخير من هذا الفصل.

النموذج الأول

قال الحافظ ابن كثير: " قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو سعيد بن يحيى بن سعيد القطان، حدثنا عمرو بن محمد العنقزي، حدثنا أسباط بن نصر، عن السدي، عن أبي سعيد الأزدي - وكان قارئ الأزدي - عن أبي الكنود، عن خباب في قول الله، ﷻ: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ﴾ قال: جاء الأقرع بن حابس التميمي وعيينة بن حصن الفزاري، فوجدوا رسول الله ﷺ مع صهيب وبلال وعمار وخباب قاعدا في ناس من الضعفاء من المؤمنين فلما رأوهم حول النبي ﷺ حقروهم، فأتوه فخللوا به، وقالوا: إنا نريد أن تجعل لنا منك مجلسا تعرف لنا به العرب فضلنا، فإن وفود العرب تأتيك فنستحي أن ترانا العرب مع هذه الأعباء فإذا نحن جئناك فأقمهم عنا، فإذا نحن فرغنا فاقعد معهم إن شئت. قال: "نعم". قالوا: فاكتب لنا عليك كتابا، قال: فدعا بالصحيفة ودعا عليا ليكتب، ونحن قعود في ناحية فنزل جبريل فقال: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ

(1) - لقد استعمل الحافظ ابن كثير مقياس عرض الأحاديث على الوقائع التاريخية كثيرا في تفسيره، فما كان على خلاف مع الثابت من الأحداث حكم بوضعه كما سنرى لاحقا، أو بضعفه كما هنا، فزيادة على النماذج التي ذكرناها هنا، انظر المزيد مما ضعفه لهذا السبب في التفسير: (93/3)، (222/4)، (266/5 و270)، (134/7).

عَلَيْهِمْ مِّنْ شَيْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ الظَّالِمِينَ ﴿١٤٠﴾ فرمى رسول الله ﷺ بالصحيفة، ثم دعانا فأتيناه^(٢).

ورواه ابن جرير، من حديث أسباط، به.

وهذا حديث غريب، فإن هذه الآية مكية، والأقرع بن حابس وعيينة إنما أسلما بعد الهجرة بدهر^(٣).

وقد أعلّى الإمام البزار هذا الحديث بالتفرد، فقال عقب روايته إياه: " وهذا الحديث بهذا الكلام، لا نعلم رواه إلا خثاب، ولا نعلم له طريقاً عن خثاب إلا هذا الطريق^(٤) .

لكن الإمام البوصيري ذهب إلى تصحيحه، فقال: " هذا إسناد صحيح، وأصله في صحيح مسلم وغيره من حديث سعد بن أبي وقاص^(٥) .

وقد أئد الشيخ الألباني ابن كثير فيما ذهب إليه من استغرابه لهذا الحديث فقال: " والظاهر أن الوهم من أسباط بن نصر، فإنه وإن كان صدوقاً ومن رجال مسلم فقد كان كثير الخطأ يغرب، كما قال الحافظ في "التقريب"، وأبو سعد الأزدي وأبو الكنود، لم يوثقهما غير ابن حبان، ووثق الأخير منهما ابن سعد في "طبقاته"، وقال الحافظ في كل منهما: "مقبول".

ولم أجد لهما متابعا في ذكر الأقرع وعيينة، فهو غير محفوظ. وقد جرى البوصيري في "الزوائد" على ظاهر ما قيل في رجال الإسناد، فقال: "إسناده صحيح

(١) - سورة الأنعام: 52 .

(٢) - رواه ابن أبي حاتم في "تفسيره" (١297/4) من سورة الأنعام، والبزار في "مسنده" (70/6) برقم (2130) وابن ماجه في "سننه" كتاب (الزهد)، باب (مجالسة الفقراء)، برقم (4127) (1382/2)، وابن أبي شيبة في "مصنفه"، كتاب (الفضائل) باب (ما جاء في بلال وصهيب وخباب)، (207/12) .

(٣) - انظر التفسير: (186/3) .

(٤) - انظر مسند البزار: (70/6) .

(٥) - انظر مصابح الزجاجة في زوائد ابن ماجه، أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل الكنتاني - البوصيري -، تحقيق: محمد المتنبى الكشناوي، دار العربية - بيروت - 1403، الطبعة: الثانية، (219-220) - مع شيء من الاختصار -

ورجاله ثقات، وقد روى مسلم والنسائي والمصنف بعضه من حديث سعد بن أبي وقاص .

قلت - أي الألباني -: قول ابن كثير عندي أرجح وأقوى، فإن سياق القصة يدل على أنها كانت في مكة والمسلمون ضعفاء، وحديث سعد الذي أشار إليه البوصيري يؤيد ذلك⁽¹⁾.

فهذا الحديث بناء على ما سبق ذكره به علشان:

الأولى: التفرد لأنه لم يرد بهذا اللفظ وهذا التمام، إلا من هذا الطريق كما قال الإمام البزار .

الثانية: مخالفته للواقع التاريخي، لأن سياق هذه القصة يؤشر على أنها وقعت بمكة، لكن الأقرع بن حابس، وعيينة بن حصن الفزاري، إنما أسلما بعد فتح مكة في جملة من وفد على رسول الله ﷺ من وفد بني تميم، وهما من المؤلفة قلوبهم⁽²⁾.

النموذج الثاني

قال الحافظ ابن كثير: " قال ابن جرير⁽³⁾: حدثني محمد بن عوف الطائي حدثنا أبو المغيرة، حدثنا صفوان بن عمرو، حدثنا عبد الرحمن بن جبير، أن رسول الله ﷺ يوم ابن أبي الحقيق بخير، دعا بقوس، فأتى بقوس طويلة، وقال: "جيثوني غيرها". فجأؤا بقوس كبداء، فرمى النبي ﷺ الحصن فأقبل السهم يهوي حتى قتل ابن أبي الحقيق، وهو في فراشه، فأنزل الله ﷻ: ﴿وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى﴾⁽⁴⁾.

(1)- انظر السلسلة الصحيحة برقم (3297) (876/7).

(2)- انظر الاستيعاب لابن عبد البر: الأقرع (103/1)، عيينة (1249/3)، الإصابة لابن حجر: الأقرع (101/1) عينة (767/4) وذكر إسلامه قبل الفتح وشهوده إياها.

(3)- هذه الرواية ليست ثابتة في تفسير الطبري، لكن الشيخ أحمد شاكر احتمل أن تكون قد سقطت من الأصل وأن ابن جرير قد رواها فعلا، واحتج بما قاله الحافظ ابن كثير .

ورواه ابن أبي حاتم في "تفسيره" (1673/5)، من تفسير سورة الأنفال .

(4)- سورة الأنفال: 17 .

وهذا غريب، وإسناده جيد إلى عبد الرحمن بن جبير بن نفير، ولعله اشتبه عليه أو أنه أراد أن الآية تعم هذا كله، وإلا فسياق الآية في سورة الأنفال في قصة بدر لا محالة، وهذا مما لا يخفى على أئمة العلم⁽¹⁾.

فرغم جودة إسناد هذا الحديث، إلا أنه استغربه، لأنه يتعارض مع السياق التاريخي لهذه الآية التي ذهب أغلب المفسرين على أنها نزلت في يوم بدر، ولا يبعد أن تعم غيرها، لأن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب⁽²⁾.

عبد القادر العلوم الإسلامية

(1) - انظر التفسير: (218/4).

(2) - انظر التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب، فخر الدين محمد بن عمر التميمي الرازي الشافعي، دار الكتب العلمية - بيروت - 1421 هـ - 2000 م، الطبعة: الأولى: (113/15) من سورة الأنفال، واللباب في علوم الكتاب، أبو حفص عمر بن علي ابن عادل الدمشقي الحنبلي، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض، دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان - 1419 هـ - 1998 م، الطبعة: الأولى: (481/9) من سورة الأنفال.

المبحث الثالث: موقفه من العمل بالحديث الضعيف
المطلب الأول: آراء النقاد في العمل بالحديث الضعيف وموقفه من ذلك

الفرع الأول: مذاهب النقاد في العمل بالحديث الضعيف

المذهب الأول: جواز العمل به مطلقاً

وهو مذهب بعض العراقيين (خاصة من أهل الكوفة). ومذهب جمهور الصوفية وكثير من الفقهاء المتأخرين، وقال الإمام السيوطي: "ويُعمل به أيضاً في الأحكام إذا كان فيه احتياط"⁽¹⁾.

وقد شفع الإمام النووي بهذا المذهب، فقال: "وعلى كل حال فإن الأئمة لا يروون عن الضعفاء شيئاً يحتجون به على انفراده في الأحكام، فإن هذا شيء لا يفعله إمام من أئمة المحدثين، ولا محقق من غيرهم من العلماء، وأما فعل كثيرين من الفقهاء أو أكثرهم ذلك، واعتمادهم عليه، فليس بصواب، بل قبيح جداً، وذلك لأنه إن كان يعرف ضعفه، لم يحل له أن يحتج به، فإنهم متفقون على أنه لا يحتج بالضعيف في الأحكام، وإن كان لا يعرف ضعفه، لم يحل له أن يهجم على الاحتجاج به من غير بحث عليه بالتفتيش عنه إن كان عارفاً، أو بسؤال أهل العلم به إن لم يكن عارفاً"⁽²⁾.

المذهب الثاني: جواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال والرفائق

وهو مذهب جماهير العلماء من المحدثين والفقهاء وغيرهم، وممن حكى الاتفاق عليه بين العلماء، الإمام النووي، حيث قال: "قال العلماء من المحدثين والفقهاء وغيرهم: يجوز ويستحب العمل في الفضائل والترغيب والترهيب بالحديث الضعيف ما لم يكن موضوعاً، وأما الأحكام: كالحلل والحرام والبيع والنكاح والطلاق وغير ذلك، فلا يعمل فيها إلا بالحديث الصحيح، أو الحسن، إلا أن يكون في احتياط

(1) - انظر التدريب: (299/1).

(2) - انظر شرح النووي على صحيح مسلم: (126/1) باب بيان أن الإسناد من الدين، فرع في جملة المسائل والقواعد التي تتعلق بهذا الباب.

في شيء من ذلك، كما إذا ورد حديث ضعيف بكراهة بعض البيوع أو الأنكحة، فإن المستحب أن يتنزه عنه، ولكن لا يجب⁽¹⁾.

ونقل هذا المذهب عن عدد من أئمة النقد المتقدمين، فقد روي عن الإمام أحمد قوله: "إذا روينا عن رسول الله ﷺ في الحلال والحرام والسنن والأحكام تشددنا في الأسانيد، وإذا روينا عن النبي ﷺ في فضائل الأعمال، وما لا يضع حكماً، ولا يرفعه تساهلنا في الأسانيد"⁽²⁾.

ومثله نقل عن الإمام عبد الرحمن بن مهدي⁽³⁾.

وقد تأول عدد من النقاد هذه الأقوال، على أنه ليس مرادهم من الضعيف، ما تعارف عليه الناس وإنما يعنون به "الحسن" إذ هو مرتبة أضعف من مرتبة الصحيح يقول العلامة ابن القيم: "ليس المراد بالضعيف عنده - أي أحمد - الباطل ولا المنكر ولا ما في روايته متهم، بحيث لا يسوغ الذهاب إليه والعمل به، بل الحديث الضعيف عنده قسيم الصحيح، وقسم من أقسام الحسن، ولم يكن يقسم الحديث إلى صحيح وحسن وضعيف، بل إلى صحيح وضعيف، وللضعيف عنده مراتب"⁽⁴⁾.

وقال الشيخ أحمد شاكر: "وأما ما قاله أحمد بن حنبل وعبد الرحمن بن مهدي وعبد الله بن المبارك: إذا روينا في الحلال والحرام شددنا، وإذا روينا في الفضائل ونحوها تساهلنا، فإنما يريدون به فيما أرجح والله أعلم، أن التساهل إنما هو في الأخذ بالحديث الحسن الذي لم يصل إلى درجة الصحة، فإن الاصطلاح في التفرقة بين الصحيح والحسن، لم يكن في عصرهم متقدراً واضحاً، بل كان أكثر المتقدمين لا يصف الحديث إلا بالصحة أو الضعف فقط"⁽⁵⁾.

(1) - انظر الأذكار، ص: (6-7).

(2) - انظر الكفاية، ص: 134.

(3) - انظر الجامع لأخلاق الراوي: (91/2).

(4) - انظر إعلام الموقعين (31/1).

(5) - انظر الباعث الحثيث - تعليقات شاكر - ص: 87.

وردة الشيخ نور الدين عتر على مثل هذه التأويلات بالقول: "لكن هذا التأويل يشكل عندنا بما قاله أبو داود ولفظه: "وإن من الأحاديث في كتابي السنن، ما ليس بم متصل وهو مرسل ومدلس، وهو إذا لم توجد الصحاح عند عامة أهل الحديث على معنى أنه متصل، وهو مثل: الحسن عن جابر، والحسن عن أبي هريرة، والحكم عن مقسم عن ابن عباس..."

حيث جعل أبو داود الحديث غير المتصل، صالحاً للعمل عند عدم الصحيح ومعلوم أن المنقطع من أنواع الحديث الضعيف لا الحسن.

كما أنه على تأويل الضعيف بالحسن، لا معنى لتخصيص هؤلاء الأئمة بالعمل به وتقديمه على القياس، لأن هذا مذهب جماهير العلماء⁽¹⁾.

كما وجه شيخ الإسلام ابن تيمية قول من قال بالأخذ بالضعيف في الفضائل وفسر مقصودهم، فقال في نص ننقله بطوله لأهميته الشديدة: " ليس معناه إثبات الاستحباب بالحديث الذي لا يحتاج به، فإن الاستحباب حكم شرعي فلا يثبت إلا بدليل شرعي، ومن أخبر عن الله أنه يحب عملاً من الأعمال من غير دليل شرعي فقد شرع من الدين ما لم يأذن به الله، كما لو أثبت الإيجاب أو التحريم، ولهذا يختلف العلماء في الاستحباب كما يختلفون في غيره بل هو أصل الدين المشروع .

وإنما مرادهم بذلك: أن يكون العمل مما قد ثبت أنه مما يحبه الله أو مما يكرهه الله بنص أو إجماع، كتلاوة القرآن، والتسبيح، والدعاء، والصدقة، والعتق والإحسان إلى الناس، وكراهة الكذب والخيانة، ونحو ذلك، فإذا روى حديث في فضل بعض الأعمال المستحبة وثوابها وكراهة بعض الأعمال وعقابها: فمقادير الثواب والعقاب وأنواعه إذا روى فيها حديث لا نعلم أنه موضوع، جازت روايته والعمل به، بمعنى: أن النفس ترجو ذلك الثواب أو تخاف ذلك العقاب، كرجل يعلم أن التجارة تريح، لكن بلغه أنها تريح ربحاً كثيراً، فهذا إن صدق نفعه وإن كذب لم يضره، ومثال ذلك الترغيب والترهيب بالإسرائيليات، والمنامات وكلمات السلف والعلماء، ووقائع العلماء ونحو ذلك، مما لا

(1) - انظر منهج النقد، ص: 292 .

يجوز بمجرده إثبات حكم شرعي، لا استحباب ولا غيره، ولكن يجوز أن يذكر في الترغيب والترهيب، والترجية والتخويف .

فما علم حسنه أو قبحه بأدلة الشرع فإن ذلك ينفع ولا يضر، وسواء كان في نفس الأمر حقاً أو باطلاً، فما علم أنه باطل موضوع لم يجز الالتفات إليه، فإن الكذب لا يفيد شيئاً ، وإذا ثبت أنه صحيح أثبتت به الأحكام، وإذا احتمل الأمرين روى لا مكان صدقه ولعدم المضرة في كذبه، وأحمد إنما قال: إذا جاء الترغيب والترهيب تساهلنا في الأسانيد، ومعناه : أنا نروي في ذلك بالأسانيد وإن لم يكن محدثوها من الثقات الذين يحتاج بهم وكذلك قول من قال: يعمل بها في فضائل الأعمال، إنما العمل بها العمل بما فيها من الأعمال الصالحة، مثل التلاوة والذكر والاجتناب لما كره من الأعمال السيئة⁽¹⁾ .

وقد ذكر الحافظ ابن حجر⁽²⁾ أن للأخذ بالحديث الضعيف في الفضائل ونحوها عند من سوغ ذلك ثلاثة شروط:

أحدها: أن يكون الضعيف غير شديد الضعف، فيخرج من انفراد من الكذابين والمتهمين بالكذب ومن فحش غلطه، وقد نقل العلاني الاتفاق عليه .

الثاني: أن يندرج تحت أصل معمول به .

الثالث: أن لا يعتقد عند العمل به ثبوته بل يعتقد الاحتياط .

المذهب الثالث: لا يجوز العمل بالحديث الضعيف مطلقاً

وهذا المذهب يحكى عن ابن معين، والإمام ابن حزم، وأبي بكر بن العربي وغيرهم⁽³⁾، وقال العلامة جمال الدين القاسمي: " والظاهر أن مذهب البخاري ومسلم

(1) - انظر مجموع الفتاوى: (65/18) .

(2) - انظر التلويح: (298/1-299) .

(3) - انظر قواعد التحديث، ص: 113 .

ذلك أيضاً يدل عليه شرط البخاري في صحيحه، وتشجيع الإمام مسلم على رواية الضعيف كما أسلفناه، وعدم إخراجهما في صحيحهما شيئاً منه⁽¹⁾.

وهو مذهب بعض المعاصرين كالشيعين أحمد شاكر⁽²⁾ والألباني⁽³⁾ - رحمهما الله تعالى - إذ لا فرق عندهما بين الفضائل والأحكام في عدم جواز الأخذ إلا بما ثبت وصح، لأن كليهما شرع، وفي الصحيح مندوحة عن الأخذ بالضعيف.

الفرع الثاني: مذهب الحافظ ابن كثير في العمل بالحديث الضعيف

انساق الحافظ ابن كثير مع جماهير العلماء ممن رأوا جواز العمل بالضعيف بشروطه المعروفة، حيث قال: "قال - أي ابن الصلاح -: ويجوز رواية ما عدا الموضوع في باب الترغيب والترهيب، والقصص والمواعظ، ونحو ذلك، إلا في صفات الله ﷻ وفي باب الحلال والحرام.

قال - أي ابن الصلاح -: وممن يرخص في رواية الضعيف - فيما ذكرناه - ابن مهدي، وأحمد بن حنبل، رحمهما الله."

فالملاحظ هنا أنه اكتفى بتلخيص ما قاله ابن الصلاح في هذه المسألة، وفي هذا إشارة واضحة على أنه يتبنى هذا المذهب، إذ لو كان على خلاف لعقب، كما هي عادته في هذا الاختصار.

وما يؤكد هذا التوجه، تعليقاته على عدد من الأحاديث الضعيفة في "تفسيره" وفي سائر كتبه، كما سنرى فيما يأتي.

(1) - انظر المصدر السابق، ص: 113.

(2) - انظر الباعث، ص: (86-87).

(3) - انظر الثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب، الألباني، غرض للنشر والتوزيع، ط: 1، ص: 218، وانظر "السلسلة الضعيفة": (651/1).

الفرع الثالث: نماذج تطبيقية

أولاً: تشدده في أحاديث العقائد والأحكام

النموذج الأول

قال الحافظ ابن كثير: "وقال ابن جرير: حدثنا محمد بن سنان القزاز حدثنا أبو عاصم، عن شريك، عن رجل، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: (إن الله خلق خلقاً فقال: اسجدوا لآدم. فقالوا: لا نفعل. فبعث الله عليهم نارا فأحرقتهم، ثم خلق خلقاً آخر، فقال: (إني خالق بشر من طين)⁽¹⁾، اسجدوا لآدم. قال: فأبوا. فبعث الله عليهم نارا فأحرقتهم. ثم خلق هؤلاء، فقال: اسجدوا لآدم، قالوا: نعم. وكان إبليس من أولئك الذين أبوا أن يسجدوا لآدم)⁽²⁾."

وهذا غريب، ولا يكاد يصح إسناده، فإن فيه رجلاً مبهماً، ومثله لا يحتاج به⁽³⁾.

وهذا حديث موقوف، لم أعثر عليه في شيء من كتب السنة، والظاهر أنه مما تفرد بإخراجه الإمام الطبري في "تفسيره"، لذلك استغربه الحافظ ابن كثير ربما، وزيادة على هذه العلة، فإن إسناده ضعيف بسبب وجود مبهم لم يسم.

فأمارات الضعف واضحة المعالم على هذا الحديث، ولأن هذا الأثر يتكلم عن مسألة تعد من مباحث العقيدة، إذ يتحدث عن مسألة "بدأ الخلق"، فلا يمكن يحتاج بمثل هذا الحديث كما قال الحافظ ابن كثير.

النموذج الثاني

قال الحافظ ابن كثير: "قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع، حدثنا معاوية بن سلام، عن أخيه زيد بن سلام أنه سمع أبا سلام -يعني جده- أخبرني عبد الرحمن، حدثني رجل من كندة قال: أتيت عائشة فدخلت عليها، وبينها حجاب، فقلت: حدثك رسول الله ﷺ أنه يأتي عليه ساعة لا يملك لأحد فيها

(1) - سورة ص: 71

(2) - سبق تخريجه . انظر ص: 600 من البحث .

(3) - انظر التفسير: (99/1).

شفاعة؟ قالت: نعم، لقد سألته عن هذا وأنا وهو في شعار واحد، قال: (نعم حين يوضع الصراط، ولا أملك لأحد فيها شفاعة، حتى أعلم أين يسلك بي؟ ويوم تبيض وجوه وتسود وجوه، حتى أنظر ماذا يفعل بي - أو قال: يوحى - وعند الجسر حين يستحد ويستحجر) فقالت: وما يستحد وما يستحجر؟ قال: "يستحد حتى يكون مثل شفرة السيف ويستحجر حتى يكون مثل الجمرة، فأما المؤمن فيجيزه لا يضره، وأما المنافق فيتعلق حتى إذا بلغ أوسطه خر من قدمه فيهوي بيده إلى قدميه فتضربه الزبانية بخطاف في ناصيته وقدمه، فتقذفه في جهنم، فيهوي فيها مقدار خمسين عاما). قلت: ما ثقل الرجل؟ قالت: ثقل عشر خلقات سمان، فيومئذ يعرف المجرمون بسيماهم فيؤخذ بالنواصي والأقدام⁽¹⁾.

هذا حديث غريب جدا، وفيه ألفاظ منكر رفعها، وفي الإسناد من لم يسم، ومثله لا يحتاج به⁽²⁾.

ولم أجد لهذا الحديث من ذكر في كتب الرواية المشهورة، غير ما ذكرناه في التخريج، كما لم أعثر على من تكلم عن هذا الحديث غير ابن كثير.

ولقد أعل ابن كثير هذا الحديث إسنادا ومثاء، وذهب إلى الحكم عليه بالضعف الشديد، وحديث هكذا حاله لا يمكن أن يكون حجة في مثل هذه المسائل التي لها تعلق بالبعث والنشور وهي من مباحث العقيدة كما هو معروف.

التمودج الثالث

قال الحافظ ابن كثير: "وقد روى ابن أبي حاتم في ذلك حديثا مرفوعا، قال: حدثنا علي بن الحسين بن الجنيد، حدثنا أحمد بن عبد الرحمن بن عبد الله الدمشقي حدثنا أبي، عن أبيه، عن أبي حمزة، عن جابر، عن رجل، عن أبي عبد الرحمن، عن

(1) - أخرجه ابن أبي حاتم في "تفسيره" ولكن مختصر عن هذا الذي أثبت ابن كثير في "تفسيره"، ورواه عبد الرزاق في "مصنفه" كتاب (الطهارة)، باب (الحمام للنساء)، (293/1) وفيه زيادة من قول عائشة عن عدم جواز وضع المرأة ثيابها في غير بيت زوجها.

(2) - انظر التفسير: (330/7).

علي قال: قال رسول الله ﷺ: «فإذا أحصن»⁽¹⁾ قال: (إحصانها إسلامها وعفافها)⁽²⁾. وقال المراد به هاهنا التزويج، قال: وقال علي: اجلدوهن.

ثم قال ابن أبي حاتم: وهو حديث منكر.

قلت - أي ابن كثير -: وفي إسناده ضعف، ومنهم من لم يسم، ومثله لا تقوم به حجة⁽³⁾.

ويدو أن ابن أبي حاتم قد تفرد بإخراج هذا الحديث مرفوعاً، إذ لم أعثر عليه في أي من كتب الرواية، وقد أشار الإمام السيوطي إلى حديث مثله موقوف عن ابن مسعود رواه عبد بن حميد كما قال⁽⁴⁾.

وحديث الباب استنكره ابن أبي حاتم، وأعله الحافظ ابن كثير بإبهام أحد رواته وحديث هكذا حاله لا يحتج به في مثل هذه المسائل التي تتعلق بالأحكام، بل وفي أخص مسائله المتعلقة بالحدود.

ثانياً: تسامحه في الترغيب والترهيب وفضائل الأعمال

النموذج الأول

قال الحافظ ابن كثير: "قال الإمام أحمد: حدثنا عتاب، حدثنا عبد الله بن المبارك، أخبرنا يحيى بن أيوب، عن عبيد الله بن زحر، عن علي بن يزيد، عن القاسم عن أبي أمامة، عن النبي ﷺ: (ما من مسلم ينظر إلى محاسن امرأة أول مرة ثم يغض بصره، إلا أخلف الله له عبادة يجد حلاوتها)⁽⁵⁾.

(1) - سورة النساء: 25.

(2) - أخرجه ابن أبي حاتم في "تفسيره": (923/3).

(3) - انظر التفسير: (157/2).

(4) - انظر الدر المنثور: (490/2) من سورة النساء.

(5) - رواه أحمد في "مسنده" برقم (22332) (264/5)، والطبراني في "الكبير" (208/8) برقم (7842)، والبيهقي في "الشعب" السابع والثلاثون من شعب الإيمان وهو باب (في تحريم الفروج وما يجب من التعفف) برقم (5431)، جميعهم من طريق يحيى بن أيوب، عن عبيد الله بن زحر، عن علي بن يزيد، عن القاسم عن أبي أمامة مرفوعاً.

وروي هذا مرفوعاً عن ابن عمر، وحذيفة، وعائشة، رضي الله عنهم ولكن في إسناده ضعف، إلا أنها في الترغيب، ومثله يتسامح فيه^(١).

ففيما يتعلق بحديث أبي أمامة، فقد تحدث ابن حبان على بعض رجال إسناده فقال: "عبيد الله بن زحر منكر الحديث جداً، يروي الموضوعات عن الأثبات، وإذا روى عن علي بن يزيد أتى بالطامات، وإذا اجتمع في إسناده خبر عبد الله وعلي بن يزيد والقاسم أبو عبد الرحمن، لم يكن ذلك الخبر إلا مما عملته أيديهم"^(٢).

وعلق المحافظ الهيثمي على حديث أبي أمامة بالقول: "وفيه علي بن يزيد الألهاني وهو متروك"^(٣).

وقال ابن طاهر المقدسي: "وهذا بهذا الإسناد غير محفوظ"^(٤).

وأما فيما يتعلق بما أشار إليه ابن كثير من شواهد لهذا الحديث فنذكرها تباعاً.

فحديث ابن عمر أخرجه أبو نعيم في "الحلية"، وهذا نصه: "حدثنا أبي ثنا إبراهيم بن محمد ثنا محمد بن يعقوب ثنا أبو اليمان ثنا أبو مهدي عن أبي الزاهرية عن كثير بن مرة عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: (النظرة الأولى خطأ، والثانية عمد والثالثة تدمر، ونظر المؤمن إلى محاسن المرأة سهم من سهام إبليس مسموم، من تركها من خشية الله ورجاء ما عنده، أثابه الله بذلك عبادة تبلغه لذتها)"^(٥).

وأما حديث حذيفة بن اليمان، فقد أخرجه الحاكم في "مستدركه" وهذا نصه: "حدثنا أبو بكر بن إسحاق أنبأ محمد بن غالب ثنا إسحاق بن عبد الواحد القرشي ثنا هشيم عن عبد الرحمن بن إسحاق عن محارب بن دثار عن صلة بن زفر عن حذيفة رضي الله عنه

(1)- انظر التفسير: (318/6).

(2)- انظر المجروحين: (63-62/2).

(3)- انظر مجمع الزوائد: (63/8) باب (فرض البصر).

(4)- انظر الذخيرة: (2427/4).

(5)- انظر حلية الأولياء: (101/6).

قال: قال رسول الله ﷺ: (النظرة سهم من سهام إبليس مسمومة، فمن تركها من خوف الله أثابه جل وعز إيماناً يجد حلاوته في قلبه) ⁽¹⁾.

وقال عقبه: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، لكن تعقبه الذهبي بالقول: "إسحاق وإيه، وعبد الرحمن هو الواسطي ضعفه".

وقد حكم الشيخ الألباني على هذا الحديث من هذا الطريق بالضعف الشديد ⁽²⁾.

وأما حديث عائشة فقد أخرجها أبو نعيم في "الحلية" وهذا نصه: "حدثنا عبد الله بن محمد قال: ثنا ابن عفير الأنصاري قال ثنا شعيب بن سلمة قال: ثنا عصمة بن محمد قال: ثنا موسى يعني ابن عقبة عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: (ما من عبد يكف بصره عن محاسن امرأة ولو شاء أن ينظر إليها نظر إلا أدخل الله تعالى قلبه عبادة يجد حلاوتها) ⁽³⁾".

وقد علق ابن عدي على حديث عائشة هذا، عند إخرجه له أثناء ترجمته لراويها عصمة بن محمد بن فضالة، فقال: "وكل حديثه غير محفوظ وهو منكر الحديث" ⁽⁴⁾.

وقال ابن طاهر المقدسي: "منكر غير محفوظ" ⁽⁵⁾.

وقد حكم الشيخ الألباني على هذا الحديث من هذا الطريق بالوضع، فقال: "وهذا موضوع، أفته عصمة بن محمد، قال يحيى بن معين: كذاب يضع الحديث وقال العقيلي: يحدث بالبواطيل عن الثقات، وقال الذارقطني وغيره: متروك" ⁽⁶⁾.

فهذه مجمل الأحاديث سواء ذكرها ابن كثير، أو التي أشار إليها، وهي في عمومها من المناكير والبواطيل، كما رأينا من خلال نقلنا لنصوص التقاد.

(1) انظر المستدرک علی الصحیحین: برقم (7875) (349/4).

(2) - انظر "السلسلة الضعيفة" برقم (1065) (177/3).

(3) - انظر حلية الأولياء: (187/2)، كما أخرجه ابن عدي في "الكامل" (372/5) عند ترجمة عصمة بن محمد بن فضالة.

(4) - انظر الكامل: (372/5).

(5) - انظر الذخيرة: (2102/4).

(6) - انظر السلسلة الضعيفة برقم (5971) (963/12).

وتضعيف الحافظ ابن كثير لهذه الأحاديث، صاغه بعبارة لا توحي بشدة الضعف بل بخفته، وما يدل على ذلك إشارته إلى أن مواضعها في الترغيب والترهيب، وهذا يتسامح فيه على حد قوله .

وما قاله الحافظ ابن كثير نظريا صحيح كما أوضحنا في القسم النظري من هذا المبحث، بل ويمثل مذهبه في المسألة فيما يتعلق بأحاديث الفضائل، لكن المثال الذي ساقه، نراه لا يستجيب للشروط التي ذكرها النقاد فيما يتعلق بالضعيف الذي يتسامح فيه في الرغائب .

وأرى أن هذا من الأخطاء التطبيقية التي عادة ما تقع لعدد من العلماء، فينقسم فيه التنظير عن التطبيق، لذلك وجدنا أصحاب المذهب الذي يرى بعدم جواز العمل بالضعيف في الفضائل وفي غيرها، يحمل حملا شديدا على من يقول بالجواز ويحاججهم بعدم مراعاتهم في العادة شروط الضعيف الذي يؤخذ به في الرغائب فتراهم ينزلون من العمل بالذي خفّ ضعفه، إلى المناكير، وحتى الموضوعات في بعض الأحيان .

وأيا ما كان، فإن هذه الأخطاء لا تبرر في نظري - والله أعلم - استبعاد القول بهذا المذهب الذي قالت به الجماهير كما رأينا، وإنما ينبغي الاحتراز في التعامل مع الضعيف، والتشدد في مراعاة الشروط التي نص عليها العلماء .

المبحث الرابع: منهجه في الحكم على الحديث بالوضع

تخصيصنا للموضوع مبحثاً ضمن مباحث هذا الفصل المتعلق بالأحاديث الضعيفة، لا يعني أننا نعامله معاملة الضعيف في احتمال ثبوته، ولو بنسبة ضئيلة كما هو عليه الحال بالنسبة للضعيف، لأنه في النهاية كذب مختلق مصنوع، لكننا تعاملنا معه بمثل ما قاله الإمام ابن الصلاح: "واعلم أن الحديث الموضوع شر الأحاديث الضعيفة ولا تحل روايته لأحد علم حاله في أي معنى كان، إلا مقروناً ببيان وضعه، بخلاف غيره من الأحاديث الضعيفة التي يحتمل صدقها في الباطن"⁽¹⁾، فباعتباره شر أنواع الضعيف ذكرناه هنا .

كما لا نهدف من تناول هذه المسألة، الحديث عن جميع المباحث المتعلقة بالحديث الموضوع، والتي عادة ما يتطرق إليها في كتب الاصطلاح، وإنما قصدنا أن نكشف عن جهد الحافظ ابن كثير في مقاومة الوضع، والمنهج الذي سلكه في كتبه في الكشف عن ذلك، أو بعبارة أخرى ما هي الوسائل العلمية التي استخدمها، والأمارات التي كان يستدل بها للحكم على هذا الحديث أو ذاك بالوضع .

وهذا يحتاج أن نمهد له بمقدمة نظرية نتكلم فيها عن أمارات الوضع عن نقاد الحديث، وما أثر عنه هو في هذا الموضوع .

المطلب الأول: الأمارات الدالة على الوضع عند النقاد، وموقف الحافظ ابن كثير منها

الفرع الأول: علامات الوضع عند النقاد

لم ينص النقاد المتقدمون على علامات للوضع بعينها، وبترتيب محسوب، وإنما استفيد ذلك من جملة أقوالهم وتعقيباتهم على ما حكموا بوضعه من الأحاديث . وهذه الأمارات منها ما يتعلق بالراوي، ومنها ما يتعلق بالمروي:

(1) - انظر المقدمة، ص: 98 .

أولاً: الأمارات المتعلقة بالراوي

1- إقرار واضعه: بأن يقر الواضع بأنه وضع حديثاً أو أحاديث بعينها، نحو أبي عصمة نوح بن أبي مريم، قيل له: من أين لك عن عكرمة عن ابن عباس في فضائل القرآن سورة سورة، وليس عند أصحاب عكرمة هذا؟ فقال: إني رأيت الناس قد أعرضوا عن القرآن واشتغلوا بفقهاء أبي حنيفة، ومغازي محمد بن إسحاق، فوضعت هذا الحديث حسبة⁽¹⁾. "وكان يقال لأبي عصمة هذا نوح الجامع، لما جمع من خصال وعلم لم يتفجع به، قال ابن حبان: جمع كل شيء إلا الصدق"⁽²⁾.

2- ما يتنزل منزلة إقراره: كأن يحدث بحديث عن شيخ ثم يسأل عن مولده فيذكر تاريخاً يعلم وفاة ذلك الشيخ قبله، ولا يوجد ذلك الحديث إلا عنده، فهذا لم يعترف بوضعه، ولكن اعترافه بوقت مولده يتنزل منزلة إقراره بالوضع، لأن ذلك الحديث لا يعرف إلا عند ذلك الشيخ ولا يعرف إلا برواية هذا الذي حدث به⁽³⁾.

3- أن تحق بالراوي قرائن تدل على كذبه: ومن أمثلته: ما أخرجه المحاكم عن سيف بن عمر التميمي أنه قال: كنا عند سعد بن طريف، فجاءه ابنه يكي فقال: ما لك؟ قال: ضربني المعلم، قال: لأخزيهم اليوم. حدثني عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً: "معلمو صبيانكم شراركم، أقلهم رحمة لليتيم، وأغلظهم على المساكين"⁽⁴⁾.

قال الإمام السيوطي: "ومن القرائن كون الراوي رافضياً، والحديث في فضائل أهل البيت"⁽⁵⁾.

(1) - المصدر السابق، ص: 98-100.

(2) - انظر التدريب: (282/1).

(3) - انظر التقييد والإيضاح، ص: 132.

(4) - انظر التدريب: (277/1).

(5) - المصدر نفسه: (276/1).

ثانياً: الأمارات المتعلقة بالمروي

1- الركاة في اللفظ أو المعنى كما قال ابن الصلاح وغيره⁽¹⁾. وإذا كانت ركاة المعنى قد حصل عليها اتفاق، فإن ركاة اللفظ اختلفوا في اعتبارها لو حدها علامة على الوضع عند من جَوَّز الرواية بالمعنى .

ومما يدخل ضمن الركاة في المعنى، اشتغال الحديث على المجازفات في ترتيب الجزاء والعقاب، يقول الإمام البرهان البقاعي: "ومما يرجع إلى ركة المعنى الإفراط بالوعيد الشديد على الأمر الصغير، أو بالوعد العظيم على الفعل اليسير، وهذا كثير في حديث القضاص"⁽²⁾.

ومثاله في الوعيد الشديد: ما قاله ابن الجوزي: "واني لأستحي من وضع أقوام وضعوا (أن من صلى كذا فله سبعون داراً في كل دار سبعون ألف بيت في كل بيت سبعون ألف سرير وسبعون ألف جارية)، وإن كانت القدرة لا تعجز ولكن هذا تخليط قبيح"⁽³⁾.

ومثاله في الوعد العظيم: "من صام يوماً كان له أجر ألف حاج وألف معتمر وكان له ثواب أيوب"⁽⁴⁾، وتعقبه ابن الجوزي بالقول: "وهذا يفسد مقادير موازين الأعمال"⁽⁵⁾.

2- أن يكون الحديث مناقضاً لدلالة القرآن القطعية أو السنة المتواترة، أو الإجماع القطعي مع عدم إمكان الجمع والتوفيق في ذلك كله.

(1)- انظر المقدمة ص: 98، التدريب: (1/275)، توضيح الأفكار: (2/94).

(2)- انظر تنزيه الشريعة المرفوعة: (1/6).

(3)- انظر الموضوعات: (1/59).

(4)- انظر نفس المصدر والصفحة.

(5)- انظر نفس المصدر والصفحة.

3- أن يكون مناقضاً للأصول الشرعية وما كان معلوماً من الدين بالضرورة كمناقضة السنن الإلهية في التشريع والتكليف، مثل ما يُروى في حرمة النار على من اسمه "محمد" أو "أحمد"⁽¹⁾.

4- أن يكون الحديث مخالفاً للقضايا المقررة: كأن يكون مخالفاً للعقل، ولا يقبل التأويل، أو اشتمل على أمر يدفعه الحس والمشاهدة، أو الواقع التاريخي⁽²⁾.

5- كون المروي خيراً عن أمر جسيم تتوافر الدواعي على نقله، ثم لا يرويه إلا واحد⁽³⁾، فإن انفراد هذا الواحد برواية هذا الحديث مع جسامه موضوعه، وعظيم شأنه دليل على أن هذا الواحد مختلق كذاب، كحديث: "...ولا خليفة من بعدي إلا أبو بكر الصديق"⁽⁴⁾. وحديث: "علي وصي"⁽⁵⁾.

6- عدم وجود الحديث في بطون الأسفار أو في صدور الرجال بعد التفتيش عنه، في زمن قد استقرت فيه الأخبار، ودوّنت فيه السنن، نقله الصنعاني عن الفخر الرازي⁽⁶⁾.

الفرع الثاني: أمارات الوضع عند الحافظ ابن كثير

اختصر الحافظ ابن كثير جملة هذه الأمارات بعبارته موجزة بديعة، فقال: "وعلى ذلك شواهد كثيرة: منها إقرار واضعه على نفسه، قالاً أو حالاً، ومن ذلك ركابة ألفاظه وفساد معناه، أو مجازفة فاحشة، أو مخالفة لما ثبت في الكتاب والسنة الصحيحة"⁽⁷⁾.

(1) - انظر تحرير علوم الحديث: (2/1060).

(2) - انظر منهج النقد، ص: 314.

(3) - انظر التزيين: (1/276).

(4) - انظر الموضوعات: (1/231).

(5) - انظر اللآلئ المصنوعة: (1/328).

(6) - انظر توضيح الأفكار: (2/75).

(7) - المصدر نفسه: (2/75).

ولم يفضل في هذه النقاط لطبيعة مختصره المعروف، ولم يذكر لها شواهد
وأمثلة هنا، ولكنه أشار إلى عدد غير قليل منها في كتبه خصوصا "التفسير" و"البداية"
وستناوله طرفا من هذه النماذج في المطلب الآتي .

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

النموذج الأول: وفيه خلاف للواقع التاريخي وركاكة في المعنى

قال الحافظ ابن كثير: " قال أبو عيسى الترمذي عند تفسير هذه الآية: حدثنا محمود بن غيلان حدثنا أبو داود الطيالسي، حدثنا القاسم بن الفضل الحداني عن يوسف بن سعد قال: قام رجل إلى الحسن بن علي بعد ما بايع معاوية فقال: سؤدت وجوه المؤمنين - أو: يا مسؤد وجوه المؤمنين - فقال: لا تؤنبي، رحمك الله، فإن النبي ﷺ أرى بني أمية على منبره، فساء ذلك، فنزلت: ﴿إنا أعطيناك الكوثر﴾⁽¹⁾ يا محمد يعني نهرا في الجنة، ونزلت: ﴿إنا أنزلناه في ليلة القدر وما أدراك ما ليلة القدر ليلة القدر خير من ألف شهر﴾⁽²⁾ يملكها بعدك بنو أمية يا محمد. قال القاسم: فعددنا فإذا هي ألف شهر، لا تزيد يوما ولا تنقص يوما⁽³⁾.

ثم قال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث القاسم بن الفضل، وهو ثقة وثقه يحيى القطان وابن مهدي. قال: وشيخه يوسف بن سعد - ويقال: يوسف بن مازن - رجل مجهول، ولا تعرف هذا الحديث، على هذا اللفظ إلا من هذا الوجه.

وقد روى هذا الحديث المحاكم في مستدركه، من طريق القاسم بن الفضل، عن يوسف بن مازن به وقول الترمذي: إن يوسف هذا مجهول، فيه نظر، فإنه قد روى عنه جماعة، منهم: حماد بن سلمة، وإخالد الحذاء، ويونس بن عبيد، وقال فيه يحيى بن معين: هو مشهور، وفي رواية عن ابن معين قال هو ثقة.

(1) - سورة الكوثر: 1 .

(2) - سورة القدر: 1 - 3 .

(3) - روى الترمذي أبواب (تفسير القرآن)، باب (من سورة القدر)، برقم (3350) (444/5)، والمحاكم في "المستدرک" كتاب (معركة الصحابة) باب (من فضائل الحسن بن علي بن أبي طالب)، (4811) (192/3)، والطبراني في "الكبير"، (89/3)، والبيهقي في "الشعب" الباب الثالث والعشرون وهو باب (في الصيام)، فصل في (ليلة القدر)، (323/3) برقم (3669) والطبري في "تفسيره" (260/30) من سورة القدر .

ورواه ابن جرير من طريق القاسم بن الفضل، عن عيسى بن مازن، كذا قال وهذا يقتضي اضطراباً في هذا الحديث، والله أعلم.

ثم هذا الحديث على كل تقدير منكر جداً، قال شيخنا الإمام الحافظ الحجة أبو الحجاج المزني: هو حديث منكر.

قلت - أي ابن كثير -: وقول القاسم بن الفضل الحداني إنه حسب مدة بني أمية فوجدها ألف شهر لا تزيد يوماً ولا تنقص، ليس بصحيح، فإن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه استقل بالملك، حين سلم إليه الحسن بن علي الإمرة سنة أربعين، واجتمعت البيعة لمعاوية، وسمي ذلك عام الجماعة، ثم استمروا فيها متتابعين بالشام وغيرها، لم تخرج عنهم إلا مدة دولة عبد الله بن الزبير في الحرمين، والأهواز وبعض البلاد قريباً من تسع سنين، لكن لم تزل يدهم عن الإمرة بالكلية، بل عن بعض البلاد إلى أن استلبهم بنو العباس الخلافة في سنة اثنتين وثلاثين ومائة، فيكون مجموع مدتهم اثنتين وتسعين سنة وذلك أزيد من ألف شهر، فإن الألف شهر عبارة عن ثلاث وثمانين سنة وأربعة أشهر وكان القاسم بن الفضل، أسقط من مدتهم أيام ابن الزبير، وعلى هذا فتقارب ما قاله الصحة في الحساب، والله أعلم.

ومما يدل على ضعف هذا الحديث أنه سيق لنظم دولة بني أمية، ولو أريد ذلك لم يكن بهذا السياق، فإن تفضيل ليلة القدر على أيامهم لا يدل على ذم أيامهم، فإن ليلة القدر شريفة جداً، والمورة الكريمة إنما جاءت لمدح ليلة القدر، فكيف تمدح بتفضيلها على أيام بني أمية التي هي مذمومة، بمقتضى هذا الحديث، وهل هذا إلا كما قال القائل:

ألم تر أن السيف ينقص قدره إذا قيل إن السيف أمضى من العصا
وقال آخر:

إذا أنت فضلت امرأ ذا براعة على ناقص كان المديح من النقص

ثم الذي يفهم من ولاية الألف شهر المذكورة في الآية هي أيام بني أمية والسورة مكية، فكيف يحال على ألف شهر هي دولة بني أمية، ولا يدل عليها لفظ الآية ولا

معناها؟ والمنبر إنما صنع بالمدينة بعد مدة من الهجرة، فهذا كله مما يدل على ضعف هذا الحديث ونكارتة، والله أعلم⁽¹⁾.

فبعد هذا النقل الطويل، يمكن أن نلخص مطاعن ابن كثير على هذا الحديث فيما يأتي:

أولاً: اضطراب في سنده، لأن الترمذي والحاكم كليهما رواه من طريق القاسم بن الفضل عن يوسف بن مازن - ويقال له يوسف بن سعد -، وأما ابن جرير رواه من طريق القاسم بن الفضل عن عيسى بن مازن به .

ثانياً: نكارة متنه لفساد معانيه، لما يأتي:

1- فمدة ملك بني أمية المصرح بها في هذا الحديث ألف شهر لا تزيد ولا تنقص، كما قال القاسم بن الفضل الحداني، وهي تعادل ثلاثاً وثمانين سنة وأربعة أشهر، وهذا يناقض الواقع التاريخي، لأن مدة ملكهم دامت اثنين وتسعين سنة، وحتى بإسقاط مدة حكم عبد الله بن الزبير، فليس هناك تطابق بين المدةين تمام الانطباق، وفي هذا يقول ابن كثير في "تاريخه": "فإن قال: أنا أخرج منها ولاية ابن الزبير وكانت تسع سنين، فحيث يبقى ثلاث وثمانون سنة، فالجواب أنه وإن خرجت ولاية ابن الزبير، فإنه لا يكون ما بقي مطابقاً لألف شهر تحديداً، بحيث لا ينقص يوماً ولا يزيد، كما قاله بل يكون ذلك تقريباً⁽²⁾ .

2- أن هذا يقتضي دخول دولة عمر بن عبد العزيز في حساب بني أمية ومقتضى ما ذكره أن تكون دولته مدمومة، وهذا لا يقوله أحد من أئمة الإسلام، وإنهم مصرحون بأنه أحد الخلفاء الراشدين، حتى قرتوا أيامه تابعة لأيام الأربعة، وحتى اختلفوا في أيهما أفضل؟ هو أو معاوية بن أبي سفيان أحد الصحابة، وقد قال أحمد بن حنبل: لا أرى قول أحد من التابعين حجة إلا قول عمر بن عبد العزيز، فإذا علم هذا فإن

(1) - انظر التفسير: (275/8-276).

(2) - انظر البداية والنهاية: (274/6).

أخرج أيامه من حسابه انخرم حسابه، وإن أدخلها فيه مذمومة، خالف الأئمة وهذا مالا محيد عنه، وكل هذا مما يدل على نكارة هذا الحديث⁽¹⁾.

3- عدم دلالة لفظ الآية ولا معناها على أيام بني أمية ومدة حكمهم.

4- مخالفته لحقيقة تاريخية ثابتة، تتمثل في كون المنبر الذي يخطب عليه النبي ﷺ إنما صنع بعد الهجرة بمدة، ولكن الآية مكية، وفي هذا تناقض يؤكد على مزيد نكارة لهذا الحديث.

5- فساد في المعنى، لأن الحديث إنما سيق لدم دولة بني أمية، ولكن سياق الحديث لا يسعف هذا المعنى، على اعتبار أن تفضيل ليلة القدر على أيامهم لا يدل على ذم أيامهم.

كما أنه من فساد المعنى، أن يعبر عن تفضيل ليلة القدر المباركة على عظمها وجلالتها، بمقارنتها بأيام بني أمية والتي هي مذمومة بمقتضى هذا الحديث، فعلو القدر ورفع المكانة، لا تقارن بالدناءة للتعبير عن المنزلة، وإنما تقارن بالشبيه وما يقترب منه وفيما ساقه الحافظ ابن كثير من آيات شعر للدلالة على هذا المعنى، أبلغ تعبير، وأدق تصوير.

أقوال بعض النقاد في هذا الحديث

يقول الإمام الطبري: "وأشبه الأقوال في ذلك بظاهر التنزيل قول من قال: عمل في ليلة القدر خير من عمل ألف شهر ليس فيها ليلة القدر".

وأما الأقوال الأخر فدعاوى معان باطلة، لا دلالة عليها من خبر، ولا عقل، ولا هي موجودة في التنزيل⁽²⁾.

وذكره ابن الجوزي في العلل المتناهية، وقال: "حديث لا يضح"⁽³⁾ ورواه بإسناد غير الذي ذكرنا ورمى بعض رجاله بالوضع، وبعضهم بالجهالة.

(1) - انظر البداية والنهاية: (274/6).

(2) - انظر تفسير الطبري: (260/30).

(3) - انظر العلل المتناهية: (294/1).

ويقول العلامة محمد طاهر بن عاشور: " هو مختل المعنى وسمات الوضع لائحة عليه، وهو من وضع أهل النحل المخالفة للجماعة، فالاحتجاج به لا يليق أن يصدر مثله عن الحسن مع فرط علمه وفطنته، وآية ملازمة بين ما زعموه من رؤيا رسول الله ﷺ وبين دفع الحسن التائب عن نفسه، ولا شك أن هذا الخبر من وضع دعاة العباسيين على أنه مخالف للواقع، لأن المدة التي بين تسليم الحسن الخلافة إلى معاوية وبين بيعته السفاح، وهو أول خلفاء العباسية ألف شهر واثنا وتسعون شهرا أو أكثر بشهر أو شهرين، فما نسب إلى القاسم الحداني من قوله: فعددناها فوجدناها.... الخ كذب لا محالة.

والحاصل أن هذا الخبر الذي أخرجه الترمذي منكر كما قاله المزني⁽¹⁾.

وقال الشيخ الألباني: " ضعيف الإسناد مضطرب، ومثته منكر⁽²⁾ .

فرغم تردد النقاد بين مضعف له ومكذب، إلا أن علامات الوضع بادية عليه من خلال الواقع التاريخي في حساب مدة ملك بني أمية، أو من فساد المعنى فيما يتعلق بدم بني أمية، ويؤيد ما ذهبنا إليه ما قاله العلامة ابن القيم: " وكل حديث في ذم بني أمية فهو كذب⁽³⁾ .

(1) - انظر التحرير والتنوير، محمد طاهر بن عاشور، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، ط: 1، 1420هـ/2000م: (405/30).

(2) - انظر ضعيف منن الترمذي، الألباني، مكتبة المعارف - الرياض - الطبعة: الأولى (1420هـ/2000م)، ص: 364، كتاب (تفسير القرآن) باب (ومن سورة القدس) .

(3) - انظر المنار المنيف، ص: 117 .

النموذج الثاني: ما انعدم وجوده في دواوين السنة

قال الحافظ ابن كثير: "وقد ذكر الرازي في تفسيره"⁽¹⁾ في فضل البسملة أحاديث منها: عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: (إذا أتيت أهلك، فسم الله فإنه إن ولد لك ولد كتب لك بعدد أنفاسه، وأنفاس ذريته حسنات) .

وهذا لا أصل له، ولا رأيته في شيء من الكتب المعتمد عليها ولا غيرها⁽²⁾.

فحديث هكذا حاله، لا يوجد في أي من كتب الإسلام، فحري أن يكون موضوعا، مع العلم أنني لم أعثر له على أثر، سوى ذكر ابن كثير له في "تفسيره" .

النموذج الثالث: ما كان راويه وضاعا

قال الحافظ ابن كثير: "قال ابن جرير: حدثنا أحمد بن إسحاق، حدثنا أبو أحمد حدثنا شريك، عن إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد، عن ابن عمر قال: (شوال وذو القعدة وذو الحجة)⁽³⁾ .

وقال ابن أبي حاتم في تفسيره: حدثنا يونس بن عبد الأعلى، حدثنا ابن وهب أخبرني ابن جريج، قال: قلت لنافع: أسمعت عبد الله بن عمر يسمي شهور الحج ؟ قال: نعم، كان عبد الله يسمي: (شوالا وذو القعدة وذو الحجة)⁽⁴⁾ .

قال ابن جريج: وقال ذلك ابن شهاب، وعطاء، وجابر بن عبد الله صاحب النبي ﷺ، وهذا إسناد صحيح إلى ابن جريج .

وقد حكى هذا أيضا عن طاوس، ومجاهد، وعروة بن الزبير، والربيع بن أنس وقتادة .

وجاء فيه حديث مرفوع، ولكنه موضوع، رواه الحافظ بن مردويه، من طريق حصين بن مخارق - وهو متهم بالوضع - عن يونس بن عبيد، عن شهر بن حوشب

(1) - لم أعثر عليه في تفسير الرازي ولا في أي من المصادر الحديثية وغيرها - فيما بحث - .

(2) - انظر التفسير: (30/1) .

(3) - أخرجه الطبري في "تفسيره": (259/2) من سورة البقرة .

(4) - أخرجه ابن أبي حاتم في "تفسيره": (344/1) من سورة البقرة .

عن أبي أمامة، قال: قال رسول الله ﷺ: (الحج أشهر معلومات: شوال وذو القعدة وذو الحجة)^(١).

وهذا كما رأيت لا يصح رفعه، والله أعلم^(٢).

فالحافظ ابن كثير لم يحكم على الحديث من حيث متنه بالوضع، لأن معناه صحيح، ولكنه لم يثبت رفعه، بل صحح وقفه من خلال ما ساقه من مرويات كما رأينا. ولذا اتى الحكم ذهب عدد من النقاد ممن تعرضوا لهذا الحديث، فقد أعله الإمام الطبراني بتفرد حصين: "لم يرو هذا الحديث عن يونس إلا حصين تفرد به محمد بن ثواب"^(٣)، وهذا بمثابة الحكم عليه بالوضع، لأن حصين متهم بالوضع عند النقاد كما هو معروف^(٤).

وقد حكم عليه الإمامان الزيلعي^(٥)، ويدر الدين العيني^(٦) بالوضع، واحتجاً بما قاله الحافظ ابن كثير في تفسيره.

النموذج الرابع: ما رقه بناء على حقائق التاريخ والمعروف في اللغة

قال الحافظ ابن كثير: "قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو زرعة، حدثنا نصر بن علي الجهضمي، حدثنا نوح بن قيس، عن عمرو بن مالك، عن أبي الجوزاء، عن ابن عباس: ﴿يوم نطوي السماء كطلي النجلى للكتب﴾"^(٧)، قال: النجلى: هو الرجل.

قال نوح: وأخبرني يزيد بن كعب - هو العوذى - عن عمرو بن مالك، عن أبي الجوزاء عن ابن عباس قال: (النجل كاتب للنبى ﷺ)^(٨).

(١) - رواه الطبراني في "الأوسط" (163/2).

(٢) - انظر التفسير: (279/1).

(٣) - انظر الطبراني في "الأوسط" (163/2).

(٤) - انظر ميزان الاعتدال: (314/2)، ولسان الميزان: (319/2).

(٥) - انظر نصب الراية: (122/3).

(٦) - انظر عمدة القاري: (191/9)، كتاب (الحج)، باب قول الله تعالى ﴿الحج أشهر معلومات﴾.

(٧) - سورة الأنبياء: 104.

(٨) - لم أعر عليه في الطبعة التي اعتمدتها من تفسير ابن أبي حاتم.

وهكذا رواه أبو داود والنسائي عن قتيبة بن سعيد، عن نوح بن قيس، عن يزيد بن كعب، عن عمرو بن مالك، عن أبي الجوزاء، عن ابن عباس، قال: (السَّجَلُ كتاب للنبي ﷺ) ⁽¹⁾.

ورواه ابن جرير ⁽²⁾ عن نصر بن علي الجهضمي، كما تقدم، ورواه ابن عدي ⁽³⁾ من رواية يحيى بن عمرو بن مالك النكري عن أبيه، عن أبي الجوزاء، عن ابن عباس قال: (كان للنبي ﷺ كتاب يسمى السَّجَل وهو قوله: ﴿يَوْمَ نَطْوِي السَّمَاءَ كَطَيِّ السَّجَلِ لِلْكِتَابِ﴾، قال: كما يَطْوَى السَّجَلُ الكتاب، كذلك نَطْوِي السَّمَاءَ) ثم قال: وهو غير محفوظ.

وقال الخطيب البغدادي في تاريخه ⁽⁴⁾: أنبأنا أبو بكر البرقاني، أنبأنا محمد بن محمد بن يعقوب الحجاجي، أنبأنا أحمد بن الحسن الكرخي، أن حمدان بن سعيد حدثهم، عن عبد الله بن نمير، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، قال: (السَّجَلُ: كتاب للنبي ﷺ).

وهذا منكر جدا من حديث نافع عن ابن عمر، لا يصح أصلا وكذلك ما تقدم عن ابن عباس، من رواية أبي داود وغيره، لا يصح أيضا. وقد صرح جماعة من الحفاظ بوضعه - وإن كان في سنن أبي داود - منهم شيخنا الحافظ الكبير أبو الحجاج المزي فسح الله في عمره، ونشأ في أجله، وختم له بصلاح عمله، وقد أفردت لهذا الحديث جزءا على حدة، والله الحمد. وقد تصدى الإمام أبو جعفر بن جرير للإنكار على هذا الحديث، ورده أتم رد، وقال: لا يعرف في الصحابة أحد اسمه السَّجَلُ وكتاب النبي ﷺ معروفون، وليس فيهم أحد اسمه السَّجَلُ، وصدق رحمه الله في ذلك، وهو من أقوى الأدلة على نكارة هذا الحديث، وأما من ذكر في أسماء الصحابة هذا، فإنما اعتمد على

(1) - رواه أبو داود في "سننه" كتاب (الخراج و الإمارة والفيء)، باب (في اتخاذ الكتاب)، برقم (2937) (93/3)،

والنسائي في "السنن الكبرى"، كتاب (التفسير)، باب (سورة الأنبياء)، برقم (11335) (408/6).

(2) - انظر تفسير الطبري: (100/17) من سورة الأنبياء.

(3) - انظر الكامل: (205/7) ذكره في ترجمة يحيى بن عمرو بن مالك.

(4) - انظر تاريخ بغداد: (175/8).

هذا الحديث، لا على غيره، والله أعلم. والصحيح عن ابن عباس أن السَّجَل هي الصحيفة، قاله علي بن أبي طلحة والعوفي عنه. ونص على ذلك مجاهد، وقتادة، وغير واحد. واختاره ابن جرير، لأنه المعروف في اللغة، فعلى هذا يكون معنى الكلام: «يوم نطوي السماء كطي السَّجَل للكتب» أي: على هذا الكتاب، بمعنى المكتوب، كقوله: «فلما أسلما وتله للجبين»⁽¹⁾ أي: على الجبين، وله نظائر في اللغة، والله أعلم⁽²⁾.

فهذا الحديث وإن لم يصرح بوضعه لكن يفهم من سياق كلامه أنه يذهب إلى ذلك، خصوصا إذا ربطنا هذا بسبب استنكاره لهذا الحديث، فقد أعله بعلمين متعلقان بمتنه:

أولها : مخالفته الواقع التاريخي، حيث لم يعرف للنبي ﷺ كاتب بهذا الاسم، بل ولا أي أحد من الصحابة رضوان الله عليهم .

الثانية : مخالفته للمعروف لغويا إذ أن السَّجَل هو الصحيفة أو الكتاب .

وقد ذهب عدد من النقاد إلى الحكم على هذا الحديث بالوضع، وعلى رأسهم شيوخه، الحافظ المزي كما ذكر، وكذا الإمام ابن تيمية وتلميذاه ابن القيم والذهبي⁽³⁾.

قال العلامة قال ابن القيم: " سمعت شيخنا أبا العباس ابن تيمية يقول: هذا الحديث موضوع، ولا يعرف لرسول الله - ﷺ - كاتب اسمه السَّجَل قط وليس في الصحابة من اسمه السَّجَل وكتاب النبي ﷺ معروفون لم يكن فيهم من يقال له السَّجَل . قال - أي ابن تيمية - والآية مكية ولم يكن لرسول الله ﷺ كاتب بمكة⁽⁴⁾ .

وقد دافع الحافظ ابن حجر على صحة الحديث فقال: " وهذا المتن لا يجوز أن يطلق عليه الكذب، فقد رواه النسائي في التفسير وأبو داود في السنن من طريق أخرى

(1) - انظر الصافات: 103 .

(2) - التفسير: (223/5) .

(3) - انظر الميزان: (208/7) عند ترجمة يحيى بن عمرو، و(260/7) عند ترجمة يزيد بن كعب، وفي كلا الموضعين استنكر الحديث ولم يصرح بوضعه لكن يفهم ذلك من السياق .

(4) - انظر حاشية ابن القيم على سنن أبي داود (110/8) .

عن ابن عباس، وأما هذه الطريق فتفرد بها حمدان، لكن لم أر من ضعفه قبل المؤلف^(١) - أي الذهبي - .

وقد نقل ابن حجر عن الثعلبي والسهيلي، أنهما أنكرا أن يكون السَّجَل اسم الكاتب بأنه لا يعرف في كتاب النبي ﷺ، ولا في أصحابه من اسمه السَّجَل، قال السهيلي: ولا وجد إلا في هذا الخبر. قال ابن حجر: "وهو حصر مردود فقد ذكره في الصحابة ابن منده وأبو نعيم"^(٢)، ثم ساق الحديث الذي احتجَّ به وهو هذا الحديث .

هذا وقد جمع ابن حجر طرق هذا الحديث، ثم قال: "فهذا الحديث صحيح بهذه الطرق، وغفل من زعم أنه موضوع"^(٣) .

وممن استنكره من المعاصرين الشيخ الألباني - رحمه الله -، حيث قال: "إسناده ضعيف، لجهالة يزيد. ومثله منكر جداً، بل حكم بوضعه الحافظ المزي وابن تيمية وابن القيم والذهبي والشوكاني"^(٤) .

النموذج الخامس: ما رقه لتناقضه مع صريح القرآن الكريم

قال الحافظ ابن كثير: "يقول تعالى أمراً رسوله ﷺ أن يقول للناس: إنه لا علم له بوقت الساعة، ولا يدري أقرب وقتها أم بعيد؟ ﴿قُلْ إِنْ أَدْرِي أَقْرَبُ مَا تَوَعَّدُونَ أَمْ يَجْعَلُ لَهُ رَبِّي أَمَدًا﴾"^(٥) أي: مدة طويلة.

(١)-انظر اللسان: (356/2) ذكره أثناء ترجمته لحمدان بن سعيد أحد رواة هذا الحديث كما في حديث نافع عن ابن عمر والذي سقناه في الأصل من رواية الخطيب في "تاريخ بغداد" .

(٢)- انظر الفتح: (437/8) .

(٣)- انظر الإصابة: (34/3) .

(٤)- انظر ضعيف سنن أبي داود، محمد ناصر الدين الألباني (المتوفى: 1420هـ)، مؤسسة غراس للنشر والتوزيع - الكويت، الطبعة: الأولى (1423هـ) كتاب (الخراج والإمارة والفقه)، باب (في اتخاذ الكاتب) (412/2) والسلسلة الضعيفة برقم (5676) (399/12-404) .

(٥)- سورة الجن: 34 .

وفي هذه الآية الكريمة دليل على أن الحديث الذي يتداوله كثير من الجهالة من أنه عليه السلام، (لا يؤلف^(١) تحت الأرض)^(٢)، كذب لا أصل له، ولم نره في شيء من الكتب^(٣).

فزيادة على أن الحافظ ابن كثير ردّ الحديث، بناء على كونه ليس له أثر في أي من كتب الحديث، ردّه لمتنه لتناقضه مع صريح القرآن كما رأينا .

وسائر النقاد ممن تناولوا هذا الحديث حكموا عليه بالوضع، كالحافظ ابن حجر^(٤) وتلميذه الحافظ السخاوي الذي نسب القول ببطلانه للعز الديني، ونفى ثبوت أي حديث في هذا الاتجاه، فقال: " لا أصل له، وممن صرح ببطلانه العز الديني في الدرر الملتقطة في المسائل المختلطة)، ولكنه قال: إنه مما نقل عن علماء أهل الكتاب كعبد الله بن سلام وكعب الأحمير .

ولا يصح، بل كل ما ورد مما فيه تحديد لوقت يوم القيامة على التعيين، فلما أن يكون لا أصل له، أو لا يثبت إسناده"^(٥).

وحكم بوضعه أيضا الملا علي القاري^(٦)، ومحمد بن درويش الشافعي^(٧) والعجلوني^(٨)، ومحمد بن خليل الطرابلسي^(٩).

(1)- أي لا يكمل الألف بعد موته بن تقوم القيامة قبله . انظر الأسرار المرفوعة، ص: 368 .

(2)- الحديث مذكور في بعض الكتب التي أفردت للموضوعات كما سنذكرها في نهج قريب .

(3)- انظر التفسير: (157/8) .

(4)- الإمتاع بالأربعين المتبينة السماع ويليّه أسئلة من خط الشيخ المسقلاني، لا بن حجر، تحقيق: أبو عبد الله

محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي، دار الكتب العلمية - بيروت - ط: 1، 1418 هـ - 1997 م، ص: 101

(5)- انظر المقاصد الحسنة، ص: 663 .

(6)- انظر الأسرار المرفوعة، ص: 368 .

(7)- انظر أسنى المطالب في أحاديث مختلفة المراتب، الإمام محمد بن درويش بن محمد الحوت البيروني

الشافعي، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطاء، دار الكتب العلمية - بيروت - 1418 هـ - 1997 م، ط: 1، ص: 310 .

(8)- انظر كشف الخفاء: (314/2) .

(9)- انظر اللؤلؤ المرصوع، ص: 209 .

الخلاصة

- لم يشذ الحافظ ابن كثير عما ذهب إليه جمهور المتأخرين، في ربط قبول الحديث الفرد من عدمه بأحوال الرواة .
- الغرابة وردت في تعاليق الحافظ ابن كثير على معنيين: بمعنى التفرد، وبمعنى الضعف، خف، أو اشتهد، وهذا هو الغالب .
- الشاذ عند الحافظ ابن كثير كما هو عند الإمام الشافعي والذي استقر عليه الأكثرون إذا روى الثقة شيئاً خالفه فيه الناس على حد تعبيره في "اختصاره" كما رأينا .
- وسع الحافظ ابن كثير من دلالة المنكر ليشمل حديث المنفرد الضعيف خالف أم لم يخالف، وكذا الثقة إذا تفرد وخالف الثقات، أو من هو أولى منه بالحفظ، وبهذا ليس هناك فرق بينه وبين الشاذ من هذا الوجه .
- أغلب النماذج التي ساقها للمنكر هي من قبيل تفردات الضعفاء والمتروكين .
- استخدم الحافظ ابن كثير عدداً من المقاييس لنقد متن الحديث والحكم عليه بالضعف أو الوضع، ولو كان إسناده معتدلاً برجاله في بعض الحالات، كمقياس عرض الحديث على القرآن الكريم، أو على بعض الأصول الشرعية والقواعد المقررة، أو عرضه على الثابت من الأحداث والوقائع التاريخية .
- تعامل مع الحديث الضعيف كما تعامل الجمهور، حيث شدد في العقائد والأحكام وسهّل في فضائل الأعمال، ولم تسلم تطبيقاته في هذا الشأن من أخطاء نتيجة لعدم الوقوف بحزم عند الشروط التي ينبغي أن تتوفر في الضعيف حتى يعمل به في الرغائب والفضائل والرفائق وما شابه .
- تعامل أيضاً مع الحديث الموضوع بمنهج الناقد البصير فزيادة على النظر في إسناد الحديث، فقد ردّ عدداً من الأحاديث بناء على مقاييس أخرى ذكرها أهل هذا الفن تلتقي في بعض جوانبها مع تلك التي ذكرناها في تعامله مع الحديث الضعيف كعرض المروي على القرآن الكريم، أو على الثابت من الوقائع والأحداث التاريخية زيادة على مقاييس تختص بالموضوع، كركاكة المعنى وفساده، وخلاف المعروف من اللغة، وما لا أصل له أي ما انعدم وجوده في كتب السنة .

الكتابة

جامعة الأمير
علاء الدين
للعلوم الإسلامية

وبعد هذه الجولة الطويلة والعريضة مع الحافظ ابن كثير في تفسيره، وتبع مواضع النقد الحديثي عنده والمنتشرة في طول الكتاب وعرضه بالمثلات، بل بالآلاف والنظر في منهجه النقدي، يمكن أن نقول ويكل ثقة، أن أهم نتيجة يسكن أن نقف عندها فيما تعلق به شخصا، هو رسوخ قدم الرجل في فن الحديث وعلومه الذي انعكس على منهجه في التأليف في جميع العلوم التي كتب فيها، حتى غدت مؤلفاته تحتل الصدارة فيما تنتمي إليه من الفنون .

وأما كتابه التفسير فإن أهم انطباع نخرج به عنه بعد هذا الجهد الذي بذلناه في الكلام عليه، هو أنه ليس مجرد كتاب في التفسير فحسب، وإنما هو من أهم المصادر في نظري - في مجال النقد الحديثي المجاد والعميق والمتميز، فهو مرتع خصيب لمئات النماذج التطبيقية التي تتعلق بالرجال جرحا وتعديلا، وكذا المرويات تصحيحا وتضعيفا .

ولقد أشرت في ثنايا البحث إلى كثير من النتائج المتعلقة بهذه الدراسة، عندما تكلمت في نهاية كل فصل عن أهم نتائجه فيما سميت بـ"الخلاصة"، وها أنا أعود في خاتمة البحث لتلخيص جملة تلك النتائج، حتى نقف من خلالها على أهمية هذا الموضوع ابتداء، وقيمة ما بذلناه من جهد في هذا البحث، وهذه النتائج على قسمين عامة وخاصة .

✓ فمن أهم النتائج العامة ما يأتي:

1. ثقافة الحافظ ابن كثير الموسوعية، فهو وإن كانت تغلب عليه المعرفة الحديثية، إلا أنه كان عالي الكعب في عدد من الفنون الأخرى أهمها، التاريخ، والفقه وقد تبين كل هذا من خلال موسوعاته في التفسير والتاريخ، وكذا من خلال تنوع عناوين مؤلفاته الكثيرة، والتي استطعنا بتوفيق الله، أن نذكرها جميعا - حسب ما بلغه اجتهادنا - بعد أن كان يتداول الباحثون قديما وحديثا عددا قليلا منها.
2. تأكيد وتعزيز المكانة التي يحتلها كتابه "التفسير" في المكتبة الإسلامية عموما وضمن كتب التفسير خصوصا، وفي دائرة كتب التفسير بالمأثور بوجه أخص يظهر ذلك من خلال تعدد وتنوع موارده فيه، والتي عددنا منها (186) مصدرا

ووصل بها غيرنا إلى أكثر من مائتين، وكذا من خلال مادته النقدية التي تمتاز بعمق الطرح، وثراء المعلومة، وسلاسة الأسلوب ومتعته، فضلا عن متانة مادته التفسيرية، التي تكلم عنها غيرنا من ذوي الاختصاص في هذا الفن في عشرات الأبحاث .

3. وسطية الرجل واعتداله، حيث لم نلاحظ أي هوى عصبي، أو تعصب مذهبي رغم كونه شافعي المذهب، حيث كان ينتصر للدليل، والحجة التي يتوافر فيها شروط القبول حسب ما يؤدي إليه اجتهاده، وهذا ديدن أهل الحديث من ذوي النظر ممن صارعوا الأسانيد، وغاصوا في فقه المتنون، مهما تلوّنت بهم المذاهب وتعددت بأفكارهم المشارب .

كما تجلّى اعتداله في أحكامه على الرجال والأحاديث بوجه عام، حيث لم يكن متشددا ولا متساهلا وكانت معظم آرائه تتماشى مع ما ذهبت إليه الجماهير .

4. لم يكن الحافظ ابن كثير مجرد ناقل وجامع لأراء غيره من المتقدمين والمتأخرين، بل كان يدلي بدلوه في كثير من الأحيان بالمناقشة والتحليل والجمع والترجيح، والموافق والمخالفة، وكانت له في كل ذلك آراء تميزه عن غيره خصوصا في أحكامه على الأحاديث صحة وضعفا، مما جعله يتبوؤ مكانة متميزة ضمن دائرة المجتهدين في هذا الفن .

5. جمع الحافظ ابن كثير بين منهجي المتقدمين والمتأخرين في تحريراته النقدية واستفاد من كلا المدرستين، وكان أثر ذلك بارزا في آرائه كما أبرزنا ذلك جليا في ثنايا الرسالة، ولخصناه ضمن النتائج الخاصة كما سيأتي بعد قليل .

6. منهج الحافظ ابن كثير في النقد الحديثي في تفسيره، يمكن اعتباره منهجا عاما في جميع كتاباته، وقد أثبت ذلك في رسالتي من خلال استعائتي بعدد من النماذج والنقول من تاريخه "البداية والنهاية"، والتي كانت تتماشى مع ما أثبتته في تفسيره .

✓ وأما النتائج الخاصة والتي تتعلق بموضوع البحث فمن أهمها:

1. كان الحافظ ابن كثير في كثير من الأحيان يكتفي بإيراد كلام النقاد من المتكلمين في الرجال في هذا الراوي أو ذاك، كما هو ديدن جميع المتأخرين وما كان له من

أحكام خاصة -وهي كثيرة أيضا-، فهي عبارة عن تلخيص لمجمل الآراء في الرجل المتكلم عنه، وقد تنوعت عباراته وألفاظه في الجرح والتعديل، وشملت جميع المراتب من أدناها إلى أعلاها، ولكنه كان ميّالا إلى الاختصار في العبارة وتبسيط وعدم تعقيد الألفاظ والمصطلحات، وسبب ذلك يرجع في نظري إلى طبيعة الكتاب المخصص للتفسير، وليس للجرح والتعديل .

2. انتهج الحافظ ابن كثير في مسألة الرواية عن أهل البدع والأهواء منهج كثير من المحققين من أصحاب الحديث، حيث كان ضابطه في هذه المسألة الحساسة والخطيرة، صدق الراوي وأمانته وضبطه للحديث، بغض النظر عن بدعته غير المكفرة ولو كان داعية إليها، على خلاف ما اشتهر عند أكثر العلماء الذين كانوا يقولون بعدم قبول مرويات الدعاة إلى بدعهم، ولكن اتفق لهم في مخالفة فروعهم لأصولهم في هذه المسألة كما قال الإمام الصنعاني مما أثبتناه في بابهِ .

3. تعامل الحافظ ابن كثير مع الرواة المجاهيل بنفس مناهج النقاد الذين سبقوه في الأعم الأغلب، وتطابقت أصوله النظرية مع تطبيقاته العملية في الغالب أيضا ولكن في التفاصيل رأينا عددا من التطبيقات الخاطئة، من مثل حكمه على بعض الرواة بجهالة العين وهم معروفون، ومخالفة بعض تطبيقاته العملية لأصوله النظرية وهذه الأخطاء كانت قليلة، لا يخلو منها أي جهد بشري .

4. موافقة آراء ابن كثير النظرية فيما يتعلق بتعارض الجرح والتعديل في الراوي لتطبيقاته العملية، فتراه يقدم التعديل على الجرح فيما إذا كان كلاهما مبهمين غير مفسري السبب، ويقدم الجرح المفسر على التعديل، كما أنه كان يقدم الجرح المفسر على التعديل في حال التعارض، بغض النظر عن كون المعدلين أكثر أو أحفظ، وهي آراء تتوافق في عمومها مع ما ذهبت إليه الجماهير .

5. موافقة لجمهور النقاد فيما يتعلق بصيغ الأداء المفيدة للاتصال القطعي كصيغ السماع، والتحديث، والإخبار وما شاكلها، والمفيدة للاتصال احتمالا، كالعننة والأناة، وأن هاتين الصيغتين الأخيرتين لا تحملان على الاتصال، إلا إذا دلت القرائن على ذلك مما أشرنا إليه في موضعه .

6. رجحنا أن ابن كثير كان على مذهب البخاري، فيما يتعلق بالشروط التي ينبغي توفرها في الإسناد المعنعن حتى يحكم له بالاتصال، وهي: المعاصرة، واللقاء ولو لمرة واحدة، والبراءة من وصمة التدليس، وأثبتنا ذلك من أقواله النظرية ومن تطبيقاته في التفسير.

7. اتفاق ابن كثير مع ما ذهب إليه النقاد في إلحاق الإسناد "المأنان" بـ "المعنن" في الحكم.

8. ترجيحنا عدم تفريق النقاد بين صيغتي "عن" و "أن"، وأن كليهما يفيدان الاتصال بالشروط المعروفة، على عكس ما ذكره ابن كثير تبعاً لابن الصلاح، من كون أحمد بن حنبل ويعقوب بن أبي شيبة، وأبي بكر البرديجي، قد خالفوا الجمهور في هذه المسألة عندما قرؤوا بين الصيغتين، واعتبروا أن صيغة "عن" تحمل على الاتصال على عكس صيغة "أن".

9. موافقته لجمهور النقاد في مسألة "المزيد في متصل الأسانيد"، والتزامه العملي بما قرره نظرياً في هذه المسألة.

10. الحافظ ابن كثير مع مذهب جماهير النقاد من المحدثين الذين يرون المرسل من قبيل الضعيف، لفقده شرط الاتصال.

11. كان يميز بين المراسيل من حيث كبر أو صغر راويه التابعي، ومن حيث طبيعة إرساله، هل هو معروف بإرساله عن الثقات أم لا، وكذا من حيث وروده من عدة مخارج متصلة أو مرسله وكون الحديث مشتهراً متداولاً بين أهل العلم هكذا مرسلًا أم لا، هذه الاعتبارات جعلته يقبل عدداً من المراسيل ويحكم عليها بالحسن أو الجودة، أو بصلاحيته للاعتبار، وإن كانت بكل الأحوال لا تنهض عنده لترقي إلى رتبة المتصل.

12. قسم الحافظ ابن كثير التدليس إلى قسمين أساسيين: تدليس الإسناد وتدليس الشيوخ، وأعرض عن ذكر البقية، إما لندرتها أو لأنها داخلة في عمومها في القسم الأول.

13. حكمه على حديث ابن لهيعة بالصحة إذا صرح بالسماع، لكونه مدلساً رغم أن النقاد لا يكتفون للحكم على حديث المدلس بالاتصال، بمجرد تصريحه بالسماع

بل لا بد أن يكون هذا المدلس نفسه ثقة، وهذا ما لا يتوفر في ابن لهيعة، لأن ابن كثير حكم عليه بنفسه في عدد من المواضع في تفسيره بالضعف.

14. المبهم عنده من قبيل المنقطع، على خلاف الأكثرين الذين يعتبرونه متصلاً، وإن كان يأخذ حكم المنقطع.

15. عدم اعتباره رواية الثقة عن رجل، وكذا قول من قال: "حدثني الثقة" أو "حدثني من لا أنهم" من قبيل التعديل له، وهو بذلك مع جمهور المحدثين.

16. تنوعت طريقتة في الحكم على الحديث بالصحة، فتارة يحكم على الحديث بنفسه، أي بعبارته هو، وتارة يكتفي بسوق أقوال النقاد في ذلك، كما أنه مع جماهير النقاد، يصحح الحديث إذا تعددت مخارجه، أو وفق معايير أخرى بشروطه، كما ذكرت في مواضعها.

17. الضابط العام في التفريق عنده بين المصطلحات الثلاث "الصحيح" و"الحسن" و"الجيد" في حال كونها مصطلحات مفردة، هو مدى توفر شروط التوثيق في الرجل فمن توفرت فيه شروط العدالة والضبط، فهو صحيح الحديث، ومن خفت فيه تلك الشروط بحيث لا تنزله إلى مراتب الضعفاء، أو كان فيه رجل ضعفه محتمل وتعددت مخارج حديثه، فيحكم على حديثه بالحسن أو الجودة مع مراعاة شروط الصحيح الأخرى المعروفة في بابها.

وأما إذا كانت المصطلحات مركبة، فضابطه في الصحة أن يبدأ العبارة بلفظ "صحيح"، ثم يسوق بعده الألفاظ الأخرى التي تدعمه، كقوله: "إستاد صحيح قوي جيد" وضابطه في الحسن، أن يبدأ العبارة بلفظ "حسن" ثم يسوق بعده الألفاظ الأخرى التي تدعمه، كقوله: "حسن صحيح"، "حسن عظيم"، "حسن لا بأس به" وكلها لتأكيد حسنه، وربما ارتقائه إلى الصحيح لغيره ولكنها لا تعني قطعاً عنده أن الحديث صحيح لذاته، لأن لذلك شروطاً معروفة.

وضابطه في الجودة، كسابقه، وهو أن يبدأ العبارة بلفظ "جيد" ثم يسوق بعده الألفاظ الأخرى التي تدعمه، كقوله: "جيد قوي صحيح" "جيد قوي حسن" "جيد مستقيم"، وهذه المركبات المتعلقة بالجودة، لا تعني بالضرورة تأكيداً على جودة

الحديث فقط، كما رأينا في الحسن، وإنما منها ما يكون كذلك، ومنها ما أراد أن يعبر به على منتهى الصحة، خصوصاً إذا جمع بين الجودة والقوة والصحة، أو حتى بين الجودة والقوة في غالب الأحيان، فليست هناك عنده قاعدة مطردة في هذه المسألة بل لا بد من النظر في المثال ودراسته.

18. لم أقف على أي فرق بين الحسن والجيد في منظور ابن كثير على المستوى النظري أو العملي، والغالب أنهما إن كانا مفردين من حيث التركيب يدل أحدهما على ما يدل عليه الآخر.

19. وقفت في تفسيره على ثلاث طرق في تقويته للأحاديث الضعيفة الأولى: التقوية بتعدد الطرق، سواء كان الضعف بسبب سقط من الإسناد، أو طعن خفيف في الراوي، والثاني: التقوية بناء على شهرة الحديث، والثالث: التقوية بناء على أن العمل والفتوى على مقتضى ذلك الحديث.

20. تعامل الحافظ ابن كثير مع مسألة التفرد بنفس منهج المتأخرين، وذلك بربط قبول الحديث الفرد من عدمه بأحوال الرواة.

21. الغرابة وردت في تعاليق الحافظ ابن كثير على معنيين: بمعنى التفرد وبمعنى الضعف، خف، أو اشتد، وهذا هو الغالب في تفسيره.

22. الشاذ عند الحافظ ابن كثير كما هو عند الإمام الشافعي، والذي استقر عليه الأكثر، إذا روى الثقة شيئاً خالفه فيه الناس على حد تعبيره في "اختصاره" كما رأينا، بينما وسع في دلالة المنكر، ليشمل حديث المنفرد الضعيف، خالف أم لم يخالف، وكذا الثقة إذا تفرد وخالف الثقات، أو من هو أولى منه بالحفظ، وبهذا ليس هناك فرق بينه وبين الشاذ من هذا الوجه.

23. استخدم الحافظ ابن كثير عدداً من المقاييس لنقد متن الحديث والحكم عليه بالضعف أو الوضع، ولو كان إسناده معتدلاً برجاله في بعض الحالات، كمقاييس عرض الحديث على القرآن الكريم، أو على بعض الأصول الشرعية والقواعد المقررة، أو عرضه على الثابت من الأحداث والوقائع التاريخية.

24. تعامل مع الحديث الضعيف كما تعامل الجمهور، حيث شدّد في العقائد والأحكام وسهّل في فضائل الأعمال، ولم تسلم تطبيقاته في هذا الشأن من أخطاء نتيجة لعدم الوقوف بحزم عند الشروط التي ينبغي أن تتوفر في الضعيف حتى يعمل به في الرغائب والفضائل والرقائق وما شابه .

25. تعامل مع الحديث الموضوع بمنهج الناقد البصير، فزيادة على النظر في إسناد الحديث، فقد ردّ عددا من الأحاديث بناء على مقاييس أخرى ذكرها أهل هذا الفن تلتقي في بعض جوانبها، مع تلك التي ذكرناها في تعامله مع الحديث الضعيف كعرض المروي على القرآن الكريم، أو على الثابت من الوقائع والأحداث التاريخية زيادة على مقاييس تختص بالموضوع، كركاكة المعنى وفساده، وخلاف المعروف من اللغة، وما لا أصل له أي ما انعدم وجوده في كتب السنة .

توصيات ومقترحات

إن الجهد الذي بذلته في رسم معالم منهج النقد الحديثي عند المحافظ ابن كثير في تفسيره، كشف لي ضخامة هذا التفسير، ومادته النقدية الحديثية المتميزة، وجعلني أقنع تمام الاقتناع، من أن عملي مهما كان كبيرا - في نظري - فلا يمكن لوحده أن يفي بالغرض المطلوب لذلك أقترح ما يأتي:

1. تركيز الباحثين في علوم الحديث على الجانب النقدي عند دراسة مناهج المحدثين، بدلا من الإسراف في الجوانب المتعلقة بالكشف عن جهودهم والاكتفاء بمجرد وصفها، كما هو حال كثير من الأبحاث الأكاديمية المعاصرة لأن ذلك كفيل بأن يعطي الباحث فرصة القوص في عمق المسائل المطروحة ويرتي عنه ملكة النقد .

2. ضرورة إيلاء الجانب النقدي من عمل ابن كثير في مجمل كتبه المطبوعة والمتداولة بما فيها التفسير مزيدا من العناية، حتى تكتمل كل أجزاء الصورة فيما يتعلق بمعالم منهج النقد الحديثي عنده.

3. ضرورة اهتمام الباحثين بتحقيق مؤلفات ابن كثير التي ما زالت حبيسة بعض المكتبات والمراكز العلمية كمخطوطات، حتى ترى النور، لأنها تمثل بحق ثروة علمية غنية، لا يمكن إغفالها، لنفاسة ما تحويه من علوم ومعارف وتحريات قيمة في مسائل النقد الحديثي، وغيرها .

4. على الرغم من الجهود التي يبذلها بعض العلماء والباحثين في تخريج أحاديث كتابه "التفسير" إلا أن ذلك غير كاف، لكثرة ما يحويه من أحاديث وأثار فينبغي العمل بجهد في هذا الاتجاه، على أن يكون تخريجنا علمياً موجزاً ومركزاً حتى لا يطول الكتاب .

5. ضرورة تناول بعض الباحثين الجانب الحديثي من كتابه "التفسير" من زوايا لم أتطرق إليها في هذا البحث، ولم أر - فيما أعلم - من تكلم عنها، كجانب العلل مثلاً، أو دراسة بعض المسائل التي تناولتها في بعض الفصول، في رسائل مستقلة، لزيادة بيانها، كموقفه من الحديث المرسل، أو الحديث الضعيف، أو دراسة المصطلحات المركبة أثناء حكمه على الأحاديث .

• وفي الأخير أقول: هذه رسالتي لبنة تضاف لإعلاء صرح السنة وعلومها، وإضافة لمجمل الجهود التي بذلت للكشف عن الجهود النقدية لعلمائنا العظام، أضعها بين أيادي الباحثين، سائلاً منهم الرحمة بضعفي، والتجاوز عن تقصيري فالخطأ وقلة الحيلة من لوازم البشر، لكنني لست بحال من الأحوال في غنى عن النصح والتقويم .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

ملخص الدراسة

أولاً

الملخص باللغة العربية

ثانياً

الملخص باللغة الأجنبية

• الملخص باللغة العربية

ولد الحافظ إسماعيل بن عمر بن كثير في عصر ازدهار دولة المماليك سنة (700هـ/1300م) في قرية مجيدل من قرى بصرى الشام، وتوفي والده ولم يتجاوز الثالثة من عمره، ثم رحل إلى دمشق مع شقيقه وأهله، وهناك نشأ نشأة علمية صالحة فحفظ القرآن الكريم ولم يتجاوز الحادية عشر، وحفظ "التنبيه" للشيرازي في فروع الفقه الشافعي، "ومختصر ابن الحاجب" في الأصول، وبرع في الحديث والتفسير والتاريخ والفقه، والأصول، والتعوى، ودرس الحساب .

تتلمذ الحافظ ابن كثير على عدد كبير من الشيوخ من أبرزهم: الحافظ المزي الذي صاهره وتزوج ابنته، وشيخ الإسلام ابن تيمية، كما تتلمذ على يديه عدد كبير ممن صاروا بعد ذلك من كبار العلماء، ومن أبرزهم ابن حجر، والحافظ العراقي .

وقد ألف الحافظ ابن كثير عددا كبيرا من المؤلفات في شتى العلوم مما ذكرناه سلفا، أشهرها كتابه "تفسير القرآن العظيم"، و"البداية والنهاية" في التاريخ .

وكتابه في التفسير من أشهر كتب التفسير بالمأثور يحوي عددا كبيرا من الأحاديث النبوية تفوق 7000 حديث، تكلم على معظمها صحة وضعفا، وعلى كثير من رجال أسانيدھا توثيقا وتضعيفا .

وأوضح الحافظ ابن كثير في مقدمة تفسيره المنهج الذي سار عليه وهو:

أولاً- تفسير القرآن بالقرآن .

ثانياً- تفسير القرآن بالسنة .

ثالثاً- تفسير القرآن بأقوال الصحابة .

رابعاً- تفسير القرآن بأقوال التابعين .

توفي -رحمة الله عليه- سنة (774هـ/1374م) .

وقد اخترت لرسالتي العنوان الآتي: " منهج الحافظ ابن كثير في نقد الرواة والمرويات من خلال تفسيره " .

أردت من خلال هذا العنوان أن أكشف عن أهم معالم منهجه في التعامل مع الرجال ممن ذُكروا في أسانيد الأحاديث، من خلال الكلام على أحوالهم جرحاً وتعديلاً، وكذا الأحاديث النبوية بما فيها بعض أقوال الصحابة مما يسمى بـ"الموقوفات" من خلال الكلام عليها من حيث الصحة والضعف .

وقد قُسمت رسالتي إلى: مقدمة وتمهيد وبابين وخاتمة فهارس شاملة .

تكلمت في المقدمة عن أهمية الموضوع، والإشكالية التي يعالجها ودواعي اختياري لهذا الموضوع، وكذا عن خطته إجمالاً وتفصيلاً، وأهم الخطوات المنهجية التي سلكتها في بحثي، وأهم العقبات التي اعترضتني أثناء البحث، كما خصصت صفحات مهمة للكلام عن الدراسات التي سبققتني في التطرق لما له علاقة بموضوعي

وأما التمهيد فقد تكلمت فيه عن حياة الحافظ ابن كثير وآثاره العلمية وخصّصت "التفسير" بالكلام، من خلال الحديث عن مصادره، وخصائص منهجه فيه.

الباب الأول: وعنوانه " منهجه في نقد الرواة "

وضمته خمسة فصول .

الفصل الأول: منهجه في تعديل الرواة

وفيه مبحثان

المبحث الأول: صفة من تقبل روايته عند الحافظ ابن كثير

تكلمت فيه عن العدالة والضبط من حيث التعريف والشروط، ومذهبه في كليهما، ومراتب ألقاظ التعديل عنده، كما تكلمت عن موقفه من مذهب الحافظ ابن عبد البر في كيفية ثبوت عدالة الراوي، لشهرة هذا المذهب وكثرة ردود العلماء موافقة أو مخالفة .

المبحث الثاني : طريقته في تعديل الرواة

تكلمت فيه عن أساليبه وطرقه في التعبير عن عدالة من رأى تعديلهم.

الفصل الثاني: منهجه في جرح الرواة

وفيه مبحثان .

المبحث الأول: ألفاظ الجرح ومراتبها عند ابن كثير .

المبحث الثاني: طريقته في جرح الرواة .

تكلمت فيه كما في مبحث التعديل عن الأساليب والطرق التي سلكها للتعبير عن جرح الراوي .

الفصل الثالث: منهجه في التعامل مع الرواة من أهل البدع

وقسمته إلى مبحثين .

المبحث الأول: مذاهب العلماء في حكم رواية المبتدع وتحرير مذهب الحافظ ابن كثير في المسألة.

وقد تكلمت فيه نظريا عن ست فرق من المبتدعة: الشيعة والخوارج والقدرية والمرجئة والجهمية والمعتزلة، عرفتهم وكشفت عن أهم معتقداتهم، ومذاهب العلماء في قبول مروياتهم، وحزرت آراء ابن كثير في كل ذلك .

المبحث الثاني: تعامل ابن كثير مع الرواة من أهل الأهواء في تفسيره.

وهو مبحث تطبيقي ذكرت فيه عددا من الرواة من أهل هذه الفرق ممن ذكرهم الحافظ ابن كثير في تفسيره، عرضت أقوال أئمة النقد فيهم، من متقدمين ومتأخرين ومعاصرين، متشددين ومتساهلين ومعتدلين، ثم رأي ابن كثير في كل واحد ممن ذكرت

الفصل الرابع: موقفه من الرواة المجاهيل

وقسمته إلى مبحثين: أولهما نظري، والثاني تطبيقي .

المبحث الأول: موقفه من جهالة الراوي.

تكلمت فيه عن الجهالة بجميع أقسامها، ومواقف العلماء منها، وحزرت مذهبه فيما طرح من مسائل .

المبحث الثاني: الرواة الذين حكم عليهم في تفسيره بالجهالة وأقوال النقاد فيهم، وهو مبحث تطبيقي.

الفصل الخامس: موقفه من تعارض الجرح والتعديل في الراوي الواحد

وقسمته أيضا إلى مبحثين: أولهما نظري، والثاني تطبيقي.

المبحث الأول: مذاهب العلماء في تعارض الجرح والتعديل وتحرير مذهب الحافظ ابن كثير في المسألة.

تكلمت فيه عن معنى التعارض وأنواعه وأسبابه ومذاهب العلماء فيه وتحرير مذهب في المسألة.

المبحث الثاني: نماذج ممن تعارض فيهم جرح وتعديل وموقفه من ذلك.

الباب الثاني: منهجه في نقد المرويات

وضمته أربعة فصول.

الفصل الأول: منهجه في الحكم على الحديث بالاتصال (اتصال السند)

وهو فصل امتزج فيه النظري بالتطبيقي في وحدة موضوعية واحدة، وقد قسمته

إلى مبحثين اثنين.

المبحث الأول: الحديث المتصل وصيغ الأداء التي تعبر عن صفته ومذهب ابن كثير في ذلك.

المبحث الثاني: موقفه من أنواع الحديث المندرج ضمن المتصل.

وفيه تكلمت عن الحديث المعنعن كقولنا (فلان عن فلان)، والمأنان كقولنا

(فلان أن فلانا قال)، والمزيد في متصل الأسانيد ومدى اعتبارهم من المتصل وشروط

ذلك، وحزرت مذهب ابن كثير لكل نوع وسقت عددا من النماذج التطبيقية التي تدعم

ما تم تقريره في الجانب النظري.

الفصل الثاني: منهجه في الحكم على الحديث بالانقطاع

قسمت هذا الفصل إلى أربعة مباحث .

المبحث الأول: مذهبه في الحديث المرسل.

تكلمت فيه عن حقيقته ومذاهب العلماء فيه، وحررت مذهب ابن كثير النظري في المرسل ودللت عليه بنماذج تطبيقية عديدة، بعضها مراسيل كبار التابعين، وأخرى لأواسطهم، ونماذج لما اعتضد بغيره، ولما اشتهر بين السلف وأفتي بمقتضاه .

المبحث الثاني: مذهبه في الحديث المدلس.

تكلمت فيه عن حقيقته وحكمه ومذاهب العلماء فيه، وحررت مذهب ابن كثير النظري في المدلس بأقسامه، ودللت على كل ذلك بنماذج تطبيقية عديدة .

المبحث الثالث: منهجه في الحديث المجهول.

تحدثت فيه عن مفهومه وأنواعه وحكم كل نوع، وتحدثت عن المجهول عند ابن كثير بشقيه النظري والتطبيقي .

المبحث الرابع: منهجه في الحديث المنقطع .

وسرت فيه على نسق ما سبق، من حيث التعريف وبيان الحكم، ثم تكلمت عن المنقطع عند ابن كثير نظريا وعمليا .

الفصل الثالث: منهجه في الحكم على الحديث بالصحة

وهو فصل تكاد أن تكون جميع مباحثه بفروعها تطبيقية، وقد قسمته إلى ثلاثة مباحث .

المبحث الأول: حكمه نفسه على الحديث بالصحة على اختلاف أنواعها وصيغها .

المبحث الثاني: سوقه لأقوال الأئمة في الحكم على الحديث، على اختلاف أساليبه في عرض هذه الأقوال، سواء منها ما ذكره دون تعقيب، أو ما ذكره وتعقبه بنقيضه.

المبحث الثالث: منهجه في تقوية الأحاديث الضعيفة.

تكلمت فيه في الشق النظري عن أقوال النقاد في تقوية الأحاديث الضعيفة ومذهبه في ذلك.

ثم في الشق العملي، سقت نماذج تطبيقية لتقويته الضعيف .

الفصل الرابع: منهجه في الحكم على الحديث بالضعف

قسمت الفصل إلى أربعة مباحث .

المبحث الأول: أسباب التضعيف المتعلقة بالطعن في الراوي.

تكلمت فيه عن التفرد والغرابة والمخالفة بقسميها (الشدوذ والنعارة)، وسقت أقوال النقاد في كل ذلك، وحزرت مذهب ابن كثير في المسائل المطروحة، ودلت عليها بعدد من النماذج التطبيقية .

المبحث الثاني: أسباب التضعيف المتعلقة بنقد متن الحديث.

وذكرت من الأسباب: مخالفة الحديث لظاهر القرآن، ومخالفته للأصول الشرعية والقواعد المقررة ومخالفته للوقائع والأحداث التاريخية، تكلمت عن كل ذلك نظريا وعمليا .

المبحث الثالث: موقفه من العمل بالحديث الضعيف.

تكلمت في الجانب النظري منه عن آراء النقاد في العمل بالحديث الضعيف وموقفه من ذلك، ثم سقت نماذج تطبيقية، بعضها تعبر عن تشدده في أحاديث العقائد والأحكام، والبعض الآخر عن تسامحه في أحاديث الترغيب والترهيب وفضائل الأعمال.

المبحث الرابع: منهجه في الحكم على الحديث بالوضع.

تكلمت في الجانب النظري منه عن الأمارات الدالة على الوضع عند النقاد وموقف الحافظ ابن كثير منها .

وفي الجانب التطبيقي سقت نماذج عديدة حكم عليها بالوضع لأمارات مختلفة تدل على ذلك.

مع ملاحظة أنني كنت أختتم كل فصل من فصول الرسالة بخلاصة .
✓ ثم كانت خاتمة البحث بأكمله والتي لخصت فيها أهم النتائج المتوصل إليها
وأنتهت الرسالة بفهارس شاملة، خصصت الأول: للآيات القرآنية، والثاني:
للأحاديث النبوية وآثار الصحابة والتابعين، والثالث: للأعلام المعرّف بهم في هوامش
الرسالة، والرابع: للمصادر والمراجع، والخامس: للموضوعات .
هذا، والله أسأل التوفيق والقبول إنه خير مسؤول، وصلى الله وسلم على نبينا
محمد وعلى آله وصحبه، ومن استن بسنته إلى يوم الدين .

I have mentioned the reasons, the contradictory of hadith to the Koran and to the source of Shariah, to the norms established to the facts and historical events. I spoke about all that theoretically and practically.

The third theme: *His position to apply with the weak hadith:*

I spoke in the theoretical side of it as the views of critics to apply with weak hadith. Also I mentioned some practical models and his position in that matter. Some of them reflect his restrictness position towards the beliefs and judgments; others talk about tolerance in the frightening and desiring and the virtues of work .

Fourth theme: *his approach of judgment on the fabricated hadith:*

I spoke in the theoretical side about the denotations which proof the fabricated hadith according to the critics and the position of Ibn Katheer to the matter. On the practical side, I have mentioned several models and he sentenced as fabricated hadiths according to various signs indicating that. With the observation that I conclude each chapter of the thesis with summary.

Then came the conclusion of search for which it summarized the most important findings

I terminated thesis with indexes set aside the first: the Quranic verses, and the second: to the hadith and the writings Sahaba, and the followers, and third: The masters (eminent) who are defined in the margins of the thesis, and the fourth: the sources and references, and fifth : to the topics.

Finally, I ask God to reconcile and accept , and God's blessings and peace upon our Prophet Muhammad , his family and companions, and who followed his sunna till doomsday.

First theme : His doctrine towards morssal hadith:

I spoke about its truthness and doctrines of scientists on the matter and the theoretical views of Ibn Katheer about Elmorssal demonstrated by many practical examples, some of the great followers marassill and other for the middles. Some examples of who are supported by others. Which was been famous among the predecessor.

The second theme: His doctrine about the falsified hadith (Al'mdalass).

I spoke about its truthness, judgment and doctrines of scientists, on the matter and the theoretical views of Ibn Katheer about the falsified (Al'modaless) with its parts and I demonstrated it with many practical models.

The third theme: His approach towards unclear (mobham) hadith.

I spoke about the concept and types, the judgement of each type, about the unclearness (mobham) to Ibn Katheer both theoretical and practical.

Fourth theme :His approach towards disconnected hadith.

I do the same as before, in terms of definition and a sentence, I then spoke about the disconnected hadith to Ibn Katheer theoretical and practical.

Chapter three: his approach to sentence on the hadith by correctness Almost this chapter is practical. I divided it to three themes: First theme: His judgment on the correctness of hadith with its different types and formats.

The second theme: His mentioning to the sayings of the imams on the judgment on hadith with the different methods in the presentation of these statements, whether what was said without comment, or said and followed by the dissent.

Third theme: his approach to strengthen the weak hadith.

I spoke in the theoretical part about the critics sayings in strengthening the weak hadith and his doctrine on the matter.

Then in the practical side, I have mentioned some practical models how Ibn Katheer strengthens the weak hadith.

Chapter four: his approach to judge on the weak hadith This chapter was divided into four themes.

First theme: the reasons to weaken because of contest of al'rawi. I spoke about the unique, peculiar and inconsistent in both (exception and indefiniton). I have mentioned the sayings of critics and the views of Ibn katheer and his doctrine of many of the issues involved, and demonstrated by a number of practical models.

The second theme: the causes of weakening because of the body of hadith .

It is a practical study, I have mentioned a number of these Al'rout who are mentioned before in the Tafseer of Al-Hafiz Ibn Katheer. I also presented the sayings of criticism's imams in theme, from the earliest the last, contemporary, severe, facile and the straightness, and then the views of Ibn Katheer in each and every one of those mentioned.

Chapter Four: *His position towards unknown a'rout :*

I divided it to two themes: first, theoretical, and the second practical. The first theme : his position towards unknown al'rawi.

I spoke about the ignorance of all components, including the positions of scientists, and I wrote his doctrine towards the issues raised. The second theme: Al'rout who were sentenced in his Tafseer by illiteracy including the critics, it is a practical study.

Chapter five : *His position towards the contradictory between weakness and amendment in a single al'rawi.*

I divided it to two themes: first, theoretical, and the second practical.

First theme: *the doctrines of scientists towards the contradictory between weakness and amendment and the view of Ibn Katheer in the matter. I spoke about the meaning and types of contradictory, its causes , the doctrines of scientists towards it and the view Ibn Katheer on the matter.*

Theme two: *Examples of those who are contradicted the amendment and weakness and his position on the matter.*

Section two : *His approach in criticism of Al'marwiyates: And included four chapters.*

Chapter one: *His method of judgment on Hadith with interconnection (itissal).*

This chapter is mixed theoretical to practical in a single subject. I divided it to two themes:

First theme: *the interconnected (motassil) hadith and the related formulas that reflect the performance, the doctrine of Ibn Katheer on the matter.*

The second theme: *His position towards the types of hadith within the interconnected (Motassil) hadith:*

I spoke about the mouanan hadith as we said (from so-and- so to so-and-so) , and the mouanan hadith as we said (so-and-so said that), more interconnected sources and the extent of the mind and conditions related to, also the doctrine of Ibn Katheer towards each type. I have mentioned a number of practical models that support what has been accepted in the theoretical side.

Chapter two: *His method of judgment on the disconnected hadith: This chapter was divided into four themes.*

In the introduction I have spoken about the importance of the subject, the problem which discussed, and why I have chosen this subject, as well as the overall and detailed plan , the most important steps in the methodology used in this research, the most important obstacles which faced me during the search, also I devoted some pages devoted to talk about the important studies that have preceded me in dealing with this subject.

The preface I have spoken about the life of Al-Hafiz Ibn Katheer and his scientific books and writings and I allocated "Tafseer", by talking about the origins and characteristics of his approach in it.

Section I: entitled "the method in the criticism of rouwat" And included five chapters.

Chapter I: The method to amend the rouwat Which includes two themes:
First themes : Who is accepted in his riwaya according to Haafiz Ibn Katheer

I have spoken about justice and control in terms of definition and conditions , both in doctrine, and the classes of amendment words, also about his position on the doctrine of Al-Hafiz Ibn Abd al-Barr and the way how the arrawi approved because of the popularity of this doctrine and the large number of responses of the scientists, the consent and dissent.
The second theme : the way to amend al'rouat. I spoke about methods and ways to express the opinion of the justice amendment.

Chapter II: His approach in weakness of al'rouat
Which includes two themes:

The first theme: language levels of the weakness to Ibn Katheer.

The second theme: His way in weakness of al'rouat.

I also spoke about the Study of the amendment on the techniques and the ways which are followed to weak al'rawi.

Chapter III: his approach in dealing with the heresy al'rouat:
which is divided to two themes.

First theme: the different doctrines of the scientists in the judgment riwayet of the heresy and the doctrine of Al-Hafiz Ibn Katheer in the matter. Theoretically, I have spoken about six groups of heresy: the Shiites and Kharidjites and fatalism (Elkadaria) and protracted (elmorgea) and Alihmip and Elmotazila, I have defined and revealed the most important beliefs and doctrines of scientists to accept their marwiyat and the views of Ibn katheer in the matter.

The second theme: the way of Ibn Katheer with the heresy al'rouat in his Tafseer.

The summary

Ismail bin Omar Al-Hafiz ibn Katheer was born in an era of prosperity in the State of the Mamelukes (700 H / 1300) in the village of Moujaydel one of the villages of Bosra, Sham. His father died and he did not exceed three years old, then moved to Damascus with his brother and his family, there he was grown up scientifically where he learnt by heart the Holy Koran before eleventh, also he memorized "Etanbih" of "Shirazi-Shaafa'i doctrine, and "Mokhtasar Ibn Elhajeb" in the Al'oussoul. He was skillful in Hadith, Tafseer, history, Al'fikh, Al'oussoul and grammar, thus studied the arithmetic.

Al-Hafiz Ibn Katheer schooled on a large number of sheikhs the most prominent of them sheikh: Haafiz Almazzi who married his daughter, also Sheikh al-Islam Ibn Taymiyah, and schooled at his hands, a large number of those who later became great scientists, one the of the most prominent them, Ibn hidji and Al-Hafiz liraki.

He wrote a large number of works in various sciences, the most famous books are "Tafseer of the Koran", and "Albidaya and Nihaya" in history. And his book of Tafseer is one of the most famous books of Tafseer by quoting texts contain a large number of Hadiths exceeded 7000 hadiths.

He has spoken on the truthness and weakness, and many of the source men authenticity and weakness. He explained in the introduction of Tafseer the way adopted which is:

- I. -Tafseer of the Holy Koran by the holy koran.
- II - Tafseer of the Koran by the Sunna.
- III - Tafseer of the Koran by companions' sayings.
- IV - Tafseer of the Koran by the followers.

He died - God's mercy - the year (774 AH / 1374).

I have chosen the title : "Al-Hafiz Ibn Katheer approach in the criticism of rouwat and almarouiyat through his Tafseer." I wanted from this title to disclose the most important features of his approach in dealing with men who are mentioned in the source of hadiths by talking about their state, weakness and umendment, as well as hadith, including some words of companions of the prophet of the so-called "Mawqofat" from correctness and weakness.

The thesis was divided into: Introduction, the preface two sections, Conclusion and indexes.

الفهارس

جامعة الأمير

مركز العلوم الإسلامية

فهرس الآيات القرآنية

الآية	رقم الآية	الصفحة
سورة الفلق		
1. ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾	2	471
سورة البقرة		
2. ﴿ خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ ﴾	7	76
3. ﴿ أَنْجَعَلُ فِيهَا مَنْ يَفْسُدُ فِيهَا وَيَنْفِكُ الذِّمَاءَ ﴾	30	400
4. ﴿ فَتَلَقَى آدَمَ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ ﴾	37	73
5. ﴿ وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَذْلٌ ﴾	48	75
6. ﴿ فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا ... ﴾	109	622
7. ﴿ وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ ﴾	115	700, 701, 699
8. ﴿ بَدِيعَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾	117	220
9. ﴿ لَا يَقْبَلُ مِنْهَا عَذْلٌ ﴾	123	106
10. ﴿ لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا وَجُوهَكُمْ ﴾	177	607
11. ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ ... ﴾	219	674
سورة آل عمران		
12. ﴿ وَيُحِبُّونَ أَنْ يَتَحَمَّلُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا ﴾	188	566
سورة النساء		
13. ﴿ مَنْ بَعْدَ وَصِيِّ يَوْصِي بِهَا أَوْ ذَيْنِ ﴾	12	681
14. ﴿ وَزَنَاتِكُمْ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ ﴾	23	655
15. ﴿ وَالْمُخَضَّنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ ... ﴾	24	519, 518
16. ﴿ فَإِذَا أُخْصِيَ ﴾	25	780, 601
17. ﴿ إِنْ تَجَنَّبُوا كِتَابَنَا مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ ﴾	31	709, 613
18. ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ ... ﴾	41	598
19. ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى ﴾	43	674
20. ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا ﴾	94	683

سورة المائدة

34	6	21. (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ)
765	29	22. (إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ)
106	42	23. (وَإِنْ حَكَمْتَ فَأَحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ)
166	45	24. (وَكُتِبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنْ النَّفْسِ بِالنَّفْسِ)
674	91	25. (فَهَلْ أَنتُمْ مُشْهَرُونَ)
612	95	26. (فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّفْسِ)
559	106	27. (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنَكُمْ)

سورة الأنعام

769	52	28. (وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ ..)
730	103	29. (لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ)
704	112	30. (شِبَابُ الْإِنسِ وَالْجِنِّ)
756	164	31. (وَلَا تَرَوْا وَازْدَرَاءً وَزَرَ أُخْرَى)
767	164	32. (وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا ..)

سورة الأعراف

73	23	33. (قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا ..)
388	26	34. (يَا بَنِي آدَمَ قَدْ أُنْزِلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُؤَارِي سُوءَ آبَائِكُمْ)
76	40	35. (وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يُلَاحِظَ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ)
762	54	36. (فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ)
213	111	37. (قَالُوا ارْجِعْ وَآخَاةَ)
377	155	38. (وَاخْتَارَ مُوسَى قَوْمَهُ سَبْعِينَ رَجُلًا)
377	155	39. (رَبِّ لَوْ شِئْتَ لَهْلَكْتَهُمْ مِنْ قَبْلِ وَإِيَّايَ)
372,373,375	172	40. (وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ)

سورة الأفعال

771	17	41. (وَمَا زَعَيْتُ إِذْ زَعَيْتُ وَلَكِنْ اللَّهُ رَمَى)
219	42	42. (لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَةٍ ..)

سورة النوبة

74	55	43. (فَلَا تُنَجِّنِكَ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَاؤُهُمْ ..)
364	60	44. (إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ)
480	128	45. (لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ)

فهرس الأحاديث والآثار



1. أتخوف على أمتي الشرك..... 489
2. اتقوا الله وتحفظوا من الحديث..... 761
3. إحصائها إسلامها وعفافها..... 780، 601
4. إذا أتيت أهلَكَ فسم الله..... 794
5. إذا أدنيت فاستغفر ربك..... 729
6. إذا أرسل الرجل كلبه..... 501
7. إذا خلق الله العبد للجنة..... 373
8. إذا ذبح المسلم ولم يذكر اسم الله فليأكل..... 557
9. إذا عملت حسنة أحبها قلبك..... 608
10. إذا قدمتم فطوفوا بالبيت سبعة..... 643
11. أرجع فأحسن وضوءك..... 688
12. أصبنا نساء من سبي أو طامن..... 518
13. أصليت العصر يا علي؟..... 258
14. أقعدوا على باب المسجد فمن جاء كما بشاهدين..... 611
15. أكثر من يموت من أمتي..... 690
16. ألا إن أولياء الله المفضلون..... 382
17. ألا كلكم يدخل الجنة..... 508
18. أما إن الملك سيقول لك..... 549
19. أما تعلمون أنكم تغدون وتروحون لأجل معلوم؟..... 389
20. إن آدم -عليه السلام- لما أهبطه الله إلى الأرض..... 400
21. أن أصحاب رسول الله ﷺ أصابوا سبايا..... 519
22. إن الرجل ليصل في اليوم إلى مائة عذراء..... 676
23. إن الله تجاوز لي عن أمتي..... 662
24. إن الله خلق آدم عليه السلام ثم مسح ظهره يمينه..... 372
25. إن الله خلق خلقا..... 778، 600
26. إن الله فتح بابا قبل المغرب..... 673
27. إن الماء طهور لا ينجسه شيء..... 674
28. أن النبي ﷺ دخل قبرا ليلا..... 664

675	29. إن أول عظم من الإنسان يتكلم.....
741	30. الآن جاء القتال لا تزال طائفة من أمتي.....
416	31. إن جبريل عليه السلام كان يعارضه القرآن.....
516	32. إن ربي ﷻ وعدني من أمتي.....
559	33. أن رجلا من المسلمين حضرته الوفاة بذقونا.....
501	34. أن رسول الله ﷺ بعث سرية فأخذتهم ضيابة.....
639	35. أن رسول الله ﷺ رأى رجلا يصلي.....
399	36. أن رسول الله ﷺ كان يقيم كفارة اليمين.....
771	37. أن رسول الله ﷺ يوم ابن أبي الحقيق بخير دعا بقوس.....
607	38. أن عمر بن الخطاب سأل عن آية من كتاب الله.....
468	39. إن من البر بعد البر.....
226	40. إن هذا العلم دين.....
630	41. إن هذه من غنائمكم.....
758	42. إن ياجوج وماجوج ليحفرون السد كل يوم.....
769	43. إنا نريد أن تجعل لنا منك مجلسا.....
645	44. أنشدك بالذي أنزل التوراة.....
698، 654	45. إنما نسمة المؤمن طائر.....
651	46. إنما هي توبة نبي.....
239	47. إنه لمهد النبي الأمي إني.....
765	48. إني أريد أن يكون عليك خطيئتي ودمي.....
470	49. إني لأرجو ألا تخرج من باب المسجد.....
724	50. أهل الجنة عشرون ومائة صف.....
732	51. أول ما نزل جبريل على محمد ﷺ قال: يا محمد استعذ.....
507	52. الأيام المعلومات والمعدودات.....

(ب)

407	53. بسمعا قلت؛ أما كنت تقرأ هذه الآية.....
723	54. بعث الله جبريل إلى آدم وحواء.....
255	55. بعث رسول الله ﷺ بعثتين إلى اليمن.....
700	56. بعث رسول الله ﷺ سرية كنت فيها.....
414، 393	57. بعثت على إثر ثمانية آلاف نبي.....
487، 477	58. بينما رسول الله ﷺ بفناء بيته جالس.....

(ت)

59. تبدأ فتكبر تكبيرة تفتتح بها الصلاة..... 507
60. تردين عليه حديثه؟..... 649
61. تروح إلينا جنّي..... 680
62. تعوذ يا أبا ذر من شياطين الإنس والجن..... 704
63. تقطع الأجال من شعبان إلى شعبان..... 539
64. تقطع يد السارق..... 661
65. تكون النسمة طيراً يعلق بالشجر..... 698
66. توضأ ثم ضلّ..... 609
67. توضأ كما أمرك الله..... 678

(ج)

68. جاورت بحراء..... 745
69. جعل الله الأهلة موافيت للناس..... 673

(ح)

70. الحج أشهر معلومات..... 795

(خ)

71. خرج رجل من بني مقيم..... 559
72. خرجت من نكاح..... 480
73. خلق الله الثربة يوم السبت..... 761
74. خلق الله من وراء هذه الأرض بحراً..... 610

(د)

75. دعي الصلاة أيام أقراتك..... 390

(ذ)

76. ذبيحة السلم حلال..... 556

(ر)

77. رحمة الله عليك، إن كنت لما علمت لوصولاً للرحم..... 491
78. رغبت لكم عن غسالة الأيدي..... 627

(س)

79. سألت جبريل عليه السلام، عن هذه الآية: ﴿وَنُفِخ فِي الصُّورِ﴾..... 370
80. سألت جبريل: أيّ الأجلين قضى موسى؟..... 367
81. سألت خديجة رسول الله ﷺ عن ولدين لها..... 396

82. سبعة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة..... 405.
83. السبق ثلاثة..... 755.
84. السجل كاتب للنبي ﷺ..... 796-795.
85. سودت وجوه المؤمنين..... 789.
- (ص)
86. الصعيد الطيب ظهور المسلم..... 679.
87. صلاة السفر ركعتان..... 685.
88. الصلح جائز بين المسلمين..... 664.
- (ض)
89. ضرب الله مثلا صراطا مستقيما..... 628.
- (ظ)
90. الظل الممدود شجرة في الجنة..... 641.
- (ع)
91. علي وصيي..... 787.
92. العين حق..... 690.
- (ف)
93. فيينا أنا أمشي إذ سمعت صوتا من السماء..... 746.
94. الفجر فجران..... 553.
95. في الجنة درجة تدعى الوسيلة..... 736.
96. في السماء السابعة بيت يقال له المعمور..... 752.
- (ق)
97. قال الرب: وعزتي وجلالي، وارتفاعي فوق عرشي..... 410.
98. قتل الصبر لا يمر بذنوب إلا محاء..... 766.
99. قتلتي صيدا وأنا محرم..... 611.
100. قد اجزأت صلاتكم..... 700.
101. القلوب أربعة: قلب أجرد..... 646.
- (ك)
102. كان رسول الله ﷺ إذا أراق البول نكلمه فلا يكلمنا..... 734- 733.
103. كان رسول الله ﷺ وأصحابه يعفون..... 622.
104. كان رسول الله ﷺ يصبح يجئنا من جماع غير احتلام..... 660.
105. كان رسول الله ﷺ يقطع قراءته: بسم الله الرحمن الرحيم..... 678.
106. كان عبد الله يسمي: شوالا وذا القعدة وذا الحجة..... 794.

107. كان عبد الله إذا جاء من حاجة..... 304
108. كذبوا، الآن جاء القتال..... 742
109. كل بني آدم يأتي يوم القيامة وله ذنب..... 487
110. كل ميت يختم على عمله..... 585
111. كلا أيما الرماة لغو..... 548
112. الكمأة من المن..... 662
113. كنا مع رسول الله ﷺ في ليلة سوداء مظلمة..... 699
114. كيف أنعم وصاحب القرن..... 635

(ل)

115. لئن كنت صدقتني يا سلمان..... 602
116. لا إله إلا الله ويل للعرب من شر قد اقترب..... 759
117. لا تجلسوا على القبور..... 515، 511
118. لا ترتكبوا ما ارتكب اليهود..... 672، 637
119. لا تزول قدما عبد يوم القيامة..... 252
120. لا تقع في علي فإنه مني وأنا منه..... 255
121. لا تسألوا الآيات..... 653
122. لا تضرب الأمة إذا زنت..... 304
123. لا تمنعوا الماعون..... 409
124. لا حتى يدوق الآخر عسيلتها..... 376
125. لا يؤلف تحت الأرض..... 799
126. لا ينظر الله إلى رجل أتى..... 679
127. لأن يعتلى جوف أحدكم فيحًا..... 650
128. لرباط يوم في سبيل الله..... 734
129. لقد خبت وخسرت إن لم أكن أعدل..... 204
130. لما تجلى الله لموسى عليه السلام..... 478
131. اللهم أحسن عاقبتنا في الأمور كلها..... 625
132. اللهم إني أسألك العفو والعافية..... 677
133. اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا..... 674
134. اللهم تقبل شفاعة محمد الكبرى..... 638
135. اللهم وال من والاه..... 251
136. لو أن الجن والإنس..... 730
137. ليدخلن الجنة من أمتي سبعون ألفا..... 515، 379

138. ليس من يوم إلا تعرض على النبي ﷺ أمته 598.

(م)

139. ما أحد إلا ينقى الله بذنوبه 283.
140. ما أصبر من استغفر 346.
141. ما أطعمته إذ كان جائعاً 623.
142. ما ترك القاتل على المقتول من ذنب 756.
143. ما في القرآن آية: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ إلا أن علينا سيدها 246.
144. ما من أحد يسلم علي 680.
145. ما من عبد يكف بصره عن محاسن امرأة 782.
146. ما من مسلم ينظر إلى محاسن امرأة أول مرة 780.
147. ما منكم من أحد يتوضأ فيبلغ 663.
148. المتشبع بما لم يعط 565.
149. مر رجل من بني سليم بنفر 683.
150. مروا بالمعروف 366.
151. من أحب لقاء الله أحب الله 621.
152. من استجد ثوباً فلبسه 387.
153. من أكل مع مغفور له غفر له 767.
154. من صلى علي عند قبري سمعته 726.
155. من غشنا فليس منا 565.
156. من قتل مؤمناً متعمداً فقد كفر بالله ﷻ 751.
157. من قرأ ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ 542.
158. من كان اعتكف معي فليرجع 676.
159. من كنت مولاه فعلي مولاه 696.
160. من نسي الصلاة علي 558.
161. الموعودة في الجنة 544.

(ن)

162. نرى أشياء من كتاب الله 613.
163. النظرة الأولى خطأ والثانية عمد 781.
164. النظرة سهم من سهام إبليس مسمومة 782.
165. نعم حين يوضع الصراط 779.
166. نعت إلي نفسي يا ابن مسعود 743.

(هـ)

167. هذا قبر أبي رغال..... 385
168. هل قرأ أحد منكم معي آفأ؟..... 676
169. هم آخر من يفصل بينهم من العباد..... 555

(و)

170. والذي نفسي بيده، ليدخلن الجنة الفاجز في دينه..... 379
171. وإن رسول الله ﷺ قضى بالدين قبل الوصية..... 681
172. وعدني ربي أن يدخل الجنة..... 728
173. ولا خليفة من بعدي إلا أبو بكر..... 787

(ز)

174. يا أبا الحسن أفلا أعلمك كلمات..... 589
175. يا أبا ذر هل صليت؟..... 705
176. يا ابن عمر دينك دينك..... 225
177. يا أيها الناس إن هذه الأمة تُبْتلى في قبورها..... 656
178. يا رسول الله أقرأ القرآن في ثلاث؟..... 576
179. يا رسول الله من هؤلاء الذين أمر الله بمودتهم؟..... 600
180. يا مُقَلِّبَ القلوب بُتِ قلبي على دينك..... 614
181. يجعل هذا العلم من كل خلف عدوله..... 122، 119، 117
182. يكون قوم يعندون في الدعاء والطهور..... 633

فهرس الأعلام المتأجره

(أ)

1. أبان بن ثعلب..... 242
2. إبراهيم بن أبي عينة..... 742
3. إبراهيم بن سليمان الأفلس..... 742
4. إبراهيم بن عبد الرحمن العذري..... 121
5. إبراهيم بن محمد الحارث أبو إسحاق الفزاري..... 138
6. إبراهيم بن مهدي العيصي..... 442
7. أبو أسماء الرحيب الدمشقي..... 517
8. أبو بكر بن أبي مريم الغساني..... 632
9. أبو بكر بن نافع..... 230
10. أبو بكر محمد بن الفرع بن محمود الأزرق..... 242
11. أبو جعفر الرازي التميمي..... 458
12. أبو زرة بن عمرو بن جرير..... 556
13. أبو سعيد بن المعلی..... 471
14. أبو سعيد مولى عبد الله بن عامر بن كريز..... 471
15. أبلح بن عبد الله بن حجة..... 253
16. أحمد بن صالح المصري..... 652
17. أحمد بن يحيى بن زيد بن سيار الشيباني أبو العباس ثعلب..... 131
18. أهر بن مروان الرقاشي..... 649
19. إسحاق بن محمد الفروي..... 450
20. إسحاق بن نجيع الملطي أبو صالح..... 168
21. إسماعيل بن رافع بن عويمر الأنصاري..... 455
22. أشعث بن إسحاق القمي..... 551
23. أشعث بن سعيد البصري (أبو الربيع السمان)..... 701
24. أنس بن سيرين..... 226

(ب)

25. ياذام أبو صالح مولى أم هانئ..... 702

* اقتصر على ذكر الصفحة التي ترجمت فيها للعالم، دون أن أشير إلى جميع مواضع وروده في البحث .

26. بشار بن الحكم (أبو بدر)..... 730
27. بشر بن عمارة الخثعمي..... 731
28. بشير بن المهاجر الغنوي..... 307
- (ت)
29. تمام بن نجيع الأسدي..... 452
- (ث)
30. ثوبان مولى رسول الله ﷺ..... 517
31. ثور بن يزيد الحمصي..... 278
- (ج)
32. جابر بن صبح الراسبي..... 439
33. جرير بن عبد الحميد..... 556
34. جعفر بن أبي المغيرة الخزاعي القمي..... 551
35. جعفر بن سليمان الضبعي الجرشي..... 233
36. جهم بن صفوان أبو محرز الراسبي..... 216
- (ح)
37. الحارث بن عبد الرحمان القرشي العامري..... 554
38. الحارث بن عبد الله الأعور الهمداني..... 260
39. حبيب بن أبي حبيب..... 395
40. حرير بن عثمان الرحبي..... 389
41. الحسن بن أبي الربيع الجرجاني..... 642
42. الحسن بن الزبرقان الكوفي..... 554
43. الحسن بن ذكوان أبو سلمة البصري..... 293
44. الحسن بن سوار..... 629
45. الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني..... 237
46. الحسن بن موسى الأشيب..... 576
47. الحسين بن الحسن الأشقر..... 250
48. حسين بن قيس الرحبي..... 628
49. حفص بن حميد أبو عبيد القمي..... 354
50. الحكم بن ظهير الفزاري..... 256
51. حماد بن سلمة بن دينار البصري..... 554
52. حيرة بن شريع بن صفوان النجيب..... 543

(خ)

53. خالد بن مخلد..... 381
54. خالد بن يزيد الدمشقي..... 725

(د)

55. داود بن الحصين أبو سليمان الأموي..... 284
56. داود بن رشيد الهاشمي..... 171

(ز)

57. الربيع بن صبيح..... 321
58. روح بن جناح الأموي (أبو سعيد الدمشقي)..... 754

(ج)

59. زائدة بن قدامة الثقفي الكوفي..... 224
60. زاذان أبو عمر الكندي البزاز..... 113
61. زمعة بن صالح الجندي..... 642
62. زهرة بن معبد التيمي..... 543
63. زيد بن جبيرة (أبو جبيرة العدني)..... 751

(س)

64. سالم بن أبي حفصة العجلي..... 270
65. سريج بن يونس بن إبراهيم البغدادي أبو الثحارث..... 171
66. سعد الدين علي بن محمد بن عراق الكناشي..... 437
67. سعد بن طالب أبو غيلان الشيباني..... 379
68. سعيد بن أبي عروبة مهران..... 230
69. سعيد بن إياس الجريري..... 645، 633
70. سعيد بن فيروز أبو البخترى..... 647
71. سلام بن مسكين الثمري..... 230
72. سلمة بن وهرام البعاني..... 642
73. سليم بن أيوب بن سليم الفقيه..... 361
74. سليمان بن داود بن داود أبو أيوب البغدادي..... 139
75. سنيد بن داود المصيصي..... 555
76. سيف بن سليمان المكي..... 229

(ش)

77. شبل بن عباد..... 229
78. شداد بن أوس بن ثابت الأنصاري..... 490

79. شداد بن اوس بن ثابت الغزرجي..... 177
80. شريح بن عبيد بن شريح الحضرمي..... 517
- (ص)
81. صالح بن بشير بن وادع المري..... 492
82. الصلت بن بهرام..... 301
- (ض)
83. الضحاك بن مزاحم..... 226
- (ط)
84. طالب بن حبيب..... 691
- (ع)
85. عاصم بن ضمرة السلولي..... 261
86. عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب العدوي..... 701
87. عباد بن العوام بن عمر الكلبي..... 394
88. عباد بن راشد التميمي..... 657
89. عباد بن صهيب الكلبي أبو بكر..... 231
90. عباد بن منصور التاجي..... 287
91. عبادة بن نسي..... 490
92. عباس بن محمد بن حاتم..... 231
93. عبد الحميد بن بحر..... 736
94. عبد الحميد بن عبد الرحمن الجماني (أبو يحيى الجماني)..... 314
95. عبد الرحمن بن زيد بن أسلم العدوي..... 395
96. عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي..... 707
97. عبد الرحمن بن غزوان الخزاعي (قراد أبو نوح)..... 303
98. عبد الرحمن بن ملجم المرادي..... 236
99. عبد الرزاق بن همام بن نافع الصنعاني..... 230
100. عبد العزيز بن أبي رواد الأزدي..... 311
101. عبد الغفار بن القاسم..... 267
102. عبد الله بن الزبير بن عيسى الأزدي أبو بكر المكي..... 223
103. عبد الله بن صالح الجهني (أبو صالح المصري)..... 707
104. عبد الله بن عثمان بن خثيم..... 653
105. عبد الله بن يزيد المكي أبو عبد الرحمن المقرئ..... 543
106. عبد الله بن يسار أبي نجيع..... 229

107. عبد الملك بن عمرو القيسي..... 642.
108. عبد الوارث بن سعيد العنبري..... 229.
109. عبيد الله بن موسى العيسى..... 247.
110. عبيد بن الخشخاش..... 707.
111. عثمان بن سعيد الكوفي..... 733.
112. عثمان بن محمد بن المغيرة..... 539.
113. عدي بن ثابت بن أبان..... 239.
114. عطية بن الحارث أبو روق..... 733.
115. علقمة بن مرثد..... 230.
116. علي بن الحسن بن شقيق..... 231.
117. علي بن بذيمة..... 245.
118. علي بن حرب..... 223.
119. علي بن خالد اللؤلؤي المدني..... 509.
120. علي بن علي بن نجاد الرفاعي الشكري..... 291.
121. عمارة بن الققاع بن شبرمة..... 556.
122. عمر بن إبراهيم العبدي..... 461.
123. عمر بن إبراهيم بن سليمان البغدادي أبو الأذان..... 138.
124. عمر بن أبي الحرم بن عبد الرحمن بن يونس..... 126.
125. عمر بن صبح (أبو نعيم الخراساني)..... 735.
126. عمر بن عبيد الطنافسي..... 562.
127. عمر بن محمد العمري..... 370.
128. عمران بن حطان بن ظبيان..... 229.
129. عمران بن داود العمي..... 332.
130. عمرو بن ثابت..... 256.
131. عمرو بن عبد الله الهمداني..... 223.
132. عمرو بن عطية العوفي..... 394.
133. عمرو بن مرة بن عبد الله بن طارق الجملي..... 302.
134. صوف بن أبي جميلة الأعرابي..... 256.
135. عيسى بن صبيح أبو موسى..... 122.

(ف)

136. الفضل بن عيسى بن أبان الرقاشي..... 298.

(ق)

137. القاسم بن الفضل بن معدان الحداني..... 353
138. قرة بن خالد السدوسي..... 545

(ك)

139. كثير بن عبد الرحمن بن الأسود أبو صخر..... 324
140. كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف..... 168

(م)

141. محمد بن إبراهيم بن أبي عدي..... 622
142. محمد بن أحمد بن محمد الحافظ أبو الفضل الجارودي الهروي..... 129
143. محمد بن السائب الكلبي..... 702
144. محمد بن السري بن مهران..... 394
145. محمد بن الفضل السدوسي..... 644
146. محمد بن أيوب (أبو عبد الملك)..... 705
147. محمد بن خازم أبو معاوية الضرير..... 309
148. محمد بن داود بن محمد الداودي..... 125
149. محمد بن دينار الأزدي أبو بكر بن أبي الفرات..... 296
150. محمد بن سالم الهمداني..... 702
151. محمد بن سليم (أبو هلال الراسبي)..... 728
152. محمد بن طاهر بن علي..... 242
153. محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى..... 228
154. محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة..... 554
155. محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان العامري..... 554
156. محمد بن عبد الله بن نعيم الهمداني..... 137
157. محمد بن عبيد الله العرزمي..... 702
158. محمد بن علي بن الطيب البصري (أبو الحسين)..... 227
159. محمد بن عمر بن رشيد الفهري السبتي (أبو عبد الله)..... 482
160. محمد بن مروان السدي..... 726
161. محمد بن مسلم بن تدرس..... 653
162. محمد بن مهاجر الأنصاري..... 742
163. محمد بن يحيى بن حبان..... 575
164. مسعدة بن اليسع..... 394
165. مسعر بن كدام بن ظهير..... 230

122.....	166. مسكين بن بكير الحراني أبو عبد الرحمن الحذاء.....
545.....	167. مسلم بن إبراهيم الأزدي الفراهيدي.....
395.....	168. مسلم بن خالد الزنجي.....
174.....	169. مسلمة بن علي الخضني (أبو سعيد الدمشقي).....
586.....	170. مشرح بن هاعان المعافري.....
121.....	171. معان بن رفاعة السلامي.....
440.....	172. المهلب بن أبي حبيبة البصري.....
612.....	173. ميمون بن مهران الجزري (أبو أيوب).....
744.....	174. مينا بن أبي مينا الخوار.....
(ن)	
235.....	175. النضر بن عبد الجبار (أبو الأسود المرادي).....
443.....	176. نوح بن قيس بن رياح الأزدي.....
(هـ)	
230.....	177. هشام الدستواني.....
224.....	178. هشام بن حسان.....
(و)	
742.....	179. الوليد بن عبد الرحمن القرشي.....
592.....	180. الوليد بن مسلم القرشي.....
643.....	181. وهب بن الأجدع الهمداني.....
(ي)	
136.....	182. يحيى بن أبي كثير الطائي.....
247.....	183. يحيى بن يمان العجلي.....
272.....	184. يزيد بن أبي زياد القرشي.....
353.....	185. يوسف بن سعد الجمحي.....
395.....	186. يوسف بن عطية بن ثابت.....

قائمة المصادر والمراجع

• القرآن الكريم برواية حفص عن عاصم

(١)

1. أئمة الجرح والتعديل بين التوثيق والتجهيل، عذاب محمود الحمش، دار راسم - جدة - .
2. الإبانة عن أصول الديانة، علي بن إسماعيل بن أبي بشر الأشعري أبو الحسن، تحقيق: د. فوقيه حسين محمود، دار الأنصار - القاهرة -
3. إبراز المعاني من حزر الأمان في القراءات السبع، عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم (أبو شامة) تحقيق: إبراهيم عطوة عوض، شركة مكتبة مصطفى البابي الحلبي - مصر -
4. ابن كثير الدمشقي الحافظ المفسر المؤرخ الفقيه، د: محمد الزحيلي، دار القلم - دمشق - الطبعة الأولى (1415هـ/1995م) .
5. ابن كثير ومنهجه في التفسير، إسماعيل سالم عبد العال، مكتبة الملك فيصل الإسلامية، القاهرة الطبعة الأولى (1984م) .
6. إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البوصيري، تحقيق: دار المشكاة للبحث العلمي بإشراف أبي تميم ياسر بن إبراهيم، دار الوطن الرياض، الطبعة الأولى (1420هـ/1999م) .
7. الاتصال والانقطاع، إبراهيم بن عبد الله اللاحم، مكتبة الرشد ناشرون - الرياض - الطبعة: الأولى (1426هـ/2005م)
8. الإتيان في علوم القرآن، عبد الرحمن بن أبي بكر السبوطي، تحقيق: سعيد المنذوب، دار الفكر - بيروت - الطبعة: الأولى (1416هـ 1996م) .
9. أحاديث القصاص، أحمد عبد الحليم بن تيمية الحراني أبو العباس، تحقيق: محمد الصباغ، المكتب الإسلامي - بيروت - الطبعة: الأولى (1392 هـ 1972م) .
10. الأحاديث المختارة: أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد بن أحمد الحنبلي المقدسي، تحقيق: عبد الملك بن عبد الله بن دهب، مكتبة النهضة الحديثة - مكة المكرمة - الطبعة: الأولى (1410هـ) .
11. الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان، علي بن بلبان بن عبد الله، علاء الدين الفارسي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة الثانية، (1414هـ/1993م) .
12. الإحكام في أصول الأحكام، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري دار الحديث - القاهرة - 1404، الطبعة: الأولى .
13. الإحكام في أصول الأحكام، علي بن محمد الأمدي أبو الحسن، تحقيق: د. سيد الجميلي، دار الكتاب العربي - بيروت - الطبعة: الأولى (1404هـ) .

14. أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه، محمد بن إسحاق بن العباس الفاكهي أبو عبد الله، تحقيق: د. عبد الملك عبد الله دهيش، دار خضر - بيروت - الطبعة: الثانية (1414هـ).
15. اختلاف الحديث، محمد بن إدريس الشافعي، تحقيق: عامر أحمد حيدر، مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت - الطبعة: الأولى (1405هـ/1985م).
16. الأدب المقرود، محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار البشائر الإسلامية - بيروت - الطبعة: الثالثة (1409م - 1989م).
17. الأذكار المنتخبة من كلام سيد الأبرار، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، دار الكتب العربي - بيروت - (1404م - 1984م).
18. إرشاد الفحول إلى تحقيق علم الأصول، محمد بن علي الشوكاني، تحقيق: محمد سعيد البديري أبو مصعب، دار الفكر - بيروت - الطبعة: الأولى (1412هـ - 1992م).
19. إرشاد الفقيه إلى أدلة التبيين، إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي، تحقيق: بهجة يوسف حمد أبو الطيب، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى (1416هـ/1996م).
20. الإرشاد في معرفة علماء الحديث، الخليل بن عبد الله بن أحمد الخليلي القزويني أبو يعلى، تحقيق: د. محمد سعيد عمر إدريس، مكتبة الرشد - الرياض - الطبعة: الأولى (1409هـ).
21. الإرشادات في تقوية الأحاديث بالشواهد والمتابعات، أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمد، مكتبة ابن تيمية - القاهرة.
22. إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي - بيروت - الطبعة: الثانية (1405هـ/1985م).
23. أسباب اختلاف المحدثين، د:خلدون الأحمد، الدار السعودية - جدة - الطبعة: الأولى (1405هـ/1985م).
24. الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري القرطبي تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة: الأولى (2000م).
25. الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير، محمد أبو شهبه، مكتبة السنة - القاهرة - الطبعة: الرابعة (1408هـ).
26. الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة المعروف بالموضوعات الكبرى، نور الدين علي بن محمد بن سلطان المشهور بالملا علي القاري، تحقيق: محمد الصباغ، دار الأمانة / مؤسسة الرسالة - بيروت - طبعة سنة (1391 هـ - 1971م).
27. أسماء المدلسين، جلال الدين السيوطي، تحقيق: محمود محمد محمود حسن نصار، دار الجيل - بيروت - الطبعة: الأولى.
28. الأسماء والصفات، البيهقي أحمد بن الحسين أبو بكر، تحقيق: عبد الله بن محمد الحاشدي، مكتبة السوادي - جدة - الطبعة: الأولى.

29. أسنى المطالب في أحاديث مختلفة المراتب، الإمام محمد بن درويش بن محمد الحوت البيروني الشافعي. تحقيق: مصطفى عبد القادر عطاء، دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة: الأولى (1418هـ - 1997م).
30. الإصابة في تمييز الصحابة، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الأولى (1328هـ).
31. أصول الجرح والتعديل وعلم الرجال، نور الدين عترة، دار اليمامة - دمشق - الطبعة الثانية معدلة وموسعة، (1427هـ/2007م).
32. الاعتصام، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي، المكتبة التجارية الكبرى - مصر.
33. اعتقادات فرق المسلمين والمشركين، محمد بن عمر بن الحسين الرازي أبو عبد الله، تحقيق: علي سامي النشار، دار الكتب العلمية - بيروت.
34. إعلام الموقعين عن رب العالمين، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله الشهير بآب قيم الجوزية، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، دار الجيل - بيروت - طبعة سنة (1973م).
35. الاغتباط لمعرفة من رمي بالاختلاط، إبراهيم بن محمد بن خليل الطرابلسي، تحقيق: علي حسن علي عبد الحميد، دار النشر: الوكالة العربية - الزرقاء - الأردن.
36. ألفية السيوطي - تعليقات أحمد شاكر، دار المعرفة - بيروت.
37. الأمالي المطلقة: ابن حجر، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، المكتب الإسلامي - بيروت الطبعة الأولى، (1416 هـ / 1995م).
38. الإمام ابن كثير سيرته - مؤلفاته - ومنهجه في كتابة التاريخ، د: مسعود الرحمن خان الندوي، دار ابن كثير - دمشق - الطبعة الأولى (1420هـ/1999م).
39. الإمام ابن كثير وأثره في علم الحديث رواية ودراية - مع دراسة منهجية تطبيقية على تفسير القرآن العظيم، د: عدنان بن محمد بن عبد الله آل شلش، دار الفاضل - الأردن - الطبعة: الأولى (1425هـ/2005م).
40. الإمتاع بالأربعين المتباعدة السماع وبله أسئلة من خط الشيخ العسقلاني، ابن حجر، تحقيق: أبو عبد الله محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي، دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة: الأولى (1418هـ - 1997م).
41. إنباء الغمر بأبناء العمر في التاريخ، ابن حجر، تحقيق: د. محمد عبد المعيد خان، دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة: الثانية (1406 هـ / 1986م).
42. الأنوار الكاشفة لما في كتاب أضواء على السنة من الزلل والتفصيل والمجازفة، عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، المطبعة السلفية ومكتبتها - القاهرة - (1378هـ).

(ب)

43. الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث لابن كثير، أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت الطبعة: الأولى (1403هـ/1983م).
44. بحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم، أبو المحاسن يوسف بن الحسن بن عبد الهادي المعروف بابن المبرد، تحقيق الدكتور: روحية عبد الرحمن السويدي، دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة: الأولى (1413هـ/1992م).
45. البحر الرائق شرح كنز الدقائق، زين الدين ابن نجيم الحنفي، دار المعرفة - بيروت - الطبعة: الثانية .
46. البحر الزخار، المشهور بـ"مسند البزار"، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار، تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله، مؤسسة علوم القرآن، مكتبة العلوم والحكم - بيروت، الطبعة: الأولى (1409هـ).
47. البداية والنهاية للإمام الحافظ أبي الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي، تحقيق: علي شيري، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى (1408هـ/1988م).
48. البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، سراج الدين أبي حفص عمر بن علي بن أحمد الأنصاري الشافعي المعروف بابن الملقن، تحقيق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، دار الهجرة للنشر والتوزيع - الرياض - الطبعة: الأولى (1425هـ-2004م).
49. البرهان في أصول الفقه، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني أبو المعالي، تحقيق: د. عبد العظيم محمود الديب، دار الوفاء - المنصورة - مصر - الطبعة: الرابعة (1418هـ).
50. البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة، محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، تحقيق: محمد المصري، جمعية إحياء التراث الإسلامي - الكويت - الطبعة: الأولى (1407هـ).
51. بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، ابن القطان الفاسي أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الملك تحقيق: د. الحسين آيت سعيد، دار طيبة - الرياض - الطبعة: الأولى (1418هـ/1997م).
52. بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية، ابن تيمية، تحقيق بن عبد الرحمن بن قاسم مطبعة الحكومة - مكة المكرمة - الطبعة الأولى (1392هـ).

(ت)

53. تاج العروس من جواهر القاموس، محمد مرتضى الحسيني الواسطي الزبيدي، دار مكتبة الحياة - بيروت .
54. تاريخ ابن معين - رواية الدوري - يحيى بن معين أبو زكريا، تحقيق : د. أحمد محمد نور سيف الناشر: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي - مكة المكرمة - الطبعة الأولى، (1399هـ/1979م).
55. تاريخ ابن معين (رواية عثمان الدارمي)، يحيى بن معين، تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف، دار المأمون للتراث - دمشق - 1400 -

56. تاريخ أسماء الثقات، عمر بن أحمد أبو حفص الواعظ، تحقيق: صبحي السامرائي، الدار السلفية - الكويت - الطبعة: الأولى (1404هـ/1984م).
57. تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، تحقيق: د. عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي - بيروت - الطبعة: الأولى (1407هـ/1987م).
58. التاريخ الكبير، للإمام البخاري، تحقيق: السيد هاشم الندوي، دار الفكر.
59. تاريخ النور السافر عن أخبار القرن العاشر، عبد القادر بن شيخ بن عبد الله العبدروسي، دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة: الأولى (1405هـ).
60. تاريخ بغداد، أحمد بن علي بن ثابت أبو بكر الخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية، - بيروت.
61. تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلها من الأماثل، أبو القاسم علي بن الحسن ابن هبة الله بن عبد الله الشافعي - المعروف بابن عساكر - تحقيق محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمري، دار الفكر طبعة (1995).
62. التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكة طاهر بن محمد الإسفراييني، تحقيق: كمال يوسف الحوت، عالم الكتب - بيروت - الطبعة الأولى: (1983م).
63. تحرير علوم الحديث، د. عبد الله بن يوسف الجديع، مؤسسة الريان - بيروت - الطبعة الثالثة (1428هـ/2007م).
64. تحريم آلات الطرب، الألباني، مكتبة الدليل، الطبعة: الأولى (1416هـ).
65. تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي، محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري دار الكتب العلمية - بيروت - .
66. تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، جمال الدين أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزني، تحقيق: عبد الصمد شرف الدين، المكتب الإسلامي، والدار القيتة، الطبعة الثانية: (1403هـ/1983م).
67. تحفة الطالب بمعرفة أحاديث مختصر ابن الحاجب، ابن كثير، تحقيق عبد الغني بن حميد الكبسي دار حراء مكة الطبعة الأولى (1406هـ).
68. التحقيق في أحاديث الخلاف، جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، تحقيق: مسعد عبد الحميد محمد السعدني، دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة: الأولى (1415هـ).
69. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، مكتبة الرياض الحديثة - الرياض .
70. النذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر شمس الدين القرطبي تحقيق: د. الصادق بن محمد بن إبراهيم، دار المنهاج - الرياض - الطبعة: الأولى (1425هـ).
71. الترغيب والترهيب من الحديث الشريف، عبد العظيم بن عبد القوي المنفري، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة: الأولى (1417هـ).

72. تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة، ابن حجر، تحقيق: د. إكرام الله إمداد الحق، دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة: الأولى.
73. التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح، سليمان بن خلف الباجي أبو الوليد تحقيق: د. أبو لبابة حسين، دار اللواء للنشر والتوزيع - الرياض - الطبعة: الأولى (1406هـ/1986م).
74. تفسير ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، تحقيق: أسعد محمد الطيب، المكتبة العصرية - صيدا لبنان.
75. تفسير الطبري، محمد بن جرير أبو جعفر الطبري، تحقيق أحمد شاكر ومحمود شاكر، مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى: (1420 هـ / 2000 م).
76. تفسير القرآن العظيم، الحافظ ابن كثير، خرّج أحاديثه: محمود بن الجميل، وليد بن محمد بن سلامة خالد بن محمد بن عثمان، ومتضمنة تحقيقات العلامة: محمد ناصر الدين الألباني، مطابع دار البيان الحديثة، نشر مكتبة الصفا - القاهرة - الطبعة: الأولى (1423هـ/2002م).
77. تفسير القرآن، أبو المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار السمعاني تحقيق: ياسر بن إبراهيم، و غنيم بن عباس بن غنيم، دار الوطن - الرياض - السعودية - 1418هـ - 1997م الطبعة: الأولى
78. التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب، فخر الدين محمد بن عمر التميمي الرازي الشافعي، دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة: الأولى (1421هـ/2000م).
79. تفسير عبد الرزاق الصنعاني المسمى "تفسير القرآن"، أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني، تحقيق: د. مصطفى مسلم محمد، مكتبة الرشد - الرياض - 1410، الطبعة: الأولى.
80. تقريب التهذيب، ابن حجر، تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد - سوريا - (1406هـ/1986م).
81. تقريب التهذيب، ابن حجر، مؤسسة الرسالة ناشرون - بيروت - طبعة (1426هـ/2005م).
82. التقريرات السنية شرح المنظومة البيقونية في مصطلح الحديث، حسن محمد المشاط، تحقيق: فواز أحمد زمرلي، دار الكتاب العربي - بيروت - الطبعة: الرابعة (1417هـ/1996م).
83. التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي، تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان، دار الفكر - بيروت - طبعة (1401هـ/1981م).
84. التكميل في الجرح والتعديل ومعرفة الثقات والضعفاء والمجاهيل (مخطوط) للمحافظ ابن كثير، نسخة دار الكتب المصرية برقم: (8135) فلم.
85. تلخيص الحبير في أحاديث الراغب الكبير، ابن حجر، تحقيق: السيد عبدالله هاشم اليماني المدني - المدينة المنورة - طبعة سنة (1384 هـ / 1964 م).
86. تلخيص كتاب الموضوعات لابن الجوزي، الذهبي، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم بن محمد مكتبة الرشد - الرياض - الطبعة: الأولى (1419 هـ / 1998 م).
87. تمام المنة في التعليق على فقه السنة، محمد ناصر الدين الألباني، المكتبة الإسلامية، دار الراجعية للنشر، الطبعة الثالثة (1409).

88. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، أبو عمر بن عبد البر، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب - (1387هـ).
89. التمييز، مسلم بن الحجاج القشيري، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، مكتبة الكوثر، السعودية الطبعة: الثالثة (1410هـ).
90. تنبيه الهاجد إلى ما وقع من النظر في كتب الأماجد، أبو إسحاق الحويني، دار الحجة - القاهرة - الطبعة: الثانية (1423هـ/2002م).
91. تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشيعية الموضوعة، علي بن محمد بن علي بن عراق الكنتاني أبو الحسن، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، عبد الله محمد الصديق الغماري، دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة: الأولى (1399هـ).
92. تنقيح تحقيق أحاديث التعليق، شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي المحنيلي، تحقيق: أيمن صالح شعبان، دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة: الأولى (1998م).
93. تنقيح كتاب التحقيق في أحاديث التعليق للذهبي، تحقيق مصطفى أبو الغيط عبد الحي عجيب دار الوطن، الرياض -، طبعة سنة (1421هـ / 2000م).
94. التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل، عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني (ت: 1386هـ)، تخريجات وتعليقات، محمد ناصر الدين الألباني، زهير الشاويش، عبد الرزاق حمزة، المكتب الإسلامي الطبعة: الثانية (1406هـ/1986م).
95. تهذيب الأسماء واللغات، النووي، تحقيق: عبدة علي كوشكك، دار الفحاء - دمشق - / دار المنهل ناشرون - دمشق الطبعة: الأولى (1427هـ/2006م).
96. تهذيب التهذيب، ابن حجر، دار الفكر - بيروت - الطبعة: الأولى (1404هـ/1984م).
97. تهذيب التهذيب، ابن حجر، مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة الأولى (1421هـ/2001م).
98. تهذيب الكمال، أبو الحجاج المزي، تحقيق: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة: الأولى (1400هـ/1980م).
99. تهذيب اللغة، أبو منصور محمد بن أحمد الأزهرى، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي - بيروت - الطبعة الأولى (2001م).
100. توجيه النظر في أصول الأثر، طاهر الجزائري الدمشقي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية - حلب - الطبعة الأولى (1416هـ / 1995م).
101. التوضيح الأبهري لتذكرة ابن العلقم في علم الأثر، محمد بن عبد الرحمن السخاوي، تحقيق: عبد الله بن محمد عبد الرحيم البخاري، مكتبة أصول السلف - السعودية - الطبعة: الأولى (1418هـ).
102. التوقيف على مهمات التعاريف، محمد عبد الرؤوف المناوي، تحقيق: د. محمد رضوان الداية، دار الفكر المعاصر - بيروت -، دار الفكر - دمشق -.
103. تيسير مصطلح الحديث، د: محمود الطحان مكتبة المعارف الرياض، الطبعة: الثامنة (1407هـ/1987م).

(ث)

104. الثقات، محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، تحقيق: شرف الدين أحمد، دار الفكر، الطبعة الأولى (1395هـ/1975م).
105. الثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب، الألباني، غراس للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى.
106. ثمرات النظر في علم الآثار: محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني، تحقيق: رائد بن صبري بن أبي علقمة، دار العاصمة للنشر والتوزيع - الرياض - الطبعة الأولى (1417هـ/1996م).

(ج)

107. جامع البيان عن تأويل آي القرآن، أبو جعفر الطبري، دار الفكر - بيروت - (1405هـ).
108. جامع التحصيل في أحكام المراسيل، أبو سعيد بن خليل بن كيكليدي أبو سعيد العلائي، تحقيق: حمدي عبدالمجيد السلفي، عالم الكتب - بيروت - الطبعة الثانية (1407هـ/1986م).
109. الجامع الصحيح المسمى صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، دار الجيل بيروت - دار الأفاق الجديدة - بيروت - (بدون سنة الطبع).
110. الجامع الصحيح سنن الترمذي، محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي - بيروت - الأحاديث مذيلة بأحكام الألباني عليها.
111. الجامع الصحيح محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، اليمامة - بيروت -، الطبعة الثالثة، (1407هـ/1987م).
112. جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم، أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وإبراهيم باجس مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة السابعة (1417هـ - 1997م).
113. جامع المسانيد والسنن الهادي لأقوم سنن، ابن كثير، تحقيق: د. عبد المعطي أمين قلجي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى (1415هـ/1994م).
114. الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، تحقيق: هشام سمير البخاري، دار عالم الكتب - الرياض -، طبعة سنة (1423هـ/2003م).
115. الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، الخطيب البغدادي، تحقيق: د. محمود الطحان، مكتبة المعارف - الرياض - طبعة سنة (1403هـ).

(ح)

116. حاشية ابن القيم على سنن أبي داود، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعي الدمشقي (ابن القيم)، دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الثانية (1415هـ/1995م).
117. الحديث المعطول قواعد وضوابط، د: حمزة عبدالله الماليري، دار الهدى عين مليلة الجزائر.
118. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، الأصبهاني، دار الكتاب العربي - بيروت - الطبعة الرابعة (1405هـ).

119. حياة ابن كثير وكتابه تفسير القرآن العظيم، د: محمد بن عبد الله بن صالح الفالح، مكتبة دار البيان الطبعة الأولى (1425هـ/2003م) .

(ح)

120. خطط الشام محمد كرد علي، الطبعة الثانية، سنة (1389هـ)، دار العلم للملايين - بيروت .

121. الخصائص الكبرى، الإمام السيوطي، دار الكتب العلمية - بيروت - 1405هـ - 1985م

(د)

122. المدارس في تاريخ المدارس، النعمي (عبد القادر بن محمد)، تحقيق جعفر الحسيني مكتبة الثقافة الدينية - مصر - طبعة سنة: 1988م .

123. الدراية في تخريج أحاديث الهداية، ابن حجر، تحقيق: السيد عبد الله هاشم اليماني المدني، دار المعرفة - بيروت .

124. الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، ابن حجر، تحقيق: محمد عبد المعيد ضان، دار النشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية - صليبا/إب/الهند - الطبعة: الثانية (1392هـ/1972م) .

125. الدعاء، سليمان بن أحمد بن أيوب، أبو القاسم الطبراني، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطاء، دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى (1413هـ) .

126. دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، الإمام البيهقي، تحقيق: د. عبد المعطي قلنجي، دار الكتب العلمية - بيروت - دار الريان للتراث - القاهرة - الطبعة الأولى (1408هـ/1988م) .

(ذ)

127. ذخيرة الحفاظ، محمد بن طاهر المقدسي، تحقيق: د. عبد الرحمن الفيرواني، دار السلف - الرياض - الطبعة: الأولى (1416هـ/1996م) .

128. ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق، الذهبي، تحقيق: محمد شكور بن محمود الحاجي أمير الميادين، مكتبة المنار - الزرقاء الأردن الطبعة الأولى (1406هـ/1986م)

129. ذكر من اختلف العلماء ونقاد الحديث فيه، عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد بن محمد بن أيوب البغدادي الشهير بابن شاهين، تحقيق: حماد بن محمد الأنصاري، مكتبة أضواء السلف - الرياض - الطبعة: الأولى (1419هـ/1999م).

130. ذيل تذكرة الحفاظ، محمد بن علي بن الحسن الحسيني الدمشقي الشافعي (أبو المحاسن)، دار الكتب العلمية - بيروت -

(ر)

131. الرد الوافر، محمد بن أبي بكر بن ناصر الدين الدمشقي، تحقيق: زهير الشاوش، المكتب الإسلامي - بيروت - الطبعة: الأولى (1393هـ).

132. الرسالة، الشافعي، تحقيق أحمد شاكر، القاهرة، طبعة (1358هـ/1939م) .

133. الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، أبو الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي الهندي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب - الطبعة: الثالثة (1407هـ) .

134. روضة الطالبين وعمدة المفتين، النووي، المكتب الإسلامي - بيروت - الطبعة: الثانية (1405هـ).

(ن)

135. زاد المعاد في هدي خير العباد، ابن قيم الجوزية، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عبد القادر الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة - مكتبة المنار الإسلامية - بيروت - الكويت - الطبعة: الرابعة عشر (1407هـ / 1986م).

136. الزاهر في معاني كلمات الناس، أبو بكر محمد بن القاسم الأنباري، تحقيق: د. حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة: الأولى (1412هـ - 1992م).

137. الزهد، عبد الله بن المبارك بن واضح المرزوي أبو عبد الله، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية - بيروت - .

(س)

138. سؤالات أبي عبيد الاجري أبا داود السجستاني، سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني، تحقيق: محمد علي قاسم العمري، دار النشر: الجامعة الإسلامية - المدينة المنورة - الطبعة: الأولى (1399هـ / 1979م).

139. سؤالات البرقاني للدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني، تحقيق: د. عبد الرحيم محمد أحمد القشقرى الناشر: كتب خانة جميلي باكستان الطبعة الأولى (1404هـ).

140. سؤالات حمزة بن يوسف السهمي، الدارقطني، تحقيق: موفق بن عبدالله بن عبد القادر، مكتبة المعارف - الرياض - الطبعة: الأولى (1404هـ / 1984م).

141. سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلي بن الحسين، علي بن عبد الله بن جعفر المديني أبو الحسن، تحقيق: موفق بن عبد الله عبد القادر، دار مكتبة المعارف - الرياض - الطبعة: الأولى (1404هـ).

142. سبل السلام شرح بلوغ المرام من أدلة الأحكام، الصنعاني الأمير، تحقيق: محمد عبد العزيز الخولي، دار إحياء التراث العربي - بيروت - الطبعة: الرابعة (1379هـ).

143. سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، الألباني، مكتبة المعارف - الرياض - طبعة (1415هـ / 1995م).

144. سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيء في الأمة، الألباني، مكتبة المعارف - الرياض - الطبعة: الأولى (1412هـ / 1992م).

145. السنة، عمرو بن أبي عاصم الضحاك الشيباني، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي - بيروت - الطبعة: الأولى (1400هـ).

146. سنن ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار الكتاب المصري - دار الكتاب اللبناني - .

147. سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، دار الكتاب العربي - بيروت - .

148. السنن الأبين والمورد الأمعن في المحاكمة بين الإمامين في السند المعنعن، محمد بن عمر بن محمد بن عمر رشيد الفهري أبو عبد الله، تحقيق: صلاح بن سالم المصراطي، مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة المنورة - الطبعة: الأولى (1417هـ).
149. سنن البيهقي الكبرى، البيهقي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز - مكة المكرمة - (1414هـ/1994م).
150. سنن الدارقطني، علي بن عمر أبو الحسن الدارقطني البغدادي، تحقيق: السيد عبد الله هاشم يماني المدني، دار المعرفة - بيروت - (1386هـ/1966م).
151. سنن الدارمي، الدارمي، تحقيق: فواز أحمد زمرلي، خالد السبع العلمي، دار الكتاب العربي - بيروت - الطبعة: الأولى (1407هـ).
152. السنن الكبرى للبيهقي وبذيله الجوهر النقي لابن التركماني، الناشر: مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة في الهند ببلدة حيدر آباد، الطبعة: الأولى (1344هـ).
153. السنن الكبرى للنسائي، تحقيق: د. عبد الغفار سليمان البنداري، سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى: (1411هـ/1991م).
154. السنن الكبرى، أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، تحقيق: د. عبد الغفار سليمان البنداري، سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة: الأولى (1411هـ/1991م).
155. سنن النسائي المسمى "المجتبى من السنن"، أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب -، الطبعة الثانية (1406هـ/1986م).
156. سنن النسائي، تحقيق: د. عبد الغفار سليمان البنداري، سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى (1411هـ/1991م).
157. سير أعلام النبلاء، الذهبي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة: التاسعة (1413هـ).
158. السيرة الحلبية في سيرة الأمين المأمون، علي بن برهان الدين الحلبي، دار المعرفة - بيروت - طبعة (1400هـ).

(ش)

159. شذرات الذهب في أخبار من ذهب، عبد الحي بن أحمد بن محمد العسكري الحنبلي، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، محمود الأرناؤوط، دار ابن كثير - دمشق - الطبعة: الأولى (1406هـ).
160. شرح السنة، البغوي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط - محمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي - دمشق / بيروت - الطبعة: الثانية (1403هـ/1983م).
161. شرح الطحاوية في العقيدة السلفية، صدر الدين علي بن علي بن محمد بن أبي العز الحنفي، تحقيق: أحمد محمد شاكر، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد - المملكة العربية السعودية - طبعة سنة (1418هـ).

162. شرح العقيدة الواسطية، ابن تيمية، محمد خليل هراس، الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد - السعودية - الطبعة الأولى.
163. شرح ألفية العراقي المسماة بالتيصرة والتذكرة، الحافظ زين الدين العراقي (ت806هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت .
164. شرح تنقيح الفصول القرافي، دراسة وتحقيق ناصر بن علي بن ناصر الغامدي (رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في الدراسات الإسلامية (1421 هـ / 2000 م) .
165. شرح شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر، ملا علي الفاري، محمد نزار تميم، وهشم نزار تميم دار الأرقم، بيروت .
166. شرح صحيح البخاري، أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك بن بطلال البكري القرطبي، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد - الرياض - الطبعة: الثانية (1423هـ/2003م).
167. شرح علل ابن أبي حاتم، محمد بن أحمد عبد الهادي، تحقيق: مصطفى أبو الغيط - إبراهيم فهمي، الفاروق الحديثة - القاهرة - الطبعة: الأولى (1422هـ/2002م) .
168. شرح علل الترمذي، ابن رجب، تحقيق د. نور الدين عتر، دار الملاح .
169. شرح مشكل الآثار، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة: الأولى (1408هـ/1987م).
170. شرح معاني الآثار، أبو جعفر الطحاوي، تحقيق: محمد زهري النجار، دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة: الأولى (1399هـ) .
171. الشرح والتعليل لألفاظ الجرح والتعديل، يوسف محمد صديق، مكتبة ابن تيمية - الكويت - الطبعة الأولى (1410هـ/1990م).
172. شرف أصحاب الحديث، الخطيب البغدادي، دار البصيرة - الإسكندرية - طبعة سنة (1425هـ/2004م).
173. الشريعة، أبو بكر محمد بن الحسين الآجري، تحقيق: د. عبد الله بن عمر بن سليمان الدميحي، دار الوطن - الرياض - الطبعة: الثانية (1420هـ / 1999م) .
174. شعب الإيمان، البيهقي، تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى (1410هـ) .
175. الشفا بتعريف حقوق المصطفى، أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي (544 هـ) مذيلا بالحاشية المسماة منزلة الخفاء عن ألفاظ الشفاء، للعلامة أحمد بن محمد بن محمد الشنمى (873هـ) دار الفكر - بيروت ، طبعة (1409 هـ - 1988 م) .
- (ص)
176. الصارم المنكي في الرد على السبكي، شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي (ت744هـ)، تحقيق: عقيل بن محمد بن زيد المقطري البهماني، مؤسسة الريان - بيروت - الطبعة الأولى (1424هـ / 2003م) .

177. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، إسماعيل بن حماد الجوهري، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار دار العلم للملايين بيروت الطبعة الرابعة .
178. صحيح ابن خزيمة، محمد بن إسحاق بن خزيمة أبو بكر السلمي النيسابوري، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي - بيروت (1390هـ/ 1970م) .
179. صحيح أبي داود، الألباني، مؤسسة غراس للنشر والتوزيع الكويت، الطبعة الأولى (1423هـ/ 2002م) .
180. صحيح الترغيب والترهيب، الألباني، مكتبة المعارف - الرياض - الطبعة: الخامسة .
181. صحيح الجامع الصغير وزيادته، الألباني، المكتب الإسلامي - بيروت ، الطبعة: الثالثة (1408هـ/ 1988م) .
182. صحيح سنن ابن ماجه، الألباني، مكتبة المعارف - الرياض - الطبعة: الأولى (1417هـ/ 1997م) .
183. صحيح سنن أبي داود، الألباني، مؤسسة غراس للنشر والتوزيع الكويت، الطبعة: الأولى (1423هـ/ 2002م) .
184. صحيح مسلم بشرح النووي، النووي، مكتبة المنصورة، - القاهرة - .
185. صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي بيروت .
- (ض)
186. الضعفاء الكبير، أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي المكي، تحقيق عبد المعطي أمين قلجي، دار المكتبة العلمية بيروت، الطبعة الأولى (1404هـ/ 1984م) .
187. الضعفاء وأجوبة الرازي على سؤالات البرذعي، عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد الرازي أبو زرعة تحقيق: د. سعدي الهاشمي، دار الوفاء - المنصورة - الطبعة: الثانية (1409هـ) .
188. الضعفاء والمتروكين، النسائي، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي - حلب - الطبعة: الأولى (1396هـ) .
189. الضعفاء والمتروكين، عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي أبو الفرج، تحقيق عبد الله القاضي، الناشر دار الكتب العلمية - بيروت - طبعة سنة (1406هـ) .
190. ضعيف الادب المفرد، الألباني، دار الصديق، الطبعة: الأولى (1421هـ) .
191. ضعيف الترغيب والترهيب، محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف - الرياض - الطبعة: الأولى (1421هـ/ 2000م) .
192. ضعيف سنن أبي داود، محمد ناصر الدين الألباني، مؤسسة غراس للنشر والتوزيع - الكويت - الطبعة: الأولى (1423هـ) .
193. ضعيف سنن الترمذي، الألباني، مكتبة المعارف - الرياض - الطبعة: الأولى (1420هـ/ 2000م) .
194. الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، منشورات دار مكتبة الحياة - بيروت .

(ط)

195. طبقات الشافعية، أبو بكر بن أحمد بن محمد بن عمر بن قاضي شهبة، تحقيق: د. المحافظ عبد العليم خان، عالم الكتب - بيروت - الطبعة: الأولى (1407هـ).
196. طبقات الشافعية، تاج الدين بن علي بن عبد الكافي السبكي، تحقيق: د. محمود محمد الطناحي، دار الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع: الطبعة: الثانية (1413هـ).
197. طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها، أبو الشيخ الأصبهاني، تحقيق: عبد الغفور عبد الحق حسين البنوشي، مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة: الثانية (1412هـ/1992م).
198. طبقات المدلسين، المعروف بـ "تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس"، ابن حجر تحقيق: د. عاصم بن عبد الله القريوتي، مكتبة المنار - عمان - الطبعة: الأولى (1403هـ/1983م).
199. الطبقات الكبرى، محمد بن سعد بن منيع أبو عبد الله البصري الزهري، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر - بيروت - الطبعة الأولى (1968م).

(ظ)

200. ظلال الجنة في تخريج السنة لابن أبي عاصم، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي - بيروت - الطبعة: الثالثة (1413هـ/1993م).

(ع)

201. المعبر في خبر من غير، الذهبي، تحقيق: أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية - بيروت.
202. العجالة في الأحاديث المسلسلة، أبو الفيض محمد ياسين بن محمد عيسى القاداني العكي، دار البصائر - دمشق، الطبعة: الثانية (1985م).
203. علل الحديث، ابن أبي حاتم، تحقيق: محب الدين الخطيب، دار المعرفة - بيروت - (1405هـ).
204. العلل الصغير، الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
205. العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، ابن الجوزي، تحقيق: خليل الميس، دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة الأولى (1403هـ).
206. العلل الواردة في الأحاديث النبوية، الدارقطني، تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله السلفي، دار طيبة - الرياض - الطبعة: الأولى (1405هـ/1985م).
207. علم أصول الجرح والتعديل: د. أمين أبو لاي دار ابن عفان، السعودية، طبعة سنة (1418هـ/1997م).
208. علوم الحديث، أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري الشهير بابن الصلاح، تعليق إسماعيل زرمان، مؤسسة الرسالة ناشرون - بيروت - الطبعة الأولى (1425هـ/2004م).
209. علوم الحديث، ابن الصلاح، تحقيق: نور الدين عتر، دار الفكر المعاصر - بيروت - (1397هـ/1977م).
210. علوم الحديث في ضوء تطبيقات المحدثين النقاد، د. حمزة عبد الله الماليري، دار ابن حزم - بيروت - الطبعة: الأولى (1423هـ/2003م).

211. عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني الحنفي، دار إحياء التراث العربي - بيروت .
212. عون المعبود شرح سنن أبي داود، محمد شعس الحق العظيم آبادي، دار الكتب العلمية - بيروت
الطبعة: الثانية (1995م) .

(ع)

213. غريب الحديث، عبد الله بن مسلم بن قتيبة أبو محمد الدينوري، تحقيق: د. عبد الله الجبوري،
مطبعة العاني - بغداد . الطبعة: الأولى (1397هـ).

(ف)

214. فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر، تحقيق: محب الدين الخطيب، دار المعرفة - بيروت
215. فتح الباري، الحافظ ابن رجب، تحقيق: أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمد، دار ابن الجوزي
السعودية / الدمام، الطبعة: الثانية (1422هـ) .
216. فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، الشوكاني، دار الفكر - بيروت .
217. فتح المغيث شرح ألفية الحديث، السخاوي، تعليق صلاح عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت .
الطبعة الأولى (1414/1993) .
218. فتح المغيث شرح ألفية الحديث، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، دار النشر: دار
الكتب العلمية - لبنان - الطبعة: الأولى (1403هـ) .
219. الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية منهم، عبد القاهر بن طاهر البغدادي، دار الأفاق الجديدة
بيروت . الطبعة الرابعة (1400هـ/1980م) .
220. القروسية، ابن القيم، تحقيق: مشهور بن حسن بن محمود بن سلمان، دار الأندلس - السعودية -
حائل، الطبعة الأولى (1414هـ - 1993م) .
221. الفصل في الملل والأهواء والنحل، ابن حزم، مكتبة الخانجي - القاهرة .
222. فضائل القرآن، الحافظ ابن كثير، تحقيق: محمد أنس مصطفى الخن، مؤسسة الرسالة - بيروت .
الطبعة: الأولى (1428/2007) .
223. فضل الصلاة على النبي " صلى الله عليه وسلم، إسماعيل بن إسحاق القاضي المالكي تحقيق:
محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي - بيروت . الطبعة: الثالثة (1397هـ) .
224. الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة، الشوكاني، تحقيق: عبد الرحمن يحيى المعلمي
المكتب الإسلامي - بيروت - الطبعة: الثالثة (1407هـ) .
225. الفوائد الموضوعة في الأحاديث الموضوعة، العلامة الشيخ مرعي بن يوسف الكرمي المقدسي،
تحقيق: د. محمد بن لطفي الصباغ، دار الوراق - الرياض - الطبعة: الثالثة (1419هـ/1998م) .
226. فوات الوفيات، محمد بن شاكر بن أحمد الكتبي، تحقيق: علي محمد بن يعوض الله/عادل أحمد
عبد الموجود، دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى (2000م) .
227. فيض القدير شرح الجامع الصغير، عبد الرؤوف المناوي، المكتبة التجارية الكبرى - مصر - الطبعة
الأولى (1356هـ) .

(ق)

228. قاعدة جليبة في التوسل والوسيلة، ابن تيمية، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي-بيروت- (1390هـ/1970م).
229. القاموس المحيط، محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، مؤسسة الرسالة - بيروت .
230. قفوا الأثر في صفوة علوم الأثر، رضي الدين محمد بن إبراهيم الحلبي الحنفي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية - حلب ، الطبعة الثانية (1408هـ).
231. قواعد الأحكام في مصالح الأنام، أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي، الطبعة الثانية (1419هـ/1998م) مؤسسة الريان - بيروت .
232. قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، محمد جمال الدين القاسمي، دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة: الأولى (1399هـ/1979م).
233. قواعد التحديث من فنون مصطلح تحقيق: مصطفى الشيخ مصطفى، مؤسسة الرسالة ناشرون طبعة (1425هـ/2004م).
234. قواعد في علوم الحديث، الظفر التهانوي، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، شركة العبيكان الرياض- الطبعة الخامسة (1404هـ/1987م).
235. القواعد والمسائل الحديثية المختلف فيها بين المحدثين وبعض الأصوليين وأثر ذلك في قبول الأحاديث أو ردها، أميرة بنت علي بن عبد الله الصاعدي، مكتبة الرشد - الرياض - ، الطبعة الأولى (1421هـ/2000م).
236. القول المسدد في الذب عن المسند للإمام أحمد، ابن حجر، تحقيق: مكتبة ابن تيمية دار النشر: مكتبة ابن تيمية القاهرة الطبعة: الأولى (1401هـ).
- (ك)
237. الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، الذهبي، تحقيق: محمد عوامة، دار القبلة للثقافة الإسلامية، مؤسسة علوم جدة - الطبعة: الأولى (1413هـ/1992م).
238. الكامل في ضعفاء الرجال، عبدالله بن عدي بن عبد الله بن محمد أبو أحمد الجرجاني، تحقيق: يحيى مختار غزاوي، دار الفكر - بيروت (1409 / 1988م).
239. كتاب الثقات، ابن حبان، مؤسسة الكتب الثقافية، الطبعة الأولى (1393هـ - 1973م)
240. كتاب المجموع شرح المذهب للشيرازي، النووي، تحقيق: محمد نجيب المطيعي، مكتبة الإرشاد - جدة - من دون سنة الطبع .
241. كتاب المصاحف، أبو بكر بن أبي داود السجستاني، تحقيق: محمد بن عبده، الفاروق الحديثة - القاهرة - الطبعة: الأولى (1423هـ / 2002م).
242. كتاب الوفيات، أبو العباس أحمد بن حسن بن علي بن الخطيب، تحقيق: عادل نويهض، دار الإقامة الجديدة - بيروت - الطبعة: الثانية (1978م).

243. كتاب معرفة التذكرة في الأحاديث الموضوعة، أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي المعروف بابن القيسراني، تحقيق: الشيخ عماد الدين أحمد حيدر، مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت - الطبعة: الأولى (1406هـ/1985م).

244. كتب ورسائل وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، ابن تيمية، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي مكتبة ابن تيمية، الطبعة: الثانية.

245. كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس، إسماعيل بن محمد العجلوني الجراحي، تحقيق: أحمد القلاش، مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة: الرابعة (1405هـ).

246. كشف الظنون عن أسماء الكتب والفنون، مصطفى بن عبد الله القسطلطيني الرومي الحنفي، دار الكتب العلمية - بيروت - (1413هـ/1992م).

247. كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، علاء الدين علي بن حسام الدين المتقي الهندي البرهان فوري (المتوفى: 975هـ)، تحقيق: بكري حياني وصفوة السقا، مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة الخامسة، (1401هـ/1981م).

(د)

248. اللؤلؤ المرصوع فيما لا أصل له أو بأصله موضوع، محمد بن خليل بن إبراهيم المشيشي الطرابلسي، تحقيق: فواز أحمد زمرلي، دار البشائر الإسلامية - بيروت - الطبعة: الأولى (1415هـ).

249. اللآلئ المنتورة في الأحاديث المشهورة المعروفة بـ (التذكرة في الأحاديث المشتهرة)، بدر الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الله الزركشي، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى (1406هـ - 1986م).

250. اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، السيوطي، تحقيق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة: الأولى (1417هـ/1996م).

251. الباب في علوم الكتاب، أبو حفص عمر بن علي ابن عادل الدمشقي الحنبلي، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض، دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة: الأولى (1419هـ/1998م).

252. لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، دار صادر - بيروت - الطبعة الثالثة (1414هـ/1994م).

253. لسان الميزان، للمحافظ ابن حجر، شركة علاء الدين للطباعة والتجليد - بيروت - الطبعة الثانية (1390هـ/1971م).

254. اللع في أصول الفقه، أبو إسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي، تحقيق: محي الدين ديب مستو ويوسف علي بديوي، دار ابن كثير - دمشق - الطبعة الأولى: (1416هـ/1995م).

255. لوايح الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدرر المضية في عقد الفرقة المرضية، شمس الدين أبو العون محمد بن أحمد بن سالم الإسفاري الحنبلي، مؤسسة الخافقين - دمشق - الطبعة الثانية (1402هـ/1982م).

256. المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، ابن حبان البستي: تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي - حلب - الطبعة: الأولى (1396هـ).
257. مجلس إماماء في رؤية الله تبارك وتعالى، محمد بن عبد الواحد بن محمد الأصبهاني أبو عبد الله الدقاق، تحقيق: الشريف حاتم بن عارف العوني، مكتبة الرشد - الرياض - الطبعة الأولى (1997م).
258. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، دار الريان للتراث/دار الكتاب العربي - القاهرة، بيروت - (1407هـ).
259. مجموع الفتاوى، ابن تيمية، تحقيق: أنور الباز، وعامر الجزار، دار الفاء، الطبعة: الثالثة (1426هـ/ 2005م).
260. مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين، محمد بن صالح بن محمد العثيمين (ت 1421هـ)، جمع وترتيب: فهد بن ناصر بن إبراهيم السليمان، دار الوطن - دار الثريا، الطبعة: الأخيرة (1413هـ).
261. المحدث الفاضل بين الراوي والواعي، القاضي الحسن بن عبد الرحمن الرامهرمزي، تحقيق: محمد عجاج الخطيب، الطبعة الثالثة (1404هـ/1984م).
262. المحصول في علم الأصول، فخر الدين الرازي، تحقيق: طه جابر فياض العلواني جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - الرياض - الطبعة: الأولى: (1400هـ).
263. المحكم والمحيط الأعظم، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، تحقيق: عبد الحميد هندائي، دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة: الأولى (2000م).
264. مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، تحقيق: محمود خاطر، مكتبة لبنان ناشرون - بيروت - الطبعة: طبعة جديدة (1415هـ/1995م).
265. المدخل إلى كتاب الإكليل، محمد بن عبد الله بن حمدويه أبو عبد الله الحاكم النيسابوري، تحقيق: د. فؤاد عبد المنعم أحمد، دار الدعوة - الإسكندرية - .
266. المذاهب الإسلامية، محمد أبو زهرة، المطبعة النموذجية - القاهرة -، بلا سنة طبع.
267. المراسيل، ابن أبي حاتم، تحقيق: شكر الله نعمة الله قوجاني، مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة: الأولى (1397هـ).
268. المراسيل، أبو داود السجستاني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة: الأولى (1408هـ).
269. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، علي بن سلطان محمد القاري، تحقيق: جمال عيتاني، دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة: الأولى (1422هـ/2001م).
270. المستدرک على الصحيحين - ويذيله تعليقات الذهبي في التلخيص - الحاكم النيسابوري تحقيق: مصطفى عبد القادر عطاء، دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة: الأولى (1411هـ - 1990م).
271. المستصفى في علم الأصول محمد بن محمد الغزالي أبو حامد، تحقيق محمد عبد السلام عبد الشافي دار الكتب العلمية بيروت طبعة سنة (1417هـ/1996م).

272. مسند ابن الجعد، علي بن الجعد بن عبد أبو الحسن الجوهري البغدادي، تحقيق: عامر أحمد حيدر، مؤسسة تافر - بيروت - الطبعة: الأولى (1410هـ/ 1990م) .
273. مسند أبي بكر الحميدي، عبدالله بن الزبير أبو بكر الحميدي، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية، مكتبة المتنبي (بيروت/ القاهرة) .
274. مسند أبي يعلى الموصلي، أحمد بن علي بن المثنى أبو يعلى الموصلي التميمي، تحقيق: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث - دمشق - الطبعة: الأولى (1404هـ/ 1984م) .
275. مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، مؤسسة قرطبة - القاهرة - الأحاديث مذبلة بأحكام شعيب الأرنؤوط .
276. مسند الشاميين، الطبراني، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة: الأولى (1405هـ/ 1984م) .
277. مسند الشهاب، محمد بن سلامة بن جعفر أبو عبد الله القضاعي، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة: الثانية (1407 - 1986) .
278. مسند عبد بن حميد، عبد بن حميد بن نصر أبو محمد الكسي، تحقيق: صبحي البلري السامرائي، محمود محمد خليل الصمدي، مكتبة السنة - القاهرة - (1408/ 1988)، الطبعة: الأولى .
279. مشاهير علماء الأمصار، ابن حبان البستي، تحقيق: م. فلايشهر، دار الكتب العلمية - بيروت - .
280. مشكاة المصابيح، محمد بن عبد الله الخطيب التبريزي، تحقيق: تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي - بيروت - الطبعة: الثالثة (1405هـ/ 1985م) .
281. مشيخة أبي طاهر ابن أبي الصقر، محمد بن أحمد بن محمد بن إسماعيل بن عبد الجبار بن مقلع اللخمي، تحقيق: الشريف حاتم بن غارف العوني، مكتبة الرشد - الرياض - الطبعة الأولى (1997م) .
282. مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه، أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل الكناني (البوصيري)، تحقيق: محمد المنتقى الكشناوي، دار العربية - بيروت - الطبعة: الثانية (1403هـ) .
283. مصنف ابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبسي الكوفي، تحقيق: كمال يوسف النحر، مكتبة الرشد - الرياض - الطبعة الأولى .
284. مصنف عبد الرزاق، أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي - بيروت - الطبعة: الثانية (1403هـ) .
285. المطالب العلية بزوائد المسانيد الثمانية، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: د. سعد بن ناصر بن عبد العزيز الشثري، دار العاصمة/ دار الغيث - السعودية - الطبعة: الأولى (1419هـ) .
286. المعتمد في أصول الفقه، محمد بن علي بن الطيب البصري أبو الحسين، تحقيق: خليل الميس، دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى (1403هـ) .
287. معجم البلدان ياقوت بن عبد الله الحموي أبو عبد الله، دار الفكر - بيروت - .
288. المعجم الأوسط، الطبراني، تحقيق طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين - القاهرة - طبعة سنة (1415هـ) .

289. المعجم الصغير، الطبراني، تحقيق: محمد شكور محمود الحاج أميرة، المكتب الإسلامي، دار عسار - بيروت - عمان، الطبعة الأولى، (1405هـ / 1985م).
290. المعجم الكبير، للطبراني، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة الزهراء - الموصل - الطبعة: الثانية (1404هـ / 1983م).
291. معجم مقاييس اللغة، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، تحقيق عبد السلام هارون، دار الفكر، طبعة (1399هـ / 1979م).
292. معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم، أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح المعجلي الكوفي نزيل طرابلس الغرب، تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي، مكتبة الدار - المدينة المنورة - الطبعة: الأولى (1405هـ / 1985م).
293. معرفة السنن والآثار عن الإمام أبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي، المحافظ الإمام أبو بكر البيهقي، تحقيق: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية - بيروت - بدون سنة للطبع.
294. معرفة علوم الحديث، الحاكم النيسابوري، تحقيق: السيد معظم حسين، دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة: الثانية (1397هـ / 1977م).
295. المعرفة والتاريخ، أبو يوسف يعقوب بن سفيان القسوي، تحقيق: خليل المنصور، دار الكتب العلمية - بيروت - (1419هـ / 1999م).
296. المغني عن حمل الأسفار، أبو الفضل العراقي، تحقيق: أشرف عبد المصمود، مكتبة طبرية - الرياض - الطبعة: الأولى (1415هـ / 1995م).
297. المغني في الضعفاء، الذهبي، تحقيق: الدكتور نور الدين غتر - بلا بيانات للطبع.
298. المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، السخاوي، تحقيق: محمد عثمان الخشت، دار الكتاب العربي - بيروت - الطبعة: الأولى (1405هـ / 1985م).
299. مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، أبو الحسن الأشعري، تحقيق: هلموت ريتز، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الثالثة.
300. مقدمة ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد بن خلدون، دار القلم - بيروت - الطبعة: الخامسة (1984م).
301. الملل والنحل، أبو الفتح محمد بن عبد الكريم بن أحمد الشهرستاني، تحقيق محمد سيد كيلاني، دار المعرفة - بيروت - (بلا سنة للطبع).
302. من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال، يحيى بن معين، تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف، دار المأمون للتراث - دمشق - (1400هـ).
303. المنار المنيف في الصحيح والضعيف، ابن القيم، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب - الطبعة: الثانية (1403هـ).
304. المنهاج شرح صحيح مسلم بن حجاج، النووي، دار إحياء التراث العربي - بيروت - الطبعة الثانية (1392هـ).

305. منهج ابن كثير في التفسير، د: سليمان بن إبراهيم اللاحم، دار مسلم - الرياض - الطبعة الأولى (1420هـ/1999م)
306. منهج النقد في علوم الحديث، نور الدين عتر، دار الفكر - دمشق - الطبعة: الثالثة (1418هـ/1997م)
307. الموافقات في أصول الفقه، إبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي المالكي، تحقيق: عبد الله دراز، دار المعرفة - بيروت .
308. الموضوعات، أبو الفرج ابن الجوزي، تحقيق: توفيق حمدان، دار الكتب العلمية بيروت الطبعة: الأولى (1415 هـ / 1995م).
309. الموطأ - رواية يحيى الليثي - مالك بن انس، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت .
310. الموقظة في علم مصطلح الحديث، الذهبي، عناية: عبدالفتاح أبو غدة، دار البشائر الإسلامية - بيروت ، الطبعة الثالثة (1418هـ).
311. ميزان الاعتدال، الذهبي، تحقيق: علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة: الأولى (1995م).
- (ن)
312. النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، جمال الدين أبي المعاسن يوسف بن تغري بردي الأتابكي ، دار النشر: وزارة الثقافة والإرشاد القومي - مصر - .
313. نزهة النظر بشرح نخبة الفكر لابن حجر العسقلاني، علق عليه أبو عبد الرحيم محمد كمال الدين الأدلي، شركة الشهاب - باتنة - الجزائر .
314. نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، ابن حجر، تحقيق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، الطبعة: الأولى، مطبعة سفير - الرياض عام (1422هـ) .
315. النشر في القراءات العشر، أبو الخير محمد بن محمد الدمشقي الشهير بابن الجزري، تصحيح ومراجعة علي محمد الضباع، دار الفكر - بدون سنة الطبع -
316. نصب الراية لأحاديث الهداية، عبدالله بن يوسف أبو محمد الحنفي الزيلعي، تحقيق: محمد يوسف البنوري، دار الحديث - مصر - الطبعة: الثالثة (1357هـ) .
317. نظرية نقد الرجال، د. عماد الدين محمد الرشيد، دار الشهاب - سوريا - طبعة (1420هـ/1999م).
318. نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، برهان الدين أبي الحسن إبراهيم بن عمر البقاعي، تحقيق: عبد الرزاق غالب المهدي، دار الكتب العلمية - بيروت - (1415هـ/1995م) .
319. نظم المتنائر من الحديث المتواتر، محمد بن جعفر الكتاني أبو عبد الله، تحقيق: شرف حجازي، دار الكتب السلفية، - مصر - .
320. التكت على مقدمة ابن الصلاح، بدر الدين الزركشي، تحقيق: د. زين العابدين بن محمد بلا فريج، أضواء السلف - الرياض - الطبعة: الأولى (1419هـ / 1998م).

321. النكت على نزهة النظر في توضيح "نخبة الفكر" علي بن حسن عبد الحميد الحلبي الاثري، دار الجوزي، - السعودية - الطبعة الرابعة (1419هـ/1998م) .

322. النهاية في غريب الحديث والأثر، أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، ومحمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية - بيروت - (1399هـ/1979م) .

323. نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار، الشوكاني، دار الجيل - بيروت - (1973م) .

(هـ)

324. هدي الساري مقدمة فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، محب الدين الخطيب، دار المعرفة - بيروت - (1379هـ) .

(ي)

325. البواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر، عبد الرؤوف المناوي، تحقيق: المرتضي الزين أحمد، مكتبة الرشيد - الرياض - الطبعة الأولى (1999م) .

• الرسائل الجامعية

326. جوانب نقدية في جهود الشيخ أحمد محمد شاكر الحديثية، الباحث: يوسف عبد اللاوي - رسالة ماجستير - قسم الكتاب والسنة، معهد أصول الدين، جامعة الأمير عبد القادر، السنة الجامعية (1418-1419هـ/1997-1998م) .

327. الأحكام الكبرى - كتاب الأذان - للحافظ ابن كثير، دراسة و تحقيق: رابح مختاري، إشراف د: محمد علي فركوس - رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في أصول الفقه بكلية أصول الدين جامعة الجزائر (1422/1423-2001/2002) - قسم التحقيق .

328. منهج ابن كثير في توثيق متون السنة، محمود قرني محمد محمد - رسالة دكتوراء - من جامعة القاهرة فرع الفيوم، كلية دار العلوم، قسم الشريعة الإسلامية، سنة (1424هـ/2003م) .

329. تعارض أقوال الإمام أحمد في الجرح والتعديل، عطاء الله طلال عبد الرحمان، إشراف الدكتور سلطان العكايلة، كلية الدراسات العليا للجامعة الأردنية، 1420هـ .